مِنهاج السُّنة النبوية

في نقض كلام الشيعة القدرية

لابن تيمية

أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم

تحقيق

الدكتور محمد رشاد سالم

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الجزء الرابع

دار الفضيلة

منهاج السنة النبوية
في نقض كلام الشيعة القدرية

الناشر
دار الفضيلة للنشر
المملكة العربية السعودية - الرياض - ص.ب: ٥١١٤٢/١١٥٤٣
تلفاكس: ٢٣٣٣٠٦٣

منهاج السنة النبوية

في نقض كلام الشيعة القدرية

لابن تيمية

أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم

تحقيق

الدكتور محمد رشاد سالم

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الجزء الرابع

نشر

دار الفضيلة

للنشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

رموز الكتاب

م	الرمز	اسم النسخة
١	ن	نسخة نور عثمانية باستانبول.
٢	م	نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة.
٣	ب	النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية ببولاق.
٤	ع	نسخة عاشر أفندي باستانبول.
٥	ا	نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد.
٦	ق	نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد.
٧	و	نسخة الولايات المتحدة الأمريكية.
٨	ل	مخطوطة جامعة الإمام الأولى.
٩	ص	مخطوطة جامعة الإمام الثانية.
١٠	هـ	مخطوطة جامعة الإمام الثالثة.
١١	ح	مخطوطة جامعة الإمام الرابعة.
١٢	س	مخطوطة جامعة الإمام الخامسة.
١٣	ر	مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى.
١٤	ي	مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية.
١٥	ك	كتاب «منهاج الكرامة في إثبات الإمامة»، لابن المطهر الحلِّي.

/ فصل ٦/ ٣٨٢

قال الرافضي: الفصل الثالث في الأدلة الدالة على إمامة علي رضي الله عنه بعد رسول الله ﷺ.. إلخ.

قال الرافضي[٤]: « **الفصل الثالث**: في الأدلة الدالة على إمامة أمير المؤمنين عليّ ابن أبي طالب بعد رسول الله ﷺ[٥]. الأدلة في[٦] ذلك كثيرة لا تُحصىٰ، لكن نذكر المهم منها، وننظم[٧] أربعة مناهج: المنهج[٨] الأول: في الأدلة العقلية، وهي خمسة:

الأول: أنَّ الإمام يجب[١] أن يكون معصوماً، ومتىٰ كان ذلك[٢] كان الإمام هو عليّاً عليه السلام. **أمَّا المقدمة الأولى**: فلأن الإنسان مدنيّ بالطبع، لا يمكن أن يعيش منفرداً، لافتقاره في بقائه إلىٰ ما يأكل ويشرب ويلبس ويسكن[٣]، ولا يمكن[٤] أن يفعلها بنفسه، بل يفتقر إلىٰ مساعدة / غيره، بحيث يفرغ[٥] كل واحد منهم إلىٰ ما ٦/ ٣٨٣ يحتاج إليه صاحبه[٦]، حتىٰ يتم قيام[٧] النوع. ولما كان الاجتماع في مظنّة التغالب والتغابن[٨] بأن كل واحد من الأشخاص قد يحتاج إلىٰ ما في يد غيره، فتدعوه قوته الشهوانية[٩] إلىٰ أخذه وقهره عليه وظلمه فيه، فيؤدي ذلك إلىٰ وقوع الهرج والمرج وإثارة الفتن، فلا بد من نصب إمامٍ معصوم يصدّهم عن الظلم والتعدِّي، ويمنعهم عن التغالب[١٠] والقهر، وينصف المظلوم[١١] من الظالم، ويوصِّل الحق إلىٰ مستحقّه، لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية، وإلَّا لافتقر[١٢] إلىٰ إمام آخر؛ لأنَّ العلَّة المُحْوِجَة إلىٰ نصب الإمام هي[١٣] جواز الخطأ علىٰ الأمة، فلو جاز الخطأ عليه لاحتاج إلىٰ إمام آخر، فإن كان معصوماً كان هو الإمام، وإلَّا لزم التسلسل. وأمَّا **المقدمة الثانية** فظاهرة[١٤]؛ لأنَّ أبا بكر وعمر وعثمان لم/ يكونوا ٦/ ٣٨٤ معصومين اتفاقاً، وعليّ معصوم، فيكون هو الإمام».

الرد عليه

الرد على المقدمة الأولى وهي قوله: لا بد من إمام معصوم.. إلخ.

والجواب عن ذلك: أن نقول: كلتا[١٥] المقدمتين باطلة. **أمَّا الأولى: فقوله**: «لا بد من نصب إمام معصوم يصدّهم[١٦] عن الظلم والتعدّي، ويمنعهم عن التغالب والقهر، وينصف المظلوم من الظالم، ويوصِّل الحق إلىٰ مستحقِّيه، لا يجوز عليه

---

(١) في (ك) ص ١٤٥ (م) ـ ١٤٦ (م).
(٢) (ك): «أمير المؤمنين عليه السلام بعد رسول الله صلىٰ الله عليه وآله». (٣) (ك): «علىٰ».
(٤) (ك): «ونظمه». (٨) «المنهج»: ساقطة من (ب). (٥) (ن)، (م): «أن الإمام هو عليّ يجب».
(٦) (ك): «كذلك». (٧) (ك) ص ١٤٦ (م): «إلىٰ مأكل وملبس ومسكن». (٨) (ن)، (م): «لا يمكن».
(٩) (ن): «يفزع». (١٠) (ك): «كل منهم لما يحتاج إليه صاحبه». (١١) (ك): «نظام».
(١٢) (ن)، (م): «والتفاتن»؛ (ك): «والتناوش». (٨) (ك): «وتدعو قوته الشهوية».
(٩) (ك): «الغلبة». (١٣) (ك): «وينتصف للمظلوم». (١٤) (ك): «وإلا افتقر».
(١٥) (ك): «هو». (١٦) (ك): «فظاهر».
(١٧) (ن): «والجواب عن الأولتان تقول كلا»؛ (م): «والجواب عن الأول أن نقول: كل».
(١٨) (ن): «ويصدهم».

الخطأ ولا السهو ولا المعصية».

فيُقال له: نحن نقول بموجب هٰذا الدليل إن كان صحيحاً، فإن الرسول هو المعصوم وطاعته واجبة في كل زمان علىٰ كل أحد. وعلم الأمة بأمره ونهيه أتم من علم آحاد الرعية بأمر الإمام الغائب، كالمنتظر ونحوه، بأمره ونهيه. فهٰذا رسول الله ﷺ إمامٌ معصوم، والأمة تعرف[1] أمره ونهيه، ومعصومهم ينتهي إلىٰ الغائب المنتظر، الذي لو كان معصوماً لم يعرف أحدٌ لا أمره و[لا] نهيه[2]، بل ولا كانت رعية عليّ تعرف أمره ونهيه، كما تعرف[3] الأمة أمر نبيّها ونهيه، بل عند أمة محمد ﷺ من علم أمره ونهيه [ما أغناهم عن كل إمام سواه، بحيث أنهم لا يحتاجون قط إلىٰ المتولّي عليهم في شيء من معرفة دينهم، ولا يحتاجون في العمل إلىٰ ما يحتاجون فيه إلىٰ التعاون. وهم يعلمون أمره ونهيه][4] أعظم من معرفة آحاد رعيّة
٦/ ٣٨٥ المعصوم، ولو قُدِّرَ/ وجوده بأمره، فإنه لم يتولّ علىٰ الناس ظاهراً من ادُّعِيَتْ له العصمة إلَّا عليٌّ. ونحن نعلم قطعاً، أنه كان في رعيته باليمن وخراسان وغيرهما من لا يدري بماذا أمر ولا عمَّاذا نهىٰ، بل نوَّابه كانوا يتصرّفون بما لا يعرفه هو.

وأمَّا الورثة الذين ورثوا علم محمد ﷺ فهم يعرفون أمره ونهيه، ويَصْدُقُون في الإخبار عنه، أعظم من علم نواب عليّ بأمره ونهيه، ومن صِدْقِهم في الإخبار عنه. وهم إنَّما يريدون أنه لا بد من إمام معصوم حيّ.

قول الرافضة: إنه لا بد من إمام معصوم حيّ باطل من وجوه: الوجه الأول

فنقول: هٰذا الكلام باطلٌ من وجوهٍ: **أحدها:** أن هٰذا الإمام الموصوف لم يوجد بهٰذه الصفة. أمَّا في زماننا فلا يُعرَف إمامٌ معروفٌ يُدَّعىٰ فيه[5] هٰذا، ولا يَدَّعِي لنفسه، بل مفقود غائب عند متَّبعيه، ومعدوم لا حقيقة له عند العقلاء. ومثل هٰذا لا يحصل به شيء من مقاصد الإمامة أصلاً، بل من وَلِيَ علىٰ الناس، ولو كان فيه بعض الجهل وبعض الظلم، كان أنفع لهم ممن لا ينفعهم بوجه من الوجوه.

وهٰؤلاء المنتسبون إلىٰ الإمام المعصوم لا يوجدون مستعينين في أمورهم إلَّا بغيرهم، بل هم ينتسبون إلىٰ المعصوم، وإنَّما يستعينون بِكَفُورٍ أو ظلومٍ. فإذا كان
٦/ ٣٨٦ المصدِّقُون لهٰذا المعصوم المنتظر لم ينتفع به أحد/ منهم، لا في دينه ولا في دنياه، لم يحصل لأحد[6] به شيء من مقاصد الإمامة[7].

(١) (ن)، (م): «تعلم».
(٢) (ن): «لا أمره ونهيه».
(٣) (ن)، (م): «تعلم».
(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (ب)، وأثبته من (م).
(٥) (ن): «فلا نعرف إمام معروف ندَّعي فيه».
(٦) «لأحد»: ساقطة من (ب).
(٧) (ن)، (م): «الأمة».

وإذا كان المقصود لا يحصل منه شيء، لم يكن بنا حاجة إلىٰ إثبات الوسيلة؛ لأنَّ الوسائل لا تُراد إلَّا لمقاصدها[1]. فإذا جزمنا بانتفاء المقاصد، كان الكلام في الوسيلة من السعي الفاسد، وكان هٰذا بمنزلة من يقول: الناس يحتاجون إلىٰ من يطعمهم ويسقيهم، وينبغي أن يكون الطعام صفته كذا، والشراب صفته كذا، وهٰذا عند الطائفة الفلانية، وتلك الطائفة قد عُلِم أنها من أفقر الناس، وأنهم معروفون بالإفلاس.

وأي فائدة في طلب ما يُعلَم عدمه، واتِّباع ما لا يُنتفَع به أصلا؟ والإمام يُحتاجُ إليه في شيئين[2]؛ إما في العلم لتبليغه وتعليمه، وإما في العمل به ليعين الناس علىٰ ذلك بقوته وسلطانه.

وهٰذا المنتظر لا ينفع لا بهٰذا ولا بهٰذا. بل ما عندهم من العلم فهو من كلام مَنْ قَبْلَه، ومن العمل، إن كان مِمَّا يوافقهم عليه المسلمون استعانوا بهم، وإلَّا استعانوا بالكفَّار والملاحدة ونحوهم، فهم أعجز الناس في العمل، أجهل الناس في العلم، مع دعواهم ائتمامهم بالمعصوم، الذي مقصوده العلم والقدرة، ولم يحصل لهم لا علم ولا قدرة، فعلم انتفاء هٰذا مما يدَّعُونَه!

/ وأيضاً، فالأئمة الاثنا عشر لم يحصل لأحدٍ من الأمة بأحد منهم جميع مقاصد الإمامة. أمَّا من دون عليّ، فإنَّما كان يحصل للناس[3] من علمه ودينه مثل ما يحصل من نظرائه. وكان عليّ بن الحسين، وابنه أبو جعفر، وابنه جعفر بن محمد يعلِّمُون الناس ما علَّمهم الله، كما علَّمه علماء زمانهم، وكان في زمنهم من هو أعلم منهم وأنفع للأمة. ٣٨٧/٦

وهٰذا معروف عند أهل العلم. ولو قُدِّرَ أنهم كانوا أعلم وأَدْيَنَ، فلم يحصل من أهل العلم والدين ما يحصل[4] من ذوي الولاية من القوة والسلطان، وإلزام الناس بالحقّ، ومنعهم باليد عن الباطل.

وأمَّا من بعد الثلاثة كالعسكريَّيْن، فهٰؤلاء لم يظهر عليهم علم تستفيده الأمة، ولا كان لهم يد تستعين بها الأمة، بل كانوا كأمثالهم[5] من الهاشميين لهم حرمة

---

(١) (ن): «بمقاصدها».
(٢) (ن): «والإمام يحتج فيه إلىٰ شيئين»؛ (م): «والإمام يحتاج فيه إلىٰ شيئين». (٣) (ب): «الناس».
(٤) (ن): «فلم يحصل من أهل العلم والدين ما لا يحصل»؛ (م): «فلم يحصل منهم إلا ما يحصل من أهل العلم والدين ما لا يحصل». (٥) (ن)، (م): «كأمثالهما».

ومكانة، وفيهم من معرفة ما يحتاجون إليه في الإسلام والدين ما في أمثالهم، وهو ما يعرفه كثير من عوام المسلمين.

وأمَّا ما يختص به أهل العلم، فهٰذا لم يعرف عنهم. ولهٰذا لم يأخذ عنه أهل العلم، كما أخذوا عن أولئك الثلاثة. ولو وجدوا ما يُسْتَفَاد لأخذوا، ولكن طالب العلم يعرف مقصوده.

٦/ ٣٨٨ وإذا[١] كان للإنسان نسب شريف، كان[٢] ذلك مما يعينه علىٰ قبول/ الناس منه. أَلَا ترَىٰ أنَّ ابن عبَّاس لما كان كثير العلم عَرَفت[٣] الأمة له ذلك، واستفادت منه، وشاع ذكره بذلك في الخاصة والعامة.

وكذلك الشافعي لما كان عنده من العلم والفقه ما يُستفَاد منه[٤]، عرف المسلمون له ذلك، واستفادوا ذلك منه، وظهر ذكره بالعلم والفقه.

ولكن إذا لم يجد الإنسان مقصوده في محل لم يطلبه منه. أَلَا ترىٰ أنه لو قيل عن أحد: إنه طبيب أو نَحَوِيّ، وعُظِّم حتىٰ جاء إليه الأطباء أو النُّحَاة، فوجدوه لا يعرف من الطب والنحو ما يطلبون، أعرضوا عنه، ولم ينفعه مجرد دعوىٰ الجهَّال وتعظيمهم؟

وهٰؤلاء الإمامية أخذوا عن المعتزلة أن الله يجب عليه الإقدار والتمكين واللطف، بما يكون المكلَّف[٥] عنده أقرب إلىٰ الصلاح، وأبعد عن الفساد، مع تمكّنه في الحالين.

ثم قالوا: والإمامة واجبة، وهي أوجب عندهم من النبوة؛ لأنَّ بها لطفاً في التكاليف. قالوا: إنَّما نعلم يقيناً بالعادات[٦] واستمرار الأوقات أن الجماعة متىٰ كان لهم رئيس [٧] مهيب مطاع متصرّف منبسط اليد كانوا بوجوده أقرب إلىٰ الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإذا لم يكن لهم رئيس[٧] وقع الهرج والمرج بينهم، وكانوا عن الصلاح أبعد، ومن الفساد أقرب.

٦/ ٣٨٩ وهٰذه الحال مشعرة بقضية العقل معلومة لا ينكرها إلَّا من جهل/ العادات، ولم يعلم استمرار القاعدة المستمرة في العقل. قالوا: وإذا كان هٰذا لطفاً في التكليف لزم وجوبه. ثم ذكروا صفاته من العصمة وغيرها.

---

(١) (ب): «وإن». (٢) (ن)، (ب): «وكان».
(٣) (م): «كيف عرفت». (٤) (ن)، (م): «ما يستفيد منه». (٥) (ب): «الممكن»، وهو خطأ.
(٦) (ن): «نقصاً بالعادات»؛ (م): «نقصاً بالعبادات». (٧ ـ ٧): ساقط من (ب) فقط.

ثم أورد طائفة منهم علىٰ أنفسهم سؤالاً، فقالوا: إذا قلتم: إنَّ الإمام لطف، وهو غائب عنكم، فأين اللطف الحاصل مع غيبته؟ وإذا لم يكن لطفه حاصلاً مع الغيبة، وجاز التكليف، بطل أن يكون الإمام لطفاً في الدين. وحينئذٍ يفسد القول بإمامة المعصوم.

وقالوا في الجواب عن هٰذا السؤال: إنَّا نقول: إن لطف الإمام حاصل في حالة الغيبة للعارفين به في حال الظهور. وإنَّما فات اللطف لمن لم يَقُل بإمامته. كما أن لطف المعرفة لم يحصل لمن لم يعرف الله تعالىٰ، وحصل لمن كان عارفاً به. قالوا: وهٰذا يُسقط هٰذا السؤال، ويُوجِب القول بإمامة المعصومين.

فقيل لهم: لو كان اللطف حاصلاً في حال الغيبة كحال الظهور، لوجب أن يستغنوا عن ظهوره، ويتبعوه[1] إلىٰ أن يموتوا. وهٰذا خلاف ما يذهبون إليه.

فأجابوا بأنَّا نقول: إنَّ اللطفَ في غيبته عند العارف به من باب التنفير والتبعيد عن القبائح مثل حال الظهور، لكن نوجب ظهوره لشيء غير ذلك، وهو رفع أيدي المتغلّبين عن المؤمنين، وأخذ الأموال ووضعها في مواضعها من أيدي الجبابرة، ورفع ممالك الظلم[2] التي لا يمكننا رفعها إلَّا بطريقه[3]، وجهاد الكفار الذي لا يمكن إلَّا مع ظهوره.

٦/ ٣٩٠ / **فيُقال لهم:** هٰذا كلام ظاهر البطلان. وذلك أن الإمام الذي جعلتموه لطفاً، هو ما شهدت به العقول والعادات، وهو ما ذكرتموه. قلتم: إنَّ الجماعة متىٰ كان لهم رئيس مهيب مطاع متصرِّف منبسط اليد، كانوا بوجوده أقرب إلىٰ الصلاح، وأبعد عن الفساد، واشترطتم فيه العصمة. قلتم: لأنَّ مقصود الانزجار[4] لا يحصل إلَّا بها. ومن المعلوم أن الموجودين الذين كانوا قبل المنتظر، لم يكن أحد منهم بهٰذه الصفة: لم يكن أحد منهم منبسط اليد ولا متصرفاً.

وعليّ ـ رضي الله عنه ـ تولَّىٰ الخلافة، ولم يكن تصرفه وانبساطه تصرف من قبله وانبساطهم. وأمَّا الباقون فلم تكن أيديهم منبسطة ولا متصرِّفون، بل كان يحصل بأحدهم ما يحصل بنظرائه[5].

وأمَّا الغائب فلم يحصل به شيء، فإنَّ المعترف بوجوده إذا عَرَف أنه غاب من أكثر من أربعمائة سنة وستين سنة، وأنه خائف لا يمكنه الظهور، فضلاً عن إقامة

---

(١) (ن)، (م): «ويتبعونه». (٢) (ن)، (م): «الظالم». (٣) أي: بطريق الإمام الغائب المنتظر.
(٤) (ن): «مقصود الأمر جار»، وهو تحريف. (٥) (ب): «بنظائره».

الحدود، ولا يمكنه أن يأمر أحداً ولا ينهاه ـ لم يزل[1] الهرج والفساد بهذا.

ولهذا يوجد[2] طوائف الرافضة أكثر الطوائف هرجاً وفساداً، واختلافاً
ظ ٢٦٧ بالألسن والأيدي، ويوجد من الاقتتال والاختلاف وظلم بعضهم لبعض، / ما لا يوجد فيمن لهم متولٍّ كافر، فضلاً عن متولٍّ مسلم، فأي لطف حصل لمتبعيه به؟

٦/ ٣٩١ / واعتبر[3] المدائن والقرىٰ التي يقرّ أهلها بإمامة المنتظر، مع القرىٰ التي لا يقرُّون به. تجد حال[4] هٰؤلاء أعظم انتظاماً وصلاحاً في المعاش والمعاد، حتىٰ أن الخبير بأحوال العالم يجد بلاد الكفَّار، لوجود رؤسائهم، يقيمون مصلحة دنياهم أكثر انتظاماً من كثير من الأرض[5] التي يُنسبون فيها إلىٰ متابعة المنتظر، لا يقيم لهم سبباً من مصلحة دينهم ودنياهم.

ولو قُدِّرَ أن اعترافهم بوجوده يخافون معه أن يظهر فيعاقبهم علىٰ الذنوب، كان من المعلوم أن خوف الناس من ولاة أمورهم المشهورين أن يعاقبوهم، أعظم من خوف هٰؤلاء من عقوبة المنتظر لهم.

ثم الذنوب قسمان: منها ذنوب ظاهرة، كظلم الناس والفواحش الظاهرة، فهٰذه تخاف الناس[6] فيها من عقوبة ولاة أمورهم، أعظم ما يخافه الإمامية من عقوبة المنتظر. فعُلِمَ أن اللطف الذي أوجبوه لا يحصل بالمنتظر أصلاً للعارف به ولا لغيره.

وأمَّا قولهم: إنَّ اللطفَ به يحصل للعارفين به، كما يحصل في حال الظهور، فهٰذه مكابرة ظاهرة؛ فإنه إذا ظهر حصل به من إقامة الحدود والوعظ وغير ذلك، ما يُوجب أن يكون في ذلك لطفٌ لا يحصل مع عدم الظهور.

٦/ ٣٩٢ / وتشبيههم معرفته بمعرفة الله في باب اللطف، وأن اللطف به يحصل للعارف دون غيره، قياس فاسد. فإنَّ المعرفة بأن الله موجود حيٌّ قادر، يأمر بالطاعة ويثيب عليها، وينهىٰ عن المعصية ويعاقب عليها، من أعظم الأسباب في الرغبة والرهبة منه، فتكون هٰذه المعرفة داعية إلىٰ الرغبة في ثوابه، بفعل المأمور وترك المحظور، والرهبة من عقابه إذا عصىٰ، لعلم العبد بأنه عالم قادر، وأنه قد جرت سنته بإثابة

(١) (ن)، (م): «ولم يزل».
(٢) (م): «يوجب».
(٣) (ن): «واعتد»؛ (م): «واعتدا».
(٤) «حال»: ساقطة من (ب).
(٥) تكررت في (ب) عبارات في غير موضعها هٰكذا: «. . أكثر انتظاماً وصلاحاً في المعاش والمعاد حتىٰ أن الخبير بأحوال العالم يجد بلاد الكفار من كثير من الأرض. .».
(٦) (ن): «النفس».

المطيعين وعقوبة العاصين.

وأمَّا شخص يعرف الناس أنه[1] مفقود من أكثر من أربعمائة سنة، وأنه لم يعاقب أحداً، وأنه لم يثب أحداً، بل هو خائف على نفسه إذا ظهر، فضلاً عن أن يأمر وينهى، فكيف تكون المعرفة به[2] داعية إلى فعل ما أمر وترك ما حظر[3]، بل المعرفة بعجزه وخوفه تُوجب الإقدام على فعل القبائح، لا سيما مع طول الزمان وتوالي الأوقات وقتاً بعد وقتٍ، وهو لم يعاقب أحداً ولم يثب أحداً.

بل لو قُدِّر أنه يظهر في [كل][4] مائة سنة مرة فيعاقِب، لم يكن ما يحصل به من اللطف مثل ما يحصل بآحاد ولاة الأمر، بل ولو قيل: إنه يظهر في كل عشر سنين، بل ولو ظهر في السنة مرة، فإنَّه [لا] تكون[5] منفعته كمنفعة ولاة الأمور الظاهرين للناس في كل وقت، بل هؤلاء - / مع ذنوبهم وظلمهم في بعض الأمور - شرع الله ٦/ ٣٩٣ بهم، وما يفعلونه من العقوبات، وما يبذلونه من الرغبات في الطاعات، أضعاف ما يُقام بمن يظهر بعد كل مدة، فضلاً عمَّن هو مفقود، يعلم جمهور العقلاء أنه لا وجود له، والمقرُّون به يعلمون أنه عاجز خائف لم يفعل قط ما يفعله[6] آحاد الناس، فضلاً عن ولاة أمرهم.

وأي هيبة لهذا؟ وأيّ طاعة، وأي تصرّف، وأي يد منبسطة؟ حتى إذا كان للناس رئيس مهيب مطاع متصرّف منبسط اليد، كانوا أقرب إلى الصلاح بوجوده.

ومن تدبَّر هذا، علم أن هؤلاء القوم في غاية الجهل والمكابرة والسفسطة، حيث جعلوا اللطف به في حال عجزه وغيبته، مثل اللطف به في حال ظهوره، وأن المعرفة به مع عجزه وخوفه وفقده لطف، كما لو كان ظاهراً قادراً آمناً، وأن مجرد هذه المعرفة لطف، كما أن معرفة الله لطف.

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أنْ يُقَالَ: قولكم: «لا بد من نصب إمام معصوم يفعل هذه الأمور».

أتريدون أنه[7] لا بد أن يخلق الله ويقيم من يكون متصفاً بهذه الصفات؟ أم يجب على الناس أن يبايعوا من يكون كذلك؟

فإن أردتم الأول، فالله لم يخلق أحداً متصفاً بهذه الصفات؛ فإنَّ غاية ما عندكم أن تقولوا: إنَّ علياً كان معصوماً لكن الله لم يمكّنه ولم يؤيّده، / لا بنفسه، ولا بجند ٦/ ٣٩٤

---

(١) (ب): «بأنه». (٢) (ن): «بها»، وهو خطأ. (٣) (ن): «ما خطر»، وهو تحريف.
(٤) «كل»: ساقطة من (ن)، (م). (٥) (ن)، (م): «فإنه يكون»، وهو خطأ.
(٦) (ن)، (م): «مما يفعله». (٧) (ن): «أيريدون أنه»؛ (م): «ايردون (غير منقوطة) أن».

خلقهم له حتىٰ يفعل ما ذكرتموه.

بل أنتم تقولون: إنه كان عاجزاً مقهوراً مظلوماً في زمن الثلاثة، ولما صار له جند، قام له جند آخرون قاتلوه، حتىٰ لم يتمكن أن يفعل ما فعل الذين كانوا قبله، الذين هم عندكم ظلمة.

فيكون الله قد أيَّد أولئك الذين كانوا قبله، حتىٰ تمكَّنوا من فعل ما فعلوه من المصالح، ولم يؤيّده حتىٰ يفعل ذلك.

وحينئذٍ فما خلق الله هٰذا المعصوم المؤيّد الذي اقترحتموه علىٰ الله.

وإن قلتم: إنَّ الناسَ يجب عليهم أن يبايعوه ويعاونوه.

قلنا: أيضاً فالناس لم يفعلوا ذلك، سواء كانوا مطيعين أو عُصاة. وعلىٰ كل تقدير فما حصل لأحدٍ من المعصومين عندكم تأييد، لا من الله ولا من الناس. وهٰذه المصالح التي ذكرتموها لا تحصل إلَّا بتأييد(١)، فإذا لم يحصل ذلك لم يحصل ما به تحصل المصالح، بل حصل أسباب ذلك، وذلك لا يفيد المقصود.

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أنْ يُقَالَ: إذا كان لم يحصل مجموع ما به تحصل هٰذه المطالب، بل فات كثير من شروطها، فلم لا يجوز أن يكون الفائت هو العصمة؟ وإذا كان المقصود فائتاً: إما بعدم العصمة، وإما بعجز المعصوم، فلا فرق بين عدمها بهٰذا أو بهٰذا، فمن أين يُعلَم بدليل العقل أنه يجب علىٰ الله أن يخلق إماماً معصوماً؟

وهو إنَّما يخلقه ليحصل به مصالح عباده، وقد خلقه عاجزاً لا يقدر علىٰ تلك المصالح، بل حصل به من الفساد ما لم يحصل إلَّا بوجوده.

٦/ ٣٩٥ / وهٰذا يتبيَّن: **بالوجه الرابع:** / وهو: أنه لو لم يخلق هٰذا المعصوم، لم يكن

الوجه الرابع ص ٢٦٨ يجري في الدنيا من الشرّ أكثر مما جرىٰ؛ إذ كان(٢) وجوده لم يدفع شيئاً من الشر، حتىٰ يُقال: وجوده دفع كذا. بل وجوده أوجب أن كذَّب به الجمهور، وعادوا شيعته، وظلموه وظلموا أصحابه، وحصل من الشرور التي لا يعلمها إلَّا الله، بتقدير أن يكون معصوماً.

فإنَّه بتقدير أن لا يكون عليّ ـ رضي الله عنه ـ معصوماً، ولا بقية الاثنىٰ عشر ونحوه، لا يكون ما وقع من تولية الثلاثة، وبني أمية، وبني العباس، فيه من الظلم والشرّ ما

---

(١) (ب): «بالتأييد».

(٢) (م)، (ب): «إذا كان».

فيه، بتقدير كونهم أئمة[١] معصومين. [٢] وبتقدير كونهم[٣] معصومين فما أزالوا من الشرّ إلّا ما يزيله من ليس بمعصوم، فصار كونهم معصومين[٢] إنَّما حصل به الشر لا الخير.

فكيف يجوز على الحكيم أن يخلق شيئاً ليحصل به الخير، وهو لم يحصل به إلّا الشر لا الخير؟

وإذا قيل: هٰذا الشر حصل من ظلم الناس له.

قيل: فالحكيم الذي خلقه إذا كان خلقه لدفع ظلمهم، وهو يعلم أنه إذا خلقه زاد ظلمهم، لم يكن خلقه حكمة بل سفهاً، وصار هٰذا كتسليم إنسانٍ ولدَه إلى من يأمر بإصلاحه، وهو يعلم أنه لا يطيعه بل يفسده. فهل يفعل هٰذا حكيم؟

ومثل أنْ يبني إنساناً خاناً في الطريق لتأوي إليه القوافل، ويعتصموا/ به من الكفَّار وقطَّاع الطريق، وهو يعلم أنه إذا بناه اتخذه الكفَّار حصناً، والقُطَّاع مأوىٰ لهم. ٦/ ٣٩٦

ومثل من يعطي رجلاً مالاً ينفقه في الغزاة والمجاهدين، وهو يعلم أنه[٤] إنَّما ينفقه في الكفّار والمحاربين أعداء الرسول.

ولا ريب أنَّ هٰؤلاء الرافضة القدرية أخذوا هٰذه الحجج من أصول المعتزلة القدرية. فلما كان أولئك يُوجِبُون على الله [٥] الصلاح والأصلح[٦] أخذ هٰؤلاء ذلك منهم. وأصل أولئك في أنه يجب على الله[٥] أن يفعل بكل مكلّف ما هو الأصلح له في دينه ودنياه، [وهو][٧] أصل فاسد، وإن كان الرب تعالى بحكمته ورحمته يفعل بحكمة لخلقه ما يصلحهم[٨] في دينهم ودنياهم.

والناس في هٰذا الأصل على ثلاثة أقوال:

فالقدرية يقولون: يجب على الله رعاية الأصلح ـ أو الصلاح ـ في كل شخص معيّن، ويجعلون ذلك الواجب من جنس ما يجب على الإنسان. فغلطوا حيث شبّهوا الله بالواحد من الناس، فيما يجب عليه ويحرم عليه، وكانوا هم مشبّهة الأفعال، فغلطوا[٩] من حيث لم يفرّقوا بين المصلحة العامة الكلية، وبين مصلحة آحاد الناس، التي قد[١٠] تكون مستلزمة لفساد عام، ومضادة لصلاح عام.

---

(١) «أئمة»: ساقطة من (ب). (٢ـ٢): ساقط من (ب) فقط. (٣) (م): «أنهم».
(٤) (ب): «أن». (٥ـ٥): ساقط من (ب) فقط. (٦) (م): «أو الأصلح».
(٧) «وهو»: ساقطة من (ن)، (م). (٨) (م): «يفعل بجملة ما يصلحهم».
(٩) (ن)، (م): «وغلطوا». (١٠) «قد»: ساقطة من (ب).

٦/٣٩٧ / **والقدرية المجبرة الجهمية** لا يثبتون له حكمة ولا رحمة، بل عندهم يفعل بمشيئة محضة، لا لها حكمة ولا رحمة. والجهم بن صفوان رأس هٰؤلاء، كان يخرج إلىٰ المبتلين من الجذمىٰ وغيرهم فيقول: أرحم الراحمين يفعل هٰذا؟! يريد أنه ليس له رحمة.

فهٰؤلاء وأولئك في طرفين متقابلين.

والثالث: قول الجمهور: إنَّ الله عليم حكيم رحيم، قائم بالقسط. وإنه سبحانه كتب علىٰ نفسه الرحمة، وهو أرحم بعباده[1] من الوالدة بولدها، كما نطقت بذلك نصوص الكتاب والسُّنَّة، وكما يشهد به الاعتبار[2] حسًّا وعقلاً، وذلك واقع منه بحكمته ورحمته، وبحكم أنه كتب علىٰ نفسه الرحمة، وحرَّم علىٰ نفسه الظلم، لا بأن الخلق يوجبون عليه ويحرِّمون، ولا بأنه يشبه المخلوق فيما يجب ويَحْرُم، بل كل نعمة منه فضل، وكل نقمة منه عدل، وليس لمخلوق عليه حق، إلَّا ما أحقَّه هو علىٰ نفسه المقدسة، كقوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [سورة الأنعام: ٥٤]، وقوله: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الروم: ٤٧]، وذلك بحكم وعده وصدقه في خبره، وهٰذا متفق عليه بين المسلمين، وبحكم كتابه علىٰ نفسه وحكمته ورحمته، وهٰذا[3] فيه تفصيل ونزاع مذكور في غير هٰذا الموضع.

ثم القدرية القائلون برعاية الأصلح، يقولون: إنَّما خلقهم لتعريضهم للثواب.

٦/٣٩٨ / فإذا قيل لهم: فهو كان يعلم أن هٰذا الذي عرّضه لا ينتفع مما خلقه له[1]، بل يفعل ما يضرّه، فكان كمن يعطي شخصاً مالاً لينفقه[2] في سبيل الله، وسيفاً ليقاتل به الكفَّار، وهو يعلم أنه ينفقه في حرب المسلمين وقتالهم.

قالوا: المكلّف إنَّما أُتي من جهة نفسه، فهو الذي فرَّط بترك الطاعة.

أجابهم أهل السُّنَّة بجوابين: أحدهما: مبني علىٰ إثبات العلم. والثاني: مبني علىٰ إثبات المشيئة والقدرة التامة، وأنه خالق كل شيء.

فقالوا: علىٰ الأول إذا كان هو يعلم أن مقصوده بالفعل لم[6] يحصل، لم يكن فعله حكمة، وإن كان ذلك بتفريط غيره.

---

(١) (ب): «بعباد». (٢) (ن)، (ب): «وكما يشهد به الكتاب و السنة الاعتبار»، وهو خطأ.
(٣) (ب): «وذلك». (٤) «له»: ساقطة من (ب). (٥) (ب): «ينفقه». (٦) (ب): «لا».

والثاني: أنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وهو خالق كل شيء، وهو يعلم أنه لا يشاء ويخلق مابه يكون ما ذكروه من المطلوب، فيمتنع مع هٰذا أن يكون ما ذكروه هو المطلوب بالخلق. وكل جواب للقدرية فهو جواب للرافضة.

ويُجَابُون بأجوبةٍ أخرىٰ تجيبهم بها القدرية، وإن وافقوهم علىٰ قاعدة التعليل والتجوير[١]، فيقولون: إنَّما يجب خلق إمام معصوم إذا لم يكن قد خلق لهم ما يغنيهم عنه.

٦/ ٣٩٩ وبالجملة، فحقيقة هٰذه الحجة أنها استدلال بالواجب علىٰ الواقع، / فيقولون: يجب عليه كذا، فلا بد أن يكون قد فعل الواجب، وليس هٰذا إلَّا هٰكذا.

والعلم بالواقع له طرق كثيرة قطعية يقينية تبيِّن انتفاء هٰذا الذي ذكروا أنه واقع. فإذا علمنا انتفاء الفائدة المطلوبة قطعاً، لم يمكن إثبات لازمها، وهو الوسيلة، فإنَّا نستدلّ علىٰ إثبات اللازم بإثبات الملزوم، فإذا كان الملزوم قد علمنا انتفاءه قطعاً، لم يكن إثبات لازمه.

ظ ٢٦٨ ثم بعد/ ذلك آنَ أنْ نقدح في الإيجاب جملة وتفصيلاً، أو نقول[٢]: الواجب من الجملة[٣] لا يتوقف علىٰ ما ادَّعُوه من المعصوم ما لم يكن مثله في نوَّاب[٤] معاوية.

وقول الرافضة[٥] من جنس قول النصارىٰ: إنَّ الإلٰه تجسَّد ونزل، وإنه أنزل ابنه لِيُصْلَب، ويكون الصَّلْب مغفرة لذنب آدم، ليدفع الشيطان بذلك لهم.

فقيل لهم: إذا كان قتله وصلبه وتكذيبه من أعظم الشرّ والمعصية، فيكون قد أراد أن يزيل ذنباً صغيراً بذنب هو أكبر منه، وهو مع ذلك لم يغيّر الشرّ، بل زاد علىٰ ما كان، فكيف يفعل شيئاً لمقصود، والحاصل إنَّما هو ضدّ المقصود؟!

الوجه الخامس **الوجه الخامس**: إذا كان الإنسان مدنيًّا بالطبع، وإنَّما وجب نصب/ المعصوم ليزيل

٦/ ٤٠٠ الظلم والشرّ عن أهل المدينة، فهل تقولون[٦]: إنه لم يزل في كل مدينة خلقها الله تعالىٰ معصوم يدفع ظلم الناس أم لا؟

فإن قلتم بالأول، كان هٰذا مكابرة ظاهرة. فهل في بلاد الكفَّار من المشركين

---

(١) (ب)، (ن): «والتجويز»، وهو خطأ.
(٢) (ن)، (م): «أن يقدح في الإيجاب جملة أو تفصيلاً أو يقول». (٣) (م): «الحكمة».
(٤) «نواب»: كذا في (ب). وفي (ن): «ثواب». والكلمة غير منقوطة في (م).
(٥) (ب): «الرافضي». (٦) (ن): «يقولون»؛ (م): «يقول (غير منقوطة)».

وأهل الكتاب معصوم؟ وهل كان في الشام عند معاوية معصوم؟

وإن قلتم: بل نقول: هو في كل مدينة واحد، وله نوَّاب في سائر المدائن.

قيل: فكل معصوم له نوَّاب في جميع مدائن الأرض أم في بعضها؟

فإن قلتم: في الجميع، كان هٰذا مكابرة.

وإن قلتم: في البعض دون البعض.

قيل: فما الفرق إذا كان ما ذكرتموه واجباً علىٰ الله، وجميع المدائن حاجتهم إلىٰ المعصوم واحدة؟

الوجه السادس **الوجه السادس: أنْ يُقَالَ:** هٰذا المعصوم يكون وحده معصوماً؟ أو كلٌّ من نوابه معصوماً[١]؟ وهم لا يقولون بالثاني، والقول به مكابرة. فإن نوَّاب النبي ﷺ لم يكونوا معصومين، ولا نوَّاب عليّ، بل كان في بعضهم من الشرّ والمعصية ما لم يكن مثله في نوَّاب معاوية لأميرهم، فأين العصمة؟

وإن قلت: يشترط فيه وحده.

قيل: فالبلاد الغائبة عن الإمام، لا سيما إذا لم يكن المعصوم قادراً علىٰ قهر نوابه

٦/ ٤٠١ بل هو عاجز، ماذا ينتفعون بعصمة الإمام، وهم يصلُّون/ خلف غير معصوم، ويحكم بينهم غير معصوم، ويطيعون غير معصوم[٢]، ويأخذ أموالهم غير معصوم؟

فإن قيل: الأمور ترجع إلىٰ المعصومين.

قيل: لو كان المعصوم قادراً ذا سلطان، كما كان عمر وعثمان ومعاوية وغيرهم، لم يتمكن أن يوصِّل إلىٰ كل من رعيته[٣] العدل الواجب الذي يعلمه هو. وغاية ما يقدر عليه أن يولِّي أفضل من يقدر عليه، لكن إذا لم يجد[٤] إلَّا عاجزاً أو ظالماً، كيف يمكنه تولية قادر عادل[٥]؟

فإن قالوا: إذا لم يخلق الله إلَّا هذا، سقط عنه التكليف.

قيل: فإذاً لم يجب علىٰ الله أن يخلق قادراً عادلاً مطلقاً، بل أوجب علىٰ الإمام أن يفعل ما يقدر عليه، فكذلك الناس عليهم أن يولُّوا أصلح من خلقه الله تعالىٰ، وإن كان فيه نقص: إما من قدرته، وإما من عدله.

وقد كان عمر ـ رضي الله عنه ـ يقول: «اللهم إليك أشكو جَلَدَ الفاجر[٦] وعجز الثقة»،

---

(١) (ن)، (م): «معصوم».
(٢) (ن)، (م): «ويطيعون غير معصوم ويحكم بينهم غير معصوم».
(٣) (ن): «رعية»، وهو تحريف.
(٤) (ن): «لم يجز».
(٥) (ب): «قادر عليه»، وهو تحريف.
(٦) (ب): «العاجز»، وهو خطأ. والكلمة غير منقوطة في (م).

وما ساس العالم أحدٌ مثل عمر، فكيف الظنّ بغيره؟

هـٰذا إذا كان المتولّي نفسه قادراً عادلاً، فكيف إذا كان المعصوم عاجزاً؟ بل كيف إذا كان مفقوداً؟ من الذي يوصِّل الرعية إليه حتىٰ يخبروه بأحوالهم؟ ومن الذي يُلْزِمها بطاعته حتىٰ تطيعه؟ وإذا أظهر بعض نوَّابه/ طاعته حتىٰ يولّيه، ثم أخذ ما شاء ٦/ ٤٠٢
من الأموال، وسكن في مدائن الملوك، فأي حيلة للمعصوم فيه؟

فعُلِمَ أن المعصوم الواحد لا يحصل به المقصود، إذا كان ذا سلطان، فكيف إذا كان عاجزاً مقهوراً؟ فكيف إذا كان مفقوداً غائباً لا يمكنه مخاطبة أحد؟ فكيف إذا كان معدوماً لا حقيقة له؟

الوجه السابع

الوجه السابع: أنْ يُقَالَ: صَدُّ غيره عن الظلم، وإنصاف المظلوم منه، وإيصال حق غيره إليه فرع علىٰ منعه ظلمه، واستيفاء حقِّه. فإذا كان عاجزاً مقهوراً لا يمكنه دفع الظلم عن نفسه، ولا استيفاء حقّه من ولايةٍ ومال، ولا حق امرأته من ميراثها، فأي ظلم يَدْفع؟ وأي حق يُوصِّل؟ فكيف إذا كان معدوماً أو خائفاً لا يمكنه أن يظهر في قرية أو مدينة خوفاً من الظالمين أن يقتلوه، وهو دائماً علىٰ هـٰذه الحال أكثر من أربعمائة وستين سنة[1]، والأرض مملوءة من الظلم والفساد، وهو لا يقدر أن يعرّف بنفسه، فكيف يدفع الظلم عن الخلق، أو يُوصِّل الحق إلىٰ المستحق؟ وما أخلق هـٰؤلاء بقوله تعالىٰ: ﴿**أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاَّ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً**﴾ [سورة الفرقان: ٤٤]!

الوجه الثامن

الوجه الثامن[2]: أنْ يُقَالَ: الناس في باب ما يقبح[3] من الله علىٰ قولين:

منهم من يقول: الظلم ممتنع منه، وفعل القبيح مستحيل، ومهما/ فعله كان حسناً. فهـٰؤلاء يمتنع عندهم أن يُقال: يَحْسُن منه كذا، فضلاً عن القول بالوجوب. ٦/ ٤٠٣

والقول الثاني: قول من يقول: إنه يجب عليه العدل والرحمة بإيجابه علىٰ نفسه، كما قال تعالىٰ: ﴿**كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ**﴾ [سورة الأنعام: ٥٤].

ويحرم الظلم بتحريمه علىٰ نفسه، كما قال في الصحيح: «**يا عبادي إنّي حرَّمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرَّماً، فلا تظالموا**»[4]، ويقول: إن ذلك واجب بالفعل. وعلىٰ كل قول فهو سبحانه لم يقع منه ظلم، ولم يخلّ بواجب، فقد فعل ما

---

(١) (ن)، (م): «سنة علىٰ هذه الحال». (٢) (م): «السابع»، وهو خطأ. (٣) (ن)، (م): «ما يقع».
(٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ(١/ ٨٤، ٨٦، ٢٨٣) وفي مواضع أخرىٰ.

يجب عليه، وهو مع هٰذا لم يخلق ما تحصل به هٰذه المصالح المقصودة من المعصوم.

فإن كانت هٰذه المصالح تحصل بمجرد خلقه، وهي لم تحصل، لزم أن لا يكون خلقه واجباً، وهو المطلوب. وإن كانت لا تحصل إلَّا بخلقه وخَلْق أمور أخرىٰ، حتىٰ يحصل بالمجموع المطلوب، فهو لم يخلق ذلك المجموع، سواء كان لم يخلق شيئاً منه، أو لم يخلق بعضه.

والإخلال بالواجب ممتنع عليه في القليل والكثير، فلزم علىٰ التقديرين أنه لا يجب عليه خلق الموجب لهٰذه المطالب. وإذا لم يجب/ عليه ذلك، فلا فرق بين أن يخلق معصوماً لا يحصل به ذلك، وبين أن لا يخلقه، فلا يكون ذلك واجباً عليه. وحينئذٍ فلا يلزم أن يكون موجوداً. فالقول بوجوب وجوده باطلٌ علىٰ كل تقدير. ص ٢٦٩

وإن قيل: إنَّ المطلوب يحصل بخلقه وبطاعة المكلَّفين له.

٦/ ٤٠٤ / **قيل:** إن كانت طاعة المكلَّفين مقدورة لله، ولم يخلقها، فلم يخلق المصلحة المطلوبة بالمعصوم، فلا تكون واجبة عليه؟ وإن لم تكن مقدورة امتنع الوجوب بدونها في حق المكلَّف، فكيف في حقّ الله؟

وما لا يتم الوجوب إلَّا به [وهو غير موجود] فليس [الأمر حينئذٍ] بواجب[(١)]. ألَا ترىٰ أن الإنسان لا يجب عليه تحصيل مصلحة لا تحصل بدون فعل غيره، إلَّا إذا أعانه ذلك الغير؟ كالجمعة التي لا تجب إلا خلف إمامٍ أو مع عددٍ، فلا يجب علىٰ الإنسان أن يصلِّيها إلَّا إذا حصل الإمام وسائر العدد. والحج الذي لا يجب عليه السفر إليه إلَّا مع رفقة يأمن معهم، أو مع من يُكْرِيه دابته، فلا يجب عليه إذا لم يحصل من يفعل[(٢)] معه ذلك. ودفع الظلم عن المظلوم، إذا لم يمكن إلَّا بأعوان لم يجب علىٰ من لا أعوان له.

فإذا قالوا: إنَّ الربَّ يجب عليه تحصيل هٰذه المصالح لعباده، الحاصلة بخلق المعصوم، وهي لا تحصل إلَّا بوجود من يطيعه. والله تعالىٰ علىٰ هٰذا التقدير لا يمكنه أن يجعل الناس يطيعونه، لم يكن خلق المعصوم واجباً عليه، لعدم وجوب ما لا يحصل الواجب إلَّا به، وعدم حصول المطلوب بالمعصوم وحده[(٣)].

---

(١) في جميع النسخ: «وما لا يتم الواجب إلا به فليس بواجب». ولعل ما زدته بين معقوفتين يوضح المعنىٰ، وهو الذي يشرحه ابن تيمية في الكلام التالي بعد ذلك.

(٢) (ب): «من فعله». (٣) «وحده»: ساقطة من (ب).

وإن قيل: يخلقه لعل بعض الناس يطيعه.

قيل: أولاً: هـٰذا ممتنع ممن يعلم عواقب الأمور.

٦/ ٤٠٥ / **وقيل: ثانياً**: إذا كان شرط المطلوب قد يحصل وقد لا يحصل، وهو في كثير من الأوقات أو غالبها أو جميعها لا يحصل، أمكن أن يخلق غير المعصوم، يكون عادلاً في كثير من (١ الأوقات أو بعضها، فإن حصول المقصود ممن(٢) يعدل في كثير من(٣)١) الأمور، ويظلم في بعضها، إذا كانت مصلحة وجوده أكثر من مفسدته، خير ممن لا يقدر على أن يعدل بحالٍ، ولا يدفع شيئاً من الظلم، فإن هـٰذا لا مصلحة فيه بحال.

وإن قالوا: الربّ فعل ما يجب عليه من خلق المعصوم، ولكن الناس فوّتوا المصلحة بمعصيتهم له.

قيل: أولاً: إذا كان يعلم أن الناس لا يعاونونه حتىٰ تحصل المصلحة، بل يعصونه فيعذّبون، لم يكن خلقه واجباً، بل ولا حكمة علىٰ قولهم.

ويُقال: ثانياً: ليس كل الناس عُصَاة، بل بعض الناس عصوه ومنعوه، وكثير من الناس تؤثر طاعته ومعرفة ما يقوله. فكيف لا يمكّن هـٰؤلاء من طاعته؟

فإذا قيل: أولئك الظلمة منعوا هـٰؤلاء.

قيل: فإن كان الربّ قادراً علىٰ منع الظلمة، فهلّا منعهم علىٰ قولهم؟ وإن لم يكن ذلك مقدوراً، فهو يعلم أن حصول المصلحة غير مقدورة فلا يفعله، فلم قلتم علىٰ هـٰذا التقدير: إنه يمكن خلق معصومٍ غير نبيٍّ؟

٦/ ٤٠٦ / وهـٰذا لازم لهم؛ فإنهم إن قالوا: إنَّ الله خالق أفعال العباد، أمكنه صرف دواعي الظلمة حتىٰ يتمكن الناس من طاعته.

وإن قالوا: ليس خالق أفعال العباد.

قيل: فالعصمة إنَّما تكون بأن يريد الفاعل الحسنات ولا يريد السيئات، وهو عندكم لا يقدر أن يغيّر إرادة أحد، فلا يقدر علىٰ جعله معصوماً.

وهـٰذا أيضاً دليل مستقل علىٰ إبطال خلق أحد معصوماً، علىٰ قول القدرية؛ فإنَّ العصمة إنَّما تكون بأن يكون العبد مريداً للحسنات، غير مريدٍ للسيئات. فإذا

(١ ـ ١): ساقط من (ب). (٢) (ن): «بمن». (٣) «من»: ساقطة من (م).

كان هو المحدث للإرادة[١]، والله تعالىٰ عند القدرية لا يقدر علىٰ إحداث إرادة أحدٍ، امتنع منه أن يجعل أحداً معصوماً.

وإذا قالوا: يخلق ما تميل به إرادته إلىٰ الخير.

قيل: إنْ كان ذلك ملجئاً، زال التكليف. وإن لم يكن ملجئاً لم ينفع. وإن كان ذلك مقدوراً عندكم، فهلَّا فعله بجميع العباد؟ فإنه أصلح لهم، إذا أوجبتم علىٰ الله أن يفعل الأصلح بكل عبد، وذلك لا يمنع الثواب عندكم، كما لا يمنعه في حق المعصوم.

الوجه التاسع **الوجه التاسع[٢]: أنْ يُقَالَ:** حاجة الإنسان إلىٰ تدبير بدنه بنفسه، أعظم من حاجة المدينة إلىٰ رئيسها. وإذا كان الله تعالىٰ لم يخلق نفس الإنسان معصومةً، فكيف يجب عليه أن يخلق رئيساً معصوماً؟

٦/٤٠٧ مع أن الإنسان يمكنه أن يكفر بباطنه، ويعصي بباطنه، وينفرد بأمور/ كثيرة من الظلم والفساد، والمعصوم لا يعلمها، وإنْ علمها لا يقدر علىٰ إزالتها، فإذا لم يجب هٰذا[٣] فكيف يجب[٤] ذاك؟

الوجه العاشر **الوجه العاشر[٥]: أنْ يُقَالَ:** المطلوب من الأئمة أن يكون الصلاح بهم أكثر من الفساد، وأن يكون الإنسان معهم أقرب إلىٰ المصلحة وأبعد عن المفسدة، مما لو عدموا ولم يقم مقامهم؟ أم المقصود بهم وجود صلاحٍ لا فساد معه؟ أم مقدار معين من الصلاح؟

فإن كان الأول، فهٰذا المقصود حاصل لغالب ولاة الأمور. وقد حصل هٰذا المقصود علىٰ عهد أبي بكر وعمر وعثمان، أعظم مما حصل علىٰ عهد عليٍّ. وهو حاصل بخلفاء بني أمية وبني العباس، أعظم مما هو حاصل بالاثنىٰ عشر. وهٰذا حاصل بملوك الروم والترك والهند، أكثر مما هو حاصل بالمنتظَر الملقَّب صاحب الزمان، فإنه ما من أمير يتولىٰ ثم يُقدَّر عدمه بلا نظير، إلَّا كان الفساد في عدمه أعظم من الفساد في وجوده، لكن قد يكون الصلاح في غيره أكثر منه، كما قد قيل: «ستون سنة مع[٦] إمام جائر خير من ليلة واحدة بلا إمام».

وإن قيل: بل المطلوب وجود صلاحٍ لا فساد معه.

---

(١) (ن)، (م): «المحدث للإرادة بين». (٢) (م): «الثامن». (٣) (ب): «فلم يجب هٰذا».
(٤) «يجب»: ساقطة من (م). (٥) (م): «التاسع». (٦) (ن)، (م): «من».

قيل: فهذا لم يقع، ولم يخلق الله ذلك، ولا خلق أسباباً توجب ذلك لا محالة. / فمن أوجب ذلك، وأوجب ملزوماته على الله، كان إمَّا مكابراً لعقله، وإما ذامًّا لربّه. وخَلْقُ ما يمكن معه وجود ذلك، لا يحصل به ذلك، إن لم يخلق ما يكون به ذلك. ظ ٢٥٩

/ ومثل هذا يُقال في أفعال العباد، لكن القول في المعصوم أشد؛ لأنَّ مصلحته تتوقف على أسبابٍ خارجة عن قدرته، بل عن قدرة الله عند هؤلاء - الذين هم معتزلة رافضة - فإيجاب ذلك على الله أفسد من إيجاب خلق مصلحة كل عبد له. ٦/ ٤٠٨

الوجه الحادي عشر

الوجه الحادي عشر(١): **أنْ يُقَالَ**: قوله: «لو لم يكن الإمام معصوماً لافتقر إلى إمام آخر؛ لأنَّ العلة المحوجة إلى الإمام هي جواز الخطأ على الأمة، فلو جاز الخطأ عليه لاحتاج إلى إمام آخر».

فيُقال له: لِمَ لا يجوز أن يكون إذا أخطأ الإمام كان في الأمة من ينبهه على الخطأ، بحيث لا يحصل اتفاق المجموع على الخطأ، لكن إذا أخطأ بعض الأمة، نبهه الإمام أو نائبه أو غيره، وإن أخطأ الإمام أو نائبه نبهه آخر كذلك، وتكون العصمة ثابتة للمجموع، لا لكل واحد من الأفراد، كما يقوله أهل الجماعة؟

وهذا كما أن كل واحد من أهل خبر التواتر يجوز عليه الخطأ، وربما جاز عليه تعمّد الكذب(٢)، لكن المجموع لا يجوز عليهم ذلك في العادة. (٣ وكذلك الناظرون إلى الهلال أو غيره من الأشياء الدقيقة، قد يجوز الغلط على الواحد منهم، ولا يجوز على العدد الكثير ٣). وكذلك الناظرون في الحساب والهندسة، يجوز على الواحد منهم الغلط في مسألة أو مسألتين، فأمَّا إذا كثر أهل المعرفة بذلك، امتنع في العادة غلطهم.

/ ومن المعلوم أنَّ ثبوت العصمة لقوم اتفقت كلمتهم، أقرب إلى العقل والوجود من ثبوتها لواحد. فإن كانت العصمة لا تمكن للعدد الكثير، في حال اجتماعهم على الشيء المعيّن، فأنْ لا تُمكّن للواحد أَوْلَى. وإنْ أمكنت للواحد مفرداً، فلأن تمكّن له ولأمثاله مجتمعين بطريق الأَوْلَى والأحْرَى. ٦/ ٤٠٩

فعُلِمَ أن إثبات العصمة (٤ للمجموع أَوْلَى من إثباتها للواحد، وبهذه العصمة ٤) يَحْصُلُ(٥) المقصود المطلوب من عصمة الإمام، فلا تتعين عصمة الإمام.

---

(١) (م): «العاشر». (٢) (ب): «الخطأ». (٣ - ٣): ساقط من (ب).
(٤ - ٤): ساقط من (ب). (٥) (ن): «يجعل»، وهو تحريف.

ومن جهل الرافضة إنهم يوجبون عصمة واحد من المسلمين، ويجوّزون على مجموع المسلمين الخطأ إذا لم يكن فيهم واحد معصوم. والمعقول الصريح يشهد أن العلماء الكثيرين، مع اختلاف اجتهاداتهم، إذا اتفقوا على قولٍ كان أَوْلَىٰ بالصواب من واحدٍ، وأنه إذا أمكن حصول العلم بخبرٍواحدٍ، فحصوله بالأخبار المتواترة أَوْلَىٰ.

ومما يبيّن ذلك أن الإمام شريك الناس في المصالح العامة؛ إذ كان[١] هو وحده لا يقدر أن يفعلها، إلَّا أن يشترك هو وهم فيها، فلا يمكنه أن يقيم الحدود، ويستوفي الحقوق، ولا يوفّيها[٢]، ولا يجاهد عدواً إلَّا أن يعينوه، بل لا يمكنه أن يصلِّي بهم جمعة ولا جماعة إن لم يصلّوا معه، ولا يمكن أن يفعلوا ما يأمرهم به إلَّا بقواهم
٦/ ٤١٠ وإرادتهم. فإذا كانوا مشاركين/ له في الفعل والقدرة، لا ينفرد عنهم بذلك، فكذلك[٣] العلم والرأي لا يجب أن [ينفرد به بل] يشاركهم فيه[٤]، فيعاونهم ويعاونونه، وكما أن قدرته تعجز إلَّا بمعاونتهم[٥]، فكذلك علمه يعجز إلَّا بمعاونتهم.

الوجه الثاني عشر

الوجه الثاني عشر[٦]: **أنْ يُقَالَ**: العلم الديني الذي يحتاج إليه الأئمة والأمة نوعان: علم كلّيّ، كإيجاب الصلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، والزكاة، والحج، وتحريم الزنا والسرقة والخمر ونحو ذلك. وعلم جزئيّ، كوجوب الزكاة علىٰ هـٰذا، ووجوب إقامة الحد علىٰ هـٰذا، ونحو ذلك.

فأمَّا الأول، فالشريعة مستقلة به، لا تحتاج فيه إلىٰ الإمام. فإنّ[٧] النبي[٨] إما أن يكون قد نصَّ علىٰ كليات الشريعة التي لا بد منها، أو ترك منها[٩] ما يحتاج إلىٰ القياس. فإن كان الأول ثبت المقصود. وإن كان الثاني، فذلك القدر يحصل بالقياس.

(١٠ وإن قيل: بل ترك فيها ما لا يُعلَم بنصّه ولا بالقياس ١٠)، بل بمجرد قول
٦/ ٤١١ المعصوم، كان هـٰذا المعصوم شريكاً في النبوَّة لم يكن نائباً[١١]؛ فإنه إذا / كان

---

(١) (ن)، (م): «إذا كان». (٢) (م): «ويوفيها». (٣) (ن): «وكذلك».
(٤) (ن): «وكذلك العلم والرأي لا يجب أن يشاركهم»؛ (ب): «فكذلك العلم والرأي يجب أن يشاركهم». والمثبت من (م).
(٥) (ن): «بمعاونته»، وهو خطأ. (٦) (م): «الحادي عشر». (٧) (ن): «فأما».
(٨) (م): «فإن النبي ﷺ». (٩) (ن)، (م): «فيها».
(١٠ ـ ١٠): ساقط من(ب). (١١) (ن)، (ب): «ثابتاً».

يُوجب ويحرّم من غير إسناد إلىٰ نصوص النبيﷺ، كان مستقلاً، لم يكن متّبعاً له، وهـٰذا لا يكون إلا نبيًّا، فأمَّا من لا يكون إلَّا خليفة لنبيّ، فلا يستقلّ دونه.

وأيضاً، فالقياس إن كان حجَّةً جاز إحالة الناس عليه، وإن لم يكن حجَّةً وجب أن ينصّ النبي علىٰ الكليَّات.

وأيضاً، فقد قال تعالىٰ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً﴾ [سورة المائدة: ٣].

وهـٰذا نصٌّ في أن الدين كامل لا يحتاج معه إلىٰ غيره.

والناس في هـٰذا الأصل علىٰ ثلاثة أقوال:

منهم من يقول: النصوص قد انتظمت جميع[(١)] كليّات الشريعة فلا حاجة إلىٰ القياس، بل لا يجوز القياس.

ومنهم من يقول: بل كثير من الحوادث لا يتناولها النصوص، فالحاجة داعية إلىٰ القياس. ومن هـٰؤلاء من قد يدّعي أن أكثر الحوادث كذلك، وهـٰذا سَرَف منهم.

ومنهم من يقول: بل النصوص تناولت الحوادث بطرق جليَّة أو خفيّة، فمن الناس من لا يفهم تلك الأدلة[(٢)]، أو لا يبلغه النصّ فيحتاج إلىٰ القياس، وإن كانت الحوادث قد تناولها النص. أو يقول: إن كل واحد من عموم النص القطعي والقياس المعنوي حجَّة وطريق يسلك السالك/ [إليه] ما أمكنه[(٣)]، وهما متفقان لا يتناقضان ٦/ ٤١٢
إلَّا لفساد أحدهما. وهـٰذا القول أقرب من غيره.

وأمَّا الجزئيات: فهـٰذه لا يمكن النصّ علىٰ أعيانها، بل لا بد فيها من الاجتهاد المسمَّىٰ بتحقيق المناط، كما أن الشارع لا يمكن أن ينصّ لكل مصلٍّ علىٰ جهة القبلة
في حقِّه، ولكل/ حاكم علىٰ عدالة كل شاهد، وأمثال ذلك. ص ٢٧٠

وإذا كان ذلك، فإن ادَّعوا عصمة الإمام في الجزئيات، فهـٰذه مكابرة، ولا يدَّعيها أحد، فإنَّ عليّاً ـ رضي الله عنه ـ كان يولِّي من تبيَّن له خيانته وعجزه وغير ذلك، وقد قطع رجلاً بشهادة شاهدين، ثم قالا: أخطأنا. فقال: لو أعلم أنكما تعمّدتما لقطعت أيديكما.

وكذلك كان النبي ﷺ، ففي الصحيحين عنه أنه قال: «**إنَّكم تختصمون إليَّ، ولعل**

(١) (م): «انتظمت جمع»؛ (ب): «انتظمت في جميع». (٢) (ن)، (م): «الدلالة».
(٣) (ن): «يسلك السالك أينما أمكنه»؛ (م): «سلك السالك أيهما أمكنه».

بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنَّما أقضي بنحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنَّما أقطع له قطعة من النار»(١).

وقد ادَّعىٰ قوم من أهل الخير علىٰ ناسٍ من أهل الشرِّ، يُقال لهم: بنو أُبَيْرق، أنهم سرقوا لهم طعاماً ودروعاً، فجاء قوم فبرّأوا أولئك المتهمين، فظن النبي ﷺ صدق أولئك المبرَّئين لهم، حتىٰ أنزل الله تعالىٰ عليه(٢): **﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا * وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا * وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾** [سورة النساء: ١٠٥-١٠٧](٣). ٦/ ٤١٣

وبالجملة، الأمور نوعان: كليّة عامة، وجزئية خاصة. فأمَّا الجزئيات الخاصة، كالجزئي الذي يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه، مثل ميراث هٰذا الميت، وعدل هٰذا الشاهد، ونفقة هٰذه الزوجة، ووقوع الطلاق بهٰذا الزوج، وإقامة الحدّ علىٰ هٰذا المفسد، وأمثال ذلك.

فهٰذا مما لا يمكن لا نبيًّا ولا إماماً ولا أحداً من الخلق أن ينصَّ علىٰ كل فردٍ فردٍ منه؛ لأنَّ أفعال بني آدم وأعيانهم، يعجز عن معرفة أعيانها الجزئية علم واحد من البشر وعبارته، لا يمكن بشر(٤) أن يعلمَ ذلك كله بخطاب الله له، وإنَّما الغاية الممكنة ذكر الأمور الكليَّة العامَّة. كما قال ﷺ: **«بُعِثت بجوامع الكَلِم»**(٥). فالإمام لا / يمكنه ٦/ ٤١٤

---

(١) الحديث عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ في: البخاري ٣/ ١٨٠ (كتاب الشهادات، باب من أقام البيّنة بعد اليمين)، ٩/ ٢٥ (كتاب ترك الحيل، باب حدثنا محمد بن كثير)، ٩/ ٦٩ (كتاب الأحكام، باب موعظة الإمام للخصوم)؛ مسلم ٣/ ١٣٣٧ ـ ١٣٣٨ (كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجَّة)؛ سنن أبي داود ٣/ ٤١٠ (كتاب الأقضية، باب في قضاء القاضي إذا أخطأ)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ٣٢٠. والحديث في سنن الترمذي والنسائي وابن ماجه والموطأ ومواضع أخرىٰ في المسند.

(٢) «عليه»: ساقطة من (ب).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير لهٰذه الآيات. وانظر: عمدة التفسير عن ابن كثير ٢/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥.

(٤) (ب): «بشراً».

(٥) الحديث عن أبي هريرة ـ ﷺ ـ في: البخاري ٤/ ٥٤ (كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي ﷺ: نصرت بالرعب)، ونصه: «بعثت بجوامع الكَلِم، ونصرت بالرعب، فبينما أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي». قال أبو هريرة: وقد ذهب رسول الله وأنتم تنتثلونها. والحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ في: البخاري ٩/ ٣٦ ـ ٣٧ (كتاب التعبير، باب المفاتيح في اليد)، ٩/ ٩١ ـ ٩٢ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: بعثت بجوامع الكلم)؛ مسلم ١/ ٣٧١ ـ ٣٧٢ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، أول الكتاب)؛ سنن النسائي ٦/ ٣ ـ ٤ (كتاب الجهاد، أول الكتاب)؛ المسند (ط. المعارف) ١٤/ ٢٠ ـ ٥٣. وقول أبي هريرة: «وأنتم تنتثلونها»؛ أي: تستخرجونها.. والضمير هنا يُراد به الأموال وما فتح عليهم من زهرة الدنيا.

الأمر والنهي لجميع رعيته إلَّا بالقضايا الكليَّة العامة[١]. وكذلك إذا ولَّىٰ نائباً لا يمكنه أن يعهد إليه إلَّا بقواعد كليَّة عامة، ثم النظر في دخول الأعيان تحت تلك الكليَّات، أو دخول نوعٍ خاص تحت أعمّ منه، لا بد فيه من نظر المتولّي واجتهاده، وقد يصيب تارة ويخطئ أخرىٰ.

فإن اشترط عصمة [٢] كل واحدٍ اشترط[٣] عصمة[٢] النوَّاب في تلك الأعيان، وهـٰذا[٤] منتفٍ بالضرورة[٥] واتفاق العقلاء. وإن اكتفىٰ[٦] بالكليَّات، فالنبي يمكنه أن ينصَّ علىٰ الكليَّات، كما جاء به نبينا ﷺ؛ إذ ذكر ما يَحْرُم من النساء وما يحلّ، فجميع أقارب الرجل من النساء حرامٌ عليه، إلَّا بنات عمه، وبنات عماته، وبنات خاله، وبنات خالاته، كما ذُكر هـٰؤلاء الأربع في سورة «الأحزاب».

وكذلك في الأشربة: حَرَّم كلّ مُسْكرٍ[٧] دون ما لا يُسْكِر، وأمثال ذلك.

٦/ ٤١٥ بل قد حصر المحرَّمات في قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ/ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٣٣]. فكل ما حُرِّمَ تحريماً مطلقاً عامًّا لا يُبَاح في حالٍ فيُبَاح في أخرىٰ، كالدم والْمَيْتَة ولحم الخنزير.

وجميع الواجبات في قوله: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [سورة الأعراف: ٢٩] الآية، فالواجب كلُّه محصور في حق الله وحق عباده.

وحقّ الله علىٰ عباده: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحقوق عباده: العدل. كما في الصحيحين عن معاذ ـ رضي الله عنه ـ قال: كنت رديف رسول الله ﷺ فقال: **«يا معاذ، أتدري ما حق الله على عباده؟»**، قلت: الله ورسوله أعلم. قال: **«حق الله على عباده: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. يا معاذ، أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟»**، قلت: الله ورسوله أعلم. قال: **«حقّهم على الله أن لا يعذّبهم»**[٨].

ثم إنه سبحانه فصَّل أنواع الفواحش والبغي، وأنواع حقوق العباد، في مواضع أُخَر[٩]. ففصَّل المواريث، وبيَّن من يستحق الإرث ممن لا يستحقه، وما يستحق

---

(١) (ن)، (م): «العامة الكلية». (٢-٢): ساقط من (ب). (٣) (م): «يشترط».
(٤) (ب): فهـٰذا». (٥) (م): «متفق»، وهو تحريف.
(٦) (ن)، (م): «وإن النفي»، وهو تحريف. (٧) (ب): «حرم ما يسكر».
(٨) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٢٦٧). (٩) (ن): «في موضع آخر».

الوارث بالفرض والتعصيب. وبيَّن ما يحلّ من المناكح وما يحرم، وغير ذلك.

فإن كان يقدر على نصوص كلية تتناول الأنواع، فالرسول أحقّ بهـٰذا من الإمام. وإن قيل: لا يمكن، فالإمام أعجز عن هـٰذا من الرسول.

٦/ ٤١٦ / والمحرَّمات[1] المعيَّنة لا سبيل إلىٰ النصّ عليها، لا لرسول ولا إمام، بل لا بد فيها من الاجتهاد، والمجتهد فيها يصيب تارة ويخطئ أخرىٰ. كما قال النبي ﷺ: «**إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر**»[2].

وكما قال لسعد[3] بن معاذ - وكان حكماً في قضية معيّنة يؤمر فيها الحاكم أن يختار الأصلح - فلما حكم قتل المقاتلة وسبي الذرية من بني قريظة، قال النبي ﷺ: «**قد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة**»[4].

وكما كان يقول لمن يرسله أميراً علىٰ سرية أو جيش: «**إذا حاصرتَ أهل حصن فسألوك أن تنزلهم على حكم الله، فإنك لا تدري ما حكم الله فيهم، ولكن أنزلهم على حكمك وحكم أصحابك**»[5]. والأحاديث الثلاثة ثابتة في الصحيح.

فتبيَّن بذلك أنه لا مصلحة في عصمة الإمام إلَّا وهي حاصلة بعصمة الرسول، ولله الحمد والمنَّة. والواقع يوافق هـٰذا. وإنَّا رأينا كل من كان إلىٰ اتِّباع السُّنَّة والحديث واتِّباع الصحابة أقرب، كانت مصلحتهم في الدنيا والدين/ أكمل، وكل من كان أبعد من ذلك كان بالعكس.

٦/ ٤١٧ ولما كانت الشيعة أبعد الناس عن اتِّباع المعصوم، الذي لا ريب في/ عصمته، وهو رسول الله ﷺ، الذي أرسله بالهدىٰ ودين الحق بشيراً ونذيراً، وداعياً إلىٰ الله بإذنه وسراجاً منيراً، الذي أخرج به الناس من الظلمات إلىٰ النور، وهداهم به إلىٰ صراط العزيز الحميد، الذي فرّق بين الحق والباطل، والهدىٰ والضلال، والغي والرشاد، والنور والظلمة، وأهل السعادة وأهل الشقاوة، وجعله القاسم الذي قسم به عباده إلىٰ شقي وسعيد، فأهل السعادة من آمن به، وأهل الشقاوة من كذَّب به وتولَّىٰ عن طاعته.

فالشيعة القائلون بالإمام المعصوم ونحوهم، من أبعد الطوائف عن اتِّباع هـٰذا المعصوم، فلا جرم تجدهم من أبعد الناس عن مصلحة دينهم ودنياهم، حتىٰ يوجد

---

(١) (ن): «والحرمات».
(٢) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٩٩).
(٣) (ن)، (ب): «سعد».
(٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٤٦).
(٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٢).

ممـــــن[(١)] هو تحت سياسـة أظلم الملوك وأضلّهم من هو أحسن حـالاً منهم، ولا يكونون[(٢)] في خير إلَّا تحت سياسة من ليس منهم.

ولهـٰذا كـانوا يُشْبِهُون اليهود في أحوال كثيرة؛ منها هـٰذا: أنه ضُربت عليهم الذلَّة أينما ثُقِفُوا إلَّا بحبل من الله وحبل من الناس، وضربت عليهم المسكنة، فلا يعيشون في الأرض إلَّا بأن يتمسَّكُوا بحبل بعض ولاة الأمور، الذي ليس بمعصوم.

ولا بد لهم من نسبة إلىٰ الإسلام يظهرون بها خلاف ما في قلوبهم، فما جاء به الكتاب والسُّنَّة يشهد له ما يرينا الله من الآيات في الآفاق وفي أنفسنا. قال تعالىٰ: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ [سورة فصلت: ٥٣].

٦/ ٤١٨ / ومما أرانا أنَّا رأينا[(٣)] آثار[(٤)] سبيل المتَّبِعين لرسول الله ﷺ المعصوم، أصلح في دينهم ودنياهم من سبيل الإمام المعصوم بزعمهم. وإن زعموا أنهم متَّبِعُون للرسول، فهم من أجهل الناس بأقواله وأفعاله وأحواله.

وهـٰذا الذي ذكرته كل من استقرأه في العالم وجده. وقد حدَّثني الثقات، الذين لهم خبرة بالبلاد، الذين خبروا حال أهلها، بما يبيِّن ذلك.

ومثال ذلك: أنه يُوجَد في الحجاز وسواحل الشام من الرافضة من ينتحلون المعصوم. وقد رأينا حال من كان بسواحل الشام، مثل جبل كسروان وغيره، وبلغنا أخبار غيرهم، فما رأينا في العالم طائفة أسوأ من حالهم في الدين و الدنيا، ورأينا الذين هم تحت سياسة الملوك علىٰ الإطلاق خيراً من حالهم.

فمن كانت تحت سياسة ملوك الكفَّار حالهم في الدين والدنيا أحسن من أحوال ملاحدتهم؛ كالنُّصَيْرِيَّة والإسْمَاعيلية ونحوهم من الغلاة الذين يدَّعُون الإلـٰهية والنبوَّة في غير الرسول، أو يتخلَّون[(٥)] عن هـٰذا كله ويعتقدون دين الإسلام؛ كالإِمَامِيَّة والزَّيْدِيَّة.

فكل طائفة كانت تحت سياسة ملوك السُّنَّة، ولو أن الملك كان أظلم الملوك في الدين والدنيا، حاله خير من حالهم، فإنَّ الأمر الذي يشترك/ فيه أهل السُّنَّة، ٦/ ٤١٩
ويمتازون به عن (* الرافضة، تقوم[(٦)] به مصالح المدن وأهلها علىٰ بعض الوجوه.

---

(١) (ن): «حتىٰ يوجد من»؛ (م): «حتىٰ لو وجد من». (٢) (ن)، (ب): «ولا يكون».
(٣) (ن): «ومما أرانا أنا رأينا»؛ (م): «ومما أرانا أن أرانا». (٤) «آثار»: ساقطة من (م).
(٥) (ب): «أو ينحلون». والكلمة غير منقوطة في (ن)، (م). ولعل الصواب ما أثبته.
(*-*): ما بين المعقوفتين ساقط من (ب). (٦) (ن): «وتقوم»، وهو خطأ.

وأمَّا الأمر الذي يشترك فيه الرافضة ويمتازون عن به*) أهل السنة فلا تقوم به مصلحة مدينة واحدة ولا قرية، ولا تجد(١) أهل مدينة ولا قرية يغلب عليهم الرفض، إلا ولا بد لهم من الاستعانة بغيرهم: إما من أهل السُّنَّة، وإما من الكفَّار.

وإلَّا فالرافضة وحدهم لا يقوم أمرهم [قط](٢)، كما أن اليهود(٣) وحدهم لا يقوم أمرهم قط، بخلاف أهل السنة، فإن مدائن كثيرة من أهل السُّنَّة يقومون بدينهم ودنياهم، لا يحوجهم الله سبحانه وتعالىٰ إلىٰ كافرٍ ولا رافضي.

والخلفاء الثلاثة فتحوا الأمصار، وأظهروا الدين في مشارق الأرض ومغاربها، ولم يكن معهم رافضي.

بل بنو أمية بعدهم، مع انحراف كثير منهم عن عليّ وسبّ بعضهم له، غلبوا علىٰ مدائن الإسلام كلها، من مشرق الأرض إلىٰ مغربها، وكان الإسلام في زمنهم أعزَّ منه فيما بعد ذلك بكثير، ولم ينتظم بعد انقراض دولتهم العامة لما جاءتهم الدولة العباسية، صار إلىٰ الغرب عبد الرحمـٰن بن هشام الداخل إلىٰ المغرب، الذي يُسمَّىٰ صقر قريش، واستولىٰ هو ـ ومن بعده ـ علىٰ بلاد الغرب، وأظهروا الإسلام فيها / وأقاموه، وقمعوا من يليهم من الكفَّار، وكانت لهم من السياسة في الدين والدنيا ما هو معروف عند الناس. ٦/ ٤٢٠

وكانوا من أبعد الناس عن مذاهب أهل العراق، فضلاً عن أقوال الشيعة(٤)، وإنَّما كانوا علىٰ مذهب أهل المدينة، وكان أهل العراق علىٰ مذهب الأوزاعي وأهل الشام، وكانوا يعظِّمون مذهب أهل الحديث، وينصره بعضهم في كثير من الأمور، وهم من أبعد الناس عن مذهب الشيعة، وكان فيهم من الهاشميين الحسينيين(٥) كثير، ومنهم من صار من ولاة الأمور علىٰ مذهب أهل السُّنَّة والجماعة.

ويُقال: إنَّ فيهم من كان يسكت عن عليّ، فلا يربِّع به(٦) في الخلافة؛ لأنَّ الأمة لم تجتمع عليه، ولا يسبّونه كما كان بعض الشيعة يسبّه.

وقد صنَّف بعض علماء الغرب كتاباً كبيراً في الفتوح، فذكر فتوح النبي ﷺ، وفتوح الخلفاء بعده: أبي بكر وعمر وعثمان، ولم يذكر عليّاً مع حبه له وموالاته له؛ لأنه لم يكن في زمنه فتوح.

---

(١) (ب): «ولا نجد». والكلمة غير منقوطة في (م).
(٢) «قط»: ساقطة من (ن)، (م).
(٣) (م): «كاليهود».
(٤) (ب): «عن أقوال أهل الشيعة».
(٥) (ب): «الحسنيين»؛ (ن): «الحيسنين»، وهو تحريف.
(٦) (ب): «ولا يرفع به»، وهو تحريف.

وعلماء السُّنَّة كلهم: مالك وأصحابه، والأوزاعي وأصحابه، والشافعي وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه، وأبو حنيفة وأصحابه، وغير هؤلاء، كلهم يحب الخلفاء ويتولاهم، ويعتقد إمامتهم، وينكر على من يذكر أحداً منهم بسوء، فلا يستجيزون/ ذكر عليّ ولا عثمان ولا غيرهما بما يقوله الرافضة والخوارج. ص ٢٧١

٦/ ٤٢١ / وكان صار إلى المغرب طوائف من الخوارج والروافض، كما كان هؤلاء في المشرق، وفي بلاد كثيرة من بلاد الإسلام. ولكن قواعد هذه المدائن لا تستمر على شيء من هذه المذاهب، بل إذا ظهر فيها شيء من هذه المذاهب مدة، أقام الله ما بعث به محمداً ﷺ من الهدى و دين الحق الذي يظهر [على] باطلهم(١).

وبنو عبيد يتظاهرون بالتشيع، واستولوا من المغرب على ما استولوا عليه، وبنوا المهدية. ثم جاءوا إلى مصر، واستولوا عليها مائتي سنة، واستولوا على الحجاز والشام نحو مائة سنة، وملكوا بغداد في فتنة البساسيري(٢)، وانضم إليهم الملاحدة في شرق الأرض وغربها وأهل البدع والأهواء تحب ذلك منهم، ومع هذا فكانوا محتاجين إلى أهل السُّنَّة، ومحتاجين إلى مصانعتهم والتَّقِيَّة لهم.

التقية عند الرافضة

ولهذا رأس مال الرافضة التَّقِيَّة، وهي أن يظهر خلاف ما يبطن كما يفعل المنافق. وقد كان المسلمون في أول الإسلام في غاية الضعف والقلَّة، وهم يظهرون دينهم لا يكتمونه.

والرافضة يزعمون أنهم يعملون بهذه الآية: قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [سورة آل عمران: ٢٨]. ويزعمون أنَّهم هم المؤمنون، وسائر أهل القبلة كفّار، مع أنَّ لهم في تكفير الجمهور قولين. لكن قد رأيت غير واحد من أئمتهم يصرِّح في كتبه/ وفتاويه بكفر الجمهور، وأنهم مرتدّون، ودارهم دار ردَّة، يحكم بنجاسة مائعها، وأن من انتقل إلى قول الجمهور منهم ثم تاب لم تُقبَل توبته؛ لأنَّ المرتدّ الذي يولد على الفطرة لا يقبل [منه](٣) الرجوع إلى الإسلام. ٦/ ٤٢٢

وهذا في المرتدّ عن الإسلام قول لبعض السلف، وهو رواية عن الإمام أحمد. قالوا: لأنَّ المرتدَّ من كان كافراً فأسلم، ثم رجع إلى الكفر، بخلاف من يُولَد مسلماً. فجعل هؤلاء هذا في سائر الأمة، فهم عندهم كفّار، فمن صار منهم إلى

---

(١) (ن)، (م): «الذي يظهر باطلهم».

(٢) سبق الكلام على البساسيري وفتنته فيما مضى (٢/ ٥٨٤).

(٣) زدت «منه» لتستقيم العبارة.

مذهبهم كان مرتدًّا.

وهٰذه الآية حجَّة عليهم، فإنَّ هٰذه الآية خُوطبَ بها أولاً من كان مع النبي ﷺ من المؤمنين، فقيل لهم: ﴿لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٢٨]. وهٰذه الآية مدنية باتفاق العلماء؛ فإن سورة آل عمران كلها مدنية، وكذلك البقرة والنساء والمائدة.

ومعلوم أنَّ المؤمنين بالمدينة على عهد النبي ﷺ لم يكن أحد منهم يكتم إيمانه، ولا يظهر للكفَّار أنه منهم، كما يفعله الرافضة مع الجمهور.

وقد اتفق المفسرون على أنها نزلت بسبب أن بعض المسلمين أراد إظهار مودَّة الكفار فنُهُوا عن ذلك. وهم لا يظهرون المودة للجمهور. وفي رواية الضحَّاك عن ابن عباس أن عبادة بن الصامت كان له حلفاء من اليهود، فقال: يا رسول الله، إن
٦/ ٤٢٣ معي خمسمائة من/ اليهود، وقد رأيت أن أستظهر بهم على العدو، فنزلت هٰذه الآية.

وفي رواية أبي صالح أنَّ عبد الله بن أُبيّ وأصحابه من المنافقين، كانوا يتولَّون اليهود ويأتونهم بالأخبار، يرجون لهم الظفر على النبي ﷺ، فنهى الله المؤمنين عن مثل فعلهم.

ورُوي عن ابن عباس أن قوماً من اليهود كانوا يباطنون قوماً من الأنصار، ليفتنوهم عن دينهم فنهاهم قومٌ من المسلمين عن ذلك. وقالوا: اجتنبوا هٰؤلاء. فأَبَوْا، فنزلت هٰذه الآية.

وعن مقاتل بن حيان ومقاتل بن سليمان أنها نزلت في حاطب بن أبي بلتعة وغيره، كانوا يظهرون المودة لكفّار مكة، فنهاهم الله عن ذلك.

والرافضة من أعظم الناس إظهاراً لمودة أهل السنة، ولا يُظهر أحدهم دينه، حتى إنهم يحفظون من فضائل الصحابة، والقصائد التي في مدحهم، وهجاء الرافضة ما يتوددون به إلى أهل السنة، ولا يُظهر أحدهم دينه، كما كان المؤمنون يظهرون دينهم للمشركين وأهل الكتاب. فعُلِم أنهم من أبعد الناس عن العمل بهٰذه الآية.

وأمَّا قوله تعالى: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ [سورة آل عمران: ٢٨]، قال مجاهد: إلَّا مصانعة(١).

---

(١) (ب): «لا مصانعة»، وهو تحريف. والذي في «زاد المسير» لابن الجوزي ١/ ٣٧٢: «قال مجاهد: إلَّا مصانعة في الدنيا».

والتقاة ليست بأن أكذب[(١)] وأقول بلساني ما ليس في قلبي، فإنَّ هـٰذا نفاق، ولكن أفعل ما أقدر عليه.

/ كما في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: **«من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»**[(٢)]. ٦/ ٤٢٤

فالمؤمن إذا كان بين الكفَّار والفجّار لم يكن عليه أن يجاهدهم بيده مع عجزه، ولكن إن أمكنه بلسانه وإلَّا فبقلبه، مع أنه لا يكذب ويقول بلسانه ما ليس في قلبه، إما أن يظهر دينه وإما أن يكتمه، وهو مع هـٰذا لا يوافقهم علىٰ دينهم كله، بل غايته[(٣)] أن يكون كمؤمن [آل][(٤)] فرعون - وامرأة فرعون - وهو لم يكن موافقاً لهم علىٰ جميع دينهم، ولا كان يكذب، ولا يقول[(٥)] بلسانه ما ليس في قلبه، بل كان يكتم إيمانه.

وكتمان الدين شيءٌ، وإظهار الدين الباطل شيء آخر. فهـٰذا لم يبحه الله قط إلَّا لمن أُكْرِهَ، بحيث أُبيح له النطق بكلمة الكفر. والله تعالىٰ قد فرَّق بين المنافق والمُكْرَه.

والرافضة حالهم من جنس حال المنافقين، لا من جنس حال المكره الذي أُكره علىٰ الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان، فإنَّ هـٰذا الإكراه لا يكون/ عامّاً من جمهور بني آدم، بل المسلم يكون أسيراً أو منفرداً[(٦)] في بلاد الكفر، ولا أحد يُكرهه علىٰ كلمة الكفر، ولا يقولها، ولا يقول بلسانه ما ليس في قلبه، وقد يحتاج إلىٰ أن يلين لناس من الكفَّار ليظنّوه منهم، وهو مع هـٰذا لا يقول بلسانه ما ليس في قلبه، بل يكتم ما في قلبه. ٦/ ٤٢٥

وفرق بين الكذب وبين الكتمان. فكتمان ما في النفس يستعمله المؤمن حيث يعذره الله في الإظهار، كمؤمن آل فرعون. وأمَّا الذي يتكلَّم بالكفر، فلا يعذره إلَّا

---

(١) (ن): «بأن أكذب منهم».

(٢) الحديث عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ١/ ٦٩ (كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان)؛ سنن أبي داود ١/ ٤٠٦ (كتاب الصلاة، باب خطبة يوم العيد)، ٤/ ١٧٣ ـ ١٧٤ (كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي)؛ سنن الترمذي ٣/ ٣١٧ ـ ٣١٨ (كتاب الفتن، باب ما جاء في تغيير المنكر)؛ سنن ابن ماجه ١/ ٤٠٦ (كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في صلاة العيدين)، ٢/ ١٣٣٠ (كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ٣٠.

(٣) (ن)، (م): «بل غايتهم»، وهو خطأ.

(٤) «آل»: ساقطة من (ن).

(٥) (م): «ويقول».

(٦) عبارة «أو منفرداً»: ساقطة من (ب).

إذا أُكْرِه. والمنافق الكذَّاب لا يُعذَر بحال، ولكن في المعاريض مندوحة عن الكذب. ثم ذلك المؤمن الذي يكتم إيمانه يكون بين الكفَّار الذين لا يعلمون دينه، وهو مع هذا مؤمن عندهم يحبّونه ويكرمونه؛ لأنَّ الإيمان الذي في قلبه يُوجب أن يعاملهم بالصدق والأمانة والنصح، وإرادة الخير بهم، وإن لم يكن موافقاً لهم على دينهم، كما كان يوسف الصدّيق يسير في أهل مصر وكانوا كفَّاراً، وكما كان مؤمن آل فرعون يكتم إيمانه، ومع هذا كان يعظِّم موسى ويقول: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ [سورة غافر: ٢٨].

وأمَّا الرافضي، فلا يعاشر أحداً إلَّا استعمل معه النفاق، فإن دينه الذي في قلبه دين فاسد، يحمله على الكذب والخيانة، وغش الناس، وإرادة السوء بهم، فهو لا يألوهم خَبَالاً، ولا يترك شرّاً يقدر عليه إلَّا فعله بهم، وهو ممقوت عند من لا يعرفه، وإن لم يعرف أنه رافضي تظهر على وجهه سيما النفاق وفي لحن القول، ولهذا تجده ينافق ضعفاء الناس ومن لا حاجة به إليه، لما في قلبه من النفاق الذي يضعف قلبه.

٦/ ٤٢٦ / والمؤمن معه عزَّة الإيمان(١)، فإنَّ العزَّة لله ولرسوله وللمؤمنين. ثم هم يدَّعُون الإيمان دون الناس، والذلَّة فيهم أكثر منها في سائر الطوائف من المسلمين.

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ﴾ [سورة غافر: ٥١]. وهم أبعد طوائف أهل الإسلام عن النُّصْرَة، وأولاهم بالخذلان. فعُلِم أنهم أقرب(٢) طوائف [أهل](٣) الإسلام إلى النفاق، وأبعدهم عن الإيمان.

وآية ذلك أنَّ المنافقين حقيقة، الذين ليس فيهم إيمان من الملاحدة، يميلون إلى الرافضة، والرافضة تميل إليهم أكثر من سائر الطوائف.

وقد قال ﷺ: **«الأرواح جنود مجنَّدة، ما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»**(٤). وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «اعتبروا الناس بأخدانهم».

فعُلِم أن بين أرواح الرافضة وأرواح المنافقين اتفاقاً(٥) محضاً: قدراً مشتركاً وتشابهاً، وهذا لما في الرافضة من النفاق، فإنَّ النفاق شُعب.

---

(١) (ب): «غَيْرة الإيمان». (٢) (ن): «أبعد»، وهو خطأ. (٣) «أهل»: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) الحديث عن عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما في: البخاري ٤/ ١٣٣ ـ ١٣٤ (كتاب الأنبياء، باب الأرواح جنود مجندة)؛ مسلم ٤/ ٢٠٣١ (كتاب البر والصلة والآداب، باب الأرواح جنود مجندة)؛ سنن أبي داود ٤/ ٣٥٩ (كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس)؛ المسند (ط. المعارف) ١٥/ ٧٧، (ط. الحلبي) ٢/ ٥٢٧، ٥٣٩.

(٥) (م): «نفاقا»، وهو تحريف.

كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**أربع / من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خَصْلَة منهن كانت فيه شعبة من النفاق حتى يَدَعَها: إذا حدَّث كذب، وإذا اؤتُمِنَ خان، وإذا عَاهَدَ غَدَر، وإذا خَاصم فَجَر**»[1]. ٦/ ٤٢٧

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**آية المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتُمِن خان**»، وفي رواية لمسلم: «**وإن صام وصلَّى وزعم أنه مسلم**»[2].

والقرآن يشهد لهٰذا، فإنَّ الله وصف المنافقين في غير موضع بالكذب والغدر والخيانة. وهٰذه الخصال لا توجد في طائفةٍ أكثر منها في الرافضة، ولا أبعد منها عن أهل السُّنَّة المحضة المتّبعين للصحابة، فهٰؤلاء أَوْلَىٰ الناس بشعب [3] الإيمان وأبعدهم عن شعب النفاق، والرافضة أَوْلَىٰ الناس بشعب[3] النفاق وأبعدهم عن شعب الإيمان، وسائر الطوائف قربهم إلىٰ الإيمان وبعدهم عن[4] النفاق بحسب سنتهم وبدعتهم.

وهٰذا كله مما يبين أن القوم أبعد الطوائف عن[5] اتِّباع المعصوم الذي لا شك في عصمته، وهو خاتم المرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعلىٰ آله. وما يذكرونه من خلاف السُّنَّة في دعوىٰ الإمام المعصوم وغير ذلك، فإنَّما هوفي الأصل من ابتداع منافقٍ زنديق، كما قد ذكر ذلك أهل العلم.

/ وقد ذكر غير واحد منهم: أنَّ أول من ابتدع الرفض والقول بالنصّ علىٰ عليّ وعصمته كان منافقاً زنديقاً، أراد فساد دين الإسلام، وأراد أن يصنع بالمسلمين ما صنع بولص بالنصارىٰ، لكن لم يتأت له ما تأتّىٰ لبولص، لضعف دين النصارىٰ وعقلهم، فإنَّ المسيح ﷺ رُفِع ولم يتّبعه خلق كثير يعلمون دينه، ويقومون به علماً وعملاً، فلما ابتدع بولص ما ابتدعه من الغلوّ في المسيح، اتّبعه علىٰ ذلك طوائف، وأحبّوا الغلو في المسيح، ودخلت معهم ملوك، فقام أهل الحق وخالفوهم وأنكروا عليهم، فقتلت الملوك بعضهم، وداهن الملوك بعضهم، وبعضهم اعتزلوا[6] في الصوامع والديَّارات. ٦/ ٤٢٨

وهٰذه الأمة ـ ولله الحمد ـ لا تزال فيها طائفة ظاهرة علىٰ الحق، فلا يتمكّن ملحدٌ

---

(١) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥).
(٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٩٥، ٣/ ٢٦).
(٣ ـ ٣): ساقط من (ب).
(٤) (ن): «إلىٰ»، وهو خطأ.
(٥) (ب)، (م): «من».
(٦) (ن)، (م): «اعتزلوهم».

ولا مبتدع من إفساده بغلوٍ أو انتصار على أهل الحقّ[١]، ولكن يضلّ من يتبعه على ضلاله.

وأيضاً، فنوّاب المعصوم الذي يدّعُونه غير معصومين[٢] في الجزئيات. وإذا كان كذلك فيُقال: إذا كانت العصمة في الجزئيات غير واقعة، وإنَّما الممكن العصمة في الكلّيات، فالله تعالى قادر أن ينصّ على الكلّيات، بحيث لا يحتاج في معرفته إلى الإمام ولا غيره، وقادر أيضاً أن يجعل نصّ النبي أكمل من نص الإمام، وحينئذٍ فلا يحتاج إلى عصمة الإمام لا في الكليات ولا في الجزئيات.

٦/ ٤٢٩ / **الوجه الثالث عشر[٣]: أنْ يُقَالَ**: العصمة الثابتة للإمام: أهي فعله للطاعات باختياره وتركه للمعاصي باختياره، مع[٤] أنَّ الله تعالى عندكم لا يخلق اختياره؟ أم هي خلق الإرادة له؟ أم[٥] سلبه القدرة على المعصية؟

الوجه الثالث عشر

فإن قلتم بالأول، وعندكم أن الله لا يخلق اختيار الفاعلين، لزمكم أنَّ الله لا يقدر على خلق معصوم.

وإن قلتم بالثاني، بطل أصلكم الذي ذهبتم إليه في القدرة.

وإن قلتم: سُلِب القدرة على المعصية، كان [المعصوم] عندكم[٦] هو العاجز عن الذنب. كما يعجز الأعمى عن نقط المصاحف، والمُقعد عن المشي. ص ٢٧٢

والعاجز عن الشيء لا يُنهى عنه ولا يؤمر به، وإذا لم يُؤمر ويُنه لم يستحق ثواباً على الطاعة، فيكون المعصوم عندكم لا ثواب له على ترك معصية، بل[٧] ولا على فعل طاعة. وهذا غاية النقص.

وحينئذٍ فأيّ مسلم فُرِضَ كان خيراً من هذا المعصوم، إذا أذنب ثم تاب؛ لأنه بالتوبة محيت سيئاته، بل بُدِّلَ بكل سيئة حسنة مع حسناته المتقدمة، فكان ثواب المكلَّفين خيراً من المعصوم عند هؤلاء، وهذا يناقض قولهم غاية المناقضة.

٦/ ٤٣٠ / **وأمَّا المقدمة الثانية**[٨]: فلو قُدِّر أنه لا بد من معصوم، فقولهم ليس بمعصوم غير عليٍّ اتفاقاً ممنوع، بل كثير من الناس من عبَّادهم وصوفيتهم وجندهم[٩] وعامتهم

الرد على المقدمة الثانية من كلام الرافضي وهي قولهم: إذا كان لا بد من معصوم فليس بمعصوم غير عليّ

(١) (ن): «من إفساده ويعلو أو انتصار على أهل الحق»؛ (م): «من إفساده ويعلو وانتصار على الحق»، وكلاهما فيه تحريف. (٢) (ب)، (ن)، (م): «غير معصرم»، وهو خطأ. ولعل الصواب ما أثبته.
(٣) (ن)، (م): «الثاني عشر»، وهو خطأ. (٤) (ب): «ومع». (٥) (ب): «أو».
(٦) (ب): «فإنه عندكم». وسقطت كلمة «المعصوم» من (ن). (٧) «بل»: ساقطة من (ب).
(٨) المقدمة الثانية وهي التي ذكرها ابن المطهر فيما سبق (٤/٧)، وهي قوله: «ومتى كان ذلك كان الإمام هو علياً ـ عليه السلام ـ». (٩) وجنيدييهم.

يعتقدون في كثير من شيوخهم من العصمة، من جنس ما تعتقده الرافضة في الاثنى عشر، وربما عبَّروا عن ذلك بقولهم: «الشيخ محفوظ».

وإذا كانوا يعتقدون هٰذا في شيوخهم، مع اعتقادهم أن الصحابة أفضل منهم، فاعتقادهم ذلك في الخلفاء من الصحابة أَوْلَىٰ.

وكثير[(١)] من الناس فيهم من الغلوّ في شيوخهم من جنس ما في الشيعة من الغلو في الأئمة.

وأيضاً، فالإسماعيلية يعتقدون عصمة أئمتهم، وهم غير الاثنى عشر.

وأيضاً، فكثير من أتباع بني أُمية ـ أو أكثرهم ـ كانوا يعتقدون أنَّ الإمام لا حساب عليه ولا عذاب، وأن الله لا يؤاخذهم علىٰ ما يطيعون فيه الإمام، بل تجب عليهم طاعة الإمام في كل شيء، والله أمرهم بذلك. وكلامهم في ذلك معروف كثير.

وقد أراد يزيد بن عبد الملك أن يسير بسيرة عمر بن عبد العزيز، فجاء إليه جماعة من شيوخهم، فحلفوا له بالله الذي لا إلـٰه إلَّا هو، أنه إذا ولَّىٰ الله علىٰ الناس إماماً تقبل الله منه[(٢)] الحسنات وتجاوز عنه السيئات[(٣)].

/ ولهـٰذا تجد في كلام كثير من كبارهم الأمر بطاعة وليّ الأمر مطلقاً، وأن من أطاعه فقد أطاع الله. ولهـٰذا كان يُضرَب بهم المثل، يُقال: «طاعة شاميّة». ٦/ ٤٣١

وحينئذٍ فهـٰؤلاء يقولون: إن إمامهم لا يأمرهم إلَّا بما أمرهم الله به، وليس فيهم شيعة، بل كثير منهم يبغض عليّاً ويسبُّه.

ومن كان اعتقاده أن كل ما يأمر[(٤)] الإمام به فإنه مما أمر الله به، وأنه تجب طاعته، وأن الله يثيبه علىٰ ذلك، ويعاقبه علىٰ تركه لم يحتج مع ذلك إلىٰ معصوم غير إمامه.

وحينئذٍ فالجواب من وجهين: أحدهما: أن يُقال: كلٌّ من هذه الطوائف إذا قيل [لهـا][(٥)]: إنَّه لا بد لهـا[(٦)] من إمام معصوم. تقول: يكفيني عصمة الإمام الذي ائتممت به، لا أحتاج إلىٰ عصمة الاثنى عشر: لا عليّ ولا غيره. ويقول هـٰذا: شيخي وقدوتي. وهـٰذا يقول: إمامي الأموي والإسماعيلي. بل كثير من الناس يعتقدون أن من يطيع الملوك لا ذنب له في ذلك، كائناً من كان، ويتأوَّلون قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [سورة النساء: ٥٩].

---

(١) (ب): «فكثير». (٢) (ن): «عنه». (٣) (م): «ويتجاوز له عن السيئات».
(٤) (ب): «ما أمر». (٥) «لها»: ساقطة من (ن)، (م). (٦) «لها»: ساقطة من (ب).

فإن قيل: هـٰؤلاء لا يعتدّ بخلافهم[١].

قيل: هـٰؤلاء خيرٌ من الرافضة الإسماعيلية.

٦/ ٤٣٢ / وأيضاً، فإنَّ أئمة هـٰؤلاء وشيوخهم خير من معدوم[٢] لا يُنتفع به بحال. فهم بكل حال خير من الرافضة.

وأيضاً[٣]، فبطلت حجة الرافضة بقولهم: لم تدَّع العصمة إلَّا في عليّ وأهل بيته.

فإن قيل: لم يكن في الصحابة من يدَّعي العصمة [٤] لأبي بكر وعمر وعثمان.

قيل: إن لم يكن فيهم من يدَّعي العصمة لعليّ بطل قولكم. وإن كان فيهم من يدَّعي العصمة[٤] لعليّ، لم يمتنع أن يكون فيهم من يدَّعي العصمة للثلاثة، بل دعوىٰ العصمة لهـٰؤلاء أَوْلَىٰ، فإنَّا نعلم يقيناً أن جمهور الصحابة كانوا يفضِّلون أبا بكر وعمر، بل عليّ نفسه كان يفضلهما عليه، كما تواتر عنه. وحينئذٍ فدعواهم عصمة هـٰذين أَوْلَىٰ من دعوىٰ عصمة عليّ.

فإن قيل: فهـٰذا لم يُنقَل عنهم.

قيل لهم: ولا نُقل عن واحدٍ منهم القول بعصمة عليّ. ونحن لا نثبت [عصمة][٥] لا هـٰذا ولا هـٰذا، لكن نقول: ما يمكن أحداً أن ينفي نقل أحدٍ منهم بعصمة أحد الثلاثة، مع دعواهم أنهم كانوا يقولون بعصمة عليّ. فهـٰذا الفرق لا يمكن أحداً أن يدَّعيه، ولا ينقله عن واحد منهم. وحينئذٍ فلا يُعلَم زمان ادُّعِيَ فيه

٦/ ٤٣٣ العصمة لعليّ أو لأحدٍ[٦] من الاثني عشر، / ولم يكن من ذلك الزمان من يدَّعي عصمة غيرهم، فبطل أن يحتج بانتفاء عصمة الثلاثة، ووقوع النزاع في عصمة عليّ.

الوجه رابع عشر **الوجه الرابع عشر[٧]: أنْ يُقَالَ:** إما أن يجب وجود المعصوم في كل زمان، وإما أن لا يجب. فإن لم يجب بطل قولهم. وإن وجب لم نسلّم علىٰ هـٰذا التقدير أن عليّاً كان هو المعصوم دون الثلاثة. بل إذا كان هـٰذا القول حقّاً، لزم أن يكون أبو بكر وعمر وعثمان معصومين، فإنَّ أهل السنة متفقون علىٰ تفضيل أبي بكر وعمر، وأنهما أحق بالعصمة من عليّ، فإنْ كانت العصمة ممكنة، فهي إليهما أقرب. وإن

---

(١) (ن): «بخلافتهم»، وهو تحريف. (٢) (ن): «معدومهم». (٣) «وأيضاً»: ساقطة من (ب).
(٤ ـ ٤): ساقط من (م). (٥) «عصمة»: ساقطة من (ن)، (م).
(٦) (ن)، (م): «عصمة علي أو أحد». (٧) (ن): «الثالث عشر»؛ (م): «الثاني».

كانت ممتنعة، فهي عنه أبعد.

وليس أحد من أهل السنة يقول بجواز عصمة عليّ دون أبي بكر وعمر، وهم لا يسلّمون انتفاء العصمة عن الثلاثة، إلَّا مع انتفائها عن عليّ. فأمَّا انتفاؤها عن الثلاثة دون عليّ، فهٰذا ليس قول أحدٍ من أهل السُّنَّة.

وهٰذا كنبوة موسىٰ وعيسىٰ، فإنَّ المسلمين لا يسلّمون نبوة أحد من هٰذين إلَّا مع نبوة محمد، وليس في المسلمين من يقرّ بنبوتهما منفردة/ عن نبوة محمد، بل المسلمون متفقون علىٰ كفر من أقرَّ بنبوَّة بعضهم دون بعض، وأن من كفر بنبوَّة محمد وأقرَّ بأحد هٰذين، فهو أعظم كفراً ممن أقرَّ بمحمد وكفر بأحد هٰذين. ظ ٢٧٢

٦/ ٤٣٤ **وإذا قيل:** إنَّ الإيمان[1] بمحمد مستلزم للإيمان بهما، وكذلك/ الإيمان بهما مستلزم للإيمان بمحمد. وهٰكذا نفي العصمة، وثبوت الإيمان والتقوىٰ، وولاية الله. فأهل السنة لا يقولون بإيمان عليّ وتقواه وولايته لله، إلَّا مقروناً بإيمان الثلاثة وتقواهم وولايتهم لله. ولا ينفون العصمة عنهم إلَّا مقروناً بنفيها عن عليّ. ومعنىٰ ذلك: أنَّ الفرق باطل عندهم.

وإذا قال الرافضي لهم: الإيمان ثابت لعليّ بالإجماع، والعصمة[2] منتفية عن الثلاثة بالإجماع، كان كقول اليهودي: نبوة موسىٰ ثابتة بالإجماع، أو قول النصرانيّ: الإلٰهية منتفية عن محمد بالإجماع. والمسلم يقول: نفي الإلٰهية عن محمد وموسىٰ كنفيها[3] عن المسيح، فلا يمكن أن أنفيها عن موسىٰ ومحمد وأسلّم ثبوتها للمسيح. وإذا قال النصراني: اتفقنا علىٰ أن هٰؤلاء ليسوا آلهة، وتنازعنا في النصراني أن الله لا بد أن يظهر له في صورة البشر، ولم يدع [ذلك][4] إلَّا في المسيح، كان كتقرير الرافضي أنه لا بد من إمام معصوم، ولم يدع ذلك إلَّا لعليّ.

ونحن نعلم بالاضطرار (٥ أنه ليس لعيسىٰ[6] مزية يستحق أن يكون بها إلٰهاً دون موسىٰ و محمد، كما يُعلَم بالاضطرار ٥) أنَّ عليّاً لم [يكن له] مزية[7] يستحق أن يكون بها معصوماً دون أبي بكر وعمر، ومن أراد التفريق منعناه[8] ذلك، وقلنا: لا نسلّم إلَّا التسوية في الثبوت أو الانتفاء.

---

(١) (ب): «إن الثلاثة الإيمان»، وهو خطأ.
(٢) (ن)، (م): «أو العصمة».
(٣) (ن)، (م): «كنفي لها».
(٤) «ذلك»: ساقطة من (ن)، (ب).
(٥ ـ ٥): في (م) فقط، وسقط من (ن)، (ب).
(٦) في الأصل (م): «العليّ»، وهو خطأ. وأحسب أن الصواب ما أثبته.
(٧) (ن): «لم مزية»؛ (ب): «لم نره».
(٨) (ن)، (م): «معناه»، وهو تحريف.

٦/ ٤٣٥ / وإذا قال: أنتم تعتقدون انتفاء العصمة عن الثلاثة.

قلنا: نعتقد انتفاء العصمة عن عليّ، ونعتقد أنّ(١) انتفاءها عنه أَوْلَىٰ من انتفائها عن غيره(٢)، وأنهم أحق بها منه إن كانت ممكنة، فلا يمكن مع هـٰذا أن يحتج علينا بقولنا.

وأيضاً، فنحن إنَّما نسلّم انتفاء العصمة عن الثلاثة، لاعتقادنا أنَّالله لم يخلق إماماً معصوماً. فإنْ قُدِّرَ أنَّ الله خلق إماماً معصوماً فلا يُشَكُّ أنهم أحق بالعصمة من كل من جاء بعدهم، ونفينا لعصمتهم لاعتقادهم هـٰذا التقدير.

وهنا **جواب ثالث** عن أصل الحجَّة، **وهو أن يُقال:** من أين علمتم أنَّ عليّاً معصوم، ومن سواه ليس بمعصوم.

فإن قالوا: بالإجماع على ثبوت عصمة عليّ وانتفاء عصمة غيره(٣) كما ذكروه من حجتهم.

قيل لهم: إن لم يكن الإجماع حجة، بطلت هذه الحجة، وإن كان حجة في إثبات عصمة عليّ - التي هي الأصل - أمكن أن يكون حجة في المقصود بعصمة من حفظ الشرع ونقله. و لكن هـٰؤلاء يحتجُّون(٤) بالإجماع، ويردُّون كون الإجماع حجَّة، فمن أين علموا أنَّ عليّاً هو المعصوم دون من سواه؟

٦/ ٤٣٦ فإن ادَّعُوا التواتر عندهم عن النبي في عصمته، كان القول في ذلك/ كالقول في تواتر النصّ على إمامته، وحينئذٍ فلا يكون لهم مستند آخر.

الجواب الرابع(٥): أن يُقال: الإجماع عندهم ليس بحجة، إلَّا أن يكون قول المعصوم فيه، فإن لم يعرفوا ثبوت المعصوم إلَّا به لزم الدور فإنه لا يُعرف أنه معصوم إلَّا بقوله، ولا يُعرَف أن قوله حجَّة إلَّا إذا عُرِفَ أنه معصوم، فلا يثبت واحد منهما.

فعُلِمَ بطلان حجتهم على إثبات المعصوم. [وهنا يبين أن القوم ليس لهم مستند علمي أصلاً فيما يقولون، فإنَّ الإجماع عندهم ليس بحجة، بل لا يجوز عندهم أن تجتمع الأمة إلَّا إذا كان المعصوم فيهم، فإن قول المعصوم](٦) وحده هو الحجَّة،

---

(١) «أن»: ساقطة من (ب). (٢) (ن)، (م): «أولى من انتفائها غيرهم»، وهو تحريف.

(٣) (ن): «فإن قالوا بالإجماع على انتفاء عصمة عليّ انتفاء عصمة غيره»؛ (م): «فإن قالوا بالإجماع على انتفاء عصمة غيره». (٤) (ب): «محتجون».

(٥) في النسخ الثلاث: (ن)، (م)، (ب): «السابع»، وهو تحريف. وسبق الجواب الثالث، وسيأتي بعد ذلك الجواب الخامس - إن شاء الله -.

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (ب). وأثبته من (م). وفي (م): «أن تجتمع الأمة على ضلالة إلا=

فيحتاجون حينئذٍ إلى العلم بالشخص المستقل[١]، حتى يُعلَم أن قوله حجَّة. فإذا احتجوا بالإجماع لم تكن الحجة عندهم في الإجماع إلَّا قول المعصوم، فيصير هذا مصادرة على المطلوب، ويكون حقيقة قولهم: فلان معصوم لأنه قال: إني معصوم.

فإذا قيل لهم: بم عرفتم أنه معصوم، وأن من سواه ليسوا معصومين؟

قالوا: بأنه قال: أنا[٢] معصوم، ومن سواي[٣] ليس بمعصوم. وهذا مما يمكن كل أحد أن يقوله، فلا يكون حجة.

وصار هذا كقول القائل: أنا صادق في كل ما أقوله، فإن لم يُعلَم صدقه بغير قوله، لم يُعلَم صدقه فيما يقوله.

٦/ ٤٣٧ / وحجتهم هذه من جنس حجَّة إخوانهم الملاحدة الإسماعيلية، فإنهم يدَّعُون إلى[٤] الإمام المعلم المعصوم، ويقولون: إنَّ[٥] طرق العلم من الأدلَّة السمعية والعقلية لا يُعرَف صحتها إلَّا بتعليم المعلّم المعصوم.

وكأنهم أخذوا هذا الأصل الفاسد عن إخوانهم الرافضة، فلما ادَّعت الرافضة أنه لا بد من إمام معصوم في حفظ الشريعة وأقرَّت[٦] بالنبوَّة، ادَّعت الإسماعيلية ما هو أبلغ: فقالوا: لا بد في جميع العلوم السمعية والعقلية[٧] من المعصوم.

وإذا كان هؤلاء ملاحدة في الباطن، يقرُّون بالنبوَّات[٨] في الظاهر والشرائع، ويدَّعُون[٩] أنَّ لها تأويلات باطنة تخالف ما يَعْرِفه[١٠] الناس منها، ويقولون بسقوط العبادات[١١] وحلّ المحرَّمات للخواص الواصلين، فإن لهم طبقات في الدعوة، ليس هذا موضعها.

وإنَّما المقصود: أنَّ كلتا[١٢] الطائفتين تدَّعِي الحاجة إلى معصوم غير الرسول، لكن الاثنى عشرية يجعلون المعصوم أحد الاثنى عشر، وتجعل الحاجة إليه في حفظ الشريعة وتبليغها. وهؤلاء ملاحدة كفَّار. / والإمامية في الجملة يعتقدون صحة ٦/ ٤٣٨
الإسلام في الباطن، إلَّا من كان منهم ملحداً، فإنَّ كثير من شيوخ الشيعة هو في

=إذا كان»، وهو خطأ. ولذلك حذفت عبارة «على ضلالة».
(١) (ب): «المستقبل»، وهو تحريف. (٢) (ب): «إنه». (٣) (ن)، (ب): «ومن سواه».
(٤) «إلى»: ساقطة من (ب). (٥) (م): «إنه»، وهو تحريف.
(٦) (ن)، (ب): «وأقرب»، وهو تحريف. (٧) (ن)، (م): «العقلية والسمعية».
(٨) (ب): «بالنبوه». (٩) (ب): «في الظاهر والشرائع يدعون». (١٠) (ب): «ما يعرف».
(١١) (ب): «العادات»، وهو تحريف. (١٢) (ن)، (م): «كلا».

الباطن على غير اعتقادهم: إما متفلسف ملحد، وإما غير ذلك.

ومن الناس من يقول: إن صاحب هـٰذا الكتاب ليس هو[١] في الباطن على قولهم، وإنَّما احتاج أن يتظاهر بهـٰذا المذهب، لما له في ذلك من المصلحة الدنيوية. وهـٰذا يقوله[٢] غير واحد ممن يحب صاحب هـٰذا الكتاب ويعظّمه.

والأشبه أنه وأمثاله[٣] حائرون بين أقوال الفلاسفة وأقوال سلفهم المتكلّمين، ومباحثهم تدل في كتبهم على الحيرة والاضطراب. ولهـٰذا صاحب هـٰذا الكتاب
ص ٢٧٣ يعظِّم الملاحدة كالطوسي وابن سينا وأمثالهما، / ويعظّم شيوخ الإمامية. ولهـٰذا كثير من الإمامية تذمّه وتسبّه، وتقول: إنَّه ليس على طريق الإمامية.

وهـٰكذا أهل كل دين: تجد فضلاءهم في الغالب، إما أن يدخلوا في دين الإسلام الحق، وإما أن يصيروا ملاحدة، مثل كثير من علماء النصارى، هم في الباطن زنادقة ملاحدة، وفيهم من هو في الباطن يميل إلى دين الإسلام، وذلك لما ظهر لهم من فساد دين النصارى.

فإذا قُدِّرَ أن الحاجة إلى المعصوم ثابتة، فالكلام في تعيّنه. فإذا طُولِبَ
٦/ ٤٣٩ الإسماعيلي بتعيين معصومه، وما الدليل على أن هـٰذا هو[٤] / المعصوم دون غيره، لم يأت بحجَّة أصلاً، وتناقضت أقواله.

وكذلك الرافضي أخذ من القدرية كلامهم في وجوب رعاية الأصلح، وبنى عليه[٥] أنه لا بد من معصوم. وهي أقوال فاسدة، ولكن إذا طُولِبَ بتعيينه، لم يكن له حجة أصلاً، إلَّا مجرد[٦] قول من لم تثبت[٧] بعد عصمته: إني معصوم[٨].

فإن قيل: إذا ثبت بالعقل أنه لا بد من معصوم، فإذا قال عليّ: إنِّي معصوم، لزم أن يكون هو المعصوم[٩]؛ لأنَّه لم يدّع هـٰذا غيره.

قيل لهم: لو قُدِّرَ ثبوت معصوم في الوجود، لم يكن مجرد قول شخص: أنا معصوم، مقبولاً، لإمكان كون[١٠] غيره هو المعصوم، وإن لم نعلم نحن دعواه[١١]، وإن لم يُظهِر دعواه، بل يجوز أن يسكت عن[١٢] دعوى العصمة

(١) «هو»: ساقطة من (ب). (٢) (م): «يقول». (٣) (م): «وأشبه هو وأمثاله».
(٤) «هو»: ساقطة من (ب). (٥) (ن)، (م): «وتلي (غير منقوطة) عليه»، وهو تحريف.
(٦) (م): «بمجرد». (٧) (ب): «يثبت». والكلمة غير منقوطة في (ن)، (م).
(٨) (ن)، (ب): «لم يثبت (في (ن) غير منقوطة) إلا بعد عصمته إنه معصوم».
(٩) (ب): «هو معصوما». (١٠) «كون»: ساقطة من (م).
(١١) (ب): «وإن لم نعلم مجرد دعواه». (١٢) (ب): «على».

وإظهارها على أصلهم، كما جاز للمنتظر أن يخفي نفسه خوفاً من الظَّلَمَة.

وعلى هـٰذا التقدير، فلا يمتنع أن يكون في الأرض معصوم غير الاثنى عشر، وإن لم يظهر ذلك ولم نعلمه، كما ادَّعُوا مثل ذلك في المنتظر، فلم يبق معهم دليل على التعيين: لا إجماع ولا دعوى.

٦/ ٤٤٠ / ومع هـٰذا كله[1]، بتقدير دعوى عليّ العصمة، فإنَّما يُقبَل هـٰذا لو كان عليٌّ قال ذلك، وحاشاه من ذلك.

وهـٰذا **جواب خامس**[2] وهو: أنه إذا لم تكن[3] الحجَّة على العصمة إلَّا قول المعصوم: إني معصوم، فنحن راضون بقول عليٍّ في هـٰذه المسألة، فلا يمكن أحد[4] أن يَنْقِلَ عنه بإسناد ثابت أنه قال ذلك، بل النقول المتواترة عنه تنفي اعتقاده في نفسه العصمة.

وهـٰذا **جواب سادس**، فإنَّ إقراره لقضاته[5] على أن يحكموا بخلاف رأيه، دليل على أنه لم يعدّ نفسه معصوماً.

وقد ثبت بالإسناد الصحيح أنَّ عليّاً قال: «اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الأولاد أن لا يُبعن. وقد رأيت الآن أن يبعن». فقال له عبيدة السلماني قاضيه: «رأيك مع عمر [في الجماعة][6] أحب إلينا من رأيك وحدك في الفرقة».

وكان شُريح يحكم باجتهاده ولا يراجعه ولا يشاوره، وعليٌّ يقرُّه على ذلك. وكان يقول: «اقضوا كما كنتم تقضون». وكان يفتي ويحكم باجتهاده، ثم يرجع عن ذلك باجتهاده، كأمثاله من الصحابة. وهـٰذه أقواله المنقولة عنه بالأسانيد الصحاح موجودة.

٦/ ٤٤١ / ثم قد وجد من أقواله التي تخالف النصوص أكثر مما وُجِد من أقوال عمر وعثمان. وقد جمع الشافعي من ذلك كتاباً فيه خلاف عليّ وابن مسعود، لما كان أهل العراق يناظرونه في المسألة، فيقولون: قال عليّ وابن مسعود، ويحتجُّون بقولهما. فجمع الشافعي كتاباً ذكر فيه ما تركوه من قول عليّ وابن مسعود[7]،

---

(١) (ن): «ولا دعوى مع هـٰذا كله»؛ (م): «ولا دعوى مع أن هـٰذا كله».
(٢) «خامس»: كذا في النسخ الثلاث. وهو يؤكد صحة تصويب العدد السابق فيما مضى.
(٣) (م): «لم تظهر». (٤) (ب): «أحداً». وسقطت الكلمة من (م).
(٥) (ن)، (م): «لقضايه». (٦) عبارة «في الجماعة»: ساقطة من (ن) فقط.
(٧) وهـٰذا الكتاب موجود داخل كتاب «الأم» للشافعي ٧/ ١٦٣ - ١٩١ (ط. مكتبة الكليات الأزهرية، =

وجمع بعده[١] محمد بن نصر المروزي[٢] كتاباً أكبر من ذلك بكثير[٣] ذكره[٤] في مسألة رفع اليدين في الصلاة، لما احتُجَّ عليه فيها بقول ابن مسعود[٥].

وهٰذا كلام مع علماء يحتجُّون بالأدلة الشرعية من أهل الكوفة، كأصحاب أبي حنيفة: محمد بن الحسن وأمثاله، فإنَّ[٦] أكثر مناظرة الشافعي كانت مع محمد بن الحسن وأصحابه، لم يدرك أبا يوسف، ولا ناظره، ولا سمع منه، بل توفي أبو يوسف قبل أن يدخل الشافعي العراق، توفي سنة ثلاث وثمانين[٧]، وقدم الشافعي العراق سنة خمس وثمانين. ولهٰذا إنَّما يذكر في كتبه أقوال أبي يوسف عن محمد ابن الحسن عنه.

٦/ ٤٤٢ / وهٰؤلاء الرافضة في[٨] احتجاجهم على أن عليّاً معصومٌ بكون غيرهم ينفي العصمة عن غيره احتجاجاً لقولهم[٩] بقولهم، وإثبات الجهل بالجهل.

ومن توابع ذلك، ما رأيته في كتب شيوخهم: أنهم إذا اختلفوا في مسألة علىٰ قولين، وكان أحد القولين يُعرَف قائله، والآخر لا يُعرف قائله، فالصواب عندهم القول الذي لا يُعرَف قائله. قالوا[١٠]: لأنَّ قائله إذا لم يُعرَف، كان من أقوال المعصوم. فهل هٰذا إلَّا من أعظم الجهل؟! ومن أين يُعرَف أن القول الآخر - وإن لم يُعرَف قائله - إنَّما قاله المعصوم؟!

ولو قُدِّرَ وجوده أيضاً، لم يعرف[١١] أنه قاله، كما لم يُعرَف[١٢] أنه قاله الآخر. ولم لا يجوز أن يكون المعصوم قد قال القول الذي يُعرَف وأن غيره قاله، كما أنه يقول أقوالاً كثيرة يوافق فيها غيره، وأنَّ القول الآخر قد قاله من لا يدري ما يقول، بل قاله شيطان من شياطين الجن والإنس؟

= ١٣٨١هـ/ ١٩٦١م). وأشار سزكين (م١ جـ٣ ص١٨٥) إلىٰ وجوده في طبعة القاهرة ١٣٢١هـ- ١٣٢٦هـ في ٧/ ١٥١ - ١٧٧.

(١) (م): «بعد». (٢) (م): «محمد بن نصر المروزي». وسبقت ترجمته (١/ ٤١٠).

(٣) (ب): «أكثر من ذلك كبير». (٤) «ذكره»: ساقطة من (ب).

(٥) لم أجد هٰذا الكتاب، ولكن ذكر له سزكين (م١ جـ٣ ص ١٩٨) كتاب «اختلاف الفقهاء» وذكر أن منه نسخة خطية في يوسف أغا بـ «قونية». وذكر الزركلي في الأعلام ٧/ ٣٤٦ من كتبه: كتاب «ما خالف به أبو حنيفة عليّاً وابن مسعود». وانظر: «معجم المؤلفين» ١٢/ ٧٨.

(٦) (ن)، (م): «فإنه».

(٧) سبقت ترجمة أبي يوسف فيما مضىٰ (١/ ١٢٢)، وذكرت هناك أنه توفي سنة ١٨٢هـ.

(٨) (ن)، (م): «من». (٩) «لقولهم»: ساقطة من (م). (١٠) (ن)، (م): «قال».

(١١) (ن)، (م): «ولم يعرف». (١٢) (ن): «كما لو يعرف»؛ (م): «كما لا يعرف».

فهم يجعلون عدم العلم بالقول وصحته، دليلاً على صحته، كما[1] جعلوا عدم العلم بالقائل دليلاً على أنه قول المعصوم. وهذا[2] حال من أعرض عن نور السُّنَّة التي بعث الله بها رسوله، فإنه يقع في ظلمات البدع، ظلمات بعضها فوق بعض.

٦/ ٤٤٣

/ فصل

كلام الرافضي على الوجه الثاني من وجوه إمامة عليّ: وهو وجوب النص على الإمام.

قال الرافضي[3]: «الوجه[4] الثاني: أن الإمام يجب أن يكون منصوصاً عليه، لما بيَّنَّا من بطلان الاختيار، وأنه ليس بعض المختارين[5] لبعض الأمة أَوْلَىٰ من البعض المختار الآخر[6]، ولأدائه إلى التنازع[7] والتشاجر، فيؤدّي نصب الأمام إلى أعظم أنواع الفساد التي[8] لأجل إعدام الأقل منها أوجبنا نصبه. وغير عليٍّ[9] من أئمتهم لم يكن منصوصاً عليه بالإجماع، / فتعيّن أن يكون هو الإمام».

ظ ٢٧٤

الرد عليه من وجوه: الوجهان الأول والثاني

والجواب عن هذا بمنع[10] المقدمتين أيضاً، لكن النزاع هنا في الثانية أظهر وأَبْيَن، فإنه قد ذهب طوائف كثيرة من السلف والخلف، من أهل الحديث والفقه والكلام، إلى النَّصّ على أبي بكر. وذهبت طائفة من الرافضة إلى النَّصّ على العباس.

٦/ ٤٤٤

/ **وحينئذٍ فقوله:** «غير عليٍّ من أئمتهم لم يكن منصوصاً عليه بالإجماع». كذبٌ متيقن، فإنه لا إجماع على نفي النصّ عن غير عليّ. وهذا الرافضي المصنِّف[11]، وإن كان من أفضل بني جنسه، ومن المبرّزين على طائفته، فلا ريب أن الطائفة كلها جُهَّال، وإلّا فمن له معرفة بمقالات الناس كيف يدَّعي مثل هذا الإجماع؟!

الوجه الثالث

ونجيب هنا **بجواب ثالث** مركَّب[12]، وهو أنْ نقول: لا يخلو إما أن يُعتبر الناس في الإمامة وإما أن لا يُعتبر. فإن اعتُبِر منعنا المقدمة الثانية، إن قلنا: إنَّ النصَّ ثابت لأبي بكر. وإن لم يُعتَبر بطلت [المقدمة][13] الأولى.

الوجه الرابع

وهنا جواب رابع: وهو أن نقول: الإجماع عندكم ليس بحجة، وإنَّما الحجة قول

---

(١) (ن)، (م): «كما». (٢) (ن)، (ب): «وهذه». (٣) في (ك٩ ص ١٤٦ (م).
(٤) «الوجه»: ليست في (ك). (٥) (م): «المتأخرين»، وهو تحريف. (٦) (ك): «للآخر».
(٧) (ن): «ولا أدى به إلى التنازع»؛ (ب): «وإلا أدى إلى التنازع»؛ (م): «وإذا أدى به إلى التنازع». والمثبت من (ك).
(٨) (ن)، (م): «الذي». (٩) (ك): «عليّ عليه السلام». (١٠) (م): «والجواب عن هذا لا يمنع».
(١١) «المصنّف»: ساقطة من (م).
(١٢) (ب): «ونجيب هذا الجواب هنا بجواب ثالث مركّب». والجواب الأول يبدأ بقول ابن تيمية: «والجواب عن هذا بمنع المقدمتين. . . إلخ». والجواب الثاني قوله: «وحينئذٍ فقوله: غير عليّ . . . كذب متيقن. . إلخ».
(١٣) «المقدمة»: ساقطة من (ن)، (ب).

المعصوم، فيعود الأمر إلىٰ إثبات النصّ بقول الذي يُدَّعىٰ له العصمة. ولم يثبت بعد لا نص ولا عصمة، بل يكون قول القائل: «لم يُعرف صحة قوله: أنا[١] المعصوم، وأنا المنصوص علىٰ إمامتي» حجة، وهٰذا من أبلغ الجهل. وهٰذه الحجة من جنس التي قبلها.

الوجه الخامس

وجواب خامس: وهو أن يُقال: ما تعني بقولك: «يجب أن يكون منصوصاً

٦/ ٤٤٥ عليه»[٢]؟ لأنه لا بد من أن يقول: هٰذا هو الخليفة من بعدي،/ فاسمعوا له وأطيعوا، فيكون[٣] الخليفة بمجرد هٰذا النص؟ أم لا يصير هٰذا[٤] إماماً حتىٰ تُعقد[٥] له الإمامة مع ذلك؟

فإن قلت بالأول: قيل: لا نسلّم وجوب النص بهٰذا الاعتبار. والزيدية مع الجماعة تنكر هٰذا النص، وهم من الشيعة الذين لا يُتَّهَمُون علَىٰ عليٍّ[٦].

الرد على قوله: إذا لم يكن كذلك أدى إلى التنازع والتشاجر

وأمَّا قوله: «إنه إذا لم يكن كذلك، أدَّىٰ[٧] إلىٰ التنازع والتشاجر».

فيُقَال: النصوص التي تدلّ علىٰ استحقاقه الإمامة وتُعلم دلالتها بالنظر والاستدلال، يحصل بها المقصود في الأحكام، فليست كل الأحكام منصوصة نصًّا جليًّا يستوي في فهمه العام والخاص[٨]. فإذا كانت الأمور الكلية التي تجب معرفتها في كل زمان يُكتفَىٰ فيها بهٰذا النصّ، فَلَأن يُكتفَىٰ بذلك في القضية الجزئية، وهو تولية إمام معيّن، بطريق الأَوْلَىٰ والأحْرَىٰ. فإنَّا قد بيَّنَّا أن الكليات يمكن نصّ الأنبياء عليها، بخلاف الجزئيات.

وأيضاً فيه إذا كان الأدلَّة ظاهرة في أن بعض الجماعة أحقّ بها من غيره، استغني بذلك عن[٩] استخلافه.

٦/ ٤٤٦ والدلائل الدَّالَّة علىٰ أن أبا بكر كان أحقهم بالإمامة ظاهرة بيِّنَة، لم/ ينازع فيها أحد من الصحابة، ومن نازع من الأنصار لم ينازع في أن[١٠] أبا بكر أفضل المهاجرين، وإنَّما طلب أن يُولَّىٰ واحدٌ من الأنصار مع واحدٍ من المهاجرين.

---

(١) (م): «صحة قوله بعد أنا». (٢) (ن)، (ب): «يجب أن يكون معصوماً منصوصاً عليه».
(٣) (م): «ثم يكون». (٤) «هذا»: ساقطة من (م).
(٥) (ب): «يعقد»؛ (م): «تعتقد». والكلمة غير منقوطة في (ن).
(٦) (ب): «لا يتهمون عليّاً». (٧) (ن): «فإنه أدىٰ»؛ (م): «فإنه يؤدي».
(٨) (ن)، (م): «الخاص والعام». (٩) (م): «من».
(١٠) (ن)، (ب): «لم ينازع أحد في أن»؛ (م): «لم ينازع أن». ولعل الصواب ما أثبته.

فإذا قيل: إن كان لهم[1] هوىً مُنِعُوا ذلك بدلالة النصوص.

قيل: وإن كان لهم هوىً عصوا تلك النصوص وأعرضوا عنها، كما ادّعيتم أنتم عليهم. فمع قصدهم القصد الحق يحصل المقصود بهٰذا وبهٰذا، مع العناد لا ينفع هٰذا ولا هٰذا.

الوجه السادس **وجواب سادس:** أن يُقال: النص على الأحكام على وجهين: نص كليّ[2] عام يتناول أعيانها، ونص على الجزئيات.

فإذا قلتم: لا بد من النصّ على الإمام. إن أردتم النصّ على[3] العام الكليّ: [عَلَىٰ][4] ما يُشترط للإمام، وما يجب عليه، وما يجب له، كالنص على الحكّام والمفتين والشهود وأئمة الصلاة والمؤذنين وأمراء الجهاد، وغير هٰؤلاء ممن يتقلّد شيئاً من أمور المسلمين - فهٰذه النصوص[5] ثابتة - ولله الحمد - كثيرة[6]، كماهي ثابتة على سائر الأحكام.

وإن قلتم: لا بد من نصٍّ على أعيان من يتولّى.

/ **قيل:** قد تقدَّم أنَّ النصَّ على جزئيات الأحكام لا يجب، بل ولا يمكن. ٦/ ٤٤٧
والإمامة حكم من الأحكام، فإنَّ النصَّ على كل من يتولّى على المسلمين ولاية ما إلى[7] قيام الساعة غير ممكن ولا واقع. والنصّ على معيَّن دون معيّن لا يحصل به النص على كل معيّن، بل يكون نصّاً[8] على بعض المعينين.

وحينئذٍ **فإذا قيل:** يمكن النص على إمام، ويفوَّض إليه[9] النص على من يستخلفه.

[**قيل:** ويمكن أن يُنَصَّ على من يستخلفه][10] الإمام، وعلى من يتخذ وزيراً، والنصّ على ذلك أبلغ في المقصود.

وأيضاً، فالإمام المنصوص على عينه: أهو[11] معصوم فيمن يولّيه أو ليس بمعصوم؟ فإن كان معصوماً لزم أن يكون نوّابه كلهم معصومين. وهٰذا كله[12] باطلٌ بالضرورة. وإن لم يكن كذلك أمكن أن يستخلف[13] غير معصوم، فلا

---

(١) (ن)، (م): «له». (٢) (ب): «جلي». (٣) «على»: ساقطة من (ب).
(٤) «على»: ساقطة من (ن). (٥) (ن)، (ب): «الأمور». (٦) (م): «كثيرا».
(٧) (م): «على المسلمين والأئمة ما إلى»، وهو تحريف. (٨) (ن)، (م): «نصّ».
(٩) (م): «عليه». (١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (ب).
(١١) (م): «هو». (١٢) «كله»: ساقطة من (م). (١٣) (م): «أن يستخلفه»، وهو خطأ.

يحصل المقصود في سائر الأزمنة بوجود المعصوم.

فإن قيل: هو معصوم فيمن يستخلفه بعده، دون من يستخلفه في حياته.

٦/ ٤٤٨ / **قيل:** الحاجة داعية[1] إلى العصمة في كليهما[2]، وعلمه بالحاضر أعظم من علمه بالمستقبل، فكيف يكون معصوماً فيما يأتي، وليس معصوماً في الحاضر؟

فإن قيل: فالنصّ ممكن، فلو نصّ النبي ﷺ على خليفة.

قيل: فنصه على خليفة بعده كتولية واحدٍ في حياته، ونحن لا نشترط العصمة لا[3] في هذا ولا في هذا.

الوجه السابع **وجواب سابع:** وهو أن يُقال: أنتم أوجبتم النص، لئلا يفضي إلى التشاجر، المفضي إلى أعظم أنواع الفساد التي[4] لأجل إعدام الأقل منها أوجبتم نصبه.

فيُقال: الأمر بالعكس، فإن أبا بكر -رضي الله عنه- تولّى دون هذا الفساد. وعمر وعثمان ص ٢٧٤ توليا بدون هذا الفساد. (٥ فإنَّما عَظُمَ هذا الفساد في الإمام الذي/ ادَّعيتم أنه منصوص عليه دون غيره، فوقع في ولايته من أنواع التشاجر والفساد٥) [التي] لأجل[6] إعدام الأقل منها أوجبتم نصبه، فكان ما جعلتموه وسيلة إنَّما حصل معه نقيض المقصود، [وحصل المقصود][7] بدون وسيلتكم، فبطل كون ما ذكرتموه وسيلة إلى المقصود.

٦/ ٤٤٩ / وهذا لأنهم أوجبوا على الله ما لا يجب عليه، وأخبروا بما لم يكن، فلزم من كذبهم وجهلهم هذا التناقض.

الوجه الثامن **وجواب ثامن:** وهو أن يُقال: النصّ[8] الذي يزيل هذا[9] الفساد يكون على وجوه:

أحدها: أن يخبر النبي [ﷺ][10] بولاية الشخص ويثني عليه في ولايته، فحينئذٍ تعلم الأمة أن هذا إن[11] تولَّى كان محموداً مرضياً، فيرتفع النزاع، وإن لم يقل: ولُّوه.

وهذا النص وقع لأبي بكر وعمر.

---

(١) (ن): «الداعية». (٢) (ن)، (م): «في كلاهما»، وهو خطأ.
(٣) «لا»: ساقطة من (ب). (٤) (ن)، (م): «الذي». (٥-٥): ساقط من (م).
(٦) (م): «ما لأجل». وسقطت «التي» من (ن). (٧) عبارة «وحصل المقصود»: ساقطة من (ن)، (ب).
(٨) «النص»: ساقطة من(ب). (٩) «هذا»: ساقطة من (م).
(١٠) «ﷺ»: ليست في (ن). (١١) (ن)، (م): «إذا».

الثاني: أن يخبر بأمور تستلزم صلاح الولاة، وهٰذه النصوص وقعت في خلافة أبي بكر وعمر.

الثالث: أن[1] يأمر من يأتيه أن يأتي بعد موته شخصاً يقوم مقامه، فيدلّ علىٰ أنه خليفة من بعده. وهٰذا وقع لأبي بكر[2].

الرابع: أن يريد كتابة كتاب، ثم يقول: إنَّ الله والمؤمنين لا يولُّون إلَّا فلاناً، وهٰذا وقع لأبي بكر.

الخامس: أن يأمر بالاقتداء بعده بشخص، فيكون هو الخليفة بعده.

٦/ ٤٥٠ **السادس**: أن يأمر باتِّباع سنة خلفائه الراشدين المهديين، ويجعل/ خلافتهم إلىٰ مدة معينة، فيدّل علىٰ أن المتولّين في تلك المدة هم الخلفاء الراشدين.

السابع: أن يخص بعض الأشخاص بأمر يقتضي أنه هو المقدَّم عنده في الاستخلاف، وهٰذا موجود لأبي بكر.

الوجه التاسع وهنا **جواب تاسع**[3]: وهو أن يُقال: ترك النصّ علىٰ معيَّن أَوْلَىٰ بالرسول، فإنه إن كان[4] النص ليكون معصوماً، فلا معصوم[5] بعد الرسول. وإن كان بدون العصمة[6] فقد يُحتج بالنص علىٰ وجوب اتّباعه في كل ما يقوله، ولا يمكن أحد[7] بعد موت الرسول أن يراجع الرسول في أمره ليرده أو يعزله[8]، فكان أن لا ينصّ[9] علىٰ معيَّن أَوْلَىٰ من النصّ. وهٰذا بخلاف من يولِّيه في حياته، فإنه إذا[10] أخطأ أو أذنب أمكن الرسول بيان خطئه وردّ ذنبه، وبعد موته لا يمكنه ذلك، ولا يمكن الأمة عزله لتولية[11] الرسول إياه، فكان[12] عدم النص علىٰ معيَّن - مع عِلم المسلمين بدينهم - أصلح للأمة، وكذلك وقع.

٦/ ٤٥١ وأيضاً، لو نصَّ علىٰ معيَّن ليؤخذ الدين منه[13]، كما تقوله الرافضة،/ بطلت حجة الله، فإن ذلك لا يقوم به شخص واحد غير الرسول؛ إذ لا معصوم إلَّا هو.

---

(١) (م): «من». (٢) (م): «لأبي بكر وعمر».
(٣) سبق الجواب الثامن قبل قليل (في الصفحة السابقة). (٤) (ب): «فإذا كان».
(٥) (م): «فلا يمكن معصوم». (٦) (ن): «وإن كان معصوم بدون العصمة».
(٧) (ن)، (ب): «أحداً». (٨) (م): «أو يقوله».
(٩) (ن)، (ب): «فإن كان لا ينص»؛ (م): «فإن كان أن لا ينص». ولعل الصواب ما أثبته.
(١٠) (ن)، (ب): «فإذا». (١١) (ن)، (ب): «عزل تولية»، وهو خطأ.
(١٢) (م): «فكل»، وهو تحريف. (١٣) (ن): «ليأخذ الدين منه»؛ (م): «ليأخذ الدين معه».

ومن تَدَبَّر هـٰذه الأمور وغيرها، علم أن ما اختاره الله لمحمد[ﷺ][(١)] وأمته أكمل الأمور.

الوجه العاشر **وجواب عاشر**: وهو أن النصَّ على الجزئيات لايمكن، والكليات قد نُصَّ [عليها][(٢)]. فلو نصَّ على معيَّن وأَمَرَ بطاعته في تعيين الكليات كان هـٰذا باطلاً، وإن أمر بطاعته في الجزئيات، سواء وافقت الكليات أو خالفتها، كان هـٰذا باطلاً، وإن أمر بطاعته في الجزئيات إذا طابقت الكليات، فهـٰذا حكم كل متولّ.

وأيضاً، فلو نصَّ على معيَّن لكان من يتولَّى بعده، إذا لم يكن منصوصاً عليه، يظنّ الظَّانّ أنه لا تجوز طاعته؛ إذ طاعة الأول إنَّما وجبت بالنصّ، ولا نصَّ معه.

وإن قيل: كل واحد ينصُّ على الآخر، فهـٰذا إنَّما يكون إذا كان الثاني معصوماً.

والعصمة منتفية عن غير الرسول، وهـٰذا مما يبيّن أن القولَ بالنصّ فرع على القول بالعصمة، وذلك من أفسد الأقوال.

فكذلك هـٰذا، أعني النص الذي تدَّعيه الرافضة[(٣)]، وهو الأمر بطاعة المتولّي في كل ما يقوله. من غير ردّ ما يقوله إلى الكتاب والسُّنَّة إذا نُوزِعَ. / وأمَّا إذا كان يرد ما تُنوزع فيه إلى الكتاب والسُّنَّة[(٤)] لم يحتج حينئذٍ إلى نص عليه لحفظ الدين، فإن الدين[(٥)] محفوظ بدونه. ٦/ ٤٥٢

وبالجملة، فالنص على معيّن: إن أُريد به أنه يُطَاع كما يُطَاع الرسول في كل ما يأمر به[(٦)] وينهى عنه ويبيحه، وليس[(٧)] لأحد أن [(٨)] ينازعه في شيء، كما ليس [له][(٩)] أن[(٨)] ينازع الرسول، وأنه يستبدّ بالأحكام، والأمة معه كما كانت مع النبي ﷺ. فهـٰذا[(١٠)] لا يكون لأحد بعد الرسول، ولا يمكن هـٰذا لغيره، فإنَّ أحداً بعده لا يأتيه الوحي كما كان يأتيه، ولم يعرف أحد كل ما عرفه الرسول، فلم يبق سبيل إلى مماثلته: لا من جهته، ولا من جهة الربّ تعالى.

وإنْ أُرِيدَ بالنصّ أنه يبيّن للأمة أنَّ هـٰذا أحق بأن يتولَّى عليكم من غيره، وولاية هـٰذا أحبّ إلى الله ورسوله، وأصلح لكم في دينكم ودنياكم، ونحو هـٰذا مما يبيّن أنه أحق بالتقدّم في خلافة النبوَّة. فلا ريب أن النصوص الكثيرة بهـٰذه المعاني دلَّت على

---

(١) «ﷺ»: زيادة في (ب). (٢) «عليها»: ساقطة من (ن).
(٣) (ب): «فكذلك هذا النص الذي تدّعيه أعني الرافضة». (٤) (ب) فقط: «والسنة إذا نُوزع».
(٥) (ب): «فالدين». (٦) (م): «يؤمر به». (٧) (م): «ليس». (٨-٨): ساقط من (م).
(٩) «له»: ساقطة من (ن)، (م). (١٠) (م): «لهذا»، وهو تحريف.

خلافة أبي بكر .

وإن أُريدَ أنه أمَرَهم أن يتابعوه ، كما أمرهم أبو بكر أن يتابعوا عمر ، ويعهد إليهم في ذلك - فهـٰذا إذا عُلِمَ أن الأمة[1] تفعله ، كان تركه خيراً / من فعله . وإن خاف أن ٦/ ٤٥٣
لا تفعله إلَّا بأمره ، كان الأمر أَوْلَىٰ به .

ولهـٰذا لما خشي عليهم أبو بكر - رضي الله عنه - أن يختلفوا بعده ، عهد إلىٰ عمر ، ولما علم النبي ﷺ أنهم يبايعون أبا بكر لم يأمرهم بذلك[2] .

كما في الصحيحين أنه قال لعائشة : **«ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه الناس من بعدي»** ، ثم [قال][3] : **«يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر»**[4] .

فعُلِمَ أن الله لا يولّي إلَّا أبا بكر ، والمؤمنون لا يبايعون إلَّا أبا بكر[5] . وكذلك سائر الأحاديث الصحيحة تدلُّ علىٰ أنه علم ذلك ، وإنَّما كان ترك الأمر مع علمه أفضل ، كما فعل [النبي][6] ﷺ ، لأنَّ الأمة إذا ولَّته طوعاً منها بغير التزام - وكان هو الذي يرضاه الله ورسوله - كان أفضل للأمة ، ودلَّ علىٰ علمها ودينها .

فإنها لو أُلزمت بذلك ، لربما قيل : إنها أُكرهت علىٰ الحق ، وهي لا تختاره ، كما كان يجري [مثل][7] ذلك لبني إسرائيل ، ويظنّ الظانّ أنه كان في الأمة بقايا جاهلية
من التقديم بالأنساب ، فإنهم/ كانوا يريدون أن لا يتولَّىٰ إلَّا من هو من بني عبد ظ ٢٧٤
مناف ، كما كان أبو سفيان وغيره/ يختارون ذلك . فلو أَلْزَم المهاجرين[8] والأنصار ٦/ ٤٥٤
بهـٰذا ، لظنَّ الظانّ أنهم كانوا من جنس أبي سفيان وأمثاله ، وكانوا يعرفون اختصاص الصدّيق بالنبي ﷺ أولاً وآخراً ، وموافقته له باطناً وظاهراً .

فقد يقول القائل : إنهم كانوا في الباطن كارهين[9] لمن يأمرهم بمثل ما أمرهم به الرسول ، لكن لما ألزمهم بذلك احتاجوا إلىٰ التزامه : لو لم يقدح فيهم بذلك لم يُمدَحُوا إلَّا بمجرد الطاعة للأمر ، فإذا كان برضاهم واختيارهم اختاروا ما يرضاه[10] الله ورسوله من غير إلزام ، كان ذلك أعظم لقدرهم ، وأعلىٰ لدرجتهم ، وأعظم في مثوبتهم[11] ، وكان ما اختاره الله ورسوله للمؤمنين به هو أفضل الأمور له ولهم .

---

(١) (م) : «للإمامة» ، وهو تحريف. (٢) (ن) ، (م) : «أنهم يبايعوا أبا بكر لم يأمر بذلك» .
(٣) «قال» : زيادة في (ب) . (٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٠٧) .
(٥) (م) : «إلا هو» . (٦) «النبي» : ساقطة من (ن) . (٧) «مثل» : ساقطة من (ن) ، (ب) .
(٨) (ن) ، (ب) : «المهاجرون» . (٩) (ن) ، (ب) : «كانوا» ، وهو تحريف.
(١٠) (م) : «ما يراه» . (١١) (ب) : «في بيوتهم» ، وهو تحريف.

ألَا ترىٰ أنه ﷺ أمَّر زيد بن حارثة، وبعده أُسامة [بن زيد] (١)، وطعن بعض الناس في إمَارتهما(٢)، واحتاجوا مع ذلك إلىٰ لزوم طاعتهما. فلو ألزمهم بواحد لكان [يُظنُّ] بهم(٣) أن مثل هٰذا كان [في](٤) نفوسهم، وأنه ليس الصدِّيق(٥) عندهم بالمنزلة التي لا يتكلّم فيها أحد.

٦/ ٤٥٥ فلما اتفقوا علىٰ بيعته، ولم يقل قط أحد(٦): إنِّي أحق بهٰذا الأمر منه، / لا قرشي ولا أنصاري، فإن من نازع أولاً من الأنصار لم تكن منازعته للصدِّيق، بل طلبوا أن يكون منهم أمير ومن قريش أمير.

وهٰذه منازعة عامة لقريش، فلما تبيَّن لهم أن هٰذا الأمر في قريش قطعوا المنازعة، وقال لهم الصدِّيق: «رضيت لكم أحد هذين الرجلين: عمر بن الخطاب أو أبا عبيدة(٧) بن الجراح»، قال عمر: فكنت والله أن أقدَّم فتُضرب عنقي، لا يقربني ذلك(٨) إلىٰ إثم، أحبّ إليَّ من أن أتأمَّر(٩) علىٰ قوم فيهم أبو بكر»، وقال له بمحضر الباقين: «أنت خيرنا وأفضلنا وأحبّنا إلىٰ رسول الله ﷺ»، وقد ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة(١٠).

ثم بايعوا أبا بكر من غير طلب منه ولا رغبة بُذلت لهم(١١) ولا رهبة، فبايعه الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة، والذين بايعوه ليلة العقبة، والذين بايعوه لما كانوا يهاجرون إليه، والذين بايعوه لما كانوا يُسلمون من غير هجرة، كالطلقاء وغيرهم.

ولم يقل أحد قط: إنِّي أحق بهٰذا من أبي بكر، ولا قاله أحد في أحدٍ بعينه: إن فلاناً أحق بهٰذا الأمر من أبي بكر. وإنَّما قال من فيه أثر جاهلية عربية أو فارسية: إن

٦/ ٤٥٦ بيت الرسول أحق/ بالولاية. لكون(١٢) العرب [كانت] في جاهليتها(١٣) تقدّم أهل بيت الرؤساء، وكذلك الفرس يقدّمون أهل بيت الملك.

فنُقِلَ عمن نُقِلَ عنه كلام يشير به إلىٰ هٰذا، كما نقل عن أبي سفيان(١٤).

وصاحب هٰذا الرأي لم يكن(١٥) له غرض في عليّ؛ بل كان العبَّاس عنده

---

(١) «بن زيد»: زيادة في (ب). (٢) (ب): «في أصل ولايتهما».
(٣) (ن): «لكان بهم»؛ (ب): «لكان لهم». (٤) «في»: ساقطة من (ن)، (ب).
(٥) (م): «للصديق». (٦) (م): «أحد قط». (٧) (ب): «وأبي عبيدة».
(٨) (ن)، (ب): «لا يقربني من ذلك»، وهو خطأ. (٩) (م): «أن أمر».
(١٠) انظر ذلك في حديث السقيفة الذي سبق فيما مضى (١/ ٣٢٢، ٣٧٦).
(١١) (ب): «بذلتهم»، وهو تحريف. (١٢) (ب): «لأن».
(١٣) (ب): «في جاهليتها كانت». وسقطت «كانت» من (ن).
(١٤) في جميع النسخ: «عن أبي عثمان». وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.
(١٥) عبارة «لم يكن»: ساقطة من (م).

بحكم رأيه أَوْلَىٰ من عليّ، وإن قُدِّرَ أنه رجَّح عليّاً، فلعلمه(١) بأن الإسلام يقدّم الإيمان والتقوىٰ علىٰ النَّسب، فأراد أن يجمع بين حكم الجاهلية والإسلام.

فأمَّا الذين كانوا لا يحكمون إلَّا بحكم الإسلام المحض، وهو التقديم بالإيمان والتقوىٰ، فلم يختلف منهم اثنان في أبي بكر، ولا خالف أحد من هٰؤلاء(٢) ولا من هٰؤلاء في أنه ليس في القوم أعظم إيماناً وتقوىٰ(٣) من أبي بكر، فقدَّموه مختارين له مطيعين، فدلَّ ذلك(٤) علىٰ كمال إيمانهم وتقواهم، واتّباعهم لمابعث الله به نبيهم من تقديم الأتقىٰ فالأتقىٰ، وكان ما اختاره الله لنبيّهم(٥) ﷺ ولهم، أفضل لهم. والحمد لله علىٰ أن هدىٰ هٰذه الأمة، وعلىٰ أن جعلنا من أتباعهم.

٦/ ٤٥٧

/ فصل

كلام الرافضي على الوجه الثالث من وجوه: إمامة علي رضي الله عنه: يجب أن يكون حافظاً للشرع.

قال الرافضي(٦): الثالث: أن الإمام يجب أن يكون حافظاً للشرع، لانقطاع الوحي بموت النبي ﷺ، وقصور الكتاب والسنة عن تفاصيل الأحكام الجزئية(٧) الواقعة إلىٰ يوم القيامة، فلا بد من إمام منصوب(٨) من الله تعالىٰ، معصوم من الزلل والخطأ(٩)، لئلا يترك بعض الأحكام، أو يزيد فيها عمداً أو سهواً. وغير عليّ(١٠) لم يكن كذلك بالإجماع».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أنَّا لا نسلم أنه يجب أن يكون حافظاً للشرع، بل يجب أن تكون الأمة حافظة للشرع. وحفظ الشرع يحصل بمجموع الأمة كما يحصل بالواحد، بل الشرع إذا نقله أهل التواتر كان خيراً من أن ينقله واحد منهم. وإذا كان كل طائفة تقوم بهم(١١) الحجة تنقل بعصمة(١٢)، حصل المقصود. وعصمة أهل التواتر حصل في نقلهم أعظم عند بني آدم كلهم من عصمة من(١٣) ليس بنبي، فإن أبا بكر وعمر وعثمان/ وعليّاً ـ ولو قيل إنهم معصومون ـ فما نقله المهاجرون والأنصار أبلغ مما نقله هٰؤلاء. ٦/ ٤٥٨

وأيضاً، فإن كان(١٤) أكثر الناس يطعنون في عصمة الناقل لم يحصل المقصود،

---

(١) (ب): «فعله»، وهو تحريف. وفي (ن)، (م): «فعلمه». وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.
(٢) (م): «أحد لأمره من هولاء». (٣) (م): «أو تقوىٰ». (٤) «ذلك»: ساقطة من (ب).
(٥) (ب): «لنبيه». (٦) في (ك) ص ١٤٦ (م) ـ ١٤٧ (م). (٧) (ك): «أحكام الجزئيات».
(٨) (ن)، (ب): «معصوم». (٩) (ك) ص ١٤٧ (م): «من الخطأ والزلل».
(١٠) (ك): «عليّ عليه السلام». (١١) (ن)، (ب): «به».
(١٢) (ن)، (م): «تنقل بعضه»؛ (ب): «ينقل بعصمة». ولعل الصواب ما أثبته.
(١٣) «من»: ساقطة من (م). (١٤) «كان»: ساقطة من (ب).

فكيف إذا كان كثير من الأمة يكفّره؟

والتواتر يحصل بأخبار المخبرين الكثيرين وإن لم تعلم عدالتهم.

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أنْ يُقَالَ: أتريد به من يكون[١] حافظاً للشرع وإن لم يكن معصوماً؟ أو من يكون معصوماً؟ فإن اشترطت[٢] العصمة فهـٰذا هو الوجه الأول، وقد كررته، وتقدَّم الجواب عليه[٣]. وإن اشترطت[٤] مجرد الحفظ، فلا نسلم أن عليّاً كانَ أحفظ للكتاب والسنة، وأعلم بهما من أبي بكر وعمر، بل هما كانا أعلم بالكتاب والسنة منه، فبطل ما ادَّعاه من الإجماع.

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أنْ يُقَالَ: أتعني[٥] بكونه حافظاً للشرع معصوماً أنه[٦] لا يُعلم صحة شيء من الشرع إلا بنقله؟ أم يمكن أن يُعلَم صحة شيء من الشرع بدون نقله؟

٦/ ٤٥٩ إن[٧] قلت بالثاني[٨] لم يحتج لا إلىٰ حفظه ولا إلىٰ عصمته[٩]، فإنه/ إذا[١٠] أمكن حفظ شيء من الشرع بدونه، أمكن حفظ الآخر، حتىٰ يُحفَظ الشرع كله من غير حاجة إليه.

ص ٢٧٥ وإن[١١] قلت: بل معناه أنه لا يمكن معرفة شيء من الشرع/ إلَّا بحفظه.

فيُقال: حينئذٍ لا تقوم حجَّة[١٢] علىٰ أهل الأرض إلَّا بنقله، ولا يُعلَم صحة نقله حتىٰ يُعلَم أنه معصوم، ولا يُعلَم أنه معصوم إلَّا بالإجماع علىٰ نفي عصمة من سواه، فإن كان الإجماع معصوماً أمكن حفظ الشرع به، وإن لم يكن معصوماً لم تُعلَم عصمته.

الوجه الرابع

الوجه الرابع: أنْ يُقَالَ: فبماذا تثبت نبوَّة محمد ﷺ عند من يقرّ بنبوّته؟

فإن قيل: بما نقله الإمام من معجزاته.

قيل: من لم يقرّ بنبوّة محمد لم يقرّ بإمامة عليّ - رضي الله عنه - بطريق الأَوْلَىٰ، بل يقدح في هـٰذا وهـٰذا.

وإن قيل: بما تنقله الأمة نقلاً متواتراً من معجزاته، كالقرآن وغيره.

---

(١) (ب): «من كان». (٢) (ن)، (ب): «فإن اشترط».
(٣) (ن)، (ب): «عنه». (٤) (ب): «وإن اشترط».
(٥) (ن)، (م): «تعني (غير منقوطة)»؛ (ب): «أنعني (ويبدو أنه خطأ مطبعي)».
(٦) (ب): «وأنه». (٧) (ن)، (م): «وإن». (٨) (م): «الثاني».
(٩) (م): «لم يحتج إلىٰ حفظ ولا إلىٰ عصمة». (١٠) (ن)، (ب): «فإذا».
(١١) (ن)، (م): «فإن». (١٢) (م): «الحجة».

قيل: فإذا كان نقل الأمة المتواتر حجة يثبت بها أصل نبوَّته، فكيف لا يكون حجَّة يثبت بها(١) فروع شريعته؟

الوجه الخامس **الوجه الخامس: أنَّ الإمام:** هل يمكنه تبليغ الشرع إلىٰ من ينقله عنه بالتواتر؟ [أم](٢) لا يزال منقولاً نقل الآحاد من إمام إلىٰ إمام؟

/ فإن كان الإمام يمكنه ذلك، فالنبي ﷺ يمكنه ذلك بطريق الأَوْلَىٰ، وحينئذٍ فلا ٦/ ٤٦٠ حاجة إلىٰ نقل الإمام.

وإن قيل: لا يمكنه ذلك.

لزم أن يكون دين الإسلام لا ينقله إلَّا واحد بعد واحد، والنقلة لا يكونون إلَّا من أقارب رسول الله ﷺ، الذين يمكن القادح في نبوته أن يقول: إنهم [يقولون] عليه ما يشاؤون(٣)، ويصير(٤) دين المسلمين شرًّا من دين النصارىٰ واليهود، الذين يدَّعُون أن أئمتهم يختصون بعلمه ونقله.

الوجه السادس **الوجه السادس(٥): أنَّ ما ذكروه** ينقص من قدر النبوَّة، فإنه إذا كان الذي يُدَّعىٰ العصمة فيه وحُفظ من عصبته(٦)، كان ذلك من أعظم التهم التي تُوجب القدح في نبوته. ويُقال: إن كان طالب ملكٍ أقامه لأقاربه(٧)، وعهد إليهم ما يحفظون به الملك، وأن لا يعرف ذلك غيرهم، فإن هـٰذا بأمر الملك أَشْبَه منه بأمر الأنبياء.

الوجه السابع **الوجه السابع: أنْ يُقَالَ:** الحاجة ثابتة إلىٰ معصوم في حفظ الشرع ونقله، [وحينئذٍ](٨) فلماذا لا يجوز أن يكون الصحابة الذين حفظوا القرآن والحديث وبلَّغوه هم المعصومين(٩) الذين حصل بهم مقصود حفظ الشرع/ وتبليغه. ومعلوم أن ٦/ ٤٦١ العصمة إذا حصلت في الحفظ والتبليغ من النقلة حصل المقصود، وإن لم يكونوا هم الأئمة.

الوجه الثامن **الوجه الثامن: أنْ يُقَالَ:** لماذا لا يجوز أن تكون العصمة في الحفظ والبلاغ ثابتة لكل طائفة بحسب ما حملته من الشرع. فالقرَّاء معصومون في حفظ القرآن وتبليغه، والمحدِّثون معصومون في حفظ الحديث وتبليغه، والفقهاء معصومون في فهم

---

(١) (م): «به».
(٢) «أم»: ساقطة من (ن). وفي (ب): «أو».
(٣) (ن)، (ب): «أن يقول إنهم عليه ما شاؤوا».
(٤) (م): «أن يصير».
(٥) (ن)، (م): «الخامس»، وهو خطأ.
(٦) (ب): «عصمته».
(٧) (ن)، (ب): «أقاربه لأقاربه»، وهو تحريف.
(٨) «وحينئذٍ»: ساقطة من (ن)، (ب).
(٩) (ن)، (م): «المعصومون».

الكلام والاستدلال على[1] الأحكام. وهـٰذا هو الواقع المعلوم الذي أغنى الله به[2] عن واحدٍ معدوم.

الوجه التاسع **الوجه التاسع:** أنه إذا كان لا يحفظ الشرع ويبلّغه[3] إلّا واحدٌ بعد واحد، معصوم عن معصوم، وهـٰذا المنتظر له أكثر من أربعمائة وستين سنة لم يأخذ عنه أحدٌ شيئاً من الشرع، فمن أين علمتم القرآن من أكثر من أربعمائة سنة؟ ولم لا [يجوز أن] يكون[4] هـٰذا القرآن الذي تقرؤونه ليس فيه شيء من كلام [الله][5]؟

وكذلك من أين لكم العلم بشيء من أحوال النبي ﷺ وأحكامه، وأنتم لم تسمعوا شيئاً من ذلك من معصوم؛ لأنَّ المعصوم إما مفقود، وإما[6] معدوم؟

٦/ ٤٦٢ / **فإن قالوا:** تواتر ذلك عند أصحابنا بنقلهم[7] عن الأئمة المعصومين.

قيل: فإذا كان تواتر[8] أصحابكم عن الأئمة يوجب حفظ الشرع ونقله، فلماذا لا يجوز أن يكون تواتر الأمة كلها عن نبيها أَوْلَىٰ بحفظ الشرع ونقله، من غير احتياج إلى نقل واحد عن واحد[9]؟

وهم يقولون: إن ما بأيديهم [من العلم الموروث][10] عمَّن قبل المنتظر يغنيهم عن أخذ شيء من المنتظر، فلماذا لا يكون ما بأيدي الأمة عن نبيها يغنيها عن أخذ شيء من المنتظر، فلماذا لا يكون ما بأيدي الأمة عن نبيها يغنيها عن أخذ شيء عمَّن بعده؟ وإذا كانوا يدَّعُون أن ما ينقلونه عن واحدٍ من الاثنى عشر ثابت[11]، فلماذا لا يكون ما تنقله الأمة عن نبيها ثابتاً؟

ومن المعلوم أن مجموع الأمة أضعاف أضعاف الرافضة بكثير، وأنهم أحرص على [حفظ][12] دين نبيهم وتبليغه[13]، أقدر[14] على ذلك من الرافضة: على حفظ ما يقوله هـٰؤلاء ونقله. وهـٰذا مما لا يخفى على من له أدنى معرفة بالأمور.

الوجه العاشر **الوجه العاشر: أنْ يُقَالَ:** قولك: «لانقطاع الوحي وقصور النصوص عن تفاصيل الأحكام»، أتريد به قصورها عن بيان جزئي جزئي بعينه؟ أو قصورها عن البيان

(١) (ن)، (ب): «في». (٢) (ب): «به الله»؛ (م): «أغني أن»، وهو تحريف.
(٣) (ب)، (م): «وتبليغه».
(٤) (ن)، (ب): «ولم لا يكون». (٥) لفظ الجلالة ليس في (ن). (٦) (م): «أو».
(٧) (ب): «ينقلهم». والكلمة غير منقوطة في (م). (٨) (ب): «نقل».
(٩) عبارة «عن واحد»: ساقطة من (م). (١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (ب).
(١١) (ن)، (م): «ثابتا»، وهو خطأ. (١٢) «حفظ»: ساقطة من (ن)، (ب).
(١٣) (ب): «وتبليغه». (١٤) (ب): «وأقدر».

الكلّي المتناول للجزئيات؟

٦/ ٤٦٣ / فإنْ ادَّعيت الأول، قيل لك: وكلام الإمام وكل أحد[(١)] بهٰذه المنزلة، فإنَّ الأمير إذا خاطب الناس[(٢)] فلا بد أن يخاطبهم بكلام عام يعمّ الأعيان والأفعال وغير ذلك، فإنه من الممتنع أن يعيّن بخطابه كل فعل من [كل][(٣)] فاعل في كل وقت، فإن هٰذا غير ممكن، فإذاً لا يمكنه إلَّا الخطاب العامّ الكلّيّ، والخطاب العام الكلي ممكن من الرسول.

وإن ادَّعيت أن نفس نصوص الرسول ليست عامة كليَّة.

قيل لك: هٰذا ممنوع، وبتقدير أن يُمنَع هٰذا في نصوص الرسول الذي هو أكمل من الإمام، فمنع ذلك من نصوص الإمام أَوْلَىٰ وأحْرَىٰ، فأنت مضطر في خطاب الإمام إلىٰ أحد أمرين: إما ثبوت عموم الألفاظ، وإما ثبوت عموم المعاني بالاعتبار. وأيّهما كان أمكن إثباته في خطاب الرسول، فلا يحتاج في بيانه[(٤)] الأحكام إلىٰ الإمام.

الوجه الحادي عشر

الوجه الحادي عشر: أنْ يُقَالَ: وقد[(٥)] قال تعالىٰ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [سورة إبراهيم: ٤]، وقال تعالىٰ: ﴿لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [سورة النساء: ١٦٥]، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاَغُ الْمُبِينُ﴾ [سورة النور: ٥٤]، وأمثال ذلك.

٦/ ٤٦٤ [فيقال][(٦)]: وهل[(٧)] قامت الحجَّة علىٰ الخلق[(٨)] ببيان الرسول أم لا؟/ فإن لم تقم[(٩)] بطلت الآيات وما كان في معناها، وإن قامت الحجة ببيان الرسول عُلِمَ أنه لا يحتاج إلىٰ معيّن آخر[(١٠)] يفتقر الناس إلىٰ بيانه، فضلاً عن [حفظ][(١١)] تبليغه، وأن ما جعل الله في الإنسان من القوة الناقلة لكلام الرسول وبيانه كافية من ذلك، لا سيما وقد ضمن الله حفظ ما أنزله من الذكر، فصار ذلك مأموناً أن يبدَّل أو يغيَّر.

وبالجملة، دعوىٰ هٰؤلاء المخذولين أن دين الإسلام لا يُحفظ ولا يُفهم إلَّا بواحدٍ معيّن، من أعظم الإفساد لأصول الدين[(١٢)]. وهٰذا لا يقوله ـ وهو يعلم

---

(١) (م): «وكلام كل أحد». (٢) (ن): «فإن الأمراء إذا خاطب الناس»؛ (م): «فإن المراد إحاطت الناس».
(٣) «كل»: ساقطة من (ن). (٤) (ن): «ثباته»؛ (ب): «ثبوت». (٥) (م)، (ب): «قد».
(٦) «فيقال»: ساقطة من (ن)، (ب). (٧) (ن)، (ب): «هل». (٨) (ن)، (ب): «الحق».
(٩) (م): «فإن لم يعلم». (١٠) إلىٰ آخر معين». (١١) «حفظ»: ساقطة من (ن)، (ب).
(١٢) (م): «الفساد لأصول الإسلام».

لوازمه - إلَّا زنديق ملحد، قاصد[١] لإبطال الدين، ولا يَرُوج هـٰذا إلَّا علىٰ مفرط في الجهل والضلال.

الوجه الثاني عشر

الوجه الثاني عشر: أنْ يُقَالَ: قد عُلِمَ بالاضطرار أن أكثر المسلمين بلغهم القرآن والسُّنَّة بدون نقل عليّ، فإنَّ عمر - رضي الله عنه - لما فتح الأمصار بعث إلىٰ الشام والعراق من علماء الصحابة من علَّمهم وفقههم، واتصل العلم من أولئك إلىٰ سائر المسلمين، ولم يكن ما بلغه عليّ للمسلمين أعظم مما بلّغه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأمثالهما.

وهـٰذا أمرٌ معلوم. ولو لم يُحفَظ الدين إلَّا بالنقل عن عليّ، لبطل عامة الدين؛

٦/ ٤٦٥ فإنه لا يمكن أن يُنقَل عن عليّ إلَّا أمر قليل لا يحصل به المقصود/ والنقل عنه ليس متواتراً[٢]، وليس في زماننا معصوم يمكن الرجوع إليه، فلا حول ولا قوَّة إلَّا بالله، ما أسخف عقول الرافضة!

فصل

كلام الرافضي على الوجه الرابع من وجوه إمامة عليّ رضي الله عنه: أن الله تعالى قادر على نصب إمام معصوم.. إلخ

قال الرافضي[٣]: الرابع[٤]: أنَّ الله تعالىٰ قادر علىٰ نصب [إمام][٥] معصوم، وحاجة العالم داعية إليه، ولا مفسدة فيه، فيجب نصبه. وغير عليّ لم يكن كذلك إجماعاً[٦]، فتعيَّن أن يكون الإمام هو عليّ[٧]. أمَّا القدرة فظاهرة، وأمَّا الحاجة فظاهرة أيضاً لما بيَّنَّا من وقوع التنازع بين العالم. وأمَّا [انتفاء][٨] المفسدة فظاهر[٩] أيضاً؛ لأنَّ المفسدة لازمة لعدمه. وأمَّا وجوب نصبه، فلأن[١٠] عند ثبوت القدرة والداعي وانتفاء الصارف يجب الفعل».

الرد عليه من وجوه

والجواب: أنَّ هـٰذا هو الوجه الأول بعينه ولكن قرَّره. وقد تقدَّمت[١١] / الأجوبة عنه بمنع المقدمة الأولىٰ وبيان فساد هـٰذا الاستدلال، فإن مبناه علىٰ الاحتجاج

٦/ ٤٦٦ بالإجماع، فإن كان الإجماع معصوماً أغنىٰ عن عصمة [علي][١٢]، وإن لم يكن معصوماً بطلت دلالته علىٰ عصمة عليّ، [فبطل الدليل][١٣] علىٰ التقديرين.

ومن العجب أن الرافضة تثبت[١٤] أصولها علىٰ ما تدَّعيه من النص والإجماع، وهم أبعد الأمة عن معرفة النصوص والإجماعات[١٥]، والاستدلال بها[١٦]،

---

(١) «قاصد»: ساقطة من (م). (٢) (م): «بمتواتر»؛ (ب): «متواتر».
(٣) في (ك) ص ١٤٧ (م). (٤) (ن): «الوجه الرابع».
(٥) «إمام»: ساقطة من (ن)، (م). (٦) (ك): «بالإجماع».
(٧) (ب): «هو عليا»؛ (ك): «هو عليّ عليه السلام». (٨) «انتفاء»: ساقطة من (ن)، (ب).
(٩) (ب): «فظاهرة». (١٠) (ب): «فلأنه». (١١) (ن)، (ب): «وقدمت».
(١٢) «عليّ»: ساقطة من (ن). (١٣) عبارة «فبطل الدليل»: ساقطة من (ن)، (ب).
(١٤) (ب): «بنت». (١٥) (م): «والجماعات». (١٦) «بها»: ساقطة من (ب).

بخلاف السنة(١) والجماعة؛ فإنَّ السُّنَّة(٢) تتضمن النص، والجماعة تتضمن الإجماع. فأهل السنة والجماعة هم المتَّبِعُون للنصّ والإجماع.

الوجه الأول ونحن نتكلَّم على هٰذا التقرير(٣) ببيان فساده، وذلك من وجوه: **أحدها**: أنْ يُقال: لا نسلّم أن الحاجة داعية إلىٰ نصب إمام معصوم، وذلك لأن عصمة الأمة مغنية عن عصمته. وهٰذا مما(٤) ذكره العلماء في حكمة عصمة الأمة.

قالوا: لأن من كان من الأمم قبلنا كانوا إذا بدَّلوا دينهم بعث الله نبيّاً / يبيّن(٥) ٦/ ٤٦٧
الحق، وهٰذه الأمة لا نبي بعد نبيها، فكانت عصمتها تقوم مقام النبوَّة، فلا يمكن أحداً منهم أن يبدِّل شيئاً من الدين إلَّا أقام الله من يبيّن خطأه فيما بدَّله، فلا تجتمع الأمة(٦) علىٰ ضلال. كما قال النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي على الحق، لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة**»(٧). وقال: «**إنَّ الله أجاركم على لسان نبيكم أن تجتمعوا على ضلالة**»(٨)... إلىٰ غير ذلك من الدلائل الدَّالة علىٰ صحة الإجماع.

الوجه الثاني **الثاني**: إن أُريدَ بالحاجة: أن حالهم مع وجوده أكمل، فلا ريب أن حالهم مع عصمة نوَّاب الإمام أكمل، وحالهم مع عصمة أنفسهم أكمل. وليس كل ما تقدّره الناس أكمل لكل منهم يفعله الله، ولا يجب عليه فعله.

وإن أُريد أنهم مع عدمه يدخلون النار، أو لا يعيشون(٩) في الدنيا، أو يحصل لهم [نوع](١٠) من الأذىٰ.

٦/ ٤٦٨ / **فيُقال**: هب أن الأمر كذلك. فلم قلت: إن إزالة هٰذا واجب. ومعلوم أن الأمراض(١١) والهموم والغموم موجودة، والمصائب(١٢) في الأهل والمال والغلاء موجود، والجوائح التي تصيب الثمار موجودة. وليس(١٣) ما يصيب المظلوم من الضرر بأعظم مما يصيبه من هٰذه الأسباب، والله تعالىٰ لم يزِل ذلك.

---

(١) (ن)، (ب): «بخلاف أهل السنة». (٢) (ب): «فإن أهل السنة». (٣) (ن)، (م): «التقدير».
(٤) (م): «ما». (٥) (م): «بما يبين». (٦) (م): «الأئمة».
(٧) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ١٢١).
(٨) الحديث عن أبي مالك الأشعري ـ رضي الله عنه ـ في: سنن أبي داود ٤/ ١٢٩ (كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها)، ونصه: «**إن الله أجاركم من ثلاث خلال: أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن لا تجتمعوا على ضلالة**». قال المعلق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد ـ رحمه الله ـ: «تفرد به من بين أصحاب السنن أبو داود، وفيه انقطاع، وأخرجه الطبراني أيضاً. وأجاركم: حماكم، وألا يظهر: أي ألا يغلب». وذكر الألباني الحديث في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» ٢/ ٦٧، وقال: «ضعيف».
(٩) «أولا يعيشون»: كذا في (ن). وفي (ب): «لا يعيشون». والكلمة غير منقوطة في (م). والمعنىٰ: أنهم لا يحيون حياة طيبة في الدنيا. (١٠) «نوع»: ساقطة من (ن)، (ب).
(١١) (م): «الأعراض». (١٢) (م): «فالمصائب». (١٣) (ب): «فليس».

الوجه الثالث **الثالث: أن قوله**: «عند ثبوت القدرة والداعي وانتفاء الصارف يجب الفعل».

يُقال له: لِمَ[(١)] قلت: إنَّ الداعي ثابت والصارف منتفٍ؟

وقوله[(٢)]: «حاجة[(٣)] العالم[(٤)] داعية إليه».

يُقال له: الداعي هو الذي يكون داعياً للفاعل، فلم قلت: «إن مجرد الحاجة داعية للرب تعالىٰ فيها؟».

وكذلك قوله: «وانتفاء الصارف» وأنت لم تدع إلَّا عدم المفسدة التي ادَّعيتها، فلم قلت: لا مفسدة[(٥)] في ذلك؟ كما يُقال: إن الواحد منا[(٦)] يحتاج إلىٰ المال[(٧)] والصحة والقوة وغير ذلك.

٦/ ٤٦٩ / **الرابع: أن قوله**: «إن الله قادر علىٰ نصب إمام معصوم» أتريد[(٨)] به معصوماً

الوجه الرابع يفعل الطاعات باختياره والمعاصي باختياره[(٩)]، والله تعالىٰ لم يخلق اختياره كما هو قولهم[(١٠)]؟ أم تريد[(١١)] به أنه معصوم يفعل الطاعات بغير اختيار يخلقه[(١٢)] الله فيه؟

فإن قالوا بالأول، كان باطلاً علىٰ أصلهم، فإنَّ الله عندهم لا يقدر علىٰ خلق مؤمن[(١٣)] معصوم بهٰذا التفسير، كما لا يقدر علىٰ خلق مؤمن وكافر عندهم بهٰذا التفسير. فإنَّ الله عندهم لا يقدر علىٰ فعل الحيِّ المختار، ولا يخلق إرادته المختصة بالطاعة دون المعصية.

وإن قالوا بهٰذا الثاني، لم يكن لهٰذا المعصوم ثواب علىٰ فعل الطاعة ولا علىٰ ترك المعصية. وحينئذٍ فسائر الناس يثابون علىٰ طاعتهم وترك معاصيهم أفضل منه، فكيف يكون الإمام المعصوم الذي لا ثواب له أفضل من أهل الثواب؟

فتبيَّن انتقاض مذهبهم حيث جمعوا بين متناقضين[(١٤)]، بين إيجاب خلق معصوم علىٰ الله، وبين قولهم: إن الله لا يقدر علىٰ جعل أحد معصوماً باختياره، بحيث يُثَاب علىٰ فعله للطاعات وتركه للمعاصي.

الوجه الخامس **الوجه الخامس: أن يُقَال**: قولك[(١٥)]: «يقدر علىٰ نصب إمام معصوم» / لفظ

٦/ ٤٧٠ مجمل، فإنه يُقال: إن الله يقدر علىٰ جعل هٰذا الجسم أسود وأبيض، ومتحركاً

---

(١) (م): «ولم». (٢) (ن)، (م): «قوله». (٣) (م): «لأن الحاجة».
(٤) (ن)، (م): «العلم»، وهو خطأ. (٥) (م): «أن لا مفسدة».
(٦) «منا»: ساقطة من (م). (٧) (م): «الكمال». (٨) (ب): «أيريد».
(٩) عبارة «والمعاصي باختياره»: ساقطة من (ب). (١٠) (ب): «قوله».
(١١) (ن): «تريدون»؛ (ب): «يريد». (١٢) (م): «خلقه».
(١٣) «مؤمن»: ليست في (م). (١٤) (م): «متناقضين». (١٥) (م): «قوله».

وساكناً، وميتاً وحيًّا، وهـٰذا صحيح، بمعنى: أن الله إن شاء (١ سـوَّده (وإن شـاء بيّـضـه) وإن شـاء١) أحياه وإن شاء أماته، لكن ليس المراد أنه يصير أبيض أسود في حال واحدة، فإن اجتماع الضدين(٢) ممتنع لذاته، فليس بشيء، ولا يسمى شيئاً باتفاق الناس، ولا يدخل في عموم قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٤].

وإذا كان كذلك فقولك: «قادر على نصب إمام(٣) معصوم» إن أردت أنه قادر على أن ينصب إماماً، ويلهمه فعل الطاعات وترك المعاصي. فلا ريب أن الله قادر على ذلك وغيره. كما هو قادر على أن يجعل جميع البشر معصومين كالإمام، بجعل كل واحد من البشر نبيًّا، وأمثال ذلك من مقدورات الله تعالى.

وإن أردت أنه مع ذلك تحصل حكمته المنافية لوجود ذلك، التي يمتنع وجودها إلَّا مع عدم ذلك، فهـٰذا يستلزم الجمع بين الضدين، فمن أين تعلم انتفاء جميع أنواع الحكمة التي تنافي [وجود](٤) ذلك؟ ولو لم يكن الأعظم أجر المطيعين إذا لم يكن لهم إمام معصوم، فإن معرفة الطاعة والعمل بها حينئذٍ أشق، فثوابه أكبر(٥). وهـٰذا الثواب يفوت بوجود المعصوم.

/ وأيضاً، فحفظ(٦) الناس للشرع، وتفقههم في الدين، واجتهادهم في معرفة الدين والعمل [به](٧) تقل(٨) بوجود المعصوم [فتفوت](٩) هذه الحكم والمصالح. ٦/ ٤٧١

وأيضاً، فجعل غير النبي مماثلاً للنبي في ذلك، قد يكون من أعظم الشُّبَه والقدح في خاصة النبي، فإنه إذا وجب أن(١٠) يؤمن بجميع ما يقوله هـٰذا(١١)، كما يجب الإيمان بجميع ما يقوله(١٢) النبي، لم تظهر خاصة النبوَّة، فإن الله أمرنا أن نؤمن بجميع ما أتى به النبيّون، فلو كان لنا من يساويهم في العصمة، لوجب(١٣) الإيمان بجميع ما يقوله، فيبطل(١٤) الفرق.

الوجـه السـادس: أن يُقالَ: المعصوم الذي تدعو الحاجة إليه: أهو القادر(١٥) الوجه السادس

(١ ـ ١): ساقط من (ب) فقط. وزدت عبارة «وإن شاء بيّضه»؛ ليستقيم الكلام.
(٢) (ب): الضديق»، وهو خطأ مطبعي. (٣) «إمام»: ساقطة من (م).
(٤) «وجود»: ساقطة من (ن)، (ب). (٥) (ب): «أكثر». (٦) (ب): «الحفظ».
(٧) «به»: ساقطة من النسخ الثلاث. وزدتها ليستقيم الكلام. (٨) «تقل»: ساقطة من (م).
(٩) «فتفوت»: ساقطة من (ن)، (ب). (١٠) «أن»: ساقطة من (م).
(١١) (ب): «وهذا»، وهو خطأ. والإشارة هنا بـ«هذا» إلى الإمام المعصوم. (١٢) (ب): «بما يقوله».
(١٣) (ن): «يوجب». (١٤) (م): «فينظر». (١٥) (م): «هو القادر»؛ (ب): «أهو قادر».

علىٰ تحصيل المصالح وإزالة المفاسد؟ أم هو عاجز عن ذلك[١]؟ الثاني ممنوع ؛ فإنَّ العاجزَ لايحصل به وجود المصلحة ولا دفع المفسدة، بل القدرة شرط في ذلك، فإنَّ العصمة تفيد[٢] وجود داعية إلىٰ / الصلاح، لكن حصول الداعي[٣] بدون القدرة لا يُوجب حصول المطلوب. ٦/ ٤٧٢

وإن قيل: بل المعصوم القادر. **قيل:** فهٰذا لم يوجد[٤]. وإن كان هٰؤلاء[٥] الاثنا عشر قادرين[٦] علىٰ ذلك ولم يفعلوه، لزم أن يكونوا عُصاة[٧] لا معصومين، وإن لم يقدروا لزم أن يكونوا عاجزين. فأحد الأمرين لازم قطعاً أو كلاهما: العجز وانتفاء[٨] العصمة. وإذا كان كذلك، فنحن نعلم بالضرورة انتفاء ما استدلّ به علىٰ وجوده. والضروريات لا تعارض بالاستدلال.

الوجه السابع

الوجه السابع: أنْ يُقالَ: هٰذا موجود في [هٰذا][٩] الزمان وسائر الأزمنة، وليس في هٰذا الزمان أحدٌ يمكنه العلم بما يقوله، فضلاً عن كونه يجلب مصلحة أو يدفع مفسدة، فكان ما ذكروه باطلاً.

الوجه الثامن

الوجه الثامن: أنه سبحانه وإن كان قادراً علىٰ نصب معصوم، فلا نسلّم أنه لا مفسدة في نصبه. وهٰذا النفي [العام][١٠] لا بد له من دليل، ولا يكفي في ذلك عدم العلم بالمفسدة، فإن عدم العلم ليس علماً / بالعدم. ثم من المفاسد في ذلك أن يكون طاعة من ليس بنبيّ وتصديقه مثل طاعة النبيّ مطلقاً. وإذا ساوىٰ[١١] النبي في وجوب طاعته في كل شيء، ووجوب تصديقه في كل شيء، ونفي كل غلط منه[١٢]. **فيُقال:** فأيّ[١٣] شيء خاصة النبيّ التي انفرد بها عنه، حتىٰ صار هٰذا نبيًّا، وهٰذا ليس بنبيّ؟ ٦/ ٤٧٣

فإن قيل: بنزول الوحي عليه. **قيل:** إذا كان المقصود بنزول الوحي عليه قد حصل له، فقد استراح من التعب الذي كان يحصل للنبي، وقد شاركه في المقصود.

وأيضاً فعصمته إنّما تكون بإلهام الحق له، وهٰذا وحيّ.

وأيضاً، فإما أن يخبر بما أخبر به النبي ﷺ[١٤]، ويأمر بما أمر به، أو يخبر بأخبارٍ وأوامر زائدة[١٥]. فإن كان الأول، لم يكن إليه حاجة، ولا فيه فائدة، فإن هٰذا قد

(١) (ن)، (م): «أم هو وإن كان عاجزاً عن ذلك». (٢) (ن): «تقبل»؛ (ب): «تقل».
(٣) «الداعي»: ساقطة من (م). (٤) (م): «لا يوجد».
(٥) (ن)، (م): «وإن كان واحد من هؤلاء»؛ (ب): «وإن كان كل واحد من هؤلاء».
(٦) (م): «قادر». (٧) (ب): «كانوا عصاة». (٨) (م): «أو انتفاء».
(٩) «هذا»: ساقطة من (ن). (١٠) «العام»: ساقطة من (ن)، (ب). (١١) (ب): «وأن يساوي».
(١٢) (م): «عنه». (١٣) (م): «أي». (١٤) «ﷺ»: ليست في (م). (١٥) (م): «زيادة».

عُرِف بأخبار الرسول[1] وأوامره. وإن كان غير[2] ذلك، وهو معصوم فيه، فهٰذا نبي، فإنه ليس[3] بمبلّغ عن الأول.

وإذا قيل: بل يحفظ[4] ما جاء به الرسول.

/ **قيل:** يحفظه لنفسه أو للمؤمنين؟ فإن كان لنفسه فلا حاجة بالناس إليه. وإن ٦/ ٤٧٤
كان للناس فبأي شيء يصل إلىٰ الناس ما يحفظه: أفبالتواتر[5] أم بخبر الواحد؟ فبأي طريق وصل ذلك منه إلىٰ الناس الغائبين، وصل من الرسول إليهم، مع قلة الوسائط.

ففي الجملة، لا مصلحة في وجود معصوم بعد الرسول إلَّا وهي حاصلة بدونه، وفيه من الفساد ما لا يزول إلَّا بعدمه. فقولهم: «الحاجة داعية إليه» ممنوع. وقولهم: «المفسدة فيه معدومة» ممنوع. بل الأمر بالعكس؛ فالمفسدة [معه][6] موجودة، والمصلحة معه منتفية. وإذا كان اعتقاد وجوده قد أوجب من الفساد ما أوجب، فما الظن بتحقق وجوده؟

فصل

كلام الرافضي على الوجه الخامس من وجوه إمامة علي رضي الله عنه: أن الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيته.. إلخ.

قال الرافضي[7]: الخامس[8]: أنَّ الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيته. وعليّ أفضل أهل[9] زمانه علىٰ ما يأتي، فيكون هو الإمام لقُبْح تقديم[10] المفضول علىٰ الفاضل عقلاً ونقلاً. قال تعالىٰ: ﴿أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّي إِلاَّ/ أَن يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [سورة يونس: ٣٥]».

٦/ ٤٧٥ الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: منع المقدمة الثانية الكبرىٰ، فإنَّا لا نسلّم أنَّ عليّاً أفضل أهل زمانه. بل خير هٰذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر ثم عمر، كما ثبت ذلك عن عليّ وغيره. وسيأتي الجواب عمَّا ذكروه، وتقرير ما ذكرناه.

الوجه الثاني

الثاني: أنَّ الجمهور من أصحابنا وغيرهم، وإن كانوا يقولون: يجب تولية الأفضل مع الإمكان، لكن هٰذا الرافضي لم يذكر حجة علىٰ هٰذه المقدمة. وقد نازعه فيها كثير من العلماء. وأمَّا الآية المذكورة فلا حُجَّة فيها له؛ لأنَّ المذكور في [الآية]: من يهدي[11] إلىٰ الحق، ومن لا يَهِدِّي إلا أن يُهدىٰ. والمفضول لا يجب

(١) (م): «النبي ﷺ». (٢) (م): «بغير». (٣) (ن)، (م): «بأن ليس». (٤) (ن)، (ب): «يعرف».
(٥) (م): «إذ بالتواتر». (٦) «معه»: ساقطة من (ن)، (م). (٧) في (ك) ص ١٤٧ (م).
(٨) (ن)، (م): «الوجه الخامس». (٩) (ن)، (ب): «أفضل من أهل».
(١٠) «لقبح تقديم»: كذا في (ك)، وهو الصواب. وفي (ن)، (م)، (ب): «ليصح تقدّم».
(١١) (ن)، (ب): «لأن المذكور فيمن يهدي».

أن يُهدىٰ إلا أن يهديه الفاضل(١)، بل قد يحصل له هدًىٰ كثير بدون تعلّم من الفاضل، وقد يكون الرجل يعلم ممن هو أفضل منه، وإن كان ذلك الأفضل قد مات، وهٰذا الحيّ [الذي](٢) هو أفضل منه لم يتعلّم منه شيئاً.

وأيضاً، فالذي(٣) يهدي إلىٰ الحق مطلقاً هو الله، والذي لا يَهِدِّي إلا أن يُهدىٰ صفة كل مخلوق لا يُهدىٰ إلا أن يهديه الله تعالىٰ. وهٰذا هو المقصود بالآية وهي أن عبادة الله أولىٰ من عبادة خلقه. كما قال في سياقها: ﴿قُلْ هَلْ مِن شُرَكَائِكُم مَّن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ / اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّي إِلاَّ أَن يُهْدَى﴾ [سورة يونس: ٣٥]. ٦/ ٤٧٦

فافتتح الآيات بقوله: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ [سورة يونس: ٣١]... إلىٰ قوله: ﴿قُلْ هَلْ مِن شُرَكَائِكُم مَّن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾ [سورة يونس: ٣٥].

وأيضاً، فكثير من الناس يقول: ولاية الأفضل واجبة، إذا لم تكن [في] ولاية(٤) المفضول مصلحة راجحة، ولم يكن في ولاية الأفضل مفسدة.

وهٰذه البحوث يبحثها من يرىٰ عليّاً أفضل من أبي بكر [وعمر](٥)؛ كالزيدية. وبعض المعتزلة، أو من يتوقف في ذلك؛ كطائفة من المعتزلة.

وأمّا أهل السُّنَّة، فلا يحتاجون إلىٰ منع هٰذه المقدمة، بل الصدِّيق عندهم أفضل الأمة. لكن المقصود أن نبيِّن أن الرافضة، وإن قالوا حقّاً، فلا يقدرون أن يدلُّوا عليه بدليل صحيح؛ لأنهم سدُّوا علىٰ أنفسهم كثيراً من طرق العلم، فصاروا عاجزين عن بيان الحق، حتىٰ أنه [لا](٦) يمكنهم تقرير إيمان عليّ علَىٰ الخوارج، ولا تقرير إمامته علىٰ المروانية. ومن قاتله فإن ما يستدلّ به علىٰ ذلك قد أطلق(٧) جنسه علىٰ أنفسهم؛ لأنهم لا يدرون ما يلزم أقوالهم الباطلة(٨) من التناقض والفساد، لقوة جهلهم، واتِّباعهم الهوىٰ(٩) بغير علم(١٠).

---

(١) (م): «والمفضول لا يجب أن يهدي إلا أن يهدىٰ به الفاضل»؛ (ب): «والمفضول لا يجب أن يُهدىٰ إلا أن لا يهديه الفاضل».

(٢) «الذي»: ساقطة من (ن)، (ب).

(٣) (ن)، (م): «وأيضاً فقوله فالذي.. إلخ»، وهو خطأ.

(٤) (ن): «إذا لم يكن ولاية».

(٥) «وعمر»: ساقطة من (ن)، (ب).

(٦) «لا»: ساقطة من (ن).

(٧) (ن)، (ب): «قد أبطلوا».

(٨) (ن)، (م): «الباطنة».

(٩) (ب): «واتباعهم الفساد والهوىٰ».

(١٠) (ب): «بغير علم، والله أعلم».

٥/٧ / قال الرافضي[1]: «المنهج الثاني: في الأدلة المأخوذة من القرآن، والبراهين الدَّالة على إمامة عليّ من الكتاب العزيز كثيرة[2].

المنهج الثاني عند الرافضي: في الأدلة الدالة من القرآن على إمامة عليّ رضي الله عنه. البرهان الأول: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ .. إلخ.

الأول: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [سورة المائدة: ٥٥]. وقد أجمعوا أنها نزلت في عليّ[3]. قال الثعلبي في إسناده[4] إلى أبي ذر: [قال][5]: سمعت رسول الله ﷺ بهاتين وإلَّا صمتا[6]، ورأيته بهاتين وإلَّا عميتا[7] يقول: «عليٌّ قائد البررة، وقاتل الكفرة، فمنصور[8] من نصره، ومخذول[9] من خذله». أَمَا إنِّي صليت مع رسول الله ﷺ يوماً[10] صلاة الظهر، فسأل سائل في المسجد، فلم يعطه أحدٌ شيئاً، فرفع السائل يده إلى السماء، وقال: اللهم إنك تشهد أنِّي[11] سألت في مسجد رسول الله ﷺ فلم يعطني أحدٌ شيئاً، وكان عليٌّ راكعاً، فأومأ بخنصره[12] اليمنى، وكان متختماً فيها[13]، أقبل السائل حتى أخذ الخاتم[14]، وذلك بعين النبي ﷺ[15]. فلما فرغ من صلاته رفع رأسه إلى السماء، وقال: «اللهم إن موسى سألك وقال[16]: ﴿رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي * وَاجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي * وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾ [سورة طه: ٢٥ - ٣٢][17]. فأنزلت عليه قرآناً ناطقاً: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا﴾ [سورة القصص: ٣٥]. اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك، اللهم فاشرح لي صدري، ويسر لي أمري، واجعل لي وزيراً من أهلي، عليّاً[18] اشدد به ظهري». قال أبو ذر: فما استتم كلام[19] [رسول الله ﷺ][20] حتى نزل عليه جبريل من عند الله[21]

٧/٧ فقال: يا محمد اقرأ. / قال[22]: وما[23] أقرأ؟ قال: اقرأ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [سورة المائدة: ٥٥].

---

(١) بعبارة «قال الرافضي» تبدأ نسخة (س) وهي مخطوطة جامعة الإمام رقم (٤٩٦٨)، وسبق الكلام عليها في مقدمة هذه الطبعة. والكلام التالي في (ك) ص ١٤٧ (م) - ١٤٩ (م).

(٢) (ك): «الكتاب العزيز أربعون برهاناً».

(٣) (ك) ص ١٤٨ (م): «على أنها نزلت في عليّ عليه السلام».

(٤) (م): «في تفسيره إسناده»؛ (ك): «بإسناده». (٥) «قال»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٦) (ك): «وإلا فصمتا». (٧) (ك): «وإلا فعميتا». (٨) (ك): «منصور».

(٩) (ك): «مخذول». (١٠) «يوما»: ساقطة من (س)، (ب). (١١) (ك): «اللهم اشهد أني».

(١٢) (ك): «فأومأ إليه بخنصره». (١٣) (ك): «وكان يتختم بها». (١٤) (ك): «الخاتم من خنصره».

(١٥) (س): «صلى الله تعالى عليه وسلم»؛ (ك): «صلى الله عليه وآله». (١٦) (ك): «فقال».

(١٧) زادت (ك): «كي نسبحك كثيرا». (١٨) (ك): «عليّاً أخي». (١٩) (ن)، (س)، (ب): «كلامه».

(٢٠) «رسول الله ﷺ»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). وفي (ك): «رسول الله صلى الله عليه وآله».

(٢١) (ك): «جبرئيل عليه السلام من عند الله تعالى». (٢٢) (م): «فقال». (٢٣) (س): «ما».

ونقل الفقيه ابن المغازلي(١) الواسطي الشافعي أنَّ هـٰذه نزلت في عليّ(٢)، ص ٢٧٧ والوليّ/ هو المتصرف، وقد أثبت له الولاية(٣) في الآية(٤)، كما أثبتها الله تعالىٰ لنفسه ولرسوله»(٥).

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن يُقال: ليس فيما ذكره ما يصلح أن يقبل ظناً، بل كل ما ذكره كذب وباطل من جنس السفسطة. وهو لو أفاده ظنوناً(٦) كان تسميته(٧) براهين تسمية منكرة؛ فإنَّ البرهان في القرآن وغيره يطلق علىٰ ما يفيد العلم واليقين، كقوله تعالىٰ: ﴿وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [سورة البقرة: ١١١]. وقال تعالىٰ: ﴿أَمَّن يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَن ٧/ ٨ يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ/ وَالأَرْضِ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [سورة النمل: ٦٤].

فالصادق لا بد له من برهان علىٰ صدقه، والصدق المجزوم بأنه صدق هو المعلوم.

وهـٰذا الرجل جميع ما ذكره من الحجج فيها كذب، فلا(٨) يمكن أن يذكر حجة واحدة جميع مقدماتها صادقة، فإنَّ المقدمات الصادقة يمتنع أن تقوم علىٰ باطل. وسنبين إن شاء الله تعالىٰ عند(٩) كل واحدة منها ما يبيّن كذبها، فتسمية هـٰذه براهين من أقبح الكذب.

ثم إنه يعتمد في تفسير القرآن علىٰ قولٍ يحكىٰ عن بعض الناس، مع أنه قد يكون كذباً عليه، وإن كان صدقاً فقد خالفه أكثر الناس. فإن كان قول الواحد [الذي](١٠) لم يُعلَم صدقه، وقد خالفه الأكثرون برهاناً، فإنه يقيم(١١) براهين كثيرة من هـٰذا(١٢) الجنس علىٰ نقيض ما يقوله، فتتعارض البراهين فتتناقض، والبراهين لا تتناقض.

بل سنبيّن(١٣) ـ إن شاء الله تعالىٰ ـ قيام(١٤) البراهين الصادقة التي لا تتناقض ٧/ ٩ علىٰ كذب ما يدَّعيه من البراهين، وأن الكذب في عامتها كذب ظاهر، / لا يخفىٰ إلَّا

---

(١) (س)، (م)، (ب): «ابن المغازي».
(٢) (ك) ص ١٤٩ (م): «أنَّ هـٰذه الآية نزلت في عليّ عليه السلام». (٣) (س)، (ب): «الموالاة».
(٤) (ك): «الأمة». (٥) (ك): «الله لنفسه ولرسوله صلىٰ الله عليه وآله».
(٦) (ن): «وهو لو أفادت ظنونا»؛ (م): «وهي لو أفادت ظنوناً».
(٧) (ن)، (س)، (م): «يسميه»، وهو تحريف. (٨) (ن)، (م): «ولا».
(٩) (ب): «في». وسقطت «عند» من (س). (١٠) «الذي»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(١١) «(ن)، (م): «يقوم». (١٢) (ن)، (س): «من هـٰذه».
(١٣) (م): «وسنبين». (١٤) (م): «بيان».

على من أعمى الله قلبه، وأن البراهين الدَّالَّة على نبوَّة الرسول حق، وأن القرآن حق، وأن دين الإسلام حق - تناقض ما ذكره من البراهين، فإن غاية ما يدَّعيه من البراهين إذا تأمَّله اللبيب، وتأمل لوازمه وجده يقدح في الإيمان والقرآن والرسول.

وهذا لأن أصل الرفض[1] كان من وضع قوم زنادقة منافقين، مقصودهم الطعن في القرآن والرسول ودين الإسلام، فوضعوا من الأحاديث ما يكون التصديق به طعناً في الإسلام، وروّجوها[2] على أقوام، فمنهم من كان صاحب هوى وجهل، فقبلها لهواه، ولم ينظر في حقيقتها. ومنهم من كان له نظر فتدبرها، فوجدها تقدح في [حق][3] الإسلام، فقال بموجبها، وقدح بها في دين الإسلام[4]، إما لفساد اعتقاده في الدين، وإما لاعتقاده أن هذه صحيحة وَقَدَحَتْ فيما كان يعتقده من دين[5] الإسلام.

ولهذا دخلت عامة الزنادقة من هذا الباب؛ فإنَّ ما تنقله الرافضة من الأكاذيب تسلَّطُوا به على الطعن في الإسلام، وصارت شبهاً عند من لم [يعلم] أنها كذبٌ[6]، وكان عنده[7] خبرة بحقيقة الإسلام.

١٠/٧ وضلَّت طوائف كثيرة من الإسماعيلية والنُّصَيْرِيَّة، وغيرهم من الزنادقة/ الملاحدة المنافقين. وكان مبدأ ضلالهم تصديق الرافضة في أكاذيبهم التي يذكرونها في تفسير القرآن والحديث، كأئمة[8] العُبَيْدِيين[9] إنَّما يقيمون مبدأ دعوتهم[10] بالأكاذيب التي اختلقتها[11] الرافضة، ليستجيب[12] لهم بذلك الشيعة الضُّلَّال، ثم ينقلون الرجل من القدح في الصحابة، إلى القدح في عليّ، ثم في النبي ﷺ، ثم في الإلهية، كما رتَّبه لهم صاحب البلاغ الأكبر، والناموس الأعظم. ولهذا كان الرفض أعظم باب ودهليز إلى الكفر والإلحاد[13].

الوجه الثاني **ثم[14] نقول: ثانياً:** الجواب عن هذه الآية حق، من وجوه: الأول: أنَّا نطالبه بصحة هذا النقل، أو لا يُذكر[15] هذا الحديث على وجهٍ تقوم به الحجَّة؛ فإنَّ مجرد عزوه إلى تفسير الثعلبي، أو[16] نقل الإجماع على ذلك من غير العالمين

---

(١) (س)، (ب): «الرافضي». (٢) (س)، (ب): «وردوا بها»، وهو تحريف.
(٣) «حق»: زيادة في (م). (٤) (م): «في الإسلام». (٥) (ن): «دون»، وهو تحريف.
(٦) (ن)، (س): «عند من لم أنه كذب»؛ (ب): «عند من لم يعرف أنه كذب».
(٧) (ن)، (م): «له». (٨) (س)، (ب): «كان أئمة»، وهو تحريف.
(٩) (س)، (ن)، (ب): «العبديين»، وهو تحريف. (١٠) (س)، (ب): «دعواهم»؛ (ن): «دعواتهم».
(١١) (ن): «اختلقها». (١٢) (س)، (ن)، (م): «ليستجيبوا». (١٣) (س): «والاتحاد».
(١٤) «ثم»: ساقطة من (س)، (ب). (١٥) (س)، (ب): «ولا نذكر». (١٦) (م): «إذ».

بالمنقولات، الصادقين في نقلها، ليس بحجة باتفاق أهل العلم، إن[1] لم نعرف ثبوت إسناده. وكذلك إذا روىٰ فضيلة لأبي بكر وعمر، لم يجز اعتقاد ثبوت ذلك بمجرد ثبوت روايته باتفاق أهل العلم.

٧/ ١١ / فالجمهور - أهل السنة - لا يثبتون بمثل هٰذا شيئاً يريدون إثباته: لا حكماً، ولا فضيلة، ولا غير ذلك. وكذلك الشيعة.

وإذا كان هٰذا بمجرده ليس بحجة باتفاق [الطوائف] كلها[2]، بطل الاحتجاج به. وهكذا القول في كل ما نقله وعزاه إلىٰ أبي نُعَيْم أو الثعلبي أو النقَّاش أو ابن المغازلي[3] ونحوهم.

الثاني: قوله: «قد أجمعوا أنها نزلت في عليّ» من أعظم الدعاوىٰ الكاذبة، بل أجمع أهل العلم بالنقل علىٰ أنها لم تنزل في عليّ بخصوصه، وأنَّ عليّاً لم يتصدَّق بخاتمه في الصلاة، وأجمع أهل العلم بالحديث علىٰ أن القصة[4] المروية في ذلك من الكذب الموضوع[5].

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «وإن».
(٢) (س)، (ن): «باتفاق كلها»؛ (ب): «باتفاق كليهما».
(٣) (ب): «أو ابن المغازي». (٤) (س): «القضية».
(٥) ذكر الطبري في تفسيره (ط. المعارف) ١٠/ ٤٢٥ ـ ٤٢٦ خمسة آثار فيها أن المقصود بالآية: علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ وهي الأرقام ١٢٢١٠ ـ ١٢٢١٤. ففي الأثر الأول: جاء عن السدي أنه قال: . . . هٰؤلاء جميع المؤمنين ولكن علي بن أبي طالب مرَّ به سائل وهو راكع في المسجد، فأعطاه خاتمه. وفي الآثار الثلاثة التالية: أنَّ الآية نزلت في عليّ بن أبي طالب وأنه من الذين آمنوا. وعلَّق الأستاذ محمود شاكر علىٰ الأثر ١٢٢١٣ وبيَّن ضعف اثنين من رواته، وكذلك الأثر التالي ١٢٢١٤ ذكر عن أحد رواته وهو غالب بن عبيد الله العقيلي الجزري ما يلي: «منكر الحديث متروك مترجم في لسان الميزان والكبير للبخاري ٤/ ١/ ١٠١ وابن أبي حاتم ٣/ ٢/ ٤٨»، ثم قال الأستاذ محمود: «هٰذا وأرجح أن أبا جعفر الطبري قد أغفل الكلام في قوله تعالىٰ: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ وفي بيان معناها في هٰذا الموضع مع الشبهة الواردة فيه، لأنه كان يحب أن يعود إليه فيزيد فيه بياناً، ولكنه غفل عنه بعد». ونقل الأستاذ محمود بعد ذلك، كلاماً لابن كثير في تفسير هٰذه الآية قال فيه: «وأمَّا قوله: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ فقد توهَّم بعض الناس أنَّ هٰذه في موضع الحال من قوله: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾؛ أي: في حال ركوعهم. ولو كان هٰذا كذلك، لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره، لأنه ممدوح. وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء، ممن نعلمه من أئمة الفتوىٰ. وحتىٰ أن بعضهم ذكر هٰذا أثراً عن عليّ بن أبي طالب أن هٰذه الآية نزلت فيه. . ». ثم ساق الآثار السالفة وما في معناها من طرق مختلفة. ثم قال الأستاذ محمود شاكر: «وهٰذه الآثار جميعاً لا تقوم بها حجَّة في الدِّين، وقد تكلَّم الأئمة في موقع هٰذه الجملة وفي معناها. والصواب من القول في ذلك أن قوله: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ يعني به: وهم خاضعون لربهم متذلِّلون له بالطاعة. . . إلخ». وانظر كلام ابن كثير عن الآثار التي تذكر أن الآية نزلت في عليّ ـ رضي الله عنه ـ وتضعيفه لها، وانظر كلام ابن تيمية السابق علىٰ هٰذه الآية فيما مضىٰ (١/ ٣٦٣ ـ ٣٦٤).

وأمَّا ما نقله(١) من تفسير الثعلبي، فقد أجمع أهل العلم بالحديث أن الثعلبي يروي(٢) طائفة من الأحاديث الموضوعات، كالحديث الذي يرويه في أول كل سورة عن أبي أُمامة في فضل تلك السورة، وكأمثال ذلك. ولهٰذا يقولون: «هو كحاطب ليل». ١٢/٧

وهكذا الواحدي تلميذه، وأمثالهما من المفسرين: ينقلون الصحيح والضعيف.

ولهٰذا، لما كان البغوي عالماً بالحديث، أعلم به من الثعلبي والواحدي، وكان تفسيره مختصر تفسير الثعلبي، لم يذكر في تفسيره شيئاً من هٰذه الأحاديث الموضوعة التي يرويها الثعلبي، ولا ذكر تفاسير أهل البدع التي ذكرها(٣) الثعلبي، مع أن الثعلبي فيه خير ودين، لكنه لا خبرة له بالصحيح والسقيم من الأحاديث(٤)، ولا يميّز بين السُّنَّة والبدعة في كثير من الأقوال(٥).

وأمَّا أهل العلم الكبار: أهل التفسير، مثل تفسير محمد بن جرير الطبري، وبقيّ بن مخلد، وابن أبي حاتم، وابن المنذر، وعبد الرحمٰن بن إبراهيم دحيم، وأمثالهم ـ فلم يذكروا فيها(٦) مثل هٰذه الموضوعات. ١٣/٧

دع من هو أعلم منهم، مثل تفسير أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه. بل(٧) ولا يُذكر مثل هٰذا(٨) عند ابن حُمَيْد ولا عبد الرزاق(٩)، مع أن عبد الرزاق كان يميل إلىٰ التشيع، ويروي كثيراً من فضائل عليّ، وإن كانت ضعيفة، لكنه أجلّ قدراً من أن يروي مثل هٰذا الكذب الظاهر.

وقد أجمع أهل العلم بالحديث علىٰ أنه لا يجوز الاستدلال بمجرد خبرٍ يرويه الواحد، من جنس الثعلبي والنقّاش والواحدي، وأمثال هٰؤلاء المفسّرين؛ لكثرة ما يروونه(١٠) من الحديث ويكون ضعيفاً، بل موضوعاً. فنحن لو لم نعلم كذب

---

(١) (س)، (ن)، (ب): «ينقله». (٢) (س)، (ب): «روىٰ».
(٣) (م): «يذكرها». (٤) (ن)، (س): «والسقيم بالأحاديث».
(٥) سبق الكلام علىٰ الثعلبي وتفسيره فيما مضىٰ (١/ ٤٩٨).
(٦) (ب): «بها». (٧) «بل»: ساقطة من (ب)، (س).
(٨) (س)، (ن)، (ب): «ولا تذكر مثل هٰذه». [وتذكر: غير منقوطة في (ن)].
(٩) هو: أبو بكر عبد الرزاق بن همّام بن نافع الحميري الصنعاني، روىٰ عن عبيد الله بن عمر قليلاً وعن ابن جريج والأوزاعي والثوري، وروىٰ عنه أحمد وإسحاق وابن معين وغيرهم. قال أحمد: . . . نقموا عليه التشيع، وما كان يغلو فيه، بل يحب علياً ـ رضي الله عنه ـ، ويبغض من قاتله. قال ابن سعد: مات في نصف شوال سنة ٢١١ هـ، وعاش خمساً وثمانين سنة. انظر ترجمته في: طبقات المفسرين للداودي ١/ ٢٩٦؛ شذرات الذهب ٢/ ٢٧؛ ميزان الاعتدال ٢/ ٦٠٩ ـ ٦١٤.
(١٠) (ن): «يرونه»؛ (س)، (ب): «يرويه».

هـٰؤلاء من وجوه أخرىٰ، لم يجز أن نعتمد عليه، لكون الثعلبي وأمثاله رووه، فكيف إذا كُنَّا عالمين بأنه كذب؟!

٧/ ١٤ وسنذكر - إن شاء الله تعالىٰ - ما يبيّن كذبه عقلاً ونقلاً، وإنَّما المقصود هنا/ بيان افتراء هـٰذا المصنّف أو كثرة[١] جهله، حيث قال: [٢] «قد أجمعوا أنها نزلت في عليّ» فياليت شعري من نقل هـٰذا الإجماع من أهل العلم العالمين بالإجماع في مثل هذه الأمور؟[٢] فإن نقل الإجماع في مثل هذا لا يُقبَل من غير أهل العلم بالمنقولات، وما فيها من إجماع واختلاف.

فالمتكلّم والمفسّر والمؤرّخ ونحوهم، لو ادَّعىٰ أحدهم نقلاً مجرداً بلا إسناد ثابت لم يُعتمد عليه، فكيف إذا ادَّعىٰ إجماعا؟!

الوجه الثالث **الوجه الثالث: أن يُقال:** هـٰؤلاء المفسرون الذين نَقَل[٣] من كتبهم، هم - ومن هم أعلم منهم - قد نقلوا ما يناقض هـٰذا الإجماع المدَّعَىٰ، والثعلبي [قد نقل] في تفسيره[٤] أن ابن عباس يقول: نزلت في أبي بكر. ونقل عن عبد الملك: قال: سألت أبا جعفر، قال: هم المؤمنون. قلت: فإن ناساً يقولون: هو عليّ. قال: فعليٌّ من الذين آمنوا. وعن الضحاك مثله.

وروىٰ ابن أبي حاتم في تفسيره عن أبيه قال: حدَّثنا أبو صالح كاتب الليث، حدَّثنا معاوية [بن صالح][٥]، حدَّثنا عليّ بن أبي طلحة، عن ابن عباس في هـٰذه، قال: «كل من آمن[٦] فقد تولَّىٰ الله ورسوله والذين آمنوا». قال: وحدَّثنا أبو سعيد
٧/ ١٥ الأشجّ، عن المحاربيّ، عن عبد الملك بن/ أبي سليمان، قال: سألت أبا جعفر محمد بن عليّ عن هـٰذه الآية، فقال: «هم الذين آمنوا». قلت: نزلت [في عليّ؟ قال: عليٌّ من الذين آمنوا][٧]. وعن السُّديّ مثله.

الوجه الرابع **الوجه الرابع:** أنَّا نعفيه من الإجماع، ونطالبه أن ينقل ذلك بإسناد واحد صحيح. وهـٰذا الإسناد الذي ذكره الثعلبي إسناده[٨] ضعيف، فيه رجال متهمون. وأمَّا نقل ابن المغازلي[٩] الواسطي[١٠] فأضعف وأضعف، فإن هـٰذا قد جمع في كتابه من

---

(١) (س)، (ب): «وكثرة». (٢ - ٢): ساقط من (م). (٣) (س)، (ب): «ينقل».
(٤) (ن)، (س): «والثعلبي في تفسيره»؛ (ب): «ونقل الثعلبي في تفسيره».
(٥) «بن صالح»: زيادة في (م). (٦) (م): «أسلم». (٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).
(٨) (س)، (ب): «إسناد». (٩) (ب): «ابن المغازي».
(١٠) هو: أبو الحسن - أو أبو محمد - علي بن محمد بن محمد بن الطيّب الْجُلَّابي الشافعي الواسطي ثم البغدادي الشهير بابن المغازلي المتوفىٰ سنة ٤٨٣هـ. ولد ببلدة واسط ثم انتقل في أواخر عمره إلىٰ=

الأحاديث الموضوعات[1] ما لا يخفىٰ أنه كذب علَىٰ من له أدنىٰ معرفة بالحديث، والمطالبة بإسناد يتناول هـٰذا وهـٰذا.

الوجه الخامس

الوجه الخامس: أن يُقال: لو كان المراد بالآية أن يؤتي الزكاة حال ركوعه، كما يزعمون أنَّ علياً تصدَّق بخاتمه في الصلاة، لوجب أن يكون/ ذلك شرطاً في الموالاة، وأن لا يتولىٰ المسلمون إلَّا علياً وحده، فلا يُتولَّىٰ الحسن ولا الحسين ولا سائر بني هاشم. وهـٰذا خلاف إجماع المسلمين. ٧/ ١٦

الوجه السادس

الوجه السادس: أنَّ قوله: «الذين» صيغة جمع، فلا يصدق علَىٰ عليٍّ وحده.

الوجه السابع

الوجه السابع: أنَّ الله تعالىٰ لا يثني علىٰ الإنسان [إلَّا][2] بما هو محمود عنده: إما واجب، وإما مستحب. والصدقة والعتق والهدية والهبة والإجارة والنكاح والطلاق، وغير ذلك من العقود في الصلاة، ليست واجبة ولا مستحبة باتفاق المسلمين، بل كثير منهم يقول: إن ذلك يبطل الصلاة وإن لم يتكلم، بل تبطل بالإشارة المفهمة. وآخرون يقولون: لا يحصل المِلْكُ بها لعدم الإيجاب الشرعي. ولو كان هـٰذا مستحبًّا، لكان النبي ﷺ يفعله ويحض عليه أصحابه، ولكان عليٌّ يفعله في غير هـٰذه الواقعة[3].

فلما لم يكن شيء من ذلك، عُلِم أنَّ التصدُّق في الصلاة ليس من الأعمال الصالحة، وإعطاء السائل لا يفوت، فيمكن المتصدق إذا سلَّم أن يعطيه، وإن في الصلاة لشغلاً.

الوجه الثامن

الوجه الثامن: أنَّه لو قُدِّرَ أن هـٰذا مشروع في الصلاة، لم يختص بالركوع، بل يكون في القيام والقعود أَوْلَىٰ منه في الركوع، فكيف يُقال: لا وليّ [لكم][4] إلَّا الذين يتصدَّقون في كل الركوع. فلو تصدَّق المتصدّق/ في حال القيام والقعود: أما كان يستحق هـٰذه الموالاة؟ ٧/ ١٧

=بغداد، كان شافعياً في الفقه وأشعرياً في أصول الدين، وسمِّيَ بـ«ابن المغازلي»؛ لأنَّ أحد أسلافه كان نزيلاً بمحلة المغازليين في واسط. ذكر السمعاني في «الأنساب» أن من مؤلفاته: «ذيل تاريخ واسط»، وقال: إنه غرق ببغداد سنة ٤٨٣هـ وحُمِلَ ميتاً إلىٰ واسط ودفن بها. ولم أجد له ترجمة إلَّا في: الأنساب للسمعاني، ص ١٤٦ (ط. مرجليوث) = ٣/ ٤٤٦ (ط. حيدر آباد ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٣م)؛ تاج العروس للزبيدي ١/ ١٨٦؛ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر ١/ ٣٨٠ (ط. ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٤م)؛ مقدمة كتاب مناقب الإمام عليّ بن أبي طالب لابن المغازلي، ص ٣ ـ ٢٩، تحقيق: محمد باقر البهبودي، نشر: دار الأضواء، بيروت، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

(١) (س)، (ن)، (ب): «الموضوعة». (٢) «إلا»: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) (ب): «الوقعة». (٤) «لكم»: ساقطة من (ن)، (ب). وعليها شطب في (ن).

فإن قيل: هـٰذه أراد بها[١] التعريف بعلي علىٰ خصوصه[٢].

قيل له: أوصاف علي التي يُعرَف بها[٣] كثيرة ظاهرة، فكيف يَتْرُك تعريفه بالأمور المعروفة، ويعرّفه[٤] بأمرٍ[٥] لا يعرفه إلَّا من سمع هـٰذا وصدَّقه؟

وجمهور الأمة لم[٦] تسمع هـٰذا الخبر، ولا [هو][٧] في شيء من كتب المسلمين المعتمدة: لا الصحاح، ولا السنن، ولا الجوامع، ولا المعجمات، ولا شيء من الأمَّهات. فأحد الأمرين لازم: إن قصد[٨] به المدح بالوصف فهو باطل، وإن قصد[٨] به التعريف فهو باطلٌ.

الوجه التاسع **الوجه التاسع:** أنْ يُقَال: قوله: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [سورة المائدة: ٥٥]

ص ٢٧٨ علىٰ قولهم/ يقتضي أن يكون قد آتىٰ الزكاة في حال ركوعه. وعليّ ـ رضي الله عنه ـ لم يكن ممن تجب[٩] عليه علىٰ عهد النبي ﷺ، فإنه كان فقيراً، وزكاة الفضة إنَّما تجب علىٰ من مَلَكَ النّصاب حولاً، وعليٌّ لم يكن من هـٰؤلاء.

الوجه العاشر **الوجه العاشر:** أنَّ إعطاء الخاتم في الزكاة لا يجزئ عند كثير من الفقهاء،/ إلَّا إذا

١٨/٧ قيل بوجوب الزكاة في الْحُليّ. وقيل: إنه يخرج من جنس الحليّ. ومن جوَّز ذلك بالقيمة، فالتقويم في الصلاة متعذّر، والقيم تختلف باختلاف الأحوال.

الوجه الحادي عشر **الوجه الحادي عشر:** أنَّ هـٰذه الآية بمنزلة قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [سورة البقرة: ٤٣]، هـٰذا أمرٌ بالركوع. وكذلك قوله: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٤٣]، وهـٰذا أمرٌ بالركوع.

قد قيل: ذكر ذلك ليبيّن أنهم يصلُّون جماعة؛ لأنَّ المصلّي في الجماعة إنَّما يكون مدرِكاً للركعة بإدراك ركوعها، بخلاف الذي لم يدرك إلَّا السجود، فإنه قد فاتته الركعة. وأمَّا القيام فلا يشترط فيه الإدراك.

وبالجملة «الواو» إمَّا واو الحال، وإمَّا واو العطف. والعطف هو الأكثر، وهي المعروفة في مثل هـٰذا الخطاب. وقوله: إنَّما يصح[١٠] إذا كانت واو الحال، فإن[١١] لم يكن ثمَّ[١٢] دليل علىٰ تعيين ذلك، بطلت الحجة، [فكيف إذا كانت الأدلَّة تدلّ

---

(١) (س)، (ن)، (م): «إرادتها». (٢) (م): «لخصوصه». (٣) (ن)، (م): «التي بها يعرف».
(٤) (س): «ونعرفه». (٥) (ب): «بالأمر». (٦) (س)، (ب): «لا».
(٧) «هو»: في (ب) فقط. (٨) (س): «صدق»، وهو تحريف.
(٩) (س): «يجب». (١٠) (ن)، (س): «تفتح»؛ (ب): «يتضح».
(١١) (ن)، (م): «فإذا». (١٢) (س)، (ن)، (ب): «لهم».

علىٰ خلافه؟ !][(١)].

الوجه الثاني عشر
الوجه الثاني عشر: أنه من المعلوم المستفيض عند أهل التفسير، خلفاً عن سلف، أنَّ هـٰذه الآية نزلت في النهي عن موالاة الكفَّار، والأمر بموالاة المؤمنين، لمَّا كان بعض المنافقين؛ كعبد الله بن أُبَيّ، يوالي اليهود، ويقول: إني أخاف الدوائر. فقال بعض المؤمنين، وهو[(٢)] عبادة بن الصامت: إنِّي/ يا رسول الله[(٣)] أتولَّىٰ الله ورسوله، وأبرأ إلىٰ الله ورسوله من حِلْف[(٤)] هـٰؤلاء الكفَّار وولايتهم. ١٩/٧

ولهـٰذا لما جاءتهم بنو قينقاع وسبب تآمرهم عبد الله بن أُبَيّ بن سلول، فأنزل الله هـٰذه الآية، يبيِّن فيها وجوب موالاة المؤمنين عموماً، وينهىٰ عن موالاة الكفَّار عموماً. وقد تقدَّم كلام الصحابة والتابعين أنَّها عامة لا تختص بعليّ[(٥)].

الوجه الثالث عشر
الوجه الثالث عشر: أنَّ سياق الكلام يدلُّ علىٰ ذلك لمن تدبَّر القرآن، فإنَّه[(٦)] قال تعالىٰ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾ [سورة المائدة: ٥١]، فهـٰذا نهي عن موالاة اليهود والنصارىٰ.

ثم قال: ﴿**فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ**﴾ إلىٰ قوله: ﴿**فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ**﴾ [سورة المائدة: ٥٢، ٥٣]. فهـٰذا وصف الذين في قلوبهم مرض، الذين يُوالُون الكفَّار كالمنافقين.

ثم قال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ / عَلِيمٌ**﴾ [سورة المائدة: ٥٤][(٧)] فذكر فعل[(٨)] المرتدِّين، وأنهم لن يضرُّوا الله شيئاً، وذكر من يأتي به بدلهم[(٩)]. ٢٠/٧

ثم قال: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ**﴾ [سورة المائدة ٥٥، ٥٦].

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (س)، (ن)، (ب).
(٢) (س)، (ب): «هو».
(٣) عبارة «يا رسول الله»: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) «حلف»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥) عبارة «لا تختص بعليّ»: ساقطة من (س)، (ب).
(٦) «فإنه»: ساقطة من (م).
(٧) في (س)، (ب)، (ن)، (م): «من يشاء والله ذو الفضل العظيم»، وهو تحريف.
(٨) (ب) فقط: «فصل». وفي سائر النسخ: «فضل». ولعل الصواب ما أثبته.
(٩) (س)، (ن)، (ب): «بعدهم».

فتضمن هٰذا الكلام ذكر أحوال من دخل في الإسلام من المنافقين، وممن يرتدّ عنه، وحال المؤمنين الثابتين عليه ظاهراً وباطناً.

فهٰذا السياق، مع إتيانه بصيغة الجمع، مما يُوجِب لمن تدبَّر ذلك(١) علماً يقيناً لا يمكنه دفعه عن نفسه: أن الآية عامَّة في كل المؤمنين المتصفين بهٰذه الصفات، لا تختص بواحد بعينه: لا أبي بكر، ولا عمر، ولا عثمان، ولا عليّ، ولا غيرهم. لكن هٰؤلاء أحقّ الأمة بالدخول فيها.

الوجه الرابع عشر **الوجه الرابع عشر:** أنَّ الألفاظ المذكورة في الحديث مما يُعلَم أنها كذبٌ على النبي ﷺ، فإنَّ علياً ليس قائداً لكل البررة، بل لهٰذه الأمة رسول الله ﷺ(٢)، ولا هو أيضاً قاتلاً لكل الكفرة، بل قتل بعضهم، كما قتل غيره بعضهم. وما أحد من المجاهدين القاتلين لبعض الكفّار، إلَّا وهو قاتل لبعض الكفرة.

٧/ ٢١ وكذلك قوله: «منصور من نصره، مخذول(٣) من خذله» هو خلاف/ الواقع. والنبي ﷺ لا يقول إلَّا حقًّا، لا سيما علىٰ قول الشيعة، فإنهم يدَّعُون أنَّ(٤) الأمة كلها خذلته إلىٰ قتل عثمان.

ومن المعلوم أنَّ الأمة كانت منصورة في أعصار الخلفاء الثلاثة، نصراً لم يحصل لها بعده مثله. ثم لما قُتِلَ عثمان، وصار الناس ثلاثة أحزاب: حزب نصره وقاتل معه، وحزب قاتلوه، وحزب خذلوه لم يقاتلوا لا مع هٰؤلاء ولا مع هٰؤلاء - لم يكن الذين قاتلوا معه منصورين علىٰ الحزْبَيْن الآخرَيْن ولا علىٰ الكفَّار، بل أولئك(٥) الذين نُصِرُوا عليهم، وصار الأمر لهم، لما تولَّىٰ معاوية، فانتصروا(٦) علىٰ الكفَّار، وفتحوا البلاد، إنَّما(٧) كان عليٌّ منصوراً كنصر أمثاله في قتال الخوارج والكفَّار(٨).

والصحابة الذين قاتلوا الكفَّار والمرتدّين كانوا منصورين نصراً عظيماً، فالنصر(٩) وقع كما وعد الله به حيث قال: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [سورة غافر: ٥١].

ظ ٢٧٨ فالقتال الذي كان بأمر الله وأمر رسوله من المؤمنين/ للكفار والمرتدّين

(١) (س)، (ب): «مما يوجب الجمع لمن يريد ذلك»، وهو خطأ. (٢) (م): «بل لهذه الأمة رسولا ﷺ».
(٣) (ن): «ومخذول». (٤) «أن»: ساقطة من (م). (٥) (م): «يلزم أولئك».
(٦) «فانتصروا»: ساقطة من (م). (٧) (س)، (ن)، (ب): «وإنما».
(٨) (ن)، (م): «الكفّار والخوارج». (٩) (س)، (ن)، (ب): «والنصر».

والخوارج، كانوا فيه منصورين [نصراً عظيماً](١) إذا اتَّقُوا وصبروا، فإنَّ التقوىٰ والصبر من تحقيق(٢) الإيمان الذي علق به النصر.

٢٢/٧ / وأيضاً فالدعاء الذي ذكره عن النبي ﷺ عقب التصدّق بالخاتم من أظهر الكذب. فمن المعلوم أن الصحابة أنفقوا في سبيل الله وقت الحاجة إليه، ما هو أعظم قدراً ونفعاً من إعطاء سائل خاتماً.

وفي الصحيحين(٣) عن النبي ﷺ أنه قال: **«ما نفعني مالٌ كمال أبي بكر»**(٤)، **«إنَّ أمَنَّ النَّاس عليَّ في صحبته وذات يده: أبو بكر، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً»**(٥).

وقد تصدَّق عثمان بألف بعير في سبيل الله في غزوة العسرة، حتىٰ قال النبي ﷺ: **«ما ضرَّ عثمان ما فعل بعد اليوم»**(٦).

٢٣/٧ / والإنفاق في سبيل الله وفي إقامة الدين في أول الإسلام أعظم من صدقةٍ علىٰ سائلٍ محتاج. ولهٰذا قال النبي ﷺ: **«لا تسبُّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مُدَّ(٧) أحدهم ولا نصيفه»**(٨) أخرجاه في الصحيحين(٩).

---

(١) «نصرا عظيماً»: ساقطة من (س)، (ن)، (ب). (٢) (م): «هو تحقيق».

(٣) (س)، (ن)، (ب): «وفي الصحيح». (٤) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ(٣/ ٢١٠).

(٥) سبق القسم الأخير من هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣١٩)، وذكرت في تعليقي عليه: أنه عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ، وذكرت مواضعه فارجع إليه. وإليك نصه كاملاً في البخاري ١/ ٩٦ (كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد): . . . عن أبي سعيد الخدري قال: خطب النبي ﷺ فقال: **«إن الله خيَّر عبداً بين الدنيا وما عنده فاختار ما عند الله»**. فبكىٰ أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ، فقلت في نفسي: ما يبكي هٰذا الشيخ إن يكن الله خيَّر عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله. فكان رسول الله ﷺ هو العبد، وكان أبو بكر أعلمنا. قال: **«يا أبا بكر لا تبك، إنَّ أمنَّ الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً من أمتي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يبقين في المسجد باب إلا سُدَّ إلا باب أبي بكر»**.

(٦) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن عبد الرحمٰن بن سَمُرَة ـ رضي الله عنه ـ في: سنن الترمذي ٥/ ٢٨٩ (كتاب المناقب، باب مناقب عثمان بن عفان)، وأوله: جاء عثمان إلىٰ النبي ﷺ بألف دينار . . . الحديث. وفيه: أنَّ النبي ﷺ قال: **«ما ضرَّ عثمان ما عَمِلَ بعد اليوم»** مرتين. قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه». والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ٥/ ٦٣. وجاء حديث آخر في: سنن الترمذي ٥/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩ (الباب والكتاب السابقان) عن عبد الرحمٰن بن خباب وفيه: أن النبي ﷺ حثَّ جيش العسرة علىٰ العطاء فقال عثمان: يا رسول الله عليَّ مائة بعير. . ثم قدم عثمان مائتي بعير ثم ثلاثمائة بعير فقال النبي ﷺ: **«ما على عثمان ما عمِلَ بعد هذه، ما على عثمان ما عَمِلَ بعد هذه»**. قال الترمذي: «هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه». وجاء هٰذا الحديث مرتين في كتاب «فضائل الصحابة» ١/ ٥٠٤، ٥٠٥ (حديث رقم ٨٢٢، ٨٢٣)، وقال المحقق عن كل من الحديثين: «إسناده ضعيف».

(٧) «مُد»: ساقطة من (م).

(٨) (س)، (ن)، (م): «لا نصفه». (٩) سبق الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٥٨).

قال تعالىٰ: ﴿لا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [سورة الحديد: ١٠]، فكذلك الإنفاق الذي صدر في أول الإسلام في إقامة الدين ما بقي له نظير يساويه.

وأمَّا إعطاء السؤال لحاجتهم، فهٰذا البر، يوجد مثله إلىٰ يوم القيامة. فإذا كان النبي ﷺ لأجل تلك النفقات[1] العظيمة النافعة الضرورية لا يدعو بمثل هٰذا الدعاء، فكيف يدعو به[2] لأجل إعطاء خاتم لسائل قد يكون كاذباً في سؤاله؟

٧/ ٢٣ / ولا ريب أن هٰذا ومثله من كذب جاهل أراد أن يعارض ما ثبت[3] لأبي بكر بقوله: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ * وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰ * إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ * وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾ [سورة الليل: ١٧ ـ ٢١]، بأن يذكر لعليّ شيئاً من هٰذا الجنس، فما أمكنه أن يكذِّب أنه فعل ذلك في أول الإسلام، فكَذَب هٰذه الأكذوبة التي لا تروج إلَّا علىٰ مفرط في الجهل.

وأيضاً فكيف يجوز أن يقول النبي ﷺ في المدينة ـ بعد الهجرة والنصرة ـ: واجعل لي وزيراً من أهلي، عليّاً أشدد به ظهري، مع أن الله قد أعزَّه بنصره وبالمؤمنين[4]، كما قال تعالىٰ: ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٢]، وقال: ﴿إِلاَّ تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

فالذي كان معه حين نَصَرَه الله، إذ أخرجه الذين كفروا، هو أبو بكر. وكانا اثنين الله ثالثهما. وكذلك لما كان يوم بدر، لما صُنع له عريش كان الذي دخل معه في العريش دون سائر الصحابة أبو بكر[5]، وكل من الصحابة له في نصر رسول الله ﷺ سعي مشكور وعمل مبرور.

٧/ ٢٤ وروي أنه لما جاء عليٌّ بسيفه يوم أحد، قال لفاطمة: اغسليه يوم أحدٍ/ غير ذميم. فقال النبي ﷺ: «**إن تك أحسنت فقد أحسن فلان وفلان وفلان**»، فعدد جماعة من الصحابة[6].

ولم يكن لعليّ اختصاص بنصر النبي ﷺ دون أمثاله، ولا عُرِف موطن احتاج النبي ﷺ فيه إلىٰ معونة عليّ وحده، لا باليد ولا باللسان، ولا كان إيمان الناس

(١) (ن)، (س): «المنفقات». (٢) (س): «يدعونه». (٣) (س)، (ن)، (م): «ما يثبت».
(٤) (س)، (ن)، (م): «والمؤمنين». (٥) (ب): «أبا بكر».
(٦) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ١٣٣).

برسول الله ﷺ وطاعتهم له لأجل عليّ، بسبب دعوة عليّ لهم، وغير ذلك من الأسباب الخاصة، كما كان هارون مع موسىٰ، فإن بني إسرائيل كانوا يحبُّون هارون جدًّا ويهابون موسىٰ، وكان هارون يتألّفهم.

والرافضة تدَّعي أنَّ الناس كانوا يبغضون عليّاً، وأنهم لبغضهم له لم يبايعوه. فكيف يُقال: إنَّ النبي ﷺ احتاج إليه، كما احتاج موسىٰ إلىٰ هارون؟

وهٰذا أبو بكر الصدِّيق أسلم علىٰ يديه ستة أو خمسة من العشرة: عثمان، وطلحة، والزبير، وسعد[١]، وعبد الرحمٰن بن عوف، وأبو عبيدة. ولم يُعلَم أنه أسلم علىٰ يد عليّ وعثمان وغيرهما أحدٌ من السابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار.

ومصعب بن عمير هو الذي بعثه النبي ﷺ إلىٰ المدينة لما بايعه الأنصار ليلة العقبة، وأسلم علىٰ يد رءوس الأنصار، كسعد بن معاذ، الذي اهتز عرش الرحمٰن لموته[٢]، وأُسَيْد بن حضير وغير هٰؤلاء.

٧/ ٢٦ / وكان أبو بكر يخرج مع النبي ﷺ يدعو معه الكفار إلىٰ الإسلام في الموسم، ويعاونه معاونة عظيمة في الدعوة، بخلاف غيره. ولهٰذا قال النبي ﷺ في الصحيح: «**لو كنت مُتّخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً**»[٣].

وقال: «**أيها [٤] الناس إنّي جئت إليكم، فقلت: إنّي رسول الله، فقلتم: كَذَبْت. وقال أبو بكر: صدقت. فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟**»[٥].

ثم إنَّ موسىٰ دعا بهٰذا الدعاء قبل أن يبلِّغ الرسالة إلىٰ الكفَّار ليُعَاوَنَ عليها. ونبينا ﷺ كان قد بلَّغ الرسالة لما بعثه الله: بلَّغَها وحده، وأوَّل من آمن به باتفاق أهل الأرض أربعة. أول من آمن به من الرجال: أبو بكر، ومن النساء: خديجة، ومن الصبيان: عليّ، ومن الموالي: زيد.

---

(١) «وسعد»: ساقطة من (ب).

(٢) الحديث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في: البخاري ٥/ ٣٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه)، ونصه: «**اهتز عرش الرحمن (أو: العرش) لموت سعد بن معاذ**». والحديث عن جابر وأنس ابن مالك رضي الله عنهما في: مسلم ٤/ ١٩١٥-١٩١٦ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه)؛ سنن الترمذي ٥/ ٣٥٣ (كتاب المناقب، باب مناقب سعد بن معاذ..)، وقال الترمذي: «وفي الباب عن أُسيد بن حضير وأبي سعيد رُميثة». والحديث في سنن ابن ماجه ومسند أحمد.

(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣١٩). (٤) (م): «يا أيها».

(٥) هٰذا جزء من حديث عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - وسيرد الحديث كاملاً فيما بعد في هٰذا الجزء (٤/ ١٦٢)، فانظر تعليقي عليه هناك.

وكان أنفع الجماعة في الدعوة باتفاق الناس أبو بكر، ثم خديجة؛ لأنَّ أبا بكر هو أول رجل حر بالغ آمن به باتفاق الناس، وكان له قدر عند قريش لما كان فيه من
ص ٢٧٩ المحاسن، فكان أَمَنَّ النَّاس عليه في صحبته وذات يده. ومع هذا فما دعا/ الله أن يَشُدَّ أزره بأحد: لا بأبي بكر ولا بغيره، بل قام مطيعاً لربه، متوكلاً عليه، صابراً له، كما أمره بقوله: ﴿قُمْ فَأَنذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ * وَلا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ
٧/ ٢٧ * وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾ [سورة المدثر: ٢ ـ ٧]، وقال: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [سورة هود: ١٢٣].

فمن زعم أنَّ النبي ﷺ سأل الله أن يشدّ أزره بشخص من الناس، كما سأل موسىٰ أن يشد أزره بهارون، فقد افترىٰ علىٰ رسول الله ﷺ وبخسه حقَّه. ولا ريب أن الرفض مشتق من الشرك والإلحاد والنفاق، لكن تارة يظهر [لهم](1) ذلك فيه(2) وتارة يخفىٰ.

الوجه الخامس عشر **الوجه الخامس عشر**: أن يُقال: غاية ما في الآية أنَّ المؤمنين عليهم موالاة الله ورسوله والمؤمنين، فيوالون علياً. ولا ريب أن موالاة عليّ واجبة علىٰ كل مؤمن، كما يجب علىٰ كل مؤمن موالاة أمثاله من المؤمنين.

قال تعالىٰ: ﴿وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة التحريم: ٤]. فبيَّن الله أنَّ كل صالحٍ من المؤمنين فهو(3) مَوْلَىٰ رسول الله ﷺ، (4) والله مولاه، وجبريل مَوْلَاه، وليس في كون الصالح من المؤمنين مولىٰ رسول الله ﷺ(4)، كما أنَّ الله مولاه، وجبريل مولاه، أن يكون(5) صالح المؤمنين متولياً علىٰ رسول الله ﷺ، ولا متصرفاً فيه.

٧/ ٢٨ وأيضاً فقد قال تعالىٰ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾/ [سورة التوبة: ٧١]، فجعل كل مؤمن وليًّا لكل مؤمن. وذلك لا يوجب أن يكون أميراً عليه معصوماً، لا يتولىٰ عليه إلَّا هو.

وقال تعالىٰ: ﴿أَلا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [سورة يونس: ٦٢، ٦٣]. فكلِ مؤمن تقيٍّ(6) فهو وليٌّ لله، والله وليُّه. كما قال تعالىٰ: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [سورة البقرة: ٢٥٧]، وقال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لا مَوْلَىٰ لَهُمْ﴾ [سورة محمد: ١١]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا

---

(1) «لهم»: ساقطة من (س)، (ن)، (ب). (2) «فيه»: ساقطة من (س)، (ب).
(3) «فهو»: ساقطة من (س)، (ب). (٤ ـ ٤): في (ن) فقط. وسقط من (م)، (س)، (ب).
(5) (ب) فقط: «لا أن يكون»، وهو خطأ. (6) «تقي»: ساقطة من (م).

بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا ﴾[١] إلىٰ قوله: ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [سورة الأنفال: ٧٢ ـ ٧٥].

فهٰذه النصوص كلها ثبتت فيها موالاة المؤمنين بعضهم لبعض، وأن هٰذا وَلِيّ هٰذا، وهٰذا وليّ هٰذا، وأنهم أولياء الله، وأنَّ الله وملائكته والمؤمنين موالي رسوله، كما أن الله ورسوله والذين آمنوا هم أولياء المؤمنين. وليس في شيء من هٰذه النصوص أنَّ من كان وليًّا للآخر كان أميراً عليه دون غيره، وأنه يتصرف فيه دون سائر الناس.

الوجه السادس عشر **الوجه السادس عشر:** أنَّ الفرق بين «الوَلاية» بالفتح و«الوِلاية» بالكسر معروف، فالوَلاية ضد العداوة، وهي المذكورة في هٰذه النصوص، ليست هي الوِلاية بالكسر التي هي الإمارة. وهٰؤلاء الجهَّال يجعلون الوليّ هو الأمير، ولم يفرِّقوا بين الوَلاية
٢٩/٧ والوِلاية. والأمير يسمَّىٰ/ الوالي لا يُسمَّىٰ الوليّ[٢]، ولكن قد يُقال: هو ولي الأمر، كما يُقال: وليت أمركم، ويُقال: أولو الأمر.

وأمَّا إطلاق القول بالمولىٰ وإرادة الولي، فهٰذا لا يُعرَف، بل يُقال في الوليّ: المولىٰ، ولا يُقال: الوالي. ولهٰذا قال الفقهاء: إذا اجتمع في الجنازة الوالي والوليّ، فقيل: يُقدَّم الوالي، وهو قول أكثرهم. وقيل: يُقدَّم الوليّ.

فَبَيِّنٌ أنَّ الولاية[٣] دلَّت علىٰ الموالاة، المخالفة للمعادة، الثابتة لجميع المؤمنين بعضهم علىٰ بعض. وهٰذا مما يشترك فيه الخلفاء الأربعة، وسائر أهل بدر، وأهل بيعة الرضوان[٤]. فكلهم بعضهم أولياء بعض. ولم تدلُّ الآية علىٰ أحدٍ منهم يكون أميراً علىٰ غيره، بل هٰذا باطلٌ من وجوهٍ كثيرة؛ إذ لفظ «الولي» و«الولاية» غير لفظ «الوالي». والآية عامة في المؤمنين، والإمارة لا تكون عامة.

الوجه السابع عشر **الوجه السابع عشر:** أنه لو أراد الولاية التي هي الإمارة لقال: إنَّما يتولَّىٰ عليكم الله ورسوله والذين آمنوا[٥]، ولم يقل: ومن يتولَّىٰ الله ورسوله، فإنه لا يُقال لمن وَلِيَ عليهم وَالٍ[٦]: إنهم يقولون[٧]: تولَّوه، بل يُقال: تولّىٰ عليهم.

٣٠/٧ الوجه الثامن عشر / **الوجه الثامن عشر:** أنَّ الله سبحانه لا يُوصَف بأنه متولٍّ علىٰ عباده، وأنه أمير

---

(١) (س)، (ب): «والذين هاجروا وجاهدوا»، وهو خطأ.
(٢) عبارة «لا يسمَّىٰ الولي»: ساقطة من (س)، (ب). (٣) (ب): «أن الآية».
(٤) (ن)، (س): «الرضوان عليهم». (٥) (م): «والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة».
(٦) (س)، (ب): «ولا». وسقطت الكلمة من (م). (٧) «يقولون»: ساقطة من (م).

عليهم، جلَّ جلاله، وتقدَّست أسماؤه، فإنه خالقهم ورازقهم، وربهم ومليكهم، له الخلق والأمر، ولا[١] يُقَال: إنَّ الله أمير المؤمنين، كما يُسمَّىٰ المتولّي، مثل عليّ وغيره: أمير المؤمنين، بل الرسول ﷺ أيضاً لا يُقال: إنه متولٍّ علىٰ الناس، وأنه أمير عليهم، فإن قَدْرَهُ أجلّ من هـٰذا. بل أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ لم يكونوا يسمونه إلَّا خليفة رسول الله. وأول من سُمِّي من الخلفاء «أمير المؤمنين» هو عمر ـ رضي الله عنه ـ .

وقد رُوي أن عبد الله بن جحش كان أميراً في سرية، فسُمِّيَ أمير المؤمنين، لكن إمارة خاصة في تلك السرية، لم يسم أحد بإمارة المؤمنين عموماً قبل عمر، وكان خليقاً بهـٰذا الاسم.

وأمَّا الولاية المخالفة للعداوة، فإنه يتولَّىٰ عباده المؤمنين، فيحبهم ويحبونه، ويرضىٰ عنهم ويرضون عنه. ومن عادىٰ له وليًّا فقد بارزه بالمحاربة. وهـٰذه الولاية من رحمته وإحسانه، ليست كولاية المخلوق للمخلوق لحاجته إليه.

قال تعالىٰ: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ﴾ [سورة الإسراء: ١١١]. فالله تعالىٰ ليس له وليٌّ[٢] من الذل، بل هو القائل: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [سورة فاطر: ١٠]، بخلاف الملوك وغيرهم ممن يتولَّاه لذاته، إذا لم يكن له وليّ ينصره.

٧/ ٣١ — الوجه التاسع عشر — ظ ٢٧٩

/ الوجه التاسع عشر[٣]: أنه ليس كل من تولّىٰ[٤] عليه إمام عادل يكون من حزب الله، ويكون غالباً؛ فإن أئمة العدل يتولّون علىٰ المنافقين/ والكفَّار[٥]، كما كان في مدينة النبي ﷺ تحت حكمه ذمّيُّون ومنافقون. وكذلك كان تحت ولاية عليّ كفَّار و منافقون. والله تعالىٰ يقول: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [سورة المائدة: ٥٦]، فلو أراد الإمارة لكان المعنىٰ: إن كل من تأمَّر عليهم الذين آمنوا يكونون من حزبه الغالبين، وليس كذلك. وكذلك الكفَّار والمنافقون تحت أمر الله الذي هو قضاؤه وقدره، مع كونه لا يتولَّاهم بل يبغضهم.

فصـــل

البرهان الثاني من القرآن ـ عند الرافضي ـ على إمامة عليّ رضي الله عنه: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾.. إلخ.

قال الرافضي[٦]: «البرهان الثاني: قوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن

---

(١) (س)، (ب): «لا».
(٢) (م): «فإن الله تعالىٰ ليس له وليٌّ»؛ (س)، (ب): «فالله تعالىٰ لم يكن له ولي».
(٣) (ن): «السابع عشر»، وهو خطأ.
(٤) (م): «يتولىٰ».
(٥) (ب): «والكفار».
(٦) في (ك) ص ١٤٩ (م).

رَبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [سورة المائدة: ٦٧][1]، اتفقوا على نزولها في عليّ.

وروى[2] أبو نُعَيْم الحافظ - من الجمهور - بإسناده عن عطية قال: نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ في عليّ بن أبي طالب[3]. ومن تفسير/ الثعلبي قال: معناه: بلِّغ ما أُنزل إليك من ربك في فضل عليّ، فلما نزلت هذه الآية أخذ رسول الله ﷺ بيد عليّ، فقال: من كنت مولاه فعليٌّ مولاه. والنبي ﷺ مولى أبي بكر وعمر وباقي الصحابة بالإجماع، فيكون عليٌّ مولاهم، فيكون هو الإمام. ٧/ ٣٢

ومن تفسير الثعلبي[4]: لمَّا كان رسول الله ﷺ بغدير خُم نادى الناس فاجتمعوا، فأخذ بيد عليّ، وقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، فشاع ذلك وطار في البلاد[5]، فبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهري، فأتى رسول الله ﷺ على ناقته، حتى أتى الأبطح، فنزل عن ناقته وأناخها فعقلها، فأتى رسول الله ﷺ[6] وهو في ملأ من الصحابة، فقال: يا محمد أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلَّا الله وأنك رسول الله، فقبلنا[7] منك. وأمرتنا أن نصلي خمساً فقبلناه منك. وأمرتنا أن نزكّي أموالنا[8] فقبلناه منك. وأمرتنا أن نصوم شهراً[9] فقبلناه منك. وأمرتنا أن نحج البيت فقبلناه منك. ثم لم ترض/ بهذا حتى رفعت بِضَبْعَيْ[10] ابن عمك وفضلته علينا، وقلتَ: من كنت مولاه فعليٌّ مولاه[11]. وهذا منك[12] أم من الله؟ قال النبي ﷺ: والله[13] الذي لا إله إلَّا هو، هو من أَمْرِ الله[14]، فولّى الحارث[15] يريد راحلته، وهو يقول: اللهم إن كان هذا هو الحق[16] من عندك فأمطر علينا حجارةً من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، فما وصل إليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته وخرج[17] من دبره فقتله، وأنزل[18] الله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ * مِّنَ اللَّهِ﴾ [سورة المعارج: ١ - ٣]. وقد روى هذه الرواية النقَّاش ٧/ ٣٣

(١) (ن)، (م): «رسالاته». (٢) (ك): «في عليّ عليه السلام، روى».
(٣) (ك): «على رسول الله صلى الله عليه وآله في عليّ عليه السلام». (٤) (ك): «الثعلبي قال».
(٥) (ن)، (س)، (ب): «بالبلاد». (٦) (ك): «وعقلها وأتى النبي صلى الله عليه وآله».
(٧) (ك): «فقبلناه». (٨) (ك): «أن نزكي أموالنا». (٩) (ك): «أن نصوم شهراً».
(١٠) (ن)، (م): «بضعي»؛ (س): «بضع». وفي «لسان العرب»: «الضَّبْعُ - بسكون الباء -: وسط العَضُد بلحمه يكون للإنسان وغيره.. وقيل: العَضُدُ كلها، وقيل: الإبط.. وقيل: ما بين الإبط إلى نصف العضد من أعلاه، تقول: أخذ بضبعيه، أي: بعضديه».
(١١) (ك): «فهذا عليٌّ مولاه». (١٢) (ك): «فهذا شيء منك». (١٣) (ك): «فقال: والله».
(١٤) (ن): «هن من أمر الله»؛ (ك) ص ١٥٠ (م): «إنه من أمر الله»؛ (س)، (ب): «أمر الله».
(١٥) (ك): «الحارث بن النعمان».
(١٦) (م): «إن كان هو الحق»؛ (ك): «إن كان ما يقول محمد حقًّا»، وسقطت «من عندك».
(١٧) (ك): «فخرج». (١٨) (ك): «فأنزل».

من علماء الجمهور في تفسيره».

والجواب من وجوه: والجواب من وجوه: أحدها: أنَّ هٰذا أعظم كذباً وفرية من الأول، كما سنبيّنه - إن

الوجه الأول شاء الله تعالىٰ -. وقوله: «اتفقوا علىٰ نزولها في عليّ» أعظم كذباً مما قاله في تلك

٧/ ٣٤ الآية. فلم يقل لا هٰذا ولا ذاك أحد من العلماء، الذين يدرون ما يقولون. / وأمَّا ما[1] يرويه أبو نُعيم في «الحلية» أو في «فضائل الخلفاء»، والنقَّاش والثعلبي والواحد ونحوهم في التفسير، فقد[2] اتفق أهل المعرفة بالحديث علىٰ أن فيما[3] يروونه كثيراً من الكذب الموضوع، واتفقوا علىٰ أن هٰذا الحديث المذكور الذي رواه الثعلبي في تفسيره[4] هو من الموضوع، وسنبيّن أدلة يُعرَف بها أنه[5] موضوع، وليس [الثعلبي][6] من أهل العلم [7] بالحديث.

استطراد: قاعدة في التمييز بين الصدق والكذب في المنقولات. ولكن المقصود هنا: أنَّا نذكر قاعدة فنقول: المنقولات فيها كثير من الصدق وكثير من الكذب[7]، والمرجع في التمييز بين هٰذا وهٰذا إلىٰ أهل علم الحديث[8]، كما نرجع إلىٰ النُّحَاة في الفرق بين نحو العرب ونحو غير العرب[9]، ونرجع إلىٰ علماء اللغة فيما هو من اللغة وما ليس من اللغة، وكذلك علماء الشعر والطب وغير

٧/ ٣٥ ذلك، فلكل علم رجال يُعرَفُون به، / والعلماء بالحديث أجلُّ هٰؤلاء قدراً[10]، وأعظمهم صدقاً، وأعلاهم منزلة، وأكثر ديناً.

وهم من أعظم الناس صدقاً وأمانةً، وعلماً وخبرةً، فيما يذكرونه من الجرح والتعديل، مثل مالك، وشعبة، وسفيان، ويحيىٰ بن سعيد، وعبد الرحمٰن بن مهدي، وابن المبارك، ووكيع، والشافعي، وأحمد، وإسحاق بن راهويه، وأبي عُبَيْد، وابن معين، وابن المديني، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، وأبي زُرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والعجلي، وأبي أحمد بن عدي، وأبي حاتم[11] البُسْتِيّ،

---

(١) (س)، (ب): «وما». (٢) (س)، (ب): «قد». (٣) (س)، (ن)، (م): «أن ما».

(٤) سبقت ترجمة أبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الثعلبي المتوفىٰ سنة ٤٢٧ هـ فيما مضىٰ (١/ ٤٩٨)، وذكرت هناك أن تفسيره «الكشف والبيان في تفسير القرآن» غير مطبوع. وانظر عنه أيضاً: طبقات المفسرين للداودي ١/ ٦٥-٦٦؛ معجم المؤلفين ٢/ ٦٠، وذكر بروكلمان في مقالته عن الثعلبي في «دائرة المعارف الإسلامية» عن تفسير الثعلبي: «وقد نقده ابن الجوزي فيما رواه ابن تغري بردي لأنه أخذ فيه بالروايات الضعيفة وخاصة في السور الأولىٰ». وانظر: البداية والنهاية ١٢/ ٤٠؛ حيث يقول ابن كثير: «وكان كثير الحديث واسع السماع، ولهٰذا يوجد في كتبه من الغرائب شيء كثير».

(٥) «أنه»: ساقطة من (م). (٦) «الثعلبي»: ساقطة من جميع النسخ، وبها يتم الكلام.

(٧-٧): ساقط من (م). (٨) (ن): «إلىٰ علم أهل الحديث»؛ (س)، (ب): «إلىٰ علم الحديث».

(٩) (ن)، (س)، (ب): «وغير نحو العرب». (١٠) (ن)، (س)، (ب): «أجل قدراً من هؤلاء».

(١١) (س)، (ب): «وأبي حامد»، وهو خطأ.

والدارقطني، وأمثال هـٰؤلاء: خلق كثير لا يُحْصَىٰ عددهم، من أهل العلم بالرجال و الجرح والتعديل، وإن كان بعضهم أعلم بذلك من بعض، وبعضهم أعدل من بعض في وزن كلامه، كما أن الناس في سائر العلوم كذلك.

وقد صنَّف للناس كتباً في نقلة الأخبار: كباراً وصغاراً، مثل الطبقات لابن سعد، وتاريخي البخاري، والكتب المنقولة عن أحمد بن حنبل، ويحيىٰ بن معين، وغيرهما. وقبلها عن يحيىٰ بن سعيد القطَّان وغيره، وكتاب يعقوب بن سفيان، وابن أبي خيثمة، وابن أبي حاتم، و كتاب ابن عدي، وكتب[1] أبي حازم وأمثال ذلك.

وصنَّفت كتب الحديث تارة علىٰ المسانيد، فتذكر ما أسنده الصاحب[2] عن رسول الله ﷺ، كمسند أحمد، وإسحاق، وأبي داود / الطيالسي، وأبي بكر بن أبي ٧/ ٣٦
شيبة، ومحمد بن أبي عمر، والعدني، وأحمد بن منيع، وأبي يعلىٰ الموصلي، وأبي بكر البزَّار البصري، وغيرهم.

وتارة علىٰ الأبواب، فمنهم من قصد مقصده الصحيح[3]؛ كالبخاري ومسلم وابن خزيمة وأبي حاتم وغيرهم. وكذلك من خرَّج علىٰ الصحيحين، كالإسماعيلي والبرقاني وأبي نُعَيْم وغيرهم. ومنهم من خرَّج أحاديث السنن؛ أبي داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم. / ومنهم من خرَّج الجامع الذي يذكر فيه الفضائل وغيرها، ص ٢٨٠
كالترمذي وغيره.

وهـٰذا علم عظيم من أعظم علوم الإسلام. ولا ريب أنَّ الرافضة أقل معرفة بهـٰذا الباب، وليس في أهل الأهواء والبدع أجهل منهم به، فإن سائر أهل الأهواء - كالمعتزلة والخوارج - [4] مقصِّرُون[5] في معرفة هـٰذا، ولكن المعتزلة أعلم بكثير من الخوارج، والخوارج أعلم بكثير من الرافضة، والخوارج[4] أصدق من الرافضة وأَدْيَن وأورع، بل الخوارج لا نعرف عنهم أنهم يتعمَّدُون الكذب، بل هم [من][6] أصدق الناس.

والمعتزلة - مثل سائر الطوائف - فيهم من يكذب، وفيهم من يصدق، لكن ليس لهم من العناية بالحديث ومعرفته[7] ما لأهل الحديث والسُّنَّة، فإنَّ هؤلاء يتديَّنون[8]

---

(١) (س)، (ب): «وكتاب». (٢) (ب): «الصحابي».
(٣) (ن): «من قصد قصد الصحيح»؛ (س)، (ب): «من قصد الصحيح». (٤ - ٤): ساقط من (م).
(٥) (س)، (ب): «يقصرون». (٦) «من»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٧) (س)، (ب): «ومعرفة»، وهو تحريف. (٨) (ب): «فإن هؤلاء لا يتدينون»، وهو خطأ.

به[١] فيحتاجون إلىٰ أن يعرفوا ما هو الصدق.

٧/ ٣٧ / وأهل البدع سلكوا طريقاً آخر ابتدعوها اعتمدوا عليها[٢]، ولا يذكرون الحديث، بل ولا القرآن، في أصولهم [إلَّا][٣] للاعتضاد لا للاعتماد.

والرافضة أقل معرفة وعناية بهٰذا، إذ[٤] كانوا لا ينظرون في الإسناد ولا في سائر الأدلة الشرعية والعقلية: هل[٥] توافق ذلك أو تخالفه؟ ولهٰذا لا يوجد لهم أسانيد متصلة صحيحة قطّ، بل كل إسناد متصل لهم، فلا بد أن يكون فيه من[٦] هو معروف بالكذب أو كثرة الغلط.

وهم في ذلك شبيه باليهود والنصارىٰ، فإنه ليس لهم إسناد. والإسناد من خصائص هٰذه الأمة، وهو من خصائص الإسلام، ثم هو في الإسلام من خصائص أهل السنة. والرافضة من أقل الناس عناية، إذ[٧] كانوا لا يصدّقون إلَّا بما يوافق أهواءهم، وعلامة كذبه أنه[٨] يخالف هواهم. ولهٰذا قال عبد الرحمٰن بن مهدي: أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلَّا ما لهم.

ثم إنَّ أوَّلهم كانوا كثيري[٩] الكذب، فانتقلت أحاديثهم إلىٰ قوم لا يعرفون الصحيح من السقيم، فلم يمكنهم التمييز إلَّا بتصديق الجميع أو تكذيب الجميع، والاستدلال علىٰ ذلك بدليل منفصل غير الإسناد.

٧/ ٣٨ / فيُقال: ما يرويه مثل أبي نُعَيم والثعلبي والنَّقَّاش وغيرهم[١٠]: أتقبلونه مطلقاً؟ أم تردُّونَه مطلقاً؟ أم تقبلونه إذا كان لكم [لا عليكم][١١]، وتردُّونه إذا كان عليكم؟ فإن تقبلوه[١٢] مطلقاً، ففي ذلك أحاديث كثيرة في فضائل[١٣] أبي بكر وعمر وعثمان تناقض قولكم. وقد روىٰ أبو نُعَيْم في أول «الحلية» في فضائل الصحابة، وفي كتاب مناقب أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ أحاديث بعضها صحيحة وبعضها ضعيفة، بل منكرة[١٤]. وكان رجلاً عالماً بالحديث فيما ينقله، لكن هو

(١) «به»: ساقطة من (س)، (ب). (٢) (ب): «ابتدعوها واعتمدوها».
(٣) «إلا»: ساقطة من (ب)، (س).
(٤) (ن)، (م)، (س)، (ب): «إذا». وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.
(٥) (س): «بل»، وهو تحريف. (٦) (س)، (ب): «ما».
(٧) (ن)، (س)، (ب): «إذا»، وهو تحريف. (٨) (ن)، (م): «أن».
(٩) (س)، (ن)، (م): «كثيرين»، وهو خطأ. (١٠) (م): «ونحوهم».
(١١) «لا عليكم»: ساقطة من (ن)، (م). (١٢) (ن)، (م): «فإن قبلوه».
(١٣) «فضائل»: ساقطة من (م).
(١٤) قال الذهبي في ترجمة أبي نعيم الأصبهاني (أحمد بن عبد الله الحافظ) في «ميزان الاعتدال»=

وأمثاله يروون ما في الباب، لا يُعرَف أنه روىٰ كالمفسِّر الذي ينقل أقوال الناس في التفسير، والفقيه الذي يذكر الأقوال في الفقه، والمصنِّف الذي يذكر حجج الناس، ليذكر ما ذكروه[١]، وإن كان كثير من ذلك لا يعتقد صحته، بل يعتقد ضعفه؛ لأنه يقول: أنا نقلت ما ذكر غيري، فالعُهدة[٢] علىٰ القائل لا علىٰ الناقل.

٧/ ٣٩ وهٰكذا كثير ممن صنَّف في فضائل العبادات، وفضائل الأوقات، وغير/ ذلك: يذكرون أحاديث كثيرة وهي ضعيفة، بل موضوعة، باتفاق أهل العلم، كما يذكرون [أحاديث][٣] في فضل صوم رجب كلها ضعيفة، بل موضوعة، عند أهل العلم. ويذكرون صلاة الرغائب في أول ليلة[٤] جمعة منه، وألفية نصف شعبان، وكما يذكرون في فضائل عاشوراء ما ورد من التوسعة علىٰ العيال، وفضائل المصافحة والحناء والخضاب والاغتسال ونحو ذلك، ويذكرون فيها صلاة.

وكل هٰذا كذبٌ علىٰ رسول الله ﷺ: لم يصح في عاشوراء إلَّا فضل صيامه. قال حرب الكرمانيّ: قلت لأحمد بن حنبل: الحديث الذي يُروَىٰ: من وسَّع علىٰ عياله[٥] يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته؟ فقال: لا أصل له[٦].

وقد صنَّف في فضائل الصحابة: عليّ وغيره، غير واحد، مثل: خيثمة بن سليمان الأطرابلسي وغيره. وهٰذا قبل أبي نُعَيْم. يروىٰ عنه إجازة. وهٰذا وأمثاله جروا علىٰ العادة المعروفة لأمثالهم ممن يصنف في الأبواب: أنه يروي ما سمعه في هٰذا[٧] الباب.

٧/ ٤٠ / وهٰكذا المصنّفون في التواريخ، مثل «تاريخ دمشق» لابن عساكر وغيره، إذا ذكر ترجمة واحد من الخلفاء الأربعة، أو غيره[٨]، يذكر كل ما رواه في ذلك الباب،

= ١/ ١١١: «قال الخطيب: رأيت لأبي نُعَيْم أشياء يتساهل فيها؛ منها: أنه يطلق في الإجازة أخبرنا ـ ولا يبين. قلت: هٰذا مذهب رآه أبونعيم وغيره، وهو ضرب من التدليس. وكلام ابن منده في أبي نعيم فظيع لا أحب حكايته، ولا أقبل قول كل منهما في الآخر؛ بل هما عندي مقبولان، ولا أعلم لهما ذنباً أكثر من روايتهما الموضوعات ساكتين عنها». وانظر: لسان الميزان ١/ ٢٠١ ـ ٢٠٢.

(١) (م): «ما يذكروه». (٢) (ن)، (س)، (ب): «فالعهد».

(٣) «أحاديث»: ساقطة من (ن)، (س). وفي (ب): «كما يذكرون في فضل صوم رجب أحاديث».

(٤) «ليلة»: ساقطة من (س)، (ب). (٥) (ن)، (م): «أهله».

(٦) ذكر ابن الجوزي هٰذا الحديث الموضوع ـ وهو جزء من حديث طويل منسوب إلىٰ أبي هريرة ـ في الموضوعات ٢/ ١٠٩ ـ ١١٠ وقال: «موضوع ورجاله ثقات والظاهر أن بعض المتأخرين وضعه وركبه علىٰ هٰذا الإسناد»، وذكره السيوطي في «الجامع الصغير»، ونسبه إلىٰ أبي سعيد وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» ٦/ ٢٥٦.

(٧) (ن)، (م): «ذلك». (٨) (ب): «أو غيرهم».

فيذكر لعليّ ومعاوية من الأحاديث المروية في فضلهما ما يعرف أهل العلم بالحديث أنه كذب، ولكن لعليّ من الفضائل الثابتة في الصحيحين وغيرهما، ومعاوية ليس له بخصوصه فضيلة في الصحيح، لكن قد شهد مع رسول الله ﷺ حُنَيْناً والطائف وتبوك، وحجَّ معه حجَّة الوداع، وكان يكتب الوحي، فهو ممن ائتمنه النبي ﷺ على كتابة الوحي، كما ائتمن غيره من الصحابة.

فإن كان المخالف يقبل كل ما رواه هٰؤلاء وأمثالهم في كتبهم، فقد رووا أشياء كثيرة تناقض مذهبهم. وإن كان يرد الجميع، بطل احتجاجه بمجرد عزوه الحديث [بدون المذهب] إليهم[1]. وإن قال: أَقْبَلُ ما يوافق مذهبي وأردّ ما يخالفه، أمكن منازعه أن يقول له مثل هٰذا، [وكلاهما][2] باطل، لا يجوز أن يحتج على [3]صحة مذهب بمثل هٰذا، فإنه يُقال: إن كنت إنَّما عرفت صحة هٰذا الحديث بدون المذهب، فاذكر/ ما يدلّ على[3] صحته، وإن كنت إنَّما عرفت صحته لأنه يوافق المذهب، امتنع تصحيح الحديث بالمذهب؛ لأنه يكون حينئذٍ صحة المذهب موقوفة على صحة الحديث، وصحة الحديث موقوفة على صحة المذهب، فيلزم الدَّوْر الممتنع. ظ ٢٨٠

٧/ ٤١ / وأيضاً فالمذهب: إن كنت عرفت صحته بدون هٰذا الطريق، لم يلزم صحة هٰذا الطريق. فإن الإنسانَ قد يكذب على غيره قولاً، وإن كان ذلك القول حقّاً، فكثير من الناس يروي عن النبي ﷺ [4]قولاً هو حق في نفسه، لكن لم يقله رسول الله ﷺ[4]، فلا يلزم من كون الشيء صدقاً في نفسه[5] أن يكون النبي ﷺ قاله، وإن كنتَ إنَّما عرفتَ صحته بهٰذا الطريق، امتنع أن تعرف صحة الطريق بصحته، لإفضائه إلى الدَّوْر.

فثبت أنه على التقديرين لا يعلم صحة هٰذا الحديث لموافقته للمذهب، سواء كان المذهب معلوم الصحة، أو غير معلوم الصحة.

وأيضاً[6]، فكل من له أدنى علم وإنصاف يعلم أن المنقولات فيها صدق وكذب[7]، وأنَّ الناس كذبوا في المثالب والمناقب، كما كذبوا في غير ذلك، وكذبوا فيما يوافقه ويخالفه.

---

(١) «بدون المذهب إليهم»: ساقطة من (س)، (ب). وفي (ن): «بمجرد عزوه الحديث إليهم».
(٢) «وكلاهما»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٣-٣): ساقط من (م).
(٤-٤): ساقط من (س)، (ب). (٥) (م): «من كون النبي ﷺ صادقاً في نفسه»، وهو تحريف.
(٦) «وأيضاً»: ساقطة من (س)، (ب). (٧) (ن)، (م): «كذب وصدق».

ونحن نعلم أنهم كذبوا في كثير مما رووه[1] في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان، كما كذبوا في كثير مما رووه[2] في فضائل عليّ، وليس في أهل الأهواء أكثر كذباً من الرافضة، بخلاف غيرهم، فإنَّ الخوارجَ[3] لا يكادون يكذبون، بل هم من أصدق الناس مع بدعتهم وضلالهم.

٧/ ٤٢ / وأمَّا أهل العلم والدين فلا يصدّقون بالنقل ويكذبون [به][4] بمجرد موافقة ما يعتقدون، بل قد ينقل الرجل أحاديث كثيرة فيها فضائل النبي ﷺ وأمته وأصحابه، فيردونها لعلمهم بأنها كذب، ويقبلون أحاديث كثيرة لصحتها، وإن كان ظاهرها بخلاف ما يعتقدونه: إما لاعتقادهم أنها منسوخة، أو لها تفسير لا يخالفونه، ونحو ذلك.

فالأصل في النقل: أن يُرجَع فيه إلىٰ أئمة النقل وعلمائه، ومن يشركهم في علمهم عَلِمَ ما يعلمون، وأنْ يُسْتَدلَّ علىٰ الصحة والضعف بدليل منفصل عن الرواية، فلا بد من هٰذا وهٰذا. وإلّا فمجرد قول القائل: «رواه فلان» لا يَحْتَجّ به: لا أهل السنة ولا الشيعة، وليس في المسلمين من يحتجّ بكل حديث رواه كل مصنف، فكل حديث يحتجّ به نطالبه من أول مقام بصحته.

ومجرد عزوه إلىٰ رواية الثعلبي ونحوه ليس دليلاً علىٰ صحته باتفاق أهل العلم بالنقل. ولهٰذا لم يروه أحد من علماء الحديث في شيء من كتبهم التي ترجع الناس إليها في الحديث، لا [في][5] الصحاح ولا السنن ولا المسانيد[6] ولا غير ذلك؛ لأنَّ كذب مثل هٰذا لا يخفىٰ علىٰ من له أدنىٰ معرفة بالحديث.

وإنَّما هٰذا عند أهل العلم بمنزلةِ ظنَّ من يظنّ من العامَّة - وبعض من يدخل في غمار الفقهاء - أنَّ النبي ﷺ كان علىٰ أحد المذاهب الأربعة، وأنَّ أبا حنيفة ونحوه،
٧/ ٤٣ كانوا من قبل النبي صلىٰ الله عليه/ وسلَّم، أو كما يظنّ طائفة من التركمان أن حمزة له مغازٍ عظيمة وينقلونها بينهم، والعلماء متفقون علىٰ أنه لم يشهد إلَّا بدراً وأُحُداً وقُتِل يوم أُحُد، ومثل ما يظن كثير من الناس أن في مقابر دمشق من أزواج النبي ﷺ أم سلمة وغيرها، ومن أصحابه أُبَيّ بن كعب، وأُوَيْس القَرني وغيرهما.

وأهل العلم يعلمون أن أحداً من أزواج النبي ﷺ لم يقدم دمشق، ولكن كان في

---

(١) (س)، (ب): «مما يروونه».
(٢) (س): «يرووه»؛ (ب): «يروونه».
(٣) (س)، (ب): «فإن من الخوارج».
(٤) «به»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٥) «في»: زيادة في (م).
(٦) (ب): «المساند».

الشام أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصاري، وكان أهل الشام يسمُّونها أم سلمة، فظنَّ الجهَّال أنها أم سلمة زوج النبي ﷺ. وأُبي بن كعب مات بالمدينة. وأُوَيْس تابعي لم يقدم الشام.

ومثل من يظنّ من الجهَّال أن قبر عليّ بباطن النجف. وأهل العلم ـ بالكوفة وغيرها ـ يعلمون بطلان هـٰذا، ويعلمون أن علياً ومعاوية وعمرو بن العاص كل منهم دفن في قصر الإمارة ببلده، خوفاً عليه[1] من الخوارج أن ينبشوه؛ فإنهم كانوا قد تحالفوا على قتل الثلاثة، فقتلوا علياً وجرحُوا معاوية.

وكان عمرو بن العاص قد استخلف رجلاً يُقَال له[2]: خارجة، فضربه القاتل يظنه عَمْراً فقتله، فتبيَّن أنه خارجة، فقال: أردت عَمْراً، وأراد الله خارجة، فصار مثلاً.

نهاية استطراد ابن تيمية ومثل هـٰذا كثير مما يظنّه كثير من الجهَّال. وأهل العلم بالمنقولات يعلمون خلاف ذلك.

٧/ ٤٤ الوجه الثاني / **الوجه الثاني: أن نقول**[3]: في نفس هـٰذا الحديث ما يدلّ على أنه كذبٌ من وجوه كثيرة؛ فإنَّ فيه أن رسول الله ﷺ لما كان بغدير يُدْعَى خُمّاً نادى الناس فاجتمعوا، فأخذ بِيَدَيْ عليّ وقال: من كنت مولاه فعليّ مولاه، وأن هـٰذا قد شاع وطار بالبلاد، وبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهري، وأنه أتى النبي ﷺ على ناقته وهو في الأبطح، وأتى وهو في ملأٍ من الصحابة، فذكر أنهم امتثلوا أمره بالشهادتين والصلاة والزكاة والصيام والحج، ثم قال: «ألم ترض بهـٰذا حتى رفعت بضَبْعَيْ ابن عمك تفضّله علينا؟»، وقلت: من كنت مولاه فعليّ مولاه؟ وهـٰذا منك أم[4] من الله؟ فقال النبي ﷺ: هو من أمر الله[5]، فولَّى الحارث بن النعمان يريد راحلته، وهو يقول: اللهم إن كان هـٰذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، فما وصل إليها حتى رماه الله بحجر، فسقط على هامته، وخرج من دبره فقتله، وأنزل الله: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِّلْكَافِرِينَ﴾ [سورة المعارج: ١، ٢].

ص ٢٨١ فيُقَال/ لهـٰؤلاء الكذَّابين: أجمع الناس كلهم على أن ما قاله النبي ﷺ بغدير خُم[6] كان مرجعه من حجة الوداع. والشيعة تسلّم هـٰذا، وتجعل ذلك اليوم عيداً

(١) (م): «عليهم».
(٢) (ن)، (س)، (ب): «إنه».
(٣) (ن): «أن تقول».
(٤) (س)، (ب): «أو».
(٥) (م): «هو أمر من الله».
(٦) عبارة «بغدير خم»: ساقطة من (م).

وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة. والنبي ﷺ لم يرجع إلى مكة بعد ذلك، بل رجع من حجة الوداع إلى المدينة، وعاش تمام ذي الحجة والمحرم وصفر، وتوفي في أول ربيع الأول.

٧/ ٤٥ / وفي هذا الحديث يذكر أنه بعد أن قال هذا بغدير خُم وشاع في البلاد، جاءه الحارث وهو بالأبطح، والأبطح[١] بمكة، فهذا كذب جاهل لم يعلم متى كانت قصة غدير خم.

وأيضاً[٢] فإنَّ هذه السورة ـ سورة سأل سائل ـ مكيَّة باتفاق أهل العلم، نزلت بمكة قبل الهجرة، فهذه نزلت قبل غدير خُم بعشر سنين أو أكثر من ذلك، فكيف [تكون][٣] نزلت بعده؟

وأيضاً قوله: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ﴾ [سورة الأنفال: ٣٢] في سورة الأنفال، وقد نزلت عقيب بدر[٤] بالاتفاق قبل غدير خُم بسنين كثيرة، وأهل التفسير متفقون على أنها نزلت بسبب ما قاله المشركون للنبي ﷺ قبل الهجرة، كأبي جهل وأمثاله، وأن الله ذكَّر نبيَّه بما كانوا يقولونه[٥] بقوله: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾؛ أي اذكر قولهم، كقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ﴾ [سورة البقرة: ٣٠]، ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [سورة آل عمران: ١٢١]، ونحو ذلك: يأمره بأن يذكر كل ما تقدَّم. فدلَّ على أن هذا القول كان قبل نزول هذه السورة.

وأيضاً فإنهم لما استفتحوا بيَّنَ الله أنه لا ينزّل عليهم العذاب ومحمد ﷺ فيهم، ٧/ ٤٦ فقال: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ / مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [سورة الأنفال: ٣٢]، ثم قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٣٣]، واتفق الناس على أن أهل مكة لم تنزل عليهم حجارة من السماء لما قالوا ذلك، فلو كان هذا آية لكان من جنس آية أصحاب الفيل، ومثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله.

ولو أن الناقل طائفة من أهل العلم، فلما كان هذا لا يرويه أحد من المصنِّفين في العلم: لا المسند، ولا الصحيح، ولا الفضائل، ولا التفسير، ولا والسِّيَر ونحوها،

(١) «والأبطح»: ساقطة من (م). (٢) «وأيضا»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) «تكون»: في (م) فقط. (٤) (س)، (ب): «وقد نزلت ببدر». (٥) (س)، (ب): «يقولون».

إلَّا ما يُروىٰ بمثل هـٰذا الإسناد المنكر ـ عُلِمَ(١) أنَّه كذب وباطل .

وأيضـاً فـقـد ذكـر(٢) في هـٰذا الحـديث ، أنَّ هـٰذا القائل أُمِرَ بمباني الإسلام الخمس ، وعلىٰ هـٰذا فقد كـان مسلماً فإنَّهُ قال : فقبلناه(٣) منـك . ومن المعـلـوم بالضرورة أن أحداً من المسلمين علىٰ عهد النبي ﷺ لم يصبه هـٰذا .

وأيضاً فهـٰذا الرجل لا يُعرف في الصحابة ، بل هو من جنس الأسـماء التي يذكرها الطرقية ، من جنسِ الأحاديث التي في سيرةِ عنترٍ ودلهمة .

وقد صنَّف الناس كتباً كثيرة في أسماء الصحابة الذيـن ذُكروا في شيء من
٧/ ٤٧ الحديث ، حتىٰ في الأحاديث الضعيفة ، مثل كتاب «الاستيعاب» لابن/ عبد البر ، وكتاب ابن منده ، وأبي نُعَيْم الأصبهاني ، والحافظ أبي موسىٰ ، ونحو ذلك . ولم يذكر أحدٌ منهم هـٰذا الرجل ، فعُلِمَ أنَّه ليس له ذكر في شيء من الروايات ، فإن هـٰؤلاء لا يذكرون إلَّا ما رواه أهل العلم ، لا يذكرون أحاديث الطرقيـة ، مثل : «تنقَّلات الأنوار» للبكري الكذَّاب(٤) وغيره .

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أن يُقالَ: أنتم ادَّعيتم أنكم أَثْبَتُّم إمامته بالقرآن ، والقرآن ليس في ظاهره ما يدل علىٰ ذلك أصلاً ؛ فإنه قال : ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [سورة المائدة : ٦٧] . وهـٰذا اللّفظ عامّ في جميع ما أُنْزِل إليه من ربِّه ، لا يدلّ علىٰ شيء معيَّن .

فدعوىٰ المدَّعي أن إمامة عليّ هي(٥) مما بلَّغها ، أو مما(٦) أُمِر بتبليغها ، لا تثبت بمجرد القرآن ؛ فإن القرآن ليس فيه دلالة علىٰ شيء معين ، فإن ثبت ذلك بالنقل كان ذلك إثباتاً بالخبر لا بالقرآن . فمن ادَّعىٰ أن القرآن يدلُّ علىٰ [أنَّ](٧) إمامة عليّ مما أُمِر بتبليغه ، فقد افترىٰ علىٰ القرآن ، فالقرآن لا يدلُّ علىٰ ذلك عموماً ولا خصوصاً .

الوجه الرابع

الوجه الرابع(٨): أن يُقالَ: هـٰذه الآية ، مع ما عُلِمَ من أحوال النبي ﷺ ، تدلُّ علىٰ نقيض ما ذكروه ، وهو أنَّ الله لم ينزّلها عليه ، ولم يأمره بها(٩) ، فإنَّها لو كانت مما
٧/ ٤٨ أمره الله بتبليغه ، لبلَّغه ، فإنه لا يعصي الله في ذلك . / ولهـٰذا قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ : «من زعم أنَّ محمداً كتم شيئاً من الوحي فقد كذب ، والله تعالىٰ يقول : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [سورة المائدة : ٦٧]» .

---

(١) (ن) ، (س) ، (ب) : «علىٰ» . والصواب ما أثبته .
(٢) (م) : «فقد ذكره في هـٰذا الحديث» ؛ (س) ، (ب) : «فقد ذكر هـٰذا في الحديث» .
(٣) (ن) ، (س) ، (ب) : «فقبلنا» . (٤) سبق الكلام علىٰ البكري وكتابه «تنقلات الأنوار» .
(٥) «هي» : ساقطة من (م) . (٦) «مما» : ساقطة من (س) ، (ب) .
(٧) «أن» : ساقطة من (ن) ، (م) ، (س) . (٨) (م) : «الثالث» ، وهو خطأ . (٩) (م) : «ولم يأمر بها» .

لكن أهل العلم يعلمون بالاضطرار أنَّ النبي ﷺ لم يبلِّغ شيئاً من إمامة عليٍّ، ولهم علىٰ هـٰذا طرق كثيرة يثبتون بها هـٰذا العلم.

منها: أن هـٰذا مما تتوفر الهمم والدواعي علىٰ نقله، فلو كان له أصل لنُقِلَ، كما نُقِلَ أمثاله من حديثه، لا سيما مع كثرة ما يُنقَل في فضائل عليّ، من الكذب الذي لا أصل له، فكيف لا يُنقَل الحق [الصدق][1] الذي قد بُلِّغَ للناس؟!

ولأنَّ النبي ﷺ أمر أمته بتبليغ ما سمعوا منه، فلا يجوز عليهم كتمان ما أمرهم الله بتبليغه.

ومنها: أنَّ النبي ﷺ لما مات، وطلب بعض الأنصار أن يكون منهم أمير ومن المهاجرين أمير، فأُنْكِرَ[2] ذلك عليه، وقالوا: الإمارة لا تكون إلَّا في قريش، وروىٰ الصحابة في [مواطن][3] متفرقة الأحاديث عن النبي ﷺ في[4] أنَّ «الإمامة في قريش»[5]/ ولم يرو واحد[6] منهم: لا في ذلك المجلس ولا غيره، ما يدلُّ علىٰ إمامة عليّ. ظ ٢٨١ ٧/ ٤٩

وبايع المسلمون أبا بكر، وكان أكثر بني عبد مناف ـ من بني أمية وبني هاشم وغيرهم ـ لهم ميل قوي إلىٰ عليّ بن أبي طالب يختارون ولايته، ولم يذكر أحد منهم هـٰذا النص. وهـٰكذا أُجري الأمر[7] في عهد عمر وعثمان، وفي عهده أيضاً لما صارت له ولاية، ولم يذكر[8] هو ولا أحدٌ من أهل بيته ولا من الصحابة المعروفين هـٰذا النص، وإنَّما ظهر هـٰذا النص بعد ذلك.

---

(١) «الصدق»: زيادة في (م). (٢) (ب): «فأنكروا».
(٣) «مواطن»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٤) «في»: ساقطة من (ب).
(٥) الحديث بلفظ «الأئمة من قريش» ذكره الألباني في «إرواء الغليل» ٢/ ٢٩٨ ـ ٣٠١ (حديث رقم ٥٢٠)، وقال: «صحيح، ورد من حديث جماعة من الصحابة، منهم: أنس بن مالك وعليّ بن أبي طالب وأبو برزة الأسلمي»، ثم تكلَّم علىٰ طرقه المختلفة. والحديث عن أنس ـ رضي الله عنه ـ مطولاً في المسند (ط. الحلبي) ٣/ ١٢٩ وأوّله: «الأئمة من قريش، ولهم عليكم حق ولكم مثل ذلك...» الحديث. وقال السيوطي عنه: «حم = مسند أحمد، ن= سنن النسائي، الضياء المقدسي» وصححه الألباني، وقال في «إرواء الغليل»: إن الطيالسي أخرجه في مسنده وابن عساكر وأبو نعيم في «الحلية» والبيهقي في سننه.. إلخ. وأما حديث عليّ ـ رضي الله عنه ـ فأوله: «الأئمة من قريش، أبرارها أمراء أبرارها، وفجارها أمراء فجارها..» الحديث. وقال السيوطي: إن البيهقي والحاكم أخرجاه، وذكر الألباني أنه في «المستدرك» ٤/ ٧٥ ـ ٧٦ وفي المعجم الصغير للطبراني (ص٨٥)، وفي «مجمع الزوائد» ٥/ ١٩٢ وفي غير ذلك، وهو صحيح عند الألباني أيضاً. وحديث أبي برزة في المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٤٢١، ٤٢٤، وذكره الألباني في «السنة» لابن أبي عاصم (رقم ١٠٠٩، ١٠٢٩).
(٦) (ن)، (م): «أحد». (٧) (ن)، (س)، (ب): «وهكذا جرىٰ النص».
(٨) (ن)، (ب): «لم يذكر»؛ (س): «لم يذكره».

وأهل العلم بالحديث والسُّنَّة الذين يتولَّوْنَ علياً ويحبُّونَه، ويقولون[١]: إنه كان الخليفة بعد عثمان، كأحمد بن حنبل وغيره من الأئمة، قد نازعهم[٢] في ذلك طوائف من أهل العلم وغيرهم، وقالوا: كان زمانه زمان فتنة واختلاف[٣] بين الأمة، لم تتفق الأمة فيه لا عليه ولا على غيره.

٧/ ٥٠ / وقال طوائف من الناس؛ كالكرَّاميَّة: بل هو كان إماماً ومعاوية إماماً، وجوَّزُوا أن يكون للناس إمامان للحاجة. وهكذا قالوا في زمن ابن الزبير ويزيد؛ حيث لم يجدوا الناس اتفقوا على إمام.

وأحمد بن حنبل، مع أنه أعلم أهل زمانه بالحديث، احتجَّ على إمامة عليّ بالحديث الذي في السنن: **«تكون خلافة النبوة ثلاثين سنة، ثم تصير مُلْكاً»**[٤]. وبعض الناس ضعَّف هذا الحديث، لكن أحمد وغيره يثبتونه.

فهذا عمدتهم من النصوص على خلافة عليّ، فلو ظفروا بحديث مسندٍ أو مرسل موافق لهذا، لفرحوا به. فعُلِمَ أن ما تدَّعيه الرافضة من النصِّ، هو مما لم يسمعه أحدٌ من أهل العلم بأقوال رسول الله ﷺ، لا قديماً ولا حديثاً.

ولهذا كان أهل العلم بالحديث يعلمون بالضرورة كذب هذا النقل، كما يعلمون كذب غيره من المنقولات المكذوبة.

وقد جرى تحكيم الْحَكَمَيْن، ومعه أكثر الناس، فلم يكن في المسلمين من أصحابه ولا غيرهم من ذكر هذا النص، مع كثرة شيعته، ولا فيهم من احتجَّ به، في مثل هذا المقام الذي تتوفر فيه الهمم والدواعي على إظهار مثل هذا النص.

ومعلوم أنه لو كان النص معروفاً عند شيعة عليّ ـ فضلاً عن غيرهم ـ لكانت العادة المعروفة تقتضي أن يقول أحدهم: هذا نص رسول الله ﷺ على خلافته، فيجب تقديمه على معاوية.

٧/ ٥١ وأبو موسى نفسه كان من خيار المسلمين، لو[٥] عَلِمَ أنَّ النبي ﷺ / نصَّ عليه لم يستحلّ عزله، ولو عزله لكان من أنكر عزله[٦] عليه يقول: كيف تعزل من نصَّ النبي ﷺ على خلافته؟

---

(١) (ب): «يقولون».
(٢) (س): «وقد تنازعهم»؛ (ب): «قد نازعهم»؛ (م): «تنازعهم».
(٣) (س)، (ن)، (م): «والاختلاف».
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٣٣).
(٥) (س)، (ن)، (م): «قد».
(٦) «عزله»: ساقطة من (م).

وقد احتجُّوا بقوله ﷺ: «**تقتل عماراً الفئة الباغية**»، وهـٰذا الحديث خبر واحد أو اثنين أو ثلاثة ونحوهم، وليس هـٰذا متواتراً[(١)]. والنصّ عند القائلين به متواتر، فيالله العجب كيف ساغ[(٢)] عند الناس احتجاج شيعة عليّ بذلك الحديث، ولم يحتج أحد منهم بالنصّ؟

فصـــل

كلام الرافضي البرهان الثالث: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم..﴾ إلخ.

قال الرافضي[(٣)]: «البرهان الثالث: قوله تعالىٰ: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِينًا**﴾ [سورة المائدة: ٣]. روىٰ أبو نُعَيم بإسناده إلىٰ أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ[(٤)] أنَّ النبي ﷺ دعا الناس إلىٰ غدير خُم[(٥)]، وأمر بإزالة ما تحت الشجر من الشوك[(٦)]، فقام[(٧)] فدعا / عليّاً، فأخذ[(٨)] بضَبْعيه فرفعهما، حتىٰ نظر الناس إلىٰ [بياض][(٩)] إبطي رسول الله ﷺ، ثم لم يتفرَّقوا حتىٰ نزلت هـٰذه ٧/ ٥٢
الآية: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِينًا**﴾ [سورة المائدة: ٣]. فقال رسول الله ﷺ: الله أكبر علىٰ إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضا الرب برسالتي، وبالولاية لعليّ من بعدي. ثم قال: من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، اللهم والِ من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أنَّ المستدلَّ عليه بيان صحة الحديث. ومجرد عزوه إلىٰ رواية أبي نُعيم لا تفيد الصحة باتفاق الناس: علماء السُّنَّة والشيعة؛ فإنَّ أبا نُعيم روىٰ كثيراً من الأحاديث التي هي ضعيفة، بل موضوعة، باتفاق علماء أهل الحديث: السُّنَّة والشيعة. وهو وإن كان حافظاً[(١٠)] كثير الحديث واسع الرواية، لكن روىٰ، كما عادة المحدِّثين أمثاله يروون جميع ما في الباب، لأجل المعرفة بذلك، وإن كان لا يُحتج من ذلك إلَّا ببعضه. والناس في مصنَّفاتهم: منهم من لا يروي عمَّن يعلم أنه يكذب، مثل مالك، وشُعبة، ويحيىٰ بن سعيد، وعبد الرحمـٰن ابن مهدي، وأحمد بن حنبل؛ فإنَّ هـٰؤلاء لا يروون عن شخص ليس بثقة عندهم، / ولا يروون حديثاً يعلمون أنه عن كذَّاب، فلا يروون أحاديث الكذَّابين الذين ٧/ ٥٣

---

(١) (م): «وليس هو بمتواتر». وسبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٩٣).
(٢) (ن)، (م): «شاع».
(٣) في (ك) ص ١٥٠ (م).
(٤) (ك): «أبي سعيد الخدري قال..».
(٥) (ك): «الناس إلىٰ عليّ عليه السلام في غدير خُم».
(٦) (ك): «وأمر بما تحت الشجر من الشوك»؛ (ن)، (س)، (ب): «وأمرنا بحت الشجرة من الشوك». والمثبت من (م).
(٧) (ك): «فقم»، وهو تحريف.
(٨) (م): «وأحد».
(٩) «بياض»: زيادة في (ك).
(١٠) (ن)، (س)، (ب): «حافظا ثقة».

يُعرَفُون بتعمّد الكذب، لكن قد يتفق فيما يروونه ما يكون صاحبه أخطأ فيه.

وقد يروي الإمام أحمد وإسحاق وغيرهما أحاديث تكون ضعيفة عندهم، لاتهام رواتها بسوء الحفظ ونحو ذلك، ليُعتَبر بها ويُستَشْهَد بها، فإنَّه قد يكون لذلك الحديث ما يشهد له أنه محفوظ، وقد يكون له ما يشهد بأنه خطأ، وقد يكون صاحبها كذّبها[١] في الباطن، ليس مشهوراً بالكذب، بل يروي كثيراً من الصدق، فيُروىٰ حديثه.

وليس كل ما رواه الفاسق يكون كذباً، بل يجب التبيّن[٢] في خبره، كما قال تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [سورة الحجرات: ٦] الآية،
ص ٢٨٢ فيُروىٰ/ لتنظر سائر الشواهد: هل تدلّ علىٰ الصدق أو الكذب؟

وكثير من المصنِّفين يعزّ عليه تمييز ذلك علىٰ وجهه، بل يعجز عن ذلك، فيروي ما سمعه كما سمعه، والدَّرْكُ علىٰ غيره لا عليه، وأهل [٣] العلم ينظرون في ذلك وفي رجاله وإسناده.

الوجه الثاني **الوجه الثاني:** أنَّ هـٰذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالموضوعات. وهـٰذا يعرفه أهل العلم[٣] بالحديث، والمرجع إليهم في ذلك. ولذلك[٤] لا يُوجَد هـٰذا في شيء من كتب الحديث التي يرجع إليها أهل العلم بالحديث.

٧/ ٥٤ / **الوجه الثالث:** أنَّه قد ثبت في الصحاح والمساند[٥] والتفسير أنَّ هـٰذه الآية نزلت
الوجه الثالث علىٰ النبي ﷺ وهو واقف بعرفة، وقال رجل من اليهود لعمر بن الخطاب: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرؤونها، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتَّخذنا ذلك [اليوم][٦] عيداً. فقال له عمر: وأيّ آية هي؟ قال: قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِينًا﴾ [سورة المائدة: ٣]، فقال عمر: إنِّي لأعلم أي يوم نزلت، وفي أي مكان نزلت. نزلت[٧] يوم عرفة بعرفة[٨]، ورسول الله ﷺ واقف بعرفة. وهـٰذا مستفيض من وجوه أُخَر[٩]، وهو منقول في كتب المسلمين: الصحاح والمساند والجوامع والسير والتفسير[١٠] وغير ذلك[١١].

---

(١) (ب): «كذّابا». (٢) (ن)، (س): «التبيين». (٣ـ٣): ساقطة من (م). (٤) (ن)، (م): «ولهذا».
(٥) (م): «والمسانيد». (٦) «اليوم»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٧) «نزلت»: ساقطة من (س)، (ب). (٨) «بعرفة»: ساقطة من (م).
(٩) (ن)، (س)، (ب): «أخرىٰ». (١٠) (م): «والمسانيد والسنن والتفسير..».
(١١) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ١/ ١٤ (كتاب=

وهٰذا اليوم كان قبل يوم غدير خُم بتسعة أيام؛ فإنَّه كان يوم الجمعة تاسع ذي الحجة، فكيف يُقال: إنَّها نزلت يوم الغدير؟!

الوجه الرابع: أنَّ هٰذه الآية ليس فيها دلالة على عليٍّ ولا إمامته بوجه من / الوجوه، بل فيها إخبار الله بإكمال الدين وإتمام النعمة على المؤمنين، ورضا الإسلام ديناً. فدعوى المدَّعي أنَّ القرآن يدلّ على إمامته من هذا الوجه كذب ظاهر. الوجه الرابع ٧/ ٥٥

وإن قال: الحديث يدلُّ على ذلك.

فيُقال: الحديث إن كان صحيحاً، فتكون الحجَّة من الحديث لا من الآية. وإن لم يكن صحيحاً، فلا حجَّة في هٰذا ولا في هٰذا.

فعلى التقديرين لا دلالة في الآية على ذلك. وهٰذا ممَّا يبيّن به(١) كذب الحديث؛ فإنَّ نزول الآية لهٰذا السبب، وليس فيها ما يدلّ عليه أصلاً، تناقضٌ.

الوجه الخامس: أنَّ هٰذا اللفظ، وهو قوله: «اللهم والِ من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره واخذل من خذله» كذبٌ باتفاق أهل المعرفة بالحديث. الوجه الخامس

وأمَّا قوله: «من كنت مولاه فعليٌّ مولاه»، فلهم فيه قولان، وسنذكره إن شاء الله تعالى في موضعه.

الوجه السادس: أنَّ دعاء النبي ﷺ مُجَاب، وهٰذا الدعاء ليس بمجابٍ. فعُلِمَ أنه ليس من دعاء النبي ﷺ، فإنَّه من المعلوم أنه لما تولَّى كان الصحابة وسائر المسلمين ثلاثة أصناف: صنف قاتلوا معه، وصنف قاتلوه، وصنف قعدوا عن هٰذا وهٰذا. وأكثر السابقين الأوَّلين كانوا من القعود. وقد قيل: إنَّ بعض السابقين الأوَّلين قاتلوه. وذكر ابن حزم أنَّ عمَّار بن ياسر قتله أبو الغادية(٢)، وأنَّ أبا الغادية/ هٰذا من السابقين، ممن بايع تحت الشجرة. وأولئك جميعهم قد ثبت في الصحيحين أنه لا يدخل النار منهم أحد. الوجه السادس ٧/ ٥٦

ففي صحيح مسلم وغيره عن جابر، عن النبي ﷺ أنه قال: **«لا يدخل النَّار أحدٌ بايع تحت الشجرة»**(٣).

= الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه)، ٦/ ٥٠ (كتاب التفسير، سورة المائدة)؛ مسلم ٤/ ٢٣١٢-٢٣١٣ (كتاب التفسير، حديث رقم ٣، ٤، ٥)؛ سنن الترمذي ٤/ ٣١٦ (كتاب التفسير، سورة المائدة)؛ سنن النسائي ٨/ ١٠٠ (كتاب الإيمان وشرائعه، باب زيادة الإيمان)؛ المسند (ط. المعارف) ١/ ٢٣٧؛ تفسير ابن كثير ٣/ ٢٤.

(١) «به»: ليست في (م).

(٢) (ن)، (م)، (س)، (ب): «أبو العادية». والصواب ما أثبته، وسبق الكلام على أبي الغادية (٣/ ٦٣٩).

(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٦٣، ٢/ ٥٢٦).

وفي الصحيح: أن غلام حاطب بن أبي بلتعة قال: يا رسول الله، ليدخلن حاطب النار. فقال: «**كذبت، إنه شهد بدراً والحديبية**»(١).

وحاطب هذا هو الذي كاتب المشركين بخبر النبي ﷺ، وبسبب ذلك نزل(٢): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ [سورة الممتحنة: ١] الآية، وكان مسيئاً إلى مماليكه، ولهذا قال مملوكه هذا القول، وكذَّبه النبي ﷺ، وقال: «**إنَّه شهد بدراً والحديبية**». وفي الصحيح: «**لا يدخل النار أحدٌ بايع تحت الشجرة**».

وهؤلاء فيهم ممن قاتل علياً، كطلحة(٣) والزبير، وإن كان قاتل عمَّار فيهم فهو أبلغ من غيره.

وكان الذين بايعوا تحت الشجرة نحو ألف وأربعمائة، وهم الذين فتح الله عليهم(٤) خيبر(٥)، كما وعدهم الله بذلك في سورة الفتح، وقسَّمها بينهم/ النبي ﷺ على ثمانية عشر سهماً؛ لأنه كان فيهم مائتا فارس، فقسَّم للفارس ثلاثة أسهم: سهماً له، وسهمين لفرسه، فصار لأهل الخيل ستمائة سهم، ولغيرهم ألف ومائتا سهم. هذا هو الذي ثبت في الأحاديث الصحيحة(٦)، وعليه أكثر أهل العلم، كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم. وقد ذهب طائفة إلى أنه أسْهَم للفارس سهمين، وأن الخيل كانت ثلاثمائة، كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة. ٧/ ٥٧

وأمَّا عليّ فلا ريب أنه قاتل معه طائفة من السابقين الأوَّلين، كسهل بن حنيف، وعمَّار بن ياسر. لكن الذين لم يقاتلوا معه كانوا أفضل؛ فإن سعد بن أبي وقاص لم يقاتل معه، ولم يكن قد بقي من الصحابة بعد عليّ أفضل منه. وكذلك محمد بن مَسْلَمَة من الأنصار(٧)، وقد جاء في(٨) الحديث: «**أنَّ الفتنة لا تضره**»(٩) فاعتزل. وهذا مما استُدِلَّ به على أن القتال كان قتال فتنة بتأويل، لم يكن من الجهاد الواجب ولا المستحب.

وعليّ - ومن معه - أولَى بالحق من معاوية وأصحابه، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى(١/ ٢٥).
(٢) (ن): «نزلت».
(٣) (س)، (ب): «طلحة».
(٤) (ن)، (م): «لهم».
(٥) (م): «كل خير»، وهو تحريف.
(٦) انظر: تفسير ابن كثير للآية (ط. الشعب) ٧/ ٣٠٨-٣٠٩، وقد ذكر الأحاديث الواردة في هذا الأمر. وسبق هذا الحديث فيما مضى(١/ ٣٦٠).
(٧) (م): «محمد بن مسلمة الأنصاري».
(٨) (م): «فيه».
(٩) سبق هذا الحديث فيما مضى(١/ ٣٣٥، ٣/ ١١٠).

قـال: «**تمرق مارقة على خير فـرقة من المسلمين، تقتلهم أولَى الطائفتين بالحق**»(١) فـدلَّ هـٰذا الحديث على أنَّ عليّاً أولَى بالحق ممن قاتله؛ فإنه هو الذي قتل الخوارج لما افترق/ ظ ٢٨٢
المسلمون، فكان قوم معه وقوم عليه. ثم إنَّ هـٰؤلاء الذين قاتلوه لم يُخذلوا، بل/ ما ٧/ ٥٨
زالوا(٢) منصورين يفتحون البلاد ويقتلون الكفَّار.

وفي الصحيح: عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة**»(٣) قال معاذ بن جبل: «وهم بالشام».

وفي مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يزال أهل الغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة**»(٤) قال أحمد بن حنبل وغيره: «أهل الغرب هم أهل الشام».

وهـٰذا كما ذكروه؛ فإن كل بلد له غرب وشرق، والاعتبار في لفظ النبي ﷺ بغرب مدينته، ومن الفرات هو غرب المدينة، فالبِيرَة(٥) ونحوها على سمت المدينة، كما أن حرَّان(٦) والرَّقَّة(٧) وسُمَيْسَاط(٨) ونحوها على سمت مكة. ولهـٰذا يُقال: إن قبلة هـٰؤلاء أعدل القبل، بمعنى: أنك تجعل القطب الشمالي خلف ظهرك، فتكون مستقبل الكعبة، فما كان غربي الفرات فهو غربي المدينة إلى آخر الأرض، وأهل الشام أول هـٰؤلاء.

٧/ ٥٩ / والعسكر الذين قاتلوا مع معاوية ما خُذِلُوا قط، بل ولا في قتال عليٍّ. فكيف يكون النبي ﷺ قال: «اللهم اخذل من خذله وانصر من نصره». [والذين قاتلوا معه لم يُنصَرُوا على هـٰؤلاء، بل الشيعة الذين تزعمون أنهم مختصّون بعليّ ما زالوا مخذولين مقهورين لا يُنصرون إلَّا مع غيرهم: إما مسلمين وإمَّا كفَّار، وهم يدَّعون

---

(١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى(١/ ١٩١). (٢) (س)، (ب): «بل كانوا».
(٣) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى(٣/ ١٢١). (٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى(٣/ ١٢١).
(٥) قال ياقوت في «معجم البلدان»: «البِيرَة في عدة مواضع؛ منها: بلد قرب سُمَيْسَاط بين حلب والثغور الرومية، وهي قلعة حصينة».
(٦) قال ياقوت في «معجم البلدان»: «هي مدينة عظيمة مشهورة من جزيرة أقور وهي قصبة ديار مضر، بينها وبين الرها يوم، وبين الرَّقَّة يومان».
(٧) قال ياقوت: الرَّقَّة ـ بفتح أوله وثانيه وتشديده ـ: وهي مدينة مشهورة على الفرات بينها وبين حرَّان ثلاثة أيام، معدودة في بلاد الجزيرة؛ لأنها من جانب الفرات الشرقي».
(٨) (م): «وسمساط». وقال ياقوت في «معجم البلدان»: «سُمَيْسَاط ـ بضم أوله وفتح ثانيه ثم ياء من تحت ساكنة وسين أخرى ثم بعد الألف طاء مهملة ـ: مدينة على شاطئ الفرات في طرف بلاد الروم على غربي الفرات».

أنهم أنصاره][1]، فأين نصر الله لمن نصره؟! وهذا وغيره مما يبيّن كذب هذا الحديث.

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الرابع: ﴿والنجم إذا هوى..﴾ إلخ.

قال الرافضي[2]: «البرهان الرابع: قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [سورة النجم: ١ ـ ٢] روى الفقيه عليّ بن المغازلي[3] الشافعي بإسناده عن ابن عباس، قال: كنت جالساً مع فتية من بني هاشم عند النبي ﷺ إذ انقض كوكبٌ، فقال رسول الله ﷺ: «من انقض هذا النجم في منزله، فهو الوصي من بعدي»، فقام فتية من بني هاشم، فنظروا، فإذا الكوكب قد انقضّ في منزل عليّ[4]، قالوا:
٧/ ٦٠ يا رسول الله، قد[5] غويت في حب عليّ، فأنزل الله تعالى: / ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [سورة النجم: ١ ـ ٢]».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحته، كما تقدَّم. وذلك أن القول بلا علم حرام بالنص والإجماع.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [سورة الإسراء: ٣٦]، وقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٣٣]، وقال: ﴿هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ﴾ [سورة آل عمران: ٦٦]، وقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [سورة الحج: ٣]، وقال: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ وَعِندَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [سورة غافر: ٣٥][6].

والسلطان الذي أتاهم هو الحجَّة الآتية من عند الله، كما قال: ﴿أَمْ أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يُشْرِكُونَ﴾ [سورة الروم: ٣٥]، وقال: ﴿أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُّبِينٌ * فَأْتُوا بِكِتَابِكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [سورة الصافات: ١٥٦، ١٥٧]، وقال: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾ [سورة النجم: ٢٣].

---

(١) ما بين المعقوفتين في (م) فقط. وسقط من (ن)، (س)، (ب).
(٢) في (ك) ص ١٥٠ (م) ـ ص ١٥١ (م).
(٣) (ب): «ابن علي المغازي»؛ (س): «ابن علي المغازلي».
(٤) (ك) ص ١٥١ (م): «في منزل عليّ بن أبي طالب ﷺ».
(٥) (ك): «لقد».
(٦) في جميع النسخ حرِّفت الآية إلى: «إن الذين...».

٧/ ٦١ / فما جاءت به الرسل عن الله فهو سلطان، فالقرآن[١] سلطان، والسُّنَّة سلطان، لكن لا يعرف أن النبي ﷺ جاء به إلَّا بالنقل الصادق عن الله، فكل من احتجّ بشيء منقول عن النبي ﷺ فعليه أن يعلم صحته، قبل أن يعتقد موجبه ويستدل به. وإذا احتج به على غيره، فعليه بيان صحته، وإلَّا كان قائلاً بلا علم، مستدلاً بلا علم.

وإذا عُلِمَ أن في الكتب المصنَّفة في الفضائل ما هو كذب، صار الاعتماد على مجرد ما فيها، مثل الاستدلال بشهادة الفاسق، الذي يصدق تارة ويكذب أخرىٰ. بل لو لم يُعلم أن فيها كذباً، لم يفدنا علماً حتىٰ نعلم[٢] ثقة من رواها.

وبيننا وبين الرسول مئون من السنين[٣]، ونحن نعلم بالضرورة أنَّ فيما ينقل الناس عنه وعن غيره صدقاً وكذباً[٤]. وقد رُوي عنه أنَّه قال: سيكذب عليَّ، فإن كان هٰذا الحديث صدقاً، فلا بد أن يُكَذَّب عليه، وإن كان كذباً فقد كَذَبَ عليه. وإن[٥] كان كذلك لم يجز لأحد أن يحتج في مسألة فرعية بحديث حتىٰ يبيِّن ما به يثبت، فكيف يحتج في مسائل الأصول، التي يقدح فيها في خيار القرون وجماهير المسلمين وسادات أولياء الله المقرَّبين، بحيث لا يعلم المحتجّ به صدقه؟

٧/ ٦٢ / وهو لو قيل له: أتعلم أنَّ هٰذا وقع؟ فإن قال: أعلم ذلك، فقد كذب. فمن أين[٦] يعلم وقوعه؟ ويُقال له: من أين علمت صدق ذلك، وذلك [مما][٧] لا يُعرَف إلَّا بالإسناد[٨] ومعرفة أحوال الرواة؟ وأنت لا تعرفه، ولو أنك عرفته لعرفت أن هٰذا كذب.

وإن قال: لا أعلم ذلك. فكيف يسوغ لك[٩] الاحتجاج بما لا تعلم[١٠] صحته؟

الوجه الثاني **الثاني**: أنَّ هٰذا كذب باتفاق أهل العلم بالحديث. وهٰذا المغازلي[١١] ليس من أهل الحديث، كأبي نعيم وأمثاله، ولا هو أيضاً[١٢] من جامعي العلم الذين يذكرون ما غالبه حق وبعضه باطل، كالثعلبي وأمثاله، بل هٰذا لم يكن الحديث من صنعته، فعمد إلىٰ ما وجده من كتب الناس من فضائل عليّ فجمعها، كما فعل أخطب

---

(١) (س)، (ب): «والقرآن». (٢) (س)، (ب): «يعلم».
(٣) (ن)، (س)، (ب): «من المسلمين»، وهو تحريف.
(٤) (س)، (ن)، (م): «صدق وكذب»، وهو خطأ. (٥) (ب): «وإذ».
(٦) (س)، (ب): «فأين». (٧) «مما»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٨) (ن): «بإسناد». (٩) (ب): «له». (١٠) (م)، (ب): «يعلم».
(١١) (ب): «المغازي». (١٢) (ن)، (س)، (ب): «وهؤلاء أيضاً».

خوارزم، وكلاهما لا يعرف الحديث، وكل منهما يروي فيما جمعه من الأكاذيب الموضوعة، ما لا يخفىٰ أنه كذب علىٰ أقل علماء النقل والحديث[١].

٧/ ٦٣ ولسنا نعلم[٢] أن أحدهما يتعمَّد[٣] الكذب فيما ينقله[٤]، لكن الذي/ تيقَّناه أن الأحاديث التي يروونها[٥] فيها ما هو كذب كثير[٦] باتفاق أهل العلم، وما قد كَذَّبه الناس قبلهم، وهما ـ وأمثالهما ـ قد يروون ذلك ولا يعلمون أنه كذبٌ، وقد يعلمون
ص ٢٨٣ أنه كذب. فلا أدري هل كانا من أهل العلم بأنَّ/ هـٰذا كذب؟ أو كانا مما لا يعلمان ذلك؟

وهـٰذا الحديث ذكره الشيخ[٧] أبو الفرج في «الموضوعات»[٨] لكن بسياق آخر[٩]، من حديث محمد بن مروان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: لما عرج بالنبي[١٠] ﷺ إلىٰ السماء السابعة، وأراه الله من العجائب في كل سماء، فلما أصبح[١١] جعل يحدِّث الناس عن عجائب ربّه[١٢]، فكذَّبه من أهل مكة من كذَّبه، وصدَّقه من صدَّقه، فعند ذلك انقضَّ نجم من السماء، فقال النبي ﷺ: في دار من[١٣] وقع [هـٰذا النجم][١٤] فهو خليفتي من بعدي، فطلبوا[١٥]
٧/ ٦٤ ذلك النجم[١٦] فوجدوه في دار عليّ بن أبي طالب [رضي الله عنه][١٧]. فقال أهل مكة: / ضلَّ محمد وغوىٰ، وهوىٰ أهل بيته[١٨] ومال إلىٰ ابن عمه علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ، فعند ذلك نزلت هـٰذه السورة: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾[١٩] [النجم: ١ ـ ٢]». قال أبو الفرج[٢٠]: «هـٰذا حديث موضوع لا شك فيه، وما أبرد الذي وضعه، وما أبعد ما ذكر، وفي إسناده ظلمات منها أبو صالح وكذلك[٢١]

---

(١) (س)، (ب): «النقل بالحديث». (٢) (م): «وليس يعلم».
(٣) (ن)، (س): «يعتمد»؛ (م): «تتعمد». (٤) (م): «فيما نقله».
(٥) (م): «يرويها». (٦) «كثير»: ساقطة من (م).
(٧) «الشيخ»: ساقطة من (م). (٨) ١/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣.
(٩) ذكر ابن الجوزي سياقاً طويلاً يبدأ بقوله: «حدثت عن عبد الله بن الحسين . . إلخ».
(١٠) (م): «لما خرج النبي»؛ (س)، (ب): «لما عرج النبي». والمثبت من (ن)، كتاب «الموضوعات».
(١١) (س)، (ب): «فأصبح».
(١٢) (ن)، (س)، (ب): «عن العجائب»؛ الموضوعات: «من عجائب ربّه».
(١٣) (ب) فقط: «انظروا في دار من . . ».
(١٤) «هذا النجم»: زيادة من «الموضوعات»؛ وفي (م): «هذا». (١٥) الموضوعات: «قال: فطلبوا».
(١٦) «النجم»: ساقطة من (م). (١٧) «رضي الله عنه»: في (م)، الموضوعات فقط.
(١٨) الموضوعات: «وهوىٰ إلىٰ أهل بيته».
(١٩) الموضوعات: «وما ينطق عن الهوىٰ * إن هو إلا وحي يوحىٰ». (٢٠) بعد كلامه السابق مباشرة.
(٢١) الموضوعات ١/ ٣٧٣: «منها أبو صالح باذام وهو كذّاب وكذلك».

الكلبي ومحمد بن مروان السدّي، والمتهم به الكلبي. قال أبو حاتم بن حبَّان[١]: كان الكلبي من الذين يقولون: إنَّ عليّاً لم يمت، وأنه يرجع إلى الدنيا، وإن رأوا سحابةً قالوا: أمير المؤمنين فيها. لا يحلّ الاحتجاج به. قال: والعجب[٢] من تغفيل[٣] من وضع هذا الحديث، كيف رتَّب ما لا يصح[٤] في المعقول[٥] من أنَّ النجم يقع في دار ويثبت إلى أن يُرى[٦]، ومن بلهه أنه وضع هذا الحديث على ابن عباس، وكان ابن عباس زمن[٧] المعراج ابن سنتين، فكيف يشهد تلك الحالة[٨] ويرويها؟».

/ **قلت**: إذا لم يكن هذا الحديث في تفسير الكلبيّ المعروف عنه، فهو مما وضع ٧/ ٦٥
بعده. وهذا هو الأقرب. قال أبو الفرج[٩]: «وقد سَرَق هذا الحديث بعينه قومٌ وغيَّروا إسناده، ورووه[١٠] بإسناد غريب[١١] من طريق أبي بكر العطَّار، عن سليمان بن أحمد المصري، ومن طريق أبي قضاعة ربيعة بن محمد، حدَّثنا ثوبان بن إبراهيم، حدَّثنا مالك بن غسَّان النهشلي، عن أنس[١٢] قال: انقضَّ كوكب على عهد النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: انظروا إلى هذا الكوكب فمن انقضَّ في داره فهو خليفة[١٣] من بعدي. قال: فنظرنا، فإذا هو قد[١٤] انقضَّ في منزل عليّ[١٥]، فقال جماعة[١٦]: قد غوى محمد في حب عليّ[١٧]. فأنزل الله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا
هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ الآيات[١٨] [سورة / النجم: ١ - ٢]». قال أبو الفرج[١٩]: ٧/ ٦٦
«وهذا [الحديث] هو المتقدّم[٢٠] سرقه[٢١] بعض هؤلاء الرواة فغيّر[٢٢] إسناده،

---

(١) (ن)، (س): «بن حيَّان». (٢) الموضوعات: «قال المصنّف: قلت: والعجب».
(٣) «من تغفيل»: كذا في الموضوعات. وفي (ب): «من تعقل». وفي (س)، (ن)، (م): «من يعتقد».
(٤) (ن)، (س)، (ب): «ما لا يصلح». (٥) الموضوعات: «العقول».
(٦) الموضوعات: «ويثبت حتى يرى». (٧) الموضوعات: «في زمن».
(٨) (ن)، (م): «الحال». (٩) بعد كلامه السابق مباشرة. (١٠) (س)، (ن)، (م): «ورووا».
(١١) بدلاً من عبارة «ورووه بإسناد غريب» ذكر في «الموضوعات» الإسناد عن حمد بن نصر بن أحمد... إلى أن وصل إلى: «أبو الفضل نصر بن محمد بن يعقوب العطَّار»، ثم استمر في ذكر السند....
(١٢) الموضوعات: «قال حدَّثنا سليمان بن أحمد بن يحيى عن عثمان المصري، قال: حدَّثنا أبو قضاعة ربيعة بن محمد الطائي، قال: حدَّثنا ثوبان بن إبراهيم المصري، قال: حدَّثنا مالك بن غسَّان النهشلي، قال: حدَّثنا ثابت عن أنس بن مالك».
(١٣) الموضوعات: «الخليفة». (١٤) «قد»: ليست في «الموضوعات».
(١٥)، (١٧) الموضوعات: «عليّ بن أبي طالب». (١٦) الموضوعات: «جماعة من الناس».
(١٨) الموضوعات: «والنجم إذا هوى، إلى قوله: وحي يوحى». (١٩) بعد كلامه السابق مباشرة.
(٢٠) سقطت كلمة «الحديث» من (ن)، (س)، (ب). وفي «الموضوعات»: وهذا هو الحديث المتقدّم».
(٢١) الموضوعات: «إنما سرقه». (٢٢) الموضوعات: «فغيّروا».

ومن تغفله وَضْعُهُ إيّاه على أنس؛ فإنَّ أنساً لم يكن بمكة زمن[1] المعراج، ولا حين نزول هذه السورة[2]؛ لأنَّ المعراج كان قبل الهجرة بسنة، وأنس إنَّما عرف رسول الله ﷺ بالمدينة، وفي هذا الإسناد ظلمات. أمَّا مالك النهشلي فقال ابن حبَّان: يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، وأمَّا ثوبان فهو أخو ذي النون المصري ضعيف في الحديث، وأبو قضاعة منكر الحديث متروكه، وأبو بكر[3] العطَّار وسليمان بن أحمد مجهولان».

الوجه الثالث **الوجه الثالث:** أنَّه مما يبيِّن أنه كذب أن فيه ابن عباس شهد نزول سورة النجم حين انقض الكوكب في منزل عليٍّ، وسورة النجم باتفاق الناس من أول ما نزل بمكة، وابن عبَّاس حين مات النبي ﷺ كان مراهقاً للبلوغ لم يحتلم بعد، هكذا ثبت عنه في الصحيحين. فعند نزول هذه الآية: إما أن ابن عباس لم يكن وُلِدَ بعد، وإمَّا أنه كان طفلاً لا يميِّز، فإنَّ النبي ﷺ لما هاجر كان لابن عباس نحو خمس[4] سنين، والأقرب أنه لم يكن ولد عند نزول سورة النجم، فإنها من أوائل ما نزل من القرآن.

٧/٦٧ / **الوجه الرابع:** أنَّه لم ينقضّ قط كوكب إلى الأرض بمكة ولا بالمدينة ولا
الوجه الرابع غيرهما. ولما بُعثَ النبي ﷺ كثر الرمي بالشهب، ومع هذا فلم[5] ينزل كوكب إلى الأرض. وهذا ليس من الخوارق التي تُعرَف في العالم، بل هو من الخوارق التي لا يُعرف مثلها في العالم، ولا يَرْوي مثل هذا إلَّا من [هو من] أوقح[6] الناس، وأجرئهم على الكذب، وأقلهم حياءً وديناً، ولا يَروج إلَّا على من هو من أجهل الناس وأحمقهم، وأقلهم معرفة وعلماً.

الوجه الخامس **الوجه الخامس:** أنَّ نزول سورة النجم كان في أول الإسلام، وعليٌّ إذ ذاك كان صغيراً، والأظهر أنه لم يكن احتلم[7] ولا تزوَّج بفاطمة، ولا شُرِع بعد فرائض الصلاة أربعاً وثلاثاً واثنين، ولا فرائض الزكاة، ولا حج البيت[8]، ولا صوم رمضان[9]، ولا عامة قواعد الإسلام.

وأمر الوصية بالإمامة لو كان حقّاً إنَّما يكون في آخر الأمر كما ادَّعوه يوم غدير خُم، فكيف يكون قد نزل في ذلك الوقت؟

---

(١) الموضوعات: «في زمن».
(٢) (ن)، (س)، (ب): «الآية».
(٣) الموضوعات: «وأبو الفضل».
(٤) (ن)، (س): «الخمس».
(٥) (م): «لم».
(٦) (ن)، (س)، (ب): «إلا من أوقح».
(٧) (ن)، (س)، (ب): «لم يحتلم».
(٨) عبارة «ولا حج البيت»: ساقطة من (م).
(٩) (ن): «ولا صام رمضان»؛ (م): «ولا صام شهر رمضان».

الوجه السادس: أنَّ أهل العلم بالتفسير متفقون على خلاف هٰذا، وأنَّ النجم المقسم به: إما نجوم السماء، وإما نجوم القرآن، ونحو ذلك. ولم يقل أحد: إنه كوكب نزل في دار أحد بمكة. الوجه السادس

الوجه السابع: أنَّ من قال لرسول الله ﷺ: «غويت»/ فهو كافر، والكفَّار لم يكن النبي ﷺ يأمرهم بالفروع قبل الشهادتين والدخول في الإسلام. الوجه السابع ٧/ ٦٨

الوجه الثامن: أنَّ هٰذا النجم إن كان صاعقة، فليس نزول الصاعقة في بيت شخص كرامة/ له، وإن كان من نجوم السماء فهٰذه لا تفارق الفلك، وإن كان من الشُّهُب فهٰذه[1] يُرمَىٰ بها رجوماً للشياطين، وهي لا تنزل إلى الأرض. ولو قُدِّرَ أنَّ الشيطان الذي رُمِيَ بها وصل إلى بيت عليّ حتى احترق بها، فليس هٰذا كرامة له، مع أنَّ هٰذا لم[2] يقع قَطّ. الوجه الثامن ظ ٢٨٣

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الخامس: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ﴾.. إلخ

قال الرافضي[3]: «البرهان الخامس: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣]. فروى[4] أحمد بن حنبل في مسنده عن واثلة بن الأسقع قال: طلبت علياً في[5] منزله، فقالت فاطمة [رضي الله عنها][6]: ذهب إلى رسول الله ﷺ. قال: فجاءا جميعاً فدخلا ودخلت معهما، فأجلس علياً عن يساره، وفاطمة عن يمينه، والحسن والحسين بين يديه، ثم التفع عليهم[7] بثوبه، / وقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ اللهم إن هٰؤلاء أهلي حقّاً[8]. ٧/ ٦٩

وعن أم سلمة قالت: إنَّ النبي ﷺ كان في بيتها، فأتته فاطمة ـ رضي الله عنها[9] ببرمة فيها حريرة، فدخلت بها عليه، فقال[10]: ادعي[11] زوجك وابنَيْك. قالت: فجاء عليّ والحسن والحسين[12] فدخلوا وجلسوا يأكلون[13] من تلك الحريرة، وهو وهم على منام له عَليٍّ[14]، وكان تحته كساء خَيْبَرِيّ[15]. قالت: وأنا في

(١) (م): «فهو»؛ (س): «فهذا». (٢) (م): «لا». (٣) في (ك) ص ١٥١ (م) ـ ١٥٢ (م).
(٤) (ك): «روى». (٥) (م): «إلى».
(٦) «رضي الله عنها»: في (م) فقط. وفي (ك): «عليها السلام». (٧) (م): «عليهما».
(٨) (ك): «اللهم إن هؤلاء أهل بيتي، اللهم إن هؤلاء أحق». (٩) (ك): «عليها السلام».
(١٠) (ك): «قال». (١١) (ك): «ادعي لي».
(١٢) (ب)، (ن)، (م): «وحسن وحسن»؛ (ك): «والحسن والحسين عليهم السلام».
(١٣) (ك): «فأكلوا». (١٤) «عَليٌّ»: ليست في (ك). والمعنى: عَالٍ.
(١٥) «خيبري»: كذا في (ك)، (ن). وفي (م) الكلمة غير منقوطة. وفي (س)، (ب): «حبيري».

الحجرة أصلِّي[١]، فأنزل الله تعالىٰ هـٰذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، قالت: فأخذ فضل الكساء وكساهم به، ثم أخرج يده فألوىٰ
٧/ ٧٠ بها[٢] إلىٰ السماء، وقال: هـٰؤلاء أهل بيتي، فأذهب[٣] عنهم الرجس / وطهرهم تطهيراً. وكرَّر[٤] ذلك. قالت: فأدخلت رأسي وقلت: وأنا معهم[٥] يا رسول الله، قال: إنك إلىٰ[٦] خير.

وفي هـٰذه الآية دلالة علىٰ العصمة، مع التأكيد بلفظة: «إنَّما» وإدخال[٧] اللام في الخبر، والاختصاص في الخطاب بقوله: [«أهل البيت» والتكرير بقوله: «ويطهّركم» والتأكيد بقوله][٨]: «تطهيراً». وغيرهم ليس بمعصوم، فتكون الإمامة[٩] في عليّ، ولأنه[١٠] ادَّعاها في عدة من أقواله، كقوله: والله لقد تقمّصها[١١] ابن أبي قحافة، وهو يعلم[١٢] أنَّ محلّي منها محل القطب من الرحىٰ. وقد ثبت نفي الرجس عنه، فيكون صادقاً، فيكون هو الإمام».

الرد عليه **والجواب**: أنَّ هـٰذا الحديث[١٣] صحيح في الجملة؛ فإنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال لعليّ وفاطمة[١٤] وحسن وحسين[١٥]: **«اللهم إنَّ هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً»**[١٦].

٧/ ٧١ / وروىٰ ذلك مسلم عن عائشة قالت: خرج رسول الله ﷺ غداةً وعليه مرط مرحّل[١٧] من شعر أسود، فجاء الحسن بن عليّ فأدخله، ثم جاء الحسين فأدخله [معه][١٨]، ثم جاءت فاطمة فأدخلها [معه][١٨]، ثم جاء عليّ فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾»، وهو مشهور من رواية أم سلمة من رواية أحمد والترمذي[١٩]، لكن ليس في هـٰذا دلالة علىٰ عصمتهم ولا إمامتهم.

وتحقيق ذلك في مقامين: أحدهما: أن قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ

---

(١) «أصلي»: ساقطة من (ك). (٢) (س)، (ب): «يديه فألوي بهما»؛ (ن): «يديه فألوي بها».
(٣) (ك) ص ١٥٢ (م): «أهل بيتي وخاصتي اللهم فأذهب..».
(٤) (ن)، (س)، (ب): «فكرر». (٥) (ك): «معكم». (٦)-(ك): «علىٰ». (٧) (ك): «وبإدخال».
(٨) ما بين المعقوفتين في (ك) فقط. وسقط من جميع النسخ، وإثباته يقتضيه سياق الكلام.
(٩) (ن)، (س)، (ب): «فيكون الإمام»، وهو تحريف. (١٠) (س)، (ب): «ولاية»، وهو تحريف.
(١١) (ن)، (س): «انقمصها». (١٢) (ك): «وإنه ليعلم». (١٣) «الحديث»: ليست في (م).
(١٤) (ن)، (س): «أو فاطمة». (١٥) (س): «والحسن والحسين».
(١٦) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٥٣٨). (١٧) (س): «مرجّل». (١٨) «معه»: زيادة في (م).
(١٩) ذكرت فيما سبق (٢/ ٥٣٨، ٥٤١، ٥٤٢) مكان الحديث في مسلم والترمذي والمسند، فارجع إليه.

أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾، كقوله: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ [سورة المائدة: ٦]، وكقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة: ١٨٥]، وكقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً﴾ [سورة النساء: ٢٦ - ٢٧].

فإنَّ إرادة الله في هذه الآيات متضمنة لمحبة الله لذلك[1] المراد ورضاه به، وأنه شرعه للمؤمنين وأمرهم به، ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد، ولا أنه قضاه وقدَّره، ولاأنه يكون لا محالة.

٧/ ٧٢ والدليل على ذلك أنَّ النبي ﷺ بعد نزول هذه الآية/ قال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً»، فطلب[2] من الله لهم إذهاب الرجس والتطهير. فلو كانت الآية تتضمن إخبار الله بأنه قد أذهب عنهم الرجس وطهّرهم، لم يحتج إلى الطلب والدعاء.

وهذا على قول القدرية أظهر؛ فإن إرادة الله عندهم لا تتضمن وجود المراد، بل قد يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد، فليس في كونه تعالى مريداً لذلك ما يدلّ على وقوعه.

وهذا الرافضي وأمثاله قدرية، فكيف يحتجُّون بقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ على وقوع المراد؟ وعندهم أنَّ الله قد أراد إيمان من على وجه الأرض فلم يقع مراده؟

وأمَّا على قول أهل الإثبات، فالتحقيق في ذلك أن الإرادة في كتاب الله نوعان: إرادة شرعية دينية تتضمَّن محبته ورضاه، وإرادة كونيَّة قدرية تتضمن خلقه وتقديره.

الأولى مثل هؤلاء الآيات.

والثانية مثل قوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلَامِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [سورة الأنعام: ١٢٥]. وقول نوح: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾ [سورة هود: ٣٤].

٧/ ٧٣ / وكثير من المثبتة[3] والقدرية يجعل الإرادة نوعاً واحداً، كما يجعلون الإرادة والمحبة شيئاً واحداً.

---

(١) (ن)، (س): «بذلك». (٢) (م): «وطلب». (٣) (م): «من السنة».

ثم القدرية ينفون إرادته لِمَا بيّن(١) أنه مراد في آيات التقدير(٢)، (٣وأولئك ينفون إرادته لما بيّنَ أنه مراد في آيات التشريع٣)، فإنَّه عندهم كل ما قيل: «إنه مراد» فلا بد(٤) أن يكون كائناً.

ص ٢٨٤ والله قد أخبر أنه يريد/ أن يتوب على المؤمنين وأن يطهّرهم، وفيهم من تاب، وفيهم من لم يتب، وفيهم من تطهَّر، وفيهم من لم يتطهر. وإذا كانت الآية دالَّة على وقوع ما أراده من التطهير وإذهاب الرجس، لم يلزم بمجرد الآية ثبوت ما ادَّعاه.

ومما يبيِّن ذلك: أنَّ أزواج النبي ﷺ مذكورات في الآية، والكلام في الأمر بالتطهير بإيجابه، ووعد الثواب على فعله، والعقاب على تركه. قال تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً * وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُّؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا * يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٠ ـ ٣٢] إلى قوله: ﴿وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ / لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [سورة الأحزاب: ٣٣]. ٧/ ٧٤

فالخطاب كله لأزواج النبي ﷺ، ومعهن الأمر والنهي والوعد والوعيد. لكن لما تبيَّن ما في هذا من المنفعة التي تعمّهن وتعمّ غيرهن من أهل البيت، جاء التطهير بهذا الخطاب وغيره، وليس(٥) مختصًّا بأزواجه، بل هو متناول لأهل البيت كلهم، وعليّ وفاطمة والحسن والحسين أخصّ من غيرهم بذلك، ولذلك خصَّهم النبي ﷺ بالدعاء لهم.

وهذا كما أنَّ قوله: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ [سورة التوبة: ١٠٨]، نزلت بسبب مسجد قُباء، لكن الحكم يتناوله ويتناول ما هو أحق منه بذلك، وهو مسجد المدينة.

وهذا يوجّه ما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه سُئِلَ عن المسجد الذي أُسس على التقوى، فقال: «**هو مسجدي هذا**»(٦).

---

(١) (ن)، (م): «يبين». (٢) (ن): «في الآيات التقدير»؛ (س)، (ب): «في الآيات التشريع».

(٣ ـ ٣): في (ن)، (م) فقط، وسقط من (س)، (ب). وفي (ن): «في الآيات التشريع»؛ وفي (م): «في باب التشريع». وأرجوا أن يكون الصواب ما أثبته.

(٤) (ب) فقط: «فلا يلزم». (٥) (ن)، (ب): «وغيره ليس»؛ (س): «وغير ليس».

(٦) الحديث عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ في: سنن الترمذي ٤/ ٣٤٤ (كتاب تفسير القرآن، سورة التوبة، حديث رقم ٥٠٩٧)، ونصه: تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى من أول=

وثبت عنه في الصحيح أنه كان يأتي قُبَاء كل سبت ماشياً وراكباً، فكان يقوم في مسجده يوم الجمعة، ويأتي قُبَاء يوم/ السبت[(١)]. وكلاهما مؤسس على التقوىٰ. ٧/ ٧٥

وهٰكذا أزواجه وعليّ وفاطمة والحسن والحسين [(٢] كلهم من أهل البيت، لكنّ عليّاً وفاطمة، والحسن والحسن[٢)] أخصّ بذلك من أزواجه، ولهذا خصَّهم بالدعاء.

وقد تنازع الناس في آل محمد: من هم؟ فقيل: هم[(٣)] أمته. وهٰذا قول طائفة من أصحاب مالك وأحمد وغيرهم[(٤)]. وقيل: المتقون من أمته. ورووا حديثاً: «**آل محمد كل مؤمن تقيّ**» رواه الخلَّال وتَمَّام في «الفوائد» له، وقد احتجَّ به طائفة من أصحاب أحمد وغيرهم، وهو حديث موضوع[(٥)]. وبنىٰ علىٰ[(٦)] ذلك طائفة من الصوفية أنَّ آل محمد هم خواصّ الأولياء، كما ذكر الحكيم الترمذي.

والصحيحُ أنَّ آل محمد هم أهل بيته، وهٰذا هو المنقول عن الشافعي وأحمد، وهو اختيار الشريف أبي جعفر وغيرهم. لكن هل أزواجه من أهل بيته[(٧)]؟ علىٰ قولين، هما روايتان عن أحمد: أحدهما: أنهن لسن من أهل/ البيت. ويُروَىٰ هٰذا عن زيد بن أرقم[(٨)]. والثاني ـ وهو الصحيح ـ: أنَّ أزواجه من آله. ٧/ ٧٦

فإنه قد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه علَّمهم الصلاة عليه: «**اللهم صلّ على محمد وأزواجه وذريته**»[(٩)].

ولأن امرأة إبراهيم من آله وأهل بيته، وامرأة لوط من آله وأهل بيته، بدلالة القرآن. فكيف لا يكون أزواج محمد من آله وأهل بيته؟ ولأنَّ هٰذه الآية تدلُّ علىٰ

= يوم، فقال رجل: هو مسجد قباء، وقال الآخر: هو مسجد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**هو مسجدي هذا**». قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن صحيح، وقد روي هٰذا عن أبي سعيد من غير هٰذا الوجه..». والحديث في: سنن النسائي ٢/ ٣٠ (كتاب المساجد، باب ذكر المسجد الذي أُسس علىٰ التقوىٰ)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ٨، ٥/ ١١٦، ٣٣١، ٣٣٥.

(١) الحديث عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٢/ ٦١ (كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب من أتىٰ مسجد قباء كل سبت)، ونصه: «كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً، وكان عبد الله ـ رضي الله عنه ـ يفعله». وجاء ذلك ضمن حديث في الباب الذي قبله (باب مسجد قباء) ٢/ ٦٠ ـ ٦١. والحديث في: مسلم ٢/ ١٠١٧ (كتاب الحج، باب فضل مسجد قباء).

(٢ ـ ٢): ساقط من (س)، (ب).

(٣) «هم»: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) (س)، (ب): «من أصحاب محمد ومالك وغيرهم».

(٥) ذكر الحديث السيوطي في «الجامع الصغير» بلفظ: «آل محمد كل تقي»، وقال: «طس (الطبراني في الأوسط) عن أنس»، وقال الألباني عنه في «ضعيف الجامع الصغير وزياداته»: «ضعيف جداً».

(٦) «علىٰ»: ساقطة من (م).

(٧) (م): «من آله».

(٨) (ن): «بن باقم»؛ (س): «بن بارقم»، وكلاهما تحريف.

(٩) سبق هذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ١٩٧).

أنهن من أهل بيته، وإلَّا لم يكن لذكر ذلك في الكلام معنىً.

وأمَّا الأتقياء من أمته فهم أولياؤه. كما ثبت في الصحيح أنه قال: «**إنَّ آل بني فلان**[1] **ليسوا لي بأولياء، وإنَّما وليِّيَ الله وصالح المؤمنين**»[2]. فبيَّنَ أنَّ أولياءَه صالح المؤمنين.

وكذلك في حديث آخر: «**إنَّ أوليائي المتَّقُون حيث كانوا وأين كانوا**»[3].

٧/٧٧ / وقد قال تعالىٰ: ﴿وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة التحريم: ٤].

وفي الصحاح عنه أنه قال: «**وددت أني رأيت إخواني**»، قالوا: أولسنا إخوانك؟ قال: «**بل أنتم أصحابي، وإخواني**[4] **قوم يأتون**[5] **من بعدي يؤمنون بي ولم يروني**»[6].

٧/٧٨ / وإذا كان كذلك، فأولياؤه المتَّقُون بينه وبينهم قرابة الدين والإيمان والتقوىٰ.

---

(١) (م): «أنه قال: آل أبي فلان».

(٢) الحديث عن عمرو بن العاص رضي الله عنه في: البخاري ٨/ ٦ (كتاب الأدب، باب يُبَلُّ الرحم ببلالها)، ونصه: أن عمرو بن العاص قال: سمعت النبي ﷺ جهاراً غير سرٍّ يقول: «**إن آل أبي**- قال عمرو (وهو عمرو بن عباس): وفي كتاب محمد بن جعفر (الذي روىٰ عنه عمرو بن عباس) بياض - «**ليسوا بأوليائي، إنَّما وليّي الله وصالح المؤمنين**». والحديث في: مسلم ١/ ١٩٧ (كتاب الإيمان، باب موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٢٣٠.

(٣) لم أجد الحديث بهٰذا اللفظ، لكن جاء الحديث مطولاً عن معاذ بن جبل رضي الله عنه في: المسند (ط. الحلبي) ٥/ ٢٣٥ ونصه: . . . عن معاذ بن جبل قال: لما بعثه رسول الله ﷺ إلىٰ اليمن خرج معه رسول الله ﷺ يوصيه، ومعاذ راكب، ورسول الله ﷺ يمشي تحت راحلته، فلما فرغ قال: «**يا معاذ إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا، أوِ لعلك أنِ تمر بمسجدي هذا أو قبري**» فبكىٰ معاذ جشعاً لفراق رسول الله ﷺ، ثم التفت فأقبل بوجهه نحو المدينة فقال: «إن أولىٰ الناس بي المتقون من كانوا وحيث كانوا». وصحح الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٢/ ١٨١ - ١٨٢. وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث»: «والجشع: الجزع لفراق الإلف».

(٤) (س)، (ب): «بل أنتم إخواني، وأصحابي. .»، وهو خطأ.

(٥) (ن): «قوم آخرين يأتون».

(٦) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في: مسلم ١/ ٢١٨ (كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء)، ونصّه: . . عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أتىٰ المقبرة فقال: «**السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أنّا قد رأينا إخواننا**». قالوا: أو لسنا إخوانك يا رسول الله؟ فقال: «**أنتم أصحابي، وإخواننا: الذين لم يأتوا بعد**». فقالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله؟ فقال: «**أرأيت لو أن رجلاً له خيل غرٌّ محجلة بين ظهري خيل دُهْمٍ بُهْمٍ، ألا يعرف خيله؟**». **قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «فإنهم يأتون غرًا محجلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض، ألا ليزادن عن حوضي كما يزاد البعير الضال. أناديهم: ألا هلمَّ، فيقال: إنهم قد بدَّلوا بعدك، فأقول سُحقاً سُحقاً**». والحديث في سنن النسائي ١/ ٧٩ (كتاب الطهارة، باب حلية الوضوء)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ١٤٣٩ - ١٤٤٠ (كتاب الزهد، باب ذكر الحوض)؛ الموطأ ١/ ٢٨ - ٢٩ (كتاب الطهارة، باب جامع الوضوء)؛ المسند (ط. المعارف) ١٥/ ١٥٢، ١٨/ ٥٦ - ٥٧، وجاء الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٦/ ١٠٧، وقال السيوطي: إن الحديث في مسند أحمد عن أنس رضي الله عنه.

وهـٰذه القرابة الدينية أعظم من القرابة الطينية[1]، والقـرب بين القلوب والأرواح أعظم من القرب بين الأبدان.

ولهـٰذا كـان أفضلَ الخلق أولياؤه المتَّقُون. وأمَّا أقاربه ففيهم المؤمن والكافر، والبر والفاجر. فإن كان فاضلاً[2] منهم كـعليّ - رضي الله عنه - وجعفر والحسن والحسين، فتفضيلهم[3] بما فيهم من الإيمان والتقوىٰ، وهم أولياؤه بهـٰذا الاعتبار، لا بمجرد النسب، فأولياؤه أعظم درجة من آله، وإن صلَّىٰ علىٰ آله تبعاً له[4] لم يقتض[5] ذلك أن يكونوا أفضل من أوليائه الذين لم يصلِّ عليهم، فإنَّ الأنبياء والمرسلين هم من أوليائه، وهم أفضل من أهل بيته، وإن لم يدخلوا في الصلاة معه تبعاً، فالمفضول قد يختص بأمرٍ، ولا يلزم أن يكون أفضل من الفاضل.

ودليـل ذلك أن أزواجه هم ممن يصلَّىٰ عليه، كما ثبت ذلك في الصحيحين، فقد[6] ثبت باتفاق الناس كلهم أن الأنبياء أفضل[7] منهن كلهن.

٧/ ٧٩ / **فإن قيل**: فهب أن القرآن لا يدل علىٰ وقوع ما أُريد من التطهير وإذهاب الرجس، لكن دعـاء النبي ﷺ لهم[8] بذلك يدلُّ علىٰ وقوعه، فإن دعاءه مستجاب[9].

قيل: المقصود أنَّ القرآن لا يدل ما ادَّعاه من ثبوت[10] الطهارة وإذهاب الرجس، فضلاً عن أن يدل علىٰ العصمة والإمامة.

ظ ٢٨٤ **وأمَّا الاستدلال بالحديث**/ فذاك مقام آخر.

ثم نقول في المقام الثاني: هب أن القرآن دلَّ علىٰ طهارتهم وإذهاب الرجس عنهم[11]، كما أن الدعاء المستجاب[12] لا بد أن يتحقق[13] معه طهارة المدعو لهم وإذهاب الرجس عنهم، لكن ليس في ذلك ما يدلُّ علىٰ العصمةِ من الخطأ.

والدليل عليه: أنَّ الله لم يرد بما أمر به أزواج النبي ﷺ أن لا يصدر من واحدة منهن خطأٌ، فإنَّ الخطأ مغفور لهن ولغيرهن. وسياق الآية يقتضي أنه يريد ليذهب عنهم

---

(١) (س)، (ب): «الطبيعية».
(٢) (ب) فقط: «فاضل».
(٣) (ن): «فيفضلهم»؛ (س)، (ب): «ففضلهم».
(٤) «له»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥) (س): «لم ينقص».
(٦) (ن)، (س): «قد»؛ (ب): «وقد».
(٧) (ن): «أن الأنبياء والمرسلين هم من أفضل»؛ (س): «أن الأنبياء هم من أفضل».
(٨) «لهم»: ساقطة من (س)، (ب).
(٩) (ن)، (م): «مجاب».
(١٠) (س)، (ب): «بثبوت».
(١١) (ن)، (س)، (ب): «وعلىٰ ذهاب رجسهم».
(١٢) (ن)، (م): «المجاب».
(١٣) (س)، (ب): «يستحق».

الرجس ـ الذي هو الخبث كالفواحش ـ ويطهرهم تطهيراً من الفواحش وغيرها من الذنوب.

والتطهير من الذنب على وجهين: كما في قوله: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [سورة المدثر: ٤]، وقوله: ﴿إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٨٢]، فإنه قال/ فيها: ﴿مَن يَأْتِ ٧/ ٨٠
مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٠].

والتطهير عن الذنب: إما بأن لا يفعله العبد، وإما بأن يتوب منه كما في قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [سورة التوبة: ١٠٣]، [لكن](١) ما أمر الله به من الطهارة ابتداءً وإرادةً فإنه يتضمن نهيه عن الفاحشة، لا يتضمن الإذن فيها بحال، لكن هو سبحانه ينهى عنها، ويأمر من فعلها بأن يتوب منها.

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه كان يقول: **«اللهمَّ باعد بيني وبين خطاياي(٢) كما باعدت بين المشرق والمغرب، واغسلني بالثلج والبَرَدِ والماء البارد، اللهمَّ نَقِّني من الخطايا كما يُنقَّى الثوب الأبيض من الدَّنَسِ»**(٣).

وفي الصحيحين أنه قال لعائشة رضي الله عنها في قصة الإفك قبل أن يعلم النبي ﷺ براءتها، وكان قد ارتاب في أمرها، فقال: **«يا عائشة، إن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت [بذنب](٤)/ فاستغفري الله وتوبي إليه، فإنَّ العبدَ إذا اعترفَ بذنبه ثم تابَ، تابَ اللهُ عليه»**(٥). ٧/ ٨١

وبالجملة لفظ «الرجس» أصله القذر، ويُراد به: الشرك، كقوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [سورة الحج: ٣٠]. ويُراد به: الخبائث المحرَّمة، كالمطعومات والمشروبات، كقوله: ﴿قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا﴾ [سورة الأنعام: ١٤٥]، وقوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [سورة المائدة: ٩٠]، وإذهاب ذلك إذهاب لكله. ونحن نعلم أن الله أذهب عن أولئك السادة الشرك والخبائث.

---

(١) «لكن»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٢) (م): «خطاي».

(٣) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ١/ ١٤٥ (كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير)؛ مسلم ١/ ٤١٩ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يُقال بين تكبير الإحرام والقراءة)؛ سنن أبي داود ١/ ٢٢٨ ـ ٢٨٩ (كتاب الصلاة، باب السكتة عند الافتتاح)؛ سنن النسائي ١/ ٤٥ (كتاب الطهارة، باب الوضوء بالثلج). والحديث في سنن ابن ماجه والدارمي ومسند أحمد.

(٤) «بذنب»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٥) سبق الكلام على حديث الإفك فيما مضى (٢/ ٥٤٥).

ولفظ «الرجس» عام يقتضي أن الله [يريد] أنْ(١) يُذْهِبَ جميع الرجس، فإنَّ النبي ﷺ دعا بذلك.

وأمَّا قوله: «وطَهِّرْهُم تَطْهيراً» فهو سؤال مطلق بما يُسمَّىٰ طهارة. وبعض الناس يزعم أن هـٰذا مطلق، فيكتفي فيه(٢) بفرد من أفراد الطهارة، ويقول مثل ذلك في قوله: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَارِ﴾ [سورة الحشر: ٢]، ونحو ذلك.

والتحقيق: أنه أمر بمسمَّىٰ(٣) الاعتبار الذي يُقَال عند الإطلاق، كما إذا قيل: أكرم هـٰذا أي: افعل معه ما يسمىٰ عند الإطلاق إكراماً. وكذلك/ ما يسمَّىٰ عند الإطلاق اعتباراً. والإنسان لا يُسمَّىٰ معتَبِراً إذا اعتبر في قصة وترك ذلك في نظيرها، وكذلك لا يُقَال: هو طاهر، أو متطهراً، أو مطهراً، إذا كان متطهّراً من شيء متنجّساً بنظيره. ٧/ ٨٢

ولفظ «الطاهر» كلفظ الطيب. قال تعالىٰ: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [سورة النور: ٢٦]، كما قال: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾ [سورة النور: ٢٦].

وقد رُوِيَ أنه قال لعمَّار: «ائذنوا له مرحباً بالطيب المطيّب»(٤).

وهـٰذا أيضاً كلفظ «المتّقي» ولفظ «المزكّي». قال تعالىٰ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا﴾ [سورة الشمس: ٩-١٠]. وقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [سورة التوبة: ١٠٣]. وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى﴾ [سورة الأعلى: ١٤]. وقال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ [سورة النور: ٢١].

وليس من شرط المتقين ونحوهم أن لا يقع منهم ذنب، ولا أن يكونوا معصومين من الخطأ والذنوب. فإن هـٰذا لو كان كذلك لم يكن في الأمة متق، بل من تاب من ذنوبه دخل في المتقين، (٥ ومن فعل ما يكفّر سيئاته دخل في المتقين٥)، كما قال: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [سورة النساء: ٣١].

---

(١) «يريد»: ساقطة من (س)، «يريد أن»: ساقطة من (ب).

(٢) (ن)، (م): «فينتفي (غير منقوطة) فيه».
(٣) (س)، (ن)، (م): «يسمىٰ».

(٤) الحديث عن عليّ بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ في: سنن ابن ماجه ١/ ٥٢ (المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، فضل عمَّار بن ياسر)؛ المستدرك للحاكم ٣/ ١٨٨ وقال: «هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وقال الذهبي: «صحيح». والحديث أيضاً في: مصنَّف ابن أبي شيبة ١٢/ ١١٨. وانظر تعليق المحقق.

(٥ ـ ٥): ساقط من (س)، (ب).

/ فدعاء النبي ﷺ بأن يطهّرهم تطهيراً، كدعائه بأن يزكّيهم ويطيّبهم ويجعلهم متقين ونحو ذلك. ومعلوم أنَّ من استقرَّ أمره على ذلك، فهو داخل في هذا، لا تكون الطهارة التي دعا بها لهم بأعظم مما دعا به لنفسه. وقد قال: «**اللهم طهِّرني من خطاياي**[١] **بالثلج والبَرَدِ والماء البارد**». فمن وقع ذنبه مغفوراً مكفَّراً فقد طهَّره الله منه تطهيراً، ولكن من مات[٢] متوسّخاً بذنوبه، فإنه لم يطهّر منها في حياته. ٧/ ٨٣

وقد يكون من تمام تطهيرهم صيانتهم عن الصدقة التي هي أوساخ الناس. والنبي ﷺ إذا دعا بدعاء أجابه الله بحسب استعداد المحل، فإذا استغفر للمؤمنين والمؤمنات[٣]، لم يلزم أن لا يوجد مؤمن مذنب، فإن هذا لو كان واقعاً لِمَا عُذِّبَ مؤمن، لا في الدنيا ولا في الآخرة، بل يغفر الله لهذا بالتوبة، ولهذا بالحسنات الماحية، ويغفر الله لهذا ذنوباً[٤] كثيرة، وإن واحدة بأخرى.

وبالجملة فالتطهير الذي أراده الله، والذي دعا به النبي ﷺ، ليس هو العصمة بالاتفاق، فإنَّ أهلَ السنة عندهم لا معصوم إلَّا النبي ﷺ. والشيعة يقولون: لا معصوم غير النبي ﷺ والإمام. فقد وقع الاتفاق[٥] على انتفاء العصمة المختصة بالنبي ﷺ والإمام عن أزواجه وبناته وغيرهن/ من النساء. ص ٢٨٥

/ وإذا كان كذلك، امتنع أن يكون التطهير المدعو به[٦] للأربعة متضمناً للعصمة التي يختصّ بها النبي ﷺ والإمام عندهم[٧]، فلا يكون من دعاء النبي ﷺ له[٨] بهذه[٩] العصمة: لا لعليّ[١٠] ولا لغيره، فإنه دعا بالطهارة لأربعة مشتركين لم يختص[١١] بعضهم بدعوة. ٧/ ٨٤

وأيضاً فالدعاء بالعصمة من الذنوب ممتنع على أصل القدرية، بل وبالتطهير أيضاً؛ فإن الأفعال الاختيارية ـ التي هي فعل الواجبات[١٢] وترك المحرمات ـ عندهم غير مقدورة للرب، ولا يمكنه[١٣] أن يجعل العبد مطيعاً ولا عاصياً، ولا متطهراً من الذنوب ولا غير متطهر، فامتنع على أصلهم أن يدعو لأحد بأن يجعله فاعلاً للواجبات تاركاً للمحرمات، وإنَّما المقدور عندهم قدرة تصلح للخير والشرّ، كالسيف الذي يصلح لقتل المسلم والكافر، والمال الذي يمكن إنفاقه في الطاعة

---

(١) (م): «خطاي». (٢) (س): «تاب»، وهو خطأ.
(٣) (ب): «وللمؤمنات». (٤) (م): «ويغفر لهم ذنوباً». (٥) (س): «بالاتفاق».
(٦) (م): «المطهر المدعو له». (٧) (س)، (ن)، (م): «وعندهم». (٨) «له»: ساقطة من (م).
(٩) (ب): «بهذا». (١٠) (م): «إلا لعلي»، وهو تحريف. (١١) (ن)، (م): «مشركين لم يخص».
(١٢) (م): «الموجبات». (١٣) (س)، (ن)، (م): «ولا يمكن».

والمعصية، ثم العبد يفعل باختياره: إما الخير وإما الشر بتلك القدرة.

وهٰذا الأصل يبطل حجتهم. والحديث حجَّة عليهم في إبطال هٰذا الأصل، حيث دعا النبي ﷺ لهم[1] بالتطهير.

فإن قالوا: المراد بذلك أنه يغفر لهم ولا يؤاخذهم. / كان ذلك أدلّ على البطلان ٧/ ٨٥
من دلالته على العصمة[2].

فتبيَّن أنَّ الحديث لا حجَّة لهم فيه بحالٍ [على][3] ثبوت العصمة.

والعصمة مطلقاً - التي هي فعل المأمور وترك المحظور - ليست مقدورة عندهم لله، ولا[4] يمكنه أن يجعل أحداً فاعلاً لطاعة ولا تاركاً لمعصية، لا لنبي ولا لغيره، فيمتنع عندهم أنَّ من يعلم أنه إذا عاش يطيعه باختيار نفسه لا بإعانة الله وهدايته[5].

وهٰذا مما يبين تناقض قولهم في مسائل العصمة كما تقدم. ولو قُدِّرَ ثبوت العصمة فقد قدَّمنا أنه لا يُشتَرَط في الإمام العصمة ولا إجماع[6] على انتفاء العصمة في غيرهم، وحينئذٍ فتبطل حجتهم بكل طريق.

وأمَّا قوله: «إنَّ عليّاً ادَّعاها[7]، وقد[8] ثبت نفي الرجس عنه فيكون صادقاً».

فجوابه من وجوه: أحدها: أنَّا لا نسلم أن عليّاً ادّعاها، بل نحن نعلم بالضرورة
[علماً متيقناً][9] أنَّ عليّاً ما ادَّعاها قط حتى قُتِل عثمان، وإن[10] / كان قد[11] يميل ٧/ ٨٦
بقلبه إلى أن يُوَلَّى، لكن ما قال: إنِّي أنا الإمام، ولا إني معصوم، ولا إن رسول الله ﷺ[12] جعلني الإمام بعده، ولا إنه أوجب على الناس متابعتي، ولا نحو هٰذه الألفاظ.

بل نحن نعلم بالاضطرار أن من نقل هٰذا ونحوه عنه فهو كاذب عليه. ونحن نعلم أن عليّاً كان أتقى لله من أن يدَّعي الكذب الظاهر، الذي تعلم الصحابة كلهم أنه كذب.

---

(١) «لهم»: ساقطة من (س)، (ب). (٢) (ن)، (م): «أدل على بطلان دلالته على العصمة».
(٣) «على»: ساقطة من (ن)، (س). (٤) (م): «فلا».
(٥) «فيمتنع عندهم أن.. لا بإعانة الله وهدايته»: كذا في النسخ الأربعة، والكلام فيه نقص وتحريف. والمقصود: أن من يكون معصوماً عندهم لا يكون مطيعاً لله بإعانة الله وهدايته بل باختيار نفسه.
(٦) (ب) فقط: «والإجماع»، وهو خطأ. (٧) (م): «ادعاها لنفسه».
(٨) (س)، (ن)، (م): «فقد». (٩) «علما متيقنا»: زيادة في (م) فقط.
(١٠) (م): «فإن». (١١) «قد»: ساقطة من (س)، (ب).
(١٢) (س): «إن الرسول ﷺ»؛ (ب): «إن رسول الله ﷺ»، وهو خطأ.

وأمَّا نقل الناقل عنه أنه قال: «لقد تقمّصها ابن أبي قحافة، وهو يعلم أن محلي منها محل القطب من الرحىٰ».

فنقول: أولاً: أين إسناد هـٰذا النقل[1]، بحيث ينقله ثقة عن ثقة متصلاً إليه؟ وهـٰذا لا يوجد قط، وإنَّما يُوجَد مثل هـٰذا في كتاب «نهج البلاغة» وأمثاله، وأهل العلم يعلمون أن أكثر خطب هـٰذا الكتاب مفتراة علىٰ عليٍّ، ولهـٰذا لا يوجد غالبها في كتاب متقدم، ولا لها إسناد معروف. فهـٰذا الذي نقلها من أين نقلها؟

ولكن هـٰذه الخطب بمنزلة من يدَّعي أنه علويّ أو عباسيّ، ولا نعلم أحداً من سلفه ادَّعىٰ ذلك قط، ولا ادَّعىٰ ذلك له، فيعلم كذبه!

فإنَّ النسبَ يكون معروفاً من أصله حتىٰ يتصل بفرعه، وكذلك المنقولات لا بد أن تكون ثابتة معروفة عمن نقل عنه حتىٰ تتصل بنا. فإذا صنَّف واحد كتاباً ذكر فيه
٧/ ٨٧ خطباً كثيرة للنبي ﷺ وأبي بكر / وعمر وعثمان وعليّ، ولم يرو أحد منهم تلك الخطب قبله بإسناد معروف، علمنا قطعاً أن ذلك كذب. وفي هـٰذه الخطب أمورٌ كثيرة قد علمنا[2] يقيناً من عليّ ما يناقضها.

ونحن في هـٰذا المقام ليس علينا أن نبيِّن أن هـٰذا كذب، بل يكفينا المطالبة بصحة النقل، فإنَّ الله لم يوجب علىٰ الخلق أن يُصَدِّقُوا بما لم يقم دليل[3] علىٰ صدقه، بل هـٰذا ممتنع بالاتفاق، لا سيما علىٰ القول بامتناع تكليف ما لا يُطاق؛ فإنَّ هـٰذا من أعظم تكليف ما لا يُطاق، فكيف يمكن الإنسان أن يثبت ادعاء عليّ للخلافة بمثل حكاية[4] ذكرت عنه في أثناء المائة الرابعة، لما كثر الكذَّابون[5] عليه، وصار لهم دولة تقبل منهم[6] ما يقولون، سواء كان صدقاً أو كذباً، وليس عندهم من يطالبهم بصحة النقل. وهـٰذا الجواب عمدتنا في نفس الأمر، وفيما بيننا وبين الله تعالىٰ.

ثم نقول[7]: هب أن علياً قال ذلك، فَلِمَ قلت[8]: إنه أراد أنِّي إمام [معصوم][9] منصوص عليه، ولِمَ لا يجوز أنه أراد أنِّي كنت أحق بها من غيري، لاعتقاده في نفسه أنه أفضل وأحق من غيره، وحينئذٍ فلا[10] يكون مخبراً عن أمر تعمَّد فيه الكذب، ولكن يكون متكلماً باجتهاده، والاجتهاد يصيب ويخطئ.

---

(١) (س): «هذا الحديث النقل». (٢) (ن)، (م): «قد علم».
(٣) (ن)، (س): «بما لم يقم به دليل»؛ (ب): «بما لم يقم له دليل». (٤) (م): «بمثل هذه الحكاية».
(٥) (س)، (ب): «الكاذبون». (٦) (م): «عنهم». (٧) (ن)، (م): «ثم يُقال».
(٨) (ن)، (م): «فلم قلتم». (٩) «معصوم»: ساقطة من (ن)، (م).
(١٠) (ن)، (س)، (ب): «لا».

٨٨/٧ / ونفي(١) الرجس لا [يوجب أن] يكون(٢) معصوماً من الخطأ بالاتفاق، بدليل أن الله لم يرد من أهل البيت أن يذهب عنهم الخطأ، فإن ذلك غير مقدور عليه عندهم، والخطأ مغفور، فلا يضر وجوده.

وأيضاً [فالخطأ لا يدخل](٣) فيه عموم الرجس.

وأيضاً فإنه لا معصوم من أن يقرَّ على خطأ إلَّا رسول الله ﷺ، وهم يخصّون ذلك بالأئمة بعده، وإذهاب الرجس قد اشترك فيه عليّ وفاطمة وغيرهما من أهل البيت.

وأيضاً فنحن نعلم أنَّ عليّاً كان أتقى لله من أن يتعمَّدَ الكذب، كما أن أبا بكر وعمر وعثمان وغيرهم كانوا أتقى/ لله من أن يتعمَّدُوا للكذب. لكن لو قيل لهـٰذا ظ ٢٨٥ المحتج بالآية: أنت لم تذكر دليلاً على أن الكذب من الرجس، وإذا لم تذكر على ذلك دليلاً لم يلزم من إذهاب الرّجس إذهاب الكذبة الواحدة، إذا(٤) قُدِّرَ أن الرجس ذاهب، فهو فيمن(٥) يحتج بالقرآن، وليس في القرآن ما يدلّ على إذهاب(٦) الرجس، ولا ما يدل على أن الكذب والخطأ من الرجس، ولا أن عليّاً قال ذلك. ولكن هـٰذا كله لو صح شيء منه، لم يصح إلَّا بمقدمات ليست في القرآن، فأين البراهين التي في القرآن على الإمامة؟ وهل يدَّعي هـٰذا إلَّا من هو من أهل الخزيّ والندامة؟!

٨٩/٧

/ فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان السادس: ﴿في بُيُوت أذنَ اللَّهُ أن تُرفَعَ...﴾ إلخ.

قال الرافضي(٧): «البرهان السادس: في(٨) قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ﴾ إلى قوله: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [سورة النور: ٣٦، ٣٧](٩). قال الثعلبي بإسناده عن أنس(١٠) وبُرَيْدَةَ قالا: قرأ رسول الله ﷺ هـٰذه الآية، فقام رجل فقال: أي بيوت هـٰذه يا رسول الله؟ فقال: «بيوت الأنبياء». فقام إليه أبو بكر فقال: يا رسول الله، هـٰذا البيت منها؟ يعني بيت عليّ وفاطمة(١١). قال: نعم من أفضلها(١٢)، وصف فيها

---

(١) (ب): «وبنفي».
(١) (ن)، (س)، (ب): «لا يكون».
(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (س)، (ب).
(٣) (س)، (ب): «إن».
(٤) (ن)، (س)، (ب): «فهو ضمن أن».
(٥) (م): «ذهاب».
(٦) في (ك) ص ١٥٢ (م).
(٧) «في»: ليست في (ك).
(٨) (ك): «أذن الله أن ترفع، الآية».
(٩) (ك): «أنس بن مالك».
(١٠) (ك): «وفاطمة عليهما السلام».
(١١) (ك): «من أفاضلها».

الرجال بما يدلّ على أفضليتهم، فيكون عليّ[١] هو الإمام، وإلَّا لزم تقديم المفضول على الفاضل[٢]».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة هٰذا النقل. ومجرد عزو ذلك/ إلى الثعلبي ليس بحجَّة باتفاق أهل السُّنَّة والشيعة، وليس كل خبر رواه واحدٌ من الجمهور يكون حجَّة عند الجمهور، بل علماء[٣] الجمهور متفقون على أن ما يرويه الثعلبي وأمثاله لا يحتجون به، لا في فضيلة أبي بكر وعمر، ولا في إثبات حكم من الأحكام، إلَّا أن يُعلَم ثبوته بطريق[٤]، فليس له أن يقول: إنَّا نحتجّ عليكم بالأحاديث التي يرويها [واحد من] الجمهور[٥]، فإنَّ هٰذا بمنزلة من يقول: أنا أحكم عليكم بمن يشهد[٦] عليكم من الجمهور، فهل يقول أحد من علماء الجمهور: إنَّ كل من شهد[٧] منهم فهو عدل، أو قال[٨] أحد من علمائهم: إن كل من روى منهم[٩] حديثاً كان صحيحاً. ٧/ ٩٠

ثم[١٠] علماء الجمهور متفقون على أن الثعلبي وأمثاله يروون الصحيح والضعيف، ومتفقون على أن مجرد روايته لا تُوجب اتِّباع ذلك. ولهٰذا يقولون في الثعلبي[١١] وأمثاله: إنَّه حاطب ليل يروي ما وجد، سواء كان صحيحاً أو سقيماً. فتفسيره، وإن كان غالب الأحاديث التي فيه صحيحة، ففيه ما هو كذب موضوع باتفاق أهل العلم.

٧/ ٩١ / ولهٰذا لما اختصره أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ـ وكان أعلم بالحديث والفقه منه، والثعلبي أعلم بأقوال المفسرين ـ [ذكر البغوي عنه أقوال المفسِّرين][١٢] والنُّحَاة وقصص الأنبياء، فهٰذه الأمور نقلها البغويّ من الثعلبي، وأمَّا الأحاديث فلم يذكر في تفسيره شيئاً من الموضوعات التي رواها الثعلبي، بل يذكر الصحيح منها ويعزوه إلى البخاري وغيره، فإنَّه مصنّف كتاب «شرح السنة»، وكتاب «المصابيح» وذكر ما في الصحيحين والسنن، ولم يذكر الأحاديث التي تظهر لعلماء الحديث أنها

---

(١) (ك): «عليّ عليه السلام». (٢) عبارة «على الفاضل»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) «علماء»: ساقطة من (س). (٤) (ن)، (س): «بطريقة»؛ (ب): «بطريقه».
(٥) «التي يرويها واحد من الجمهور»: كذا في (ب) فقط. وفي (س)، (ن)، (م): «التي يرويها الجمهور».
(٦) (ن): «بما شهد»؛ (س)، (ب): «بما يشهد». (٧) (م): «يشهد».
(٨) (م): «وقال». (٩) (م): «كل ما يروى عنهم».
(١٠) (س)، (ن)، (م): «أم». (١١) سبق الكلام على الثعلبي فيما مضى (١/ ٤٩٨).
(١٢) ما بين المعقوفتين في (م) فقط. وسقط من (ن)، (س)، (ب).

موضوعة، كما يفعله غيره من المفسرين، كالواحدي صاحب الثعلبي، وهوأعلم بالعربية منه، وكالزمخشري وغيرهم من المفسرين الذين يذكرون ما يعلم أهل الحديث أنه موضوع(١).

الوجه الثاني **الثاني**: أنَّ هٰذا الحديث موضوع عند أهل المعرفة بالحديث، ولهٰذا لم يذكره علماء الحديث في كتبهم التي يعتمد في الحديث عليها، كالصحاح والسنن والمساند(٢)، مع أن في بعض هٰذه(٣) ما هو ضعيف، بل ما يُعلَم أنه كذب، لكن هٰذا قليل جداً. وأمَّا هٰذا الحديث وأمثاله فهو أظهر كذباً من أن يذكروه في مثل ذلك(٤).

الوجه الثالث **الثالث**: أن يُقَالَ: الآية باتفاق الناس هي في المساجد(٥)، كما قال: / ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ الآية [سورة النور: ٣٦]. ٧/ ٩٢
وبيت عليّ وغيره(٦) ليس موصوفاً(٧) بهٰذه الصفة.

الوجه الرابع **الرابع**: أن يُقَالَ: بيت النبي ﷺ أفضل من بيت عليّ باتفاق المسلمين، ومع هٰذا لم يدخل في هٰذه الآية؛ لأنه ليس في بيته رجال، وإنَّما فيه هو والواحدة من نسائه، ولما أراد بيت النبي ﷺ قال: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٣]، وقال: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [سورة الأحزاب: ٣٤].

الوجه الخامس **الوجه الخامس**: أنَّ قوله: «هي بيوت الأنبياء» كذبٌ، فإنَّه لو كان كذلك لم يكن لسائر المؤمنين فيها نصيب. وقوله: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [سورة النور: ٣٦، ٣٧]، متناولٌ لكل من كان بهٰذه الصفة.

الوجه السادس **الوجه السادس**: أنَّ قوله: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ﴾ نكرة موصوفة ليس فيها تعيين(٨). وقوله: ﴿أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾: إن أراد بذلك ما لا يختص به المساجد من الذكر في البيوت(٩) والصلاة فيها، دخل في ذلك بيوت أكثر المؤمنين

---

(١) انظر ما ذكرته عن البغوي فيما سبق (١/ ٢٨٦). (٢) (م): «والمسانيد».
(٣) (س)، (ب): «هذا». (٤) لم أجد هٰذا الحديث.
(٥) انظر تفسير آية ٣٦ من سورة النور في: تفسير الطبري، وابن كثير، وزاد المسير، وتفسير الفخر الرازي ٢٤/ ٣.
(٦) «وغيره»: ساقطة من (ب). وفي (س): «عليّ وغيره». وفي (ن): «ثبت عليّ وغيره»، وهو تحريف.
(٧) (م): «موضوعا». (٨) (س)، (ب): «ليس تغيير»، وهو تحريف.
(٩) (ن)، (س): «من الذكر من في البيوت»، وهو خطأ.

المتَّصفين بهـٰذه الصفة، فلا تختص بيوت الأنبياء.

٧/ ٩٣ / وإن أراد بذلك ما يختصّ به المساجد من وجود الذكر في الصلوات الخمس ونحو ذلك، كانت مختصة بالمساجد. وأمَّا بيوت الأنبياء فليس فيها خصوصية المساجد، وإن كان لها فضل بسكنىٰ الأنبياء فيها.

الوجه السابع **الوجه السابع:** أن يُقَالَ: إنْ أُريدَ ببيوت الأنبياء ما سكنه النبي ﷺ، فليس في
ص ٢٨٦ المدينة من بيوت الأنبياء إلَّا بيوت أزواج النبي ﷺ، فلا يدخل فيها بيت/ عليّ. وإن أُريد ما دخله الأنبياء، فالنبي ﷺ قد[1] دخل بيوت كثير من الصحابة.

وأي تقدير قُـدِّرَ في الحديث لا يمكن تخصيص بيت عليّ بأنه[2] من بيوت الأنبياء، دون بيت أبي بكر وعمر وعثمان ونحوهم. وإذا لم يكن له اختصاص، فالرجال مشتركون بينه وبين غيره.

الوجه الثامن **الوجه الثامن:** أنَّ يُقالَ: قوله: الرجال المذكورون موصوفون بأنهم لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، ليس[3] في الآية ما يدل علىٰ أنهم أفضل من غيرهم، وليس فيها ذكر ما وعدهم الله به من الخير، وفيها الثناء عليهم[4]، ولكن ليس[5] كل من أُثني عليه أو وُعِدَ[6] بالجنة يكون أفضل من غيره، ولهـٰذا لم يلزم[7] أن يكون هو أفضل من الأنبياء.

الوجه التاسع / **الوجه التاسع:** أنْ يُقَالَ: هب أن هـٰذا يدل علىٰ أنهم أفضل ممن ليس كذلك من
٧/ ٩٤ هـٰذا الوجه، لكن لِمَ قلت: إنَّ هـٰذه الصفة مختصة بعليّ؟ بل كل[8] من كانت لا تلهيه التجارة والبيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ويخاف يوم القيامة، فهو متصف بهـٰذه الصفة. فلم قلت[9]: إنه ليس متصف بذلك إلَّا عليّاً؟ ولفظ الآية يدل علىٰ أنهم رجال ليسوا رجلاً واحداً، فهـٰذا دليل علىٰ أنَّ هـٰذا لا يختصّ بعليّ، بل هو وغيره مشتركون فيها. وحينئذ فلا يلزم أن يكون أفضل من المشاركين له فيها.

الوجه العاشر **الوجه العاشر:** أنه لو سُلِّمَ أنَّ عليّاً أفضل من غيره في هـٰذه الصفة، فَلِمَ قلت: إن ذلك يوجب الإمامة؟

---

(١) «قد»: ساقطة من (س)، (ب). (٢) (م): «تخصيصه ببيت عليّ بأنه».
(٣) (س)، (ن)، (م): «وليس»، وهو خطأ. (٤) (س)، (ب): «وفيها من الثناء عليهم».
(٥) (ن)، (س)، (ب): «وليس».
(٦) (ن): «وأوعد»؛ (س)، (م): «وأوعده»؛ (ب): «ووعده».
(٧) (س): «لم يلزم»؛ (ب): «فلا يلزم».
(٨) «كل»: ساقطة من (س)، (ب). (٩) (م): «فإن قلت».

وأمَّا امتناع تقديم المفضول على الفاضل إذا سُلِّمَ، فإنَّما هو في[(١)] مجموع الصفات التي تناسب الإمامة، وإلَّا فليس كل من فُضِّلَ في خصلة من الخير استحق أن يكون هو الإمام. ولو جاز هٰذا لقيل: ففي الصحابة من قتل من الكفَّار أكثر مما قتل عليّ، وفيهم من أنفق من ماله أكثر مما أنفق عليّ، وفيهم من كان أكثر صلاة وصياماً من عليٍّ، (٢ وفيهم من أُوذِيَ في الله أكثر من عليٍّ، وفيهم من كان أسنّ من عليّ ٢)، وفيهم من كان عنده من العلم ما ليس عند عليٍّ.

وبالجملة لا يمكن أن يكون واحدٌ من الأنبياء (٣ له مثل ما لكل واحد من الأنبياء ٣) من كل وجه، ولا أحد/ من الصحابة يكون له مثل ما لكل أحد من الصحابة من كل وجه، بل يكون في المفضول نوع من الأمور التي يمتاز بها عن الفاضل، ولكن الاعتبار في التفضيل بالمجموع. ٧/ ٩٥

تابع كلام الرافضي: البرهان السابع: ﴿قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾.

فصل

قال الرافضي[(٤)]: «البرهان السابع: قوله تعالى: ﴿**قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى**﴾ [سورة الشورى: ٢٣] روى أحمد بن حنبل في مسنده عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿**قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى**﴾ قالوا: يا رسول الله، من قرابتك الذين وجبت علينا مودَّتهم؟ قال: «عليّ وفاطمة [وابناهما]»[(٥)]. وكذا[(٦)] في تفسير الثعلبي، ونحوه في الصحيحين. وغير عليّ[(٧)] من الصحابة والثلاثة لا تجب مودته[(٨)]، فيكون عليّ أفضل، فيكون هو الإمام، ولأنَّ مخالفته تنافي المودة، وبامتثال أوامره تكون مودته[(٩)]، فيكون واجب الطاعة، وهو معنى الإمامة[(١٠)]».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول ٧/ ٩٦

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة هٰذا[(١١)] الحديث. وقوله:/ «إن أحمد روى هٰذا في مسنده» كذبٌ بيِّنٌ، فإنَّ [هٰذا][(١٢)] مسند أحمد موجود، به[(١٣)] من النسخ ما شاء الله، وليس فيه هٰذا الحديث. وأظهر من ذلك كذباً، قوله: إنَّ نحو[(١٤)] هٰذا في الصحيحين، وليس هو في الصحيحين، بل فيهما وفي المسند

---

(١) (م): «من».
(٢ ـ ٢): ساقط من (ب)، (س).
(٣ ـ ٣): ساقط من (س).
(٤) في (ك) ص ١٥٢ (م) ـ ١٥٣ (م).
(٥) «وابناهما»: في (ك) فقط. وسقطت من (س)، (ن)، (م).
(٦) (ب): «وكذلك».
(٧) (ك): «عليّ عليه السلام».
(٨) (ك): «من الصحابة الثلاثة لا يجب مودته».
(٩) (ك): «وامتثال أوامره يكون مودة».
(١٠) (س): «الآية».
(١١) «هذا»: ساقطة من (م).
(١٢) «هذا»: ساقطة من (ن)، (ب).
(١٣) «به»: ساقطة من (م).
(١٤) «نحو»: ساقطة من (ب)، (س).

ما يناقض ذلك.

ولا ريب أن هٰذا الرجل وأمثاله، جهَّال بكتب أهل العلم، لا يطالعونها ولا يعلمون ما فيها. ورأيت بعضهم جمع لهم كتاباً[1] في أحاديث من كتب متفرقة، معزوَّة تارة إلىٰ الصحيحين، وتارة إلىٰ مسند أحمد، وتارة إلىٰ المغازلي[2] والموفق خطيب خوارزم والثعلبي وأمثاله، وسمَّاه «الطرائف في الرد علىٰ الطوائف». وآخر صنَّف كتاباً لهم سماه «العمدة»، واسم مصنِّفه ابن البطريق.

وهٰؤلاء مع كثرة الكذب فيما يروونه، فهم أمثل حالاً من أبي جعفر محمد بن عليّ الذي صنَّف لهم وأمثاله، فإنَّ هٰؤلاء يروون من الأكاذيب ما لا يخفىٰ إلَّا علىٰ مَنْ هو مِنْ أجهل الناس. ورأيت كثيراً من ذلك المعزوّ الذي عزاه أولئك إلىٰ «الْمُسْنَد» و«الصَّحيحين» وغيرهما باطلاً لا حقيقة له، يعزون إلىٰ مسند أحمد ما ليس فيه أصلاً.

لكن أحمد صنَّف كتاباً في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ [وغيرهم][3]، ٩٧/٧ وقد يروي في هٰذا الكتاب ما ليس في المسند. وليس كل/ ما رواه أحمد في المسند وغيره يكون حجَّة عنده، بل يروي ما رواه أهل العلم، وشرطه في المسند أن لا يروي عن المعروفين بالكذب عنده، وإن كان في ذلك ما هو ضعيف، وشرطه في المسند مثل شرط أبي داود في سننه.

وأمَّا كتب الفضائل، فيروي[4] ما سمعه من شيوخه، سواء كان صحيحاً أو ضعيفاً، فإنه لم يقصد أن لا يروي في ذلك إلَّا ما ثبت عنده. ثم زاد ابن أحمد زيادات، وزاد أبو بكر القطيعي زيادات. وفي زيادات القطيعي أحاديث كثيرة [كذب][5] موضوعة، فظنَّ ذلك الجاهل أن تلك من رواية أحمد، وأنه رواها في المسند. وهٰذا خطأ قبيح؛ فإنَّ الشيوخ المذكورين شيوخ القطيعي، وكلهم[6] متأخّر عن أحمد، وهم ممن يروي عن أحمد، لا ممن يروي أحمد عنه.

وهٰذا مسند أحمد وكتاب «الزهد» له، وكتاب «الناسخ والمنسوخ» وكتاب «التفسير» وغير ذلك من كتبه، يقول: حدَّثنا وكيع، حدَّثنا عبد الرحمٰن بن مهدي،

---

(١) (م): «جمع لهم كتاب»؛ (ب)، (س): «جمع لهم كتبا». (٢) (ب): «المغازي».
(٣) «وغيرهم»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٤) (ن)، (م): «فروىٰ».
(٥) «كذب»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٦) (ن)، (ب)، (س): «كلهم».

حدَّثنا سفيان، حدَّثنا عبد الرزاق. فهـٰذا أحمد. وتارة يقول: حدَّثنا أبو معمّر القطيعي، حدَّثنا عليّ بن الجعد، حدَّثنا أبو نصر التمَّار، فهـٰذا عبد الله. وكتابه في «فضائل الصحابة» له[1] فيه هـٰذا وهـٰذا، وفيه من زيادات القطيعي. يقول: حدَّثنا أحمد بن/ عبد الجبار الصوفي وأمثاله، ممن هو مثل عبد الله بن أحمد في الطبقة، ظ ٢٨٦ وهو ممن غايته أن يروي عن أحمد، فإن أحمد ترك الرواية في آخر عمره، لما طلب الخليفة أن يحدّثه ويحدّث ابنه/ ويقيم عنده، فخاف على نفسه من فتنة الدنيا، فامتنع ٧/ ٩٨ من الحديث مطلقاً ليسلم من ذلك، ولأنه[2] قد حدَّث بما كان عنده قبل ذلك، فكان يذكر الحديث بإسناده بعد شيوخه، ولا يقول: حدَّثنا فلان، فكان من يسمعون منه ذلك يفرحون بروايته عنه.

فهـٰذا القطيعي يروي عن شيوخه زيادات، وكثير منها[3] كذب موضوع. وهـٰؤلاء قد وقع لهم هـٰذا الكتاب ولم ينظروا ما فيه من فضائل سائر[4] الصحابة، بل اقتصروا على ما فيه من فضائل عليّ[5]، وكلما زاد حديثاً ظنُّوا أن القائل ذلك هو أحمد بن حنبل، فإنهم لا يعرفون الرجال وطبقاتهم، وأنَّ شيوخ القطيعي يمتنع أن يروي أحمد[6] عنهم شيئاً، ثم إنَّهم[7] ـ لفرط جهلهم ـ ما سمعوا كتاباً إلَّا المسند، فلما ظنُّوا أن أحمدَ رواه، وأنه إنَّما يروي في[8] المسند، صاروا يقولون لما رواه القطيعي: رواه أحمد في المسند. هـٰذا إن لم يزيدوا على القطيعي ما لم يروه، فإنَّ الكذب عندهم[9] غير مأمون، ولهـٰذا يعزو صاحب «الطرائف» وصاحب «العمدة» أحاديث يعزوها[10] إلى أحمد، لم يروها أحمد لا في هـٰذا ولا في هـٰذا، ولا سمعها أحد[11] / قط. وأحسن حال هـٰؤلاء أن تكون تلك ممَّا رواه القطيعي، ٧/ ٩٩ وما رواه القطيعي فيه من الموضوعات القبيحة الوضع ما لا يخفى على عالم.

ونقل هـٰذا الرافضي من جنس صاحب كتاب «العمدة» و«الطرائف» فما أدري نقل منه[12] أو عمَّن ينقل[13] عنه، وإلَّا فمن له بالنقل أدنى معرفة يستحي أن يعزو مثل هـٰذا الحديث إلى مسند أحمد والصحيحين، والصحيحان والمسند نسخهما ملء

(١) «له»: ليست في (م). (٢) (ن)، (س)، (ب): «لأنه».
(٣) (م): «زيادات كثيرة منها». (٤) «سائر»: ساقطة من (م).
(٥) (ن)، (س)، (ب): «بل عرض ذلك على»؛ (م): «بل عز من ذلك على»، وهو تحريف. ولعل ما أثبته يستقيم به الكلام.
(٦) (ن)، (س): «أحد»، وهو تحريف. (٧) (م): «فإنهم».
(٨) «في»: ساقطة من (م). (٩) (م): «منهم». (١٠) «يعزوها»: ساقطة من (ب).
(١١) (ب): «أحمد». (١٢) (ب): «عنه». (١٣) (م): «نقل».

الأرض، وليس هٰذا في شيء منها. وهٰذا الحديث لم يرو في شيء من كتب العلم المعتمدة أصلاً، وإنَّما يروي مثل هٰذا من يحطب بالليل، كالثعلبي وأمثاله، الذين يروون الغثَّ والسمين بلا تمييز.

الوجه الثاني **الوجه الثاني:** أنَّ هٰذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، وهم المرجوع إليهم في هٰذا. وهٰذا(١) لا يوجد في شيء من كتب الحديث التي يرجع إليها(٢).

الوجه الثالث **الوجه الثالث:** أنَّ هٰذه الآية في سورة الشورىٰ وهي مكيَّة باتفاق أهل السُّنَّة، بل جميع آل حم مكيَّات، وكذلك آل طس. ومن المعلوم أنَّ عليّاً إنَّما تزوج فاطمة بالمدينة بعد غزوة بدر، والحسن وُلِدَ في السنة الثالثة من الهجرة، والحسين في السنة الرابعة، فتكون هٰذه الآية قد نزلت قبل وجود الحسن والحسين بسنين متعددة، فكيف يفسّر النبي ﷺ الآية بوجوب مودة قرابة لا تُعْرَف ولم تُخْلَقْ [بعد](٣)؟!

١٠٠/٧ / **الوجه الرابع:** أنَّ تفسير الآية الذي في الصحيحين عن ابن عباس، يناقض
الوجه الرابع ذلك. ففي الصحيحين: عن سعيد بن جبير قال: سُئِلَ ابن عباس عن قوله تعالىٰ: ﴿قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [سورة الشورى: ٢٣]، فقلت: أن لا تؤذوا(٤) محمداً في قرابته. فقال ابن عباس: عجلتَ، إنه لم يكن بطن من قريش إلَّا لرسول الله ﷺ فيهم قرابة، فقال: لا أسألكم عليه أجراً، لكن [أسألكم] أن تصلوا(٥) القرابة التي بيني وبينكم(٦).

فهٰذا ابن عباس ترجمان القرآن، وأَعْلَم أهل البيت بعد عليّ، يقول: ليس معناها مودة ذوي القربىٰ، لكن معناها: لا أسألكم يا معشر العرب ويا معشر قريش عليه أجراً، لكن أسألكم أن تصلوا القرابة التي بيني وبينكم، فهو سأل الناس الذين أُرْسِلَ إليهم أولاً أن يصلوا رحمه، فلا يعتدوا عليه حتىٰ يبلِّغ رسالة ربه(٧).

---

(١) (س)، (ب): «ولهذا».
(٢) لم أجد هٰذا الحديث.
(٣) «بعد»: زيادة في (م).
(٤) (ن): «ألا تؤذوا»؛ (م): «إلا أن تؤذوا».
(٥) (ن)، (س): «لكن تصلوا»؛ (ب): «لكن أن تصلوا».
(٦) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٥٤٠ـ٥٤١).
(٧) قال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٧/ ٢٨٤ـ٢٨٥: «ثم في المراد بقرابته قولان: أحدهما: علي وفاطمة وولداها. وقد رووه مرفوعاً إلىٰ رسول الله ﷺ». وقال محقق الكتاب تعليقاً علىٰ ذلك: «قال السيوطي في «الدر» ٦/ ٧: أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه بسند ضعيف من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: لما نزلت هٰذه الآية: ﴿قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [سورة الشورى: ٢٣]. قالوا: يا رسول الله، من قرابتك هٰؤلاء الذين وجبت مودتهم؟=

٧/ ١٠١ / **الوجه الخامس**: أنَّه قال: لا أسألكم عليه أجراً إلَّا المودة في القربىٰ، لم يقل: إلَّا المودة للقربىٰ، ولا المودة لذوي القربىٰ. فلو أراد المودة لذوي القربىٰ، لقال: المودة لذوي القربىٰ، كما قال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [سورة الأنفال: ٤١]، وقال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [سورة الحشر: ٧]. وكذلك قوله: ﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ [سورة الروم: ٣٨]، وقوله: ﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ﴾ [سورة البقرة: ١٧٧]، وهٰكذا في غير موضع. الوجه الخامس

فجميع ما القرآن من التوصية بحقوق ذوي قربىٰ النبي ﷺ وذوي قربىٰ الإنسان إنَّما قيل فيها: ذوي القربىٰ، لم يقل: [في] القربىٰ[1]. فلما ذكر هنا المصدر دون الاسم، دلَّ علىٰ أنه لم يرد ذوي القربىٰ.

الوجه السادس: أنَّه لو أُريد المودة لهم، لقال: المودة لذوي القربىٰ، ولم يقل: في القربىٰ. فإنه لا يقول من طلب المودة لغيره: أسألك المودة في فلان، ولا في قربىٰ فلان، ولكن أسألك المودة لفلان والمحبة لفلان. فلما قال: المودة في القربىٰ، عُلِم أنه ليس المراد[2] لذوي القربىٰ. الوجه السادس

الوجه السابع: أن يُقالَ: إنَّ النبي ﷺ لا يسأل علىٰ/ تبليغ رسالة ربه أجراً البتة، بل أجره علىٰ الله، كما قال: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [سورة ص: ٨٦]، وقوله: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُم مِّن مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ﴾ [سورة الطور: ٤٠]، وقوله: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ [سورة سبأ: ٤٧]. الوجه السابع ٧/ ١٠٢

ولكن الاستثناء هنا[3] منقطع، كما قال: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَن شَاءَ أَن يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ [سورة الفرقان: ٥٧].

ولا ريب أن محبَّة أهل بيت النبي ﷺ واجبة، لكن لم يثبت وجوبها بهٰذه الآية، ولا محبتهم أجر للنبي[4] ﷺ، بل هو مما أمرنا[5] الله به، كما أمرنا

= قال: «علي وفاطمة وولداها». وقد ذكره الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف» وقال: في سنده حسين الأشقر ضعيف ساقط. قال: وقد عارضه ما هو أولىٰ منه؛ ففي البخاري من رواية طاووس عن ابن عباس أنه سُئِل عن هٰذه الآية، فقال سعيد بن جبير: قربىٰ آل محمد ﷺ. فقال ابن عباس: عجلتَ، إنَّ النبي ﷺ لم يكن بطن من قريش إلَّا كان له فيهم قرابة.. الحديث.

(١) (ن)، (س): «لم يقل القربىٰ»؛ (م): «لم يقل لذوي القربىٰ»، وهو خطأ.

(٢) (ن): «المودة»؛ (م): «بالمودة». (٣) (م): «هٰذا».

(٤) (س)، (ب): «النبي». (٥) (م): «أمر».

بسائر العبادات.

ص ٢٨٧ وفي الصحيح عنه أنه خطب أصحابه بغدير يُدْعَىٰ خُمًّا بين/ مكة والمدينة، فقال: «أذكّركم الله في أهل بيتي [١] أذكركم الله في أهل بيتي [١]». وفي السنن عنه أنه قال: «والذي نفسي بيده، لا يدخلون الجنة حتى يحبوكم [٢] لله ولقرابتي [٣]»، فمن جعل
١٠٣/٧ / [محبة] [٤] أهل بيته أجراً له يوفِّيه إياه، فقد أخطأ خطأً عظيماً، ولو كان أجراً له لم نثب عليه نحن، لأنَّا أعطيناه أجره الذي يستحقّه بالرسالة، فهل يقول مسلم مثل هٰذا؟!

الوجه الثامن **الوجه الثامن**: أنَّ القُرْبَىٰ معرَّفة باللام، فلا بد أن يكون معروفاً عند المخاطبين الذين أُمِر أن يقول لهم: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾، وقد ذكرنا [٥] أنَّها لما نزلت لم يكن قد خُلِقَ الحسن ولا الحسين [٦]، ولا تزوَّج عليٌّ بفاطمة. فالقربىٰ التي كان المخاطبون يعرفونها يمتنع أن تكون هٰذه، بخلاف القربىٰ التي بينه وبينهم، فإنَّها معروفة عندهم. كما تقول: لا أسألك إلَّا المودة في الرحم التي بيننا، وكما تقول: لا أسألك إلَّا العدل بيننا وبينكم [٧]، ولا أسألك إلَّا أن تتقي الله في هٰذا الأمر.

الوجه التاسع **الوجه التاسع**: أنَّا نسلم [٨] أنَّ عليّاً تجب مودته وموالاته بدون/ الاستدلال بهٰذه
١٠٤/٧ الآية، لكن ليس في وجوب موالاته ومودته ما يوجب اختصاصه بالإمامة ولا الفضيلة.

(١ ـ ١): ساقط من (س)، (ب). وسبق الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٦٦٤). وانظر الحديث أيضاً في: المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٣٦٦ ـ ٣٦٧؛ مسند الدرامي ٢/ ٤٣١ ـ ٤٣٢ (كتاب فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن).

(٢) (ن)، (س): «يحبونكم».

(٣) لم أجد الحديث بهٰذا اللفظ، ولكن جاء الحديث عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه في: سنن الترمذي ٥/ ٣١٧ ـ ٣١٨ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي الفضل. . وهو العباس بن عبد المطلب)، ولفظ الحديث في الترمذي: «. . أن العباس بن عبد المطلب دخل علىٰ رسول الله مغضباً وأنا عنده، فقال: «ما أغضبك؟». قال: يا رسول الله، ما لنا ولقريش إذا تلاقوا بينهم تلاقوا بوجوه مبشرة، وإذا لقونا لقونا بغير ذلك، قال: فغضب رسول الله ﷺ حتىٰ احمرَّ وجهه، ثم قال: «والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتىٰ يحبكم لله ولرسوله»، ثم قال: «يا أيها الناس من آذىٰ عمي فقد آذاني، فإنَّما عم الرجل صنو أبيه». قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن صحيح». وجاء هٰذا الحديث في المسند (ط. المعارف) ٣/ ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١٠، (ط. الحلبي) ٤/ ١٦٥)، وجاء الحديث بألفاظ مقاربة في: سنن ابن ماجه ١/ ٥٠ (المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله. . ، فضل العباس بن عبد المطلب). وضعَّف الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» ٦/ ٤٦ حديث الترمذي وأحمد ولكن قال: إن الطرف الآخر منه صحيح.

(٤) «محبة»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). (٥) (س)، (ب): «وقد ذكر».

(٦) (ب): «والحسين». (٧) (م): «وبينك». (٨) (م): «أنَّا لا نسلم»، وهو خطأ.

وأمَّا قوله: «والثلاثة لا تجب موالاتهم» فممنوع[١]، بل يجب أيضاً مودتهم وموالاتهم، فإنه قد ثبت أن الله يحبهم، ومن كان الله يحبه وجب علينا أن نحبه، فإنَّ الحبَّ في الله والبغض في الله واجب، وهو أوثق عرىٰ الإيمان. وكذلك هم من أكابر أولياء الله المتَّقين، وقد أوجب الله موالاتهم، بل قد ثبت أنَّ الله رضي عنهم ورضُوا عنهم بنصّ القرآن، وكل من رضي الله عنه فإنَّه يحبه، والله يحب المتَّقين والمحسنين والمقسطين والصابرين، وهٰؤلاء أفضل من دخل في هٰذه[٢] النصوص من هٰذه الأمة بعد نبيها.

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: **«مَثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد، إن اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر»**[٣] فهو أخبرنا أن المؤمنين يتوادّون ويتعاطفون ويتراحمون، وأنهم في ذلك كالجسد الواحد.

وهٰؤلاء قد ثبت إيمانهم بالنصوص والإجماع، كما قد ثبت إيمان عليّ، ولا يمكن من قدح[٤] في إيمانهم أن يثبت إيمان عليّ، بل كل[٥] طريق دلَّ / علىٰ إيمان ١٠٥/٧
عليّ فإنها علىٰ إيمانهم أدلّ، والطريق التي[٦] يُقدَح بها فيهم يُجاب عنها[٧] كما يُجاب عن القدح في عليّ وأَوْلَى، فإنَّ الرافضي الذي يقدح فيهم ويتعصَّب لعليّ فهو منقطع الحجَّة، كاليهود والنصارىٰ الذين يريدون[٨] إثبات نبوة موسىٰ وعيسىٰ والقدح في نبوة محمد ﷺ.

ولهٰذا لا يمكن الرافضي أن يقيم الحجَّة علىٰ النواصب الذين يبغضون عليّاً، أو يقدحون في إيمانه، من الخوارج وغيرهم. فإنهم إذا قالوا له: بأي شيء علمت أنَّ عليّاً مؤمن أو ولي لله تعالىٰ[٩]؟

فإن قال: بالنقل المتواتر بإسلامه وحسناته.

قيل له: هٰذا النقل موجود في أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم من أصحاب النبي

---

(١) (ن)، (س): «موالاتهم ممنوع فممنوع»، وهو تحريف. (٢) (ن)، (س): «في هٰؤلاء».
(٣) الحديث بلفظ مقارب عن النعمان بن بشير رضي الله عنه في: مسلم ٤/ ١٩٩٩ ـ ٢٠٠٠ (كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتوادهم). وجاء الحديث عنه بألفاظ أخرىٰ فيه وفي: البخاري ٨/ ١٠ (كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم) وأوله في البخاري: ترىٰ المؤمنين في تراحمهم.. والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٢٧٠. وتكلم عليه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٣/ ٧١ (حديث رقم ١٠٨٣).
(٤) (ب): «يقدح». (٥) (م): «فكل». (٦) (س)، (ن)، (م): «الذي».
(٧) (م): «عنهم». (٨) (م): «عنهم». (٩) (ن): «أو ولي لله»؛ (م): «أو ولي الله».

ﷺ. بل النقل المتواتر بحسنات هٰؤلاء، السليمة عن المعارض، أعظم من النقل المتواتر في مثل ذلك لعليّ.

وإن قال: بالقرآن الدَّالّ علىٰ إيمان عليّ.

قيل له: القرآن إنَّما دلَّ بأسماء عامة، كقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الفتح: ١٨]، ونحو ذلك. وأنت تخرج [من ذلك](١) أكابر الصحابة، فإخراج واحدٍ أسهل.

وإن قال: بالأحاديث الدَّالة علىٰ فضائله، أو نزول(٢) القرآن فيه.

قيل: أحاديث أولئك أكثر وأصح، وقد قدحتَ فيهم(٣).

١٠٦/٧ / **وقيل له:** تلك الأحاديث التي في فضائل عليّ إنَّما رواها(٤) الصحابة الذين قَدَحْتَ فيهم، فإنْ كان القدح صحيحاً بطل النقل، وإن كان النقل صحيحاً بطل القدح.

وإن قال: بنقل الشيعة أو تواترهم.

قيل له: الصحابة لم يكن فيهم من الرافضة أحد. والرافضة تطعن في جميع الصحابة إلَّا نفراً قليلاً: بضعة عشر. ومثل هٰذا قد يُقال: إنَّهم قد(٥) تواطأوا علىٰ ما نقلوه، فمن قدح في نقل الجمهور كيف يمكنه إثبات نقل نفر قليل؟ وهٰذا مبسوط في موضعه.

والمقصود أن قوله: «وغير عليّ من الثلاثة لا تجب مودته» كلام باطل عند الجمهور، بل مودة هٰؤلاء أوجب عند أهل السنة من مودة عليّ؛ لأنَّ وجوب المودة علىٰ مقدارالفضل، فكل من كان أفضل كانت مودته أكمل.

وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ [سورة مريم: ٩٦]. قالوا: يحبهم ويحبّبهم إلىٰ عباده. وهٰؤلاء أفضل من آمن وعمل صالحاً من هٰذه الأمَّة بعد نبيها.

كما قال تعالىٰ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [سورة الفتح: ٢٩] إلىٰ إخر السورة.

---

(١) «من ذلك»: زيادة في (م). (٢) (م): «أو إنزال». (٣) (م): «وقد قدح فيها».
(٤) (م): «ردها»، وهو تحريف. (٥) «قد»: زيادة في (ن).

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه سُئِلَ: أيّ الناس أحبّ إليك؟ قال: «**عائشة**». قيل[١]: فمن الرجال؟ قال: «**أبوها**»[٢].

/ وفي الصحيح: أنَّ عمر قال لأبي بكر رضي الله عنه يوم السقيفة: بل أنت سيدنا ٧/ ١٠٧
وخيرنا وأحبّنا إلىٰ رسول الله ﷺ[٣].

وتصديق ذلك: ما استفاض في الصحاح من غير وجه أن النبي ﷺ قال: «**لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن مودة الإسلام**»[٤]. فهٰذا يبيّن أنه ليس في أهل الأرض أحق بمحبته ومودته من أبي بكر، وما كان أحب إلىٰ رسول الله ﷺ فهو أحب إلىٰ الله، وما كان أحب إلىٰ الله ورسوله فهو أحق أن يكون أحب إلىٰ المؤمنين، الذين يحبون ما أحبه الله ورسوله [كما أحبّ الله ورسوله][٥].

والدلائل الدَّالة علىٰ أنه أحق بالمودة/ كثيرة، فضلاً عن أن يُقال: إن المفضول تجب ظ ٢٨٧
مودته، وإن الفاضل لا تجب مودته.

الرد على قوله: إن مخالفته تنافي المودة.. إلخ من وجوه: الوجه الأول

وأمَّا قوله: «إن مخالفته تنافي المودة، وامتثال[٦] أوامره هو مودته[٧]، فيكون واجب الطاعة، وهو معنىٰ[٨] الإمامة».

فجوابه من وجوه: أحدها: إن كان المودة توجب الطاعة، فقد وجبت مودة ذوي القربىٰ فتجب طاعتهم، فيجب أن تكون فاطمة أيضاً إماماً، وإن كان هٰذا باطلاً فهٰذا[٩] مثله.

الوجه الثاني

الثاني: أن المودة ليست مستلزمة للإمامة في حال وجوب المودة، فليس/ من
٧/ ١٠٨ وجبت مودته كان إماماً حينئذٍ، بدليل أن الحسن والحسين تجب مودتهما قبل مصيرهما إمامين، وعليٌّ تجب مودته[١٠] في زمن النبي ﷺ ولم يكن إماماً، بل تجب وإن تأخَّرت إمامته إلىٰ مقتل عثمان.

الوجه الثالث

الثالث: أنَّ وجوب المودة إن كان ملزوم الإمامة، [وانتفاء الملزوم][١١] يقتضي انتفاء اللازم، فلا تجب مودة إلَّا من يكون إماماً معصوماً. فحينئذٍ لا يود أحد[١٢] من المؤمنين ولا يحبهم، فلا تجب مودة أحد من المؤمنين ولا محبته، إذا لم يكونوا أئمة:

---

(١) (س)، (ب): «قال». (٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢٨).
(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٢٢، ٣٧٦). (٤) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣١٩).
(٥) ما بين المعقوفتين في (م) فقط. (٦) (ب): «وبامتثال». (٧) (م): «بمودته»، (ب): «تكون مودته».
(٨) (م): «ومعنىٰ». (٩) (ن)، (م): «وإذا كان هٰذا باطلاً فذاك».
(١٠) (س)، (ن)، (م): «إمامته»، وهو خطأ. (١١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (س)، (ب).
(١٢) (م): «أحد».

لا شيعة عليّ ولا غيرهم. وهـٰذا خلاف الإجماع، وخلاف ما عُلِمَ بالاضطرار من دين الإسلام.

الوجه الرابع **الرابع:** أنَّ قوله: «والمخالفة تنافي المودة».

يُقال: متىٰ؟ إذا كان ذلك واجب الطاعة أو مطلقاً؟ الثاني: ممنوع، وإلَّا لكان[١] من أوجب علىٰ غيره شيئاً لم يوجبه الله عليه إن خالفه فلا يكون محبًّا له، فلا يكون مؤمنٍ[٢] محبًّا لمؤمنٍ حتىٰ يعتقد وجوب طاعته، وهـٰذا معلوم الفساد.

وأمَّا الأول فيُقال[٣]: إذا لم تكن المخالفة قادحة في المودة إلَّا إذا كان واجب الطاعة، فحينئذٍ يجب أن يُعلَم أولاً وجوب الطاعة، حتىٰ تكون مخالفته قادحة في

١٠٩/٧ مودته. فإذا ثبت[٤] وجوب الطاعة بمجرد وجوب المودة / باطلاً، وكان ذلك دَوْراً ممتنعاً؛ فإنه لا يعلم أن المخالفة تقدح في المودة حتىٰ يعلم وجوب الطاعة، ولا يعلم وجوب الطاعة إلَّا إذا علم أنه إمام، ولا يعلم أنه إمام حتىٰ يعلم أن مخالفته تقدح في مودته[٥].

الوجه الخامس **الخامس:** أنْ يُقَالَ: المخالفة تقدح في المودة إذا أُمِر بطاعته أو لم يُؤْمَر[٦]؟ والثاني منتف ضرورة. وأمَّا الأول: فإنَّا نعلم أن عليّاً لم يأمر الناس بطاعته في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان.

الوجه السادس **السادس:** أن يُقال: هـٰذا بعينه يُقال في حق أبي بكر وعمر وعثمان، فإن مودتهم ومحبتهم وموالاتهم واجبة كما تقدَّم، ومخالفتهم تقدح في ذلك.

الوجه السابع **السابع:** الترجيح من هـٰذا الحديث؛ لأنَّ القوم دعوا الناس إلىٰ ولايتهم وطاعتهم وادَّعُوا الإمامة، والله أوجب طاعتهم، فمخالفتهم[٧] [٨] تقدح في مودتهم، بل تقدح في محبة الله ورسوله. ولا ريب أن الذي ابتدع الرفض لم يكن محبًّا لله ولرسوله، بل كان[٨] عدوّاً[٩] لله.

وهـٰؤلاء القوم مع أهل السنة بمنزلة النصارىٰ مع المسلمين، فالنصارىٰ يجعلون المسيح إلـٰهاً، ويجعلون إبراهيم وموسىٰ ومحمداً أقل من الحواريين الذين كانوا مع

---

(١) (م): «كان». (٢) (س)، (ن)، (م): «مؤمنا».
(٣) (ن)، (س): «أن يُقال». (٤) (ن)، (س)، (ب): «أثبت».
(٥) (م): «المخالفة تقدح في المودة».
(٦) (ن)، (س): «ولم يؤمر»؛ (م): «وإذا لم يؤمن»، وهو تحريف. (٧) (ب): «فمخالفهم».
(٨ ـ ٨): ساقط من (س)، (ب). (٩) (س)، (ب): «عدو»، وهو خطأ.

عيسىٰ. وهـٰؤلاء يجعلون علياً هو الإمام المعصوم، أو هو(١) النبي أو إلـٰـه(٢)،
والخلفاء الأربعة(٣) / أقل من(٤) مثل الأشتر النخعي(٥) وأمثاله الذين قاتلوا معه. ٧/ ١١٠
ولهـٰذا كان جهلهم وظلمهم أعظم من أن يُوصَفَ: ويتمسكون بالمنقولات المكذوبة، والألفاظ المتشابهة، والأقيسة الفاسدة، ويدعون المنقولات الصادقة بل(٦) المتواترة، والنصوص البيِّنة، والمعقولات الصريحة.

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الثامن: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ..﴾ إلخ.

قال الرافضي(٧): «البرهان الثامن: قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [سورة البقرة: ٢٠٧]. قال الثعلبي: إن رسول الله ﷺ لما أراد الهجرة خلف عليّ بن أبي طالب(٨) لقضاء ديونه ورد الودائع التي كانت عنده، وأمره(٩) ليلة خرج إلىٰ الغار، وقد أحاط المشركون بالدار، أن ينام علىٰ فراشه، فقال له: يا عليّ، اتّشح بِبُرْدِي الحضرمي الأخضر(١٠)، ونم علىٰ فراشي، فإنه لا يخلص(١١) إليك منهم مكروه إن شاء الله / [تعالىٰ](١٢)، ففعل ذلك، فأوحىٰ الله تعالىٰ(١٣) إلىٰ ٧/ ١١١
جبريل(١٤) وميكائيل أنّي قد آخيت بينكما، وجعلت عمر أحدكما(١٥) أطول من عمر الآخر، فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة؟ فاختار كلاهما الحياة، فأوحىٰ الله(١٦) إليهما: أَلَا كنتما مثل عليّ بن أبي طالب، آخيت بينه وبين محمد عليه الصلاة والسلام فبات علىٰ فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة؟ اهبطا إلىٰ الأرض فاحفظاه من عدوه. فنزلا، فكان جبريل(١٧) عند رأسه، وميكائيل عند رجليه، فقال جبريل: بخٍ بخٍ(١٨) من مثلك يا ابن أبي طالب يباهي(١٩) الله بك الملائكة؟ فأنزل الله عز وجل علىٰ رسول ﷺ وهو متوجه إلىٰ المدينة في شأن عليّ(٢٠): ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [سورة البقرة: ٢٠٧]. وقال ابن عباس: إنّما نزلت في عليّ(٢١) لما هرب

---

(١) (س)، (ب): «وهو». (٢) (م): «أو الإلـٰه».
(٣) «الأربعة»: ساقطة من (م). (٤) (ن)، (س): «منه»، وهو تحريف.
(٥) (س)، (ب): «النخفي»، وهو تحريف. وسبقت عبارة مماثلة فيما مضىٰ (١/ ٣٧٩).
(٦) «بل»: ساقطة من (س)، (ب). (٧) في (ك) ص ١٥٣ (م)-١٥٤ (م).
(٨) (ك)، (م): «بن أبي طالب عليه السلام». (٩) (م): «وأمر».
(١٠) (س)، (ب): «الأخضر الحضرمي». (١١) (ك): «لا يصل».
(١٢) «تعالىٰ»: ليست في (ن)، (م). وفي (ك): «عز وجل».
(١٣) (ك): «فأوصىٰ الله عز وجل»؛ (ن)، (م): «فأوحىٰ الله».
(١٤) (ك): «جبرئيل». (١٥) (ن)، (م): «أحدهما». (١٦) (ك): «الله عز وجل».
(١٧) (ك): «جبرئيل عليه السلام». (١٨) (ك): «بخ بخ لك يا عليّ». (١٩) (س)، (ب): «باهىٰ».
(٢٠) (ك): «عليّ بن أبي طالب عليهما السلام».
(٢١) (ك) ص ١٥٤ (م): «في عليّ بن أبي طالب عليه السلام».

١١٢/٧ النبي ﷺ من المشركين إلىٰ الغار، وهـٰذه/ فضيلة[١] لم تحصل لغيره تدلّ علىٰ أفضيلة عليّ علىٰ[٢] جميع الصحابة[٣]، فيكون هو الإمام».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة هـٰذا النقل. ومجرد نقل الثعلبي وأمثاله لذلك، بل روايتهم، ليس بحجة باتفاق طوائف [أهل][٤] السنة والشيعة؛ لأنّ هـٰذا مرسل[٥] متأخر، ولم يذكر إسناده، وفي نقله من[٦] هـٰذا الجنس للإسرائيليات والإسلاميات أمور يُعلَم أنها باطلة، وإن كان هو لم يتعمد[٧] الكذب.

الوجه الثاني ص ٢٨٨

وثانيها: أنّ هـٰذا الذي نقله من هـٰذا الوجه[٨] كذب باتفاق أهل العلم بالحديث/ والسيرة[٩]، والمرجع إليهم في هـٰذا الباب.

الوجه الثالث

الثالث: أنّ النبي ﷺ لما هاجر هو وأبو بكر إلىٰ المدينة لم يكن للقوم غرض في طلب عليّ، وإنّما كان مطلوبهم النبي ﷺ وأبا بكر، وجعلوا في كل واحد منهما ديته لمن جاء به، كما ثبت ذلك في الصحيح الذي لا يستريب أهل العلم في صحته[١٠]، ١١٣/٧ وترك عليّاً في[١١] / فراشه ليظنُّوا أنّ النبي ﷺ في البيت فلا يطلبوه، فلما أصبحوا وجدوا عليّاً فظهرت خيبتهم، ولم يؤذوا عليّاً، بل سألوه عن النبي ﷺ، فأخبرهم أنه لا علم له به، ولم يكن هناك خوف علَىٰ عليٍّ من أحد[١٢]، وإنّما كان الخوف علىٰ النبي ﷺ وصدِّيقه، ولو كان لهم في عليٍّ غرضٌ لتعرَّضُوا له لمَّا وجدوه، فلما لم يتعرضوا له، دلَّ علىٰ أنهم[١٣] لا غرض لهم فيه، فأيّ فداء هنا بالنفس؟

والذي كان يفديه بنفسه بلا ريب، ويقصد أن يدفع بنفسه عنه، ويكون الضرر به دونه، هو: أبو بكر. كان يذكر الطلبة فيكون خلفه، ويذكر الرَّصْدَ فيكون أمامه، وكان يذهب فيكشف له الخبر. وإذا [كان][١٤] هناك ما يُخَاف أحب أن يكون به لا

---

(١) (ك): «فضيلة له». (٢) (ن)، (س)، (ب): «فضيلة عليّ علىٰ»؛ (ك): «أفضيلته علي».
(٣) (س)، (ب): «أصحابه». (٤) «أهل»: زيادة في (ب).
(٥) (م): «من مثل»، وهو تحريف. (٦) «من»: ساقطة من (م).
(٧) (س)، (ن)، (م): «يعتمد». (٨) (ن)، (س): «عن الوجه»؛ (ب): «علىٰ هـٰذا الوجه».
(٩) لم أجد هـٰذا الحديث الموضوع في كتب الحديث والسيرة، وانظر ما يلي في الصفحات التالية.
(١٠) سيرد الحديث مفصلاً فيما في بعد في الجزء الثامن عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ وهو في: البخاري ٥/٥٨ ـ ٦٠ (كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلىٰ المدينة)، وسيرد فيه إن شاء الله أن سراقة بن جعشم قال: جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله ﷺ وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره.
(١١) (ن)، (م): «عليّ». (١٢) (س)، (ب): «خوف علىٰ أحد».
(١٣) (ن)، (م): «علىٰ أنه». (١٤) «كان»: ساقطة من (ن)، (س).

بالنبي ﷺ.

وغير واحد من الصحابة قد فداه بنفسه في مواطن الحروب، فمنهم من قُتِلَ بين يديه، ومنهم من شُلَّت يده، كطلحة بن عبيد الله. وهٰذا واجب علىٰ المؤمنين كلهم. فلو قُدِّرَ أنه كان هناك فداء بالنفس لكان هٰذا من الفضائل المشتركة بينه وبين غيره من الصحابة، فكيف إذا لم يكن هناك خوفٌ علىٰ عليٍّ؟!

قال ابن إسحاق في «السيرة» ـ مع أنَّه من المتولّين[1] لعليّ المائلين إليه ـ وذكر خروج النبي ﷺ من منزله، واستخلاف عليّ عَلَىٰ فراشه ليلة مكر الكفار به، قال[2]: «فأتىٰ جبريل النبي ﷺ / فقال له[3]: لا تَبِتْ هذه الليلة علىٰ فراشك الذي ٧/ ١١٤
كنت تبيت عليه. قال: فلمَّا كانت عَتْمَة الليل[4] اجتمعوا علىٰ بابه يرصدونه متىٰ[5] ينام، فيثبون عليه، فلما رأىٰ رسول الله ﷺ مقامهم قال لعليّ[6]: نَمْ علىٰ فراشي واتشح[7] ببردي هٰذا الحضرمي الأخضر، فنم فيه[8]، فإنه لن يخلص[9] إليك شيء تكرهه منهم. وعن محمد بن كعب القرظي[10] قال: لما اجتمعوا له، وفيهم: أبو جهل[11]، فقال وهم علىٰ بابه: إنَّ محمداً يزعم أنكم إن تابعتموه علىٰ أمره كنتم ملوك العرب والعجم، ثم بُعثتم [من][12] بعد موتكم، فجُعلت لكم جناتٌ كجنات[13] الأردن، وإن لم تفعلوا كان له فيكم ذبح، ثم بُعثتم من بعد موتكم، فجعلت[14] لكم نار تُحْرَقُونَ فيها.

قال: وخرج رسول الله ﷺ[15]، فأخذ حَفْنة[16] / من تراب في يده، ثم قال: ٧/ ١١٥
نعم[17] أنا أقول ذلك، أنت[18] أحدهم. وأخذ الله علىٰ أبصارهم عنه، فلا

---

(١) (ن): «المتوالين».
(٢) المقابلة علىٰ النص التالي مع «سيرة ابن هشام» ٢/ ١٢٦ ـ ١٢٨.
(٣) سيرة ابن هشام: «جبريل عليه السلام رسول الله ﷺ فقال».
(٤) سيرة ابن هشام: «عتمة من الليل».
(٥) (ب): «حتىٰ».
(٦) ابن هشام: «مكانهم قال لعليّ بن أبي طالب».
(٧) ابن هشام: «وتسجَّ».
(٨) «فيه»: ساقطة من (س)، (ب).
(٩) (م): «لا يخلص».
(١٠) ابن هشام: «قال ابن إسحاق: فحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال».
(١١) ابن هشام: «أبو جهل بن هشام».
(١٢) «من»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). وأثبتها من (م)، ابن هشام.
(١٣) ابن هشام: «جنان كجنان».
(١٤) ابن هشام: «ثم جُعلت».
(١٥) سقطت «عليهم» من (م). وفي ابن هشام: «وخرج عليهم رسول الله ﷺ».
(١٦) (ن): «حفية»؛ (م): «حصاة».
(١٧) «نعم»: ليست في ابن هشام.
(١٨) (ن)، (س)، (ب): «وأنت».

يَرَوْنَه(١) . . . ولم يبق منهم رجلاً إلّا وضع على(٢) رأسه تراباً، ثم انصرف(٣) إلى حيث أراد أن يذهب، فأتاهم آتٍ ممن لم يكن معهم فقال: ما تنتظرون هاهنا؟ قالوا(٤): محمداً. قال: خيّبكم الله! قد والله خرج عليكم محمد، ثم ما ترك منكم رجلاً إلّا وقد وضع على رأسه تراباً، وانطلق لحاجته(٥)، أفما ترون ما بكم(٦)؟ قال: فوضع كلّ رجل منهم يده على رأسه، فإذا عليه تراب، ثم جعلوا يطّلعون(٧) فَيَرَوْنَ علياً على الفراش مسجّى(٨) بِبُرْدِ رسول الله ﷺ، فيقولون: والله إنَّ هذا لمحمدٌ نائماً، عليه بردة. فلم يبرحوا كذلك حتى أصبحوا. فقام عليّ عن الفراش، فقالوا: والله لقد كان صدقنا الذي كان حدّثنا(٩). وكان مما أنزل الله [من القرآن] ذلك

١١٦/٧ اليوم(١٠): ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا / لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٣٠]، وقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ﴾ [سورة الطور: ٣٠]، وأذن الله لنبيّه(١١) في الهجرة عند ذلك(١٢)».

فهذا يبيّن أن القوم لم يكن لهم غرض في عليٍّ أصلاً.

وأيضاً فإنَّ النبي ﷺ(١٣) قد قال: «اتّشح ببردي هذا الأخضر، فنم فيه، فإنه لن يخلص إليه منهم رجل بشيء تكرهه»، فوعده، وهو الصادق، أنه لا يخلص إليه مكروه، وكان طمأنينته بوعد الرسول [ﷺ](١٤).

الوجه الرابع **الرابع**: أنَّ هذا الحديث فيه من الدلائل على كذبه ما لا يخفى، فإنَّ الملائكة لا يُقال فيهم مثل هذا الباطل الذي لا يليق بهم، وليس أحدهما جائعاً فيؤثره الآخر بالطعام، ولا هناك خوف فيؤثر أحدهما صاحبه بالأمن(١٥)، فكيف يقول الله لهما: أيّكما يؤثر صاحبه بالحياة؟ ولا للمؤاخاة بين الملائكة أصل، بل جبريل له عمل

(١) بعد عبارة «فلا يرونه» توجد ثلاثة أسطر في «ابن هشام» اختصرها ابن تيمية.
(٢) (م): «إلا وضع الله على»؛ ابن هشام: «إلا وقد وضع على».
(٣) (ن): «انصرفوا». (٤) (س)، (ب): «فقالوا».
(٥) (م): «ثم انصرف وانطلق لحاجته»؛ (س)، (ب): «وانطلق إلى حاجته».
(٦) (م): «أمامكم». (٧) ابن هشام: «يتطلّعون». (٨) ابن هشام: «متسجيًا».
(٩) (م): «والله لقد صدقنا الذي كان حدثنا»؛ ابن هشام: «والله لقد كان صدقنا الذي حدثنا».
(١٠) (ن)، (س)، (ب): «وكان مما أنزل الله ذلك اليوم»؛ ابن هشام ١٢٨/٢: «قال ابن إسحاق: وكان مما أنزل الله عز وجل من القرآن في ذلك اليوم، وما كانوا أجمعوا له».
(١١) ابن هشام: «ذكر الآية التالية ٣١ من سورة الطور ثم ذكر أربعة أسطر اختصرها ابن تيمية ثم قال: قال ابن إسحاق: وأذن الله تعالى لنبيه ﷺ. وفي (س)، (ب): «فأذن».
(١٢) ابن هشام: «عند ذلك في الهجرة». (١٣) (ن)، (م): «فالنبي ﷺ».
(١٤) (ن): «بوعد الرسول»؛ (س)، (ب): «بوعد رسول الله». (١٥) (م): «بالآخر».

يختص به دون ميكائيل، وميكائيل له عمل يختص به دون جبريل، كما جاء في الآثار أن الوحي والنصر لجبريل، وأن الرزق والمطر لميكائيل.

/ ثم إن كان الله قضىٰ بأن عمر أحدهما أطول من الآخر فهو ما قضاه، وإن ١١٧/٧
قضاه لواحد وأراد منهما أن يتفقا علىٰ تعيين الأطول، أو يؤثر به أحدهما الآخر، وهما راضيان بذلك، فلا كلام. وأمَّا إن كانا يكرهان ذلك، فكيف يليق بحكمة الله ورحمته أن يحرِّش بينهما، ويلقي بينهما العداوة؟ ولو كان ذلك حقًّا ـ تعالىٰ الله عن ذلك ـ ثم هـٰذا القدر لو وقع مع أنه باطلٌ، فكيف تأخَّر من حين خلقهما الله قبل آدم إلىٰ حين الهجرة؟ وإنَّما كان يكون ذلك لو كان عقب خلقهما.

الخامس: أنَّ النبي ﷺ لم يؤاخِ عليّاً ولا غيره، بل كل ما رُوي في هـٰذا فهو الوجه الخامس
كذب. وحديث المؤاخاة الذي يُروىٰ في ذلك ـ مع ضعفه وبطلانه ـ إنَّما فيه/ مؤاخاته ظ ٢٨٨
له في المدينة، هـٰكذا رواه الترمذي[1]. فأمَّا بمكة فمؤاخاته له باطلة علىٰ التقديرين.

وأيضاً فقد عرف أنه لم يكن فداء بالنفس ولا إيثار بالحياة باتفاق علماء النقل.

السادس: أن هبوط جبريل وميكائيل لحفظ واحد من الناس، من/ أعظم الوجه السادس
المنكرات؛ فإنَّ الله يحفظ من شاء[2] من خلقه بدون هـٰذا. وإنَّما رُوي هبوطهما يوم ١١٨/٧
بدر للقتال، وفي مثل تلك الأمور[3] العظام، ولو نزلا لحفظ واحد[4] من الناس، لنزلا لحفظ النبي ﷺ وصدِّيقه، اللذين كان الأعداء يطلبونهما من كل وجه، وقد بذلوا في كل واحد منهما ديته، وهم عليهما غلاظ شداد سود الأكباد.

السابع: أنَّ هـٰذه الآية في سورة البقرة، وهي مدنية بلا خلاف، وإنَّما نزلت بعد الوجه السابع
هجرة النبي ﷺ إلىٰ المدينة، لم تنزل وقت هجرته[5]. وقد قيل: إنها نزلت لما هاجر صهيب وطلبه المشركون، فأعطاهم ماله، وأتىٰ المدينة، فقال النبي ﷺ: «**ربح البيع أبا**

---

(١) أشرت إلىٰ هـٰذا الحديث الموضوع فيما مضىٰ (٢/ ٥٤٤، ٥٤٥)، وذكرت هناك أن ابن تيمية سيتكلم كلاماً مفصلاً علىٰ هـٰذا الحديث فيما يلي إن شاء الله (٤/ ٢٨١). وأمَّا حديث الترمذي فهو فيه ٥/ ٣٠٠ (كتاب المناقب، مناقب علي بن أبي طالب، باب ٨٥)، ونصه: عن ابن عمر قال: آخىٰ رسول الله ﷺ بين أصحابه، فجاء عليٌّ تدمع عيناه، فقال: يا رسول الله، آخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين أحد. فقال له رسول الله: «**أنت أخي في الدنيا والآخرة**». قال الترمذي: «هـٰذا حديث حسن غريب وفيه عن زين بن أبي أَوْفَىٰ». وذكر الألباني الحديث في «ضعيف الجامع الصغير» ٢/ ١٤ وذكر السيوطي: «ت (الترمذي)، ك (الحاكم) عن ابن عمر»، وقال الألباني: «ضعيف جدّاً». وذكره التبريزي في «مشكاة المصابيح» ٣/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤.

(٢) (س)، (ب): «من يشاء».

(٣) (س): «وفي مثل ذلك الأمور»؛ (ب): «وفي مثل ذلك من الأمور».

(٤) (م): «أحد».

(٥) (ن): «بعد هجرته»؛ (س)، (ب): «قبل هجرته».

يحيى». وهـٰذه القصة مشهورة في التفسير، نقلها غير واحد[١].

وهـٰذا ممكن؛ فإن صهيباً هاجر من مكة إلى المدينة. قال ابن جرير[٢]:
٧/ ١١٩ «اختلف[٣] أهل التأويل فيمن نزلت هـٰذه الآية [فيه][٤]، ومن عُنِيَ بها. / فقال بعضهم: نزلت في المهاجرين والأنصار، وعُنِيَ بها المجاهدون في سبيل الله». وذكر بإسناده هـٰذا القول[٥] «وعن قتادة قال: وقال بعضهم: نزلت في قومٍ بأعيانهم[٦]»، وروي عن «القاسم قال: حدَّثنا الحسين[٧]، حدَّثنا حجَّاج[٨]، حدَّثنا ابن جريج[٩]، عن عكرمة[١٠] قال: نزلت في صهيب وأبي ذر جندب[١١]، أخذ أهل أبي ذر [أبا ذر][١٢] فانفلت[١٣] منهم، فقدم على النبي ﷺ، فلما رجع مهاجراً عرضوا له، وكانوا[١٤] بمرِّ الظهران، فانفلت[١٥] أيضاً حتى قدم عليه[١٦]، وأمَّا صهيب فأخذه أهله، فافتدى منهم بماله، ثم خرج مهاجراً فأدركه قنفذ بن عمير بن جُدعان[١٧]، فخرج له مما[١٨] بقي من ماله فخلَّى[١٩] سبيله»[٢٠].

«وقال آخرون: عني[٢١] [بذلك][٢٢] كل شار نفسه في طاعة الله[٢٣] وجهاد[٢٤]

---

(١) الحديث في المستدرك للحاكم ٣/ ٣٩٨ وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».
ونسب الطبري في تفسيره هـٰذا الكلام لعمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وقال: إن الآية نزلت في صهيب؛ وكذا قال ابن كثير في تفسيره، ولكنه قال بعد ذلك: قال ابن مردويه ـ وساق بسنده ـ وذكر خبر هجرة صهيب ـ رضي الله عنه ـ إلى أن قال: حتى قدمت المدينة فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «ربح صهيب، ربح صهيب» مرتين. وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي.

(٢) في تفسيره (ط. المعارف) ٤/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨. (٣) تفسير الطبري: «ثم اختلف».

(٤) «فيه»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). (٥) انظر: ٤/ ٢٤٧.

(٦) تفسير الطبري: «نزلت في رجال من المهاجرين بأعيانهم».

(٧) (س)، (ن)، (م): «حدثنا الحسن».

(٨) (م)، (س)، (ب): «حدثنا الحجاج»؛ تفسير الطبري: «حدثني حجاج».

(٩) تفسير الطبري: «عن ابن جريج». (١٠) بعد «عكرمة»: أورد الطبري الآية.

(١١) (س)، (ن)، (م): «في صهيب وأبي ذر وجندب»، وهو خطأ؛ تفسير الطبري: «في صهيب بن سنان وأبي ذر الغفاري جندب بن السكن».

(١٢) «أبا ذر»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). (١٣) (م)، (س): «فانقلب»، وهو تحريف.

(١٤) (س)، (ن)، (م): «وكان». (١٥) (م)، (س): «فانقلب».

(١٦) تفسير الطبري: «حتى قدم على النبي ﷺ».

(١٧) (س)، (ن)، (م): «سعد بن عمرو بن جدعان»؛ (ب): «منقذ بن عمير بن جدعان». وذكر الأستاذ محمود محمد شاكر في تعليقه ٤/ ٢٤٨ (ت١): أن المطبوعة كانت محرَّفة إلى: منقذ بن عمير، وتكلَّم على قنفذ ـ رضي الله عنه ـ.

(١٨) (س)، (ن)، (م): «بما». (١٩) تفسير الطبري: «وخلَّى».

(٢٠) ترك ابن تيمية تسعة أسطر من تفسير الطبري بعد كلمة «سبيله».

(٢١) تفسير الطبري: «بل عني». (٢٢) (م): «عني بها»؛ وسقطت «بذلك» من (ن)، (س).

(٢٣) (ن)، (س): «في سبيل الله». (٢٤) (س)، (ب): «وجاهد».

٧/ ١٢٠ / في سبيل الله، وأمر[١] بمعروفٍ».

ونُسِبَ هـٰذا القول إلىٰ عمر بل وابن عباس، وأنَّ صهيباً كان سبب النزول[٢].

الوجه الثامن **الثامن:** أنَّ لفظ الآية مطلق، ليس فيه تخصيص. فكل من باع نفسه ابتغاء مرضات الله فقد دخل فيها. وأحق من دخل فيها النبي ﷺ و صدِّيقه، فإنَّهما شريا نفسهما[٣] ابتغاء مرضات الله، وهاجرا في سبيل الله، والعدو يطلبهما من كل وجه.

الوجه التاسع **التاسع:** أنَّ قوله: «هـٰذه فضيلة لم تحصل لغيره [فدلَّ علىٰ أفضليته][٤] فيكون هو الإمام[٥]».

٧/ ١٢١ / فيُقال[٦]: لا ريب أن الفضيلة التي حصلت لأبي بكر في الهجرة لم تحصل لغيره من الصحابة بالكتاب والسُّنَّة والإجماع، فتكون هـٰذه الأفضلية ثابتة له دون عمر وعثمان وعليّ وغيرهم من الصحابة، فيكون هو الإمام.

فهـٰذا هو الدليل الصِّدْق الذي لا كذب فيه. يقول الله: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

ومثل هـٰذه الفضيلة لم تحصل لغير أبي بكر قطعاً، بخلاف الوقاية بالنفس، فإنها لو كانت صحيحة فغير واحد من الصحابة وقىٰ النبي ﷺ بنفسه. وهـٰذا واجب علىٰ كل مؤمن، ليس من الفضائل المختصة بالأكابر من الصحابة.

والأفضلية إنَّما تثبت بالخصائص لا بالمشتركات. يبيِّن ذلك أنه لم ينقل أحدٌ أنَّ علياً أُوذِي في مبيته[٧] علىٰ فراش النبي ﷺ، وقد أُوذِي غيره في وقايتهم[٨] النبي ﷺ: تارة بالضرب، وتارة بالجرح، وتارة بالقتل. فمن فداه وأُوذِي أعظم ممن فداه ولم يؤذ.

وقد قال العلماء: ما صحَّ لعليّ من الفضائل فهي مشتركة، شاركه فيها غيره، بخلاف الصدِّيق، فإن كثيراً من فضائله ـ وأكثرها ـ خصائص له، لا يشركه فيها غيره. وهـٰذا مبسوطٌ في موضعه[٩].

---

(١) تفسير الطبري: «أو أمر». (٢) انظر: تفسير الطبري ٤/ ٢٥٠ ـ ٢٥١.
(٣) (م): «أنفسهما».
(٤) عبارة «فدل علىٰ أفضليته» في (م) فقط، وسبق كلام الرافضي (٤/ ١٣٠)، وفيه: «تدل علىٰ أفضلية عليّ علىٰ جميع الصحابة».
(٥) عبارة «فيكون هو الإمام»: ساقطة من (م). (٦) (ن): «العاشر»، وهو تحريف.
(٧) (م): «في بيته»، وهو تحريف. (٨) (ب): «وقايته». (٩) (س)، (ب): «في موضعه»، والله أعلم.

فصل

٧/ ١٢٢ / قال الرافضي(١): «البرهان التاسع: قوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٦١]. نقل الجمهور كافة: أنَّ «أَبْنَاءَنَا» إشارة إلى الحسن والحسين، و«نِسَاءَنَا» إشارة إلى فاطمة. و«أَنفُسَنَا» إشارة إلى عليٍّ(٢). وهذه الآية دليل(٣) على ثبوت الإمامة لعليّ؛ لأنه تعالى قد جعل نفس رسول الله ﷺ، والاتحاد مُحَال، فيبقى المراد بالمساواة له الولاية(٤). وأيضاً لو كان غير هؤلاء مساوياً لهم وأفضل(٥) منهم في استجابة الدعاء لأمره تعالى بأخذهم معه لأنه في موضع الحاجة، وإذا كانوا هم الأفضل، تعيَّنت الإمامة فيهم(٦). وهل تخفى دلالة هذه الآية على المطلوب إلَّا [على](٧) من استحوذ الشيطان عليه، وأخذ بمجامع

٧/ ١٢٣ / قلبه، وحُبِّبَت إليه الدنيا(٨) التي لا ينالها إلَّا بمنع أهل الحق من(٩) حقهم؟».

تابع كلام الرافضي: البرهان التاسع: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ..﴾ إلخ.

الجواب

والجواب: أن يُقال: أمَّا أخذه عليّاً [وفاطمة](١٠) والحسن والحسين في المباهلة فحديث صحيح، رواه مسلم عن سعد بن أبي وقاص. قال في حديث طويل(١١): «لما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ٦١] (١٢) دعا رسول الله ﷺ عليّا وفاطمة وحَسَناً وحُسَيْناً فقال: **«اللهم هؤلاء أهلي»**.

ولكن لا دلالة في ذلك على الإمامة ولا على الأفضلية.

وقوله: «قد جعله الله نفس رسول الله ﷺ، والاتحاد مُحال، فبقي المساواة له(١٣)، وله الولاية العامة، فكذا لمساويه»(١٤).

---

(١) في (ك) ص ١٥٤ (م). (٢) (ك): «إلى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام».
(٣) (ك): «أدل دليل».
(٤) (ك): «فيبقى المراد: المساوي، وله صلى الله عليه وآله الولاية العامة، فكذا لمساويه».
(٥) (ك): «أو أفضل». (٦) (ك): «فيهم عليهم السلام».
(٧) «علي»: ساقطة من (ن)، (س). (٨) (ك): «وخيّل له حب الدنيا».
(٩) (ك): «عن». (١٠) «وفاطمة»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(١١) الحديث عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في: مسلم ٤/ ١٨٧١ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه)، وهو حديث طويل أوله: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً فقال: ما منعك أن تسبّ أبا التراب؟ . . . الحديث. والكلام الذي أورده ابن تيمية في آخر الحديث.
(١٢) في «مسلم» ذكر جزء من الآية حتى قوله: ﴿وأبناءكم﴾ فقط.
(١٣) «له»: ساقطة من (م). (١٤) (م)، (س): «فكذا المساواة»؛ (ن): «فكذا المساوية».

قلنا: لا نسلم أنه لم يبق إلَّا المساواة، ولا دليل على ذلك، بل حمله على ذلك ممتنعٌ؛ لأنَّ أحداً لا يساوي رسول الله ﷺ: لا علياً[1] ولا غيره.

٧/ ١٢٤ / وهٰذا/ اللفظ في لغة العرب لا يقتضي المساواة. قال تعالى في قصة الإفك:
ص ٢٨٩ ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [سورة النور: ١٢]، ولم يُوجب ذلك أن يكون المؤمنون والمؤمنات متساوين.

وقد قال تعالى في قصة بني إسرائيل: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ﴾ [سورة البقرة: ٥٤]؛ أي: يقتل بعضكم بعضاً، ولم يُوجب ذلك أن يكون متساوين، ولا أن يكون من عَبَدَ العجلَ مساوياً لمن لم يعبده.

وكذلك قد قيل في قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [سورة النساء: ٢٩] أي: لا يقتل بعضكم بعضاً، وإن كانوا غير متساوين.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١١] أي: لا يلمز بعضكم بعضاً، فيطعن عليه ويعيبه. وهٰذا نهيٌ لجميع المؤمنين، أن لا يفعل بعضهم ببعض هٰذا الطعن والعيب، مع أنهم غير متساوين لا في الأحكام، ولا في الفضيلة، ولا الظالم كالمظلوم، ولا الإمام كالمأموم.

ومن هٰذا الباب قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ [سورة البقرة: ٨٥]؛ أي: يقتل بعضكم بعضاً.

وإذا كان اللفظ في قوله: ﴿وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ كاللفظ في قوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١١]، ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [سورة النور: ١٢]، ونحو ذلك. مع أنَّ التساوي هنا ليس بواجب بل ممتنع، فكذلك هناك وأشدّ. بل هٰذا اللفظ يدلّ على المجانسة والمشابهة. والتجانس والمشابهة يكون
٧/ ١٢٥ بالاشتراك/ في [بعض الأمور، كالاشتراك في] الإيمان[2]، فالمؤمنون إخوة في الإيمان، وهو المراد بقوله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [سورة النور: ١٢]، وقوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١١].

وقد يكون بالاشتراك في الدِّين، وإن كان فيهم المنافق، كاشتراك المسلمين في الإسلام الظاهر، وإن كان مع ذلك الاشتراك في النسب فهو أوكد. وقوم موسى

---

(١) (ن)، (م)، (س): «لا عليٌّ».

(٢) (ن)، (س): «يكون بالاشتراك في جميع الإيمان»؛ (ب): «يكون بالاشتراك في الإيمان»؛ (م): «يكون بالاشتراك في بعض الأمور، فالاشتراك في الإيمان». وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.

كانوا أنفسنا(١) بهـٰذا الاعتبار.

قوله تعالىٰ: ﴿تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ [سورة آل عمران: ٦١]؛ أي: رجالنا ورجالكم؛ أي: الرجال الذين هم من جنسنا في الدِّين والنَّسَب، والرجال الذين هم من جنسكم. أو المراد(٢): التجانس في القرابة فقط؛ لأنه قال: ﴿أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ فذكر الأولاد وذكر [النساء](٣) والرجال، فعُلِم أنه أراد الأقربين إلينا من الذكور والإناث، من الأولاد والعصبة.

ولهـٰذا دعا الحسن والحسين من الأبناء، ودعا فاطمة من النساء، ودعا عليّاً من رجاله(٤)، ولم يكن عنده أحد أقرب إليه نسباً من هـٰؤلاء، وهم الذين أدار عليهم الكساء.

١٢٦/٧ والمباهلة إنَّما تحصل بالأقربين إليه، وإلَّا فلو باهلهم بالأبعدين/ في النَّسب، وإن كانوا أفضل عند الله، لم يحصل المقصود؛ فإنَّ المراد أنهم يدعون الأقربين، كما يدعو هو(٥) الأقرب إليه.

والنفوس تحنو علىٰ أقاربها ما لا تحنو علىٰ غيرهم، وكانوا يعلمون أنه رسول الله ﷺ، ويعلمون أنهم إن باهلوه نزلت البهلة عليهم وعلىٰ أقاربهم، واجتمع خوفهم(٦) علىٰ أنفسهم وعلىٰ أقاربهم، فكان ذلك أبلغ في امتناعهم، وإلَّا فالإنسان قد يختار أن يهلك ويحيا ابنه، والشيخ الكبير قد يختار الموت إذا بقي أقاربه في نعمةٍ ومالٍ. وهـٰذا موجود كثير.

فطلب منهم المباهلة بالأبناء والنساء والرجال والأقربين من الجانبين، فلهـٰذا دعا هـٰؤلاء.

وآية المباهلة نزلت سنة عشر، لما قدم وفد نجران، ولم يكن النبي ﷺ قد بقي من أعمامه إلَّا العباس، والعباس لم يكن من السابقين الأوَّلين، ولا كان له به اختصاص كعليّ. وأمَّا بنو عمّه فلم يكن فيهم مثل عليّ، وكان جعفر قد قُتِلَ قبل ذلك. فإنَّ المباهلة كانت لما قدم وفد نجران سنة تسعٍ أو عشر، وجعفر قتل بمؤتة سنة ثمان، فتعيَّن عليّ رضي الله عنه.

---

(١) (م): «وأنفسا»، وهو تحريف.
(٢) (س)، (ب): «والمراد».
(٣) «النساء»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٤) (م): «من رجالٍ».
(٥) (ن)، (س): «هؤلاء»، وهو خطأ.
(٦) (ن)، (س)، (ب): «فاجتمع الخوف».

وكونه تعيّن للمباهلة؛ إذ ليس في الأقارب من يقوم مقامه، لا يُوجِب أن يكون مساوياً للنبي ﷺ في شيء من الأشياء، بل ولا أن يكون[1] أفضل من سائر الصحابة مطلقاً، بل له بالمباهلة نوع فضيلة،/ وهي مشتركة بينه وبين فاطمة وحسن وحسين، ٧/ ١٢٧ ليست من خصائص الإمامة، فإن خصائص الإمامة لا تثبت للنساء، ولا يقتضي أن يكون من باهل به أفضل من جميع الصحابة، كما لم يوجب أن تكون فاطمة وحسن وحسين أفضل من جميع الصحابة.

الرد على قول الرافضي: لو كان في غير هؤلاء مساويا لهم.. إلخ.

وأمَّا قول الرافضي: «لو كان غير هؤلاء مساوياً لهم، أو أفضل منهم في استجابة الدعاء لأمره تعالىٰ بأخذهم معه؛ [لأنَّه][2] في موضع الحاجة».

فيُقال في الجواب: لم يكن المقصود إجابة الدعاء؛ فإنَّ دعاء النبي ﷺ وحده كافٍ، ولو كان المراد بمن يدعوه معه أن يستجاب دعاؤه، لدعا المؤمنين[3] كلهم ودعا بهم، كما كان يستسقي بهم، وكما كان يستفتح بصعاليك المهاجرين، وكان يقول: «وهل[4] **تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟ بدعائهم وصلاتهم وإخلاصهم؟**»[5].

ومن المعلوم أنَّ هؤلاء - وإن كانوا مجابين - فكثرة الدعاء[6] أبلغ في الإجابة. لكن لم يكن المقصود دعوة من دعاه لإجابة دعائه[7]، بل لأجل المقابلة بين الأهل والأهل. ونحن نعلم بالاضطرار أنَّ النبي ﷺ/ لو دعا أبا بكر وعمر وعثمان وطلحة ٧/ ١٢٨ والزبير، وابن مسعود وأُبيّ بن كعب ومعاذ بن جبل وغيرهم للمباهلة، لكانوا من أعظم الناس استجابة لأمره، وكان دعاء هؤلاء وغيرهم أبلغ في إجابة الدعاء، لكن لم يأمره الله سبحانه بأخذهم [معه][8]؛ لأنَّ ذلك لا يحصل به المقصود.

فإنَّ المقصود: أنَّ أولئك يأتون بمن يشفقون/ عليه طبعاً[9]، كأبنائهم ونسائهم ظ ٢٨٩ ورجالهم الذين هم أقرب الناس إليهم. فلو دعا النبي ﷺ قوماً أجانب، لأتىٰ أولئك بأجانب، ولم يكن يشتد عليه نزول البهلة بأولئك الأجانب، كما يشتدّ عليهم نزولها بالأقربين إليهم، فإن طبع البشر يخاف علىٰ أقربيه[10] ما لا يخاف علىٰ الأجانب، فأمر النبي ﷺ أن يدعو قرابته، وأن يدعو أولئك قرابتهم.

---

(١) (س)، (ب): «بل ولا يكون». (٢) «لأنه»: ساقطة من (س)، (ن)، (م).
(٣) (ن)، (س)، (م): «المؤمنون»، وهو خطأ. (٤) (س)، (ب): «فهل».
(٥) سبق هذا الحديث فيما مضىٰ(٣/ ١٣٣). (٦) (م): «الداعي».
(٧) (م): «لكن لم يكن المقصود دعوة من دعاه إجابة دعائه»؛ (ب): «لكن لم يكن المقصود من دعوة من دعاه إجابة دعائه».
(٨) «معه»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٩) «طبعاً»: ساقطة من (م). (١٠) (م): «أقاربه».

والناس عند المقابلة تقول كل طائفة للأخرىٰ : ارهنوا عندنا أبناءكم ونساءكم ، فلو رهنت إحدىٰ الطائفتين أجنبياً لم يرض أولئك ، كما أنه لو دعا النبي ﷺ الأجانب لم يرض أولئك المقابلون له ، ولا يلزم أن يكون أهل الرجل أفضل عند الله إذا قابل بهم لمن يقابله بأهله .

فقد تبيَّن أنَّ الآية لا دلالة فيها أصلاً علىٰ مطلوب الرافضي ، لكنه ، وأمثاله ممن في قلبه زيغ ؛ كالنصارىٰ الذي يتعلَّقون بالألفاظ المجملة ويَدَعُونَ النصوص
٧/ ١٢٩ الصريحة ، ثم قدحه[(١)] في خيار الأمة بزعمه الكاذب ، / حيث زعم أن المراد بالأنفس : المساوون ، وهو خلاف المستعمَل في لغة العرب .

ومما يبيّن ذلك : أن قوله : «نِسَاءَنَا» لا يختص بفاطمة ، بل من دعاه من بناته كانت بمنزلتها في ذلك ، لكن لم يكن عنده إذ ذاك إلَّا فاطمة ، فإنَّ رقيَّة وأم كلثوم وزينب كنّ قد توفين قبل ذلك .

فكذلك «أنفسنا» ليس مختصاً بعليّ ، بل هٰذه[(٢)] صيغة جمع ، كما أن «نِسَاءَنَا» صيغة جمع ، وكذلك «أَبْنَاءَنَا» صيغة جمع ، وإنَّما دعا حسناً وحسيناً لأنه لم يكن ممن ينسب إليه[(٣)] بالبنوة سواهما ، فإن إبراهيم إن كان موجوداً إذ ذاك فهو طفل لا يُدعىٰ ، فإنَّ إبراهيم هو ابن مارية القبطية التي أهداها له [المقوقس][(٤)] صاحب مصر ، وأهدىٰ له البغلة ومارية وسيرين ، فأعطىٰ سيرين لحسَّان بن ثابت ، وتسرَّىٰ مارية فولدت له إبراهيم ، وعاش بضعة عشر شهراً ومات ، فقال النبي ﷺ : **«إنَّ له**
٧/ ١٣٠ **مرضعاً في الجنة تُتِمّ رضاعه[(٥)]»** . / وكان إهداء المقوقس بعد[(٦)] الحديبية ، بل بعد حُنَيْن .

(١) (ب) : «ثم قدح» . (٢) (ن) ، (س) ، (ب) : «هذا» .
(٣) (ن) ، (س) : «إليهما» ، وهو خطأ .
(٤) «له» : ساقطة من (م) ، «المقوقس» : ساقطة من (ن) ، (س) .
(٥) «رضاعه» : كذا في (س) . وفي سائر النسخ : «رضاعته» . والحديث بهٰذا اللفظ ـ تقريباً ـ عن البراء ابن عازب ـ رضي الله عنه ـ في : المسند (ط . الحلبي) ٤/ ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، ٢٩٧ ، ٣٠٤ . ووجدت حديثاً مقارباً عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ في : مسلم ٤/١٨٠٨ (كتاب الفضائل ، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك) ، وأوله : ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ . . وفيه : قال عمرو (ابن سعيد وهو الراوي عن أنس) : فلما توفي إبراهيم ، قال رسول الله ﷺ : **«إن إبراهيم ابني، وإنه مات في الثدي، وإن له لظئرين تُكمِّلان رضاعه في الجنة»** . مات في الثدي ؛ أي : مات وهو في سن رضاع الثدي ، والظئر : هي المرضعة ولد غيرها . والحديث في : المسند (ط . الحلبي) ٣/ ١١٢ . وجاء حديثان ضعيفان فيهما أن رضاعة إبراهيم تتم في الجنة ، في : سنن ابن ماجه ١/ ٤٨٤ (كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الصلاة علىٰ ابن رسول الله ﷺ وذكره وفاته) .
(٦) (س) : «وكان هذا المقوقس بعد» ؛ (ب) : «وكان هذا بعد» .

فصـل

تابع كلام الرافضي: البرهان العاشر: ﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ..﴾ إلخ.

قال الرافضي(١): «البرهان العاشر: قوله تعالىٰ: ﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [سورة البقرة: ٣٧]. روىٰ [الفقيه](٢) ابن المغازلي(٣) الشافعي بإسناده عن ابن عباس، قال: سُئِلَ النبي ﷺ عن الكلمات التي تلقّاها آدم(٤) من ربه فتاب عليه. قال: سأله بحق محمد وعليّ وفاطمة والحسن والحسين أن يتوب عليه(٥)، فتاب عليه. وهٰذه فضيلة لم يلحقه أحد من الصحابة فيها، فيكون هو الإمام، لمساواته النبي ﷺ في التوسل به إلىٰ الله تعالىٰ».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة هٰذا النقل، فقد عُرِفَ أن مجرد رواية(٦) ابن المغازلي(٧) لا يسوغ الاحتجاج بها باتفاق أهل العلم.

٧/ ١٣١

الوجه الثاني

/ **الثاني:** أنَّ هٰذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم، وذكره أبو الفرج بن الجوزي في «الموضوعات» من طريق الدارقطني(٨)، فإن له كتباً(٩) في الأفراد والغرائب(١٠). قال الدارقطني: «تفرَّد به عمرو بن ثابت عن أبيه عن أبي المقدام، لم يروه عنه غير حسن(١١) الأشقر. قال يحيىٰ بن معين: عمرو بن ثابت ليس ثقة ولا مأموناً. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات».

الوجه الثالث

الثالث: أنَّ الكلمات التي تلقَّاها آدم قد جاءت مفسّرة في قوله تعالىٰ: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٢٣]. وقد رُوي عن السلف هٰذا وما يشبهه(١٢)، وليس في شيء من النقل الثابت عنهم ما ذكره من القسم.

الوجه الرابع

الرابع: أنَّه معلوم بالاضطرار أن من هو دون آدم من الكفَّار والفسَّاق إذا تاب أحدهم إلىٰ الله تاب الله عليه، وإن لم يقسم عليه بأحد. فكيف يحتاج آدم في توبته إلىٰ ما لا يحتاج إليه أحد من المذنبين: لا مؤمن ولا كافر؟ وطائفة قد رووا أنه توسَّل

---

(١) في (ك) ص ١٥٤ (م) - ١٥٥ (م). (٢) «الفقيه»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) (ب): «ابن المغازي». (٤) (ك): «آدم عليه السلام». (٥) (ك): «والحسين إلا تبت عليّ».

(٦) (ن)، (س): «أن مجرد صحة رواية». (٧) (ب): «ابن المغازي».

(٨) لم أستطع العثور علىٰ هٰذا الحديث الموضوع في كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي.

(٩) (ن)، (م): «كتابا».

(١٠) ذكر سزكين من كتب الدارقطني المخطوطة كتاب «الفوائد الأفراد»، وكتاب «الفوائد المنتقاة الغرائب الحسان». انظر: سزكين م١ جـ١ ص ٤٢٢. وسبقت ترجمة الدارقطني (١/ ٣٣١).

(١١) (م): «حسين».

(١٢) انظر في هٰذا: زاد المسير لابن الجوزي ١/ ٦٩؛ تفسير ابن كثير (ط. الشعب) ١/ ١١٦.

بالنبي ﷺ حتىٰ قَبِلَ توبته، وهٰذا كذب. ورُوِي عن مالك في ذلك حكاية في خطابه للمنصور، وهو كذب علىٰ مالك، وإن كان ذكرها القاضي عياض في «الشفا».

٧/ ١٣٢ / الخامس: أنَّ النبي ﷺ لم يأمر أحداً بالتوبة بمثل هٰذا الدعاء، بل ولا أمر أحداً بمثل هٰذا الدعاء في توبة ولا غيرها، بل ولا شرع لأمته أن يقسموا علىٰ الله بمخلوق، ولو كان هٰذا الدعاء مشروعاً لشرعه لأمته.

الوجه الخامس

الوجه السادس

السادس: أن الإقسام علىٰ الله بالملائكة والأنبياء، أمرٌ لم يرد به كتاب ولا سُنَّة، بل قد نصَّ غير واحد من أهل العلم - كأبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما - علىٰ أنه لا يجوز أن يقسم علىٰ الله بمخلوق. وقد بسطنا الكلام علىٰ ذلك.

الوجه السابع

السابع: أنَّ هٰذا لو كان مشروعاً، فآدم نبيٌّ كريم، كيف يقسم علىٰ الله بمن هو أكرم عليه منه؟ ولا ريب أن نبينا ﷺ أفضل من آدم، لكن آدم أفضل من عليّ وفاطمة وحسن وحسين.

الوجه الثامن

الثامن: أن يُقال: هٰذه ليست من خصائص الأئمة، فإنَّها قد ثبتت لفاطمة. وخصائص الأئمة لا تثبت للنساء. وما لم يكن من خصائصهم لم يستلزم الإمامة، فإن دليل الإمامة لا بد أن يكون ملزوماً لها، يلزم من وجوده استحقاقها، فلو كان هٰذا دليلاً علىٰ الإمامة لكان من يتصف به يستحقها، والمرأة لا تكون إماماً بالنصّ والإجماع.

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الحادي عشر: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا..﴾ إلخ.

قال الرافضي[1]: «البرهان الحادي عشر: / قوله تعالىٰ: ﴿إِنِّي/ جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ [سورة البقرة: ١٢٤]. روىٰ الفقيه ابن المغازلي[2] الشافعي عن ابن مسعود[3]، قال: قال النبي ﷺ: انتهت الدعوة إليَّ وإلىٰ عليٍّ، لم يسجد أحدنا لصنم قط، فاتخذني نبيًّا واتخذ عليًّا وصيًّا. وهٰذا نصٌّ في الباب».

ص ٢٩٠
٧/ ١٣٣

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة هٰذا، كما تقدَّم.

الوجه الثاني

الثاني: أنَّ هٰذا الحديث كذبٌ موضوعٌ بإجماع أهل العلم بالحديث[4].

---

(١) في (ك) ص ١٥٥ (م). (٢) (ب): «ابن المغازي». (٣) (ك): «بإسناده عن عبد الله بن مسعود».
(٤) لم أجد هٰذا الحديث الموضوع. وانظر: تفسير ابن كثير للآية ١/ ٢٣٧ - ٢٤٢ (ط. الشعب)، وقال في تفسيره لقوله تعالىٰ: ﴿قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٢٤]: «لما جعل الله إبراهيم إماماً سأل الله أن تكون الأئمة من بعده من ذريته، فأُجيب إلىٰ ذلك، وأُخبر أنه سيكون من=

الوجه الثالث

الثالث: أنَّ قوله: «انتهت الدعوة إلينا»، كلام لا يجوز أن يُنْسَب إلى النبي ﷺ، فإنه إن أُريد: أنها لم تُصب من قبلنا كان ممتنعاً؛ لأنَّ الأنبياء من ذرية إبراهيم دخلوا في الدعوة.

قال تعالى: ﴿ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة وكلاً جعلنا صالحين * وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة﴾ [سورة الأنبياء: ٧٢، ٧٣]، وقال تعالى: ﴿وآتينا موسى الكتاب وجعلناه هدى لبني إسرائيل﴾ [سورة الإسراء: ٢]، وقال عن بني إسرائيل: ﴿وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون﴾ [سورة السجدة: ٢٤]،/ وقال: ﴿ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين * ونمكن لهم في الأرض﴾ [سورة القصص: ٥، ٦]. ٧/ ١٣٤

فهٰذه عدَّة نصوص في القرآن في جعل الله [أئمة](١) من ذرية إبراهيم قبل أمتنا.

وإن أُريد: انتهت الدعوة إلينا: أنه لا إمام بعدنا، لزم أن لا يكون الحسن والحسين ولا غيرهما أئمة، وهو باطلٌ بالإجماع(٢). ثم التعليل بكونه لم يسجد لصنم؛ [هو](٣) علَّة موجودة في سائر المسلمين بعدهم.

الوجه الرابع

الوجه الرابع: أنَّ كون الشخص لم يسجد لصنم فضيلة يشاركه فيها جميع من وُلِدَ على الإسلام، مع أن السابقين الأولين أفضل منه، فكيف يجعل المفضول مستحقاً لهٰذه المرتبة دون الفاضل؟

الوجه الخامس

الخامس: أنه لو قيل: إنه لم يسجد لصنم لأنه أسلم قبل البلوغ، فلم يسجد بعد إسلامه، فهٰكذا كل مسلم، والصبيّ غير مكلّف. وإن قيل: إنه لم يسجد قبل إسلامه. فهٰذا النفي غير معلوم، ولا قائله ممن يوثَق به. ويُقال: ليس كل من لم يكفر، أو من لم يأت بكبيرة، أفضل ممن تاب عنها مطلقاً. بل قد يكون التائب من الكفر والفسوق أفضل ممن لم يكفر ولم يفسق، كما دلَّ على ذلك الكتاب [العزيز](٤)؛ فإنَّ الله فضَّل الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا على الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا، وأولئك كلهم أسلموا بعد [الكفر](٥). وهٰؤلاء فيهم من ولد على

= ذريته ظالمون، وأنه لا ينالهم عهد الله، ولا يكونون أئمة فلا يقتدى بهم». وانظر: زاد المسير ١/ ١٣٩-١٤١؛ الدر المنثور للسيوطي ١/ ١١٨.

(١) «أئمة»: ساقطة من (ن)، (س).

(٢) «بالإجماع»: ساقطة من (س)، (ب). (٣) «هو»: ساقطة من (ن)، (م). وفي (س): «وهو».

(٤) «العزيز»: زيادة في (م). (٥) (ن)، (س)، (ب): «أسلموا من بعد».

١٣٥/٧ الإسلام. وفضَّل/ السابقين الأوَّلين على التَّابعين لهم بإحسان، وأولئك آمنوا بعد الكفر، و[أكثر] التابعين[١] وُلِدوا على الإسلام.

وقد ذكر الله في القرآن أنَّ لوطاً آمن لإبراهيم، وبعثه الله نبيًّا. وقال شعيب: ﴿قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾ [سورة الأعراف: ٨٩]. وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ [سورة إبراهيم: ١٣].

وقد أخبر الله عن إخوة يوسف بما أخبر، ثم نبَّأهم بعد توبتهم، وهم الأسباط الذين أمرنا أن نؤمن بما أُوتوا في سورة البقرة وآل عمران والنساء.

وإذا كان في هٰؤلاء من صار نبيًّا، فمعلوم أن الأنبياء أفضل من غيرهم. وهٰذا مما تُنَازع فيه الرافضة وغيرهم، ويقولون: من صدر منه ذنب لا يصير نبيًّا. والنزاع فيمن أسلم أعظم، لكن الاعتبار بما دلَّ عليه الكتاب والسُّنَّة. والذين منعوا من هذا، عمدتهم أن التائب من الذنب يكون ناقصاً مذموماً لا يستحق النبوَّة، ولو صار من أعظم الناس طاعةً. وهٰذا هو الأصل الذي نُوزعوا فيه، والكتاب والسُّنَّة و[الإجماع] يدل[٢] على بطلان قولهم فيه.

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الثاني عشر: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَٰنُ وُدًّا..﴾ إلخ.

قال الرافضي[٣]: «البرهان الثاني عشر: قوله تعالى: ﴿إِنَّ/ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ [سورة مريم: ٩٦]، روى الحافظ أبو نُعَيم الأصبهاني[٤] بإسناده إلى ابن عباس، قال: نزلت في عليّ. والوُدُّ محبة في القلوب المؤمنة. وفي تفسير[٥] الثعلبي عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ لعليّ[٦]: يا عليّ، قل: اللهم اجعل لي عندك عهداً، واجعل لي في صدور المؤمنين[٧] مودة. فأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ [سورة مريم: ٩٦]، ولم يثبت لغيره ذلك، فيكون هو الإمام[٨]».

١٣٦/٧

(١) (ن)، (س): «والتابعين»؛ (ب): «والتابعون».
(٢) (ن)، (س): «والكتاب والسنة يدل»؛ (ب): «والكتاب والسنة يدلان».
(٣) في (ك) ص ١٥٥ (م).
(٤) «الأصبهاني»: ساقطة من (ك).
(٥) (ك): «عليّ عليه السلام. قال: الوُدّ محبته في قلوب المؤمنين. ومن تفسير».
(٦) (ك): «لعليّ بن أبي طالب عليهما السلام».
(٧) (م): «العالمين».
(٨) (ك): «لغيره من الصحابة ذلك، فيكون أفضل منهم، فيكون هو الإمام».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أنه لا بد من إقامة الدليل على صحة المنقول، وإلَّا فالاستدلال[1] بما لا تثبت مقدماته باطل بالاتفاق، وهو من القول بلا علم، ومن قفو الإنسان ما ليس له به علم، ومن المحاجَّة بغير علم. والعزو المذكور لا يفيد[2] الثبوت باتفاق أهل السُّنَّة والشيعة.

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أنَّ هٰذين الحديثين من الكذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث[3].

١٣٧/٧ الوجه الثالث

/ **الثالث:** أنَّ[4] قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ [سورة مريم: ٩٦]، عامٌّ في جميع المؤمنين، فلا يجوز تخصيصها بعليٍّ، بل هي متناولة لعليٍّ وغيره[5]. والدليل عليه: أنَّ[6] الْحَسَن والْحُسَيْن وغيرهما من المؤمنين الذين تعظّمهم الشيعة داخلون في الآية، فعُلِم بذلك الإجماع على عدم اختصاصها بعليٍّ.

وأمَّا قوله: «ولم يثبت مثل ذلك لغيره من الصحابة»، فممنوع كما تقدَّم. فإنَّهم خير القرون، فالذين آمنوا وعملوا الصالحات فيهم أفضل منهم في سائر القرون، وهم بالنسبة إليهم أكثر منهم في كل قرن بالنسبة إليه.

الوجه الرابع ظ ٢٩٠

الرابع: أنَّ الله قد أخبر أنه سيجعل للذين/ آمنوا وعملوا الصالحات ودًّا. وهٰذا وعدٌ منه صادق. ومعلوم أنَّ الله قد جعل للصحابة مودَّة في قلب كل مسلم، لا سيما الخلفاء ﷺ، لا سيما أبو بكر وعمر، فإنَّ عامة الصحابة والتابعين كانوا يودُّونهما[7]، وكانوا[8] خير القرون.

١٣٨/٧ ولم يكن كذلك عليٌّ، فإنَّ كثيراً من الصحابة والتابعين كانوا يبغضونه/ ويسبُّونه ويقاتلونه. وأبو بكر وعمر ﷺ قد أبغضهما وسبّهما الرافضة والنصيرية والغالية

---

(١) (م): «المنقول في الاستدلال». (٢) (ن)، (س)، (ب): «لا يقبل».

(٣) لم أجد هٰذين الحديثين. وذكر ابن الجوزي في «زاد المسير» ٥/ ٢٦٦ ما قيل من أن ابن عباس قال: إن الآية نزلت في عليٍّ ولم يعلق على ذلك.

(٤) «أن»: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) انظر تفسير ابن كثير للآية، وانظر الحديث الصحيح الذي ذكره في تفسير الآية، وهو عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا أحبَّ الله عبداً نادى جبريل: إني قد أحببت فلاناً فأحبه، فينادي في السماء، ثم ينزل له المحبة في أهل الأرض، فذلك قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ [سورة مريم: ٩٦]. قال ابن كثير: «ورواه مسلم والترمذي، كلاهما عن عبد الله، عن قتيبة، عن الدراوردي به، وقال الترمذي: حسن صحيح».

(٦) (ن)، (س): «والدليل على أن»؛ (ب): «والدليل على ذلك أن».

(٧) (ن)، (م)، (س): «يودوهما». (٨) (م): «وهما».

والإسماعيلية. لكن معلوم أن الذين أحبُّوا ذيْنك(١) أفضل وأكثر، و أن الذين أبغضوهما أبعد عن الإسلام وأقل، بخلاف عليّ، فإنَّ الذين أبغضوه وقاتلوه هم خير من الذين أبغضوا أبا بكر وعمر، بل شيعة عثمان الذين يحبونه ويبغضون عليّاً، وإن كانوا مبتدعين ظالمين، فشيعة عليّ الذين يحبونه ويبغضون عثمان أنقص منهم علماً وديناً، وأكثر جهلاً وظلماً.

فعُلِمَ أنَّ المودةَ التي جُعِلَت للثلاثة أعظم.

وإذا قيل: عليّ قد ادَّعيت(٢) فيه الإلـٰهية والنبوَّة.

قيل: قد كفَّرته الخوارج كلها، وأبغضته المروانية. وهـٰؤلاء خير من الرافضة الذين يسبُّون أبا بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ، فضلاً عن الغالية(٣).

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الثالث عشر: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ إلخ.

قال الرافضي(٤): «البرهان الثالث عشر: قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [سورة الرعد: ٧]. من كتاب «الفردوس» عن ابن عباس(٥) قال: قال رسول الله ﷺ: أنا / المنذر(٦) وعليّ الهادي، بك(٧) يا عليّ يهتدي المهتدون. ونحوه رواه أبو نُعيم، وهو صريح في ثبوت الولاية والإمامة(٨)».

٧/ ١٣٩

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أنَّ هـٰذا لم يقم دليل علىٰ صحته، فلا يجوز الاحتجاج [به](٩). وكتاب «الفردوس» للديلمي(١٠) فيه موضوعات كثيرة أجمع أهل العلم علىٰ أن مجرد كونه رواه لا يدلّ علىٰ صحة الحديث، وكذلك رواية أبي نُعَيم لا تدلُّ علىٰ الصحة.

الوجه الثاني

الثاني: أنَّ هـٰذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث(١١)، فيجب تكذيبه

(١) (س)، (ن)، (م): «أولئك». (٢) (ن)، (ب): «أدغيت»، وهو تحريف.
(٣) (س)، (ب): «الغالية والله أعلم». (٤) في (ك) ص ١٥٥ (م) ـ ١٥٦ (م).
(٥) (ك): «وعن ابن عباس». (٦) (ك): «أنا النذير». (٧) (ك): «وبك».
(٨) (ك): «في ثبوت الإمامة والولاية له». (٩) «به»: ساقطة من (ن)، (م).
(١٠) هو: أبو شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو الديلمي الهَمَذَاني، مؤرخ ومحدّث، ولد سنة ٤٤٥ وتوفي سنة ٥٠٩هـ، له كتاب «فردوس الأخيار» كتاب كبير في الحديث، اختصره ابن شهردار ثم اختصر المختصر ابن حجر العسقلاني. انظر ترجمته في: طبقات الشافعية ٧/ ١١١ ـ ١١٢ (وقال: وكان يلقَّب إلْكيا)؛ الأعلام ٣/ ٢٦٨؛ معجم المؤلفين ٤/ ٣١٣؛ كشف الظنون ١٢٥٤.
(١١) روىٰ الطبري هـٰذا الحديث الموضوع في تفسيره (ط. المعارف) ١٦/ ٣٥٧ فقال: «حدثنا أحمد بن يحيىٰ الصوفي قال: حدثنا الحسن بن الحسين الأنصاري قال: حدثنا معاذ بن مسلم بيَّاع الهروي، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ=

وردّه.

٧/ ١٤٠ / **الثالث**: أنَّ هـٰذا الكلام لا يجوز نسبته إلىٰ النبي ﷺ، فإن قوله: أنا المنذر وبك
الوجه الثالث يا عليّ يهتدي المهتدون، ظاهره أنهم بك يهتدون دوني، وهـٰذا لا يقوله مسلم؛ فإنَّ ظاهره أن النذارة والهداية مقسومة بينهما، فهـٰذا نذيرٌ لا يُهتدَىٰ به، وهـٰذا هادٍ، [وهـٰذا](١) لا يقوله مسلم.

الوجه الرابع **الرابع**: أنَّ الله تعالىٰ قد جعل محمداً هادياً، فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ * صِرَاطِ اللَّهِ﴾ [سورة الشورى: ٥٢، ٥٣]، فكيف يُجْعَلَ الهادي من لم يُوصَف بذلك دون من وُصِفَ به؟!

الوجه الخامس **الخامس**: أنَّ قوله: «بك يهتدي المهتدون» ظاهره أن كل من اهتدىٰ من أمة محمد فبه اهتدىٰ، وهـٰذا كذب بيّن؛ فإنه قد آمن بالنبي ﷺ خلق كثير، واهتدوا به، ودخلوا الجنة، ولم يسمعوا من عليّ كلمة واحدة، وأكثر الذين آمنوا بالنبي ﷺ واهتدوا به لم يهتدوا بعليّ في شيء. وكذلك لما فتحت الأمصار وآمن واهتدىٰ الناس بمن سكنها من الصحابة وغيرهم، كان جماهير المؤمنين لم يسمعوا من عليّ شيئاً، فكيف يجوز أن يُقال: بك يهتدي المهتدون؟!

٧/ ١٤١ / **السادس**: أنه قد قيل: معناه: إنَّما أنت نذير ولكل قوم هاد، وهو الله تعالىٰ،
الوجه السادس وهو قول ضعيف. وكذلك قول من قال: أنت نذير وهادٍ لكل قوم، قول ضعيف. والصحيح أنَّ معناها: إنَّما أنت نذير، كما أُرسل من قبلك نذيرٌ(٢)، ولكل أمَّة

= هَادٍ﴾، وضع ﷺ يده علىٰ صدره، فقال: أنا المنذر ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ وأومأ بيده إلىٰ منكب عليّ، فقال: أنت الهادي يا عليّ، بك يهتدي المهتدون بعدي». قال أستاذي الأستاذ محمود محمد شاكر في تعليقه علىٰ هـٰذا الحديث الموضوع: «والحسن بن الحسين الأنصاري العرني» كأنه قيل له: «العرني» لأنه كان يكون في مسجد «حبة العرني»، كان من رؤساء الشيعة، ليس بصدوق، ولا تقوم به حجة. وقال ابن حبان: «يأتي عن الأثبات بالملزقات، ويروي المقلوبات والمناكير». مترجم في ابن أبي حاتم ١/ ٢/ ٦، وميزان الاعتدال ١/ ٢٢٥، ولسان الميزان ٢/ ١٩٨.
ومعاذ بن مسلم بياع الهروي، لم يذكر بهـٰذه الصفة «بياع الهروي» في غير التفسير، والهروي ثياب تنسب إلىٰ هراة. وجعلها في المطبوعة: «حدثَّنا الهروي» فأفسد الإسناد إفساداً. ومعاذ بن مسلم مجهول، هـٰكذا قال ابن أبي حاتم، وهو مترجم في ابن أبي حاتم ٤/ ١/ ٢٤٨، وميزان الاعتدال ٣/ ١٧٨، ولسان الميزان ٦/ ٥٥.
وهـٰذا خبر هالك من نواحيه، وقد ذكره الذهبي وابن حجر في ترجمة «الحسن بن الحسين الأنصاري» قالا بعد أن ساقا الخبر بإسناده، ولفظه، ونسبته لابن جرير أيضاً: «معاذ نكرة، فلعل الآفة منه»، وأقول: بل الآفة من كليهما: الحسن بن الحسين، ومعاذ بن مسلم». وانظر ما ذُكِرَ عن هـٰذا الحديث في «مختصر التحفة الاثنىٰ عشرية»، ص ١٥٧.

(١) «وهذا»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٢) (ب): «كما أرسل من قبلك نذيراً».

نذير يهديهم؛ أي: يدعوهم[(١)]، كما في قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلاَّ خَلا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [سورة فاطر: ٢٤]. وهـٰذا قول جماعة من المفسرين، مثل قتادة وعكرمة وأبي الضحىٰ وعبد الرحمـٰن بن زيد. قال ابن جرير الطبري[(٢)]: «حدثنا بشر، حدَّثنا[(٣)] يزيد، حدَّثنا سعيد، عن قتادة، وحدَّثنا أبو كريب[(٤)]، حدَّثنا [وكيع، حدَّثنا][(٥)] سفيان، عن السدي، عن عكرمة، ومنصور عن أبي الضحىٰ: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ[(٦)] وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [سورة الرعد: ٧] قالا: محمد هو المنذر وهو الهادي».

«حدَّثنا يونس[(٧)]، حدَّثنا ابن وهب[(٨)]، قال: قال ابن زيد: لكل قوم نبي[(٩)]. «الهادي»: النبيّ[(١٠)] و«المنذر» النبيّ أيضاً[(١١)]. وقرأ: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ/ إِلاَّ خَلا فِيهَا ٧/ ١٤٢
نَذِيرٌ﴾ [سورة فاطر: ٢٤]. وقرأ[(١٢)]: ﴿هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ النُّذُرِ الأُولَى﴾ [سورة النجم: ٥٦]، قال: نبي من الأنبياء. «حدَّثنا بشار[(١٣)]، حدَّثنا أبو عاصم، حدَّثنا سفيان[(١٤)]، عن ليث، عن مجاهد قال: «المنذر»[(١٥)]: محمد[(١٦)]، «وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ» قال: نبيٌّ.

وقوله: ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ [سورة الإسراء: ٧١]؛ إذ الإمام [هو][(١٧)] الذي يؤتمّ به، أي يُقْتَدَىٰ به. وقد قيل: إنَّ المراد به هو الله الذي يهديهم، والأول أصح.

وأمَّا تفسيره بعليّ فإنه باطلٌ؛ لأنَّه قال: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾، وهـٰذا يقتضي أن يكون هادي هـٰؤلاء غير هادي هـٰؤلاء، فيتعدد الهداة، فكيف يُجْعَل عليّ هادياً[(١٨)] لكل قوم من الأوَّلين والآخرين؟!

---

(١) (م): «يهديهم ويدعوهم»؛ (س): «يهدي لهم أي يدعو لهم»؛ (ب): «يهدي لهم أي يدعو».
(٢) في تفسيره (ط. المعارف) ١٦/ ٣٥٣-٣٥٤.
(٣) تفسير الطبري: «بشر قال حدثنا».
(٤) أدمج ابن تيمية السندين معاً (٢٠١٣٨، ٢٠١٣٩).
(٥) ما بين المعقوفتين في (م) فقط. وفي تفسير الطبري: «قال حدثنا وكيع عن سفيان».
(٦) (س)، (ب): «نذير».
(٧) «حدثنا يونس»: هذه العبارة وما بعدها في «تفسير الطبري» ١٦/ ٣٥٦ وفيه: حدثني يونس.
(٨) تفسير الطبري: «قال أخبرنا ابن وهب».
(٩) تفسير الطبري: «قال ابن زيد في قوله: «ولكل قوم هاد». قال: لكل قوم نبي».
(١٠) تفسير الطبري: «النبي ﷺ».
(١١) تفسير الطبري: «أيضاً النبي ﷺ».
(١٢) تفسير الطبري: «قال».
(١٣) عبارة «حدثنا بشار» في تفسير الطبري قبل الكلام السابق ١٦/ ٣٥٥، وفيه: «حدثنا محمد بن بشار قال».
(١٤) (س)، (ب): «حدثنا أبو سفيان».
(١٥) (س)، (ب): «النذير».
(١٦) تفسير الطبري: «محمد ﷺ».
(١٧) «هو»: في (م) فقط.
(١٨) (م): «فكيف يحصل هاديا».

الوجه السابع **السابع**: أنَّ الاهتداء بالشخص قد يكون بغير تأميره عليهم، كما يُهْتَدَىٰ بالعالم. وكما جاء في الحديث الذي في: «**أصحابي كالنجوم فبأيِّهم اقتديتم اهتديتم**»(١). فليس هٰذا صريحاً في أنَّ الإمامة(٢) كما زعمه هٰذا المفتري.

٧/ ١٤٣ / **الثامن**: أنَّ قوله: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ نكرة في سياق الإثبات، وهٰذا لا يدلّ علىٰ معيّن، فدعوىٰ دلالة القرآن علىٰ عليٍّ باطلٌ، والاحتجاج بالحديث ليس احتجاجاً بالقرآن، مع أنه باطل. الوجه الثامن

الوجه التاسع **التاسع**: أنَّ قوله: «كل قوم»، صيغة عموم. ولو أُريد أن هادياً واحداً للجميع لقيل: لجميع الناس هاد(٣). لا يُقال: (لِكُلِّ قَوْمٍ)، فإنَّ هٰؤلاء القوم [غير هٰؤلاء القوم](٤)، وهو لم يقل: لجميع القوم، ولا يُقَال ذلك، بل أضاف «كلّاً» إلىٰ نكرة، لم يضفه إلىٰ معرفة.

كما في قولك: «كل الناس يعلم أن هنا(٥) قوماً وقوماً متعددين، وأن كل قوم لهم هادٍ ليس هو هادي الآخرين». وهٰذا يبطل قول من يقول: [إن](٦) الهادي هو الله تعالىٰ، ودلالته/ علىٰ بطلان قول من يقول: «هو عليّ» أظهر. ص ٢٩١

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الرابع عشر: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾ إلخ

قال الرافضي(٧): «البرهان الرابع عشر: قوله تعالىٰ: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾ [سورة الصافات: ٢٤] من طريق أبي نُعَيْم(٨) عن الشعبي عن ابن عباس قال في قوله تعالىٰ: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾ عن ولاية عليّ. وكذا في كتاب «الفردوس» عن أبي / سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ(٩). وإذا سئلوا عن الولاية وجب أن تكون ثابتة له، ولم يثبت لغيره من الصحابة ذلك، فيكون هو الإمام». ٧/ ١٤٤

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل(١٠)، والعزو إلىٰ «الفردوس»

(١) قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كلامه علىٰ هٰذا الحديث في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» ١/ ٧٨-٧٩ (حديث رقم ٥٨): إنه حديث موضوع ونقل كلام ابن عبد البر وابن حزم في هٰذا الصدد. وانظر الأحاديث التالية: ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢ فهي مقاربة في المعنىٰ وكلها أحاديث موضوعة.

(٢) (ن)، (س): «في أن الأمة»؛ (ب): «في ثبوت الإمامة».

(٣) (ن)، (س): «ولو أريد أن هادياً واحداً لجميع الناس لقيل: لجميع الناس هادياً»؛ (ب): «ولو أريد أن هادياً واحداً لجميع الناس لقيل لجميع الناس هادٍ».

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (س)، (ب).

(٥) (م): «هذا».

(٦) «إن»: زيادة في (م).

(٧) في (ك) ص ١٥٦ (م).

(٨) (ك): «الحافظ أبي نعيم».

(٩) (ك): «عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلىٰ الله عليه وآله».

(١٠) (س)، (ن)، (م): «المطالبة بالنقل».

وإلىٰ أبي نُعَيم لا تقوم به حجة باتفاق أهل العلم .

الوجه الثاني **الثاني**: أنَّ هـٰذا كذبٌ موضوع بالاتفاق(١) .

الوجه الثالث **الثالث**: أنَّ الله تعالىٰ قال : ﴿ بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ * وَإِذَا ذُكِّرُوا لا يَذْكُرُونَ * وَإِذَا رَأَوْا آيَةً يَسْتَسْخِرُونَ * وَقَالُوا إِنْ هَذَا إِلاَّ سِحْرٌ مُّبِينٌ * أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ * أَوَ آبَاؤُنَا الأَوَّلُونَ * قُلْ نَعَمْ وَأَنتُمْ دَاخِرُونَ * فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ فَإِذَا هُمْ يَنظُرُونَ * وَقَالُوا يَا وَيْلَنَا هَذَا يَوْمُ الدِّينِ * هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ * احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ * مِن دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ * وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ * مَا لَكُمْ لا تَنَاصَرُونَ * بَلْ هُمُ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ * وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ * قَالُوا إِنَّكُمْ كُنتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ * قَالُوا بَل لَّمْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ * وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ بَلْ كُنتُمْ قَوْمًا طَاغِينَ * فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا إِنَّا لَذَائِقُونَ * فَأَغْوَيْنَاكُمْ إِنَّا كُنَّا غَاوِينَ * فَإِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ * إِنَّا
١٤٥/٧ كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ * إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا / قِيلَ لَهُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ * وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ * بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [سورة الصافات : ١٢ ـ ٣٧] .

فهـٰذا خطاب عن المشركين المكذِّبين بيوم الدين ، وهـٰؤلاء يسألون عن توحيد الله والإيمان برسله واليوم الآخر . وأي مدخل لحبِّ عليٍّ في سؤال هـٰؤلاء؟ تراهم لو أحبّوه مع هـٰذا الكفر والشرك أكان ذلك ينفعهم؟ أو تراهم لو أبغضوه أين كان بغضهم له في بغضهم لأنبياء الله ولكتابه ودينه؟

وما يفسر القرآن بهـٰذا ، ويقول : النبي ﷺ فسَّره بمثل هـٰذا ، إلَّا زنديق ملحد ، متلاعب بالدين ، قادح في دين الإسلام ، أو مفرط في الجهل ، لا يدري ما يقول . وأي فرق بين حبّ عليّ وطلحة الزبير وسعد وأبي بكر وعمر وعثمان؟ !

ولو قال قائل : إنهم مسئولون عن حب أبي بكر ، لم يكن قوله أبعد من قول من قال : عن حبّ عليّ ، ولا في الآية(٢) ما يدلّ على أن ذلك القول أرجح ، بل دلالتها(٣) علىٰ ثبوتهما وانتفائهما(٤) سواء ، والأدلة الدالة(٥) علىٰ وجوب حب أبي بكر أقوىٰ .

الوجه الرابع **الرابع**: أن قوله : «مَّسْئُولُونَ» لفظ مطلق لم يُوصل [به] ضمير(٦) يخصه بشيء ،

---

(١) في «مختصر التحفة الاثنىٰ عشرية» : «وهذه الرواية واقعة في فردوس الديلمي الجامع للأحاديث الضعيفة الواهية ، ومع هذا فقد وقع في سندها الضعفاء والمجاهيل الكثيرون» .
(٢) (ن) ، (م) : «الولاية» ، وهو تحريف . (٣) (ن) : «دلالتهما» .
(٤) (س) : «علىٰ ثبوتها وانتفائها» ؛ (م) : «علىٰ ثبوتها وانتفائهما» ، وهو تحريف .
(٥) «الدالة» : زيادة في (ن) . (٦) (ن) ، (س) : «لم يوصل ضمير» ؛ (ب) : «لم يوصل بضمير» .

وليس في السياق ما يقتضي ذكر حب عليّ، فدعوىٰ المدَّعي دلالة اللفظ علىٰ سؤالهم عن حبّ عليّ، من أعظم الكذب والبُهْتان.

الوجه الخامس

الخامس: أنه لو ادَّعىٰ مدّع أنهم مسئولون عن حبّ أبي بكر وعمر، لم يكن[1] إبطال ذلك بوجهٍ، إلَّا وإبطال السؤال عن حبّ عليٍّ أقوىٰ وأظهر.

١٤٦/٧

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الخامس عشر: «ولتعرفنهم في لحن القول.. إلخ».

قال الرافضي[2]: «البرهان الخامس عشر: قوله تعالىٰ: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [سورة محمد: ٣٠]. روىٰ أبو نُعَيْم[3] بإسناده عن[4] أبي سعيد الخدري، في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ قال: ببغضهم عليّاً. ولم يثبت لغيره من الصحابة ذلك، فيكون أفضل منهم، فيكون هو الإمام».

الرد عليه من وجوه:

الوجه الأول

والجواب: بصحة النقل أولاً.

الوجه الثاني

والثاني: أنَّ هـٰذا من الكذب علىٰ أبي سعيد عند أهل المعرفة بالحديث[5].

الوجه الثالث

الثالث: أنْ يُقالَ: لو ثبت أنه قاله، فمجرد قول أبي سعيد قول واحدٍ من الصحابة، وقول الصاحب إذا خالفه صاحبٌ آخر ليس بحجة باتفاق أهل العلم. وقد عُلِم قدح كثير من الصحابة في عليٍّ، وإنَّما احتج عليهم بالكتاب والسُّنَّة، لا بقول آخر من الصحابة.

الوجه الرابع

الرابع: أنَّا نعلم بالاضطرار أن عامة المنافقين لم يكن ما يُعرفون به من[6] لحن القول هو بغض عليّ، فتفسير القرآن بهـٰذا، فريةٌ ظاهرة.

١٤٧/٧

الوجه الخامس

/ **الخامس**: أنَّ عليّاً لم يكن أعظم معاداة للكفّار والمنافقين من عمر، بل[7] ولا نعرف أنهم كانوا يتأذّون منه كما يتأذّون من عمر، بل ولا نعرف أنهم كانوا يتأذّون منه إلا وكان بغضهم لعمر أشدّ[7].

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «لم يمكن».

(٢) في (ك) ص ١٥٦ (م).

(٣) (ك): «أبو نعيم الحافظ».

(٤) (ك): «إلىٰ».

(٥) لم أجد هـٰذا الحديث الموضوع. وقال ابن كثير في تفسيره للآية: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾؛ أي: فيما يبدو من كلامهم الدال علىٰ مقاصدهم، يفهم المتكلم من أي الحزبين هو بمعاني كلامه وفحواه، وهو المراد من لحن القول، كما قال أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ: ما أسرَّ أحدٌ سريرة إلَّا أبداها الله علىٰ صفحات وجهه وفلتات لسانه. وانظر: زاد المسير ٧/ ٤١١.

(٦) (ن)، (س)، (ب): «في».

(٧-٧): في (م)، ولكن فيها: «فكان بغضهم.. إلخ». وفي (ن)، (س): «ولا نعرف أنهم كانوا يتأذّون من عمر، بل ولا نعرف أنهم كانوا يتأذون منه، فكان بغضهم لعمر أشد». وفي (ب): «ولا نعرف أنهم كانوا يتأذّون منه فكان بغضهم لعمر أشد».

الوجه السابع السادس: أنَّ في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بُغض الأنصار»[(١)]. وقال: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر»[(٢)]. فكان معرفة المنافقين في لحنهم ببغض الأنصار أَوْلىٰ.

فإنَّ هٰذه الأحاديث أصح مما يروىٰ عن عليّ، أنه قال: «[إنه][(٣)] لعهد النبيّ الأميّ إليّ أنه لا يُحبني إلَّا مؤمن، ولا يبغضني إلَّا منافق». فإنَّ هٰذا من أفراد مسلم، وهو من رواية عديّ بن ثابت، عن زرّ بن حُبيش عن عليّ[(٤)]، والبخاري
٧/ ١٤٨ أعرض عن هٰذا الحديث، بخلاف أحاديث/ الأنصار، فإنَّها مما اتَّفق عليه أهل الصحيح كلهم: البخاري وغيره. وأهل العلم يعلمون يقيناً[(٥)] أن النبي ﷺ قاله، وحديث عليّ قد شك فيه بعضهم.

الوجه السابع ظ ٢٩١ السابع: أنَّ علامات النفاق كثيرة، كما ثبت في الصحيحين عن النبي صلىٰ/ الله عليه وسلم أنه قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتُمِن خان»[(٦)]، فهٰذه علامات ظاهرة. فعُلِم أن علامات النفاق لا تختصّ بحب شخص أو طائفة ولا بغضهم، إن كان ذلك من العلامات. ولا ريب أن من أحبَّ عليّاً لله بما يستحقه من المحبة لله، فذلك من الدليل علىٰ إيمانه، وكذلك من أحبَّ الأنصار لأنهم نصروا الله ورسوله، فذلك من علامات إيمانه. ومن أبغض عليّاً والأنصار؛ لما فيهم من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله، فهو منافق.

وأمَّا من أحبَّ الأنصار أو عليّاً أو غيرهم لأمر طبيعي، مثل قرابة بينهما، فهو كمحبة أبي طالب للنبي ﷺ، وذلك لا ينفعه عند الله. ومن غلا في الأنصار، أو في عليّ، أو في المسيح، أو في نبيّ، فأحبه، واعتقد فيه فوق مرتبته، فإنه لم يحبه في الحقيقة، إنَّما أحبَّ ما لا وجود له، كحب النصارىٰ للمسيح، فإنَّ المسيح أفضل من عليٍّ.

وهٰذه المحبة لا تنفعهم، فإنه إنَّما ينفع الحب لله، لا الحب مع الله. قال تعالىٰ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [سورة البقرة: ١٦٥].

٧/ ١٤٩ / ومن قَدَّر أنه سمع عن بعض الأنصار أمراً يُوجب[(٧)] بغضه فأبغضه لذلك،

(١) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢٥). (٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢٦).
(٣) «إنه»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٤) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢٥). (٥) «يقينا»: ساقطة من (م).
(٦) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٩٥، ٣/ ٢٦). (٧) (ب): «ما يوجب».

كان ضالّا مخطئاً، ولم يكن منافقاً بذلك. وكذلك من اعتقد في بعض الصحابة اعتقاداً غير مطابق، وظن فيه أنه كان كافراً أو فاسقاً فأبغضه لذلك، كان جاهلاً ظالماً، ولم يكن منافقاً.

وهٰذا مما يُبَيِّن به كذب ما يُروىٰ عن بعض الصحابة كجابر، أنه قال: «ما كنّا نعرف المنافقين علىٰ عهد النبي ﷺ إلّا ببغضهم عليّ بن أبي طالب» فإن هٰذا النفي، من أظهر الأمور كذباً، لا يخفىٰ بطلان هٰذا النفي علىٰ [آحاد الناس، فضلاً عن أن يخفي مثل ذلك علىٰ](١) جابر أو نحوه.

فإنَّ الله قد ذكر في سورة التوبة وغيرها من علامات المنافقين وصفاتهم أموراً متعددة، ليس في شيء منها بغض عليّ.

كقوله(٢): ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ائْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [سورة التوبة: ٤٩]، وقوله: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [سورة التوبة: ٥٨]، وقوله: ﴿وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ [سورة التوبة: ٦١]، وقوله: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ / الصَّالِحِينَ﴾ [سورة التوبة: ٧٥] إلىٰ قوله: ﴿وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ ٧/ ١٥٠
[سورة التوبة: ٧٧]... إلىٰ أمثال ذلك من الصفات التي يصف بها المنافقين(٣)، وذكر علاماتهم وذكر الأسباب الموجبة للنفاق.

وكل ما كان موجباً للنفاق، فهو دليل عليه وعلامة له. فكيف يجوز لعاقل أن يقول: لم يكن للمنافقين علامة [يُعرفون بها](٤) غير(٥) بُغض عليّ؟ وقد كان من علامتهم التخلّف عن الجماعة، كما في الصحيح عن ابن مسعود أنه قال: أيها الناس، حافظوا علىٰ [هٰؤلاء](٦) الصلوات الخمس حيث يُنادىٰ بهن(٧)، فإنّهن من سنن الهدىٰ، وإنَّ الله(٨) شرع لنبيّه سنن الهدىٰ، وإنكم لو صليتم في بيوتكم كما يصلّي هٰذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيّكم، (٩ ولو تركتم سنة نبيّكم ٩) لضللتم، ولقد رأيتنا وما يتخلّف عنها(١٠) إلّا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يُوتىٰ به

(١) ما بين المعقوفتين في (م) فقط. وسقط من (ن)، (س)، (ب).
(٢) (س)، (ن)، (م): «وكقوله».
(٣) (ن)، (س)، (ب): «التي وصف بها المنافقون».
(٤) «يعرفون بها»: زيادة في (م).
(٥) (م): «إلا».
(٦) «هؤلاء»: زيادة في (م).
(٧) (س)، (ب): «إليهن».
(٨) (ن)، (س)، (ب): «والله».
(٩ ـ ٩): ساقط من (م).
(١٠) (ن)، (س): «منها».

يُهادىٰ بين الرجلين حتىٰ يُقام في الصف»[١].

١٥١/٧ / وعامة علامات النفاق وأسبابه، ليست في أحدٍ من أصناف الأمة أظهر منها في الرافضة، حتىٰ يوجد فيهم من النفاق الغليظ الظاهر ما لا يوجد في غيرهم. وشعار دينهم «التقيّة» التي هي أن يقول بلسانه ما ليس في قلبه، وهـٰذا علامة النفاق.

كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ * وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لَّاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١٦٦، ١٦٧]، وقال تعالىٰ: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾ [سورة التوبة: ٧٤][٢]. وقال تعالىٰ: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضاً وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٠]، وفيها قراءتان[٣]: يَكْذِبُون، ويُكَذِّبُونَ[٤].

وفي الجملة، [فعلامات][٥] النفاق مثل الكذب والخيانة وإخلاف[٦] الوعد والغدر، لا يوجد في طائفة أكثر منها في الرافضة. وهـٰذا من صفاتهم القديمة، حتىٰ أنهم كانوا يغدرون بعليّ وبالحسن والحسين.

١٥٢/٧ / وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «**أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خَصْلَةٌ منهم كانت فيه خَصْلَة من النفاق حتى يدعها: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف[٧]، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر**»[٨]. وهـٰذا لبسطه موضوع آخر.

والمقصود هنا: أنه يمتنع أن يُقال: لا علامة للنفاق إلَّا بُغض عليّ، ولا يقول

---

(١) الأثر عن عبد الله بن مسعود ـ ﷺ ـ في: مسلم ١/ ٤٥٣ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب صلاة الجماعة من سنن الهدىٰ)، وجاء الأثر مرتين ٢٥٦، ٢٥٧، وهو مطول في المرة الثانية، وأوله: «**من سرَّه أن يلقى اللهَ غداً مسلماً، فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن**». والأثر في: سنن أبي داود ١/ ٢٥٥ ـ ٢١٦ (كتاب الصلاة، باب في التشديد في ترك الجماعة)؛ سنن النسائي ٢/ ٨٤ (كتاب الإمامة، باب المحافظة علىٰ الصلوات حيث يُنادىٰ بهن)؛ سنن ابن ماجه ١/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦ (كتاب المساجد والجماعات، باب المشي إلىٰ الصلاة)؛ المسند (ط. الحلبي) ١/ ٣٨٢، ٤١٤ ـ ٤١٥، ٤١٩، ٤٥٥.

(٢) زادت (ن)، (س)، (ب): «وما نقموا».

(٣) (س)، (ب): «قراءات».

(٤) انظر: تفسير الطبري (ط. المعارف) ١/ ٢٨٤.

(٥) «فعلامات»: زيادة في (م).

(٦) (ن)، (س): «واختلاف»؛ (م): «واختلف».

(٧) (م): «خلف».

(٨) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥).

هـٰذا أحد من الصحابة، لكن الذي قد يُقال: إن بغضه من علامات النفاق، كما في الحديث المرفوع: «**لا يبغضني إلا منافق**»(١)، فهـٰذا يمكن توجيهه، فإنه من علم ما قام به علي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله، ثم أبغضه على ذلك، فهو منافق.

ونفاق من يبغض الأنصار أظهر؛ فإن الأنصار قبيلة عظيمة لهم مدينة، وهم الذين تبوّؤا الدار والإيمان من قبل المهاجرين، وبالهجرة إلى دارهم عزّ الإيمان، واستظهر أهله، وكان لهم من نصر الله ورسوله ما لم يكن لأهل مدينة غيرهم، ولا لقبيلة سواهم، / فلا يبغضهم إلّا منافق. ومع هـٰذا، فليسوا بأفضل من المهاجرين، ص ٢٩٢
بل المهاجرون أفضل منهم.

فعُلِم أنه لا يلزم من كون بُغض الشخص من علامات النفاق أن يكون أفضل من غيره. ولا يشك من عرف أحوال الصحابة أن عمر كان أشد عداوة للكفار والمنافقين من عليّ، وأن تأثيره في نصر الإسلام وإعزازه / وإذلال الكفّار والمنافقين أعظم من ٧/ ١٥٣
تأثير عليّ، وأن الكفار والمنافقين أعداء الرسول يبغضونه أعظم مما يبغضون علياً.

ولهـٰذا كان الذي قتل عمر كافراً يبغض دين الإسلام، ويبغض الرسول وأمته، فقتله بغضاً للرسول ودينه وأمته. والذي قتل علياً كان يصلي ويصوم ويقرأ القرآن، وقتله معتقداً أن الله ورسوله يحب قتل عليّ، وفعل ذلك محبة لله ورسوله - في زعمه - وإن كان في ذلك ضالّاً مبتدعاً.

والمقصود: أن النفاق في بُغض عمر أظهر منه في بُغض عليّ. ولهـٰذا لما كان الرافضة من أعظم الطوائف نفاقاً كانوا يسمّون عمر فرعون الأمة. وكانوا يوالون أبا لؤلؤة - قاتله الله - الذي هو من أكفر الخلق وأعظمهم عدواة لله ولرسوله(٢).

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان السادس عشر: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾..

قال الرافضي(٣): «البرهان السادس عشر: قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ * أُولَٰئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [سورة الواقعة: ١٠، ١١](٤).

---

(١) أول الحديث: «إنه لعهد النبي الأميّ: لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني.. إلخ». وسبق فيما مضى (٣/ ٢٥).

(٢) (ن): «ورسوله»؛ (س)، (ب): «ورسوله، والله أعلم».

(٣) في (ك) ص ١٥٦ (م) - ١٥٧ (م).

(٤) (س)، (ن)، (م): «الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله»، «والسابقون الأولون* أولئك المقربون».

٧/ ١٥٤ رویٰ أبو نُعَيْم(١) عن ابن عباس(٢) في هٰذه الآية: سابق هٰذه الأمَّة/ عليّ بن أبي طالب. رویٰ(٣) الفقيه ابن المغازلي(٤) الشافعي، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ قال: سبق يوشع بن نون إلىٰ موسىٰ، وسبق موسىٰ إلىٰ هارون، وسبق صاحب يس إلىٰ عيسىٰ، وسبق عليّ إلىٰ محمد ﷺ(٥). وهٰذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة، فيكون هو الإمام(٦)».

الرد عليه من وجوه: والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل، فإن الكذب كثير فيما يرويه هٰذا وهٰذا.

الوجه الأول

الوجه الثاني **الثاني**: أن هٰذا باطلٌ عن ابن عباس، ولو صح عنه(٧) لم يكن حجَّة إذا خالفه من هو أقوىٰ منه(٨).

الوجه الثالث **الثالث**: أنَّ الله يقول: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠]،

٧/ ١٥٥ / وقال تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [سورة فاطر: ٣٢].

والسابقون الأوَّلون هم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا، الذين هم أفضل ممن أنفق من بعد الفتح وقاتل. ودخل فيهم أهل بيعة الرضوان، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة، فكيف يُقال: إن سابق هٰذه الأمة واحدٌ؟!

الوجه الرابع **الرابع**: قوله: «وهٰذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة» ممنوع؛ فإن الناس متنازعون في أول من أسلم، فقيل: أبو بكر أول من أسلم، فهو أسبق إسلاماً من عليّ. وقيل: إن علياً أسلم قبله. لكن عليّ كان صغيراً، وإسلام الصبي فيه نزاع بين العلماء. ولا نزاع في أن إسلام أبي بكر أكمل وأنفع، فيكون هو أكمل سبقاً بالاتفاق، وأسبق علىٰ الإطلاق علىٰ القول الآخر. فكيف يُقال: عليٌّ أسبق منه بلا

(١) (ك): «أبو نعيم الحافظ». (٢) (ن)، (س)، (ب): «عن ابن عباس قال».
(٣) (ك): «وروىٰ». (٤) (ب): «ابن المغازي»، وهو تحريف.
(٥) (ك): «سبق يوشع بن نون إلىٰ موسىٰ ـ ﷺ ـ، وسبق موسىٰ إلىٰ فرعون، وصاحب يس إلىٰ عيسىٰ ﷺ، وسبق علي ـ ﷺ ـ إلىٰ محمد صلىٰ الله عليه وآله».
(٦) (ك): «فيكون أفضل، فيكون هو الإمام». (٧) «عنه»: ساقطة من (س)، (ب).
(٨) قال شاه عبد العزيز الدهلوي (مختصر التحفة الاثنى عشرية، ص ١٥٨ ـ ١٥٩): «ومدار إسناد هٰذه الرواية علىٰ أبي الحسن الأشقر، وهو ضعيف بالإجماع. قال العقيلي: هو شيعي متروك الحديث. ولا يبعد أن يكون هٰذا الحديث موضوعاً؛ إذ فيه من أمارات الوضع أن صاحب ياسن لم يكن أول من آمن بعيسىٰ بل برسله، كما يدلّ عليه نص الكتاب.. إلخ».

حجَّة تدلّ علىٰ ذلك.

الخامس: أن هـٰذه الآية فضّلت السابقين(١) الأوّلين، ولـم تدلّ علىٰ أن كـل من كان أسبق إلىٰ الإسلام كان أفضل من غيره. و إنَّما يدلّ علىٰ أن السابقين أفضل قوله تعـالىٰ: ﴿لا يَسْتَوِي منكُم مَّنْ أنفقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [سورة الحديد: ١٠]، فالذين سبقوا إلىٰ الإنفاق والقتال قبل الحديبية، أفضل ممن بعدهم، فإنَّ الفتح فسَّره النبي ﷺ بالحديبية. الوجه الخامس

وإذا كان أولئك السابقون قد سبق بعضهم بعضاً إلىٰ الإسلام، فليس في/ الآيتين ما يقتضي أن يكون أفضل مطلقاً، بل قد يسبق(٢) إلىٰ الإسلام من سبقه غيره إلىٰ الإنفاق والقتال. ٧/ ١٥٦

ولهـٰذا كـان عمر رضي الله عنه ممن أسلم بعد تسعة وثلاثين، وهو أفضل من أكثرهم بالنصوص الصحيحة، وبإجماع الصحابة والتابعين، وما علمت أحداً قط قال: إن الزبير ونحوه أفضل من عمر، والزبير أسلم قبل عمر. ولا قال من يعرف من أهل [العلم](٣): إن عثمان أفضل من عمر، وعثمان أسلم قبل عمر.

وإن كان الفضل بالسبق إلىٰ الإنفاق والقتال، فمعلوم أن أبا بكر أخصّ بهـٰذا، فإنه لم يجاهد قبله أحدٌ: لا بيده ولا بلسانه، بل هو من حين آمن بالرسول ينفق ماله ويجاهد بحسب الإمكان، فاشترىٰ من المعذَّبين في الله غير واحد، وكان يجاهد مع الرسول قبل الأمر بالقتال (٤ وبعد الأمر بالقتال٤). كما قال تعالىٰ: ﴿وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيراً﴾ [سورة الفرقان: ٥٢]، فكان أبو بكر أسبق الناس وأكملهم في أنواع الجهاد بالنفس والمال.

ولهـٰذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**إنَّ أمَنَّ الناس عليَّ(٥) في صحبته وذات يده أبو بكر**»(٦). والصحبة بالنفس وذات اليد هو المال، فأخبر النبي ﷺ أنه أمَنَّ الناس عليه في النفس والمال.

٧/ ١٥٧

/ فصـل

تابع كلام الرافضي: البرهان السابع عشر: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا﴾ إلخ.

قال الرافضي(٧): «البرهان السابع عشر: قوله تعالىٰ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللَّهِ﴾ الآيات [سورة التوبة: ٢٠].

---

(١) (س)، (ب): «أن هـٰذه الأفضلية للسابقين». (٢) (م): «سيق».
(٣) «العلم»: ساقطة من (ن). (٤ ـ ٤): ساقط من (م). (٥) (م)، (س)، (ب): «علينا».
(٦) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٢١٥، ٢٢٤، ٤/ ٧). (٧) في (ك) ص ١٥٧ (م).

روىٰ رزين ابن معاوية[١] في «الجمع بين الصحاح الستة» أنَّها نزلت في عليٍّ لما افتخر
ظ ٢٩٢ طلحة بن شيبة والعباس. وهٰذه لم تثبت[٢]/ لغيره من الصحابة، فيكون أفضل[٣]، فيكون هو الإمام».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل. ورزين[٤] قد ذكر في كتابه أشياء ليست في الصحاح.

الوجه الثاني

الثاني: أن الذي في الصحيح ليس كما ذكره عن رزين، بل الذي في الصحيح: ما رواه[٥] النعمان بن بشير، قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ فقال رجل: لا أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلَّا أن أسقي الحاج. وقال آخر: لا أبالي أن لا أعمل
١٥٨/٧ عملاً بعد الإسلام إلَّا أن/ أعمِّر المسجد الحرام. وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم. فزجرهم عمر، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ، وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه. فأنزل الله تعالىٰ: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية إلىٰ آخرها[٦] [سورة التوبة: ١٩] أخرجه مسلم[٧].

وهٰذا الحديث يقتضي أن قول عليٍّ الذي فضَّل به الجهاد علىٰ السدانة والسقاية أصح من قول من فضَّل السدانة والسقاية، وأن عليّاً كان أعلم بالحق في هٰذه المسألة ممن نازعه فيها. وهٰذا صحيح.

وعمر قد وافق ربَّه في عدة أمور، يقول شيئاً وينزل القرآن بموافقته. قال للنبي ﷺ: لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلَّىٰ، فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [سورة البقرة: ١٢٥]، وقال: إن نساءك يدخل عليهن البرُّ والفاجر، فلو أمرتهن بالحجاب، فنزلت آية الحجاب. وقال: عسىٰ ربُّه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن مسلمات مؤمنات قانتات تائبات، فنزلت كذلك[٨]. وأمثال ذلك. وهٰذا كله

---

(١) (ك): «زيد بن معاوية». (٢) (ك): «وهذه فضيلة لم تحصل».
(٣) (ن)، (س)، (ب): «فيكون هو أفضل».
(٤) أبو الحسن رزين بن معاوية بن عمار العبدري السرقسطي الأندلسي، توفي سنة ٥٣٥هـ، وكان من المحدثين ومن تصانيفه «التجريد للصحاح الستة». انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٤/ ١٠٦؛ روضات الجنات، ص ٢٨٦؛ معجم المؤلفين ٤/ ١٥٥ ـ ١٥٦؛ الأعلام ٣/ ٤٦.
(٥) (ن)، (س)، (ب): «ما روىٰ». (٦) (س)، (ب): «الخ».
(٧) الحديث عن النعمان بن بشير ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ٣/ ١٤٤٩ (كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالىٰ)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٢٦٩. وانظر: تفسير الطبري (ط. المعارف) ١٤/ ٢٥، ٢٦.
(٨) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٣١٥). وأوله: «**وافقت ربي في ثلاث..**».

ثابت في الصحيح. وهٰذا أعظم من تصويب عليّ في مسألة واحدة.

وأمَّا التفضيل بالإيمان والهجرة والجهاد، فهٰذا ثابت لجميع الصحابة الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا، فليس هٰهنا فضيلة اختص بها عليّ، حتىٰ يُقال: إنَّ هٰذه لم يثبت لغيره.

٧/ ١٥٩ الوجه الثالث / **الثالث:** أنه لو قُدِّر أنه اختصَّ بمزية، فهٰذه ليست من خصائص الإمامة، ولا موجبة لأن يكون أفضل مطلقاً. فإن الخضر لما علم ثلاث مسائل لم يعلمها موسىٰ لم يكن أفضل من موسىٰ مطلقاً، والهدهد لما قال لسليمان: ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ﴾ [سورة النمل: ٢٢] لم يكن أعلم من سليمان مطلقاً.

الوجه الرابع **الرابع:** أنَّ علياً كان يعلم هٰذه المسألة، فمن أين يعلم أن غيره من الصحابة لم يعلمها؟ فدعوىٰ اختصاصه بعلمها باطل، فبطل الاختصاص علىٰ التقديرين. بل من المعلوم بالتواتر أن جهاد أبي بكر بماله أعظم من جهاد عليّ، فإنَّ أبا بكر كان موسراً، قال فيه النبي ﷺ: «**ما نفعني مال كَمَالِ أبي بكر**»(١) وعليّ كان فقيراً، وأبو بكر أعظم جهاداً بنفسه، كما سنذكره إن شاء الله تعالىٰ(٢).

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الثامن عشر: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ﴾.. إلخ.

قال الرافضي(٣): «البرهان الثامن عشر: قوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾/ [سورة المجادلة: ١٢](٤) من طريق الحافظ أبي نُعَيم إلىٰ ابن عباس، قال: إنَّ الله حرَّم كلام رسول الله ﷺ إلا بتقديم الصدقة، وبخلوا أن يتصدَّقوا قبل كلامه، وتصدَّق عليٌّ، ولم يفعل ذلك أحد من المسلمين غيره. و من تفسير الثعلبي قال ابن عمر: كان لعليّ ثلاثة لو كانت لي واحدة منهن كانت أحبَّ
٧/ ١٦٠ إليَّ من حُمُر النَّعم: تزويجه فاطمة، وإعطاؤه(٥) الراية يوم خيبر، وآية النجوىٰ. وروىٰ رزين بن معاوية في «الجمع بين الصحاح الستة» عن عليّ: ما عمل بهٰذه الآية غيري، وبي خفف الله(٦) عن هٰذه الأمة. وهٰذا يدلُّ علىٰ فضيلته عليهم، فيكون

---

(١) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢١٦). وجاءت هٰذه العبارات ضمن حديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في: سنن الترمذي ٥/ ٢٧٠ - ٢٧١ (كتاب المناقب، مناقب أبي بكر. .، باب ٥٢)، ونصه: «**ما لأحد عندنا يَدٌ إلا وقد كافيناه، ما خلا أبا بكر، فإن له عندنا يداً يكافيه اللّٰهُ بها يوم القيامة، وما نفعني مالُ أحد قط ما نفعني مالُ أبي بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن صاحبكم خليل اللّٰهِ**». قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه».

(٢) (س)، (ب): «ان شاء الله، والله أعلم». (٣) في (ك) ص ١٥٧ (م).

(٤) (ك): «صدقة، الآية». (٥) (ك): «وإعطاء». (٦) «لفظ الجلالة»: ليس في (س)، (ب).

هو أحق بالإمامة[1]».

الرد عليه **والجواب: أن يُقال:** أمَّا الذي ثبت: فهو أن علياً - رضي الله عنه - تصدَّق وناجى، ثم نُسخت الآية قبل أن يعمل بها غيره[2]، لكن الآية لم تُوجب الصدقة عليهم، لكن أمرهم إذا ناجوا أن يتصدَّقوا، فمن لم يناج لم يكن عليه أن يتصدَّق. وإذا لم تكن المناجاة واجبة، لم يكن أحد ملوماً إذا ترك ما ليس بواجب، ومن كان فيهم[3] عاجزاً عن
٧/ ١٦١ الصدقة ولكن لو قَدَر لناجى/ فتصدَّق، فله نيته وأجره، ومن لم يعرض له سبب يناجي لأجله لم يُجعل ناقصاً، ولكن من عرض له سبب اقتضى المناجاة فتركه بخلاً، فهذا قد ترك المستحب. ولا يمكن أن يُشهد على الخلفاء أنهم كانوا من هذا الضرب، ولا يُعلَم أنهم كانوا ثلاثتهم[4] حاضرين عند نزول هذه الآية، بل يمكن غيبة بعضهم، ويمكن حاجة بعضهم، ويمكن عدم الداعي إلى المناجاة.

ولم يطل زمان عدم نسخ الآية، حتى يُعلَم أن الزمان الطويل لا بد أن يعرض فيه حاجة إلى المناجاة. وبتقدير أن يكون أحدهم ترك المستحب، فقد بيَّنا غير مرة، أن من فعل مستحباً لم يجب أن يكون أفضل من غيره مطلقاً.

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال لأصحابه: «**من أصبح منكم اليوم صائماً؟**»، فقال أبو بكر: أنا. قال: «**فمن تبع منكم جنازة؟**»، قال أبو بكر: أنا. قال: «**هل فيكم من عاد مريضاً؟**»، قال أبو بكر: أنا. قال: «**هل فيكم من تصدَّق بصدقة؟**»، فقال أبو بكر: أنا. قال: «**ما اجتمع لعبد هذه الخصال إلا وهو من أهل الجنة**»[5]. وهذه الأربعة لم ينقل مثلها لعليّ ولا غيره في يوم.

وفي الصحيحين أن النبي ﷺ قال: «**من أنفق زوجين في سبيل الله دُعِيَ من أبواب**
ص ٢٩٣ **الجنة: يا عبد الله هذا/ خير، فإن كان من/ أهل الصلاة دُعِيَ من باب الصلاة، وإن كان من**
٧/ ١٦٢ **أهل الجهاد دُعِيَ من باب الجهاد، إن كان من أهل الصّدقة دُعِيَ من باب الصدقة**». فقال أبو بكر: يا رسول الله، فما عَلَى من يُدعَى من تلك الأبواب كلها من ضرورة، فهل

(١) (ك): «على أفضليته عليه السلام، فيكون أحق بالإمامة».
(٢) قال ابن كثير في تفسيره لآية ١٢ من سورة المجادلة: «وقد قيل: إنه لم يعمل بهذه الآية قبل نسخها سوى علي بن أبي طالب رضي الله عنه». ثم قال: «وقال العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ... نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾ إلى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: كان المسلمون يقدمون بين يدي النجوى صدقة، فلما نزلت الزكاة نُسخ هذا».
(٣) (ب): «منهم». (٤) (ب): «أنهم ثلاثتهم كانوا».
(٥) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي هريرة رضي الله عنه في: مسلم ٢/ ٧١٣ (كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر).

يُدعَىٰ أحد من تلك الأبواب كلها؟ قال: «**نعم، و أرجو أن تكون منهم**»[1]. ولم يُذكر هٰذا لغير أبي بكر - رضي الله عنه -.

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**بينما رجل يسوق بقرة قد حَمَلَ عليها، فالتفتت إليه**[2] **فقالت: إني لم أخلق لهذا، ولكني إنما خُلقت للحرث**». فقال الناس: سبحان الله بقرة تتكلم!! فقال رسول الله ﷺ: «[3] **فإني أومن به أنا وأبو بكر وعمر**» و[ما] هما ثمّ[4]. قال أبو هريرة: وقال رسول الله ﷺ[3]: «**بينما راعٍ في غنمه عدا عليها الذئب، فأخذ منها شاة، فطلبه الراعي حتى استنقذها منه، فالتفت إليه الذئب، فقال: من لها يوم السَّبُع، يوم ليس [لها]**[5] **راعٍ غيري؟**». فقال الناس: سبحان الله! فقال رسول الله ﷺ: «**فإني أومن بذلك: أنا وأبو بكر وعمر**» وما هما ثمّ[6].

١٦٣/٧ / وقد قال رسول الله ﷺ: «**ما نفعني مال كمال أبي بكر**»[7]. وهٰذا صريح في اختصاصه بهٰذه الفضيلة، لم يشركه فيها عليّ ولا غيره.

وكذلك قوله في الصحيحين: «**إنّ أمنّ الناس عليّ في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربّي لاتخذت أبا بكر خليلاً، لكن أخوّة الإسلام ومودّته، لا يبقينّ بابٌ في المسجد إلا سدّ، إلا باب أبي بكر**»[8].

وفي سنن أبي داود: أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «**أما أنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي**»[9].

---

(١) الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في: البخاري ٣/ ٢٤ (كتاب الصوم، باب الريّان للصائمين)، ٤/ ٢٦ (كتاب الجهاد، باب فضل النفقة في سبيل الله)، ٤/ ١١٩ (كتاب بدء الخلق، باب صفة أبواب الجنة)، ٥/ ٦ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب حدثنا الحميدي)؛ مسلم ٢/ ٧١١ - ٧١٣ (كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر)؛ سنن الترمذي ٥/ ٢٧٦ - ٢٧٧ (كتاب المناقب، مناقب أبي بكر، باب ٦٠). والحديث في: سنن النسائي، والدارمي، والموطأ، والمسند.

(٢) (ن): «التفتت إليه»؛ (م): «التفتت عليه». (٣-٣): ساقط من (س)، (ب).

(٤) (ن): «وهما ثم». (٥) «لها»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٦) الحديث بشقيه - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في: البخاري ٣/ ١٠٣ - ١٠٤ (كتاب الوكالة، باب استعمال البقر للحراثة)، ٤/ ١٧٤ (كتاب الأنبياء، باب حدثنا أبو اليمان)، ٥/ ٥ - ٦ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب حدثنا الحميدي)؛ مسلم ٤/ ١٨٥٧ - ١٨٥٨ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أبي بكر الصديق)؛ سنن الترمذي ٥/ ٢٧٩ (كتاب المناقب، مناقب أبي بكر، باب رقم ٦٤)؛ المسند (ط. المعارف) ١٣/ ٧١.

(٧) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢١٠). (٨) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٤/ ٧٥).

(٩) الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في: سنن أبي داود ٤/ ٢٩٥ (كتاب السنة، باب في الخلفاء). ونص الحديث: «**أتاني جبريل فأخذ بيدي، فأراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي**». فقال أبو بكر: يا رسول الله، وددت أني كنت معك حتىٰ أنظر إليه، فقال رسول الله ﷺ: «**أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي**». قال المحقق - رحمه الله -: «أبو خالد الدالاني: اسمه يزيد بن عبد الرحمٰن، وثقه أبو حاتم، =

٧/ ١٦٤ / وفي الترمذي وسنن أبي داود عن عمر - رضي الله عنه - ، قال: «أمرنا[1] رسول الله ﷺ أن نتصدَّق، فوافق[2] منّي مالاً، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته. قال: فجئت بنصف مالي، فقال النبي ﷺ: **«ما أبقيت لأهلك؟»**، قلت: مثله. وأتى أبو بكر بكل ما عنده. فقال: **«يا أبا بكر، ما أبقيت لأهلك؟»**، قال: الله ورسوله. قلت: لا أسابقه إلى شيء أبداً»[3].

وفي البخاري عن أبي الدرداء، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ؛ إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته[4]، فقال النبي ﷺ: **«أمَّا صاحبكم فقد غامر فسلم»**. وقال: إنَّه[5] كان بيني وبين ابن الخطاب شيء، فأسرعت إليه، ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي، فأبى عليّ، فأقبلت إليك، فقال: يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثاً. ثم إن عمر ندم، فأتى منزل أبي بكر، فسأل[6]: أثمَّ أبو بكر؟ قالوا: لا. فأتى النبي ﷺ [فسلَّم عليه][7] فجعل وجه النبي ﷺ يتمعَّر، حتى أشفق أبو بكر، فجثا على ركبتيه، وقال: / يا رسول الله، [والله][8] أنا كنت أظلم، مرتين. فقال النبي ﷺ: ٧/ ١٦٥
«إنَّ اللَّهَ بعثني إليكم فقلتم: كذبت[9]. وقال أبو بكر: صدق[10]، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركون لي صاحبي؟ فهل أنتم تاركون لي صاحبي؟ فما أوذيَ بعدها»، وفي لفظ آخر: **«[إنِّي][11] قلت: [يا أيها الناس][12] إني رسول الله إليكم جميعاً، فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدقت»**[13].

وفي الترمذي مرفوعاً: **«لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمّهم غيره»**[14].

= وقال ابن مَعين: لا بأس به، وعن الإمام أحمد نحوه، وقال فيه ابن حبان: لا يُحتج به إذا وافق الثقات، فكيف إذا انفرد عنهم بالمعضلات؟». والحديث في: المستدرك للحاكم ٣/ ٧٣ وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، وقال الذهبي: «خ م (أي أن الحديث في البخاري ومسلم) رواه المحاربي عنه»، ولكن ذكر السيوطي في «الجامع الصغير» أنَّ الحديث في سنن أبي داود والمستدرك، وضعف الألباني الحديث في «ضعيف الجامع الصغير» ١/ ٧١.

(١) (م): «أمر». (٢) (م): «ووافق». (٣) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٧٧).
(٤) (س): «حتى إذا أبدي عن ركبتيه». (٥) (س)، (ن)، (م): «إني».
(٦) (س)، (ن)، (م): «فقال». (٧) «فسلم عليه»: في (ب) فقط.
(٨) «والله»: ليست في (ن)، (م). (٩) (م): «كذب». (١٠) (أ)، (س)، (ب): «صدقت».
(١١) «إني»: زيادة في (م). (١٢) «أيها الناس»: زيادة في (م).
(١٣) (ن): «صدق». والحديث عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - في: البخاري ٥/ ٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب حدثنا الحميدي)، ٦/ ٦٠ (كتاب التفسير، سورة الأعراف، باب: قل يا أيها الناس إني رسول الله). وسبق الحديث فيما مضى (٤/ ٧٧).
(١٤) الحديث عن عائشة - رضي الله عنها - في: سنن الترمذي ٥/ ٢٧٦ (كتاب المناقب، مناقب أبي بكر الصديق، باب رقم ٥٩)، وقال الترمذي: «هذا حديث غريب». وذكره السيوطي في «الفتح=

وتجهيز عثمان بألف بعير أعظم من صدقة عليٍّ بكثير كثير؛ فإن الإنفاق في الجهاد كان فرضاً، بخلاف الصدقة أمام النجوىٰ فإنه مشروط بمن يريد النجوىٰ[1]، فمن لم يردها لم يكن عليه أن يتصدق. وقد أنزل الله في بعض الأنصار: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [سورة الحشر: ٩].

٧/ ١٦٦ / وفي الصحيحين: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال: إني مجهود. فأرسل إلىٰ بعض نسائه، فقالت: والذي بعثك بالحق نبيًّا[2] ما عندي إلَّا ماء. ثم إلىٰ أخرىٰ فقالت مثل ذلك، حتىٰ قلن كلهن مثل ذلك: لا[3] والذي بعثك بالحق ما عندي إلَّا ماء. فقال: «**من يضيِّفه هذه الليلة رحمه الله؟**»، فقام رجل من الأنصار فقال: أنا يا رسول الله. وانطلق[4] به إلىٰ رَحْلِه[5]، فقال لامرأته: هل عندك شيء؟ فقالت: لا إلا قوت صبياننا. فقال: فعلِّليهم بشيء، فإذا دخل ضيفنا فأطفئي السراج، وأريه أنَّا نأكل، فإذا أهوىٰ[6] ليأكل[7] فقومي إلىٰ السراج حتىٰ تطفئيه[8]. قال: فقعدوا [فأكل الضيف][9] فلما أصبح غدا علىٰ[10] رسول الله ﷺ، فقال: «**قد عجب الله من صنعكما بضيفكما الليلة**». وفي رواية: فنزلت هٰذه الآية: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [سورة الحشر: ٩][11].

٧/ ١٦٧ / وبالجملة فباب الإنفاق في سبيل الله وغيره، لكثير من المهاجرين والأنصار، فيه من الفضيلة ما ليس لعليٍّ، فإنَّه لم يكن له مالٌ علىٰ عهد رسول الله ﷺ.

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان التاسع عشر: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا﴾ .. إلخ.

قال الرافضي[12]: «البرهان التاسع عشر: قوله تعالىٰ: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا﴾ [سورة الزخرف: ٤٥]. قال ابن عبد البر، وأخرجه أبو نُعَيم أيضاً[13]: أن النبي ﷺ ليلة أُسْرِيَ به جمع الله بينه وبين الأنبياء[14] ثم قال: سلهم يا محمد علَامَ

= الكبير» ٣/ ٣٧٣ وقال: إنه في سنن الترمذي عن عائشة. وقال الألباني في «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» ٦/ ٩٦: «ضعيف جداً».

(١) (س)، (ب): «بمريد النجوىٰ».
(٢) (م): «نبيا». وساقطة من (س)، (ب).
(٣) «لا»: ساقطة من (م).
(٤) (ن)، (م): «فانطلق».
(٥) (م): «راحله».
(٦) (ن)، (س)، (ب): «فإذا هوىٰ».
(٧) «ليأكل»: ساقطة من (م).
(٨) (ن)، (س): «تطفيه».
(٩) «فأكل الضيف»: في (م) فقط.
(١٠) (م): «إلىٰ».
(١١) الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مع اختلاف يسير في الألفاظ - في: البخاري ٥/ ٣٤ (كتاب مناقب الأنصار، باب: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩])، ٦/ ١٤٨ (كتاب التفسير، باب سورة الحشر)؛ مسلم ٣/ ١٦٢٤ - ١٦٢٥ (كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره».
(١٢) في (ك) ص ١٥٧ (م) - ١٥٨ (م).
(١٣) (ك) ص ١٥٨ (م): «أيضا قال».
(١٤) (ك): «الأنبياء عليهم السلام».

بُعثتم؟ قالوا: بعثنا[١] على شهادة أن لا إلـه إلَّا الله وعلى الإقرار بنبوّتك والولاية لعليّ بن أبي طالب. وهـٰذا صريح بثبوت الإمامة لعليّ[٢]».

الرد عليه من وجوه: **والجواب من وجوه: أحدها:** المطالبة في هـٰذا وأمثاله بالصحة. وقولنا في هـٰذا

الوجه الأول ظ ٢٩٣ الكذب القبيح وأمثاله: / المطالبة بالصحة، ليس بشك منا في أن هـٰذا وأمثاله من أسمج الكذب وأقبحه، لكن على طريق التنزل في المناظرة، وأن هـٰذا لو [لم]

٧/ ١٦٨ يعلم[٣] أنه كذب لم يجز أن يُحتج به حتى يثبت صدقه؛ فإن/ الاستدلال بما لا تُعلَم صحته لا يجوز بالاتفاق، فإنه قول بلا علم، وهو حرام بالكتاب والسنة والإجماع.

الوجه الثاني **الوجه الثاني:** أن مثل هـٰذا مما اتفق أهل العلم على[٤] أنه كذب موضوع[٥].

الوجه الثالث **الوجه الثالث:** أنَّ هـٰذا مما يعلم من له علم ودين أنه[٦] من الكذب الباطل الذي لا يُصدِّق به من له عقل ودين، وإنَّما يختلق مثل هـٰذا أهل الوقاحة والجراءة في الكذب، فإن الرسل صلوات الله عليهم كيف يُسئلون عمَّا لا يدخل في أصل الإيمان؟

وقد أجمع المسلمون على أن الرجل لو آمن بالنبي ﷺ وأطاعه، ومات في حياته قبل أن يعلم أن الله خلق أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً لم يضره ذلك شيئاً، ولم يمنعه ذلك من دخول الجنة. فإذا كان هـٰذا في أمة محمد ﷺ، فكيف يُقال: إنَّ الأنبياء يجب عليهم الإيمان بواحد من الصحابة؟!

والله تعالى قد أخذ الميثاق عليهم لئن بُعث محمد وهم أحياء ليؤمنن به ولينصرنه. هـٰكذا قال ابن عباس وغيره، كما[٧] قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾ [سورة آل عمران: ٨١] إلى قوله: ﴿أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٨١][٨].

٧/ ١٦٩ / فأمَّا الإيمان بتفصيل ما بُعِثَ به [محمد][٩] فلم يؤخذ عليهم، فكيف يؤخذ

---

(١) (ك): «بعثتم؟ قال: فقال لهم النبي صلى الله عليه وآله: على ماذا بعثتم يا أنبياء الله؟» فقالوا: بعثنا».
(٢) (ك): «في ثبوت الإمامة لعلي عليه الصلاة والسلام». (٣) (ن)، (س): «لو يعلم»، وهو خطأ.
(٤) «علي»: ساقطة من (س)، (ب). (٥) لم أجد هـٰذا الحديث الموضوع.
(٦) (م): «أن هذا». (٧) «كما»: ساقطة من (س)، (ب).
(٨) الأثر بمعناه عن علي بن أبي طالب وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهم ـ في: تفسير الطبري (ط. المعارف) ٦/ ٥٥٥ ـ ٥٥٧؛ تفسير ابن كثير (ط. الشعب) ٢/ ٥٦؛ زاد المسير ١/ ٤١٤ ـ ٤١٥.
(٩) «محمد»: ساقطة من (ن)، (م).

عليهم موالاة واحد من الصحابة دون غيره من المؤمنين؟!

الوجه الرابع

الرابع: أن لفظ الآية: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [سورة الزخرف: ٤٥]، ليس في هٰذا سؤال لهم بماذا بُعثوا(١)؟

الوجه الخامس

الخامس: أن قول القائل: إنهم بعثوا بهٰذه الثلاثة. إن أراد أنهم لم يُبعثُوا إلّا بها، فهٰذا كذب على الرسل. وإن أراد أنها أصول ما بُعثُوا به، فهٰذا أيضاً كذب؛ فإن أصول الدين التي بُعثُوا بها: من الإيمان بالله واليوم الآخر، وأصول(٣) الشرائع، [أهم](٤) عندهم: من ذكر الإيمان بواحد من أصحاب نبيٍّ غيرهم، بل ومن الإقرار بنبوَّة محمد ﷺ، فإن الإقرار بمحمد يجب عليهم مجملاً، كما يجب علينا نحن الإقرار بنبوَّاتهم مجملاً، لكن من أدركه منهم وجب عليه الإيمان بشرعه على التفصيل كما يجب علينا. وأمَّا الإيمان بشرائع الأنبياء على التفصيل، فهو/ واجب على أممهم، [فكيف يتركون ذكر ما هو واجب على أممهم](٥) ويذكرون ما ليس هو الأوجب؟ ٧/ ١٧٠

الوجه السادس

الوجه السادس: أنَّ ليلة الإسراء كانت بمكة قبل الهجرة بمدة. قيل: إنها سنة ونصف. وقيل: إنها خمس سنين. وقيل غير ذلك. وكان عليٌّ صغيراً ليلة المعراج، لم يحصل له هجرة، ولا جهاد، ولا أمر يُوجب أن يذكره به الأنبياء. والأنبياء لم [يكن](٦) يذكر عليٌّ في كتبهم أصلاً، وهٰذه كتب الأنبياء [الموجودة](٧) التي أخرج الناس ما فيها من ذكر النبي ﷺ، ليس في شيء منها ذكر عليٍّ، بل ذكروا أن في التابوت الذي كان فيه عند المقوقس صور الأنبياء صورة أبي بكر وعمر مع صورة النبي ﷺ، وأنه بها يقيم الله أمره. وهٰؤلاء الذين أسلموا من أهل الكتاب لم يذكر أحدٌ منهم أنه ذُكِرَ عليٌّ عندهم، فكيف يجوز أن يُقال: إن كلّا من الأنبياء بُعِثُوا بالإقرار بولاية [عليّ](٨) ولم يذكروا ذلك لأممهم ولا نقله أحد منهم؟

تابع كلام الرافضي: البرهان العشرون: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾.. إلخ.

فصل

قال الرافضي(٩): «البرهان العشرون: قوله تعالى: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾ [سورة

---

(١) قال ابن كثير في تفسيره للآية: «وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾. [الزخرف: ٤٥]؛ أي: جميع الرسل دعوا إلى ما دعوت الناس إليه من عبادة الله وحده لا شريك له، ونهوا عن عبادة الأصنام والأنداد، كقوله جلّت عظمته: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].. وقال عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم: واسألهم ليلة الإسراء، فإن الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ جُمعوا له». وانظر: زاد المسير ٧/ ٣١٨ ـ ٣٢٠.

(٣) (م): «بأصول». (٤) «أهم»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (س)، (ب). (٦) «يكن»: في (م) فقط.

(٧) «الموجودة»: في (م) فقط. (٨) (ن)، (م): «بولايته». (٩) في (ك) ص ١٥٨ (م).

٧/ ١٧١ الحاقة: ١٢] في تفسير الثعلبي، قال: قال رسول الله ﷺ: / سألت الله عز وجل أن يجعلها أذنك يا علي"(١). ومن طريق أبي نُعَيْم، قال: قال رسول الله ﷺ: [يا علي](٢) إنَّ الله أمرني أن أُدْنيك(٣) وأعلّمك، (٤ يا عليّ إنَّ الله أمرني أن أدنيك وأعلمك ٤) لتعيَ، وأُنزلت عَلَيّ(٥) هذه الآية: ﴿وتَعيها أُذُنٌ واعِيَةٌ﴾ فأنت أذن واعية(٦). وهذه الفضيلة لم تحصل لغيره، فيكون هو الإمام».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: بيان صحة الإسناد. والثعلبي وأبو نُعَيْم يرويان ما لا يُحتج به بالإجماع.

الوجه الثاني

الثاني: أنَّ هذا موضوع باتفاق أهل العلم(٧).

الوجه الثالث

الثالث: أنَّ قوله: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ * لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾ [سورة الحاقة: ١١، ١٢]، لم يرد به أذن واحدٍ من الناس فقط، فإنَّ هذا خطاب لبني آدم.

وحملهم في السفينة من أعظم الآيات. قال تعالى: ﴿وَآيَةٌ لَّهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي
٧/ ١٧٢ الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ * وَخَلَقْنَا لَهُم مِّن مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ﴾ [سورة يس: / ٤١، ٤٢](٨)، وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ لِيُرِيَكُم مِّنْ آيَاتِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [سورة لقمان: ٣١]، فكيف يكون ذلك كله ليعي ذلك واحد من الناس؟

نعم، أذن عليّ من الآذان الواعية، كأذن أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم. وحينئذٍ فلا اختصاص لعليّ بذلك. وهذا مما يُعلَم بالاضطرار: أن الأذان الواعية ليست أذن عليّ وحدها. أترى أُذُن رسول الله ﷺ ليست واعية؟ ولا أذن الحسن والحسين وعمّار وأبي ذر والمقداد وسلمان الفارسي وسهل بن حنيف وغيرهم ممن يوافقون علىٰ فضيلتهم وإيمانهم؟

---

(١) (ك): «يا عليّ. قال ﷺ: فما نسيت شيئاً بعد ذلك، وما كان لي أن أنساه».
(٢) «يا علي»: في (م)، (ك) فقط. (٣) (ك): «أؤذنك».
(٤ ـ ٤): ساقط من (م)، (س)، (ك).
(٥) (س)، (ب): «وأنزل عَلَيّ». وسقطت «عَلَيّ» من (م). (٦) (ك): «واعية للعلم».
(٧) ذكر ابن كثير في تفسيره لآية ١٢ من سورة الحاقة، الحديث الأول من رواية ابن أبي حاتم ثم قال: «وهكذا رواه ابن جرير عن عليّ بن سهل عن الوليد بن مسلم عن عليّ بن حوشب عن مكحول به، وهو حديث مرسل». ثم ذكر الحديث الثاني من رواية ابن أبي حاتم أيضاً، ثم قال: «ورواه ابن جرير عن محمد بن خلف عن بشر بن آدم به، ثم رواه ابن جرير من طريق آخر عن داود الأعمىٰ عن بريدة به، ولا يصح أيضاً». وانظر: زاد المسير ٨/ ٣٤٨.
(٨) (م): «ذرياتهم».

وإذا كانت الأُذن الواعية له ولغيره، لم يجز أن يُقَال: هـٰذه الأفضلية لم تحصل لغيره. ولا ريب أنَّ هـٰذا الرافضي الجاهل الظالم يبني أمره علىٰ مقدمات/ باطلة؛ ص ٢٩٤ فإنه لا يُعلَم في طوائف أهل البدع أَوْهَىٰ من حجج الرافضة بخلاف المعتزلة ونحوهم، فإن لهم حججاً وأدلة قد تشتبه علىٰ كثير من أهل العلم والعقل. وأمَّا الرافضة فليس لهم حجة قط تنفق إلَّا علىٰ جاهل أو ظالمٍ صاحب هوىٰ، يقبل ما يوافق هواه، سواء كان حقًّا أو باطلاً. ولهـٰذا يُقال فيهم: ليس لهم عقل ولا نقل، ولا دين صحيح، ولا دنيا منصورة.

٧/ ١٧٣ / وقال طائفة من العلماء: لو علَّق حكماً بأجهل الناس لتناول الرافضة، مثل أن يحلف: إني أبغض أجهل الناس، ونحو ذلك. وأمَّا لو وصَّىٰ لأجهل الناس، فلا تصح الوصية؛ لأنها لا تكون إلا قربة، فإذا وصَّىٰ لقوم يدخل فيهم الكافر جاز، بخلاف ما لو جعل الكفر والجهل جهة وشرطا في الاستحقاق.

ثم الرافضي يدَّعي في شيء أنه من فضائل عليّ، وقد لا يكون كذلك. ثم يدّعي أن تلك الفضيلة ليست لغيره، وقد تكون من الفضائل المشتركة؛ فإن فضائل عليّ الثابتة[١] عامتها مشتركة بينه وبين غيره، بخلاف فضائل أبي بكر وعمر، فإن عامتها خصائص لم يُشَارَكا فيها. ثم يدّعي أن تلك الفضيلة تُوجب الإمامة، ومعلوم أن الفضيلة الجزئية في أمرٍ من الأمور ليست مستلزمة للفضيلة المطلقة ولا للإمامة، ولا مختصة بالإمام[٢]، بل تثبت للإمام ولغيره، وللفاضل المطلق ولغيره[٣].

فبنىٰ[٤] هـٰذا الرافضي أمره علىٰ هـٰذه المقدمات الثلاث، والثلاث باطلة[٥]. ثم يردفها بالمقدمة الرابعة، وتلك فيها نزاع، لكن نحن لا ننازعه فيها، بل نسلّم أنه من كان أفضل كان أحق بالإمامة، لكن الرافضي لا حجة معه علىٰ ذلك[٦].

٧/ ١٧٤

/ فصـــل

تابع كلام الرافضي: البرهان الحادي والعشرون: سورة هل أتى.. إلخ.

قال الرافضي[٧]: «البرهان الحادي والعشرون: سورة هل أتىٰ. في تفسير الثعلبي من طرق مختلفة قال: مَرِضَ الحسن والحسين[٨]، فعادهما جدّهما رسول الله ﷺ وعامة العرب، فقالوا[٩]: يا أبا الحسن، لو نذرت علىٰ ولديك. فنذر صوم ثلاثة

(١) (م): «التامة». (٢) (ن)، (س)، (ب): «بالإمامة». (٣) (س)، (ب): «وغيره».
(٤) (ب): «فيبنىٰ». (٥) (س): «الثلاث باطلة»؛ (ب): «الثلاث وهي باطلة».
(٦) (س)، (ب): «علىٰ ذلك، والله أعلم». (٧) في (ك) ص ١٥٨ (م) - ١٦٠ (م).
(٨) (ك): «والحسن صلوات الله وسلامه عليهما». (٩) (ك): «العرب والعجم فقال».

أيام، وكذا نذرت(١) أمهما فاطمة وجاريتهم فضة، فبرئا، وليس عند آل محمد قليل ولا كثير(٢)، فاستقرض عليّ ثلاثة آصع(٣) من شعير، فقامت فاطمة إلىٰ صاع فطحنته، وخبزت(٤) منه خمسة أقراص، لكل واحد منهم قرصاً(٥)، وصلّىٰ عليّ مع النبي ﷺ المغرب، ثم أتىٰ المنزل فوضع الطعام بين يديه؛ إذ أتاهم(٦) مسكين،
٧/ ١٧٥ فقال(٧): السلام عليكم أهل بيت محمد صلّىٰ/ الله عليه وسلّم، مسكين من مساكين المسلمين، أطعموني أطعمكم الله من موائد الجنة. فسمعه عليّ، فأمر بإعطائه، فأعطوه الطعام، ومكثوا يومهم وليلتهم لم يذوقوا شيئاً إلّا الماء القراح.

فلما كان اليوم الثاني قامت فاطمة فخبزت(٨) صاعاً، وصلّىٰ عليّ مع النبي ﷺ ثم أتىٰ المنزل(٩) فوضع(١٠) الطعام بين يديه، فأتاهم يتيم، فوقف بالباب، وقال: السلام عليكم أهل بيت محمد ﷺ، يتيم من أولاد المهاجرين استشهد والدي يوم العقبة، أطعموني أطعمكم الله من موائد الجنة، فسمعه عليّ، فأمر بإعطائه، فأعطوه الطعام، ومكثوا يومين وليلتين(١١) لم يذوقوا إلّا الماء القراح.

فلما كان اليوم الثالث، قامت فاطمة إلىٰ الصاع الثالث، فطحنته وخبزته(١٢)، وصلّىٰ عليّ مع النبي ﷺ، ثم أتىٰ المنزل فوُضعَ الطعام بين يديه؛ إذ أتىٰ أسير فقال: أتأسروننا(١٣) وتشردوننا ولا تطعموننا، أطعموني فإني أسير محمد أطعمكم الله من
٧/ ١٧٦ موائد الجنة. فسمعه عليّ، فأمر بإعطائه، فأعطوه الطعام،/ ومكثوا ثلاثة أيام بلياليها(١٤) لم يذوقوا شيئاً إلا الماء القراح.

فلما كان اليوم الرابع، وقد وفوا نذورهم(١٥)، أخذ عليّ الحسن بيده اليمنىٰ(١٦)، والحسين بيده(١٧) اليسرىٰ، وأقبل علىٰ رسول الله ﷺ، وهم يرتعشون

---

(١) «نذرت»: ليست في (ك). (٢) (ك): «ولا كثير من الطعام». (٣) (ك): «أصوع».
(٤) (ك): «واختبزت». (٥) (ب): «قرص». (٦) (ب): «فأتاهم».
(٧) (ك) ص ١٥٩ (م): «مسكين فوقف بالباب فقال». (٨) (ك): «فاختبزت».
(٩) (ك): «وصلّىٰ عليّ عليه الصلاة والسلام مع النبي صلىٰ الله عليه وآله فأتىٰ المنزل».
(٣) (ن)، (س)، (ب): «فوضعوا». (١٠) «وليلتين»: ساقطة من (ك).
(١١) (ك): «لم يذوقوا شيئاً إلا». (١٢) (ك): «واختبزته».
(١٣) (ك): «إذ أتاهم أسير، فوقف بالباب، فقال: السلام عليكم أهل بيت محمد، تأسروننا».
(١٤) (ك): «ولياليها».
(١٥) (س)، (ن)، (م): «وقد فاندهم (وهو تحريف)»؛ (ب): «ونفد ما عندهم»، وهو خطأ.
(١٦) (ن)، (س): «أخذ عليّ بيد الحسن بيده اليمنىٰ»؛ (ب): «أخذ عليّ يد الحسن بيده اليمنىٰ»؛ (ك): «أخذ عليّ عليه السلام الحسن عليه السلام باليد اليمنىٰ». (١٧) (ك): «باليد».

كالفراخ من شدة الجوع، فلما بَصَرَهما[(١)] النبي ﷺ قال: يا أبا الحسن، ما أشد ما يسوؤني[(٢)] ما أرىٰ بكم، انطلق بنا إلىٰ منزل[(٣)] ابنتي فاطمة، فانطلقوا إليها، وهي في حجرتها[(٤)]، قد[(٥)] لصق بطنها بظهرها[(٦)] من شدة الجوع، وغارت عيناها، فلما رآها النبي ﷺ قال: واغوثاه، بالله[(٧)] أهل بيت محمد يموتون جوعاً! فهبط جبريل[(٨)] علىٰ محمد ﷺ، فقال: يا محمد، خذ/ ما هنَّأك الله في أهل بيتك. ٧/ ١٧٧
فقال: ما آخذ يا جبريل؟ فأقرأه: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الإِنسَانِ حِينٌ﴾[(٩)] [سورة الإنسان: ١].

وهي تدلّ علىٰ فضائل جمة لم يسبقه إليها أحد، ولا يلحقه أحد، فيكون أفضل من غيره، فيكون هو الإمام».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل، كما تقدَّم. ومجرد رواية الثعلبيّ والواحدي وأمثالهما، لا تدلّ علىٰ أنه صحيح باتفاق أهل السنة والشيعة. ولو تنازع اثنان في مسألة من مسائل الأحكام والفضائل، واحتج أحدهما بحديث[(١٠)] لم يذكر ما يدل علىٰ صحته، إلّا رواية الواحد من هؤلاء له في تفسيره، لم يكن ذلك دليلاً علىٰ صحته، ولا حجة علىٰ منازعه باتفاق العلماء.

وهٰؤلاء من عادتهم يروون ما رواه غيرهم، وكثير[(١١)] من ذلك لا يعرفون هل هو صحيح أم ضعيف، ويروون من الأحاديث الإسرائيليات ما يعلم غيرهم/ أنه ظ ٢٩٤
باطل في نفس الأمر؛ لأنَّ وصفهم[(١٢)] النقل لِمَا نُقِلَ، أو حكاية أقوال الناس، وإن كان كثير من هٰذا وهٰذا باطلاً، وربما تكلَّموا علىٰ صحة بعض المنقولات وضعفها، ولكن لا يطردون هٰذا ولا يلتزمونه.

الوجه الثاني

الثاني: أن هٰذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، الذي هم أئمة هٰذا الشأن وحكامه. وقول هٰؤلاء هو المنقول في/ هٰذا الباب، ولهٰذا لم ٧/ ١٧٨
يرو هٰذا الحديث في شيء من الكتب التي يُرجَع إليها في النقل[(١٣)]، ولا في الصحاح، ولا في المسانيد[(١٤)]، ولا في الجوامع، ولا السنن[(١٥)]، ولا رواه

---

(١) (س): «فلما بصرهما»؛ (ب): «فلما أبصرهما»؛ (ك): «فلما بصر به».
(٢) (ب): «يسيئني»؛ (س): «يسيئوني». (٣) «منزل»: ساقطة من (ك).
(٤) (ك): «محرابها». (٥) (ك): «وقد». (٦) (ك): «ظهرها ببطنها».
(٧) (ن)، (س): «يا الله»؛ (ب): «يا لله». (٨) (ك) ص ١٦٠ (م): «جبرئيل ؑ».
(٩) «حين»: ليست في (ك). وفي (م): «حين من الدهر». (١٠) (م): «بالحديث».
(١١) (س)، (ن)، (م): «وكثيرون». (١٢) (ب): «وظيفتهم».
(١٣) لم أجد هٰذا الحديث. (١٤) (م): «المسانيد».
(١٥) (م): «ولا الجوامع ولا السنن»؛ (ب): «ولا في الجوامع ولا في السنن».

المصنّفون في الفضائل، وإن كانوا قد يتسامحون في رواية أحاديث ضعيفة، كالنسائي فإنه صنَّف(١) خصائص عليّ، وذكر فيها(٢) عدة أحاديث ضعيفة، ولم يرو(٣) هٰذا وأمثاله(٤).

وكذلك أبو نُعيم في «الخصائص»(٥)، وخيثمة بن سليمان(٦)، والترمذي في «جامعه» روىٰ أحاديث كثيرة في فضائل عليّ، كثيرمنها ضعيف، ولم يرو مثل هٰذا لظهور كذبه.

وأصحاب السير، كابن إسحاق وغيره، يذكرون من فضائله أشياء ضعيفة، ولم يذكروا مثل هٰذا، ولا رووا مما قلنا فيه: إنه موضوع باتفاق أهل النقل، من أئمة أهل التفسير، الذين ينقلونها بالأسانيد المعروفة، كتفسير ابن جُريج، وسعيد بن أبي
٧/ ١٧٩ عروبة، وعبد الرزاق، وعَبد بن حُمَيْد، / وأحمد، وإسحاق، وتفسير بقي بن مخلد، وابن جرير الطبري، ومحمد بن أسلم الطوسي، وابن أبي حاتم، وأبي بكر ابن المنذر، وغيرهم من العلماء الأكابر، الذين لهم في الإسلام(٧) لسان صدق، وتفاسيرهم متضمنة للمنقولات التي يعتمد عليها في التفسير.

الوجه الثالث **الوجه الثالث:** أنَّ الدلائل علىٰ كذب هٰذا كثيرة. منها: أنَّ علياً إنَّما تزوج فاطمة بالمدينة، ولم يدخل بها إلَّا بعد غزوة بدر، كما ثبت ذلك في الصحيح. والحسن والحسين وُلدَا بعد ذلك، سنة ثلاث أو أربع. والناس متفقون علىٰ أن عليّاً لم يتزوج فاطمة إلَّا بالمدينة ولم يُولَد له ولد إلَّا بالمدينة. وهٰذا من العلم العام المتواتر، الذي يعرفه [كل](٨) من عنده طرف من العلم(٩) بمثل هٰذه الأمور.

---

(١) «صنف»: ساقطة من (س). وفي (ب): «روىٰ».
(٢) (م): «لها». (٣) (م): «ولم يروا».
(٤) ذكر سزكين (م١ جـ١ ص ٣٣٠) هٰذا الكتاب ونسخه الخطية، وهو مطبوع في القاهرة سنة ١٣٠٨هـ.
(٥) (م): «في الفضائل». وأبو نعيم هو: أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (أبو نعيم)، حافظ مؤرخ، ولد بأصبهان سنة ٣٢٦هـ، وتوفي سنة ٤٣٠هـ. له: «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، و«دلائل النبوة»، و«طبقات المحدثين والرواة». انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ١/ ٧٥؛ ميزان الاعتدال ١/ ١١١؛ لسان الميزان ١/ ٢٠١؛ طبقات الشافعية ٤/ ١٨ ـ ٢٥؛ الأعلام ١/ ١٥٠.
(٦) (ن)، (س): «وحثمة بن سليمان»؛ (ب): «وابن أبي حثمة أبو بكر بن سليمان»، وهو خطأ. وهو: أبو الحسن خيثمة بن سليمان بن حيدرة، القُرشي الطرابلسي، ولد سنة ٢٥٠هـ، وتوفي سنة ٣٤٣هـ. وكان من حفَّاظ الحديث، وله كتاب كبير في «فضائل الصحابة»، وآخر في «فضائل الصديق»، ذكر سزكين أن منهما نسخة خطية في الظاهرية. انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٢/ ٣٦٥؛ لسان الميزان ٢/ ٤١١ ـ ٤١٢؛ الأعلام ٢/ ٣٧٤؛ معجم المؤلفين ٤/ ١٣١؛ سزكين (م١ جـ١ ص ٣٦٨ ـ ٣٦٩).
(٧) (م): «في الأمة». (٨) «كل»: زيادة في (م). (٩) (س)، (ب): «طرف من علم».

وسورة «هل أتى» مكيَّة باتفاق أهل التفسير والنقل، لم يقل أحد منهم: إنها مدنية. وهي على طريقة السور المكيَّة في تقرير أصول الدين المشتركة بين الأنبياء، كالإيمان بالله واليوم الآخر، وذكر الخلق والبعث. ولهذا [قيل](١): إنه كان ٧/ ١٨٠
النبي(٢) ﷺ يقرؤها مع: ﴿الٓمٓ * تَنزِيلُ﴾(٣) في فجر يوم الجمعة؛ لأنَّ فيه خلق آدم، وفيه دخل الجنة، وفيه تقوم الساعة.

وهاتان السورتان متضمنتان لابتداء خلق السمٰوات والأرض وخلق الإنسان إلى أن يدخل فريق الجنة وفريق النار. وإذا كانت السورة نزلت بمكة قبل أن يتزوج عليّ بفاطمة، تبيَّن أن نقل(٤) أنها نزلت بعد مرض الحسن والحسين من الكذب المبين.

الوجه الرابع: أنَّ سياق هٰذا الحديث وألفاظه من وضع جهَّال الكذّابين. فمنه قوله: «فعادهما جدهما وعامة العرب» فإنَّ عامة(٥) العرب لم يكونوا بالمدينة، والعرب الكفَّار ما كانوا يأتونهما يعودونهما. الوجه الرابع

ومنه قوله: «فقالوا(٦): يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك». وعليٌّ لا يأخذ الدِّين من أولئك العرب، بل يأخذه من النبي ﷺ. فإنْ كان هٰذا أمراً بطاعة فرسول الله ﷺ أحق أن يأمره به من أولئك العرب، وإن لم يكن طاعة لم يكن عليٌّ يفعل ما يأمرون به. ثم كيف يقبل منهم ذلك من غير مراجعة إلى النبي ﷺ؟!

الوجه الخامس: أنَّ في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه نهى عن النذر، وقال: «**إنه(٧) لا يأتي بخير، وإنَّما يُستخرج به من البخيل**»(٨). وفي طريق آخر: «إنَّ النذر يرد ابن آدم إلى القدر (٩ فيعطي على النذر ما لا يعطَى على غيره»(١٠). وإذا كان رسول الله ﷺ ينهى عن النذر ويقول: إنه لا يأتي بخير وإنَّما يرد ابن آدم إلى القدر ٩). ٧/ ١٨١ الوجه الخامس

---

(١) «قيل»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٢) «النبي»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) وهي سورة «السجدة». (٤) (ن)، (م): «أن من نقل».
(٥) (ن): «وعامة». وسقطت عبارة «فإن عامة العرب» من (م)، (س).
(٦) (ن)، (س): «فقال». (٧) «إنه»: ساقطة من (س)، (ب).
(٨) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٨/ ١٢٤ ـ ١٢٥ (كتاب القدر، باب إلقاء العبد النذر إلى القدَر)، ونصه فيه: نهى النبي ﷺ عن النذر، قال: «**إنه لا يَرُدُّ شيئاً، وإنَّما يُستَخرَجُ به من البخيل**»؛ مسلم ٣/ ١٢٦٠ ـ ١٢٦١ (كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً) وجاءت فيه ثلاث روايات (الأحاديث رقم ٢، ٣، ٤) منها الرواية التي ذكرها ابن تيمية. والحديث أيضاً في: سنن أبي داود، والنسائي، وابن ماجه، والدارمي، والبيهقي، ومسند أحمد، وانظر ما ذكره عنه الألباني في: «إرواء الغليل» ٨/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩ (رقم (٢٥٨٥).
(٩ ـ ٩): في (م) فقط. وساقط من (ن)، (س)، (ب). (١٠) لم أجد هٰذا الحديث.

فإن كان عليّ وفاطمة وسائر أهلهما[١] لم يعلموا مثل هٰذا، وعلمه عموم الأمة، فهٰذا قدح في علمهم، فأين المدَّعي للعصمة؟!

وإن كانوا[٢] علموا ذلك، وفعلوا ما لا طاعة فيه لله ولرسوله، ولا فائدة لهما فيه، بل قد نُهيا عنه: إما نهي تحريم، وإما نهي تنزيه - كان هٰذا قدحاً إما[٣] في دينهم[٤] وإما في عقلهم وعلمهم.

فهٰذا الذي يروي مثل هٰذا في فضائلهم جاهل، يقدح فيهم من حيث يمدحهم ويخفضهم من حيث يرفعهم، ويذمهم من حيث يحمدهم.

ولهٰذا قال بعض أهل البيت للرافضة ما معناه: إن محبتكم لنا صارت معرَّة علينا. وفي المثل السائر[٥]: «عدوٌّ عاقل خير من صديق جاهل».

٧/ ١٨٢ / والله تعالىٰ إنَّما مدح على الوفاء بالنذر، لا علىٰ نفس عقد النذر. والرجل يُنهَىٰ عن الظهار، وإن ظاهر وجبت عليه كفَّارة للظهار، وإذا عاود مُدِحَ[٦] علىٰ فعل [٧] الواجب، وهو التكفير، لا علىٰ نفس الظهار المحرَّم. وكذلك إذا طلَّق امرأته ففارقها بالمعروف، مُدِحَ علىٰ فعل ما أوجبه الطلاق، لانفس الطلاق المكروه. وكذلك من باع أو اشترىٰ فأعطىٰ ما عليه، مُدِحَ علىٰ فعل[٧] ما أوجبه العقد، لا علىٰ نفس العقد الموجب. ونظائر هٰذا كثيرة.

الوجه السادس **الوجه السادس**: أن عليًّا وفاطمة لم يكن لهما جارية اسمها فضة، بل ولا لأحدٍ من أقارب النبي ﷺ. ولانعرف أنه كان بالمدينة جارية اسمها فضة، ولا ذكر ذلك [أحد من][٨] أهل العلم، الذين ذكروا أحوالهم: دقها وجلها. ولكن فضة هٰذه

ص ٢٩٥ بمنزلة ابن عقب الذي يُقَال: إنه كان معلّم الحسن والحسين، / وأنه أُعطي تفاحة كان فيها علم الحوادث المستقبلة، ونحو ذلك من الأكاذيب التي تروج[٩] علىٰ الجهَّال. وقد أجمع أهل العلم علىٰ أنهما[١٠] لم يكن لهما معلم، ولم يكن[١١] في الصحابة أحد يُقَال له ابن عقب.

٧/ ١٨٣ وهذه الملاحم المنظومة[١٢] المنسوبة إلىٰ ابن عقب، هي من نظم بعض/ متأخري

---

(١) (ب): «وأهلهما». (٢) (ن)، (م): «وإن (بدون: كانوا)».
(٣) «إما» ساقطة من: (س)، (ب). (٤) (س): «في دينهما». (٥) «السائر»: زيادة في (ن).
(٦) (ن)، (م): «وإذا عاد ومدح»؛ (س): «وإذا عاود ومدح». (٧-٧): ساقط من (م).
(٨) «أحد من»: في (م) فقط. (٩) (س)، (ب): «تجوز».
(١٠) (ن)، (م): «أنه». (١١) (ن)، (م): «ولا كان». (١٢) «المنظومة»: ساقطة من (س)، (ب).

الجهَّال [الرافضة][(١)]، الذين كانوا زمن نور الدين وصلاح الدين، لما كان كثير من الشام بأيدي النصارىٰ، ومصر بأيدي القرامطة الملاحدة بقايا بني عبيد، فذُكِر من الملاحم ما يناسب تلك الأمور بنظم جاهلٍ عاميّ.

وهٰكذا هٰذه الجارية فضة. وقد ثبت في الصحيحين عن عليّ أن فاطمة سألت النبي ﷺ خادماً، فعلّمها أن تسبّح عند المنام ثلاثاً وثلاثين، وتكبّر ثلاثاً وثلاثين، وتحمد أربعاً وثلاثين. وقال: «**هذا خير لك من خادم**». قال عليّ: فما تركتهنَّ منذ سمعتهن من النبي ﷺ. قيل له: ولا ليلة صفّين؟ قال: ولا ليلة صفّين». وهٰذا خبر صحيح باتفاق أهل العلم[(٢)]، وهو يقتضي أنه لم يعطها خادماً. فإن كان بعد[(٣)] ذلك حصل لهما خادم[(٤)] فهو ممكن، لكن [لم يكن][(٥)] اسم خادمهما فضة بلا ريب.

الوجه السابع: أنه قد ثبت في الصحيح عن بعض الأنصار أنه آثر/ ضيفة بعشائهم، ونوم الصبْيَة، وبات هو وامرأته طاويين. فأنزل الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿**وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ**﴾ [سورة الحشر: ٩][(٦)]. الوجه السابع ٧/ ١٨٤

وهٰذا المدح أعظم من المدح بقوله: ﴿**وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا**﴾ [سورة الإنسان: ٨]، فإنَّ هٰذا كقوله: ﴿**وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ**﴾ [سورة البقرة: ١٧٧].

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه سُئِلَ: أي الصدقة أفضل؟ قال: «**أن تصدَّق[(٧)] وأنت صحيح شحيح، تأمل البقاء، وتخاف الفقر، ولا تمهل، حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان**»[(٨)].

---

(١) «الرافضة»: في (م) فقط.

(٢) الحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - عن عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - في: البخاري ٥/ ١٩ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب مناقب عليّ بن أبي طالب)، ٣/ ٦٥ (كتاب النفقات، باب خادم المرأة)؛ مسلم ٤/ ٢٠٩١ - ٢٠٩٢ (كتاب الذكر والدعاء، باب التسبيح أول النهار وعند النوم)؛ سنن أبي داود ٤/ ٤٣٠ (كتاب الأدب، باب التسبيح عند النوم)؛ سنن الترمذي ٥/ ١٤٢ (كتاب الدعوات، باب ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد عند النوم).

(٣) «بعد»: ساقطة من (س)، (ب). (٤) (س)، (ب): «خادما». (٥) «لم يكن»: في (ب) فقط.

(٦) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ قبل صفحات (٤/ ١٦٣). (٧) (س): «ان تصدقت».

(٨) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في: مسلم ٢/ ٧١٦ (كتاب الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح)؛ سنن النسائي ٥/ ٥١ (كتاب الزكاة، باب أي الصدقة أفضل)، ٦/ ١٩٨ (كتاب الوصايا، الكراهية في تأخير الوصية)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ٩٠٣ (كتاب الوصايا، باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ٧١٥٩، ٧٤٠١، ٩٣٦٧، ٩٧٦٧.

وقــال تعــالىٰ: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [سورة آل عمران: ٩٢]. فالتصدّق مما يحبه الإنسان جنس تحته أنواع كثيرة. وأمَّا الإيثار[(١)] مع الخصاصة فهو أكمل من مجرد التصدّق مع المحبة، فإنه ليس كل متصدّق محبًّا مؤثراً، ولا كل متصدّق يكون به خصاصة، بل قد يتصدّق بما يحب، مع اكتفائه ببعضه، مع محبة لا تبلغ به الخصاصة.

٧/ ١٨٥ / فإذا كان الله مدح الأنصار بإيثار الضيف ليلةً بهـٰذا المدح، والإيثار المذكور في قصة أهل البيت هو أعظم من ذلك، فكان ينبغي أن يكون المدح عليه أكثر، إن كان هـٰذا مما يُمدَح عليه. وإن كان مما لا يُمدَح عليه، فلا يدخل في المناقب.

الوجه الثامن **الثامن**: أن في هـٰذه القصة ما لا ينبغي نسبته إلىٰ عليّ وفاطمة ـ رضي الله عنهما؛ فإنه خلاف المأمور به المشروع، وهو إبقاء الأطفال ثلاثة أيام جياعاً، ووصالهم ثلاثة أيام. ومثل هـٰذا الجوع قد يفسد العقل والبدن والدِّين.

وليس هـٰذا مثل قصة الأنصاري؛ فإن ذلك[(٢)] بيَّتهم ليلة واحدة بلا عشاء، وهـٰذا قد يحتمله الصبيان، بخلاف ثلاثة أيام بلياليها.

الوجه التاسع **التاسع**: أنَّ في هـٰذه القصة أن اليتيم قال: «استشهد والدي يوم العقبة». وهـٰذا من الكذب الظاهر، فإن ليلة العقبة لم يكن فيها قتال، ولكن النبي ﷺ بايع الأنصار ليلة العقبة قبل الهجرة، وقبل أن يُؤمَر بالقتال.

وهـٰذا يدلّ علىٰ أن الحديث، مع أنه كذب، فهو من كذب أجهل الناس بأحوال النبي ﷺ. ولو قال: «استشهد والدي يوم أُحُد» لكان أقرب.

الوجه العاشر **العاشر**: أن يُقال: إنَّ النبي ﷺ كان يكفي أولاد من قُتِل معه. ولهـٰذا قال لفاطمة لما سألته خادماً: «**لا أدع يتامى بدر وأعطيكِ**».

٧/ ١٨٦ / فقول القائل: إنه كان من يتامىٰ المجاهدين الشهداء من لا يكفيه النبي ﷺ، كذب عليه وقدح فيه.

الوجه الحادي عشر **الحادي عشر**: أنه لم يكن في المدينة قط أسير يسأل الناس، بل كان المسلمون يقومون بالأسير الذي يستأسرونه. فدعوىٰ المدَّعي أن أسراهم كانوا محتاجين إلىٰ مسألة الناس، كذبٌ عليهم وقدح فيهم. والأُسراء الكثيرون [إنَّما][(٣)] كانوا يوم

---

(١) (م): «وأمَّا الإنفاق». (٢) (ن)، (م): «ذاك». (٣) «إنما»: في (م) فقط.

بدر، قبل أن يتزوج عليّ بفاطمة - رضي الله عنها - . وبعد ذلك فالأسرىٰ في غاية القلَّة .

الوجه الثاني عشر
الثاني عشر: أنه لو كانت هٰذه القصة صحيحة، وهي من الفضائل، لم تستلزم أن يكون صاحبها أفضل الناس، ولا أن يكون هو الإمام دون غيره. فقد كان جعفر أكثر إطعاماً للمساكين من غيره، حتىٰ قال له النبي ﷺ: «**أشبهت خلقي وخُلقي**»(١). وكان أبو هريرة يقول: ما احتذىٰ النعال بعد النبي ﷺ أحد أفضل من جعفر، يعني في الإحسان إلىٰ المساكين. . إلىٰ غير ذلك من الفضائل. فلم يكن بذلك(٢) أفضل من عليّ ولا غيره، فضلاً عن أن يكون مستحقًّا للإمامة .

الوجه الثالث عشر
الثالث عشر: أنه من المعلوم أن إنفاق الصدِّيق أمواله أعظم وأحبّ إلىٰ الله ورسوله؛ فإن إطعام الجائع(٣) من جنس الصدقة المطلقة، التي يمكن كل واحد فعلها إلىٰ يوم القيامة، بل وكل أمَّة يطعمون جياعهم من المسلمين وغيرهم، وإن كانوا لا
١٨٧/٧ يتقرَّبون إلىٰ الله بذلك، بخلاف المؤمنين، / فإنهم يفعلون ذلك لوجه الله، بهٰذا تميَّزوا. كما قال تعالىٰ عنهم: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلا شُكُوراً﴾ [سورة الإنسان: ٩].

ظ ٢٩٥ وأمَّا إنفاق الصدّيق ونحوه، فإنه كان في أول الإسلام، لتخليص من آمن، / والكفَّار يؤذونه أو يريدون قتله. مثل اشترائه بماله سبعة كانوا يعذَّبون في الله، منهم بلال، حتىٰ قال عمر: أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا، يعني: بلالاً(٤).

وإنفاقه علىٰ المحتاجين من أهل الإيمان وفي(٥) نصر الإسلام، حيث كان أهل الأرض قاطبة أعداء الإسلام. وتلك النفقة ما بقي يمكن مثلها. ولهٰذا قال النبي ﷺ في الحديث المتفق علىٰ صحته: «**لا تسبُّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحُدٍ ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه**»(٦). وهٰذا في النفقة التي اختصُّوا بها. وأمَّا جنس إطعام الجائع مطلقاً، فهٰذا مشترك يمكن فعله إلىٰ يوم القيامة.

---

(١) هٰذا جزء من حديث سبق فيما مضىٰ (٢/ ٥٤٥).
(٢) (ن)، (ب): «ولم يكن بذلك»؛ (س): «ولم يكن ذلك».
(٣) (ن)، (م): «الجياع».
(٤) ذكر هٰذا الأثر بسنده أبو نعيم الأصفهاني في «حلية الأولياء» ١/ ١٤٧.
(٥) (س)، (ب): «الإيمان في».
(٦) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٥٨).

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الثاني والعشرون: ﴿والذي جاء بالصدق وصدق به..﴾ إلخ.

قال الرافضي(١): «البرهان الثاني والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ / بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣]. من طريق أبي نُعيم عن مجاهد في قوله: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾: محمد صلى الله عليه وآله](٢)، ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾: قال علي بن أبي طالب. ومن طريق الفقيه الشافعي عن مجاهد(٣): ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ قال: جاء به محمد ﷺ وصدّق به عليّ. وهذه فضيلة اختصّ بها، فيكون هو الإمام».

٧/ ١٨٨

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أنَّ هذا ليس منقولاً عن النبي ﷺ، وقول مجاهد وحده ليس بحجَّة يجب اتّباعها على كل مسلم لو كان(٤) هذا النقل صحيحاً عنه، فكيف إذا لم يكن ثابتاً عنه؟! فإنه قد عُرِف بكثرة(٥) الكذب.

والثابت عن مجاهد(٦) خلاف هذا، وهو أن الصدق هو القرآن، والذي صدَّق به هو المؤمن الذي عمل به، فجعلها عامة. رواه الطبري [وغيره](٧) عن مجاهد
٧/ ١٨٩ قال(٨): هم أهل القرآن يجيئون [به](٩) يوم القيامة، / فيقولون(١٠): هذا الذي أعطيتمونا قد اتبعنا(١١) ما فيه. ورواه(١٢) أبو سعيد الأشج، قال: حدثنا ابن إدريس، عن ليث، عن مجاهد فذكره. وحدثنا المحاربي، عن جويبر، عن الضحَّاك: ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾، قال: المؤمنون جميعاً. قال ابن أبي حاتم: حدَّثنا أبي، حدَّثنا أبو صالح، حدَّثنا معاوية بن صالح، عن عليّ بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾، قال: رسول الله ﷺ(١٣).

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أنَّ هذا معارض بما هو أشهر منه عند أهل التفسير، وهو أن الذي

---

(١) في (ك) ص ١٦٠ (م). (٢) ما بين المعقوفتين في (ك) فقط. (٣) (ك): «مجاهد في قوله تعالى».
(٤) (س)، (ب): «ولو كان»، وهو تحريف. (٥) (س)، (ن)، (م): «كثرة».
(٦) أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي، تابعي، مفسّر من أهل مكة، ولد سنة ٢١هـ، وتوفي سنة ١٠٤هـ. قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: «الإمام، شيخ القرّاء المفسّرين.. قال أبو بكر بن عباس: قلت للأعمش: ما بالهم يتقون تفسير مجاهد؟ قال: كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب.. قال ابن خراش: أحاديث مجاهد عن عليّ وعائشة: مراسيل». انظر ترجمة مجاهد في: سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٤٩-٤٥٧، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م؛ ميزان الاعتدال ٣/ ٤٣٩-٤٤٠؛ حلية الأولياء ٣/ ٢٧٩-٣١٠؛ الأعلام ٦/ ١٦١.
(٧) «وغيره»: زيادة في (م). (٨) في تفسير الطبري (ط. بولاق) ٢٤/ ٤.
(٩) «به»: في (ن)، وفي تفسير الطبري. (١٠) تفسير الطبري: «يقولون».
(١١) تفسير الطبري: «فاتبعنا». (١٢) (ن)، (س)، (ب): «رواه».
(١٣) انظر تفسير ابن كثير (ط. الشعب) ٧/ ٨٩-٩٠؛ زاد المسير ٧/ ١٨٢.

جاء بالصدق: محمد، والذي صدَّق به: أبو بكر، فإنَّ هـٰذا يقوله طائفة، وذكره الطبري بإسناده إلىٰ عليّ. قال[1]: جاء به محمد وصدَّق به أبو بكر. وفي هـٰذا حكاية ذكرها بعضهم عن أبي بكر عبد العزيز بن جعفر غلام أبي بكر الخلَّال: أن سائلاً سأله عن هـٰذه الآية، فقال له هو ـ أو بعض الحاضرين[2] ـ: نزلت في أبي بكر. فقال السائل: بل في عليّ؟ فقال أبو بكر بن جعفر: اقرأ ما بعدها: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣] إلىٰ قوله[3]: ﴿لِيُكَفِّرَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ ٱلَّذِي عَمِلُوا﴾ [سورة الزمر: ٣٥] الآية، فبهت السائل.

الوجه الثالث **الثالث:** أنْ يُقَال: لفظ الآية عام مطلق لا يختص بأبي بكر ولا بعليّ، / بل كل

٧/ ١٩٠ من دخل في عمومها دخل في حكمها. ولا ريب أن أبا بكر وعمر وعثمان وعليّاً أحق هـٰذه الأمة بالدخول فيها، لكنها لا تختص بهم. وقد قال تعالىٰ: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى ٱللَّهِ وَكَذَّبَ بِٱلصِّدْقِ إِذْ جَآءَهُۥٓ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَٰفِرِينَ * وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٢، ٣٣] الآية، فقد ذمَّ الله سبحانه وتعالىٰ الكاذب علىٰ الله والمكذّب بالصدق، وهـٰذا ذمٌّ عامّ.

والرافضة أعظم أهل البدع دخولاً في هـٰذا الوصف المذموم؛ فإنهم أعظم الطوائف افتراءً للكذب علىٰ الله، وأعظمهم تكذيباً بالصدق لـمَّا[4] جاءهم، وأبعد الطوائف عن المجيء بالصدق والتصديق به.

وأهل السنَّة المحضة أَوْلَىٰ الطوائف بهـٰذا؛ فإنهم يصدّقون ويصدّقون بالحق في كل ما جاء به، ليس لهم هوىٰ إلَّا مع الحقّ.

والله تعالىٰ مدح الصادق فيما يجيء به، والمصدِّق بهـٰذا الحق. فهـٰذا مدحٌ للنبي ﷺ، ولكل من آمن به وبما جاء به. وهو سبحانه لم يقل: والذي جاء بالصدق والذي صدَّق به، فلم يجعلهما صنفين، بل جعلهما[5] صنفاً واحداً؛ لأنَّ المراد مدح النوع الذي يجيء بالصدق ويصدِّق بالصدق، فهو ممدوح علىٰ اجتماع الوصفين، علىٰ أن لا يكون من شأنه إلَّا أن يجيء بالصدق، ومن شأنه أن يصدِّق بالصّدق.

وقوله: ﴿جَآءَ بِٱلصِّدْقِ﴾ اسم جنس لكل صدق، وإن كان القرآن أحق بالدخول في ذلك من غيره، ولذلك صدَّق به؛ أي: بجنس الصِّدق[6]. وقد/ يكون الصدق ٧/ ١٩١

(١) تفسير الطبري: «٢٤/ ٣».
(٢) كذا في (م). وفي سائر النسخ: «المهاجرين».
(٣) عبارة «إلىٰ قوله»: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) (س)، (ب): «للصدق ولما».
(٥) (س)، (ن)، (م): «بل جعلهم».
(٦) (ب): «من يحسن الصدق».

الذي صدَّق به ليس[1] هو عين الصدق الذي جاء به، كما تقول: فلان يسمع الحق، ويقول الحق ويقبله، ويأمر بالعدل ويعمل به؛ أي: هو موصوف بقول الحق لغيره، وقبول الحق من غيره، وأنه يجمع بين الأمر بالعدل والعمل به. وإن كان كثير من العدل الذي يأمر به، ليس هو عين العدل الذي يعمل به.

فلما ذمَّ الله سبحانه مَن اتَّصَف بأحد الوصفين: الكذب على الله، والتكذيب بالحق؛ إذ كل منهما يستحق به[2] الذمّ، مدح ضدهما الخالي عنهما، بأن يكون يجيء بالصدق لا بالكذب، وأن يكون مع ذلك مصدِّقاً بالحق، لا يكون ممن يقوله هو، وإذا قاله غيره لم[3] يصدِّقه، فإن من الناس من يصدق ولا يكذب، لكن يكره أن غيره يقوم مقامه في ذلك حسداً ومنافسة، فيكذِّب غيره في صدقه أو لا يصدِّقه، بل يعرض عنه. وفيهم من يصدِّق طائفة فيما قالت، قبل أن يعلم ما قالوه: أصدق هو أم كذب؟ والطائفة الأخرى لا يصدِّقها[4] فيما تقول وإن كان صادقاً، بل إما أن
ص ٢٩٦ يصدقها/ وإما أن يعرض عنها[5].

٧/ ١٩٢ / وهـٰذا موجود في عامة أهل الأهواء: تجد كثيراً منهم صادقاً فيما ينقله، لكن ما ينقله عن طائفته يعرض عنه، فلا يدخل هـٰذا في المدح، بل في الذمّ؛ لأنه لم يصدِّق بالحق الذي جاءه.

والله قد ذمَّ الكاذب والمكذِّب بالحق؛ لقوله في غير آية: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ﴾ [سورة العنكبوت: ٦٨]، وقال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ [سورة الأنعام: ٢١].

ولهـٰذا لَمَّا كان مما وصف الله به الأنبياء، الذين هم أحق الناس بهـٰذه الصفة، أنَّ كلّا منهم يجيء بالصدق فلا يكذب، فكل منهم صادق في نفسه مصدِّق لغيره.

ولما كان قوله: ﴿وَالَّذِي﴾ صنفا من الأصناف، لا يُقصَد[6] به واحد بعينه، أعاد الضمير بصيغة الجمع فقال: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣].

وأنت تجد كثيراً من المنتسبين إلى علم ودين لا يكذبون فيما يقولونه[7]، بل لا

(١) «ليس»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) «به»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) (م): «لا».
(٤) (س)، (ب): «لا تصدقها».
(٥) (س)، (ب): «بل إما أن تصدقها وإما أن تعرض عنها».
(٦) (س)، (ب): «لا يصدق به»، وهو خطأ.
(٧) (ب): «فيما يقولون».

يقولون إلَّا الصدّق، لكن لا يقبلون ما يخبر به غيرهم من الصدِّق، بل يحملهم الهوىٰ والجهل علىٰ تكذيب غيرهم وإن كان صادقاً: إما تكذيب نظيره، وإما تكذيب[1] من ليس من طائفته.

ونفس تكذيب الصادق هو من الكذب، ولهـٰذا قرنه بالكاذب[2] علىٰ الله، فقال: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٢] فكلاهما كاذب: [هـٰذا كاذب][3] فيما يخبر به عن الله، وهـٰذا كاذب فيما يخبر عن المخبر عن الله.

١٩٣/٧ / والنصارىٰ يكثر فيهم المفترون للكذب علىٰ الله، واليهود يكثر فيهم المكذِّبون بالحق. وهو سبحانه ذكر المكذّب بالصدق نوعاً ثانياً؛ لأنه أولاً لم يذكر جميع أنواع الكذب، بل ذكر من كذب علىٰ الله. وأنت إذا تدبرت هـٰذا، وعلمت أن كل واحد من الكذب علىٰ الله والتكذيب بالصدق مذموم، وأنَّ[4] المدح لا يستحقه إلَّا من كان آتياً بالصدق مصدِّقاً للصدق، علمت أن هـٰذا مما هدىٰ الله به عباده إلىٰ صراطه المستقيم.

وإذا تأمَّلت هـٰذا، تبيَّن لك أن كثيراً من الشرِّ - أو أكثره - يقع من أحد هـٰذين[5]، فتجد إحدىٰ الطائفتين، أو الرجلين[6] من الناس، لا يكذب فيما يخبر به من العلم، لكن لا يقبل ما تأتي به الطائفة الأخرىٰ، فربما[7] جمع بين الكذب علىٰ الله والتكذيب بالصدق.

وهـٰذا - وإن كان يوجد في عامة الطوائف شيء منه - فليس في الطوائف أدخل في ذلك من الرافضة؛ فإنها أعظم الطوائف كذباً علىٰ الله، وعلىٰ رسوله، وعلىٰ الصحابة[8] وعلىٰ ذوي القربىٰ. وكذلك هم من أعظم الطوائف تكذيباً بالصدق، فيكذّبون بالصدق الثابت المعلوم من المنقول الصحيح والمعقول الصريح.

فهـٰذه الآية - ولله الحمد - ما فيها من مدحٍ فهو يشتمل علىٰ الصحابة الذين افترت عليهم الرافضة وظلمتهم، فإنهم جاءوا بالصدق وصدَّقوا به، / وهم من أعظم أهل ١٩٤/٧
الأرض دخولاً في ذلك، وعليّ منهم، وما فيها من ذمٍّ فالرافضة أدخل الناس فيه،

---

(١) (م): «إما بكذب نظيره وإما بكذب».
(٢) (م): «بالكذب».
(٣) عبارة «هذا كاذب»: في (ب) فقط.
(٤) (م): «فإن».
(٥) (م): «من أحد من هذين».
(٦) (س)، (ب): «والرجلين».
(٧) (م): «وربما».
(٨) (م): «وعلىٰ أصحابه».

فهي حجَّة عليهم من الطرفين[١]، وليس فيها حجَّة على اختصاص عليّ دون الخلفاء الثلاثة بشيء، فهي[٢] حجَّة [عليهم][٣] من كل وجه، ولا حجة لهم فيها بحال.

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الثالث والعشرون: ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ إلخ.

قال الرافضي[٤]: «البرهان الثالث والعشرون: قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٢] من طريق أبي نُعيم عن أبي هريرة قال: مكتوب على العرش لا إلـٰه إلَّا الله وحده لا شريك له[٥]، محمد عبدي ورسولي أيدته بعليّ بن أبي طالب[٦]، وذلك قوله في كتابه: ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾؛ يعني: بعليّ[٧]. وهـٰذه من أعظم الفضائل التي لم تحصل لغيره من الصحابة[٨]، فيكون هو الإمام».

٧/ ١٩٥ الرد عليه من وجوه: أحدها

/ **والجواب من وجوه: أحدها**: المطالبة بصحة النقل. وأمَّا مجرد العزو إلى رواية أبي نُعيم فليس[٩] حجة بالاتفاق. وأبو نُعيم له كتاب مشهور في «فضائل الصحابة»[١٠]، وقد ذكر قطعة من الفضائل في أول «الحلية»، فإن كانوا يحتجُّون بما رواه، فقد روى في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان ما ينقض بنيانهم ويهدم أركانهم، و إن كانوا [لا][١١] يحتجُّون بما رواه فلا يعتمدون على نقله، ونحن نرجع فيما رواه -هو وغيره- إلى أهل العلم بهـٰذا الفن، والطرق التي بها يُعلم صدق الحديث وكذبه، من النظر في إسناده ورجاله، وهل هم ثقات سمع بعضهم من بعض أم لا؟ وننظر إلى شواهد الحديث وما يدل [عليه][١٢] على أحد الأمرين، لا فرق عندنا بين ما يُروى في فضائل عليّ أو فضائل غيره، فما ثبت أنه صدق صدَّقناه، وما كان كذباً كذَّبناه.

---

(١) (ن): «من الطريقين».
(٢) (م): «فهذه».
(٣) «عليهم»: ساقطة من (س)، (ن)، (م).
(٤) في (ك) ص ١٦٠ (م).
(٥) (ك): «أنا الله وحده لا شريك لي».
(٦) (ك): «وأيدته بعليّ بن أبي طالب ﷺ».
(٧) (ك): «بعلي بن أبي طالب عليهما السلام».
(٨) «من الصحابة»: ساقطة من (ك).
(٩) (س)، (ن)، (م): «فليست».
(١٠) سبقت ترجمة أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني قبل صفحات، وذكر الزركلي في «الأعلام» ١/ ١٥٠ أن له كتاب «معرفة الصحابة» كبير، بقيت منه أجزاء في مجلد واحد مخطوط.
وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» عنه: «قال الخطيب: رأيت لأبي نعيم أشياء يتساهل فيها، منها أنه يطلق في الإجازة «أخبرنا» ولا يبين. قلت: هـٰذا مذهب رآه أبونعيم وغيره، وهو ضرب من التدليس. وكلام ابن منده في أبي نعيم فظيع لا أحب حكايته، ولا أقبل قول كل منهما في الآخر، بل هما عندي مقبولان، لا أعلم لهما ذنباً أكثر من روايتهما الموضوعات ساكتَين عنها».
(١١) «لا»: ساقطة من (ن)، (س).
(١٢) «عليه»: في (ب) فقط.

فنحن نجيء بالصدق ونصدِّق به، لا نكذب، ولا نكذِّب صادقاً. وهٰذا معروف عند أئمة السنة. وأمَّا من افترىٰ علىٰ الله كذباً أو كذَّب[١] بالحق، فعلينا أن نكذبه في
كذبه وتكذيبه للحق، كأتباع مُسَيْلَمة/ الكذَّاب، والمكذبين بالحق الذي جاء به ٧/ ١٩٦
الرسول واتّبعه عليه المؤمنون به: صدِّيقه الأكبر وسائر المؤمنين.

الوجه الثاني ولهٰذا نقول في **الوجه الثاني**: إن هٰذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث[٢]. وهٰذا الحديث ـ وأمثاله ـ مما جزمنا أنه كذب موضوع نشهد أنه[٣] كذب موضوع، فنحن ـ والله الذي لا إلٰه إلَّا هو ـ نعلم علماً ضروريّاً في قلوبنا، لا سبيل لنا إلىٰ دفعه، أنَّ هٰذا الحديث [كذب][٤] ما حدَّث به أبو هريرة، وهٰكذا نظائره[٥] مما نقول فيه مثل ذلك.

وكل من كان عارفاً بعلم الحديث وبدين الإسلام يعرف، / وكل من لم يكن له ظ ٢٩٦
بذلك علم لا يدخل معنا، كما أن أهل الخبرة بالصرف يحلفون علىٰ ما يعلمون أنه مغشوش، وإن كان من لا خبرة له لا يميِّز بين المغشوش والصحيح.

الوجه الثالث **الثالث**: أنَّ الله تعالىٰ قال: ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ * وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٦٢، ٦٣]. وهٰذا نصٌّ في أن المؤمنينَ عدد مؤلف بين قلوبهم، وعليٌّ واحد [منهم][٦] ليس له قلوب يؤلف بينها. والمؤمنون[٧] صيغة[٨] جمع، فهٰذا نصٌّ صريح لا يحتمل أنه
أراد به واحداً/ معيَّناً، وكيف يجوز أن يُقال: المراد بهٰذا عليٌّ وحده؟ ٧/ ١٩٧

الوجه الرابع **الوجه الرابع**: أن يُقال: من المعلوم بالضرورة والتواتر أن النبي ﷺ ما كان قيام دينه بمجرد موافقة عليّ، فإن عليّاً كان[٩] من أول من أسلم، فكان الإسلام ضعيفاً، فلولا أن الله هدىٰ من هداه إلىٰ الإيمان والهجرة والنُّصْرَة، لم يحصل بعليٍّ وحده شيء من التأييد، ولم يكن[١٠] إيمان الناس ولا هجرتهم ولا نصرتهم علىٰ يد عليٍّ، ولم يكن عليٌّ منتصباً: لا بمكة ولا بالمدينة للدعوة إلىٰ الإيمان، كما كان أبو بكر منتصباً لذلك، ولم يُنقل أنه أسلم علىٰ يد عليٍّ أحدٌ من السابقين الأوَّلين، لا من المهاجرين ولا الأنصار، بل لا نعرف أنه أسلم علىٰ يد عليٍّ أحدٌ من الصحابة، لكن

(١) (س)، (ب): «وكذب».
(٢) لم أجد هٰذا الحديث الموضوع.
(٣) (س)، (ب): «يشهد له»؛ (ن): «نسهد (غير منقوطة) له».
(٤) «كذب»: زيادة في (م).
(٥) (س)، (ب): «نظيره».
(٦) «منهم»: في (م).
(٧) (س)، (ب): «والمؤمنين».
(٨) (ب): «صفة»، وهو تحريف.
(٩) «كان»: ساقطة من (س)، (ب).
(١٠) (س)، (ب): «ولا يكون».

لـمَّا بعثه النبي ﷺ إلىٰ اليمن قد يكون أسلم علىٰ يديه[1] من أسلم، إن كـان وقع ذلك، وليس أولئك من الصحابة، وإنَّما أسلم أكابر الصحابة علىٰ يد أبي بكر، ولا كـان يدعو المشركين ويناظرهم، كمـا كـان أبو بكر يدعـوهم ويناظرهم، ولا كـان المشركون يخافونه، كما يخافون أبا بكر وعمر.

بل قد ثبت في الصحاح والمساند والمغازي، واتفق عليه الناس، أنَّه لما كان يوم أُحُد وانهزم المسلمون، صعد أبو سفيان علىٰ[2] الجبل وقال: «أفي القوم محمد؟
٧/ ١٩٨ [أفي القوم محمد؟][3] فقال النبي ﷺ: / «**لا تجيبوه**». فقال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ أفي القوم ابن أبي قحافة؟ فقال النبي ﷺ: «**لا تجيبوه**». فقال: أفي القوم ابن الخطاب؟ فقال النبي ﷺ: «**لا تجيبوه**». فقال لأصحابه: أما هـٰؤلاء فقد كفيتموهم. فلم يملك عمر[4] ـ رضي الله عنه ـ نفسه أن قال: كذبت يا عدو الله، إن الذين عددت[5] لأحياء، وقد بقي لك ما يسؤوك. فقال: يوم بيوم بدر. فقال عمر: لا سواء، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار. ثم أخذ أبو سفيان يرتجز ويقول:

أعل هبل أعل هبل

فقال النبي ﷺ: «**ألا تجيبوه؟**»[6]، فقالوا: وما نقول؟ قال: «**قولوا: الله أعلى وأجلّ**». فقال: إن لنا العُزَّىٰ ولا عُزَّىٰ لكم. فقال النبي ﷺ: «**ألا تجيبوه؟**»[6]، فقالوا: وما نقول؟ قال: «**قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم**». فقال: ستجدون في القوم مُثْلَةً لم آمر بها ولم تسؤني»[7].

فهـٰذا جيش المشركين إذ ذاك لا يسأل إلَّا عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فلو كان القوم خائفين من عليّ أو عثمان أو طلحة أو الزبير أو نحوهم، أو كان للرسول تأييد بهـٰؤلاء، كتأييده بأبي بكر وعمر، لكان يُسأل عنهم كما يُسأل عن هـٰؤلاء، فإن
٧/ ١٩٩ المقتضي للسؤال[8] قائم، والمانع/ منتفٍ، ومع وجود القدرة والداعي وانتفاء الصارف[9] يجب معه[10] وجود الفعل.

الوجه الخامس **الوجه الخامس:** أنه لم يكن لعليّ في الإسلام أثر حسن، إلَّا ولغيره من الصحابة مثله، ولبعضهم آثار أعظم من آثاره. وهـٰذا معلوم لمن عرف السيرة الصحيحة الثابتة

---

(١) «علىٰ يديه»: ساقطة من (س)، (ب). وفي (ن): «علىٰ يده». (٢) (س)، (ب): «إلىٰ».
(٣) ما بين المعقوفتين في (م) فقط. (٤) (م): «حمزة»، وهو خطأ.
(٥) (م): «ذكرت». (٦) (ب): «أجيبوه».
(٧) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٢٥). (٨) (ن)، (س): «للرسول»، وهو خطأ.
(٩) (س): «الصدق، وهو تحريف»؛ (ب): «الضد». (١٠) «معه»: ساقطة من (ب).

بالنقل. وأمَّا من يأخذ بنقل الكذَّابين وأحاديث الطرقيَّة، فباب الكذب مفتوح، وهذا الكذب[(١)] يتعلق بالكذب على الله، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ﴾ [سورة العنكبوت: ٦٨].

ومجموع المغازي التي كان فيها القتال مع النبي ﷺ تسع مغازٍ، والمغازي كلها بضع وعشرون غزاة[(٢)]، وأمَّا السرايا فقد قيل: إنها تبلغ سبعين[(٣)].

ومجموع من قُتِل من الكفَّار في غزوات النبي ﷺ يبلغون ألفاً أو أكثر أو أقل، ولم يقتل [عليّ][(٤)] منهم عُشرهم ولا نصف عُشرهم، وأكثر السرايا لم يكن يخرج فيها. وأمَّا بعد النبي ﷺ فلم يشهد شيئاً من الفتوحات: لا هو، ولا عثمان، ولا طلحة، / ولا الزبير، إلَّا أن يخرجوا مع عمر حين خرج[(٥)] إلى الشام. وأمَّا الزبير ٧/ ٢٠٠
فقد شهد فتح مصر، وسعد شهد فتح القادسية، وأبو عبيدة فتح الشام.

فكيف يكون تأييد الرسول بواحدٍ من أصحابه[(٦)] دون سائرهم والحال هذه؟ وأين تأييده بالمؤمنين كلهم من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار الذين بايعوه تحت الشجرة والتابعين لهم بإحسان؟

وقد كان المسلمون يوم بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر، ويوم أحد نحو[(٧)] سبعمائة، ويوم الخندق أكثر من ألف أو قريباً من ذلك، ويوم بيعة الرضوان ألفاً وأربعمائة، وهم الذين شهدوا فتح خيبر، ويوم فتح مكة كانوا عشرة آلاف، ويوم حنين كانوا اثني عشر ألفاً: تلك العشرة[(٨)]، والطلقاء ألفان. وأمَّا تبوك فلا يُحصى من شهدها، بل كانوا أكثر من ثلاثين [ألفاً][(٩)]. وأمَّا حجة الوداع فلا يُحصى من شهدها معه، وكان قد أسلم على عهده[(١٠)] أضعاف[(١١)] من رآه وكان من أصحابه، وأيَّده الله بهم في حياته باليمن وغيرها. وكل هؤلاء من المؤمنين الذين أيَّده الله بهم، / بل كل من ص ٢٩٧
آمن وجاهد إلى يوم القيامة دخل في هذا المعنى[(١٢)].

---

(١) (م): «المكذّب». (٢) (م): «غزية».
(٣) (م): «تسعين»، وهو خطأ. وانظر عن عدد غزوات الرسول ﷺ وسراياه وبعوثه: زاد المعاد ١/ ١٢٩ - ١٣٠؛ جوامع السيرة، ص ١٦ - ٢١؛ صحيح مسلم ٣/ ١٤٤٧ - ١٤٤٨ (كتاب الجهاد والسيرة، باب عدد غزوات النبي ﷺ).
(٤) «عليّ»: ساقطة من (ن)، (س). (٥) (س)، (ب): «يخرج».
(٦) (س)، (ب): «من الصحابة». (٧) «نحو»: ساقطة من (س)، (ب).
(٨) (ن)، (س): «عشرة». (٩) «ألفا»: في (م) فقط.
(١٠) (س)، (ب): «على عهدها». (١١) (ب): «أصناف»، وهو تحريف.
(١٢) (س)، (ب): «المعنى والله سبحانه وتعالى أعلم».

٢٠١/٧ تابع كلام الرافضي: البرهان الرابع والعشرون: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ إلخ.

/ فصل

قال الرافضي[(١)]: «البرهان الرابع والعشرون: قوله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٤]. من طريق أبي نُعَيم قال: نزلت في عليٍّ[(٢)]. وهٰذه فضيلة لم تحصل لأحدٍ من الصحابة غيره، فيكون هو الإمام».

والجواب من وجوه: أحدها: منع الصحة.

الثاني: أنَّ هٰذا القول ليس بحجَّةٍ.

الثالث: أن يُقال: هٰذا الكلام[(٣)] من أعظم الفرية علىٰ الله ورسوله. وذلك أنَّ قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٤]؛ معناه: أنَّ[(٤)] الله حسبك وحسب من اتّبعك من المؤمنين، فهو وحده كافيك وكافي من معك[(٥)] من المؤمنين. وهٰذا كما تقول العرب: حسبك وزيداً درهم.

ومنه قول الشاعر:

فحسبك والضحاك سيف مهند

٢٠٢/٧ / وذلك أنَّ «حسب» مصدر، فلما أُضيف لم يحسن العطف عليه إلَّا بإعادة الجارّ، فإن العطف بدون ذلك، وإن كان جائزاً في أصح القولين فهو قليل، وإعادة الجارّ أحسن وأفصح، فعطف علىٰ المعنىٰ، والمضاف إليه في معنىٰ المنصوب، فإن قوله: «فحسبك والضحَّاك» [معناه: يكفيك والضحَّاك][(٦)].

والمصدر يعمل عمل الفاعل، لكن إذا أُضيف عَمِلَ في غير المضاف إليه، ولهٰذا إن أُضيف إلىٰ الفاعل نَصَب المفعول، وإن أُضيف إلىٰ المفعول رَفَع الفاعل، فتقول: أعجبني دقّ القصّار الثوب، وهٰذا وجه الكلام. وتقول: أعجبني دقّ الثوب القصّار.

ومن النُّحَاة من يقول: إعماله منكراً أحسن من إعماله مضافاً؛ لأنه بالإضافة قَوِيَ شبهُه بالأسماء. والصواب أن إضافته إلىٰ إحداهما وإعماله في الآخر أحسن من تنكيره وإعماله فيهما. فقول القائل: أعجبني دقّ القصّار الثوب، أحسن من

---

(١) في (ك) ص ١٦٠ (م) - ١٦١ (م).

(٢) (ك): «عليّ بن أبي طالب عليه السلام».

(٣) (ن)، (س)، (ب): «كلام».

(٤) «أن»: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) (م): «من اتبعك».

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (س). وفي (ب) بدلاً من كلمة واحدة هي «مصدر».

قوله: دقّ الثوب القصَّار، فإن التنكير أيضاً من خصائص الأسماء، والإضافة أخف؛ لأنه اسم، والأصل فيه أن يُضاف ولا يعمل، لكن لما تعذَّرت إضافته إلى الفعل والمفعول جميعاً، أُضيف إلى أحدهما، وأعمل في الآخر[(١)].

وهكذا في المعطوفات: إن أمكن إضافتها إليها كلها[(٢)]، كالمضاف إلى الظاهر، فهو أحسن. كقول النبي ﷺ: **«إنَّ اللَّهَ حرَّم بيع / الخمر والميّتة [والدم][(٣)] والخنزير والأصنام»**[(٤)]. وكقولهم: نُهي عن بيع الملاقيح والمضامين وحبل[(٥)] الحبلة. ٢٠٣/٧

وإن تعذر لم يحسن ذلك، كقولك: حسبك وزيداً درهم، عطفاً على المعنى.

ومما يشبه هذا قوله: ﴿**وَجَعَلَ اللَّيلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا**﴾ [سورة الأنعام: ٦٩][(٦)]، نصب هذا[(٧)] على محل الليل المجرور، فإن اسم الفاعل كالمصدر، ويُضاف تارة ويعمل تارة أخرى[(٨)].

٢٠٤/٧ / وقد ظن بعض الغالطين[(٩)] أنَّ معنى الآية: أن الله والمؤمنين حسبك، ويكون ﴿**وَمَنِ اتَّبَعَكَ**﴾[(١٠)] رفعاً عطفاً على الله، وهذا خطأ قبيح مستلزم للكفر[(١١)]، فإنَّ الله وحده حسب جميع الخلق.

كما قال تعالى: ﴿**الَّذينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ**﴾ [سورة آل عمران: ١٧٣]، (* أي: الله وحده كافينا كلنا.

---

(١) (م): «وعمل له في الآخر». (٢) (س)، (ب): «إن أُضيف إليها كلها».

(٣) «والدم»: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) هذا جزء من حديث عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٣/ ٨٤ (كتاب البيوع، باب بيع الْمَيتة والأصنام)، وأوله: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام..» الحديث. وهو في: مسلم ٣/ ١٢٠٧ (كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ٧٣٢ (كتاب التجارات، باب ما لا يحل بيعه)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ٣٢٤، ٣٢٦. (٥) (م): «وجعل».

(٦) (ن)، (س): «وجاعل الليل.. وفيهما»، وفي (ب) كلمة «ذلك» بعد كلمة «حسبانا»، وهي من الآية. (٧) (ن)، (س)، (ب): «نصب على هذا».

(٨) في تفسير الطبري ١١/ ٥٥٦ـ٥٥٧: «وأما قوله: ﴿جاعل الليل سكنا﴾، فإن القَرَأَةَ اختلفت في قراءته. فقرأ ذلك عامة قَرَأَة أهل الحجاز والمدينة وبعض البصريين: «وجَاعلُ اللَّيلِ» بالألف على لفظ الاسم، ورفعه عطفاً على «فالقُ»، وخفض «الليل» بإضافة «جاعل» إليه، ونصب «الشمس والقمر»، عطفاً على موضع «الليل»؛ لأن «الليل» وإن كان مخفوضاً في اللفظ، فإنه في موضع النصب؛ لأنه مفعول «جاعل». وحسن عطف ذلك على معنى «الليل» لا على لفظه، لدخول قول: «سكنا» بينه وبين «الليل».. وقرأ ذلك عامة قَرَأَة الكوفيين: «وجَعَلَ اللَّيلَ سَكَناً والشَّمْسَ»، على «فَعَلَ»، بمعنى الفعل الماضي، ونصب «الليل».

(٩) (ن)، (س)، (ب): «العارفين»، وهو خطأ.

(١٠) (س)، (ن)، (م): «من معك». (١١) (م): «الكفر». (*ـ*): ساقط من (م).

وفي البخاري عن ابن عباس في هٰذه الكلمة: «قالها إبراهيم حين أُلقي في النار، وقالها أصحاب محمد حين قال لهم الناس: إنَّ الناسَ قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل[1] *».

فكل من النبيين قال: حسبي الله، فلم يشرك بالله غيره في كونه حسبه، فدلَّ على أن الله وحده حسبه ليس معه غيره.

ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ﴾ [سورة التوبة: ٥٩] الآية، فدعاهم إلى أن يرضوا ما آتاهم الله ورسوله، وإلى أن يقولوا: حسبنا الله، ولا يقولوا: حسبنا الله ورسوله؛ لأنَّ الإيتاء[2] يكون بإذن الرسول، كما قال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [سورة الحشر: ٧].

٧/ ٢٠٥ / وأمَّا الرغبة فإلى الله، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ * وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ [سورة الشرح: ٧، ٨]. وكذلك التحسّب الذي هو التوكّل على الله وحده. فلهٰذا أُمِروا أن يقولوا: حسبنا الله، ولا يقولوا: ورسوله. فإذا لم يجز أن يكون الله ورسوله [3] حسب المؤمن، كيف يكون المؤمنون مع الله حسباً لرسوله؟!

وأيضاً فالمؤمنون محتاجون إلى الله، كحاجة الرسول إلى الله[3]، فلا بد لهم من حسبهم، ولا يجوز أن يكون معونتهم وقوتهم من الرسول وقوة الرسول منهم؛ فإنَّ هٰذا يستلزم الدَّوْر، بل قوتهم من الله، وقوة الرسول من الله، [فالله] وحده[4] يخلق قوتهم، والله وحده يخلق قوة الرسول.

فهٰذا كقوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ * وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ [سورة الأنفال: ٦٢، ٦٣]، فإنه وحده هو المؤيِّد للرسول بشيئين: أحدهما: نصره الذي ينصره به[5]، والثاني: بالمؤمنين الذين أتى بهم.

وهناك قال: حسبك الله، ولم يقل: نصر الله. فنصر الله منه، كما أن المؤمنين من[6] مخلوقاته أيضاً، فعطف ما منه على ما منه؛ إذ كلاهما منه. وأمَّا هو سبحانه

---

(١) الأثر عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٦/ ٣٩ (كتاب التفسير، سورة آل عمران، باب: إن الناس قد جمعوا لكم.. الآية). وانظر: تفسير ابن كثير ٢/ ١٤٧.
(٢) (س)، (ن)، (م): «الإتيان». (٣ ـ ٣): ساقط من (م).
(٤) (ن)، (س): «من الله وحده». وفي (م): «من الله، والله وحده».
(٥) «به»: ساقطة من (س)، (ب). (٦) «من»: ساقطة من (س)، (ب).

فلا يكون معه غيره في إحداث شيء من الأشياء، بل هو وحده الخالق لكل ما سواه، ولا يحتاج في شيء من ذلك إلىٰ غيره.

ظ ٢٩٧ وإذا [١] تبيَّن هـٰذا، فهـٰؤلاء الرافضة رتَّبوا جهلاً/ علىٰ جهلٍ، فصاروا في

٢٠٦/٧ / ظلمات بعضها فوق بعض، فظنُّوا أنَّ قوله: ﴿حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ معناه: أنَّ الله ومن اتبعك من المؤمنين حسبك، ثم جعلوا المؤمنين الذين اتَّبعوه هم[٢] عليّ بن أبي طالب.

وجهلهم [في][٣] هـٰذا أظهر من جهلهم في الأول؛ فإنَّ الأول قد يشتبه علىٰ بعض الناس، وأمَّا هـٰذا فلا[٤] يخفىٰ علىٰ عاقل، فإنَّ عليّاً لم يكن وحده [من الخلق][٥] كافياً لرسول الله ﷺ، ولو لم يكن معه إلَّا عليّ لما أقام دينه. وهـٰذا عليٌّ لم يغن عن نفسه ومعه أكثر جيوش الأرض، بل لمَّا حاربه معاوية مع أهل الشام، كان معاوية مقاوماً له أو مستظهراً، سواء كان ذلك بقوة قتالٍ، أو قوة مكرٍ واحتيال[٦]، فالحرب خدعة:

الرأي قبل شجاعة الشجعان ... هو أولٌ وهي المحل الثاني
فإذا هما اجتمعا لنفسٍ مرة ... بلغت[٧] من العلياء كل مكان[٨]

فإذا لم يغن عن نفسه بعد ظهور الإسلام واتِّباع أكثر أهل الأرض له، فكيف يغني عن الرسول ﷺ، وأهل الأرض كلهم أعداؤه؟!

وإذا قيل: إنَّ عليّاً إنَّما لم يغلب معاوية ومن معه؛ لأن جيشه لا يطيعونه، بل كانوا مختلفين عليه.

٢٠٧/٧ / **قيل:** فإذا كان من معه من المسلمين لم يطيعوه، فكيف يطيعه الكفَّار الذين يكفرون بنبيه وبه؟!

وهـٰؤلاء الرافضة يجمعون بين النقيضين، لفرط جهلهم وظلمهم: يجعلون عليّاً أكمل الناس قدرة وشجاعة، حتىٰ يجعلوه هو الذي أقام دين الرسول، وأن

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «فإذا».
(٢) «هم»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) «في»: في (ب) فقط.
(٤) (ن)، (م): «فما».
(٥) «من الخلق»: زيادة في (م) فقط.
(٦) (ن): «واحتيار»؛ (س)، (ب): «واختبار».
(٧) (ن)، (س)، (ب): «فإذا هما اجتمعا لعبد مرة .·. بلغا...».
(٨) البيتان للمتنبي في مطلع قصيدة يمدح بها سيف الدولة عند منصرفه من بلاد الروم سنة ٣٤٥هـ. انظر: شرح ديوان المتنبي ٤/٣٠٧، وضع الأستاذ عبد الرحمـٰن البرقوقي، ط. دار الكتاب العربي، بيروت.

الرسول كان محتاجاً إليه. ويقولون: مثل هٰذا الكفر؛ إذ يجعلونه[1] شريكاً لله في إقامة دين محمد، ثم يصفونه بغاية العجز والضعف والجزع والتقيّة بعد ظهور الإسلام وقوته ودخول الناس فيه أفواجاً[2].

ومن المعلوم قطعاً أن الناس بعد دخولهم في دين الإسلام أتبع للحق منهم قبل دخولهم فيه، فمن كان مشاركاً لله في إقامة دين محمد، حتىٰ قهر الكفَّار وأسلم الناس، كيف لا يفعل هٰذا في قهر طائفة بغوا عليه، هم أقل من الكفَّار[3] الموجودين عند بعثة الرسول، وأقل منهم شوكة، وأقرب إلىٰ الحق منهم؟!

فإنَّ الكفَّارَ حين بَعَثَ الله محمداً كانوا أكثر ممن نازع عليّاً وأبعد عن الحق، فإنَّ أهل الحجاز والشام واليمن ومصر والعراق وخراسان والمغرب كلهم كانوا كفَّاراً، ما بين مشرك وكتابيّ ومجوسيّ وصابىء، ولما مات النبي ﷺ كانت جزيرة العرب قد ظهر فيها الإسلام، ولما قُتِلَ عثمان كان الإسلام قد ظهر في الشام ومصر والعراق وخراسان والمغرب.

٢٠٨/٧ فكان أعداء الحقّ عند موت النبي ﷺ أقل منهم/ وأضعف، وأقل[4] عداوة منهم له (٥ عند مبعثه، وكذلك كانوا عند مقتل عثمان أقل منهم وأضعف، وأقل عداوة منهم له٥) حين بُعِثَ محمد ﷺ؛ فإن جميع الحق الذي كان يقاتل عليه عليّ، هو جزء من الحق الذي قاتل عليه النبي ﷺ، فمن كذَّب بالحق الذي بُعِثَ به محمد ﷺ وقاتله عليه، كذَّب بما قاتل عليه عليّ من ذلك.

فإذا كان عليٌّ في هٰذه الحال قد ضعف وعجز عن نصر الحق ودفع الباطل، فكيف يكون حاله حين المبعث[6]، وهو أضعف وأعجز، وأعداء الحق أعظم وأكثر وأشدّ عداوة؟!

ومثل الرافضة في ذلك مثل النصارىٰ: ادَّعُوا في المسيح الإلٰهية، وأنه رب كل شيء ومليكه، وعلىٰ كل شيء قدير. ثم يجعلون أعداءه صفعوه ووضعوا الشوك علىٰ رأسه وصلبوه، وأنه جعل يستغيث فلا يغيثوه، فلا [أفلحوا] بدعوىٰ[7] تلك القدرة القاهرة، ولا بإثبات هٰذه الذلَّة التامَّة.

---

(١) (س)، (ن)، (م): «الذي يجعلونه».
(٢) «أفواجا»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) (م): «فهم أقل الكفّار».
(٤) «وأقل»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥ ـ ٥): في (ن) فقط. وسقط من (م)، (س)، (ب).
(٦) (ب): «البعث».
(٧) (س)، (ب): «فلا يدعوا»؛ (ن)، (م): «فلا بدعوىٰ». وزدت كلمة «أفلحوا» لتستقيم العبارة.

وإن قالوا: كان هـٰذا برضاه[١].

قيل: فالرب إنَّما يرضىٰ بأن يُطَاع لا بأن يُعْصَىٰ. فإن كان قتله وصلبه برضاه[٢]، كان ذلك عبادة وطاعة لله، فيكون اليهود الذين صلبوه عابدين/ لله مطيعين في ٧/ ٢٠٩
ذلك، فيُمدَحُون علىٰ ذلك لا يُذمُّونَ. وهـٰذا من أعظم الجهل والكفر.

وهـٰكذا يوجد من فيه شبه من النصارىٰ والرافضة من الغلاة في أنفسهم وشيوخهم، تجدهم في غاية الدعوىٰ وفي غاية العجز. كما قال ﷺ في الحديث الصحيح: «**ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة[٣] ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم: شيخ زانٍ، وملك كذَّاب، وفقير مختال**». وفي لفظ: «**عائل[٤] مزهو**». وفي لفظ: «**وعائل مستكبر**»[٥]. وهـٰذا معنىٰ قول بعض العامة: الفقر والزنطرة[٦].

فهـٰكذا شيوخ الدعاوىٰ والشطح: يدَّعي أحدهم الإلـٰهية وما هو أعظم من النبوة، ويعزل الرب عن ربوبيته، والنبي عن رسالته، ثم[٧] آخرته شحَّاذ يطلب ما يقيته[٨]، أو خائف يستعين بظالمٍ علىٰ دفع مظلمته، فيفتقر[٩] إلىٰ لقمة، ويخاف من كلمة، فأين هـٰذا الفقر والذلّ من دعوىٰ الربوبية المتضمنة للغنىٰ والعز؟!

وهـٰذه حال[١٠] المشركين الذين قال الله فيهم: ﴿**وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ**﴾ [سورة الحج: ٣١]. / وقال: ﴿**مَثَلُ** ٧/ ٢١٠
الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة العنكبوت: ٤١]. وقال: ﴿**سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا**﴾ [سورة آل عمران: ١٥١].

والنصارىٰ فيهم شرك بيِّنٌ، كما قال تعالىٰ: ﴿**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ**﴾ [سورة التوبة: ٣١]. وهـٰكذا من أشبههم من الغالية من الشيعة والنسَّاك: فيه شرك وغلوّ، [كما في النصارىٰ شرك وغلو][١١] واليهود فيهم كبر، والمستكبر

(١) (ن)، (س)، (ب): «هذا كان يرضاه». وكلمة «برضاه» ليست منقوطة في (م). ولعل الصواب ما أثبته.
(٢) (ن)، (س)، (ب): «يرضاه». والكلمة غير منقوطة في (م).
(٣) (س)، (ب): «لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يكلمهم».
(٤) «عائل»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٩٣).
(٦) (م): «والزبطرة».
(٧) (م): «أثر».
(٨) (ن): «ما يفتنه»؛ (م): «ما يغنيه».
(٩) (ن): «يفتقر»؛ (م): «مفتقر».
(١٠) (م): «حالة».
(١١) ما بين المعقوفتين في (م) فقط. وسقط من (ن)، (س)، (ب).

معاقب بالذل.

قال تعالىٰ: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١١٢]، وقال تعالىٰ: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [سورة البقرة: ٨٧]، فتكذيبهم وقتلهم للأنبياء(١) كان استكباراً.

فالرافضة فيهم شبه من اليهود من وجه، وشبه من النصارىٰ من وجه. ففيهم شرك وغلوّ وتصديق بالباطل كالنصارىٰ، وفيهم جبن وكِبر وحسد وتكذيب بالحق كاليهود.

٧/ ٢١١ / وهكذا غير الرافضة من أهل الأهواء والبدع، تجدهم في نوع من الضلال ونوع من الغيّ، فيهم شرك وكِبْر.

لكن الرافضة أبلغ من غيرهم في ذلك، ولهذا تجدهم أعظم الطوائف تعطيلاً لبيوت الله ومساجده من الجمع والجماعات، التي هي أحب الاجتماعات إلىٰ الله. وهم أيضاً لا يجاهدون الكفّار أعداء الدِّين، بل كثيراً ما يوالونهم ويستعينون بهم(٢) علىٰ عداوة المسلمين، فهم يعادون أولياء الله المؤمنين، ويوالون أعداءه المشركين وأهل الكتاب، كما يعادون أفضل الخلق [من] المهاجرين(٣) والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، ويوالون أكفر الخلق من الإسماعيلية والنُّصَيْرِيَّة ونحوهم من الملاحدة، وإن كانوا يقولون: هم كفّار، فقلوبهم وأبدانهم إليهم أميل منها إلىٰ المهاجرين والأنصار والتابعين وجماهير المسلمين.

وما من أحد من أهل الأهواء والبدع، حتىٰ المنتسبين إلىٰ العلم والكلام(٤) والفقه والحديث والتصوف إلّا وفيه شعبة من ذلك، كما يوجد أيضاً شعبة من ذلك في أهل الأهواء، من أتباع الملوك والوزراء والكتّاب والتجّار، لكن الرافضة أبلغ في الضلال والغيّ من جميع الطوائف أهل البدع.

---

(١) (س)، (ب): «الأنبياء».
(٢) (ن)، (س): «ويستغيثون بهم».
(٣) (س): «بالمهاجرين»؛ (ب): «كالمهاجرين». وسقطت «من» من (ن).
(٤) «والكلام»: ليست في (م).

تابع كلام الرافضي: البرهان الخامس والعشرون: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾.. إلخ

فصل

قال الرافضي(١): «البرهان الخامس والعشرون: قوله تعالى: / ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [سورة المائدة: ٥٤]. قال الثعلبي: إنَّما(٢) نزلت في عليّ، وهذا يدلّ(٣) على أنه أفضل، فيكون هو الإمام». ٢١٢/٧

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أنَّ هذا كذبٌ على الثعلبي، فإنه قال في تفسيره [في] هذه الآية(٤): «قال عليّ وقتادة والحسن: إنهم أبو بكر وأصحابه. وقال مجاهد: هم(٥) أهل اليمن». وذكر حديث عياض بن غنم: أنهم أهل اليمن، وذكر الحديث: «أتاكم أهل اليمن». فقد نقل الثعلبي أن عليّاً فسَّر هذه الآية بأنهم أبو بكر وأصحابه.

وأمَّا أئمة التفسير، فروى الطبري(٦) عن المثنى، حدَّثنا عبد الله بن هاشم(٧)، حدَّثنا سيف بن عمر، عن أبي روق، [عن الضحَّاك](٨)، عن أبي أيوب، عن عليّ [في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ﴾ [سورة المائدة: ٥٤]](٩) قال: عَلِمَ الله المؤمنين، ووقع(١٠) معنى(١١) السوء / على الحشو الذي(١٢) فيهم [من] المنافقين(١٣) ٢١٣/٧
ومن في علمه أن يرتدوا(١٤)، فقال: ﴿مَن يَرْتَدَّ(١٥) مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ﴾: المرتدَّة في دورهم(١٦)، ﴿بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾: بأبي بكر وأصحابه رضي الله عنهم».

وذكر بإسناده هذا القول عن قتادة والحسن والضحَّاك وابن جريج(١٧)، وذكر عن قوم أنهم الأنصار(١٨)، وعن آخرين أنهم أهل اليمن(١٩)، ورجح هذا الآخر وأنهم رهط أبي موسى(٢٠)، قال(٢١): «ولولا صحة الخبر بذلك عن النبي ﷺ

(١) في (ك) ص ١٦١ (م). (٢) (ك): إنها». (٣) (س)، (ب): «دليل».
(٤) (ن)، (س)، (ب): «وأنه قال في تفسيره هذه الآية».
(٥) «هم»: ساقطة من (س)، (ب). (٦) في تفسيره (ط. المعارف) ١٠/ ٤١٣-٤١٤.
(٧) الطبري: «المثنى قال: حدثنا إسحاق قال: حدثنا عبد الله بن هشام».
(٨) «عن الضحاك»: ساقطة من (س)، (ن)، (م).
(٩) ما بين المعقوفتين ساقط من (س)، (ن)، (م).
(١٠) (ب): «وأوقع». (١١) (س)، (ن)، (م): «يعني».
(١٢) (م)، (ب): «الذين». (١٣) (س)، (ن)، (م): «فيهم المنافقون».
(١٤) (س)، (ن)، (م): «أن يرتد».
(١٥) تفسير الطبري: «قال: يا أيها الذين آمنوا من يرتد». (١٦) (ب): «في دينهم».
(١٧) انظر: تفسير الطبري ١٠/ ٤١١-٤١٣.
(١٨) انظر: تفسير الطبري ١٠/ ٤١٧-٤١٨. (١٩) انظر: تفسير الطبري ١٠/ ٤١٦-٤١٧.
(٢٠) تفسير الطبري ١٠/ ٤١٩. (٢١) تفسير الطبري ١٠/ ٤١٩.

ما كان القول عندي [في ذلك] إلَّا قول[1] من قال: هم أبو بكر وأصحابه»[2] قال: «ولما ارتد المرتدون جاء الله بهـؤلاء على عهد عمر - رضي الله عنه - »[3].

الوجه الثاني / **الثاني**: أنَّ هـذا قول بلا حجَّة، فلا يجب قبوله.

٧/ ٢١٤ الوجه الثالث **الثالث**: أنَّ هـذا معارَض بما[4] هو أشهر منه وأظهر، وهو أنها نزلت في أبي بكر وأصحابه، الذين قاتلوا معه أهل الردَّة. وهـذا هو المعروف [عند الناس][5] كما تقدَّم. لكن هـؤلاء الكذَّابون أرادوا أن يجعلوا الفضائل التي جاءت في أبي بكر يجعلونها[6] لعليّ، وهـذا من المكر السيء الذي لا يحيق إلَّا بأهله.

وحدَّثني الثقة من أصحابنا أنه اجتمع بشيخ أعرفه، وكان فيه دين وزهد وأحوال معروفة، لكن كان فيه تشيّع. قال: وكان عنده كتاب يعظّمه، ويدَّعي أنه من الأسرار، وأنه أخذه من خزائن الخلفاء، وبالغ في وصفه. فلما أحضره، فإذا به كتاب[7] قد كُتب بخط حسن، وقد عمدوا إلى الأحاديث التي في البخاري ومسلم جميعها في فضائل أبي بكر وعمر ونحوهما جعلوها لعليّ. ولعل هـذا الكتاب كان في خزائن بني عُبَيْد المصريين، فإن خواصهم كانوا ملاحدة زنادقة غرضهم قلب الإسلام، وكانوا قد وضعوا من الأحاديث المفتراة التي يناقضون بها الدين ما لا يعلمه إلَّا الله.

ومثل هـؤلاء الجهَّال يظنون أن الأحاديث التي في البخاري ومسلم إنَّما أخذت
ظ ٢٩٨ عن البخاري ومسلم، كما يظنّ مثل/ ابن الخطيب ونحوه ممن لا يعرف حقيقة
٧/ ٢١٥ الحال، وأن البخاري ومسلماً كان الغلط يروج عليهما، أو/ كانا يتعمَّدان[8] الكذب، ولا يعلمون أن قولنا: رواه البخاري ومسلم علامة لنا على [ثبوت][9] صحته، لا أنه[10] كان صحيحاً بمجرد رواية البخاري ومسلم، بل أحاديث البخاري ومسلم رواها غيرهما[11] من العلماء والمحدِّثين من لا يحصى عدده إلَّا الله، ولم

---

(١) (س)، (ن)، (م): «ما كان عندي القول إلا قول».
(٢) تفسير الطبري ١٠/ ٤١٩: «ولولا الخبر الذي رُوِيَ في ذلك عن رسول الله ﷺ بالخبر الذي روي عنه ما كان القول عندي في ذلك إلا قول من قال: هم أبو بكر وأصحابه».
(٣) تفسير الطبري ١٠/ ٤٢٠: «قيل له: إن الله تعالى ذكره لم يعد المؤمنين أن يبدلهم بالمرتدين منهم يومئذ خيراً من المرتدين لقتال المرتدين، وإنما أخبر أن سيأتيهم بخير منهم بدلاً منهم، فقد فعل ذلك بهم قريباً غير بعيد، فجاء بهم على عهد عمر..».
(٤) (س)، (ب): «لما». (٥) «عند الناس»: زيادة في (م). (٦) «يجعلونها»: ساقطة من (ب).
(٧) (م): «وإذا الكتاب»؛ (س)، (ب): «وإذا به كتاب». (٨) (ن)، (س)، (ب): «يعتمدان».
(٩) «ثبوت»: زيادة في (م). (١٠) (م): «لأنه»، وهو خطأ. (١١) (س)، (ن)، (م): «غيرهم».

ينفرد واحد منهما بحديث، بل ما من حديث إلَّا وقد رواه قبل زمانه وفي زمانه وبعد زمانه طوائف، ولو لم يُخلَق البخاري ومسلم لم ينقص من الدين شيء، وكانت تلك الأحاديث موجودة بأسانيد يحصل بها المقصود وفوق المقصود.

وإنَّما قولنا: رواه[١] البخاري ومسلم كقولنا: قرأه[٢] القرَّاء السبعة. والقرآن منقول بالتواتر، لم يختص هؤلاء السبعة بنقل شيء منه، وكذلك التصحيح لم يقلِّد أئمة الحديث فيه البخاري ومسلماً، بل جمهور ما صححاه كان قبلهما عند أئمة الحديث صحيحاً متلقى بالقبول، وكذلك في عصرهما وكذلك بعدهما قد نظر[٣] أئمة هذا الفن في كتابيهما، ووافقوهما[٤] على تصحيح[٥] ما صححاه، إلَّا مواضع يسيرة، نحو عشرين حديثاً، غالبها في مسلم، انتقدها عليهما طائفة من الحفَّاظ، وهذه المواضع/ المنتقدة غالبها في مسلم، وقد انتصر طائفة لهما فيها، ٧/٢١٦
وطائفة قررت قول المنتقدة[٦].

والصحيح التفصيل؛ فإن فيها مواضع منتقدة بلا ريب، مثل حديث أم حبيبة، وحديث خلق الله البريَّة يوم السبت، وحديث صلاة الكسوف بثلاث ركوعات وأكثر. وفيها مواضع لا انتقاد فيها في البخاري، فإنه أبعد الكتابَيْن عن الانتقاد، ولا يكاد يروي لفظاً فيه انتقاد، إلَّا ويروي اللفظ الآخر الذي يبيِّن أنه منتقد، فما في كتابه لفظ منتقد، إلَّا وفي كتابه ما يبيِّن أنه منتقد.

وفي الجملة، من نقد سبعة آلاف درهم، فلم يرج عليه[٧] فيها إلَّا دراهم يسيرة، ومع هذا فهي مغيَّرة ليست مغشوشة محضة، فهذا إمام في صنعته. والكتابان سبعة آلاف حديث وكسر[٨].

والمقصود: أنَّ أحاديثهما انتقدها[٩] الأئمة الجهابذة قبلهم وبعدهم، ورواها خلائق لا يحصي عددهم إلَّا الله، فلم ينفردا لا برواية ولا بتصحيح، والله سبحانه وتعالى هو الكفيل بحفظ[١٠] هذا الدين، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [سورة الحجر: ٩].

وهذا مثل غالب المسائل التي توجد في الكتب المصنَّفة في مذاهب[١١] الأئمة،

---

(١) (م): «رواية». (٢) (م): «قراءة». (٣) (س)، (ن)، (م): «قد يظن»، وهو تحريف.
(٤) (م): «ووقفوا». (٥) (س)، (ب): «صحة».
(٦) (ن)، (ب): «قررت قول المنتقد»؛ (م): «قررت المنتقدة».
(٧) «عليه»: ساقطة من (س). (٨) (م): «وكثير». (٩) (س): «انقدها»؛ (ب): «نقدها».
(١٠) (س)، (ب): «الحفيظ يحفظ». (١١) (ن)، (س)، (ب): «مذهب».

٢١٧/٧ مثل القدوري والتنبيه والخرقي[١] والجلاب، غالب ما فيها إذا / قيل: ذكره فلان، عُلِمَ أنه مذهب ذلك الإمام، وقد نقل ذلك سائر أصحابه، وهم خلق كثير ينقلون مذهبه بالتواتر.

وهٰذه الكتب فيها مسائل انفرد بها بعض أهل المذهب، وفيها نزاع بينهم، لكن غالبها هو قول أهل المذهب. وأمَّا البخاري ومسلم فجمهور ما فيهما اتفق عليه أهل العلم بالحديث، الذين هم أشدّ عناية بألفاظ الرسول وضبطاً لها ومعرفة بها من أتباع الأئمة لألفاظ أئمتهم، وعلماء الحديث أعلم بمقاصد الرسول [في ألفاظه][٢] من أتباع الأئمة بمقاصد أئمتهم، والنزاع بينهم[٣] في ذلك أقل من تنازع أتباع الأئمة في مذاهب أئمتهم.

والرافضة ـ لجهلهم ـ يظنون أنهم إذا قلبوا ما في نسخةٍ من ذلك، وجعلوا فضائل الصديق لعليّ، أن ذلك يخفىٰ علىٰ أهل العلم، الذين حفظ الله بهم الذكر.

الوجه الرابع **الرابع**: أن يُقالَ: إنَّ الذي تواتر عند الناس: أنَّ الذي قاتل أهل الردَّة هو أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ، الذي قاتل مسيلمة الكذَّاب المدَّعي للنبوَّة وأتباعه بني حنيفة وأهل اليمامة. وقد قيل: كانوا نحو مائة ألف أو أكثر[٤]، وقاتل طليحة الأسدي، وكان قد ادَّعىٰ النبوَّة بنجد، واتّبعه أسد وتميم وغطفان ما شاء الله، وادَّعت النبوة سجاح، امرأة تزوجها مسيلمة الكذَّاب، فتزوج الكذَّاب بالكذَّابة.

٢١٨/٧ / وأيضاً، فكان من العرب من ارتدَّ عن الإسلام، ولم يتبع متنبئاً كذَّاباً. ومنهم قوم أقرُّوا بالشهادتين، لكن امتنعوا من أحكامهما؛ كمانعي الزكاة. وقصص هٰؤلاء مشهورة متواترة يعرفها كل من له بهٰذا الباب أدنىٰ معرفة.

والمقاتلون للمرتدّين [هم من الذين يحبهم الله ويحبونه][٥]، وهم أحق الناس بالدخول في هٰذه الآية، وكذلك الذين قاتلوا سائر الكفَّار من الروم والفُرْس. وهٰؤلاء أبو بكر وعمر ومن اتبعهما من أهل اليمن وغيرهم. ولهٰذا رُوي أن هٰذه الآية لما نزلت سُئِلَ النبي ﷺ عن هٰؤلاء، فأشار إلىٰ أبي موسىٰ الأشعري، وقال: «**هم قوم هذا**»[٦].

---

(١) (م): «والحربي»؛ (س)، (ب): «والحوفي».
(٢) «في ألفاظه»: زيادة في (م).
(٣) «بينهم»: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) (ن)، (م): «وأكثر».
(٥) في جميع النسخ: «ومن المقاتلين للمرتدين، وهم أحق الناس.. إلخ». والكلام غير مستقيم. ولعل ما أثبته تستقيم به العبارة.
(٦) ذَكَر هٰذا الحديث: الطبري في تفسيره ١٠/ ٤١٤ ـ ٤١٥ (وانظر تعليق المحقق).

فهٰذا أمر يُعرَف بالتواتر والضرورة: أن الذين أقاموا الإسلام وثبتوا عليه حين الردَّة، وقاتلوا المرتدين والكفَّار، هم داخلون في قوله: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [سورة المائدة: ٥٤].

وأمَّا عليّ - رضي الله عنه - فلا ريب أنه ممن يحب الله ويحبه الله، لكن ليس بأحق بهٰذه الصفة من أبي بكر وعمر وعثمان، ولا (١ كان جهاده للكفَّار والمرتدِّين أعظم من جهاد هٰؤلاء، ولا حصل به من المصلحة للدِّين/ أعظم (١) مما حصل بهٰؤلاء، بل كل ص ٢٩٩
منهم له سعي مشكور وعمل مبرور وآثار صالحة في الإسلام، والله يجزيهم عن الإسلام وأهله خير جزاء، فهم/ الخلفاء الراشدون والأئمة المهديون، الذين قضوا ٧/ ٢١٩
بالحق، وبه كانوا يعدلون.

وأمَّا أن يأتي إلىٰ أئمة الجماعة الذين كان نفعهم في الدين والدنيا أعظم، فيجعلهم كفَّاراً أو فسَّاقاً(٢) ظلمة، ويأتي إلىٰ من لم يجر علىٰ يديه من الخير مثل ما جرىٰ علىٰ يد واحدٍ منهم، (٣ فيجعله الله أو شريكاً لله، أو شريك رسول الله ﷺ، أو الإمام المعصوم الذي لا يؤمن إلَّا من (٣) جعله معصوماً منصوصاً عليه، ومن خرج عن هٰذا فهو كافر، ويجعل الكفَّار المرتدِّين الذي قاتلهم أولئك كانوا مسلمين، ويجعل المسلمين الذين يصلّون الصلوات الخمس، ويصومون شهر رمضان، ويحجُّون البيت، ويؤمنون بالقرآن يجعلهم(٤) كفَّاراً لأجل قتال هٰؤلاء.

فهٰذا عمل أهل الجهل والكذب والظلم والإلحاد في دين الإسلام، عمل من لا عقل له ولا دين ولا إيمان.

والعلماء دائماً يذكرون أن الذي ابتدع الرفض كان زنديقاً ملحداً، مقصوده إفساد [دين](٥) الإسلام. ولهٰذا [صار](٦) الرفض مأوىٰ الزنادقة الملحدين من الغالية والمعطّلة(٧)؛ كالنُّصَيْرِيَّة والإسماعيلية ونحوهم.

٧/ ٢٢٠ وأول الفكرة(٨) آخر العمل، فالذي ابتدع الرفض كان مقصوده إفساد(٩) / دين

(١ - ١): ساقط من (م).
(٢) (س)، (ب): «وفسّاقا»؛ (م): «أو فسقة».
(٣ - ٣): ساقط من (س)، (ب). وفي (ن)، (س): «إلا من جعله الله معصوما.. إلخ».
(٤) «يجعلهم»: ساقطة من (ب).
(٥) «دين»: ساقطة من (ن)، (م).
(٦) «صار»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٧) (م): «والمبطلة».
(٨) (م): «الكفرة»، وهو تحريف.
(٩) (م): «إفساده».

الإسلام، ونقض عراه، وقلعه بعروشه آخراً، لكن صار يظهر منه ما يكنُّه[1] من ذلك، ويأبى الله إلّا أن يتم نوره ولو كره الكافرون.

وهذا معروف عن[2] ابن سبأ وأتباعه[3]، وهو الذي ابتدع النصَّ في عليّ، وابتدع أنه معصوم. فالرافضة[4] الإمامية هم أتباع المرتدِّين، وغلمان الملحدين، وورثة المنافقين، لم يكونوا أعيان المرتدّين الملحدين.

الوجه الخامس **الوجه الخامس:** أن يُقَالَ: هب أن الآية نزلت في عليّ، أيقول القائل: إنها مختصة به، ولفظها يصرح بأنهم جماعة؟ قال تعالى: ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [سورة المائدة: ٥٤].. إلى قوله: ﴿لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾. أفليس هذا صريحاً في أن هؤلاء ليسوا رجلاً، فإنَّ الرجل[5] لا يُسمَّى قوماً في لغة العرب: لا حقيقة ولا مجازاً.

ولو قال: المراد هو وشيعته.

لقيل: إذا كانت الآية أَدْخَلت مع عليّ غيره، فلا ريب أن الذين قاتلوا الكفَّار والمرتدّين أحق بالدخول فيها ممن لم يقاتل إلّا أهل القبلة، فلا ريب أن أهل اليمن، الذين قاتلوا مع أبي بكر وعمر وعثمان، أحق بالدخول فيها من الرافضة، الذين يُوالُون اليهود والنصارى والمشركين، ويعادون السابقين الأوَّلين.

فإن قيل: الذين قاتلوا مع عليّ كان كثير منهم من أهل اليمن.

٧/ ٢٢١ **قيل:** والذين قاتلوه أيضاً كان كثير منهم من أهل اليمن. فكلا/ العسكرين كانت اليمانية والقيسية فيهم كثيرة[6] جدًّا، وأكثر أذواء اليمن كانوا مع معاوية، كذي كلاع[7]، وذي عمرو، وذي رعين، ونحوهم. وهم الذين يُقال لهم: الذوين.

كما قال الشاعر:

وما أعني بذلك أصغريهم ... ولكني أريد به الذوينا

الوجه السادس **الوجه السادس:** قوله: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ لفظ مطلق، ليس فيه تعيين. وهو متناول لمن قام بهذه الصفات كائناً ما كان، لا يختص ذلك بأبي بكر ولا بعليّ. وإذا لم يكن مختصاً بأحدهما، لم يكن هذا من خصائصه، فبطل أن يكون

(١) (س)، (ن)، (م): «ما يمكّنه». (٢) (س)، (ب): «عند».
(٣) في جميع النسخ: «ابن سينا وأتباعه»، وهو تحريف. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.
(٤) (م): «والرافضة». (٥) (ن)، (س)، (ب): «فإن الواحد».
(٦) (م): «كثرة». (٧) (م): «كذي الكلاع».

بذلك أفضل ممن يشاركه فيه، فضلاً عن أن يستوجب بذلك الإمامة.

بل هٰذه الآيـة تدلُّ على أنه لا يرتـدّ أحد [عن الدين][(١)] إلى يوم القيامة إلَّا أقام الله قوماً يحبهم ويحبونه، أذلة على المؤمنين أعزَّة على الكافرين، يجاهدون هٰؤلاء المرتدّين.

والردَّة قد تكون عن أصل الإسلام؛ كالغالية من النُّصَيْرِيَّة والإسماعيلية. فهٰؤلاء مرتدّون باتفاق أهل السنة والشيعة، وكالعباسية[(٢)].

٧/ ٢٢٢ / وقد تكون الردَّة عن بعض الدِّين، كحال أهل البدع، الرافضة وغيرهم. والله تعالى يقيم قوماً يحبّهم ويحبونه، ويجاهدون من ارتدَّ عن الدين، أو عن بعضه، كما يقيم من يجاهد الرافضة المرتدّين عن الدين، أو عن بعضه، في كل زمان.

والله ـ سبحانه ـ المسئول أن يجعلنا من الذين يحبّهم ويحبّونه، الذين يجاهدون المرتدّين [وأتباع المرتدّين][(٣)]، ولا يخافون لومة لائم.

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان السادس والعشرون: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ إلخ. ٧/ ٢٢٣

قال الرافضي[(٤)]: «البرهان السادس والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [سورة الحديد: ١٩]. روى أحمد بن حنبل بإسناده عن[(٥)] ابن أبي ليلى، / عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: / «الصدِّيقون ثلاثة: حبيب بن موسى النجار مؤمن آل ياسين، الذي قال: يا قوم اتَّبِعُوا المرسلين. وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله. وعلي بن أبي

---

(١) «عن الدين»: زيادة في (م).

(٢) (س)، (ن)، (م): «كالعباسية». ويقصد بهم ابن تيمية هنا: الراوندية، وهم ـ كما سبق أن ذكرنا (م/ ١٧٧، ١/ ٩) ـ: أتباع ابن الراوندي الذين كان من أئمة المعتزلة ثم فارقهم وهاجم مذهبهم وصار ملحداً زنديقاً. والراوندية فرقة من فرق الكيسانية، ويقول ابن النوبختي في كتابه «فرق الشيعة» ص ٥٧: «فالكيسانية كلها لا إمام لها وإنما ينتظرون الموتى إلا «العباسية» فإنها تثبت الإمامة في ولد العباس وقادوها فيهم إلى اليوم». وقال ابن النوبختي قبل ذلك (٥٤): «وفرقة قالت: أوصى عبد الله بن محمد بن الحنفية إلى محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب لأنه مات عندهم بأرض الشراة بالشام، وأنه دفع إليه الوصية إلى أبيه علي بن عبد الله بن العباس، وذلك أن محمد بن علي كان صغيراً عند وفاة أبي هاشم وأمره أن يدفعها إليه إذا بلغ دفعها إليه، فهو الإمام، وهو الله عز وجل، وهو العالم بكل شيء، فمن عرفه فليصنع ما شاء، وهٰؤلاء غلاة الراوندية». انظر ما سبق أن ذكرته عن الراوندية (م/ ١٧٧، ٩١). وانظر كلام ابن حزم في «الفصَل» (٤/ ١٥٤)، حيث قال: «وقالت طائفة: لا تجوز الخلافة إلَّا في ولد العباس بن عبد المطلب وهم الراوندية». وقد نقلت كلامه فيما سبق (١/ ٩). وانظر: كتاب «أصول الدين» ص ٢٨١.

(٣) «وأتباع المرتدين»: زيادة في (م). (٤) في (ك) ص ١٦١ (م). (٥) (ك): «إلى».

طالب الثالث[(١)]، وهو أفضلهم، ونحوه رواه ابن المغازلي[(٢)] الفقيه الشافعي[(٣)] وصاحب كتاب «الفردوس». وهٰذه فضيلة تدلُّ علىٰ إمامته».

الجواب من وجوه: الوجه الأول — والجواب من وجوه: أحدها: / المطالبة بصحة الحديث، وهٰذا ليس في مسند أحمد. ومجرد روايته له في الفضائل، لو كان رواه، لا يدل علىٰ صحته عنده باتفاق
ظ ٢٩٩ أهل العلم، فإنه يروي ما رواه الناس، وإن لم تثبت صحته. وكل من عرف العلم يعلم أنه[(٤)] ليس كل حديث رواه أحمد في الفضائل ونحوه يقول: إنه صحيح، بلا ولا كل حديث رواه في مسنده يقول: إنه صحيح، بل أحاديث مسنده هي التي رواها الناس عمَّن هو معروف عند الناس بالنقل ولم يظهر كذبه، وقد يكون في بعضها علَّة تدلّ علىٰ أنه ضعيف، بل باطل. لكن غالبها وجمهورها أحاديث جيدة يحتجّ بها، وهي أجود من أحاديث سنن أبي داود. وأمَّا ما رواه في الفضائل فليس من هٰذا الباب عنده.

والحديث قد يُعرف أنَّ محدِّثَهُ غلط فيه، أو كذَّبه من غير علمٍ[(٥)] بحال المحدّث، بل بدلائل أُخَر.

٧/ ٢٢٤ / والكوفيون كان قداختلط كذبهم بصدقهم، فقد يخفىٰ كذب أحدهم أو غلطه علىٰ المتأخرين، ولكن يُعرَف ذلك بدليل آخر. فكيف وهٰذا الحديث لم يروه أحمد: لا في المسند ولا في كتاب «الفضائل»، وإنَّما هو من زيادات القطيعي[(٦)] رواه[(٧)] عن محمد بن يونس القرشيّ، حدَّثنا الحسن بن محمد الأنصاري[(٨)] حدَّثنا عمرو[(٩)] بن جُمَيْع حدَّثنا ابن أبي ليلىٰ[(١٠)] (* عن أخيه عن عبد الرحمٰن بن أبي

---

(١) (ك): «بن أبي طالب ـ ﷺ ـ هو الثالث». (٢) (ب): «ابن المغازي».
(٣) (ك): «الفقيه ابن المغازلي الشافعي». (٤) (س)، (ب): «أن». (٥) (ن)، (م): «العلم».
(٦) (ن): «القعنني»؛ (م)، (ب): «القعيني»؛ (س): «القعنبي». ورجَّحت أن يكون الصواب: «القطيعي». والقعنبي هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي أبو عبد الرحمٰن، توفي سنة ٢٢١هـ. روىٰ عنه: البخاري ومسلم وليست له زيادات علىٰ المسند ولا علىٰ كتب أحمد ولم تذكر في ترجمته أي صلة بينه وبين أحمد. انظر: تهذيب التهذيب ٦/ ٣١ ـ ٣٣؛ الأعلام ٤/ ٢٨٠ ـ ٢٨١. وأمَّا القطيعي، فهو: أبو بكر أحمد بن جعفربن حمدان بن مالك القطيعي فهو صاحب الزيادات علىٰ كتاب «فضائل الصحابة» وسيذكره ابن تيمية بعد قليل، فيقول: «ورواه القطيعي أيضاً من طريق آخر». ولد القطيعي سنة ٢٧٣، وتوفي سنة ٣٦٨هـ. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة ٢/ ٦ ـ ٧؛ تاريخ بغداد ٤/ ٧٣ ـ ٧٤؛ الأعلام ١/ ١٠٣.
(٧) في كتاب «فضائل الصحابة» ٢/ ٦٢٧ ـ ٦٢٨ (رقم ١٠٧٢).
(٨) «فضائل الصحابة»: حدثنا محمد قثنا الحسن بن عبد الرحمٰن الأنصاري». (٩) (س): «عمر».
(١٠) «فضائل الصحابة»: «قال: نا عمرو بن جميع عن ابن أبي ليلىٰ».
(*ـ*) ما بين النجمتين: ساقط من (س)، (ب). وفي «فضائل الصحابة»: «عن أخيه عيسىٰ بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلىٰ».

ليلى*) [عن أبيه][(١)] قال: قال رسول الله ﷺ فذكره[(٢)].

٧/ ٢٢٥ ورواه القطيعي أيضاً من طريق آخر قال[(٣)]: كتب إلينا عبد الله بن غنام الكوفي[(٤)] يذكر أن الحسن بن عبد الرحمن بن أبي ليلى المكفوف حدَّثهم قال: حدَّثنا[(٥)] عمرو بن جميع حدَّثنا محمد بن أبي ليلى عن عيسى[(٦)] ثم ذكر الحديث[(٧)]. وعمرو بن جميع ممن لا يُحتجّ بنقله، بل قال ابن عدي: يتهم[(٨)] بالوضع. قال يحيى: كذَّاب خبيث. وقال النسائي والدارقطني: متروك. وقال ابن حبّان: يروي الموضوعات عن الأثبات، والمناكير عن المشاهير، لا يحلّ[(٩)] كتب حديثه إلّا على سبيل الاعتبار[(١٠)].

الوجه الثاني **الثاني:** أنَّ هذا[(١١)] الحديث موضوع على رسول الله ﷺ.

الوجه الثالث **الثالث:** أن في الصحيح من غير وجه تسمية غير عليّ صدّيقاً، كتسمية أبي بكر الصدّيق، فكيف يُقال: الصدّيقون ثلاثة؟!

٧/ ٢٢٦ وفي الصحيحين عن أنس أن النبي ﷺ صعد أُحُداً، / وتبعه[(١٢)] أبو بكر وعمر وعثمان، فرَجَفَ بهم، فقال النبي ﷺ: **«اثبت أحُد فما عليك إلا نبيّ أو صدّيق وشهيدان»**[(١٣)]. ورواه الإمام أحمد عن يحيى بن سعيد عن قتادة عن أنس[(١٤)]. وفي

---

(١) «عن أبيه»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٢) قال الدكتور وصي الله بن محمد عباس في تعليقه: «موضوع؛ لأجل عمرو بن جميع أبي المنذر، وقيل: أبي عثمان، فإنه متروك كذّبه ابن معين. وقال النسائي والدارقطني: متروك. وقال ابن عدي: كان يتهم بالوضع». وانظر باقي التعليق.

(٣) فضائل الصحابة ٢/ ٦٥٥ ـ ٦٥٦ (رقم ١١١٧).

(٤) «الكوفي»: ساقطة من (س)، (ب). وفي «فضائل الصحابة»: «وفيما كتب إلينا.. إلخ».

(٥) فضائل الصحابة: «أنا».

(٦) فضائل الصحابة: «بن جميع البصري عن محمد بن أبي ليلى عن عيسى بن عبد الرحمن عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه أبي ليلى قال: قال رسول الله ﷺ».

(٧) قال الدكتور وصي الله: «موضوع». (٨) (ب): «قال فيه ابن عدي: متهم». (٩) (ن): «لا تحل».

(١٠) قال الدكتور وصي الله: «الضعفاء للنسائي (ص٢٩٩)، المجروحين (٢/ ٧٧)، الميزان (٣/ ٢٥١)، اللسان (٤/ ٣٥٨)». (١١) «هذا»: ساقطة من (س)، (ب). (١٢) (م): «ومعه».

(١٣) سبق الحديث فيما مضى (٢/ ٥٢٥، ٣/ ٩، ٢١٩)، وفي جميع مواضع الحديث: «اثبت حراء»، أو «اسكن حراء» ما عدا رقم ١٦٣٨ في المسند (ط. المعارف) ٣/ ١١٢، ففيه: «اثبت حراء أو أحد».

(١٤) «في»: المسند (ط. الحلبي) ٣/ ١١٢)، وفيه: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا شعبة، حدثنا قتادة أن أنس بن مالك.. وحديث أنس في: البخاري ٥/ ١٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب فضائل عثمان)، وفيه: «أُحُد» بدلاً من «حراء». وقد تكلّم الألباني كلاماً مفصّلاً على الحديث وألفاظه ورواياته في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٢/ ٤٥٤ ـ ٤٥٨ (حديث رقم ٨٧٥).

رواية: «**ارتج بهم أحد**[1]».

وفي الصحيح[2] عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «**عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلى البرّ، والبرّ يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يُكتَب عند الله صدِّيقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرَّى الكذب حتى يُكتَب عند الله كذَّاباً**»[3].

الوجه الرابع **الوجه الرابع**: أنَّ الله تعالىٰ قد سمَّىٰ مريم صدِّيقة، فكيف يُقال: الصدِّيقون ثلاثة؟!

١٢٧/٧ / **الوجه الخامس**: أن قول القائل: الصدِّيقُون ثلاثة؛ إن أراد به أنه لا صدِّيق إلَّا
الوجه الخامس هـٰؤلاء، فإنَّه[4] كذب مخالف للكتاب والسُّنَّة وإجماع المسلمين. وإن أراد[5] أن الكامل في الصدِّيقية هم الثلاثة، فهو أيضاً خطأ؛ لأنَّ أمتنا خير أمة أُخرجت للناس، فكيف يكون المصدِّق بموسىٰ ورسل عيسىٰ أفضل من المصدِّقين بمحمد؟!

والله تعالىٰ لم يسمّ مؤمن آل فرعون صدِّيقاً، ولا يُسمَّىٰ[6] صاحب آل ياسين صدِّيقاً، ولكنهم صدَّقُوا بالرسل[7]. والمصدِّقُون بمحمد ﷺ أفضل منهم.

وقد سمَّىٰ الله الأنبياء صدِّيقين في مثل قوله: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا﴾ [سورة مريم: ٤١]، ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا﴾ [سورة مريم: ٥٦]. وقوله عن يوسف: ﴿أَيُّهَا الصِّدِّيقُ﴾ [سورة يوسف: ٤٦].

الوجه السادس **الوجه السادس**[8]: أنَّ الله تعالىٰ قال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [سورة الحديد: ١٩]. وهـٰذا يقتضي أن كل مؤمن آمن[9] بالله ورسله[10] فهو صدِّيق[11].

١٢٨/٧ / **السابع**: أن يُقَالَ: إنْ كان الصدِّيق هو الذي يستحق الإمامة، فأحق الناس
الوجه السابع بكونه صدِّيقاً أبو بكر؛ فإنه الذي ثبت له هـٰذا الاسم بالدلائل الكثيرة، وبالتواتر الضروري عند الخاص والعام، حتىٰ أن أعداء الإسلام يعرفون ذلك، فيكون هو المستحق للإمامة. وإن لم يكن كونه صدِّيقاً يستلزم الإمامة، بطلت الحجَّة.

---

(١) «أُحُد»: ساقطة من (س)، (ب). وهـٰذه الرواية في: المسند (ط. الحلبي) ٥/ ٣٣١.
(٢) (م): «وفي الصحيحين». (٣) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٦٢٠ ـ ٦٢١، ٣/ ٨).
(٤) (ن)، (م): «فهذا». (٥) (ن)، (م): «وإن أُريد به». (٦) (س)، (ب): «ولا يسمىٰ».
(٧) (ن): «بالرسول». (٨) (ن): «السابع»، وهو خطأ. (٩) (ن)، (م): «كل من آمن».
(١٠) (م): «ورسوله». (١١) (ن)، (س)، (ب): «الصديق».

تابع كلام الرافضي: البرهان السابع والعشرون: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ إلخ.

فصل

قال الرافضي[(١)]: «البرهان السابع والعشرون: قوله تعالىٰ: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ [سورة البقرة: ٢٧٤]. من طريق أبي نُعَيْم[(٢)] بإسناده إلىٰ ابن عباس[(٣)] نزلت في عليّ[(٤)]، كان معه أربعة دراهم، فأنفق درهماً بالليل، ودرهماً بالنهار، ودرهماً سرًّا، ودرهماً علانية، ورویٰ الثعلبي ذلك. ولم يحصل ذلك لغيره[(٥)]، فيكون أفضل، فيكون هو الإمام».

الجواب من وجوه: الوجه الأول ص ٣٠٠ /٧ ٢٢٩

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل. ورواية/ أبي نُعَيْم والثعلبي لا تدلُّ علىٰ الصِّحَّة.

الوجه الثاني

/ **الثاني:** أنَّ هٰذا كذبٌ ليس بثابت[(٦)].

الوجه الثالث

الثالث: أنَّ الآية عامة في كل من ينفق بالليل والنهار سرًّا وعلانية، فمن عمل بها دخل فيها[(٧)]، سواء كان عليّاً أو غيره، ويمتنع أن لا يُراد بها إلَّا واحدٌ معيَّنٌ[(٨)].

الوجه الرابع

الرابع: أنَّ ما ذُكر[(٩)] من الحديث يناقض مدلول الآية؛ فإنَّ الآية تدل علىٰ الإنفاق في الزمانين اللذين لا يخلو الوقت عنهما، وفي الحالين اللذين لا يخلو الفعل منهما. فالفعل لا بد له من زمان، والزمان إما ليل وإما نهار. والفعل إما سرًّا وإما علانية. فالرجل إذا أنفق بالليل سرًّا، كان قد أنفق ليلاً سرًّا. وإذا أنفق علانية نهاراً، كان قد أنفق علانية نهاراً. وليس الإنفاق سرًّا وعلانية خارجاً عن الإنفاق بالليل والنهار. فمن قال: إنَّ المراد من أنفق درهماً في السرِّ، ودرهماً في العلانية، ودرهماً بالليل، ودرهماً بالنهار ـ كان جاهلاً، فإنَّ الذي أنفقه سرًّا وعلانية قد أنفقه ليلاً ونهاراً، والذي قد أنفقه ليلاً ونهاراً قد أنفقه سرًّا وعلانية. فعُلِمَ أن الدرهم الواحد يتصف بصفتين، لا يجب أن يكون المراد أربعة.

---

(١) في (ك) ص ١٦١ (م).
(٢) (ك): «أبي نعيم الحافظ».
(٣) (ك): «إلىٰ ابن عباس قال».
(٤) (ك)، (م): «عليه السلام».
(٥) (ك): «فانفق بالليل درهما، وبالنار درهما، وفي السر درهما، وفي العلانية درهما». وكذا رواه الثعلبي في تفسيره، ولم يحصل لغير عليّ عليه السلام ذلك».
(٦) انظر تفسير ابن كثير لآية ٢٧٤ من سورة البقرة، وانظر: ما رواه من أحاديث وآثار في أنها نزلت في أصحاب الخيل أو في الذين يعلفون الخيل في سبيل الله، ثم ذكر عن مجاهد حديثاً موافقاً للحديث الذي ذكره ابن المطهر ونسبه إلىٰ ابن أبي حاتم ثم قال: «وكذا رواه ابن جرير من طريق عبد الوهاب ابن مجاهد وهو ضعيف، ولكن رواه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس أنها نزلت في عليّ بن أبي طالب».
(٧) «فيها»: ساقطة من (س)، (ب).
(٨) (س)، (ب): «أن يُراد بها واحد معيّن».
(٩) (م): «أن ما ذكره».

٧/ ٢٣٠ لكن هـٰذه التفاسير الباطلة يقول مثلها كثير من الجهَّال، كما يقولون: / محمد رسول الله والذين معه (أبو بكر) أشدَّاء على الكفَّار (عمر) رحماء بينهم (عثمان) تراهم رُكَّعاً سجّداً (علي) يجعلون هـٰذه الصفات لموصوفات متعددة ويعيّنون الموصوف[١] في هـٰؤلاء الأربعة.

والآية صريحة في إبطال هـٰذا وهـٰذا، فإنها صريحة في أن هـٰذه الصفات كلها لقوم يتصفون بها كلها، وإنهم كثيرون ليسوا واحداً. ولا ريب أن الأربعة أفضل هـٰؤلاء، وكل من الأربعة موصوف بذلك كله، وإن كان بعض الصفات في بعض أقوىٰ منها في آخر.

وأغرب من ذلك قول بعض جهَّال[٢] المفسرين: ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ * وَطُورِ سِينِينَ * وَهَذَا الْبَلَدِ الأَمِينِ﴾ [سورة التين: ١ ـ ٣] إنهم الأربعة؛ فإنَّ هـٰذا مخالف للعقل والنقل. لكن الله أقسم بالأماكن الثلاثة التي أنزل فيها كتبه الثلاثة: التوراة والإنجيل والقرآن، وظهر منها موسىٰ وعيسىٰ ومحمد، كما قال في التوراة: جاء الله من طور سينا، وأشرق من ساعين، واستعلن من جبال فاران[٣].

فـ﴿التِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾: الأرض التي بُعث فيها المسيح، وكثيراً ما تسمىٰ الأرض بما ينبت فيها، فيُقال: فلان خرج إلىٰ الكرم وإلىٰ الزيتون وإلىٰ الرمان، ونحو ذلك. ويُراد: الأرض التي فيها ذلك، فإنَّ الأرض تتناول ذلك، فعُبِّرَ عنها ببعضها.

﴿وَطُورِ سِينِينَ﴾ حيث كلَّم الله موسىٰ، ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الأَمِينِ﴾ مكة أم القرىٰ التي بُعث بها محمد ﷺ.

٧/ ٢٣١ / والجاهل بمعنىٰ الآية ـ لتوهمه أن الذي أنفقه سرّاً وعلانية غير الذي أنفقه بالليل والنهار ـ يقول: نزلت فيمن أنفق أربعة دراهم: إما عليٌّ وإما غيره، ولهـٰذا قال: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرّاً وَعَلانِيَةً﴾ [٤] لم يعطف بالواو، فيقول: و«سراً وَعَلانِيَةً» بل هـٰذان داخلان في الليل والنهار، سواء[٤] قيل: هما منصوبان علىٰ المصدر؛ لأنهما نوعان من الإنفاق. أو قيل: علىٰ الحال. فسواء قُدِّرَا سرّاً وعلانية[٥]، أو مُسِرّاً ومعلناً، فتبيَّن أن الذي كَذَّب هـٰذا كان جاهلاً بدلالة القرآن. والجهل في الرافضة ليس بمنكر.

---

(١) عبارة «ويعينون الموصوف»: ساقطة من (م). (٢) (م): «الجهّال».
(٣) (س)، (ب): «قاران»، وهو تحريف. (٤ ـ ٤): ساقط من (م).
(٥) (ن): «قدر إسراراً وإعلانا»؛ (س)، (ب): «قدر سراً وإعلانا».

الوجه الخامس

الخامس: أنَّا لو قدرنا أن عليّاً فعل ذلك، ونزلت فيه الآية، فهل هنا إلا إنفاق[(١)] أربعة دراهم في أربعة أحوال؟! وهـٰذا عمل مفتوح بابه[(٢)] ميسّر إلىٰ يوم القيامة. والعاملون بهـٰذا وأضعافه أكثر من أن يُحصوا، وما من أحدٍ فيه خير إلَّا ولا بد أن ينفق إن شاء الله، تارة بالليل وتارة بالنهار، وتارة في السرِّ وتارة في العلانية. فليس هـٰذا من الخصائص، فلا يدلّ علىٰ فضيلة الإمامة[(٣)].

فصـــل

تابع كلام الرافضي: البرهان الثامن والعشرون: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلا وعليٌّ رأسها وأميرها.. إلخ.

قال الرافضي[(٤)]: «البرهان الثامن والعشرون: ما رواه أحمد بن حنبل/ عن ابن عباس قال: ليس من آية في القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلَّا وعليٌّ رأسها وأميرها، وشريفها وسيدها، ولقد عاتب الله تعالىٰ أصحاب محمد[(٥)] في القرآن، وما ذكر عليّاً إلَّا بخير. وهـٰذا[(٦)] يدلُّ علىٰ أنه أفضل، فيكون هو الإمام».

٧/ ٢٣٢

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوهٍ: أحدها: المطالبة بصحة النقل. وليس هـٰذا في مسند أحمد، ولا مجرد روايته له ـ لو رواه ـ في «الفضائل» يدلُّ علىٰ أنه صدق، فيكف ولم يروه أحمد: لا في المسند، ولا في «الفضائل» وإنَّما هو من زيادات القطيعي، رواه[(٧)] عن إبراهيم عن شريك الكوفي حدَّثنا زكريا بن يحىٰ الكسائي حدَّثنا عيسىٰ[(٨)] عن عليّ ابن بَذيمة[(٩)]، عن عكرمة، عن ابن عباس. ومثل هـٰذا الإسناد لا يحتج به باتفاق أهل العلم؛ فإنَّ زكريا بن يحيىٰ الكسائي: قال فيه يحيىٰ: «رجل سوء يحدّث بأحاديث يستأهل أن يُحفر له بئر فيُلقَىٰ فيها». وقال الدارقطني: «متروك». وقال ابن عدي: «كان يحدِّث بأحاديث في مثالب الصحابة»[(١٠)].

الوجه الثاني

الثاني: أن هـٰذا كذب علىٰ ابن عباس، والمتواتر عنه أنه كان يفضّل عليه أبا بكر وعمر، وله معايبات يعيب بها عليّاً، ويأخذ عليه في أشياء من/ أموره، حتىٰ أنه لما ٧/ ٢٣٣
حرق الزنادقة الذين ادَّعوا فيه الإلـٰهية قال: لو كنت أنا لم أحرقهم، لِنَهْيِ النبي ﷺ أن يعذَّب بعذاب الله، ولضربت أعناقهم لقول النبي ﷺ: «من بدَّل دينه فاقتلوه» رواه/ ظ ٣٠٠

---

(١) (س)، (ن)، (م): «هنا الإنفاق»، وهو تحريف. (٢) (م)، (س)، (ب): «بأنه»، وهو تحريف.
(٣) (ن): «على فضله الإمامة»؛ (ب): «علىٰ فضيلة ولا إمامة». (٤) في (ك) ص ١٦٢ (م).
(٥) (م): «عاتب الله تعالىٰ محمداً». (٦) (ك): «فهـٰذا».
(٧) في كتاب «فضائل الصحابة» ٢/ ٦٥٤ (رقم ١١١٤).
(٨) فضائل الصحابة: «حدثنا إبراهيم بن شريك الكوفي قثنا زكريا بن يحيىٰ الكسائي.. قثنا عيسىٰ».
(٩) (ن)، (س): «نديمة».
(١٠) قال الدكتور وصي الله في تعليقه: «إسناده ضعيف جداً لأجل زكريا بن يحيىٰ الكسائي».

البخاري وغيره[١]. ولما بلغ علياً ذلك قال: ويح أم ابن عباس.

ومن الثابت عن ابن عباس أنه كان يفتي - إذا لم يكن معه نص - بقول أبي بكر وعمر. فهذا اتِّباعه لأبي بكر وعمر، وهذه معارضته لعليّ.

وقد ذكر غير واحد، منهم الزبير بن بكّار مجاوبته لعليّ لما أخذ ما أخذ من مال البصرة، فأرسل إليه رسالة فيها تغليظ عليه، فأجاب علياً[٢] بجواب يتضمن أن ما فعلتُه دون ما فعلتَه من سفك دماء المسلمين على الإمارة ونحو ذلك.

الوجه الثالث **الثالث:** أنَّ هذا الكلام ليس فيه مدح لعليّ؛ فإنَّ الله كثيراً ما يخاطب الناس بمثل هذا في مقام عتاب، كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ﴾ [سورة الصف: ٢، ٣]، فإنْ كان عليّ رأس هذه الآية، فقد وقع منه هذا الفعل الذي أنكره الله وذمّه.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ [سورة الممتحنة: ١]. وثبت في الصحاح أنها نزلت في حاطب بن أبي بلتعة لما كاتب المشركين بمكة، فأرسل النبي ﷺ علياً والزبير ليأتيا بالمرأة[٣] التي كان معها

٧/ ٢٣٤ الكتاب[٤]، وعليٌّ كان بريئاً / من ذنب حاطب، فكيف يُجعَل رأس المخاطبين الملامين على هذا الذنب؟! وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [سورة النساء: ٩٤]. وهذه الآية نزلت في الذين وجدوا رجلاً في غنيمة له، فقال: إني مسلم، فلم يصدّقوه وأخذوا غنمه، فأمرهم الله سبحانه وتعالى بالتثبت والتبيّن، ونهاهم عن تكذيب مدّعي الإسلام طمعاً في دنياه. وعليّ - رضي الله عنه - بريء من ذنب هؤلاء، فكيف يُقال هو رأسهم؟! وأمثال هذا كثير في القرآن.

الوجه الرابع **الرابع:** هو ممن شمله لفظ الخطاب، وإن لم يكن هو سبب الخطاب، فلا ريب أن اللفظ شمله كما يشمل[٥] غيره. وليس في لفظ الآية تفريق بين مؤمن ومؤمن.

الوجه الخامس **الخامس:** أن قول القائل عن بعض الصحابة: إنه رأس الآيات وأميرها وشريفها وسيدها، كلام لا حقيقة له. فأن أُريد أنه أول من خُوطب بها، فليس كذلك؛ فإن

---

(١) سبق الحديث فيما مضى (١/ ١٩٢).
(٢) (م): «وأجاب عليّ». والمجيب هو ابن عباس أجاب عليا على رسالته التي فيها تغليظ.
(٣) (ن)، (س)، (ب): «المرأة».
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (٢/ ٥٢٥). وانظر تفسير ابن كثير ٨/ ١٠٨ - ١١١.
(٥) (ن): «يشمله كما يشمل»؛ (س)، (ب): «يشمله كما شمل».

الخطاب يتناول المخاطبين تناولاً واحداً، لا يتقدم بعضهم بما تناوله عن بعض.

وإن قيل: إنه أول من عمل بها، فليس كذلك؛ فإن في الآيات آيات قد عمل بها من قبل عليّ، وفيها آيات لم يحتج عليّ أن يعمل بها.

وإن قيل: إن تناولها لغيره أو عمل غيره بها مشروط به، كالإمام في الجمعة؛ فليس الأمر كذلك، فإن شمول الخطاب لبعضهم ليس مشروطاً/ بشموله لآخرين، ٧/ ٢٣٥
ولا وجوب العمل على بعضهم مشروط على آخرين بوجوبه.

وإن قيل: إنه أفضل من عُني بها، فهذا يبنى على كونه أفضل الناس؛ فإن ثبت ذلك فلا حاجة إلى الاستدلال بهذه الآية، وإن لم يثبت لم يجز الاستدلال بها، فكان الاستدلال بها باطلاً على التقديرين.

وغاية ما عندكم أن تذكروا أن ابن عباس كان يفضّل عليّاً، وهذا ـ مع أنه[1] كذبٌ على ابن عباس، وخلاف المعلوم عنه ـ، فلو قُدِّرَ أنه قال ذلك ـ مع مخالفة جمهور الصحابة ـ لم يكن حجَّة.

الوجه السادس
السادس: أن قول القائل: لقد عاتب الله أصحاب محمد في القرآن وما ذكر عليّاً إلّا بخير، كذب معلوم. فإنه لا يُعرَف أن الله عاتب أبا بكر في القرآن، بل ولا أنه ساء رسول[2] الله ﷺ، بل رُوي عنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ أنه قال في خطبته: «**أيها الناس، اعرفوا لأبي بكر حقَّه، فإنه لم يسؤني يوماً قط**»[3].

والثابت من الأحاديث الصحيحة يدلُّ على أن النبي ﷺ كان ينتصر لأبي بكر، وينهى الناس عن معارضته، ولم يُنقَل أنه ساءه، كما نُقل ذلك عن غيره؛ فإنَّ عليّاً لما خطب بنت أبي جهل خطب النبي ﷺ الخطبة المعروفة[4]، وما حصل مثل هذا في حق أبي بكر قط.

٧/ ٢٣٦ / وأيضاً، فعليّ لم يكن يدخل مع النبي ﷺ في الأمور العامة كما كان يدخل معه أبو بكر، مثل المشاورة في ولايته وحروبه وإعطائه وغير ذلك، فإن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا مع النبي ﷺ مثل الوزيرين له، شاورهما[5] في أسرى بدر ما يصنع بهم، وشاورهما[6] في وفد بني تميم لمن يولّي عليهم، وشاورهما[7] في غير ذلك من

---

(١) (س)، (ب): «ومع هذا أنه»، وهو تحريف. (٢) (م): «ساء إلى رسول..».
(٣) لم أجد هذا الحديث.
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (٢/ ٦١٠، ٦٧٠). وأوله: «إن بني المغيرة استأذنوني».
(٥) (س)، (ن)، (م): «يشاورهما». (٦) (ن)، (س): «ويشاورهما»؛ (م): «ويشاورهم».
(٧) (ن)، (م): «ويشاورهما».

الأمور العامة يخصّهما بالشورىٰ.

وفي الصحيحين عن عليّ: أن عمر لما مات قال له: «والله إني لأرجو أن يحشرك الله مع صاحبيك؛ فإني كنت كثيراً ما أسمع رسول الله ﷺ يقول: «**دخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر، وذهبت أنا وأبو بكر وعمر**»[1].

وكان يشاور أبو بكر[2] بأمور حروبه يخصّه، كما شاوره في قصة الإفك، كما[3] استشار أُسامة بن زيد، وكما سأل بريرة. وهٰذا أمر يخصه؛ فإنه لما اشتبه عليه أمر عائشة رضي الله عنها، وتردَّد هل يطلقها لمَا بلغه عنها أم يمسكها، صار يسأل عنها بريرة لتخبره بباطن أمرها، ويشاور فيها عليّاً: أيمسكها أم يطلقها؟ فقال له أُسامة: أهلك ولا نعلم إلَّا خيراً، وقال عليّ: لم يضيّق الله عليك، والنساء سواها كثير،
٢٣٧/٧ واسأل الجارية تصدقك. ومع/ هٰذا فنزل القرآن ببراءتها وإمساكها، موافقة لما أشار به أسامة بن زيد حِبّ النبي ﷺ[4]، وكان عمر يدخل في مثل هٰذه الشورىٰ،
ص ٣٠١ ويتكلّم مع نسائه فيما يخص النبي/ ﷺ، حتىٰ قالت له أم سلمة: يا عمر لقد دخلت في كل شيء حتىٰ دخلت بين رسول الله ﷺ وبين نسائه.

وأمَّا الأمور العامة الكليَّة التي تعم المسلمين، إذا لم يكن فيها وحي خاص، فكان يشاور فيها أبا بكر وعمر، وإن دخل غيرهما في الشورىٰ، لكن هما الأصل في الشورىٰ، وكان عمر تارة ينزل القرآن بموافقته فيما يراه، وتارة يتبيّن له الحق في خلاف ما رآه فيرجع عنه.

وأمَّا أبو بكر، فلم يُعْرَف أنه أَنْكَرَ عليه شيئاً[5]، ولا كان أيضاً يتقدّم في شيء، اللَّهم إلَّا لما تنازع هو وعمر فيمن يولَّىٰ من بني تميم، حتىٰ ارتفعت أصواتهما، فأنزل الله هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ﴾ [سورة الحجرات: ٢]، وليس تأذّي النبي ﷺ في ذلك بأكثر من تأذّيه في قصة فاطمة. وقد قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ [سورة الأحزاب: ٥٣]، وقد أنزل الله في عليّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [سورة النساء: ٤٣] لما صلَّىٰ فقرأ وخلَط[6].

---

(١) سيرد هٰذا الحديث كاملاً فيما بعد في هٰذا الجزء (٤/٢٩٨) إن شاء الله. فانظر كلامي عليه هناك.
(٢) (م): «وكان يشاور عليا»، وهو خطأ. (٣) (ب): «وكما».
(٤) انظر حديث الإفك فيما سبق (٢/ ٥٤٥).
(٥) أي: لم يعرف أن رسول الله ﷺ أنكر علىٰ أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ شيئاً.
(٦) ذكر ابن كثير في تفسيره لأول آية ٤٣ من سورة النساء حديثاً عن ابن أبي حاتم ـ وساق سنده ـ عن=

/ وقال النبي ﷺ: «وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً» لما قال له ولفاطمة: «ألا تصليان؟»، فقالا: «إنَّما أنفسنا بيد الله سبحانه وتعالىٰ»[١]. ٧/ ٢٣٨

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان التاسع والعشرون: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ .. إلخ.

قال الرافضي[٢]: «البرهان التاسع والعشرون: قوله تعالىٰ: / ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٥٦]. من صحيح البخاري عن كعب بن عجرة قال: سألنا رسول الله ﷺ فقلنا[٣]: يا رسول الله، كيف الصلاة عليكم أهل البيت، فإن الله علَّمنا كيف نسلّم؟ قال: «قولوا: اللهم صلِّ علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد». وفي صحيح[٤] مسلم: قلنا: يا رسول الله، أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟ فقال: «قولوا: اللهمَّ صلِّ علىٰ محمدٍ وعلىٰ آل محمد[٥]، كما صليت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم». ولا شك أن عليّاً أفضل آل محمد، فيكون أولىٰ بالإمامة». ٧/ ٢٣٩

الرد عليه

والجـــواب: أنه لا ريب أن هـٰذا الحديث صحيح متفق عليه، وأن عليّاً من آل

= علي بن أبي طالب، قال: صنع لنا عبد الرحمـٰن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة فقدّموا فلانا. قال: فقرأ: «**قل يا أيها الكافرون، ما أعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون**». فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]. قال ابن كثير: «هـٰكذا رواه ابن أبي حاتم، وكذا رواه الترمذي عن عبد بن حميد، عن عبد الرحمـٰن الدشتكي به، وقال: حسن صحيح».

ثم ذكر ابن كثير حديثاً آخر رواه ابن جرير الطبري جاء فيه: أن الذي صلَّىٰ بهم هو عبد الرحمـٰن (بن عوف)، ثم قال ابن كثير: «وهـٰكذا رواه أبو داود والنسائي من حديث الثوري به».

وذكر حديثاً ثالثاً رواه ابن جرير الطبري، وفيه: أن الذي صلَّىٰ إماماً هو: عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه.

كما ذكر حديثاً رابعاً رواه ابن جرير، فيه: أن الإمام هو عبد الرحمـٰن بن عوف، واختلفت ألفاظه عن الحديث الأول الذي رواه ابن أبي حاتم قليلاً.

انظر: تفسير الطبري (ط. المعارف) ٨/ ٣٧٦ (الآثار ٩٥٢٤، ٩٥٢٥). والحديث في: سنن الترمذي ٤/ ٣٠٥ (كتاب تفسير القرآن، سورة النساء)، وهو عن ابن أبي طالب وفيه: فأخذت الخمر منا وحضرت الصلاة فقدّموني فقرأت . . الحديث. وقال الترمذي: «هـٰذا حديث حسن غريب صحيح».

وأمّا حديث عليّ في سنن أبي داود، فهو فيها ٣/ ٤٤٥ (كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر)، وفيه: أن رجلاً من الأنصار دعاه وعبد الرحمـٰن بن عوف، فسقاهما قبل أن تحرّم الخمر، فأمهم عليّ في المغرب فقرأ . . إلخ».

(١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ(٢/ ٢٨٥).

(٢) في (ك) ص ١٦٢ (م). (٣) (ك): «عليه وآله وقلنا».

(٤) (ك): «علىٰ محمد وآل محمد، كما صليت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد. ومن صحيح».

(٥) (ك): «وآل محمد».

محمد الداخلين في قوله: «اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمد»(١)، ولكن ليس هـٰذا من خصائصه؛ فإن جميع بني هاشم داخلون في هـٰذا، كالعباس وولده، والحارث بن عبد المطلب وولده(٢)، وكبنات النبي ﷺ زوجتي عثمان: رقية وأم
٧/ ٢٤٠ كلثوم، وبنته فاطمة. وكذلك/ أزواجه، كما في الصحيحين عنه قوله: **«اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى أزواجه وذريته»**(٣) بل يدخل فيه سائر أهل بيته إلى يوم القيامة، ويدخل فيه إخوة عليّ؛ كجعفر وعقيل.

ومعلوم أن دخول كل هـٰؤلاء في الصلاة والتسليم لا يدلُّ على أنه أفضل من كل من لم يدخل في ذلك، ولا أنه يصلح بذلك للإمامة، فضلاً عن أن يكون مختصًّا بها. ألا ترى أن عمَّاراً والمقداد وأبا ذر وغيرهم ممن اتفق [أهل] السنة(٤) والشيعة على فضلهم لا يدخلون في الصلاة على الآل، ويدخل فيها(٥) عقيل والعباس وبنوه، وأولئك أفضل من هـٰؤلاء باتفاق [أهل](٦) السنة والشيعة، وكذلك يدخل فيها عائشة وغيرها من أزواجه، ولا تصلح امرأة للإمامة، وليست أفضل الناس باتفاق أهل السنة والشيعة، فهـٰذه فضيلة مشتركة بينه وبين غيره، وليس كل من اتصف بها أفضل ممن لم يتصف بها.

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: **«خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم»**(٧). فالتابعون أفضل من القرن الثالث.

وتفضيل الجملة على الجملة، لا يستلزم تفضيل الأفراد على كل فرد؛ فإن القرن
٧/ ٢٤١ الثالث والرابع فيه من هو أفضل من كثير ممن أدرك الصحابة، / كالأشتر النخعيّ وأمثاله من رجال الفتن، وكالمختار بن أبي عبيد(٨) وأمثاله من الكذَّابين والمفترين؛ والحجَّاج بن يوسف وأمثاله من أهل الظلم والشرّ.

وليس عليّ أفضل أهل البيت، بل أفضل أهل البيت رسول الله ﷺ، فإنه داخل في أهل البيت. كما قال للحسن: **«أما علمت أنَّا أهل بيت لا نأكل الصدقة»**(٩)، وهـٰذا

---

(١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٢/ ٥٤٠، ٣/ ١٩٧، ٤/ ١٠٧).
(٢) «وولده»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ١٠٧).
(٤) (س)، (ن)، (م): «ممن اتفقت السنة».
(٥) (ن)، (س)، (ب): «فيه».
(٦) «أهل»: ليست في (س)، (ن)، (م).
(٧) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٧٦).
(٨) (س)، (ب): «بن عبيد»، وهو خطأ.
(٩) لم أجد الحديث بهـٰذا اللفظ، ولكن لفظ الحديث في البخاري ٤/ ٧٤ (كتاب الجهاد، باب من تكلّم بالفارسية والرطانة)، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن الحسن بن عليّ أخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه، فقال النبي ﷺ بالفارسية: «كَخْ كَخْ أما تعرف أنَّا لا نأكل الصدقة». والحديث في: مسلم ٢/ ٧٥١ (كتاب الزكاة، باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله). وجاء من طريق آخر=

الكلام يتناول المتكلم ومن معه.

وكما قالت الملائكة: ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [سورة هود: ٧٣] وإبراهيم فيهم. وكما قال: «**اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم**»، [وإبراهيم][(١)] داخل فيهم.

وكما في قوله تعالى: ﴿إِلاَّ آلَ لُوطٍ نَّجَّيْنَاهُم بِسَحَرٍ﴾ [سورة القمر: ٣٤]، فإنَّ لوطاً دخل فيهم.

وكذلك قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٣٣]، فقد دخل إبراهيم في الاصطفاء[(٢)]. / وكذلك قوله: ﴿سَلَامٌ عَلَىٰ إِلْ ٧/ ٢٤٢
يَاسِينَ﴾ [سورة الصافات: ١٣٠]، [فقد] دخل ياسين في السلام[(٣)].

وكذلك قول النبي ﷺ: «**اللهمَّ صلِّ على آل أبي أوفى**»[(٤)]، دخل في ذلك أبو أوفى. وكذلك قوله: «**لقد أوتي هذا مزماراً من مزامير آل داود**»[(٥)].

وليس إذا كان عليٌّ أفضل أهل البيت بعد رسول الله ﷺ يجب أن يكون أفضل الناس بعده؛ لأنَّ بني هاشم أفضل من غيرهم، فإن رسول الله ﷺ منهم، وأما إذا خرج منهم فلا يجب أن يكون أفضلهم بعده أفضل ممن سواهم.

كما أنَّ التابعين إذا كانوا أفضل من تابعي التابعين، وكان فيهم واحد أفضل، لم يجب أن يكون الثاني أفضل من أفضل تابعي التابعين.

بل الجملة إذا فُضِّلَت على الجملة، فكان أفضلهما[(٦)] أفضل من الجملة الأخرى، حصل مقصود التفضيل، وما[(٧)] بعد ذلك فموقوف على الدليل.

بل قد يُقال: لا يلزم أن يكون أفضلها أفضل من فاضل الأخرى إلَّا بدليل.

= بلفظ: «**أنّا لا تحل لنا الصدقة**»، وجاءت أحاديث أخرى في مسلم بهذا المعنى في هذا الباب ومثلها في سنن أبي داود ٢/ ٨٣-٨٤، وسنن الترمذي ٢/ ١٦٥-١٦٧.

(١) «وإبراهيم»: ساقطة من (ن)، (س). (٢) (س)، (ب): «في الاصطفائية».

(٣) (ن)، (م): «ياسين) دخل آل ياسين في السلام؛ (س): «على إل ياسين) في السلام».

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢٠٦).

(٥) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - في: البخاري ٦/ ١٩٥ (كتاب فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءة)، ونصه: «يا أبا موسى، لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود». والحديث في: مسلم ١/ ٥٤٦ (كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن)؛ سنن الترمذي ٥/ ٣٥٥-٣٥٦ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي موسى الأشعري). والحديث في سنن النسائي وابن ماجه ومسند أحمد.

(٦) (ب): «فكان أفضلها». (٧) (ن)، (س)، (ب): «وأما».

٧/ ٢٤٣ / وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنَّ اللَّهَ اصطفى كنانة من بني**[١]
ط ٣٠١ **إسماعيل،/ واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم**[٢]**، واصطفاني من بني هاشم**»[٣]. فإذا كان جملة قريش أفضل من غيرها[٤]، لم يلزم أن يكون كل منهم أفضل من غيرهم، بل في سائر العرب وغيرهم من المؤمنين من هو أفضل من أكثر قريش، والسابقون الأوَّلون من قريش نفر معدودون[٥]، وغالبهم إنَّما أسلموا عام الفتح[٦]، وهم الطلقاء.

وليس كل المهاجرين من قريش، بل المهاجرون من قريش وغيرهم[٧] - كابن مسعود الهذلي[٨]، وعمران بن حصين الخزاعي، والمقداد بن الأسود الكندي - وهؤلاء وغيرهم من البدريين أفضل من أكثر بني هاشم، فالسابقون من بني هاشم: حمزة وعليّ وجعفر وعبيدة بن الحارث، أربعة أنفس. وأهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر، فمنهم من بني هاشم ثلاثة، وسائرهم أفضل من سائر بني هاشم.

٧/ ٢٤٤ وهذا كلّه بناء على أن الصلاة والسلام على آل محمد[٩] وأهل بيته تقتضي/ أن يكونوا أفضل من سائر أهل البيوت. وهذا مذهب أهل السنة والجماعة الذين يقولون: بنو هاشم أفضل قريش، وقريش أفضل العرب، والعرب أفضل بني آدم.

وهذا هو المنقول عن أئمة السُّنَّة، كما ذكره حرب الكرمانيّ عمَّن لقيهم، مثل: أحمد وإسحاق وسعيد بن منصور وعبد الله بن الزبير الحميدي وغيرهم.

وذهبت طائفة إلى منع التفضيل بذلك، كما ذكره القاضي أبو بكر، والقاضي أبو يعلى في «المعتمد» وغيرهما.

والأول أصح، فإنه قد ثبت عن النبي ﷺ في الصحيح[١٠] أنه قال: «**إنَّ اللَّهَ اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى هاشماً من قريش، واصطفاني من بني هاشم**»[١١]. ورُوي: «**أنَّ اللَّهَ اصطفى بني إسماعيل**»، وهذا مبسوطٌ في غير هذا الموضع.

---

(١) (ب): «من ولد». (٢) (ن)، (م): «واصطفى هاشماً من قريش».
(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢٠١). (٤) (ن)، (م): «من غيرهم».
(٥) «نفر»: ساقطة من (س)، (ب). وفي (م): «نفر متحددون».
(٦) (م): «يوم الفتح». (٧) (م): «وغير قريش».
(٨) (ب): «كأبي مسعود الهذلي»، وهو خطأ؛ (م): «كأبي مسعود والهذلي»، وهو خطأ. وهو: عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
(٩) (م): «على محمد»، وهو خطأ. (١٠) «في الصحيح»: ساقطة من (س)، (ب).
(١١) (ن)، (س)، (ب): «إسماعيل، واصطفى هاشماً من بني كنانة، واصطفاني من بني هاشم»، وهو خطأ. وسبق الحديث قبل قليل.

فصــل

تابع كلام الرافضي: البرهان الثلاثون: ﴿مرج البحرين يلتقيان﴾ .. إلخ.

٧/ ٢٤٥

قال الرافضي[(١)]: «البرهان الثلاثون: قوله تعالى: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ * بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لاَّ يَبْغِيَانِ﴾ [سورة الرحمن: ١٩، ٢٠][(٢)]. / [(٣)] من تفسير الثعلبي وطريق أبي نُعَيم عن ابن عباس في قوله: ﴿مرجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [(٣)] قال: عليّ وفاطمة[(٤)] ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لاَّ يَبْغِيَانِ﴾: النبي صلى الله عليه وآله[(٥)]. ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [سورة الرحمن: ٢٢]: الحسن والحسين[(٦)]، ولم يحصل غيره من الصحابة هذه الفضيلة، فيكون أولى بالإمامة[(٧)]».

الرد عليه

والجواب: أنَّ هذا وأمثاله إنَّما يقوله من لا يعقل ما يقول. وهذا بالهذيان أشبه منه بتفسير القرآن، وهو من جنس تفسير الملاحدة والقرامطة الباطنية للقرآن، بل هو شر من كثير منه. والتفسير بمثل هذا طريق للملاحدة على القرآن والطعن فيه[(٨)]، بل تفسير القرآن بمثل هذا من أعظم القدح فيه والطعن فيه.

ولجهَّال المنتسبين[(٩)] إلى السُّنَّة تفاسير في الأربعة، وهي إن كانت باطلة فهي أمثل من هذا، كقولهم: ﴿الصَّابِرِينَ﴾: محمد، ﴿وَالصَّادِقِينَ﴾: أبو بكر، ﴿وَالْقَانِتِينَ﴾: عمر، ﴿وَالْمُنفِقِينَ﴾: عثمان، ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ﴾: عليّ.

وكقوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾: أبو بكر، ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾: عمر، ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾: عثمان، ﴿تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾: عليّ.

/ وكقولهم: ﴿وَالتِّينِ﴾: أبو بكر، ﴿وَالزَّيْتُونِ﴾: عمر، ﴿وَطُورِ سِينِينَ﴾: عثمان ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الأَمِينِ﴾: عليّ. ٧/ ٢٤٦

وكقولهم: ﴿وَالْعَصْرِ * إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾: أبو بكر، ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾: عمر، ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾: عثمان، ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾: عليّ.

فهذه التفاسير من جنس [تلك][(١٠)] التفاسير، وهي أمثل من إلحادات الرافضة؛ كقولهم: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [سورة يس: ١٢]: عليّ، وكقوله: ﴿وَإِنَّهُ فِي

---

(١) في (ك) ص ١٦٢ (م) - ١٦٣ (م). (٢) في (ك): الآية ١٩ من سورة الرحمن فقط.
(٣ - ٣): ساقطة من (س)، (ب). (٤) (ك): «وفاطمة عليها السلام».
(٥) (س)، (ب): «وسلم وأول»، وهو تحريف.
(٦) (ك): «والحسين عليهما السلام». (٧) (ك): «فيكون هو الإمام».
(٨) (ن): «بمثل هذا بطرق الملاحدة على القرآن والطعن فيه»؛ (م): «مثل هذا بطريق الملاحدة على القرآن منه والطعن فيه»؛ (س): «بمثل هذا بطريق الملاحدة على القرآن والطعن فيه».
(٩) (س)، (ب): «ولجهال منتسبين». (١٠) «تلك»: في (ب) فقط.

أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [سورة الزخرف: ٤]: إنه علي بن أبي طالب، ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ [سورة الإسراء: ٦٠]: بنو أمية، وأمثال هـٰذا الكلام الذي لا يقوله من (١ يرجو لله وقاراً، ولا يقوله من ١) يؤمن بالله وكتابه.

وكذلك قول القائل: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [سورة الرحمن: ١٩]: علي وفاطمة، ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ﴾ [سورة الرحمن: ٢٠]: النبي ﷺ، ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [سورة الرحمن: ٢٢]: الحسن والحسين. وكل من له أدنى علم وعقل، يعلم بالاضطرار بطلان هـٰذا التفسير، وأن ابن عباس لم يقل هـٰذا.

وهـٰذا من[٢] التفسير الذي في تفسير الثعلبي، وذكره بإسناده رواته مجهولون
٧/ ٢٤٧ لا يُعرَفُون، عن سفيان الثوري. وهو كذب على سفيان. قال/ الثعلبي: أخبرني الحسن بن محمد الدينوري، حدثنا موسى بن محمد بن عليّ بن عبد الله، قال: قرأ أبي عَلَى محمد[٣] بن الحسن بن علوية القطَّان من كتابه وأنا أسمع، حدَّثنا بعض أصحابنا، حدَّثنا رجل من أهل مصر يُقال له: طسم، حدثنا أبو حذيفة، عن أبيه، عن سفيان الثوري في قوله: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ * بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ﴾ [سورة الرحمن: ١٩، ٢٠]، قال: فاطمة وعليّ، ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [سورة الرحمن: ٢٢]: الحسن والحسين.

كذبه يتبيّن من وجوه:

وهـٰذا الإسناد ظلمات بعضها فوق بعض، لا يثبت بمثله شيء.

الوجه الأول

ومما يبيّن كذب ذلك، وجوه: **أحدها**: أن هـٰذا في سورة الرحمـٰن، وهي مكية بإجماع المسلمين، والحسن والحسين إنَّما وُلِدَا بالمدينة.

الوجه الثاني

الثاني: أن تسمية هـٰذين بحرين، وهـٰذا لؤلؤا، وهـٰذا مرجانا، وجعل النكاح مرجاً ـ أمر لا تحتمله لغة العرب بوجه، لا حقيقة ولا مجازاً، بل كما أنه كذب على الله وعلى القرآن، فهو كذب على اللغة[٤].

(١ ـ ١): ساقط من (س)، (ب). (٢) (ب): «لم يقله وهـٰذا من»؛ (س): «لم يقل هـٰذا من».
(٣) (س)، (ب): «قرأ إلى أبي محمد»، وهو تحريف.
(٤) قال ابن كثير في تفسير هـٰذه الآيات: «﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾. قال ابن عباس: أي أرسلهما. وقوله: ﴿يَلْتَقِيَانِ﴾: قال ابن زيد: أي منعهما أن تلتقيا بما جعل بينهما من البرزخ الحاجز الفاصل بينهما. والمراد بقوله: ﴿الْبَحْرَيْنِ﴾: الملح والحلو، فالحلو هـٰذه الأنهار السارحة بين الناس. وقد قدمنا الكلام على ذلك في سورة الفرقان عند قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [سورة الفرقان: ٥٣]. . . ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ﴾؛ أي: وجعل بينهما برزخاً، وهو الحاجز من الأرض لئلا يبغي هـٰذا على هـٰذا وهـٰذا على هـٰذا. . ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾؛ أي: من مجموعهما فإذا وجد ذلك من أحدهما كفى. . . واللؤلؤ=

الوجه الثالث الثالث: أنه ليس في هـٰذا شيء زائد علىٰ ما يوجد في سائر بني آدم، فإنَّ كل من تزوج امرأة ووُلِدَ لهما ولدان (١ فهما من هـٰذا الجنس، / فليس في ذكر/ هـٰذا ما ص ٣٠٢
يُستعظم من قدرة الله وآياته، إلَّا ما في نظائره من خلق الآدميين١). فلا موجب[٢] ٧/ ٢٤٨
للتخصيص، وإن كان ذلك لفضيلة الزوجين والولدين، فإبراهيم وإسحاق ويعقوب أفضل من عليّ.

وفي الصحيح أنَّ النبي ﷺ سُئِلَ: أي الناس أكرم؟ فقال: «**أتقاهم**»، فقالوا: ليس عن هذا نسألك. فقال: «**يوسف نبي الله، ابن يعقوب نبي الله، ابن إسحاق نبي الله، ابن إبراهيم خليل الله**»[٣].

وآل إبراهيم الذين أُمرنا أن نسأل لمحمد وأهل بيته من الصلاة مثل ما صلَّىٰ الله عليهم، ونحن ـ وكل مسلم ـ نعلم أن آل إبراهيم أفضل من آل عليّ، لكن محمدٌ أفضل من إبراهيم. (٤ ولهـٰذا ورد هنا سؤال مشهور، وهو أنه إذا كان محمد أفضل، فلم[٥] قيل: كما صليت علىٰ إبراهيم[٦] ٤)، والمشبَّه دون المشبَّه به.

وقد أجيب عن ذلك بأجوبة؛ منها: أن يُقال: إن آل إبراهيم فيهم الأنبياء، ومحمد[٧] فيهم. قال ابن عباس: محمد من آل إبراهيم. فمجموع آل إبراهيم
٧/ ٢٤٩ بمحمد أفضل من آل محمد، ومحمد قد دخل في الصلاة علىٰ/ آل إبراهيم، ثم طلبنا له من الله ولأهل بيته مثل ما صلَّىٰ علىٰ آل إبراهيم، فيأخذ أهل بيته ما يليق بهم، ويبقىٰ سائر ذلك لمحمد ﷺ، فيكون قد طُلِبَ له من الصلاة ما جُعِلَ[٨] للأنبياء من آل إبراهيم. والذي يأخذه الفاضل من أهل بيته دونه لا يكون مثل ما يحصل لنبي، فتعظم الصلاة عليه بهـٰذا الاعتبار، ﷺ. وقيل: إنَّ التشبيه[٩] في الأصل لا في القدر.

الوجه الرابع **الرابع**: أن الله ذكر أنه مرج البحرين في آية أخرىٰ، فقال في الفرقان: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [سورة الفرقان: ٥٣] فلو أُريدَ بذلك عليٌّ[١٠] وفاطمة، لكان ذلك ذمًّا لأحدهما، وهـٰذا

=معروف، وأمَّا المرجان، فقيل: هو صغار اللؤلؤ». وانظر: تفسير الطبري، وزاد المسير لابن الجوزي، والدر المنثور للسيوطي.
(١ ـ ١): ساقط من (س)، (ب). (٢) (س)، (ن)، (م): «فلا يوجب».
(٣) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢٠٢). (٤ ـ ٤): ساقط من (م).
(٥) (ن): «فلماذا». (٦) (ن): «علىٰ آل إبراهيم». (٧) (م): «ومحمدا».
(٨) (م): «ما حصل». (٩) (ن)، (س): «النسبة»؛ (م): «التشبّه».
(١٠) (ن)، (س): «فلو أراد بذلك عليّ»؛ (ب): «فلو أراد بذلك عليّاً».

باطلٌ[1] بإجماع أهل السنة والشيعة.

الوجه الخامس **الخامس:** أنه قال: ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ﴾ [سورة الرحمن: ٢٠]: فلو أُريد بذلك عليّ وفاطمة، لكان البرزخ الذي هو النبي ﷺ - بزعمهم - أو غيره هو المانع لأحدهما أن يبغي على الآخر. وهذا بالذمِّ أشبه منه بالمدح.

الوجه السادس **السادس:** أن أئمة التفسير متفقون على خلاف هذا، كما ذكره ابن جرير وغيره. فقال ابن عباس: بحر السماء وبحر الأرض يلتقيان كل عام. وقال الحسن: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾؛ يعني: بحر فارس والروم، ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ﴾: هو الجزائر[2].

٧/ ٢٥٠ / وقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [سورة الرحمن: ٢٢] قال الزَّجَّاج: إنَّما يخرج[3] من البحر الملح، وإنَّما جمعهما لأنه إذا خرج من أحدهما فقد خرج[4] منهما، مثل: ﴿وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا﴾ [سورة نوح: ١٦]. وقال الفارسي: أراد من أحدهما فحذف المضاف. وقال ابن جرير: إنَّما قال منهما؛ لأنه يخرج من أصداف البحر عن قطر السماء.

وأمَّا اللؤلؤ والمرجان ففيهما قولان: **أحدهما**: أن المرجان ما صغر من اللؤلؤ، واللؤلؤ: العظام. قاله الأكثرون، منهم: ابن عباس وقتادة والفرَّاء والضحَّاك. وقال الزَّجَّاج: اللؤلؤ اسم جامع للحب الذي يخرج من البحر، والمرجان صغاره. **الثاني**: أنَّ اللؤلؤ الصغار، والمرجان الكبار. قاله مجاهد والسديّ ومقاتل. قال ابن عباس: إذا أمطرت السماء فتحت الأصداف أفواهها، فما وقع فيها من المطر فهو لؤلؤ. وقال ابن جرير[5]: حيث وقعت قطرة كانت لؤلؤة. وقال ابن مسعود: المرجان: الخرز الأحمر. وقال الزجَّاج: المرجان أبيض شديد البياض. وحكي عن أبي يعلى أنَّ المرجان: ضرب من اللؤلؤ كالقضبان[6].

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الحادي والثلاثون: ﴿وَمَنْ عِندَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾.. إلخ.

قال الرافضي[7]: «البرهان الحادي والثلاثون: / قوله تعالى: ﴿وَمَنْ عِندَهُ عِلْمُ

(١) عبارة «وهذا باطلٌ»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) انظر: تفسير الطبري (ط. بولاق) ٢٧/ ٧٤-٧٦؛ زاد المسير ٨/ ١١٢.
(٣) عبارة «إنَّما يخرج»: ساقطة من (س)، (ب). (٤) (ن)، (س): «أخرج».
٧/ ٢٥١ (٥) (ن)، (م): «ابن جريج».
(٦) (س)، (ب): «كالقضبان والله أعلم». وانظر: تفسير الطبري (ط. بولاق) ٢٧/ ٧٦-٧٨؛ زاد المسير ٨/ ١١٣.
(٧) في (ك) ص ١٦٣ (م).

الْكِتَابِ﴾ [سورة الرعد: ٤٣]. من طريق أبي نُعيم[١] عن ابن الحنفية، قال: هو عليّ بن أبي طالب. وفي تفسير الثعلبي عن عبد الله بن سلام قال[٢]: قلت: من هٰذا الذي عنده علم الكتاب؟ قال: ذلك عليّ بن أبي طالب[٣]. وهٰذا يدلُّ على أنه أفضل، فيكون هو الإمام».

الجواب من وجوه:

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل عن ابن سلام وابن الحنفية.

الوجه الأول

الثاني: أنه بتقدير ثبوته، ليس بحجة مع مخالفة الجمهور لهما.

الوجه الثاني

الثالث: أن هٰذا كذبٌ عليهما.

الوجه الثالث

الرابع: أنَّ هٰذا باطلٌ قطعاً. وذلك أنَّ الله تعالى قال: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [سورة الرعد: ٤٣]، ولو أُريد به عليّ، لكان المراد أن محمداً يستشهد[٤] على ما قاله بابن عمه عليّ. ومعلوم أنَّ عليّاً لو شهد له بالنبوة وبكل ما قال، لم ينتفع محمد بشهادته له، ولا يكون ذلك حجَّة له على الناس، ولا يحصل بذلك دليل المستدلّ[٥]، ولا ينقاد بذلك أحد؛ لأنهم يقولون: من أين لعليّ ذلك؟ وإنَّما هو استفاد ذلك من محمد، فيكون محمد هو الشاهد لنفسه.

الوجه الرابع

ومنها: أن يُقال: [إن][٦] هٰذا ابن عمه ومن أول من آمن به، فيُظَنُّ به/ المحاباة والمداهنة. والشاهد إن لم يكن عالماً بما يشهد به، بريئاً من التهمة، لم يحكم بشهادته، ولم يكن حجَّة على المشهود عليه، فكيف إذا لم يكن له علم بها إلَّا من المشهود له؟! ٧/ ٢٥٢

ومعلوم أنه لو شهد له بتصديقه[٧] فيما قاله أبو بكر وعمر وغيرهما، كان أنفع له؛ لأنَّ هٰؤلاء أبعد عن التهمة، ولأن هٰؤلاء قد يُقال: إنهم كانوا رجالاً وقد سمعوا من أهل الكتاب ومن الكهَّان أشياء علموها من غير جهة محمد، بخلاف عليّ فإنه كان صغيراً، فكان الخصوم يقولون: لا يعلم ما شهد به إلَّا من جهة المشهود له.

وأمَّا أهل الكتاب: فإذا شهدوا بما تواتر عندهم عن الأنبياء وبما علم صدقه[٨] كانت تلك[٩] شهادة نافعة، كما لو كان الأنبياء موجودين وشهدوا له. لأنَّ ما ثبت

---

(١) (ك): «الحافظ أبي نعيم».
(٢) «قال»: ساقطة من (ك).
(٣) (ك): «قال: إنما ذلك عليّ بن أبي طالب عليهما السلام».
(٤) (م): «استشهد».
(٥) (م): «استدل»، وهو تحريف.
(٦) «إن»: ساقطة من (ن)، (م).
(٧) (م): «بتصديق».
(٨) (ن)، (س): «وبما علم صدقهم»؛ (م): «ونبيا علم صدقهم».
(٩) «تلك»: ساقطة من (م).

ظ ٣٠٢ نقله عنهم بالتواتر وغيره كان/ بمنزلة شهادتهم أنفسهم.

ولهـٰذا نحن نشهد على الأمم بما علمناه من جهة نبيّنا، كما قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [سورة البقرة: ١٤٣].

فهـٰذا الجاهل الذي جعل هـٰذا فضيلة لعليّ قَدَحَ بها فيه وفي النبي[١] الذي صار به عليّ من المؤمنين، وفي الأدلة[٢] الدّالة على الإسلام. ولا يقول هـٰذا إلّا زنديق أو جاهل مفرط في الجهل.

٧/ ٢٥٣ / فإن كنت لا تدري فتلك مصيبةٌ وإن كنت تدري فالمصيبةُ أعظمُ

الوجه الخامس **الخامس**: أنَّ الله ـ سبحانه وتعالىٰ ـ قد ذكر الاستشهاد بأهل الكتاب في غير آية، كقوله تعالىٰ: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُم بِهِ﴾ [سورة فصلت: ٥٢]، ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ﴾ [سورة الأحقاف: ١٠] أفترىٰ عليّاً هو من بني إسرائيل؟!

وقال تعالىٰ: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكَ﴾ [سورة يونس: ٩٤]، فهل كان عليّ من الذين يقرءون الكتاب من قبله؟!

وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ﴾ [سورة يوسف: ١٠٩]، ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ [سورة النحل: ٤٣]، فهل أهل الذكر[٣] الذين [٤] يسألونهم هل أرسل الله إليهم[٤] رجالاً هم علي بن أبي طالب؟!

الوجه السادس **السادس**: أنه لو قُدِّرَ أن عليّاً هو الشاهد، لم يلزم أن يكون أفضل من غيره، كما أن أهل الكتاب الذين يشهدون بذلك، مثل عبد الله بن سلام [٥] وسلمان وكعب الأحبار وغيرهم، ليسوا أفضل من السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار[٥]، كأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ وجعفر وغيرهم[٦].

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «وفي الشيء». (٢) (س)، (ب): «وفي الدلالة».
(٣) «أهل الذكر»: ساقطة من (س)، (ن). وفي (ب): «فأهل الذكر».
(٤ ـ ٤): ساقط من (م) ومكانه بياض. (٥ ـ ٥): ساقط من (م).
(٦) ذكر الطبري في تفسيره (ط. المعارف) ١٦/ ٥٠٠ ـ ٥٠٧: أنه على قراءة «وَمَنْ عِندَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ» يكون المعنىٰ: «والذين عندهم علم الكتاب؛ أي: الكتب التي نزلت قبل القرآن، كالتوراة والإنجيل، وعلىٰ هـٰذه القراءة فسّر ذلك المفسرون»، ثم أورد آثاراً (٢٠٥٣٥ ـ ٢٠٥٤١) تقول: إنه عبد الله بن سلام وذكر آثاراً أخرىٰ فيها أنهم ناس من أهل الكتاب منهم عبد الله بن سلام وسلمان الفارسي وتميم الداري. وقال ابن كثير في تفسيره للآية: «.. قيل: نزلت في عبد الله بن سلام، قاله مجاهد. وهذا القول غريب؛ لأنّ هـٰذه الآية مكية، وعبد الله بن سلام إنّما أسلم في أول مقدم النبي ﷺ المدينة، والأظهر في هـٰذا ما قاله العوفي عن ابن عباس قال: هم من اليهود والنصارىٰ». وانظر سائر=

٧/ ٢٥٤

/ فصـــل

تابع كلام الرافضي: البرهان الثاني والثلاثون: ﴿يَوْمَ لا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾.. إلخ.

قال الرافضي(١): «البرهان الثاني والثلاثون: قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ لا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ [سورة التحريم: ٨]. روىٰ(٢) أبو نُعَيْم مرفوعاً إلىٰ ابن عباس قال: أول من يُكسىٰ(٣) من حلل الجنة: إبراهيم ـ عليه السلام ـ بخلته من الله(٤)، ومحمد ﷺ لأنه صفوة الله، ثم عليّ يزف بينهما إلىٰ الجنان، ثم قرأ ابن عباس: ﴿يَوْمَ لا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ قال: عليّ وأصحابه. وهـٰذا يدل علىٰ أنه أفضل من غيره، فيكون هو الإمام».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل(٥)، لا سيما في مثل هـٰذا الذي لا أصل له.

٧/ ٢٥٥ الوجه الثاني

/ **الثاني**: أنَّ هـٰذا كذبٌ موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث(٦).

الوجه الثالث

الثالث: أنَّ هـٰذا باطلٌ قطعاً؛ لأنَّ هـٰذا يقتضي(٧) أن يكون عليّ أفضل من إبراهيم ومحمد؛ لأنه وسط وهما طرفان. وأفضل الخلق إبراهيم ومحمد، فمن فَضَّل عليهما عليّاً كان أكفر من اليهود والنصارىٰ.

الوجه الرابع

الرابع: أنَّه قد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**أول من يُكسى يوم القيامة إبراهيم**»(٨). وليس فيه ذكر محمد ولا عليّ. وتقديم إبراهيم بالكسوة لا يقتضي أنه أفضل من محمد مطلقاً(٩)، كما أن قوله: «**إنَّ الناس يُصْعَقُون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فأجد(١٠) موسى باطشاً(١١) بالعرش، فلا أدري هل استفاق قبلي، أم كان من الذين استثنى الله**»(١٢)، ....

= كلامه. وقال القرطبي في تفسيره للآية: «قال القاضي أبو بكر بن العربي: أما من قال: إنه عليّ، فعوّل علىٰ أحد وجهين: إما لأنه عنده أعلم المؤمنين، وليس كذلك، بل أبو بكر وعمر وعثمان أعلم منه، ولقول النبي ﷺ: أنا مدينة العلم وعليّ بابها، وهو حديث باطل».

(١) في (ك) ص ١٦٣ (م). (٢) (م): «رواه». (٣) (ك): «يكتسىٰ».

(٤) (ك): «إبراهيم خليل الرحمـٰن لخلته من الله». (٥) (م): «بصحة النقل الحديث»، وهو تحريف.

(٦) لم أجد هـٰذا الحديث الموضوع. (٧) (ن)، (م): «لأنه يقتضي».

(٨) الحديث عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٤/ ١٣٩ (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالىٰ: واتخذ الله إبراهيم خليلا)...، ٤/ ١٦٨ (كتاب الأنبياء، باب: واذكر في الكتاب مريم)، وهو في البخاري في مواضع أخرىٰ. والحديث في: مسلم ٤/ ٢١٩٤ ـ ٢١٩٥ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة)؛ سنن الترمذي ٥/ ٤ (كتاب التفسير، سورة الأنبياء)، وهو في الترمذي في مواضع أخرىٰ. والحديث في النسائي، والدارمي، ومسند أحمد.

(٩) (ن)، (م): «مطلقا من محمد». (١٠) (م): «وأخي». (١١) (س): «باسطا».

(١٢) الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، وجاء في البخاري في عدة مواضع آخرها ٩/ ١٣٩ (كتاب التوحيد=

٧/ ٢٥٦ / فتجويز[١] أن يكون سبقه في الإفاقة أو لم يصعق[٢] بحال، لا يمنعنا[٣] أن نعلم أن محمّداً أفضل من موسىٰ.

ولكن إذا كان التفضيل علىٰ وجه الغضّ من المفضول في النقص له، نُهيَ عن ذلك، كما نَهَىٰ في هـٰذا الحديث عن تفضيله علىٰ موسىٰ، وكما قال لمن قال: يا خير البريَّة. قال: «**ذاك إبراهيم**»[٤]. وصحّ قوله: «**أنا سيد ولد آدم ولا فخر، آدم فمن دونه تحت لوائي يوم القيامة ولا فخر**»[٥].

٧/ ٢٥٧ / وكذلك الكلام في تفضيل الصحابة يُتَّقىٰ فيه نقص أحد عن رتبته أو الغضّ من[٦] درجته، أو دخول الهوىٰ والفرية في ذلك، كما فعلت الرافضة والنواصب الذين يبخسون بعض الصحابة حقوقهم.

الوجه الخامس **الخامس**: أن قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ لا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة التحريم: ٨]، وقوله: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِم بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ

= باب في المشيئة والإرادة)، وأول الحديث: استب رجلٌ من المسلمين ورجل من اليهود.. فقال النبي ﷺ: «**لا تخيّروني على موسى، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فإذا موسى باطش بجانب العرش، فلا أدري أكان فيمن صَعِقَ فأفاق قبلي، أو كان ممن استثنى الله**». والحديث ـ مع اختلاف الألفاظ ـ في: مسلم ٤/ ١٨٤٤ ـ ١٨٤٥ (كتاب الفضائل، باب من فضائل موسىٰ ﷺ)؛ سنن أبي داود ٤/ ٣٠١ ـ ٣٠٢ (كتاب السنة، باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام)؛ المسند (ط. المعارف) ١٤/ ٢٠ ـ ٢٢ (رقم ٧٥٧٦).

(١) (ن)، (س)، (ب): «فيجوز». (٢) (م): «ولم صعق»، وهو تحريف. (٣) (م): «لا يمنع».

(٤) (س)، (ب): «ذلك إبراهيم». والحديث عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ٤/ ١٨٣٩ (كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ)، ونصه: جاء رجل إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: يا خير البريَّة. فقال رسول الله ﷺ: «**ذاك إبراهيم ـ عليه السلام ـ**». والحديث في: سنن الترمذي ٥/ ١١٦ (كتاب التفسير، سورة لم يكن..)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ١٧٨، ١٨٤. وقال النووي في شرحه علىٰ مسلم ١٥/ ١٢١ ـ ١٢٢: «قال العلماء: إنَّما قال ﷺ هـٰذا تواضعاً واحتراماً لإبراهيم ﷺ لخلَّته وأبوته، وإلَّا فنبينا ﷺ أفضل، كما قال ﷺ: «**أنا سيد ولد آدم**»، ولم يقصد به الافتخار ولا التطاول علىٰ من تقدَّمه، بل قاله بياناً لما أمر ببيانه وتبليغه، ولهـٰذا قال ﷺ: «**ولا فخر**» لينفي ما قد يتطرق إلىٰ بعض الأفهام السخيفة».

(٥) هـٰذه العبارات جاءت في حديث طويل من أحاديث الشفاعة وروي عن ابن عباس وأبي سعيد الخدري وأنس بن مالك ـ رضي الله عنهم ـ في: سنن الترمذي ٤/ ٣٧٠ ـ ٣٧١ (كتاب تفسير القرآن، سورة الإسراء)، وقال الترمذي: «هـٰذا حديث حسن، وقد روىٰ بعضهم هـٰذا الحديث عن أبي نضرة عن ابن عباس، الحديث بطوله». وهو أيضاً في: سنن الترمذي ٥/ ٢٤٧ (كتاب المناقب، باب ما جاء في فضل النبي ﷺ حديث رقم ٣٦٩٣)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ١٤٤٠ (كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة)؛ المسند (ط. المعارف) حديث رقم ٢٥٤٦، ٢٦٩٢، (ط. الحلبي) ٣/ ٢، ١٤٤.

(٦) (ن): «أو النقص من»؛ (س)، (ب): «أو النقص عن».

جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [سورة الحديد: ١٢]، نصٌّ عامٌّ في المؤمنين الذين مع النبي ﷺ، وسياق الكلام يدلُّ على عمومه، والآثار المروية في ذلك تدلُّ على عمومه.

قال ابن عباس: ليس أحد من المسلمين إلَّا يُعطى نوراً يوم القيامة، فأمَّا المنافق فيُطفأ [نوره] يوم القيامة(١)، والمؤمن يشفق مما يرى(٢) من إطفاء نور المنافق(٣)، فهو
٧/ ٢٥٨ يقول: ربنا أتمم لنا نورنا(٤)، فإن العموم(٥) في ذلك/ يعلم قطعاً ويقيناً، وأنه لم يرد به شخص واحد، فكيف يجوز أن يُقال: إنه عليٌّ وحده، ولو أن قائلاً قال في كل ما جعلوه عليّاً إنه أبو بكر أو عمر أو عثمان(٦) أي فرق كان بين هؤلاء وهؤلاء إلَّا محض الدعوى والافتراء(٧)؟! بل يمكن ذكر شبه لمن يدَّعي اختصاص ذلك بأبي بكر وعمر أعظم من شبه الرافضة التي تدَّعي اختصاص ذلك بعليّ. وحينئذٍ فدخول عليّ في هذه الآية كدخول الثلاثة، بل هم أحق بالدخول فيها، فلم يثبت بها أفضليته ولا إمامته(٨).

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الثالث والثلاثون: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾.. إلخ. ص ٣٠٣

قال الرافضي(٩): «البرهان الثالث والثلاثون: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [سورة البيِّنة: ٧]. روى الحافظ أبو نُعَيم بإسناده إلى ابن عباس لما(١٠) نزلت هذه الآية قال رسول الله/ ﷺ لعليّ(١١): [تأتي] أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين(١٢)، ويأتي خصماؤك/ غضاباً مفحمين(١٣)، وإذا كان خير البريَّة، وجب أن يكون هو الإمام».

٧/ ٢٥٩

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل، وإن كنَّا غير مرتابين في كذب ذلك، لكن مطالبة المدَّعي بصحة النقل لا يأباه إلَّا معاند. ومجرد رواية أبي نُعيم

(١) (ن): «فيطفئ يوم القيامة»؛ (م): «فيطفي»؛ (س): «فيعطي يوم القيامة»؛ (ب): «فيطفأ نوره». ولعل الصواب ما أثبته.
(٢) (ن)، (م): «رأى». (٣) (ن)، (م): «المنافقين».
(٤) ذكر هذا الأثر بمعناه ابن كثير في تفسير آية ١٢ من سورة الحديد ونسبه إلى الضحاك».
(٥) (ن)، (س)، (ب): «فالعموم». (٦) (م): «أبو بكر وعمر وعثمان».
(٧) (م): «والافترى». (٨) (م): «فلم ينسب بها أفضلية ولا إمامة».
(٩) في (ك) ص ١٦٣ (م)-١٦٤ (م). (١٠) (ك) ص ١٦٤ (م): «إلى ابن عباس قال: لما..».
(١١) (ك): «قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعليّ ﵇».
(١٢) (س)، (ن)، (م): «أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين»؛ (ك): «هم أنت وشيعتك، تأتي أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين». والمثبت من (ب).
(١٣) (ك): «ويأتي عدوك غضبانا مفحمين خائبين».

ليست بحجة باتفاق طوائف المسلمين.

الوجه الثاني **الثاني**: أنَّ هٰذا مما هو كذب موضوع باتفاق [العلماء و] أهل المعرفة[١] بالمنقولات[٢].

الوجه الثالث **الثالث**: أن يُقال: هٰذا معارض بمن يقول: إنَّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم النواصب؛ كالخوارج وغيرهم. ويقولون: إن من تولّاه فهو كافر مرتد، فلا يدخل في الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ويحتجُّون على ذلك بقوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [سورة المائدة: ٤٤]. قالوا: ومن حكَّم الرجال في دين الله فقد حكَم بغير ما أنزل الله فيكون كافراً، ومن تولَّى الكافر[٣] فهو كافر؛ لقوله: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [سورة المائدة: ٥١][٤]. وقالوا: إنه هو وعثمان ومن تولَّاهما مرتدّون بقول النبي ﷺ: «**ليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضالّ، فأقول: أي رب أصحابي أصحابي، فيُقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم لم يزالوا مرتدّين على أعقابهم منذ فارقتهم**»[٥].

٧/ ٢٦٠ /[٦] وقالوا: وهٰؤلاء هم الذين[٧] حكموا في دماء المسلمين وأموالهم بغير ما أنزل الله.

واحتجُّوا بقوله: «**لا ترجعوا بعدي كفّاراً[٦] يضرب بعضكم رقاب بعض**»[٨]. قالوا: والذين[٩] ضرب بعضهم رقاب بعض رجعوا بعده كفَّاراً.

فهٰذا وأمثاله من حجج الخوارج، وهو - وإن كان باطلاً بلا ريب - فحجج الرافضة أبطل منه، والخوارج أعقل وأصدق وأتبع للحق من الرافضة؛ فإنهم صادقون لا يكذبون، أهل دين ظاهراً وباطناً، لكنهم ضالون جاهلون مارقون،

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «باتفاق أهل المعرفة». (٢) لم أجد هٰذا الحديث الموضوع.

(٣) (ن)، (س): «الكفر»؛ (ب): «الكفّار». (٤) (س)، (ب): «ومن يتولهم».

(٥) هٰذا جزء من حديث طويل عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في: مسلم ١/ ٢١٨ (كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة)، أوله: أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال: «**السلام عليكم دار قوم مؤمنين.. وددت أنّا قد رأينا إخواننا**»، قالوا: أو لسنا إخوانك يا رسول الله؟ .. الحديث، وفيه: «قال: «**فإنهم يأتون غرًّا محجلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض، ألا ليُذادن رجال عن حوضي كما يُذاد البعير الضال، أناديهم: ألا هَلُمَّ، فيقال: إنهم قد بَدَّلوا بعدك، فأقول: سُحقاً سُحقاً**». والحديث - مع اختلاف في اللفظ - في: الموطأ ١/ ٢٨ - ٣٠ (كتاب الطهارة، باب جامع الوضوء)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ١٤٣٩ - ١٤٤٠ (كتاب الزهد، باب ذكر الحوض). وجاء مختصراً في مسلم، ومع اختلاف اللفظ ١/ ٢١٧ (رقم ٣٧).

(٦ - ٦): ساقط من (م). (٧) (س)، (ب): «وهم الذين».

(٨) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ١٤٣). (٩) (م): «والذي»، وهو تحريف.

مرقوا من الإسلام كما يمرق السهم من الرميَّة، وأما الرافضة: فالجهل والهوىٰ والكذب غالب عليهم، وكثير من أئمتهم وعامتهم زنادقة ملاحدة، ليس لهم غرض في العلم ولا في الدين، بل ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَى﴾ [سورة النجم: ٢٣]. / والمروانية الذين قاتلوا[1] عليّاً، وإن كانوا لا يكفِّرونه، ٧/ ٢٦١
فحججهم أقوىٰ من حجج الرافضة. وقد صنَّف الجاحظ كتاباً للمروانية ذكر فيه من الحجج التي لهم ما لا يمكن الرافضة نقضه، بل لا يمكن الزيدية نقضه، دع الرافضة!

وأهل السنة[2] والجماعة لما كانوا معتدلين[3] متوسطين، صارت الشيعة تنتصر بهم فيما يقولونه في حق عليّ من الحق، ولكن أهل السنة قالوا ذلك بأدلة يثبت[4] بها فضل الأربعة وغيرهم من الصحابة، ليس مع أهل السنة ولا غيرهم حجة تخصُّ عليّاً بالمدح وغيره بالقدح، فإنَّ[5] هٰذا ممتنع لا يُنال إلَّا بالكذب المحال، لا بالحق المقبول في ميدان النظر والجدال.

الوجه الرابع

الوجه الرابع: أنْ يُقالَ: قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [سورة البيِّنة: ٧] عامّ في كل من اتصف بذلك[6]، فما الذي أوجب تخصيصه بالشيعة؟

فإن قيل[7]: لأن من سواهم كافر.

قيل: إن ثبت[8] كفر من سواهم بدليل، كان ذلك مغنيا لكم عن هٰذا التطويل، وإن لم يثبت لم ينفعكم هٰذا الدليل، فإنَّهُ من جهة النقل لا يثبت، فإن أمكن إثباته بدليل منفصل، فذاك هو الذي يعتمد عليه لا هٰذه الآية.

٧/ ٢٦٢ / **الوجه الخامس: أن يُقَالَ:** من المعلوم المتواتر، أن ابن عباس كان يوالي غير شيعة

الوجه الخامس

عليّ أكثر مما يوالي كثيراً من الشيعة، حتىٰ الخوارج كان يجالسهم ويفتيهم ويناظرهم. فلو اعتقد أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم الشيعة فقط، وأن من سواهم كفّار، لم يعمل مثل هٰذا. وكذلك بنو أمية كانت معاملة ابن عباس وغيره لهم من أظهر الأشياء دليلاً علىٰ أنهم مؤمنون عنده لا كفَّار[9].

فإن قيل: نحن لا نكفّر من سوىٰ الشيعة، لكن نقول: هم خير البريَّة.

---

(١) (س)، (ب): «قتلوا»، وهو خطأ.
(٢) (م): «ولكن أهل السنة».
(٣) (ن)، (س): «معتقدين»؛ (ب): «مقتصدين».
(٤) (س)، (ب): «ثبت».
(٥) (س)، (ب): «وإن».
(٦) «بذلك»: ساقطة من (س)، (ب).
(٧) (س)، (ب): «فإنه قلت».
(٨) (م): «لم يثبت»، وهو تحريف.
(٩) (م): «يؤمنون عنده لا كفارا»، وهو خطأ.

قيل: الآية تدلُّ على أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم خير البريّة.

فإن قلتم: إن من سواهم لا يدخل في ذلك، فإما أن تقولوا: هو كافر أو تقولوا: فاسق[١]، بحيث لا يكون من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، [٢] وإن دخل اسمهم في الإيمان، وإلَّا فمن كان مؤمناً ليس بفاسق فهو داخل في الذين آمنوا وعملوا الصالحات[٢].

فإن قلتم: هو فاسق.

قيل لكم: إن ثبت فسقهم كفاكم ذلك في الحجَّة. وإن لم يثبت لم ينفعكم ذلك في الاستدلال، وما تذكرون به فسق[٣] طائفة من الطوائف إلَّا وتلك الطائفة تبيّن لكم أنكم أَوْلَىٰ بالفسق منهم من وجوه كثيرة، وليس لكم حجَّة صحيحة تدفعون بها هٰذا.

٧/ ٢٦٣ / والفسق غالب عليكم؛ لكثرة الكذب[٤] فيكم والفواحش والظلم، فإن ذلك أكثر فيكم منه في الخوارج وغيرهم من خصومكم. وأتباع بني أُمية كانوا أقل ظلماً وكذباً وفواحش ممن دخل في الشيعة بكثير، وإن كان في بعض الشيعة صدق ودين وزهد، فهٰذا في سائر الطوائف أكثر منهم، ولو لم يكن إلَّا الخوارج الذين قيل فيهم: «**يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم**»[٥].

الوجه السادس

الوجه السادس: أنه قال قبل ذلك: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُوْلَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ**﴾ [سورة البيِّنة: ٦]، ثم قال: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ**﴾ [سورة البيِّنة: ٧]. وهٰذا يبيّن أن هٰؤلاء من سوىٰ المشركين وأهل الكتاب. وفي القرآن مواضع كثيرة ذكر فيها الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وكلها عامَّة. فما الموجب لتخصيص هٰذه الآية دون نظائرها؟

وإنَّما دعوىٰ الرافضة ـ أو غيرهم ـ من أهل الأهواء الكفر في كثير ممن سواهم، كالخوارج وكثير من المعتزلة والجهمية، [و] أنهم[٦] هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات دون من سواهم، كقول اليهود والنصارىٰ: ﴿**لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ * بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ**

(١) (س)، (ب): «أو فاسق». (٢ ـ ٢): ساقط من (م).
(٣) «فسق»: ساقطة من (س)، (ب). «به»: ساقطة من (م).
(٤) (س)، (ب): «الفسق»، وهو خطأ. (٥) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤).
(٦) في جميع النسخ: «أنهم». وزدت (الواو) لتستقيم العبارة.

أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [سورة البقرة: ١١١، ١١٢]. وهـٰذا عام في كل من عمل/ لله بما أمره الله، فالعمل الصالح هو المأمور به، وإسلام وجهه لله إخلاص ٧/ ٢٦٤
قصده لله[١].

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الرابع والثلاثون: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾... إلخ.

قال الرافضي[٢]: «البرهان الرابع والثلاثون: قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ [سورة الفرقان: ٥٤]. في تفسير الثعلبي عن ابن سيرين قال: نزلت في النبي ﷺ وعلي بن أبي طالب[٣]: زوّج فاطمة علياً[٤]، وهو الذي خلق من الماء فجعله نسباً وصهراً[٥]، ولم يثبت لغيره ذلك، فكان أفضل، فيكون هو الإمام[٦]».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أولاً: المطالبة بصحة النقل.

الوجه الثاني

وثانياً: أنَّ هـٰذا كذب علىٰ ابن سيرين بلا شك.

الوجه الثالث

وثالثاً: أن مجرد قول ابن سيرين الذي خالفه فيه الناس ليس بحجة.

الوجه الرابع

الرابع: أن يُقَالَ: هـٰذه الآية في سورة الفرقان، وهي مكية. وهـٰذا من الآيات المكية باتفاق الناس قبل أن يتزوّج عليٌّ بفاطمة، فكيف يكون ذلك قد أُريد به عليٌّ وفاطمة؟!

٧/ ٢٦٥ الوجه الخامس

/ **الخامس:** أن الآية مطلقة في كل نسب وصهر[٧]، لا اختصاص لها بشخص دون شخص، ولا ريب[٨] أنها تتناول مصاهرته لعليٍّ، كما تتناول مصاهرته لعثمان مرتين، كما تتناول مصاهرة أبي بكر للنبي ﷺ، فإن النبي ﷺ تزوج عائشة بنت أبي بكر، وحفصة بنت عمر من أبويهما، وزوّج عثمان برقية وأم كلثوم بنتيه. وزوّج علياً بفاطمة، فالمصاهرة[٩] ثابتة بينه وبين الأربعة. ورُوي عنه أنه قال: «**لو كانت**

---

(١) (س)، (ب): «إخلاص وجهه». (٢) في (ك) ص ١٦٤ (م).
(٣) (ك): «في النبي صلىٰ الله عليه وآله وعلي بن أبي طالب ﷺ».
(٤) (ك): «إذا (وفوقها كتبت عبارة غير واضحة) زوج فاطمة عليا عليها السلام».
(٥) في هامش (ك) كتب ما يلي: «أي فجعل النسبة قسمين: في نسبه ذكوراً يُنسب إليهم، وصهرا؛ أي: إناثا يصاهر بهن، وكان ربك قديرا، يخلق من النطفة الواحدة ذكرا وأنثىٰ».
(٦) (ك): «فكان هو الإمام ﷺ».
(٧) يقول ابن كثير في تفسيره للآية: «﴿وهو الذي خلق من الماء بشرا﴾ الآية، أي: خلق الإنسان من نطفة ضعيفة فسواه وعدله وجعله كامل الخلقة ذكراً وأنثىٰ كما يشاء، ﴿فجعله نسبا وصهرا﴾ فهو في ابتداء أمره ولد نسيب، ثم يتزوج فيصير صهرا، ثم يصير له أصهار وأختان وقرابات، وكل ذلك من ماء مهين، ولهذا قال تعالىٰ: ﴿وكان ربك قديرا﴾.
(٨) (س)، (ب): «فلا ريب». (٩) (ن)، (س)، (ب): «والمصاهرة».

عندنا ثالثة لزوجناها عثمان»[١]، وحينئذٍ فتكون المصاهرة مشتركة بين عليّ وغيره، فليست من خصائصه، فضلاً عن أن توجب أفضليته وإمامته عليهم.

الوجه السادس **السادس:** أنه لو فرض أنه أُريد بذلك مصاهرة [٢] عليّ، فمجرد المصاهرة لا تدلُّ على أنه أفضل من غيره باتفاق [أهل][٣] السُّنَّة والشيعة، فإنَّ المصاهرة[٢] ثابتة لكل من الأربعة، مع أن بعضهم أفضل من بعض، فلو كان المصاهرة توجب الأفضلية للزم التناقض.

٧/ ٢٦٦

/ فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الخامس والثلاثون: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾... إلخ.

قال الرافضي[٤]: «البرهان الخامس والثلاثون: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [سورة التوبة: ١١٩]. أوجب الله علينا الكون مع المعلوم منهم الصدق، وليس إلَّا المعصوم لتجويز الكذب في غيره، فيكون هو عليّاً؛ إذا لا معصوم من الأربعة سواه. وفي حديث أبي نُعيم عن ابن عباس أنها نزلت في عليّ».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أنَّ الصدِّيق مبالغة في الصادق، فكل صدِّيق صادق وليس كل صادق صدّيقاً. وأبو بكر ـ رضي الله عنه ـ قد ثبت أنه صدِّيق بالأدلة الكثيرة، فيجب أن تتناوله الآية قطعاً وأن تكون معه، بل تناولها له أَوْلَىٰ من تناولها لغيره من الصحابة. وإذا كنا معه مقرّين بخلافته، امتنع أن نقرَّ بأن عليّاً كان هو الإمام دونه، فالآية تدل على نقيض مطلوبهم.

الوجه الثاني **الثاني:** أن يُقالَ: عليٌّ إمَّا أن يكون صدِّيقاً وإما أن لا يكون، فإن لم يكن صدِّيقاً فأبو بكر الصدِّيق، فالكون مع الصادق الصدِّيق أَوْلَىٰ من الكون مع الصادق الذي ليس بصدِّيق. وإن كان صدِّيقاً فعمر وعثمان أيضاً صدِّيقون، وحينئذٍ فإذا كان

٧/ ٢٦٧ الأربعة صدِّيقين، لم يكن عليٌّ مختصاً / بذلك، ولا بكونه صادقاً، فلا يتعين الكون مع واحد دون الثلاثة. بل لو قدرنا التعارض لكان الثلاثة أَوْلَىٰ من الواحد؛ فإنهم أكثر عدداً، لا سيما وهم أكمل في الصدق.

الوجه الثالث **الثالث:** أنَّ يُقَالَ: هٰذه الآية نزلت في قصة كعب بن مالك لمَّا تخلَّف عن غزوة تبوك، وصدَق النبي ﷺ في أنه لم يكن له عذر، وتاب الله عليه ببركة الصدق، وكان جماعة أشاروا عليه بأن يعتذر ويكذب، كما اعتذر غيره من المنافقين وكذبوا. وهٰذا

---

(١) سبق هٰذا الحديث الضعيف فيما مضىٰ (٢/ ٦١٠).
(٢ ـ ٢): ساقط من (م).
(٣) «أهل»: ساقطة من (ن).
(٤) في (ك) ص ١٦٤ (م).

ثابت في الصحاح والمسانيد(١) وكتب التفسير والسّير، والناس متفقون عليه(٢).

ومعلوم أنه لم يكن لعليّ اختصاص في هـٰذه القصة، بل قال كعب بن مالك: «فقام إليَّ طلحة يهرول فعانقني، والله ما قام إليَّ من المهاجرين غيره»(٣)، فكان كعب لا ينساها لطلحة. وإذا كان كذلك بطل حملها علىٰ عليٍّ وحده.

الوجه الرابع **الوجه الرابع**: أنَّ هـٰذه الآية نزلت في هـٰذه القصة، ولم يكن أحد يُقال إنه معصوم، لا عليّ ولا غيره. فعُلِمَ أن الله أراد ﴿مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ ولم يشترط كونه معصوماً.

الوجه الخامس **الخامس**: أنه قال: ﴿مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ وهـٰذه صيغة جمع، وعليٌّ واحد، فلا يكون هو المراد وحده.

الوجه السادس **السادس**: أنَّ قوله تعالىٰ: ﴿مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ إما أن يُراد: كونوا معهم في/ الصدق
٧/ ٢٦٨ وتوابعه، فاصدقوا كما يصدق الصادقون، ولا تكونوا مع الكاذبين، كما في قوله: ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [سورة البقرة: ٤٣]، وقوله: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [سورة النساء: ٦٩]، وكما في قوله: ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء: ١٤٦].

وإمَّا أن يُراد به: كونوا مع الصادقين في كل شيء، وإن لم يتعلَّق(٤) بالصدق.

والثاني باطلٌ؛ فإنَّ الإنسان لا يجب عليه أن يكون مع الصادقين في المباحات، كالأكل والشرب واللباس ونحو ذلك. فإذا كان الأول هو الصحيح، فليس في هـٰذا أمر(٥) بالكون مع شخص معيّن، بل المقصود: اصدقوا ولا تكذبوا.

كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**عليكم بالصدق؛ فإنَّ الصدق يهدي إلى البرِّ، وإنَّ البرَّ(٦) يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرَّى الصدق حتى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صدِّيقاً. وإيَّاكم والكذب، فإنَّ الكذب يهدي إلى الفجور، وإنَّ الفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرَّى الكذب حتى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كذَّاباً**»(٧).

---

(١) (ن): «والمسانيد».
(٢) انظر تفسير ابن كثير للآيتين ١١٨، ١١٩ من سورة التوبة، وما ذكره من الروايات المختلفة لحديث كعب بن مالك.
(٣) سبق حديث كعب بن مالك فيما مضىٰ (٢/ ٩٨).
(٤) (م): «لو يتعلق»، وهو تحريف.
(٥) (م): «فليس في هـٰذا الأمر»؛ (س): «فليس هذا أمر»؛ (ب): «فليس هذا أمراً».
(٦) (س): «إلىٰ البر».. الحديث؛ (ب): «والبر».
(٧) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٦٢٠ـ٦٢١).

٧/ ٢٦٩ / وهـٰذا كما يُقال: كن مع المؤمنين، كن مع الأبرار؛ أي: ادخل معهم[1] في هـٰذا الوصف وجامعهم عليه، ليس المراد: أنك مأمور بطاعتهم في كل شيء.

الوجه السابع **الوجه السابع:** أن يُقال: إذا أُريد: كونوا مع الصادقين مطلقاً، فذلك لأنَّ الصدق مستلزم لسائر البرّ، كقول[2] النبي ﷺ: «**عليكم بالصدق؛ فإنَّ الصدق يهدي إلى البرِّ**» الحديث. وحينئذٍ فهـٰذا وصف ثابت لكل من اتصف به.

الوجه الثامن **الثامن:** أنْ يُقَالَ: إنَّ الله أمرنا أن نكون مع الصادقين، ولم يقل: مع المعلوم فيهم الصدق، كما أنه قال: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾ [سورة الطلاق: ٢]، لم يقل: من علمتم أنهم ذوو عدل منكم. وكما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [سورة النساء: ٥٨]، لم يقل: إلى من علمتم أنهم أهلها. وكما قال: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [سورة النساء: ٥٨]، لم يقل: بما علمتم أنه عدل، لكن علَّق الحكم بالوصف.

ونحن علينا الاجتهاد بحسب الإمكان في معرفة الصدق والعدالة وأهل الأمانة والعدل، ولسنا مكلَّفين في ذلك بعلم الغيب. كما أن النبي ﷺ المأمور أن يحكم بالعدل قال: «**إنَّكم تختصمون إليَّ، ولعل بعضكم أن يكونَ ألْحَنَ بحجته من بعضٍ، [3] وإنَّما أقضي بنحو ما أسمع[3]، فمن قضيتُ له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنَّما أقطع له من النار**»[4].

٧/ ٢٧٠ / **الوجه التاسع:** هب أن المراد: مع المعلوم فيهم الصدق، لكن العلم كالعلم في الوجه التاسع قوله: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾ [سورة الممتحنة: ١٠]، والإيمان أخفى من الصدق. فإذا كان العلم المشروط هناك يمتنع أن يُقال فيه ليس: إلَّا العلم بالمعصوم، كذلك هنا يمتنع أن يُقَالَ: لا يُعلَم إلَّا صدق المعصوم[5].

الوجه العاشر **الوجه العاشر:** هب[6] أنَّ المراد: علمنا صدقه، لكن يُقال: إنَّ أبا بكر وعمر وعثمان ونحوهم من عُلِمَ صدقهم، وأنهم لا يتعمّدون الكذب، وإن جاز عليهم الخطأ أو بعض الذنوب، فإن الكذب أعظم. ولهـٰذا تُردُّ شهادة الشاهد بالكذبة الواحدة في أحد قَوْلَيْ العلماء، وهو إحدى الروايتين عن أحمد. وقد رُوي في ذلك حديث مرسل[7]. ونحن قد نعلم يقيناً أن هـٰؤلاء لم يكونوا يتعمَّدون الكذب على

(١) «معهم»: ساقطة من (س)، (ب). (٢) (ب): «القول». (٣-٣): ساقط من (م).
(٤) سبق الحديث فيما مضى (٣/ ٦٠١، ٤/ ٢٦). (٥) (م): «الصدق المعصوم».
(٦) «هب»: ساقطة من (م). (٧) لم أجد هـٰذا الحديث.

رسول الله ﷺ، بل ولا يتعمَّدُون الكذب بحال. ولا نسلّم أنَّا لا نعلم انتفاء الكذب إلَّا عمّن يُعلَم أنه معصوم مطلقاً، بل كثير من الناس إذا اختبرته تيقَّنت أنه لا يكذب، وإن كان يخطئ ويذنب ذنوباً أخرىٰ. ولا نسلّم أن كل من ليس بمعصوم يجوز أن يتعمَّد الكذب.

وهٰذا خلاف الواقع، فإنَّ الكذب لا يتعمّده إلَّا من هو من شرّ الناس. وهٰؤلاء الصحابة لم يكن فيهم من يتعمّد الكذب علىٰ النبي ﷺ، وأهل العلم يعلمون بالاضطرار أن مثل مالك وشُعبة ويحيىٰ بن/ سعيد والثوري والشافعي وأحمد ونحوهم، لم يكونوا يتعمّدون الكذب علىٰ النبي ﷺ، بل ولا علىٰ غيره، فكيف بابن عمر وابن عباس وأبي سعيد وغيرهم؟! ٧/ ٢٧١

الوجه الحادي عشر

الوجه الحادي عشر: أنه لو قُدِّرَ أن المراد به: المعصوم، لا نسلّم الإجماع علىٰ انتفاء العصمة من غير[1] عليّ، كما تقدَّم بيان ذلك؛ فإنَّ كثيراً من الناس الذين هم خير من الرافضة يدَّعُون في شيوخهم هٰذا المعنىٰ، وإن غيَّروا عبارته. وأيضاً فنحن لا نسلّم انتفاء عصمتهم مع ثبوت عصمته، بل إما انتفاء الجميع وإما ثبوت الجميع.

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان السادس والثلاثون: ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾... إلخ.

قال الرافضي[2]: «البرهان السادس والثلاثون: قوله تعالىٰ: ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [سورة البقرة: ٤٣]. من طريق أبي نُعَيْم عن ابن عباس - رضي الله عنهما[3]: أنها نزلت في رسول الله ﷺ وعليّ خاصة[4]، وهما أول من صلّىٰ وركع. وهٰذا[5] يدلُّ علىٰ فضيلته[6] فيدلّ علىٰ إمامته».

٧/ ٢٧٢ / **والجواب من وجوه: أحدها:** أنَّا لا نسلّم صحة هذا، ولم يذكر دليلاً علىٰ صحته.

الجواب من وجوه: الوجه الأول

الثاني: أنَّ هٰذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث.

الوجه الثاني

الثالث: أنَّ هٰذه الآية في سورة البقرة، وهي مدنية باتفاق المسلمين، وهي في سياق مخاطبة لبني إسرائيل، وسواء كان الخطاب لهم[7]، أو لهم وللمؤمنين[8]،

الوجه الثالث

---

(١) (ن): «علىٰ أنبياء العصمة عن غير»؛ (م): «علىٰ اشيا عن غير..»، وكلاهما تحريف.
(٢) في (ك) ص ١٦٥ (م). (٣) «رضي الله عنهما»: ليست في (ك)، (م). وفي (ن)، (س): «رضي الله عنه».
(٤) (ك): «في رسول الله وعلي عليهما السلام خاصة».
(٥) (ك): «وهو». (٦) (ك): «أفضليته». (٧) (م): «له».
(٨) في تفسير الطبري (ط. المعارف) ١/ ٥٧٢ للآية: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [سورة البقرة: ٤٣]: «قال أبو جعفر: ذُكر أن أحبار اليهود والمنافقين كانوا يأمرون الناس بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، فأمرهم الله بإقام الصلاة مع المسلمين المصدِّقين بمحمد وبما جاء به، وإيتاء زكاة أموالهم معهم، وأن يخضعوا لله ولرسوله كما خضعوا». وانظر ١/ ٥٧٥، وانظر تفسير ابن كثير للآية.

فهو خطاب أُنزل بعد الهجرة، وبعد أن كثر المصلّون والراكعون، لم تنزل في أول
ظ ٣٠٤ الإسلام حتى يُقال: أنها مختصة/ بأول من صلّى وركع.

الوجه الرابع **الرابع:** أن قوله: ﴿مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ صغية جمع، ولو أُريد النبي ﷺ وعليّ، لقيل: مع الراكِعيْن، بالتثنية. وصيغة الجمع لا يُراد بها اثنان فقط باتفاق الناس، بل إما الثلاثة فصاعداً، وإما الاثنان فصاعدا. أما إرادة اثنين فقط، فخلاف الإجماع.

الوجه الخامس **الخامس:** أنه قال لمريم: ﴿اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٤٣]، ومريم كانت قبل الإسلام، (١ فعُلِم أنه كان راكعون قبل الإسلام ١)، فليس فيهم عليّ، فكيف لا يكون راكعون في أول الإسلام ليس فيهم عليّ وصيغة الاثنين واحدة؟!

٧/ ٢٧٣ / **السادس:** أنَّ الآية مطلقة لا تخصُّ شخصاً بعينه، بل أمر الرجل المؤمن أن
الوجه السادس يصلِّي مع المصلّين. وقيل: المراد به الصلاة في الجماعة(٢)؛ لأنَّ الركعة لا تُدْرك إلّا بإدراك الركوع.

الوجه السابع **السابع:** أنَّه لو كان المراد الركوع(٣) معهما، لانقطع حكمها بموتهما(٤)، فلا يكون أحدٌ مأموراً أن يركع مع الراكعين.

الوجه الثامن **الثامن:** أنَّ قول القائل: [عليٌّ](٥) أول من صلَّى مع النبي(٦) ﷺ، ممنوع. بل أكثر الناس على خلاف ذلك، وأن أبا بكر صلَّى قبله(٧).

الوجه التاسع **التاسع:** أنه لو كان أمراً بالركوع معه، لم يدلّ ذلك على أن من ركع معه يكون هو الإمام، فإنَّ علياً لم يكن إماماً مع النبي ﷺ وكان يركع معه.

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان السابع والثلاثون: ﴿وَاجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي﴾... إلخ.

قال الرافضي(٨): «البرهان السابع والثلاثون: قوله تعالى: ﴿وَاجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي﴾ [سورة طه: ٢٩] من طريق أبي نُعيم/ عن ابن عباس قال: أخذ النبي ﷺ بيد عليّ وبيدي ونحن بمكة، وصلّى أربع ركعات، ورفع(٩) يده إلى السماء، فقال: اللهم موسى بن عمران سألك، وأنا محمد نبيك أسألك أن تشرح لي صدري،
٧/ ٢٧٤ وتحلل(١٠) عقدة من لساني، يفقهوا قولي، واجعل لي وزيراً من أهلي، عليّ بن أبي

(١ ـ ١): ساقط من (س)، (ب). (٢) (س)، (ب): «مع الجماعة». (٣) (م): «المراد به الركوع».
(٤) (م): «حكمهما في الجماعة بموتهما»، وهو خطأ. (٥) «عليّ»: زيادة في (ب).
(٦) (م): «مع رسول الله». (٧) (س)، (ب): «خلقه». (٨) في (ك) ص ١٦٥ (م).
(٩) (ك): «ثم رفع». (١٠) (ب): «وتحل».

طالب أخي، أُشدد بي أزري وأشركه في أمري. قال ابن عباس: سمعت(١) مناديا نادي: يا أحمد قد أوتيت(٢) ما سألت. وهـٰذا نصٌّ في الباب».

الجواب من وجوه:

والجواب: المطالبة بالصحة - كما تقدَّم - أولاً.

الوجه الأول

الوجه الثاني

الثاني: أنَّ هـٰذا(٣) كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث(٤)، بل هم يعلمون أن هـٰذا من أسمج الكذب على رسول الله ﷺ.

الوجه الثالث

الثالث: أنَّ النبي ﷺ لما كان بمكة في أكثر الأوقات لم يكن ابن عباس قد وُلِد، وابن عباس(٥) ولد وبنو هاشم في الشِّعْب/ محصورون، ولما هاجر رسول الله ﷺ لم ٧/ ٢٧٥ يكن ابن عباس بلغ سن التمييز، ولا كان ممن يتوضأ ويصلّي(٦) [مع النبي ﷺ](٧)، فإنَّ النبي ﷺ مات(٨) وهو لم يحتلم بعد، وكان(٩) له عند الهجرة نحو خمس سنين أو أقل منها، وهـٰذا لا يؤمر بوضوء ولا صلاة؛ فإن النبي ﷺ قال: «**مروهم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرِّقوا بينهم في المضاجع**»(١٠)، ومن يكون بهـٰذا السن لا يعقل الصلاة، ولا يحفظ مثل هـٰذا الدعاء إلَّا بتلقين، لا يحفظ بمجرد السماع.

الوجه الرابع

الرابع: أنهم قد قدَّموا في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [سورة المائدة: ٥٥]. وحديث التصدّق بالخاتم في الصلاة أن النبي ﷺ دعا بهـٰذا الدعاء. وهنا قد ذكروا أنه قد دعا بهـٰذا الدعاء بمكة قبل تلك(١١) الواقعة بسنين متعددة، فإن تلك(١٢) كانت في سورة المائدة، والمائدة من آخر القرآن نزولاً، وهـٰذا في مكة. فإذا(١٣) كان قد دعا بهـٰذا في مكة وقد استجيب له، فأي حاجة إلى الدعاء به بعد ذلك بالمدينة(١٤) بسنين متعددة؟!

٧/ ٢٧٦ / **الخامس:** أنَّا قد بيّنا فيما تقدَّم(١٥) وجوهاً متعددة في بطلان مثل هـٰذا، فإنَّ هـٰذا الكلام كذب على رسول الله ﷺ من وجوه كثيرة، ولكن هنا قد زادوا فيه

الوجه الخامس

---

(١) (ك): «فسمعت». (٢) (ك): «أويت»، وهو تحريف. (٣) (س)، (ن)، (م): «فهذا».

(٤) لم أجد أحداً ذكر هـٰذا الحديث الموضوع، ولكن ذكر السيوطي في «الدر المنثور» ٤/ ٢٩٥ حديثاً بمعناه فقال: «وأخرج السلفي في «الطيوريات» بسند واه عن أبي جعفر محمد بن عليّ قال: لما نزلت: ﴿وَاجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي﴾ [سورة طه: ٢٩ - ٣١]: كان رسول الله ﷺ على جبل ثم دعا ربه، وقال: اللهم اشدد أزري بأخي عليّ، فأجابه إلى ذلك».

(٥) (م): «وأن ابن عباس». (٦) (ب): «ولا يصلي». (٧) ما بين المعقوفتين زيادة في (م).

(٨) «مات»: ساقطة من (م). (٩) (ن)، (س)، (ب): «فكان».

(١٠) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٥٤٥). (١١) (ن)، (س)، (ب): «هذه».

(١٢) «تلك»: ساقطة من (م). (١٣) (م): «وإذا».

(١٤) (م): «بالمائدة»، وهو تحريف. (١٥) (م): «فيما هناك تقدم».

زيادات(١) كثيرة لم يذكروها هناك، وهي قوله: ﴿وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾ [سورة طه: ٣٢]، فصرَّحُوا(٢) هنا بأنَّ عليّاً كان شريكه في أمره، كما كان هارون شريك موسىٰ، وهٰذا قول من يقول بنبوّته، وهٰذا كفر صريح، وليس هو قول الإمامية، وإنَّما هو من قول الغالية.

وليس الشريك في الأمر هو الخليفة من بعده، فإنَّهم يدَّعُون إمامته بعده، ومشاركته له في أمره في حياته. وهٰؤلاء الإمامية ـ وإن كانوا يكفِّرون من يقول بمشاركته له في النبوة ـ، لكنهم يكثرون سوادهم في المقال والرجال بمن يعتقدون فيه(٣) الكفر والضلال، وبما يعتقدون أنه من الكفر والضلال، لفرط منابذتهم للدِّين، ومخالفتهم لجماعة المسلمين، وبغضهم لخيار أولياء الله المتّقين، واعتقادهم فيهم أنهم من المرتدّين. فهم كما قيل في المثل: «رمتني بدائها وانسلت».

وهٰذا الرافضي الكذَّاب يقول: «وهٰذا نصٌّ في الباب».

فيُقال له: يا دُبَيْر هٰذا نص في أن عليّاً شريكه في أمره في حياته، كما كان هارون شريكاً لموسىٰ. فهل تقول بموجب هٰذا النصّ؟ أم ترجع عن الاحتجاج بأكاذيب المفترين، وترهات إخوانك المبطلين؟!

٧/ ٢٧٧

/ فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الثامن والثلاثون: ﴿إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ إلخ. ص ٣٠٥

قال الرافضي(٤): «البرهان الثامن والثلاثون: قوله تعالىٰ: ﴿إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [سورة الحجر: ٤٧]. من مسند أحمد(٥) بإسناده إلىٰ زيد بن أبي أوفىٰ قال: دخلت علىٰ رسول الله ﷺ مسجده، فذكر قصة مؤاخاة(٦) رسول الله ﷺ(٧)، فقال عليّ: لقد ذهبت(٨) روحي، وانقطع/ ظهري، حين فعلت بأصحابك(٩)، فإن كان هٰذا من سخط الله عليّ(١٠)، فلك العقبىٰ(١١) والكرامة. فقال رسول الله ﷺ: والذي بعثني بالحق نبيًّا، ما اخترتك(١٢) إلَّا لنفسي، فأنت مني بمنزلة هارون من موسىٰ، إلَّا أنه لا نبي بعدي(١٣)، ....

---

(١) (ن)، (م): «زيادة». (٢) (م): «وصرّحوا». (٣) «فيه»: ساقطة من (م).
(٤) في (ك) ص ١٦٥ (م) ـ ١٦٦ (م). (٥) (ك): «أحمد بن حنبل».
(٦) في (ك) في الأصل العبارة مضطربة هٰكذا: «دخلت علىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وآله صلىٰ الله عليه السلام مسجده فذكر عليه قصة مؤاخاة.. إلخ».
(٧) (ك): «صلىٰ الله عليه وآله بين أصحابه». (٨) (س)، (ب): «أذهبت».
(٩) (ك): «حين فعلت بأصحابك ما فعلت غيري». (١٠) (ك): «فإن كان هٰذا منكرا من سخط عليّ».
(١١) (ك) ص ١٦٦ (م): «العتبىٰ». (١٢) (ك): «ما أخّرتك». (١٣) (س)، (ب): «من بعدي».

وأنت أخي/ ووارثي[(١)]، وأنت معي في قصري في الجنة، ومع ابنتي فاطمة، فأنت[(٢)] أخي ورفيقي. ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾، المتحابين في الله ينظر بعضهم إلىٰ بعض. والمؤاخاة تستدعي المناسبة والمشاكلة، فلما اختص عليّ بمؤاخاة النبي ﷺ[(٣)] كان هو الإمام». ٧/ ٢٧٨

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة هٰذا الإسناد. وليس هٰذا الحديث في مسند أحمد، ولا رواه أحمد [قط][(٤)] لا في المسند ولا في «الفضائل»[(٥)] ولا ابنه[(٦)]. فقول هٰذا الرافضي: «من مسند أحمد»[(٧)] كذب وافتراء علىٰ المسند، وإنَّما هو من زيادات القطيعي[(٨)] التي فيها من الكذب الموضوع ما اتفق أهل العلم علىٰ أنه كذب موضوع، رواه القطيعي[٨)] عن[(٩)] عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، حدَّثنا حسين بن محمد الذارع، حدثنا عبد المؤمن بن عباد، حدَّثنا يزيد بن معن، عن عبد الله بن شرحبيل، عن زيد بن أبي أوفىٰ[(١٠)].

الجواب من وجوه: الوجه الأول

/ وهٰذا الرافضي لم يذكره بتمامه فإن فيه عند قوله: وأنت أخي ووارثي. قال: وما أرث منك يا رسول الله؟ قال: ما ورَّث الأنبياء من قبلي. قال: وما ورث الأنبياء من قبلك؟ قال: كتاب الله وسنة نبيهم[(١١)]. ٧/ ٢٧٩

وهٰذا الإسناد مظلم انفرد[(١٢)] به عبد المؤمن بن عباد أحد المجروحين، ضعَّفه أبو حاتم[(١٣)] عن يزيد بن معن، ولا يدري من هو، فلعله الذي اختلقه عن عبد الله ابن شرحبيل، وهو مجهول، عن رجل من قريش، عن زيد[(١٤)] بن أبي أوفىٰ.

الوجه الثاني: [أنَّ هٰذا][(١٥)] مكذوب مفترىٰ باتفاق أهل المعرفة.

الوجه الثاني

---

(١) (م): «وقارني»، وهو تحريف. (٢) (ك): «وأنت».
(٣) (ك): «رسول الله صلىٰ الله عليه وآله». (٤) «قط»: زيادة في (م).
(٥) (س): «ولا هو في الفضائل». (٦) (م): «ولا نائبه»؛ (س): «ولا أثبته».
(٧) «من»: ساقطة من (م). وفي (س)، (ب): «في مسند أحمد».
(٨-٨): ساقط من (م). (٩) الحديث في «فضائل الصحابة» ٢/ ٦٣٨-٦٣٩ (رقم ١٠٨٥).
(١٠) تكلَّم محقق كتاب «فضائل الصحابة» علىٰ هٰذا السند ١/ ٢٥٥ (الحديث رقم ٨٧١)، ثم قال عند التعليق علىٰ هٰذا الحديث: «إسناده ضعيف لأجل عبد المؤمن بن عباد»، وذكر قبل ذلك ١/ ٥٢٥: «وفيه عبد المؤمن بن عباد العبدي، ضعفه أبو حاتم، وقال البخاري: لا يتابع علىٰ حديثه، ذكره الساجي وابن الجارود في الضعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٣/ ٢/ ١١٧، الديوان، ص٢٠٢، الميزان ٢/ ٦٧٠، اللسان ٤/ ٧٦».
(١١) انظر: فضائل الصحابة ٢/ ٦٣٩. (١٢) (م): «لأنه تفرّد».
(١٣) ترجمة عبد المؤمن بن عباد في «الجرح والتعديل» م٣ ق١ ص ٦٦، وقال عنه أبو حاتم: «ضعيف الحديث».
(١٤) (س)، (ب): «يزيد». (١٥) «أنَّ هذا»: ساقطة من (ن)، (س). وفي (ب): «أنه».

الوجه الثالث **الثالث**: أنَّ أحاديث المؤاخاة بين المهاجرين بعضهم مع بعض، والأنصار بعضهم مع بعض، كلها كذب. والنبي ﷺ لم يؤاخِ عليّاً، ولا آخىٰ بين أبي بكر وعمر، ولا بين مهاجري ومهاجري، لكن آخىٰ بين المهاجرين والأنصار، كما آخىٰ بين عبدالرحمن بن عوف وسعد بن الربيع، وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء، وبين عليّ وسهل بن حنيف.

٧/ ٢٨٠ / وكانت المؤاخاة في دور بني النجَّار، كما أخبر بذلك أنس في الحديث الصحيح، لم تكن في مسجد النبي ﷺ، كما ذكر في الحديث الموضوع، وإنَّما كانت في دار كانت لبعض بني النجَّار[(١)]، وبناه في محلتهم. فالمؤاخاة التي أخبر بها أنس ما في الصحيحين عن عاصم بن سليمان الأحول، قال: قلت لأنس: أبلغت أن رسول الله ﷺ قال: «لا حلف في الإسلام». فقال أنس: قد حالف رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار في داري[(٢)].

الوجه الرابع **الرابع**: أنَّ قوله في هٰذا الحديث: أنت أخي ووارثي، باطلٌ علىٰ قول أهل السُّنَّة والشيعة، فإنه إن أراد ميراث المال بطل قولهم: إن فاطمة ورثته. وكيف يرث ابن العم مع وجود العم وهو العباس؟! وما الذي خصَّه بالإرث دون سائر بني العم الذين هم في درجة واحدة؟ وإن أراد[(٣)]: وارث[(٤)] العلم والولاية، بطل احتجاجهم بقوله: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [سورة النمل: ١٦]، وقوله: ﴿فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي﴾ [سورة مريم: ٥، ٦]؛ / إذ لفظ «الإرث» إذا كان محتملاً لهٰذا ٧/ ٢٨١ ولهٰذا[(٥)]، أمكن أن [أولئك][(٦)] الأنبياء ورثوا كما ورث عليٌّ النبي ﷺ.

وأمَّا أهل السنة فيعلمون أن ما ورَّثه النبي ﷺ من العلم لم يختص به عليّ، بل كل[(٧)] من أصحابه حصل له نصيب بحسبه، وليس العلم كالمال، بل الذي يرثه هٰذا يرثه هٰذا ولا يتزاحمان[(٨)]؛ إذا لا يمتنع أن يعلم هٰذا ما علمه هٰذا، كما يمتنع أن

---

(١) في جميع النسخ: «ومسجده فإن كان لبعض بني النجار»، وهو خطأ ظاهر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: البخاري ٣/ ٩٦ (كتاب الكفالة، باب قول الله تعالىٰ: والذين عقدت أيمانكم)، ونصه: «.. حدثنا عاصم، قال: قلت لأنس رضي الله عنه: أبلغك أن النبي ﷺ قال: لا حلف في الإسلام؟ فقال: قد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري». وجاء هٰذا الحديث أيضاً في مسلم ٤/ ١٩٦٠ (كتاب فضائل الصحابة، باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه)؛ سنن أبي داود ٣/ ١٧٨ (كتاب الفرائض، باب في الحلف)، وفي مواضع أخرىٰ في كتب السنة.

(٣) (م): «وإن أردت». (٤) (س)، (ب): «إرث».

(٥) (م): «فإن الأرث إذا كان يتحمل الهذا ولهذا»، وهو تحريف. (٦) «أولئك»: زيادة في (م).

(٧) (م): «كان»، وهو تحريف. (٨) (م): «ولا يترحمان»، وهو تحريف.

يأخذ هـٰذا المال الذي أخذه هـٰذا .

الوجه الخامس: أن النبي ﷺ قد أثبت الأخوة لغير عليّ، كما في الصحيحين أنه قال لزيد: **«أنت أخونا ومولانا»**(١). وقال له أبو بكر لما خطب ابنته: ألست أخي؟ قال: **«أنا أخوك، وبنتك حلالٌ لي»**(٢). الوجه الخامس

وفي الصحيح أنه قال في حق أبي بكر: **«ولكن أخوة الإسلام»**(٣).

٧/ ٢٨٢ / وقال في الصحيح أيضاً(٤): **«وددت أن قد رأيت إخواني»**. قالوا: أو لسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: **«لا، أنتم أصحابي، ولكن إخواني قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني»**(٥). يقول: أنتم لكم من الإخوة ما هو أخص منها، وهو الصحبة، وأولئك لهم أخوة بلا صحبة.

وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [سورة الحجرات: ١٠]، وقال ﷺ: **«لا تقاطعوا ولا تدابروا، ولا تباغضوا ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانا»** أخرجاه في الصحيحين(٦). وقال: **«المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه»**(٧). وقال: **«والذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه»**(٨).

---

(١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٤٤٤ ـ ٤٤٥)، وسيرد في هـٰذا الجزء مرتين إن شاء الله.

(٢) الحديث عن عروة بن الزبير في: البخاري ٧/ ٥ (كتاب النكاح، باب تزويج الصغار من الكبار)، ونصه: أن النبي ﷺ خطب عائشة إلىٰ أبي بكر، فقال له أبو بكر: إنّما أنا أخوك. فقال: «وأنت أخي في دين الله وكتابه، وهي لي حلال». قال ابن حجر في «فتح الباري» ٩/ ١٢٤: «إنه وإن كان صورة سياقه الإرسال فهو من رواية عروة في قصة وقعت لخالته عائشة وجدّه لأمه أبي بكر، فالظاهر أنّه حمل ذلك عن خالته عائشة أو عن أمه أسماء بنت أبي بكر».

(٣) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣١٩).

(٤) (ن)، (م): «قال وفي الصحاح أيضاً»؛ (س): «قال وفي الصحيح»؛ (ب): «وفي الصحيح». ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٤/ ١٠٨).

(٦) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٨/ ١٩، ٢١ (كتاب الأدب، باب ما ينهىٰ عن التحاسد والتدابر، باب الهجرة وقول رسول الله ﷺ: لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث)؛ مسلم ٤/ ١٩٨٣ (كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم التحاسد والتباغض). وجاء الحديث بمعناه عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٨/ ١٩ (الموضع السابق)؛ مسلم ٤/ ١٩٨٥ ـ ١٩٨٦ (كتاب البر، باب تحريم الظن والتجسس). والحديث عن أنس رضي الله عنه في: سنن أبي داود ٤/ ٣٨٣ (كتاب الأدب، باب فيمن يهجر أخاه المسلم)، وهو في الترمذي وابن ماجه والمسند والموطأ.

(٧) (م): «ولا يشتمه». والحديث بهـٰذا اللفظ عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٩/ ٢٢ (كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه)؛ مسلم ٤/ ١٩٩٦ (كتاب البر..، باب تحريم الظلم)؛ سنن أبي داود ٤/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧ (كتاب الأدب، باب المؤاخاة)؛ المسند (ط. المعارف) ٨/ ٤٦.

(٨) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: البخاري ١/ ١٢ (كتاب الإيمان، =

٧/ ٢٨٣ / وهـٰذه الأحاديث وأمثالها في الصحاح. وإذا كان كذلك، عُلِم أن مطلق المؤاخاة لا يقتضي[١] التماثل من كل وجه، ولا يقتضي المناسبة والمشاكلة من كل وجه، بل من بعض[٢] الوجوه.

وإذا كان كذلك، فَلِمَ قيل: إن مؤاخاة عليّ لو كانت صحيحة اقتضت الإمامة
ظ ٣٠٥ والأفضلية، مع أن المؤاخاة مشتركة/ وثبت عن النبي ﷺ في الصحاح من غير وجه أنه قال: «**لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن صاحبكم خليل الله، لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدّت، إلا خوخة أبي بكر. إنَّ أمنّ الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر**»[٣]. وفي هـٰذا إثبات خصائص لأبي بكر لا يشركه[٤] فيها أحد [غيره][٥]، وهو صريح في أنه ليس من أهل الأرض من هو أحب إليه، ولا أعلىٰ منزلة عنده، ولا أرفع درجة، ولا أكثر اختصاصاً به من أبي بكر.

[٦ كما في الصحيحين: قيل له: [أي الناس أحبّ إليك؟ قال: «**عائشة**». قيل:
٧/ ٢٨٤ من الرجال؟ قال: «**أبوها**»[٧]. وفي الصحيحين عن عمر بن/ الخطاب أنه قال: أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلىٰ رسول الله ﷺ[٨]. فهـٰذه الأحاديث التي] [٩]٦) أجمع أهل العلم علىٰ صحتها وتلقّيها بالقبول، ولم يقدح فيها أحد من أهل العلم (١٠ تبيّن أن أبا بكر كان أحبّ إليه وأعلىٰ عنده من جميع الناس ١٠).

وحينئذٍ، فإن كانت المؤاخاة دون هـٰذه المرتبة لم تعارضها، وإن كانت أعلىٰ كانت هـٰذه الأحاديث الصحيحة تدلّ علىٰ كذب أحاديث المؤاخاة، وإن كنا نعلم أنها كذبٌ بدون هـٰذه المعارضة.

لكن المقصود: أنَّ هـٰذه الأحاديث الصحيحة تبيّن أن أبا بكر كان أحبّ إلىٰ رسول الله ﷺ من عليّ، وأعلىٰ قدراً عنده منه ومن كل[١١] من سواه، وشواهد هـٰذا كثيرة[١٢].

= باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه)، وأوله في: «لا يؤمن أحدكم..»؛ مسلم ١/ ٦٧ - ٦٨ (كتاب الإيمان، باب الدليل علىٰ أن من خصال الإيمان)؛ سنن ابن ماجه ١/ ٢٦ (المقدمة، باب في الإيمان)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ١٧٦، ٢٠٦، ٢٥١.

(١) (س)، (ب): «لا تقتضي». (٢) (ن): «كل»، وهو خطأ.

(٣) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ١١٩).

(٤) (م): «لا يشاركه»؛ (ن): «لا تشركوا»، وهو تحريف ظاهر.

(٥) «غيره»: زيادة في (م). (٦-٦): ساقط من (س)، (ب).

(٧) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢٨). (٨) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٢٢).

(٩) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن). وفي (م): «فهذه الأحاديث الذي».

(١٠-١٠): ساقط من (س)، (ب). (١١) (ن)، (س)، (ب): «وكل». (١٢) (م): «وشواهده أكثر».

وقد روىٰ بضعة وثمانون نفساً عن عليّ أنه قال: «خير هـٰذه الأمة بعد نبيّها: أبو بكر ثم عمر». رواها البخاري في الصحيح عن عليّ ـ رضي الله عنه ـ[1]. وهـٰذا هو الذي يليق بعليّ ـ رضي الله عنه ـ، فإنه من أعلم الصحابة بحق أبي بكر وعمر، وأعرفهم بمكانهما[2] من الإسلام، وحسن تأثيرهما في الدين، حتىٰ أنه تمنّىٰ أن يلقىٰ الله بمثل عمل عمر، رضي الله عنهم أجمعين.

٧/ ٢٨٥ / وروىٰ الترمذي ـ وغيره ـ مرفوعاً عن علي ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ أنه قال: **«هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأوَّلين والآخرين، لا تخبرهما يا عليّ»**[3].

وهـٰذا[4] الحديث وأمثاله، لو عُورِض بها أحاديث المؤاخاة وأحاديث الطير ونحوه، لكانت باتفاق المسلمين أصح منها، فكيف إذا انضم إليها سائر الأحاديث التي لا شك في صحتها؟ مع الدلائل الكثيرة المتعددة، التي تُوجِب علما ضرورياً لمن علمها، أن أبا بكر كان أحب الصحابة إلىٰ النبي ﷺ، وأفضل عنده من عمر وعثمان وعليّ وغيرهم، وكل من كان بسنة رسول الله ﷺ وأحواله أعلم، كان بهـٰذا أعرف. وإنَّما يستريب فيه من لا يعرف الأحاديث الصحيحة من الضعيفة؛ فإمَّا[5] أن يصدق الكلّ أو يتوقف في الكلّ.

٧/ ٢٨٦ / وأمَّا أهل العلم بالحديث، الفقهاء فيه، فيعلمون هـٰذا علماً ضرورياً. دع هـٰذا، فلا ريب أن كل من له في الأمة لسان صدق من علمائها وعبَّادها، متفقون[6] علىٰ تقديم أبي بكر وعمر، كما قال الشافعي ـ رضي الله عنه ـ فيما نقله عنه البيهقي بإسناده قال: «لم يختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر ـ رضي الله

---

(١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٨٩). (٢) (م): «بمكانه»، وهو خطأ.

(٣) روىٰ الترمذي الحديث مرتين ـ بألفاظ مقاربة ـ ٥/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣ (كتاب المناقب، باب ٥٣)، وقال الترمذي عن الطريق الأول: «هـٰذا حديث غريب من هـٰذا الوجه، والوليد بن محمد الموقَّرىٰ يضعَّف في الحديث، ولم يسمع عليّ بن الحسين من عليّ بن أبي طالب، وقد روي هـٰذا الحديث من غير هـٰذا الوجه. وفي الباب عن أنس وابن عباس». وأمَّا الطريق الآخر فلم يتكلم عليه الترمذي، وأورد الترمذي هـٰذا الحديث عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قبل ذلك ٥/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣ وقال عنه: «هـٰذا حديث حسن غريب من هـٰذا الوجه». وأورد الإمام أحمد الحديث في مسنده (ط. المعارف) ٢/ ٣٧ ـ ٣٨ (رقم ٦٠٢)، وقال عنه أحمد شاكر رحمه الله: «إسناده صحيح»، ثم قال: «والحديث رواه أيضاً الترمذي» ٤: ٣١٠، وابن ماجه ١: ٢٥ ـ ٢٦ بإسنادين آخرين ضعيفين وهذا الحديث والذي قبله من زيادات عبد الله بن أحمد». والحديث ـ مع اختلاف في اللفظ ـ عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه رضي الله عنه في: سنن ابن ماجه ١/ ٣٨ (المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه). وصحح الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٦/ ٧٥. وانظر: مجمع الزوائد للهيثمي ٩/ ٥٣.

(٤) (ب): «فهـٰذا». (٥) (م): «وأما». (٦) (م): «يتفقون».

عنهما ـ وتقديمهما على جميع الصحابة»[١].

وكذلك أيضاً لم يختلف علماء الإسلام في ذلك، كما هو قول مالك وأصحابه، وأبي حنيفة وأصحابه، وأحمد وأصحابه، وداود وأصحابه، والثوري وأصحابه، والليث وأصحابه، والأوزاعي وأصحابه، وإسحاق وأصحابه، وابن جرير وأصحابه، وأبي ثور وأصحابه، وكما هو قول سائر العلماء المشهورين، إلَّا من لا يؤبه له[٢] ولا يلتفت إليه.

وما علمت مَنْ نُقِلَ عنه في ذلك نزاع من أهل الفُتْيَا، إلَّا ما نُقِلَ عن الحسن بن صالح بن حيّ أنه كان يفضّل عليّاً. وقيل: إن هذا كذب عليه. ولو صحَّ هذا عنه لم يقدح فيما نقله الشافعي[٣] من الإجماع؛ فإن الحسن بن صالح لم يكن من التابعين ولا من الصحابة. والشافعي ذكر إجماع الصحابة والتابعين على تقديم أبي بكر، ولو قاله الحسن، فإذا أخطأ واحد من مائة ألف إمام أو أكثر، لم يكن ذلك بمنكر.

٧/ ٢٨٧ وليس في شيوخ الرافضة إمام في شيء من علوم الإسلام، لا / علم الحديث ولا الفقه ولا التفسير ولا القرآن، بل شيوخ الرافضة إما جاهل وإما زنديق، كشيوخ أهل الكتاب.

بل السابقون[٤] الأوَّلون وأئمة السُّنَّة والحديث متفقون على تقديم عثمان، ومع هذا إنهم لم يجتمعوا على ذلك رغبة ولا رهبة، بل مع تباين آرائهم وأهوائهم هم، واختلافهم وكثرة اختلافاتهم فيما سوى ذلك من مسائل العلم، فأئمة الصحابة والتابعين ـ رضي الله عنهم ـ متفقون على هذا، ثم من بعدهم، كمالك بن أنس، وابن أبي ذئب، وعبد العزيز بن الماجشون، وغيرهم من علماء المدينة.

ومالك يحكي الإجماع عمَّن لقيه أنهم لم يختلفوا في تقديم أبي بكر وعمر. وابن جريج وابن عيينة وسعد[٥] بن سالم ومسلم بن خالد[٦]، وغيرهم من علماء مكة، وأبي حنيفة والثوري وشريك بن عبد الله وابن أبي ليلى، وغيرهم من فقهاء الكوفة، وهي دار الشيعة، حتى كان الثوري[٧] يقول: من قدَّم عليّاً على أبي بكر ما

(١) سترد عبارة الشافعي مرة أخرى في هذا الجزء ـ بإذن الله ـ (٤/ ٢٦٩)، فانظر كلامي عليها هناك.
(٢) (م): «من لا يثق به»، وهو تحريف.
(٣) (ن)، (س)، (ب): «الشافعي رحمه الله».
(٤) (س): «مع السابقون»، وهو خطأ؛ (ب): «والسابقون».
(٥) (ن)، (م): «وسعيد».
(٦) (م): «بن سالم بن خالد».
(٧) (ن)، (س)، (ب): «الثوري رحمه الله».

أرىٰ أن يصعد له إلىٰ الله عمل . رواه أبو داود في سننه(١) .

وحمَّاد بن زيد وحمَّاد بن سلمة وسعيد بن/ أبي عروبة ، وأمثالهم من علماء البصرة ، والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز ، وغيرهم من علماء الشام ، / والليث وعمرو بن الحارث(٢) وابن وهب ، وغيرهم من علماء مصر ، ثم مثل عبد الله بن المبارك ووكيع بن الجراح وعبد الرحمـٰن بن مهدي وأبي يوسف ومحمد بن الحسن ، ومثل الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم وأبي عبيد ، ومثل البخاري وأبي داود وإبراهيم الحربي ، ومثل الفضيل بن عياض وأبي سليمان الداراني ومعروف الكرخي والسريّ السقطيّ والْجُنَيْد وسهل بن عبد الله التستريّ ، ومن لا يحصي عدده إلَّا الله ، ممن له في الإسلام لسان صدق ، كلهم يجزمون بتقديم أبي بكر وعمر ، كما يجزمون بإمامتهما ، مع فرط اجتهادهم في متابعة النبي ﷺ وموالاته .

ص ٣٠٦

٧/ ٢٨٨

فهل يوجب هـٰذا إلا ما علموه من تقديمه هو لأبي بكر وعمر ، وتفضيله لهما بالمحبة والثناء والمشاورة وغير ذلك من أسباب التفضيل .

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان التاسع والثلاثون: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ .. إلخ.

قال الرافضي(٣): «البرهان التاسع والثلاثون: قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [سورة الأعراف: ١٧٢](٤) . في(٥) كتاب «الفردوس»/ لابن شيرويه يرفعه عن حذيفة بن اليمان ، قال: قال رسول الله ﷺ: لو يعلم الناس متىٰ سُمِّي عليٌّ أمير المؤمنين ما أنكروا فضله ، سُمِّيَ أمير المؤمنين وآدم بين الروح والجسد. قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [سورة الأعراف: ١٧٢](٦) قالت الملائكة: بلىٰ ، فقال تبارك وتعالىٰ: أنا ربكم ، ومحمد نبيّكم ، وعليّ أميركم . وهو صريح في الباب» .

٧/ ٢٨٩

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: منع الصحة ، والمطالبة بتقريرها . وقد أجمع أهل

---

(١) الأثر في: سنن أبي داود ٤/ ٢٨٨ (كتاب السنة ، باب في التفضيل) ، ونصه: «من زعم أن عليا عليه السلام كان أحقّ بالولاية منهما فقد خطَّأ أبا بكر وعمر والمهاجرين والأنصار ، وما أراه يرتفع له مع هـٰذا عمل إلىٰ السماء» .

(٢) (م): «وعمر بن الحارث» ، وهو خطأ .

(٣) في (ك) ص ١٦٦ (م) .

(٤) في جميع النسخ: «من ظهورهم ذرياتهم» ، وهي قراءة صحيحة . وفي (ك): «من ظهورهم ذريتهم . . الآية» . وفي (م): «من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم علىٰ أنفسهم . . الآية» .

(٥) (ك): «من» .

(٦) (ن) ، (س) ، (ب): «ألست بربكم قالوا بلىٰ شهدنا أن تقولوا» .

العلم بالحديث على أن مجرد رواية صاحب «الفردوس» لا تدلّ على أن الحديث صحيح، فابن شيرويه الديلمي الهمذاني ذكر في هـٰذا الكتاب أحاديث كثيرة صحيحة وأحاديث حسنة (١ وأحاديث موضوعة، وإن كان من أهل العلم والدين، ولم يكن ممن يكذب هو، لكنه نقل ما في كتب الناس، والكتب ١) فيها الصدق والكذب، ففعل(٢) كما فعل كثير من الناس في جمع الأحاديث: إما بالأسانيد، وإما محذوفة الأسانيد.

الوجه الثاني **الثاني**: أنَّ هـٰذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث(٣).

٧/ ٢٩٠ / **الثالث**: أن الذي في القرآن أنه قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ ليس فيه ذكر النبي
الوجه الثالث ولا الأمير، وفيه قوله: ﴿أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنْ بَعْدِهِمْ﴾ [سورة الأعراف: ١٧٣]. فدلَّ على أنه ميثاق التوحيد خاصة، ليس فيه ميثاق النبوة، فكيف ما دونها؟!

الوجه الرابع **الرابع**: أن الأحاديث المعروفة في هـٰذا، التي في المسند والسنن والموطأ(٤) وكتب التفسير وغيرها، ليس فيها شيء من هـٰذا. ولو كان ذلك مذكوراً في الأصل لم يهمله جميع الناس، وينفرد به من لا يُعرَف صِدْقه، بل يُعرَف أنه كذب.

الوجه الخامس **الخامس**: أنَّ الميثاق أُخِذَ على جميع الذريَّة، فيلزم أن يكون عليٌّ أميراً على الأنبياء كلهم، من نوح إلى محمد ﷺ. وهـٰذا كلام المجانين؛ فإنَّ أولئك ماتوا قبل أن يخلق الله عليّاً، فكيف يكون أميراً عليهم؟!

وغاية ما يمكن أن يكون أميراً على أهل زمانه. أمَّا الإمارة على من خُلِقَ قبله، وعلى من يخلق بعده، فهـٰذا من كذب من لا يعقل ما يقول، ولا يستحي فيما يقول(٥).

ومن العجب أن هـٰذا الحمار الرافضي الذي(٦) هو أحمر من عقلاء اليهود، الذين قال الله فيهم: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾
٧/ ٢٩١ [سورة الجمعة: ٥]. والعامة معذورون في/ قولهم: الرافضي حمار اليهودي، وذلك أن عقلاء اليهود يعلمون أن هـٰذا ممتنع عقلاً وشرعاً، وأنَّ هـٰذا كما يُقال: خرَّ عليهم السقف من تحتهم فيُقال(٧): لا عقل ولا قرآن.

(١ ـ ١): ساقط من (م). (٢) (س)، (ب): «فعل»؛ (ن): «وفعل». (٣) لم أجد هـٰذا الحديث.
(٤) (م): «والسنن ونحوها». (٥) (س): «ولا يستحي فيما يقول»؛ (ب): «ولا يستحي مما يقول».
(٦) «الذي»: ليست في (ب). (٧) (م): «فقال».

وكذلك كون عليّ أميراً علىٰ ذرية آدم كلهم[1]، وإنَّما وُلِدَ بعد موت آدم بأُلوف من السنين، وأن يكون أميراً علىٰ الأنبياء الذين هم متقدِّمون عليه في الزمان والمرتبة، وهٰذا من جنس قول ابن عربي الطائي وأمثاله من ملاحدة المتصوفة[2] الذين يقولون: إنَّ الأنبياء كانوا يستفيدون العلم بالله من مشكاة خاتم الأولياء، الذي وُجِدَ بعد محمد بنحو ستمائة سنة[3]. فدعوىٰ هٰؤلاء في الإمامة من جنس دعوىٰ هٰؤلاء في الولاية، وكلاهما يبني أمره علىٰ الكذب والغلوّ والشرك والدعاوىٰ الباطلة، ومناقضة الكتاب والسُّنَّة وإجماع سلف الأمَّة.

ثم إنَّ هٰذا الحمار الرافضي يقول: «وهو صريح في الباب» فهل يكون هٰذا حجة عند أحد من أُولي الألباب؟! أو يحتج بهٰذا من يستحق[4]/ أن يُؤهَّلَ للخطاب؟! فضلاً عن أن يحتج به في تفسيق خيار هٰذه الأمة وتضليلهم وتكفيرهم وتجهيلهم؟ ٧/ ٢٩٢

ولولا أن هٰذا المعتدي الظالم قد اعتدىٰ علىٰ خيار أولياء الله، وسادات أهل الأرض،/ خير خلق الله بعد النبيين اعتداءً يقدح في الدين، ويسلّط الكفّار والمنافقين، ويورث الشُّبَه والضعف عند كثير من المؤمنين ـ لم يكن بنا حاجة إلىٰ كشف أسراره، وهتك أستاره، والله حسيبه وحسيب أمثاله. ظ ٣٠٦

فصل

تابع كلام الرافضي: البرهان الأربعون: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .. إلخ.

قال الرافضي[5]: «البرهان الأربعون: قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [سورة التحريم: ٤]. أجمع المفسرون أن صالح المؤمنين هو عليّ[6]. روىٰ أبو نُعَيم بإسناده إلىٰ أسماء بنت عميس، قالت: سمعت

---

(١) (م): «علىٰ كل الذرية آدم كلهم»، وهو تحريف. (٢) (م): «من الملاحدة الصوفية».

(٣) يشير ابن تيمية بهٰذا إلىٰ كلام ابن عربي الذي زعم أنه خاتم الأولياء، وقال في ذلك:

أنا ختم الولاية دون شك ... لورث الهاشمي مع المسيح

ويقول ابن عربي (المتوفىٰ سنة ٦٦٩هـ) في كتابه «فصوص الحكم» ١/ ٦٢: «.. وهٰذا هو أعلىٰ علم بالله، وليس هٰذا العلم إلَّا لخاتم الرسل وخاتم الأولياء، وما يراه أحد من الأنبياء والرسل إلَّا من مشكاة الرسول الخاتم، ولا يراه أحد من الأولياء إلَّا من مشكاة الولي الخاتم، حتىٰ أن الرسل لا يرونه ـ متىٰ رأوه ـ إلَّا من مشكاة خاتم الأولياء». وانظر: «جامع الرسائل» لابن تيمية بتحقيقي ١/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦.

(٤) (ن)، (س)، (ب): «أو يحتج بهٰذا في حريرة نقل من يستحق..» إلخ؛ (م): «أو يحتج بهٰذا في حرره نقل من يستحق..» إلخ. والعبارة محرّفة وغير مستقيمة، ورأيت أن حذف عبارة: «في حريرة نقل» يستقيم به الكلام.

(٥) في (ك) ص ١٦٦ (م) ـ ١٦٧ (م). (٦) (ك): «علىٰ أن صالح المؤمنين هو عليّ عليه السلام».

رسـول الله ﷺ يقـرأ هـٰـذه الآية : ﴿وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ
٧/ ٢٩٣ الْمُؤْمِنِينَ﴾ : [قال : صالح المؤمنين][١] عليّ بن أبي طالب، واختصاصه/ بذلك يدل
علىٰ أفضليته[٢]، فيكون هو الإمام. والآيات في هـٰذا[٣] المعنىٰ كثيرة، اقتصرنا
علىٰ ما ذكرنا[٤] للاختصار».

الجـواب من وجوه: الوجه الأول — **والجواب من وجوه: أحدها:** قوله : «أجمع المفسرون علىٰ أن صالح المؤمنين هو عليّ» كذبٌ مُبين، فإنهم لم يجمعوا علىٰ هـٰذا، ولا نقل الإجماع علىٰ هـٰذا أحدٌ من علماء التفسير، ولا علماء الحديث ونحوهم. ونحن نطالبهم بهـٰذا النقل، ومن نقل هـٰذا الإجماع؟

الوجه الثاني — **الثـاني: أن يُقَـال:** كتب التفسير مملوءة بنقيض هـٰذا. قال ابن مسعود وعكرمة ومجاهد والضحَّاك وغيرهم : هو أبو بكر وعمر. وذكر هـٰذا جماعة من المفسِّرين، كابن جرير الطبري وغيره.

وقيل: هو أبو بكر، رواه مكحول عن أبي أُمامة.

وقيل: عمر، قاله سعيد بن جبير ومجاهد.

وقيل: خيار المؤمنين، قاله الربيع بن أنس.

وقيل: هم الأنبياء، قاله قتادة والعلاء بن زياد وسفيان.

وقيل: هو عليّ، حكاه الماوردي، ولم يسم قائله، فلعله بعض الشيعة[٥].

٧/ ٢٩٤ الوجه الثالث — / **الثالث: أن يُقَالَ:** لم يثبت [هـٰذا][٦] القول بتخصيص عليّ به عمَّن قوله حجَّة. والحديث المذكور كذب موضوع، وهو لم يذكر دلالة علىٰ صحته[٧]. ومجرد رواية أبي نُعَيْم له لا تدلّ علىٰ الصّحة.

الوجه الرابع — **الرابع: أن يُقَالَ:** قوله : ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ اسم يعم كل صالح من المؤمنين، كما

---

(١) ما بين المعقوفتين زدته من (ك) لتتضح العبارة. (٢) (م) : «أفضلية».
(٣) (ك) : «الإمام عليه السلام. والآيات المذكور في هـٰذا». (٤) (ن)، (س)، (ب) : «علىٰ ما ذكرناه».
(٥) ذكر هـٰذه الأقوال الستة ابن الجوزي في «زاد المسير» ٨/ ٣١٠-٣١١. وفي تفسير الطبري ٢٨/ ١٠٥ (ط. بولاق) ذكر بعض هـٰذه الأقوال. وفي تفسير ابن كثير ٨/ ١٩٢ : وكذا قال سعيد بن جبير وعكرمة ومقاتل بن حيان والضحَّاك وغيرهم ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ : أبو بكر وعمر، زاد الحسن البصري : وعثمان. وقال ليث بن أبي سليم عن مجاهد : ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ : قال : عليّ بن أبي طالب. وقال ابن أبي حاتم : حدثنا عليّ بن الحسين، حدثنا محمد بن أبي عمر، حدَّثنا محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين قال : أخبرني رجل ثقة يرفعه إلىٰ عليّ قال : قال رسول الله ﷺ : قوله : ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، قال : «هو عليّ بن أبي طالب» إسناده ضعيف، وهو منكر جدّاً».
(٦) «هذا» : زيادة في (م). (٧) لم أجد هـٰذا الحديث.

في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء، إنَّما وليّي الله وصالح المؤمنين**»(١).

الوجه الخامس **الخامس: أن يُقَالَ**: إنَّ الله جعل في هذه الآية صالح المؤمنين مولىٰ(٢) رسول الله ﷺ، كما أخبر أن الله مولاه، والمولىٰ يمنع أن يُراد به الموالي عليه(٣)، فلم يبق المراد به إلَّا الموالي.

ومن المعلوم أن كل من كان صالحاً من المؤمنين كان موالياً للنبي ﷺ قطعاً، فإنه [لو] لم يواله(٤) لم يكن من صالح المؤمنين، بل قد يواليه المؤمن وإن لم يكن صالحاً، لكن لا تكون موالاة كاملة. وأمَّا صالح المؤمنين فيواليه موالاة كاملة؛ فإنه إذا كان صالحاً أحبَّ ما أحبه الله ورسوله، وأبغض ما أبغضه الله ورسوله، وأمر بما أمر به الله ورسوله، ونهىٰ عمَّا نهىٰ الله عنه ورسوله. وهذا يتضمَّن الموالاة.

/ وقد قال رسول الله ﷺ لابن عمر: «**إن عبد الله رجل صالح لو كان يصلي من الليل**»، فما نام بعدها(٥). وقال عن أُسامة بن زيد: «**إنه من صالحيكم، فاستوصوا به خيراً**»(٦). ٧/ ٢٩٥

وأمَّا قوله: «والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة»(٧)، فغايته أن يكون المتروك من جنس المذكور، والذي ذكره خلاصة ما عندهم، وباب الكذب لا ينسدّ. ولهذا كان

---

(١) سبق هذا الحديث في هذا الكتاب (٤/ ١٠٨).

(٢) (م): «ولي». (٣) (س)، (ب): «المولىٰ عليه».

(٤) (ن)، (س): «فإنه لم يواله»؛ (ب): «فإن لم يواله».

(٥) هذا جزء من حديث طويل عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ جاء في عدة مواضع في البخاري؛ منها: ٩/ ٤٠، ٤٠ ـ ٤١ (كتاب التعبير، باب الأمن وذهاب الروع، باب الأخذ علىٰ اليمين في النوم)، وأوله في الموضع الأول: «إن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يرون الرؤيا علىٰ عهد رسول الله فيقصونها علىٰ رسول الله ﷺ».. الحديث. وجاء الحديث في البخاري بألفاظ أخرىٰ، وسياق آخر ٢/ ٦٩ (كتاب التهجد، باب فضل من تعارَّ من الليل فصلَّىٰ). وهو في: مسلم ٤/ ١٩٢٧ ـ ١٩٢٨ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن عمر)، وأوله فيه: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل»؛ سنن ابن ماجه ٢/ ١٢٩١ (كتاب تعبير الرؤيا)؛ المسند (ط. المعارف) ٩/ ١٤٨ ـ ١٥٠ (رقم ٦٣٣٠).

(٦) الحديث عن سالم عن أبيه ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في: مسلم ٤/ ١٨٨٤ ـ ١٨٨٥ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل زيد بن حارثة وأُسامة بن زيد)، ونصه: «إن تطعنوا في إمارته ـ يريد أسامة بن زيد ـ فقد طعنتم في إمارة أبيه من قبل. وايم الله، إن كان لخليقاً لها. وايم الله، إن كان لأحب الناس إليَّ. وايم الله، إن هذا لها لخليق ـ يريد أسامة بن زيد ـ. وايم الله، إن كان لأحبهم إليَّ من بعده، فأوصيكم به فإنه من صالحيكم».

(٧) (ن)، (م): «الآيات فيما ذكرنا كثيرة»؛ (س): «والآيات فيما ذكرناه كثيرة».

من الناس من يقابل كذبهم بما يقدر عليه من الكذب(١)، ولكن الله يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق، وللكذّابين الويل مما يصفون.

٧/ ٢٩٦ / وما ذكر وقال: «أُريد به عليّ» إذا ذكر أنه أُريد به أبو بكر أو عمر أو عثمان، لم يكن هٰذا القول بأبعد من قولهم، بل يرجح على قوله، لا سيما في مواضع كثيرة.

وإذا(٢) قال: فهٰذا لم يقله أحد، بخلاف قولنا.

كان الجواب من وجهين: **أحدهما**: أن هٰذا ممنوع، بل من الناس من يخصّ أبا بكر وعمر ببعض ما ذكره من الآيات وغيرهما. **الثاني**: أنَّ قول القائل: خصّ هٰذا بواحد من الصحابة، إذا أمكن غيره أن يخصه بآخر، تكون حجته من جنس حجته؛ فإنه يدلُّ على فساد قوله. وإن كان لم يقله، فإن الإنسان إذا كذب كذبة [لم](٣) يمكن مقابلتها بمثلها(٤)، ولم يمكنه دفع هٰذا إلَّا بما يدفع به قوله، ووجب: إما تصديق الاثنين، وإما كذب الاثنين.

كالحكاية المشهورة عن قاسم بن زكريا المطرز، قال: دخلت على بعض الشيعة ـ وقد قيل: إنه عبَّاد بن يعقوب ـ فقال لي: من حفر البحر؟ فقلت: الله تعالى. فقال: تقول من حفره؟ قلت: من حفره؟ قال: عليّ بن أبي طالب. قال: من جعل فيه الماء؟ قلت: الله. قال: تقول من هو الذي جعل فيه الماء؟ قلت: من هو؟ قال: الحسن. قال: فلما أردت أن أقوم، قال: من حفر البحر؟ قلت: معاوية، قال: ومن [الذي](٥) جعل فيه الماء؟ قلت: يزيد. فغضب من ذلك وقام.

٧/ ٢٩٧ / وكان غرض القاسم أن يقول: هٰذا القول مثل قولك، وأنت تكره ذلك وتدفعه، وبما به يدفع ذلك يُدفع به قولك(٦).

وكذلك ما تذكره الناس من المعارضات لتأويلات القرامطة والرافضة ونحوهم.

ص٣٠٧ كقولهم في قوله: ﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ﴾ [سورة التوبة: ١٢] طلحة والزبير وأبو بكر/ وعمر ومعاوية. فيقابل هٰذا بقول الخوارج: إنهم عليّ والحسن والحسين. وكل هٰذا باطلٌ، لكن الغرض أنهم يقابلون بمثل حجتهم، والدليل على فسادها يعمّ النوعين، فعُلِم بطلان الجميع.

---

(١) (ن)، (س): «ولهٰذا كان من الناس من يقاتل لديهم ما يقدّروه من الكذب»؛ (م): «ولهٰذا كان من الناس من يقاتل ما لديهم بما يقدّروه من الكذب»، وكله تحريف.

(٢) (س)، (ب): «فإذا».

(٣) «لم»: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) «بمثلها»: ساقطة من (م).

(٥) «الذي»: ساقطة من (ن)، (م).

(٦) (س)، (ب): «وما به تدفع ذلك فيدفع به قولك»؛ (م): «وبما به يدفع ذلك ويدفع به قولك».

فصل

كلام الرافضي على المنهج الثالث في الأدلة المستندة إلى السنة وهي اثنا عشر:

قال الرافضي[(١)]: «المنهج الثالث في الأدلة المستندة[(٢)] إلى السنة، المنقولة عن النبي ﷺ، وهي اثنا عشر.

الأول: لما نزل قوله تعالى: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ جمع رسول الله ﷺ بني عبد المطلب.. إلخ.

الأول: ما نقله الناس كافة أنه لـمَّا نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٢١٤]، جمع رسول الله ﷺ بني عبد المطلب في دار أبي طالب[(٣)]، وهم أربعون رجلاً وأمَرَ أن يَصْنَع لهم فخذ شاة[(٤)] مع مُدٍّ من البُرِّ[(٥)] ويُعِدُّ لهم / صاعاً[(٦)] من اللبن، وكان الرجل منهم يأكل الجذعة في مقعد واحد، ويشرب الفَرَق[(٧)] من الشراب في ذلك المقام، فأكلت الجماعة كلهم[(٨)] من ذلك [الطعام][(٩)] اليسير حتى شبعوا، ولم يتبيّن ما أكلوه[(١٠)]، فبهرهم [النبي صلى الله عليه وآله] بذلك[(١١)]، وتبيَّن لهم آية نبوّته[(١٢)]، فقال[(١٣)]: يا بني عبد المطلب، إنَّ الله بعثني [بالحق][(١٤)] إلى الخلق كافة، وبعثني إليكم خاصة، فقال: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ وأنا أدعوكم إلى كلمتين خفيفتين على اللسان، ثقيلتين في الميزان، تملكون بهما[(١٥)] العرب والعجم، وتنقاد[(١٦)] لكم بهما[(١٧)] الأمم، وتدخلون بهما الجنة، وتنجون بهما من النار: شهادة أن لا إلـٰه إلَّا الله، وأنِّي رسول الله، فمن يجيبني إلى هـٰذا الأمر، ويؤازرني على القيام به، يكن/ أخي ووزيري، ووصيي[(١٨)] ووارثي، وخليفتي من بعدي. فلم يجبه أحد منهم. فقال أمير المؤمنين: أنا يا رسول الله أؤازرك[(١٩)] على هـٰذا الأمر. فقال: اجلس. ثم أعاد القول على القوم ثانية[(٢٠)] فَصَمَتُوا. فقال عليّ: فقمت[(٢١)] فقلت مثل مقالتي الأولى، فقال: اجلس، ثم أعاد

٢٩٨/٧ — ٢٩٩/٧

---

(١) عبارة «قال الرافضي»: ساقطة من (س)، (ب). والكلام التالي في (ك) ص ١٦٧ (م) ـ ١٦٨ (م).
(٢) (م)، (س)، (ب): «المسندة». (٣) (ك): «أبي طالب ﷺ».
(٤) (ن)، (م)، (س)، (ب): «أربعون رجلا وامرأتان فصنع لهم طعاما وأخذ شاة».
(٥) (م): «شامد من البر»؛ (س)، (ب): «مع من البر».
(٦) (م): «وأبعد لهم صاعا»؛ (س)، (ب): «وبعد كم صاعا»، وهو تحريف.
(٧) (ك): «القرب: والفَرَق ـ بفتح الفاء والراء ـ: مكيال يسع ستة عشر رطلاً».
(٨) (ك): «كلها». (٩) «الطعام»: في (ك) فقط. وسقطت من سائر النسخ.
(١٠) (س)، (ب): «ما أكلوا». (١١) (ن)، (م)، (س)، (ب): «فبهرهم ذلك». والمثبت من (ك).
(١٢) (م): «وتبين لهم نبوته»؛ (س): «وتبين لهم أنه ثبوته»؛ (ب): «وتبين لهم أنه صادق في نبوته».
(١٣) (ك): «ثم قال». (١٤) «بالحق»: في (ك) فقط. (١٥) (ن)، (م): «بها».
(١٦) (س): «وتقاد». (١٧) (م): «بها». (١٨) (ك): «يكن أخي ووصيي ووزيري».
(١٩) (ك): «فقال أمير المؤمنين ـ ﷺ: أنا يا رسول الله صلى الله عليه وآله أؤازرك».
(٢٠) (س)، (ب): «ثانيا». (٢١) (ك): «فقال عليّ ـ ﷺ ـ وقمت».

القول ثالثة[١]، فلم ينطق أحد منهم بحرف، فقمت فقلت: أنا أؤازرك يا رسول الله على هذا الأمر. فقال: اجلس فأنت أخي ووزيري، ووصيي[٢] ووارثي، وخليفتي من بعدي. فنهض القوم وهم يقولون لأبي طالب: ليهنئك[٣] اليوم أن دخلت في دين ابن أخيك، فقد جعل ابنك أميراً[٤] عليك».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: الأول: المطالبة بصحة النقل. وما ادَّعاه من نقل الناس كافة من أظهر الكذب عند أهل العلم بالحديث[٥]، فإنَّ هذا الحديث ليس في شيء من كتب المسلمين التي يستفيدون منها علم النقل: لا في الصحاح ولا في المساند[٦] والسنن

٧/ ٣٠٠ والمغازي والتفسير التي/ يُذكر فيها الإسناد الذي يُحتج به[٧]، وإذا كان في بعض كتب التفسير التي يُنقل منها[٨] الصحيح والضعيف، مثل تفسير الثعلبي والواحدي والبغوي، بل وابن جرير وابن أبي حاتم، لم يكن مجرد رواية واحدٍ من هؤلاء، دليلاً على صحته باتفاق أهل العلم؛ فإنه إذا عُرِفَ أن تلك المنقولات فيها صحيح وضعيف، فلا بد من بيان أن هذا المنقول من قسم الصحيح دون الضعيف.

وهذا الحديث غايته أن يُوجَد في بعض[٩] كتب التفسير التي فيها الغث والسمين، وفيها أحاديث كثيرة موضوعة مكذوبة، مع أن كتب التفسير التي يُوجَد[١٠] فيها هذا[١١] مثل[١٢] تفسير ابن جرير وابن أبي حاتم والثعلبي والبغوي، يُنقَل فيها بالأسانيد الصحيحة ما يناقض هذا، مثل بعض المفسرين الذين ذكروا هذا في سبب نزول الآية، فإنهم ذكروا [١٣] مع ذلك بالأسانيد الصحيحة الثابتة التي اتفق أهل العلم على صحتها ما يناقض ذلك، ولكن هؤلاء المفسرون ذكروا[١٣] ذلك على عادتهم في أنهم ينقلون ما ذُكِر في سبب نزول الآية من المنقولات

٧/ ٣٠١ الصحيحة والضعيفة، ولهذا يذكر أحدهم في سبب نزول الآية عدة/ أقوال، ليذكر أقوال الناس وما نقلوه فيها، وإن كان بعض ذلك هو الصحيح وبعضه كذب، وإذا احتج بمثل هذا الضعيف[١٤] وأمثاله واحدٌ بذكر[١٥] بعض ما نُقِلَ في تفسير الآية

---

(١) (ك) ص ١٦٨ (م): «ثم أعاد على القوم مقالته ثالثة». (٢) (ك): «فأنت أخي وصيي ووزيري».
(٣) (ك): «لأبي طالب ـ ﷺ ـ ليهنئك». وفي (ن)، (س)، (ب): «ليهنك».
(٤) (س)، (ب): «وزيرا». (٥) (م): «بالنقل». (٦) (م): «المسانيد».
(٧) انظر كلام ابن تيمية التالي بعد صفحات، ويذكر فيه ورود هذا الحديث الموضوع في تفسير الطبري. ولم أجد الحديث في كتب السنة التي رجعت إليها.
(٨) (ب): «فيها». (٩) «بعض»: ساقطة من (س)، (ب). (١٠) «يوجد»: ساقطة من (م).
(١١) «هذا»: ساقطة من (س)، (ب). (١٢) (م): «التي فيها مثل هذا».
(١٣ ـ ١٣): ساقط من (م). (١٤) (ن): «الصنف». (١٥) (ن)، (س): «يذكر»؛ (ب): «فذكر».

من المنقولات، وترك سائر ما ينقل مما يناقض ذلك - كان هٰذا من أفسد الحجج، كمن احتجَّ بشاهد يشهد له ولم تثبت عدالته بل ثبت جرحه، وقد ناقضه عدولٌ كثيرون[١] يشهدون بما يناقض شهادته، أو يحتج[٢] برواية واحدٍ لم تثبت عدالته بل ثبت جرحه، ويدع روايات[٣] كثيرين عدول، وقد رووا[٤] ما يناقض ذلك.

بل لو قُدِّرَ أن هٰذا الحديث من رواية أهل الثقة والعدالة، وقد روىٰ آخرون من أهل الثقة والعدالة ما يناقض ذلك، لوجب النظر في الروايتين: أيهما أثبت وأرجح؟ فكيف إذا كان أهل العلم بالنقل متفقين علىٰ أن الروايات المناقضة[٥] لهٰذا الحديث هي الثابتة الصحيحة، بل هٰذا الحديث مناقض لما[٦] عُلِم بالتواتر، وكثير[٧] من أئمة التفسير لم يذكروا[٨] هٰذا بحال لعلمهم أنه باطلٌ.

٣٠٢/٧ الوجه الثاني / **الثاني**: أنَّا نرضىٰ منه من هٰذا النقل العام بأحد شيئين: إما بإسنادٍ يذكره مما يحتجّ به أهل العلم في مسائل النزاع، ولو أنه مسألة فرعية، وإما قول رجل من أهل الحديث الذين يعتمد الناس علىٰ تصحيحهم.

فإنه لو تناظر فقيهان في فرع من الفروع، لم تقم الحجة علىٰ المناظرة[٩] إلَّا بحديث يُعلَم أنه مسند إسناداً تقوم به الحجَّة، أو يصححه من يُرجَع إليه في ذلك. فأمَّا إذا لم يُعلَم إسناده، ولم يثبته[١٠] أئمة النقل، فمن أين يُعلَم؟ لا سيما في مسائل الأصول التي بُني عليها الطعن في سلف الأمة وجمهورها، ويُتوسل/ بذلك ظ٣٠٧
إلىٰ هدم قواعد المسألة، فكيف يقبل[١١] في مثل ذلك حديث لا يُعْرَف إسناده ولا يثبته أئمة النقل[١٢] ولا يُعرف أن عالماً صححه!

الوجه الثالث **الثالث**: أنَّ هٰذا الحديث كذب [١٣] عند أهل المعرفة بالحديث، فما من عالم يعرف الحديث إلَّا وهو يعلم أنه كذب موضوع[١٣]، ولهٰذا لم يروه أحد منهم في الكتب التي يُرجَع إليها في المنقولات؛ لأنَّ أدنىٰ من له معرفة بالحديث يعلم أن هٰذا الحديث كذب.

---

(١) (س)، (ب): «عدد كثيرون»، وهو تحريف.
(٢) (م): «ويحتج».
(٣) (ن)، (م): «رواية».
(٤) (م): «قد ردوا»، وهو تحريف.
(٥) «المناقضة»: ساقطة من (م).
(٦) (ن): «مناقض ما»؛ (م): «يناقض ما».
(٧) «وكثير»: ساقطة من (س)، (ب).
(٨) (ب): «من أئمة التفسير الذين لم يذكروا».
(٩) (ب): «المناظر».
(١٠) (ن)، (س): «ولا يثبته»؛ (م): «ولا ثبتته».
(١١) (ن): «كيف يقبل»؛ (س)، (ب): «كيف ينقل».
(١٢) عبارة «ولا يثبته أئمة النقل»: ساقطة من (م). وسقطت «ولا يثبته» من (س)، (ب).
(١٣ ـ ١٣): ساقط من (س)، (ب).

وقد رواه ابن جرير والبغوي بإسنادٍ فيه عبد الغفار بن القاسم بن فهد، أبو مريم
٣٠٣/٧ الكوفي[١]، وهو مجمع على تركه، كذَّبه سمَّاك بن حرب وأبو/ داود، وقال أحمد: ليس بثقةٍ، عامة أحاديثه بواطيل[٢]. قال يحيى: ليس بشيء. قال ابن المديني: كان يضع الحديث. وقال النسائي وأبو حاتم: متروك الحديث. وقال ابن حبان البُسْتِيّ: كان عبد الغفار بن قاسم يشرب الخمر حتى يسكر، وهو مع ذلك يقلب الأخبار، لا يجوز الاحتجاج به، وتركه أحمد ويحيى[٣].

ورواه ابن أبي حاتم، وفي إسناده عبد الله بن عبد القدوس، وهو ليس بثقة. وقال فيه يحيى بن معين: ليس بشيء رافضي خبيث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني: ضعيف[٤].

وإسناد الثعلبي أضعف؛ لأنَّ فيه من لا يُعرَف، وفيه من الضعفاء والمتَّهمين[٥] من لا يجوز الاحتجاج بمثله في أقل مسألة.

٣٠٤/٧ الوجه الرابع / **الرابع:** أن بني عبد المطلب لم يبلغوا أربعين رجلاً حين نزلت هذه الآية؛ فإنها نزلت بمكة في أول الأمر. ثم ولا بلغوا أربعين رجلاً في مدَّة حياة النبي ﷺ؛ فإنَّ بني عبد المطلب لم يُعقِب منهم باتفاق الناس إلَّا أربعة: العبَّاس، وأبو طالب، والحارث، وأبو لهب. وجميع ولد عبد المطلب من هؤلاء الأربعة، وهم بنو هاشم، ولم يدرك[٦] النبوَّة من عمومته إلَّا أربعة: العباس، وحمزة، وأبو طالب، وأبو لهب، فآمن اثنان، وهما: حمزة والعباس[٧]، وكَفَرَ اثنان: أحدهما نصره

---

(١) قال الطبري في تفسيره (ط. بولاق) ١٩/ ٧٤: «قال: ثنا سلمة، قال: ثني محمد بن إسحاق، عن عبد الغفار بن القاسم، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب، عن عبد الله بن عباس، عن عليّ بن أبي طالب: لما نزلت هذه الآية.. إلخ».

(٢) (س)، (ب): «بواطل».

(٣) انظر ترجمة أبي مريم عبد الغفار بن القاسم في: ميزان الاعتدال ٢/ ٦٤٠-٦٤١؛ لسان الميزان ٤/ ٤٢-٤٣. وذكر الحديث الموضوع ابن كثير في تفسيره (ط. الشعب) ٦/ ١٨٠ نقلاً عن الطبري وقال: «تفرَّد بهذا السياق عبد الغفار بن القاسم أبي مريم، وهو متروك كذَّاب شيعي، اتهمه عليّ بن المديني وغيره بوضع الحديث، وضعَّفه الأئمة -رحمهم الله-».

(٤) هو: عبد الله بن عبد القدوس التميمي الرازي، قال عنه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ق٢ م١ ص ١٠٤: «روى عن الأعمش وعبيد المكتب وعبد الملك بن عمير وليث بن أبي سليم، وروى عنه سعيد بن سليمان..». وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٤٥٧: «كوفي رافضي، نزل الريّ، روى عن الأعمش وغيره. قال يحيى: ليس بشيء، رافضي خبيث، وقال النسائي وغيره: ليس بثقة، وقال الدارقطني، وقال أبو معمر: حدثنا عبد الله بن عبد القدوس، وكان خَشَبيا».

(٥) (م): «الضعاف المتهمين».

(٦) (ن): «ولم يذكر»، وهو تحريف. (٧) (م): «وهما العباس وحمزة».

وأعانه، وهو أبو طالب، والآخر عاداه وأعان أعداءه، وهو أبو لهب.

وأمَّا العمومة وبنو العمومة فأبو طالب كان له أربعة بنين: طالب، وعقيل، وجعفر، وعليّ. وطالب لم يدرك الإسلام، وأدركه الثلاثة، فآمن عليّ وجعفر في أول الإسلام، وهاجر جعفر إلىٰ أرض الحبشة، ثم إلىٰ المدينة عام خيبر.

وكان [عقيل][(١)] قد استولىٰ علىٰ رباع[(٢)] بني هاشم لما هاجروا وتصرف فيها، ولهٰذا لما قيل للنبي ﷺ في حجته: «ننزل غدا في دارك بمكة»، قال: «**وهل ترك لنا عقيل من دار؟**»[(٣)].

٧/ ٣٠٥ / وأمَّا العباس: فبنوه كلهم صغار؛ إذ لم يكن[(٤)] فيهم بمكة رجل. وهَبْ أنهم كانوا رجالاً، فهم: عبد الله، وعبيد الله، والفضل. وأمَّا قثم فوُلِدَ بعدهم، وأكبرهم الفضل، وبه كان يُكَنَّىٰ. وعبد الله ولد في الشّعب بعد نزول قوله: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٢١٤]، وكان له في الهجرة[(٥)] نحو ثلاث سنين أو أربع سنين، ولم يُولَد للعباس في حياة النبي ﷺ إلَّا الفضل وعبد الله وعُبيد الله، وأما سائرهم فوُلِدُوا بعده.

وأمَّا الحارث بن عبد المطلب وأبو لهب: فبنوهما أقل. والحارث كان له ابنان: أبو سفيان وربيعة، وكلاهما تأخر إسلامه، وكان من مسلمة الفتح.

وكذلك بنو لهب تأخّر إسلامهم إلىٰ زمن الفتح، وكان له ثلاثة ذكور، فأسلم منهم اثنان: عتبة ومغيث، وشهد الطائف وحنيناً، وعتيبة دعا عليه رسول الله ﷺ أن يأكله الكلب، فقتله السّبُع بالزرقاء[(٦)] من الشام كافراً[(٧)].

---

(١) «عقيل»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). وفي هامش (س) أمام هٰذا الموضع كتب: «لعله عقيل».
(٢) (ن): «رياع»، والكلمة غير منقوطة في (م).
(٣) الحديث عن أُسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٢/ ١٤٧ (كتاب الحج، باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها)، ونصه: أنه قال: يا رسول الله، أين تنزل في دارك بمكة؟ فقال: «وهل ترك عقيل من رباع أو دور؟». وكان عقيل وَرِثَ أبا طالب هو وطالب، ولم يرثه جعفر ولا عليّ ـ رضي الله عنهما ـ شيئاً؛ لأنهما كانا مسلمين، وكان عقيل وطالب كافرين. . إلخ. والحديث في: مسلم ٢/ ٩٨٤ ـ ٩٨٥ (كتاب الحج، باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ٩١٢ (كتاب الفرائض، باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك).
(٤) (ن)، (م): «ولم يكن». (٥) «له»: ساقطة من (س). وفي (ب): «وكان سنة في الهجرة».
(٦) (ن)، (س): «بالزرباء»، وهو تحريف.
(٧) جاء هٰذا الخبر في كتاب «الفصول في اختصار سيرة الرسول»؛ لابن كثير، تحقيق: الأستاذين محمد العيد الخطراوي، ومحيي الدين مستو، ص ٢٠٧، ط. بيروت، ١٣٩٩هـ ـ ١٤٠٠هـ، ونصه: «ودعا علىٰ ابن أبي لهب، فسلَّط الله عليه السّبُع بالشام وفق دعائه ـ ﷺ ». وعلّق المحققان: «ابن=

٧/ ٣٠٦ / فهٰؤلاء بنو عبد المطلب لا يبلغون عشرين رجلاً، فأين الأربعون؟!

الوجه الخامس **الخـامس**: قوله: «إن الرجل منهم كان يأكل الجذعة ويشرب الفَرَق من اللبن» فكذبٌ(١) على القوم، ليس بنو هاشم معروفين بمثل هٰذه الكثرة في الأكل، ولا عُرف فيهم من كان يأكل جذعة ولا يشرب فَرَقاً.

الوجه السادس **السادس**: أنَّ قوله للجماعة: «من يجيبني إلىٰ هٰذا الأمر ويؤازرني علىٰ القيام به يكن أخي ووزيري ووصيي وخليفتي من بعدي»، كلامٌ مفترىً علىٰ النبي ﷺ، لا يجوز نسبته إليه. فإن مجرد الإجابة إلىٰ الشهادتين والمعاونة علىٰ ذلك لا يُوجب هٰذا كله؛ فإن جميع المؤمنين أجابوا إلىٰ هاتين الكلمتين، وأعانوه علىٰ هٰذا الأمر، وبذلوا أنفسهم وأموالهم في إقامته وطاعته(٢)، وفارقوا أوطانهم، وعادوا إخوانهم، وصبروا علىٰ الشتات بعد الألفة، وعلىٰ الذل بعد العز، وعلىٰ الفقر بعد الغنىٰ، وعلىٰ الشدَّة بعد الرخاء، وسيرتهم معروفة مشهورة. ومع هٰذا فلم يكن أحد منهم بذلك(٣) خليفة له.

٧/ ٣٠٧ / وأيضاً، فإن كان عرض هٰذا الأمر علىٰ أربعين رجلاً أمكن أن يجيبوه - أو أكثرهم أو عدد منهم - فلو أجابه منهم عدد، من كان الذي يكون الخليفة بعده؟ أيعيِّن واحداً(٤) بلا موجب؟ أم يجعل(٥) الجميع خلفاء في وقت واحد؟ وذلك أنه لم يعلّق الوصية والخلافة، والأخوة والمؤازرة، إلَّا بأمر سهل، وهو الإجابة إلىٰ الشهادتين، والمعاونة علىٰ هٰذا الأمر. وما من مؤمن يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر إلىٰ يوم القيامة، إلَّا وله من هٰذا نصيب وافر، ومن لم يكن له من ذلك حظ فهو منافق، فكيف يجوز نسبة مثل هٰذا الكلام إلىٰ النبي ﷺ؟!

الوجه السابع **السـابع**: أنَّ حمزة وجعفراً وعبيدة بن الحارث أجابوا إلىٰ ما أجابه عليّ من

= أبي لهب: هو عتبة (كذا) بن عبد العزىٰ (أبو لهب). والحديث رواه الحاكم وابن إسحاق من طرق صحيحة مسندة. انظر: «نسيم الرياض شرح كتاب الشفاء ٣/ ١٢٦». ولم أجد الحديث في سيرة ابن هشام، وهو في المستدرك للحاكم ٢/ ٥٣٩ في تفسير سورة أبي لهب ونصه: «كان لهب بن أبي لهب يسبّ النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم، فقال النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم: «اللهم سلِّط عليه كلبك»، فخرج في قافلة يريد الشام، فنزل منزلاً فقال: إني أخاف دعوة محمد (صلىٰ الله عليه وآله وسلم) قالوا: كلا. فحطّوا متاعهم حوله، وقعدوا يحرسونه، فجاء الأسد، فانتزعه، فذهب به. قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

(١) (ب): «كذب».

(٢) «وطاعته»: ساقطة من (م). وفي (س): «وإطاعته».

(٣) «بذلك»: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) (ن)، (س)، (ب): «يعين واحد»؛ (م): «أيعين واحد». ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) (س)، (ب): «لم يجعل»، وهو تحريف.

الشهادتين والمعاونة على هذا الأمر ؛ فإنَّ هؤلاء من السابقين الأوَّلين الذين آمنوا بالله ورسوله/ في أول الأمر . بل حمزة أسلم قبل أن يصير المؤمنون أربعين رجلاً ، ص ٣٠٨ وكان النبي ﷺ في دار الأرقم بن أبي الأرقم ، وكان اجتماع النبي ﷺ به في دار الأرقم ، ولم يكن يجتمع هو وبنو عبد المطلب كلهم في دار واحدة ، فإنَّ أبا لهب كان مظهراً لمعاداة رسول الله ﷺ ، ولما حُصِرَ بنو هاشم في الشِّعْبِ لم يدخل معهم أبو لهب .

الوجه الثامن [الثـامن](١) : أنَّ الذي في الصحاح من نزول هذه الآية غير هذا . ففي الصحيحين عن ابن عمر وأبي هريرة - واللفظ له - عن النبي/ ﷺ لما نزلت : ﴿وَأَنذِرْ ٣٠٨/٧ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء : ٢١٤] ، دعا رسول الله ﷺ قريشاً ، فاجتمعوا ، فخصَّ وعم فقال : «**يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني مُرَّة بن كعب، أنقذوا أنفسكم من النار.** (٢ **يا بني عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد مناف أنقذو أنفسكم من النار**٢). **يا بني هاشم، أنقذوا أنفسهم من النار. يا بني عبد المطلب، أنقذوا أنفسكم من النار. يا فاطمة [بنت محمد]**(٣) **أنقذي نفسك من النار، فإني لا أملك لكم من اللهِ شيئاً غير أن لكم رحماً سأبلها ببلاها**»(٤) .

وفي الصحيحين : عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أيضاً لـمَّا نزلت هذه الآية قال : «**يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من اللهِ لا أغني عنكم من اللهِ شيئاً. يا بني عبد المطلب، لا أغني عنكم من اللهِ شيئاً. يا صفيّة عمة رسول اللهِ، لا أغني عنك من اللهِ شيئاً. يا فاطمة بنت محمد، لا أغني عنك من اللهِ شيئاً. سلاني ما شئتما من مالي**»(٥) . وخرجه مسلم من حديث ابن / المخارق وزهير بن عمرو(٦) ، ومن(٧) حديث عائشة وقال فيه : «**قام على** ٣٠٩/٧ **الصفا**»(٨) .

---

(١) كلمة «والثامن» : ساقطة من (ن) ، (س) ، (ب) ومكانها بياض . وكتب في هامش (س) : «بياض بأصله» . (٢ - ٢) : ساقط من (س) ، (ب) . (٣) «بنت محمد» : زيادة في (م) .

(٤) الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في : البخاري ٦/ ١١١ - ١١٢ (كتاب التفسير ، سورة الشعراء) ؛ مسلم ١/ ١٩٢ (كتاب الإيمان ، باب في قوله تعالى : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٢/ ٣٣٣ ، ٣٦٠ ، ٥١٩ .

(٥) الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في : البخاري ٤/ ٦ - ٧ (كتاب الوصايا ، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب) ، ٤/ ١٨٥ (كتاب المناقب ، باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية) ، ٦/ ١١٢ (كتاب التفسير ، سورة الشعراء) ؛ مسلم ١/ ١٩٢ - ١٩٣ (كتاب الإيمان ، باب في قوله تعالى : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾) . والحديث في سنن النسائي والدارمي والمسند .

(٦) الحديث في : مسلم في الموضع السابق ١/ ١٩٣ (رقم ٣٥٣ ، ٣٥٤) .

(٧) (م) : «زهير بن عمرو من حديث» ، وهو خطأ .

(٨) الحديث في : مسلم ١/ ١٩٢ (الموضع السابق) ، حديث رقم ٣٥٠ .

وقال في حديث قبيصة: «**انطلق إلى رضمة من جبل، فعلا أعلاها حجرا**[١]، **ثم نادى: يا بني عبد مناف إني لكم نذير. إنَّما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فانطلق يربأ أهله، فخشي أن يسبقوه، فجعل يهتف: يا صباحاه**»[٢].

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية خرج رسول الله ﷺ حتى صعد الصفا، فهتف «**يا صباحاه**»[٣] فقالوا: من هذا الذي يهتف؟ قالوا: محمد. فاجتمعوا إليه، فجعل ينادي: «**يا بني فلان، يا بني عبد مناف، يا بني عبد المطلب**». وفي رواية: «**يا بني فهر، يا بني عَدِي، يا بني فلان**» لبطون قريش فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً ينظر ما هو، فاجتمعوا فقال: «**أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلاً تخرج بسفح هذا الجبل، أكنتم/ مصدِّقي؟**»، قالوا: ما جربنا عليك كذبا. قال: «**فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد**»، قال: فقال أبو لهب: تبًّا لك أما[٤] جمعتنا إلَّا لهذا؟ فقام فنزلت هذه[٥] السورة: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [سورة المسند: ١]»[٦]. وفي رواية: «**أرأيتم لو أخبرتكم أن العدو يصبّحكم ويمسّيكم أكنتم تصدّقوني؟**»، قالوا: بلى»[٧]. ٧/ ٣١٠

فإن قيل: فهذا الحديث قد ذكره طائفة من المفسرين والمصنِّفين في الفضائل، كالثعلبي والبغوي وأمثالهما والمغازلي[٨].

قيل له: مجرد رواية هؤلاء لا تُوجب ثبوت الحديث باتفاق أهل العلم بالحديث؛ فإن في كتب هؤلاء من الأحاديث الموضوعة ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع، وفيها شيء كثير يُعلَم بالأدلة اليقينية السمعية والعقلية أنها كذب، بل فيها ما يُعلَم بالاضطرار أنه كذب. والثعلبي وأمثاله لا يعتمدُون الكذب[٩]، بل فيهم من

---

(١) (م): «هجرا».

(٢) الحديث هو حديث ابن المخارق وزهير بن عمرو السابق، وابن المخارق هو: قبيصة بن المخارق. والرضمة: حجارة مجتمعة ليست بثابتة في الأرض كأنها منثورة. وعبارة «فعلا أعلاها حجرا»؛ أي: فرقى في أرفعها. وكلمة «يربأ» على وزن يقرأ، معناه: يحفظهم ويتطلع لهم، ويُقال لفاعل ذلك: ربيئة. وكلمة «واصباحاه» هي كلمة يعتادونها عند وقوع أمر عظيم، فيقولونها ليجتمعوا ويتأهبوا له.

(٣) (س)، (ب): «يا صاحباه».

(٤) (م)، (س)، (ب): «ما».

(٥) «هذه»: ساقطة من (س)، (ب).

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى (٢/ . .)، والحديث أيضاً في: مسلم ١/ ١٩٣ - ١٩٤ (كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾).

(٧) هذه الرواية جزء من حديث عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في: البخاري ٦/ ١٢٢ (كتاب التفسير، سورة سبأ)، ٦/ ١٨٠ (كتاب التفسير، سورة تبت يدا أبي لهب وتب).

(٨) (ب): «والمغازي».

(٩) (ن)، (م): «لا يعتمدون الكتب»؛ (س): «لا يعتمدون الكذب».

الصلاح والدين ما يمنعهم من ذلك، لكن ينقلون ما وجدوه في الكتب، ويروون ما سمعوه، وليس لأحدهم من الخبرة بالأسانيد ما لأئمة الحديث، كشعبة، ويحيى بن سعيد القطّان، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، وعلي بن/ المديني، ٧/ ٣١١
ويحيى بن معين، وإسحاق، ومحمد بن يحيى الذهلي، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين، وأبي عبد الله بن منده، والدارقطني، وأمثال هؤلاء من أئمة الحديث ونقّاده وحكّامه وحفّاظه الذين لهم خبرة ومعرفة تامة بأحوال النبي ﷺ، وأحوال من نقل العلم والحديث عن النبي ﷺ من الصحابة والتابعين [وتابعيهم][(1)] ومن بعدهم من نقلة العلم.

وقد صنّفوا الكتب الكثيرة في معرفة الرجال الذين نقلوا الآثار وأسماءهم، وذكروا أخبارهم وأخبار من أخذوا عنه، ومن أخذ عنهم. مثل كتاب «العلل وأسماء الرجال» عن يحيى القطّان، وابن المديني، وأحمد، وابن معين[(2)]، والبخاري، ومسلم، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والترمذي، وأحمد بن عدي، وابن حبان، وأبي الفتح الأزدي، والدارقطني وغيرهم.

وتفسير الثعلبي فيه أحاديث موضوعة وأحاديث صحيحة. ومن الموضوع فيه الأحاديث التي في فضائل السور: سورة سورة.

وقد ذكر هذا الحديث الزمخشري والواحدي[(3)]، وهو كذب موضوع باتفاق أهل الحديث. وكذلك غير هذا.

/ وكذلك الواحدي تلميذ الثعلبي. والبغوي اختصر تفسيره من تفسير الثعلبي ٧/ ٣١٢
والواحدي، لكنهما أخبرا[(4)] بأقوال المفسرين منه، والواحدي أعلم بالعربية من هذا وهذا، والبغوي أتبع للسنة منهما.

وليس كون الرجل من الجمهور الذين يعتقدون خلافة الثلاثة يُوجب له أن كل ما رواه صدق، كما أن كونه من الشيعة لا يُوجب أن يكون كل ما رواه كذباً/ بل ظ ٣٠٨
الاعتبار بميزان العدل.

وقد وضع الناس أحاديث كثيرة مكذوبة على رسول الله ﷺ: في الأصول،

---

(١) «وتابعيهم»: زيادة في (م).
(٢) (س)، (ب): «وأحمد بن معين»، وهو خطأ.
(٣) ذكر الزمخشري هذا الحديث بمعناه مختصراً في تفسيره «الكشاف» ٣/ ١٣١ (ط. مصطفى الحلبي ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٦م) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٢١٤].
(٤) (ن)، (س): «أخبرا»، وهو تحريف.

والأحكام، والزهد، والفضائل. ووضعوا كثيراً من فضائل الخلفاء الأربعة، وفضائل معاوية.

ومن الناس من يكون قصده رواية كل ما رُوي في الباب، من غير تمييز بين صحيح وضعيف، كما فعله أبو نُعَيْم في فضائل الخلفاء. وكذلك غيره ممن صنَّف في الفضائل. ومثل ما جمعه أبو الفتح بن أبي الفوارس، وأبو علي الأهوازي وغيرهما في فضائل معاوية. ومثل ما جمعه النسائي في فضائل عليّ، وكذلك ما جمعه أبو القاسم بن عساكر في فضائل عليّ وغيره، فإن هـٰؤلاء وأمثالهم قصدوا أن يرووا ما سمعوا من غير تمييز بين صحيح ذلك وضعيفه، فلا يجوز أن يُجزَم بصدق الخبر بمجرد رواية الواحد من هـٰؤلاء باتفاق أهل العلم.

وأمَّا من يذكر الحديث بلا إسناد من المصنّفين في الأصول والفقه والزهد
٧/ ٣١٣ والرقائق، فهـٰؤلاء يذكرون أحاديث كثيرة صحيحة، ويذكر بعضهم/ أحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة، كما يوجد ذلك في كتب الرقائق والرأي وغير ذلك.

فصـل

تابع كلام الرافضي: الثاني: حديث الغدير..

قال الرافضي[(١)]: **الثاني**: الخبر المتواتر عن النبي ﷺ: أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]، خطب الناس في غدير خُم، وقال للجميع كله: يا[(٢)] أيها النَّاس، ألست أَوْلَىٰ منكم بأنفسكم؟ قالوا: بلىٰ. قال: من كنت مولاه فعليٌّ مولاه[(٣)]. اللَّهُمَّ والِ من وَالَاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله. فقال عمر: بخٍ بخٍ[(٤)]، أصبحت مولاي ومولىٰ كل مؤمن ومؤمنة. والمراد بالمولىٰ هنا: الأَوْلَىٰ بالتصرف لتقدّم التقرير[(٥)] منه ﷺ بقوله[(٦)]: ألست أَوْلَىٰ منكم بأنفسكم[(٧)]؟

الجواب

والجواب عن هـٰذه الآية والحديث المذكور قد تقدَّم[(٨)]، وبيَّنَّا أن هـٰذا/ كذبٌ،
٧/ ٣١٤ وأن قوله: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]، نزل قبل حجَّة [الوداع][(٩)] بمدة طويلة.

ويوم الغدير إنَّما كان ثامن عشر ذي الحجة بعد رجوعه من الحج، وعاش بعد

---

(١) في (ك) ص ١٦٨ (م). (٢) «يا»: ليست في (ك). (٣) (ك): «فهـٰذا عليٌّ مولاه».
(٤) (ك): «فقال له عمر: بخ بخ لك يا عليّ». (٥) (س)، (ب): «التقوىٰ»، وهو تحريف.
(٦) (ك): «منه عليه بقوله». (٧) (م): «ألست أولىٰ بكم من أنفسكم».
(٨) انظر ما سبق (١/ ٣١٣). (٩) (ن)، (س)، (ب): «قبل حجة».

ذلك شهرين وبعض الثالث. ومما يبن ذلك: أنّ[١] آخر المائدة نزولاً قوله تعالىٰ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [سورة المائدة: ٣]. وهـٰذه الآية نزلت بعرفة تاسع ذي الحجة في حجة الوداع، والنبي ﷺ واقف بعرفة، كما ثبت ذلك في الصحاح والسنن، وكما قاله العلماء قاطبة من أهل التفسير و الحديث وغيرهم.

وغدير خُم كان بعد رجوعه إلىٰ المدينة ثامن عشر ذي الحجة بعد نزول هـٰذه الآية بتسعة أيام، فكيف يكون قوله: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]، نزل ذلك الوقت؟ ولا خلاف بين أهل العلم أن هـٰذه الآية نزلت قبل ذلك، وهي من أوائل ما نزل بالمدينة، وإن كان ذلك في سورة المائدة، كما أن فيها تحريم الخمر، والخمر حُرِّمَت في أوائل الأمر عقب غزوة أُحُد. وكذلك فيها الحكم بين أهل الكتاب بقوله: ﴿فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [سورة المائدة: ٤٢]. وهـٰذه الآية نزلت إما في الحدّ[٢] لما رجم اليهوديين[٣]، وإما في الحكم بين قريظة والنضير لما تحاكموا إليه في الدماء. ورجم اليهوديين كان أول ما/ فعله بالمدينة وكذلك الحكم بين قريظة ٧/ ٣١٥
والنضير، فإن بني النضير أجلاهم قبل الخندق، وقريظة قتلهم عقب غزوة الخندق.

والخندق باتفاق الناس كان قبل الحديبية، وقبل فتح خيبر. وذلك كله قبل فتح مكة وغزوة حنين، وذلك كله قبل حجة الوداع، وحجة الوداع قبل خطبة الغدير.

فمن قال: إنَّ المائدة نزل فيها شيء بغدير خُم[٤] فهو كاذبٌ مفترٍ باتفاق أهل العلم.

وأيضاً، فإنَّ الله تعالىٰ قال في كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [سورة المائدة: ٦٧][٥]. فضمن له سبحانه أنه يعصمه من الناس إذا بلّغ الرسالة ليؤمّنه بذلك من الأعداء. ولهـٰذا روي أن النبي ﷺ كان قبل نزول هـٰذه الآية يُحرس[٦]، فلما نزلت هـٰذه الآية ترك ذلك[٧].

(١) «أن»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) (س)، (ب): «إما نزلت في الحد».
(٣) (س)، (ن)، (م): «اليهودي».
(٤) (س)، (ب): «بعد غدير خم».
(٥) (ن)، (م): «فما بلغت رسالاته».
(٦) (ن)، (س)، (ب): «يحترس».
(٧) الحديث عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ في: سنن الترمذي ٤/ ٣١٧ (كتاب تفسير القرآن، باب سورة المائدة)، ونصه: كان النبي ﷺ يُحرس حتىٰ نزلت هـٰذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من القبّة، فقال لهم: «(يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله)». قال الترمذي: «هـٰذا حديث غريب، وروىٰ بعضهم هـٰذا الحديث عن الجريري عن عبد الله بن شقيق، قال: كان النبي ﷺ يحرس، ولم يذكروا فيه عن عائشة». وذكر ابن كثير الحديث في تفسيره وقال: إن ابن أبي حاتم رواه عن عائشة وذكر رواية الترمذي له ثم قال: «وهـٰكذا رواه ابن جرير والحاكم=

٣١٦/٧ / وهـٰذا إنَّما يكون قبل تمام التبليغ، وفي حجة الوداع تم التبليغ.

وقال في حجة الوداع: «**ألا هل بلَّغت ألا هل بلغت؟**»، قالوا: نعم. قال: «**اللهمَّ اشهد**»، وقال لهم: «**أيها الناس، إني تارك فيكم ما إن تمسّكتم به لن تضلوا: كتاب الله، وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون؟**»، قالوا: نشهد أنك قد بلّغت وأدّيت ونصحت. فجعل يرفع إصبعه إلىٰ السماء وينكبها[١] إلىٰ الأرض[٢] ويقول: «**اللهمَّ اشهد، اللهم اشهد**»، وهـٰذا لفظ حديث جابر في صحيح مسلم وغيره من الأحاديث الصحيحة[٣]. وقال: «**ليبلِّغ الشاهد الغائب، فربَّ مبلَّغٍ أوعى من سامعٍ**»[٤].

فتكون العصمة المضمونة موجودة وقت[٥] التبليغ المتقدّم، فلا تكون هـٰذه الآية نزلت بعد حجَّة الوداع؛ لأنه قد بلَّغ قبل ذلك، ولأنه حينئذٍ لم يكن خائفاً من أحدٍ يحتاج أن يُعصَم منه[٦]، بل بعد[٧] حجَّة الوداع كان أهل مكة[٨] والمدينة وما
٣١٧/٧ حولهما كلهم مسلمين منقادين له[٩] ليس فيهم/ كافر، والمنافقون مقموعون مُسِرُّون
ص ٣٠٩ للنفاق[١٠]، ليس فيهم من يحاربه، ولا من يخاف الرسول منه. / فلا يُقال له في هـٰذه الحال: ﴿**بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ**﴾ [سورة المائدة: ٦٧].

وهـٰذا مما يبيِّن أن الذي جرىٰ يوم الغدير لم يكن مما أُمِر بتبليغه، كالذي بلَّغه في حجة الوداع؛ فإن كثيراً من الذين حجُّوا معه - أو أكثرهم - لم يرجعوا معه إلىٰ المدينة، بل رجع أهل مكة إلىٰ مكة، وأهل الطائف إلىٰ الطائف، وأهل اليمن إلىٰ اليمن، وأهل البوادي القريبة من ذاك إلىٰ بواديهم. وإنَّما رجع [معه][١١] أهل المدينة ومن كان قريباً منها.

= في مستدركه من طريق مسلم بن إبراهيم به، ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وكذا رواه سعيد بن منصور عن الحارث بن أبي قدامة الأيادي عن الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة به». وقال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في «عمدة التفسير عن ابن كثير» ٤/ ١٩٣: «إسناده صحيح، وهو في الترمذي ٤: ٩٦، والطبري: ٧٦: ١٢٢. والحاكم ٢: ٣١٣ ووافقه الذهبي علىٰ تصحيحه. ورواه بعضهم مرسلاً - عند الطبري وغيره - وأشار الترمذي إلىٰ ذلك. وما هـٰذه بعلّة تقدح في صحة الموصول».

(١) (ن): «وينكتها».
(٢) (ب): «إلىٰ الناس».
(٣) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - في: مسلم ٢/ ٨٩٠ (كتاب الحج، باب حجَّة النبي ﷺ)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٣٦٧.
(٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ١١٣).
(٥) (س)، (ب): «قبل».
(٦) (ن)، (س)، (ب): «يعتصم منه».
(٧) «بعد»: ساقطة من (س)، (ب).
(٨) (ب): «كانت وأهل مكة».
(٩) (ب): «مسلمون منقادون له».
(١٠) (م): «يسرون النفاق».
(١١) «معه»: في (ب) فقط.

فلو كان ما ذكره يوم الغدير مما أُمِر بتبليغه، كالذي بلَّغه في الحج، لبلَّغه[١] في حجة الوداع كما بلَّغ غيره، فلما لم يذكر[٢] في حجَّة الوداع إمامةً ولا ما يتعلق بالإمامة أصلاً، ولم ينقل أحد بإسناد صحيح ولا ضعيف أنه في حجَّة الوداع ذكر إمامة عليّ، بل ولا ذكر عليّاً في شيء من خطبته[٣]، وهو المجمع العام الذي أُمِر فيه بالتبليغ العام ـ عُلِمَ أن إمامة عليّ لم تكن من الدين الذي أُمِرَ بتبليغه[٤]، بل ولا حديث الموالاة[٥] وحديث الثقلين ونحو ذلك مما يُذكَر في إمامته[٦].

٧/ ٣١٨ / والذي رواه مسلم أنه[٧] بغدير خُم قال: «**إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله**»، فذكر كتاب الله وحضَّ عليه ثم قال: «**وعترتي أهل بيتي، أذكِّركم الله [في أهل بيتي]**[٨]» ثلاثاً. وهٰذا مما انفرد به مسلم، ولم يروه البخاري، وقد رواه الترمذي وزاد فيه: «**وإنَّهما لن**[٩] **يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض**»[١٠].

وقد طعن غير واحد من الحفَّاظ في هٰذه الزيادة، وقال: إنها ليست من الحديث. والذين اعتقدوا صحتها قالوا: إنَّما يدخل علىٰ أن مجموع العترة الذين هو بنو هاشم لا يتفقون علىٰ ضلالةٍ. وهٰذا قاله طائفة من أهل السُّنَّة، وهو من أجوبة القاضي أبي يعلىٰ وغيره.

والحديث الذي في مسلم، إذا كان النبي ﷺ قد قاله، فليس فيه إلَّا الوصية باتِّباع كتاب الله. وهٰذا أمرٌ قد تقدَّمت الوصية به في حجة الوداع قبل ذلك، وهو لم يأمر[١١] باتّباع العترة، ولكن قال: «**أذكِّركم الله في أهل بيتي**»، وتذكير الأمة بهم[١٢] يقتضي أن يذكروا ما تقدَّم الأمر به قبل ذلك من إعطائهم حقوقهم، والامتناع من ظلمهم. وهٰذا أمرٌ قد تقدَّم بيانه قبل غدير خُم.

٧/ ٣١٩ / فعُلِمَ أنه لم يكن في غدير خُم أمرٌ يشرع نزل إذ ذاك، لا في حق عليّ ولا غيره[١٣]، لا إمامته ولا غيرها.

---

(١) (ن)، (س): «ليبلغه»، وهو تحريف. (٢) (س): «فلم يذكر»؛ (ب): «ولم يذكر».
(٣) (م): «من خطبه»، وهو تحريف.
(٤) (م): «لم يكن النبي آمر بتبليغه». (٥) (س)، (ب): «المؤاخاة».
(٦) (ن)، (س)، (ب): «مما يذكر في إمامته ونحو ذلك». (٧) (ن)، (س)، (ب): «بأنه».
(٨) «في أهل بيتي»: في (م) فقط. (٩) (س)، (ب): «لم».
(١٠) سبق الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٦٦٤)، وهو في: مسلم ٤/ ١٨٧٣ ـ ١٨٧٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عليّ بن أبي طالب ـ ﷺ).
(١١) (ن)، (س): «يؤمر»، وهو تحريف. (١٢) (س): «وبذكر الأمة لهم»؛ (ب): «وتذكر الأمة لهم».
(١٣) (س)، (ب): «ولا في حق غيره».

لكن حديث الموالاة(١) قد رواه الترمذي وأحمد في مسنده عن النبي ﷺ أنه قال: «من كنت مولاه فعليّ مولاه»(٢). وأمَّا الزيادة وهي(٣) قوله: «اللهم والِ من والاه وعاد من عاداه.. » إلخ، فلا ريب أنه كذبٌ.

ونقل الأثرم في «سننه» عن أحمد، أن العبَّاس سأله عن حسين الأشقر، وأنَّه حدَّث(٤) بحديثين: أحدهما(٥): قوله(٦) لعليّ: إنك ستعرض على البراءة مني فلا تبرأ. والآخر: اللهم والِ من والاه وعاد من عاداه. فأنكره أبو عبيد الله جدًّا، لم يشك أن هذين كذب.

وكذلك قوله: «أنت أَوْلَىٰ بكل مؤمن ومؤمنة»، كذب أيضاً.

وأمَّا قوله: «من كنت مولاه فعليّ مولاه»، فليس هو في الصحاح(٧)، لكن هو مما رواه العلماء، وتنازع الناس في صحته، فنُقِل عن البخاري وإبراهيم الحربي
٧/ ٣٢٠ وطائفة من أهل العلم بالحديث أنهم طعنوا فيه / وضعَّفُوه، ونُقِل عن أحمد بن حنبل أنه حسَّنه كما حسَّنه الترمذي. وقد صنَّف أبو العباس بن عُقْدَة مصنَّفاً في جميع طرقه(٨).

وقال ابن حزم(٩): «الذي صحَّ من فضائل عليّ فهو قول النبي ﷺ: **«أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبيّ بعدي»**(١٠)، وقوله(١١): **«لأعطين الراية غدا رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله»**(١٢). وهذه صفة واجبة لكل مسلم ومؤمن وفاضل(١٣) وعهده ﷺ(١٤): أن عليّاً: **«لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق»**(١٥) وقد صحَّ مثل هذا في الأنصار أنهم(١٦): **«لا يبغضهم من يؤمن بالله واليوم الآخر»**(١٧).

---

(١) (س)، (ب): «المؤاخاة».
(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣١٢)، وأشرت إليه قبل صفحات قليلة.
(٣) (ن)، (س): «هي». (٤) (س)، (ب): «حدّثه».
(٥) «أحدهما»: ساقطة من (س)، (ب). (٦) (س): «فقوله». (٧) (م): «في الصحيح».
(٨) أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عُقْدَة الكوفي، ولد سنة ٢٤٩، وتوفي سنة ٣٣٣هـ، كان يميل إلى رأي الشيعة وكان يملي في «مثالب الصحابة» ولم يذكر سزكين كتابه الذي صنَّفه عن هذا الحديث. انظر: لسان الميزان ١/ ٢٦٣-٢٦٦؛ معجم المؤلفين ٢/ ١٠٦؛ الأعلام ١/ ١٩٨؛ سزكين م١ جـ١، ص ٣٦١.
(٩) في «الفصَل في الملل و الأهواء والنِّحَل» ٤/ ٢٢٤. (١٠) سبق الحديث فيما مضى (١/ ٣١٣).
(١١) الفصَل: «وقوله عليه السلام». (١٢) سبق الحديث فيما مضى (٣/ ٢١).
(١٣) (م): «لكل مؤمن مسلم وفاضل»؛ الفِصَل: «لكل مؤمن وفاضل».
(١٤) الفصَل: «وعهده عليه السلام». (١٥) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢٥).
(١٦) الفِصَل: «مثل هذه في الأنصار رضي الله عنهم أنه». (١٧) سبق هذا الحديث بمعناه (٣/ ٢٦).

٧/ ٣٢١ قال[١]: «وأما «من كنت مولاه فعليّ مولاه»، فلا يصح من طريق[٢] / الثقات أصلاً. وأمَّا سائر الأحاديث التي يتعلق بها الروافض[٣] فموضوعة، يعرف ذلك من له أدنى علم[٤] بالأخبار ونقلها[٥]».

فإن قيل: لم يذكر ابن حزم ما في الصحيحين من قوله: «**أنت مني وأنا منك**»[٦]، وحديث المباهلة[٧] والكساء[٨].

قيل: مقصود ابن حزم: الذي في الصحيح من الحديث الذي لا يُذْكَر فيه إلَّا عليّ. وأما تلك ففيها ذكر غيره، فإنه قال[٩] لجعفر: «**أشبهت خُلُقِي وَخَلْقِي**»[١٠]، وقال لزيد: «**أنت أخونا ومولانا**»[١١]. وحديث المباهلة والكساء فيهما[١٢] ذكر عليّ وفاطمة وحسن وحسين ـ رضي الله عنهم ـ، فلا يرد هـٰذا على ابن حزم.

ونحن نجيب بالجواب المركَّب فنقول: إن لم يكن النبي ﷺ قاله فلا كلام، وإن كان قاله[١٣] فلم يرد به قطعاً الخلافة بعده؛ إذ ليس في اللفظ ما يدلُّ عليه. ومثل هـٰذا الأمر العظيم يجب أن يبلِّغ بلاغاً مبيناً.

٧/ ٣٢٢ / وليس في الكلام ما يدلّ دلالة بيِّنَة على أن المراد به الخلافة. وذلك أن المولى كالولي. والله تعالى قال: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا**﴾ [سورة المائدة: ٥٥]، وقال: ﴿**وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ**﴾ [سورة التحريم: ٤]، [١٤ فبيَّن أن الرسول وليُّ المؤمنين، وأنهم مواليه أيضاً، كما بيَّن أن الله وليّ المؤمنين، وأنهم أولياؤهم، وأنَّ[١٤] المؤمنين بعضهم أولياء بعض.

فالموالاة ضد المعاداة، وهي تثبت من الطرفين[١٥]، وإن كان أحد المتواليين أعظم قدراً، وولايته إحسان وتفضّل، وولاية الآخر طاعة وعبادة، كما أن/ الله ظ ٣٠٩ يحب المؤمنين، والمؤمنون يحبونه. فإنَّ الموالاة ضد المعاداة والمحاربة والمخادعة، والكفَّار لا يحبون الله ورسُوله، ويحادُّون[١٦] الله ورسوله ويعادونه.

وقد قال تعالى: ﴿**لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ**﴾ [سورة الممتحنة: ١]. وهـو

---

(١) بعد الكلام السابق مباشرة. (٢) (س)، (ب): «من طرق».
(٣) الفصَل: الرافضة. (٤) (س)، (ب): «إلمام». (٥) الفصَل: «ونقلتها».
(٦) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى(٢/ ٥٤٥). (٧) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى(٢/ ٥٤١، ٥٤٢).
(٨) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى(٢/ ٥٤١، ٥٤٢). (٩) (م): «وبه قال».
(١٠) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى(٢/ ٥٤٥).
(١١) سبق هـٰذا الحديث في نفس الموضع في التعليق السابق.
(١٢) (ن)، (م): «فيه»؛ (س): «فيها». (١٣) (س)، (ب): «فإن قاله».
(١٤ـ١٤): ساقط من (م). (١٥) (م): «من الطريقين». (١٦) (م): «ويخادعون».

يجازيهم على ذلك، كما قال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٩].

وهو وليّ المؤمنين وهو مولاهم[١] يخرجهم من الظلمات إلى النور. وإذا كان كذلك فمعنى كون الله وليّ المؤمنين ومولاهم، وكون الرسول وليهم ومولاهم، وكون عليّ مولاهم، هي[٢] الموالاة التي هي ضد المعادة.

٧/ ٣٢٣ / والمؤمنون يتولوّون الله ورسوله الموالاة[٣] المضادة للمعاداة، وهذا حكم ثابت لكل مؤمن. فعليٌّ - رضي الله عنه - من المؤمنين الذين يتولّون المؤمنين ويتولّونه.

وفي هذا الحديث إثبات إيمان عليّ في الباطن، والشهادة له بأنه يستحق الموالاة باطناً وظاهراً، وذلك يرد[٤] ما يقوله[٥] فيه أعداؤه من الخوارج والنواصب، لكن ليس فيه أنه ليس للمؤمنين مولى غيره، فكيف ورسوله الله ﷺ له موالي[٦]، وهم صالحو المؤمنين، فعليّ أيضاً له مولى بطريق الأَوْلَى والأَحْرَى، وهم المؤمنون الذين يتولَّوْنَه.

وقد قال النبي ﷺ: [٧] **«إنَّ أسلم وغفاراً ومزينة وجهينة وقريشا والأنصار ليس لهم مولى دون اللهِ ورسوله»**[٨]، وجعلهم موالي رسول الله ﷺ [٧]، كما جعل صالح المؤمنين مواليه والله ورسوله مولاهم.

٧/ ٣٢٤ / وفي الجملة فرق بين الوليّ والمولى ونحو ذلك وبين الوالي. فباب الولاية - التي هي ضدّ[٩] العداوة - شيء، وباب الولاية - التي هي الإمارة - شيء.

والحديث إنَّما هو في الأولى دون الثانية. والنبي ﷺ لم يقل: من كنت واليه فعليّ واليه. وإنَّما اللفظ «من كنت مولاه فعليّ مولاه»[١٠].

---

(١) (س)، (ن)، (م): «وهو مولى المؤمنين وهو مولاهم»؛ (ب): «وهو وليّ المؤمنين ومولاهم». ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) (ن)، (م): «هو»؛ (س): «هم».

(٣) (س)، (ن)، (م): «والموالاة».

(٤) (س)، (ب): «وظاهرا ويرد».

(٥) (م): «ما قاله».

(٦) (س)، (ب): «موال».

(٧ - ٧): ساقط من (م).

(٨) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة وأبي أيوب - رضي الله عنهما - في: البخاري ٤/ ١٧٩ - ١٨٠، ١٨١ (كتاب المناقب، باب مناقب قريش، باب ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع)؛ مسلم ٤/ ١٩٥٤ - ١٩٥٥ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل غفار وأسلم)؛ سنن الترمذي ٥/ ٣٨٥ (كتاب المناقب، باب في غفار وأسلم وجهينة ومزينة)، (ط. المعارف) ١٥/ ٢٨، (ط. الحلبي) ٢/ ٣٨٨، ٤٦٧ - ٤٦٨، ٤٨١، ٥/ ١٩٤ (عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه).

(٩) (ن): «حد»، وهو تحريف.

(١٠) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣١٢).

وأمَّا كون المولىٰ[1] بمعنىٰ الوالي، فهـٰذا باطل. فإنَّ الولاية تثبت من الطرفين؛ فإن المؤمنين[2] أولياء الله، وهو مولاهم.

وأمَّا كونه أَوْلَىٰ بهم من أنفسهم، فلا يثبت إلَّا من طرفه ﷺ. وكونه أَوْلَىٰ بكل مؤمن من نفسه من خصائص نبوته، ولو قُدِّرَ أنه نصَّ علىٰ خليفة من بعده، لم يكن ذلك موجباً أن يكون أَوْلَىٰ بكل مؤمن من نفسه، كما أنه لا يكون أزواجه أمهاتهم. ولو أُريد هـٰذا المعنىٰ لقال: من كنت أَوْلَىٰ به من نفسه فعليٌّ أَوْلَىٰ به من نفسه. وهـٰذا لم يقله، ولم ينقله أحد، ومعناه باطلٌ قطعاً؛ لأنَّ كون النبي ﷺ أَوْلَىٰ بكل مؤمن من نفسه أمرٌ ثابت في حياته ومماته، وخلافة عليٍّ - لو قدر وجودها - لم تكن إلَّا بعد موته، لم تكن في حياته، فلا يجوز أن يكون عليٌّ خليفة في زمنه، فلا يكون حينئذٍ أَوْلَىٰ بكل مؤمن من نفسه[3]، بل ولا يكون مولىٰ أحد من المؤمنين، إذا أُريد [به][4] الخلافة.

٧/ ٣٢٥ / وهـٰذا مما يدل علىٰ أنه لم يُرِد الخلافة؛ فإن كونه وليّ كل مؤمن، وصف ثابت له في حياة النبي ﷺ، لم يتأخّر حكمه إلىٰ الموت. وأمَّا الخلافة فلا يصير خليفة إلَّا بعد الموت. فعُلِم أن هـٰذا ليس هـٰذا.

وإذا كان النبي ﷺ هو أَوْلَىٰ بالمؤمنين من أنفسهم في حياته وبعد مماته إلىٰ يوم القيامة، وإذا استخلف أحداً علىٰ بعض الأمور في حياته، أو قُدِّرَ أنه استخلف أحداً علىٰ بعض الأمور في حياته، أو قُدِّرَ أنه استخلف أحداً بعد موته، وصار له خليفة بنص أو إجماع، فهو أَوْلَىٰ بتلك الخلافة وبكل المؤمنين من أنفسهم، فلا يكون قط غيره أَوْلَىٰ بكل مؤمن من نفسه، لا سيما في حياته.

وأمَّا كون عليّ وغيره مولىٰ كل مؤمن، فهو وصف ثابت لعليّ في حياة النبي ﷺ وبعد مماته، وبعد ممات عليّ، فعليٌّ اليوم مولىٰ كل مؤمن، وليس اليوم متولّياً علىٰ الناس. وكذلك سائر المؤمنين بعضهم أولياء بعض أحياءً وأمواتاً[5].

فصل

تابع كلام الرافضي: الثالث: قوله: أنت مني بمنزلة هارون من موسى.. إلخ.

قال الرافضي[6]: **الثالث**[7]: قوله[8]: أنت مني بمنزلة هارون من موسىٰ، إلَّا أنَّه

(١) (س): «الموالي»، وهو خطأ.
(٢) عبارة «فإن المؤمنين»: ساقطة من (م).
(٣) (ن)، (م): «في نفسه»، وهو تحريف.
(٤) «به»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٥) عبارة «وأحياءً وأمواتاً»: ساقطة من (س)، (ب).
(٦) في (ك) ص ١٦٨ (م).
(٧) (ب) فقط: «البرهان الثالث».
(٨) (ك): «قوله صلىٰ الله عليه وآله».

٧/ ٣٢٦ لا نبيّ بعدي. [أثبت له «عليه السلام» جميع/ منازل هارون من موسىٰ عليه السلام للاستثناء][(١)]. ومن جملة[(٢)] منازل هارون أنه كا ن خليفة لموسىٰ، ولو عاش بعده لكان خليفة أيضاً، وإلَّا [لزم] تطرّق النقض إليه[(٣)]، ولأنه خليفته[(٤)] مع وجوده وغيبته مدة يسيرة، فبعد موته وطول مدة الغَيْبَة[(٥)]، أَوْلَىٰ بأن يكون خليفته»[(٦)].

الجواب **والجـواب**: أنَّ هـٰذا الحديث ثبت[(٧)] في الصحيحين بلا ريب وغيرهما، وكان النبي ﷺ قال له[(٨)] ذلك في غزوة تبوك[(٩)]. وكان ﷺ كلما سافر في غزوة أو عُمرة أو حج، يستخلف علىٰ المدينة بعض الصحابة، كما استخلف علىٰ المدينة في غزوة ذي أمَرّ[(١٠)] عثمان[(١١)]، وفي غزوة بني قَيْنُقَاع/ بشير بن [عبد] المنذر[(١٢)]، ولما غزا ٧/ ٣٢٧ قريشاً ووصل[(١٣)] إلىٰ الفُرْع استعمل ابن أم مكتوم[(١٤)]، وذكر ذلك محمد بن سعد[(١٥)] وغيره.

---

(١) ما بين المعقوفتين في (ك) فقط، ولعل الصواب: «بلا استثناء». (٢) (ك): «وفي جملة».

(٣) (ن): «وإلا بطريق النقص إليه»؛ (س)، (ب): «وإلا بطريق النص إليه»؛ (م): «وإلا تطرق النقص (غير منقوطة) إليه». والمثبت من (ك).

(٤) (س)، (ن)، (م): «ولأنه خليفة»؛ (ب): «ولأنه خلفه». والمثبت من (ك).

(٥) (ن)، (م)، (س)، (ب): «فعند موته تطول الغيبة». والمثبت من (ك).

(٦) (س)، (ن)، (م): «يكون أولىٰ بأن يكون خليفة»؛ (ب): «فيكون أولىٰ بأن يكون خليفة». والمثبت من (ك).

(٧) (س)، (ب): «أن هـٰذه الأحاديث ثبتت»، وهو خطأ. (٨) «له»: ساقطة من (ب).

(٩) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٩٨).

(١٠) كلمة «أمر»: ساقطة من (ب)، ومكانها بياض فيها. وفي (ن)، (س) بياض بعد كلمة «ذي» وبعدها كلمة: «أمر».

(١١) قال ابن هشام (السيرة ٣/ ٤٩): «فلما رجع رسول الله ﷺ من غزوة السويق، أقام بالمدينة بقية ذي الحجة، ثم غزا نجداً، يريد غطفان، وهي غزوة ذي أمَرّ، واستعمل علىٰ المدينة عثمان بن عفان، فيما قال ابن هشام». وانظر خبر هـٰذه الغزوة في: طبقات ابن سعد ٢/ ٣٤ـ٣٥؛ زاد المعاد ٣/ ١٩٠؛ السيرة النبوية لابن كثير ٣/ ٣.

(١٢) (م): «بشر بن المبدّلة»؛ (ن)، (س)، (ب): «بشر بن المنذر». وهو: أبو لبابة بن عبد المنذر ـ رضي الله عنه. قال ابن حجر (الإصابة ٤/ ١٦٧): مختلف في اسمه، قال موسىٰ بن عقبة: اسمه بشير. وقيل ـ بالمهملة أوله التحتانية ثانية ـ. وقال ابن إسحاق: اسمه رفاعة. وكذا قال: «الكشاف» وغيره في تفسير الأنفال أن اسمه: مروان. وانظر ترجمته في: أُسْد الغابة ١/ ٢٣٢، ٦/ ٢٦٥ـ٢٦٧؛ الاستيعاب ٤/ ١٦٧. وانظر خبر الغزوة واستعماله له في: سيرة ابن هشام ٣/ ٥٢؛ طبقات ابن سعد ٢/ ٢٩؛ إمتاع الأسماع ١/ ١٠٥.

(١٣) (س)، (ن)، (م): «وصل».

(١٤) انظر هـٰذا الخبر في: طبقات ابن سعد ٢/ ٣٥ـ٣٦؛ إمتاع الأسماع ١/ ١٠٧؛ زاد المعاد ٣/ ١٩٠؛ جوامع السيرة، ص ١٥٢؛ سيرة ابن هشام ٣/ ٤٦، وقال: «واستعمل علىٰ المدينة سباع بن عُرْفُطة الغفاري أو ابن أُم مكتوم».

(١٥) (م)، (س)، (ب): «محمد بن سعيد»، وهو خطأ. وهو: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع=

وبالجملة، فمن المعلوم أنه كان لا يخرج من المدينة حتىٰ يستخلف. وقد ذكر المسلمون من كان يستخلفه، فقد سافر من المدينة في عمرتين: عُمرة الحديبية وعمرة القضاء. وفي حجة الوداع، وفي مغازيه - أكثر من عشرين غزاة - وفيها كلها استخلف(١)، وكان يكون بالمدينة رجال كثيرون يستخلف/ عليهم من يستخلفه، ص٣١٠
فلما كان في غزوة تبوك لم يأذن لأحد في التخلّف عنها، وهي آخر مغازيه ﷺ، ولم يجتمع/ معه أحد كما اجتمع معه فيها، فلم يتخلَّف عنه إلَّا النساء والصبيان، أو من ٧/ ٣٢٨
هو معذور لعجزه عن الخروج، أو من هو منافق، و تخلَّف الثلاثة الذين تِيب عليهم، ولم(٢) يكن في المدينة رجال من المؤمنين يستخلف عليهم، كما كان يستخلف عليهم في كل مرة، بل كان هـٰذا الاستخلاف أضعف من(٣) الاستخلافات المعتادة منه؛ لأنه لم يبق المدينة رجال من المؤمنين أقوياء يستخلف عليهم أحداً، كما كان يبقىٰ في جميع مغازيه، فإنه كان يكون بالمدينة رجال كثيرون من المؤمنين أقوياء يستخلف عليهم من يستخلف، فكل استخلاف استخلفه(٤) في مغازيه، مثل استخلافه في غزوة بدر الكبرىٰ والصغرىٰ، وغزوة بني المصطلق، والغابة، وخيبر، وفتح مكة، وسائر مغازيه التي لم يكن فيها قتال، ومغازيه بضع عشرة غزوة، وقد استخلف فيهاكلها إلَّا القليل، وقد استخلف في حجة الوداع وعمرتين قبل غزوة تبوك.

وفي كل مرة يكون بالمدينة أفضل ممن بقي في غزوة تبوك، فكان كل استخلاف قبل هـٰذه يكون عليّ أفضل ممن استخلف عليه عليّاً. فلهـٰذا خرج إليه عليٌّ - رضي الله عنه - يبكي، وقال: أتخلّفني مع النساء والصبيان؟

وقيل: إن بعض المنافقين طعن فيه، وقال: إنَّما خلّفه لأنه يبغضه. فبيَّن له النبي ﷺ: إني إنَّما استخلفتك لأمانتك عندي،/ وإن الاستخلاف ليس بنقص ولا ٧/ ٣٢٩
غضٍّ، فإن موسىٰ استخلف هارون علىٰ قومه، فكيف يكون نقصاً(٥) وموسىٰ لَيَفْعَله(٦) بهارون؟ فطيَّب بذلك قلب عليّ، وبيَّن أن جنس الاستخلاف يقتضي كرامة المستخلَف وأمانته، لا يقتضي إهانته ولا تخوينه، وذلك لأنَّ المستخلَف يغيب

= الزهري صاحب الطبقات، صحب الواقدي المؤرخ زماناً وعُرِفَ بمؤرخ الواقدي، ولد سنة ١٦٨ وتوفي سنة ٢٣٠هـ. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ٩/ ١٨٢ - ١٨٣؛ تاريخ بغداد ٥/ ٣٢١ - ٣٢٢؛ وفيات الأعيان ٣/ ٤٧٣؛ الأعلام ٧/ ٦.

(١) (ن)، (س)، (ب): «يستخلف». (٢) (س)، (ب): «لم». (٣) «من»: ساقطة من (م).
(٤) (س)، (ب): «يستخلفه». (٥) (م): «بغضا». (٦) (ب): «يفعله».

عن النبي ﷺ، وقد خرج معه جميع الصحابة.

والملوك - وغيرهم - إذا خرجوا في مغازيهم أخذوا معهم من يعظم انتفاعهم به، ومعاونته لهم[(١)]، ويحتاجون إلىٰ مشاورته والانتفاع برأيه ولسانه، ويده وسيفه.

والمتخلّف[(٢)] إذا لم يكن له في المدينة سياسة كثيرة لا يحتاج إلىٰ هٰذا كله. فظن من ظنَّ أن هٰذا غضاضة من عليٍّ، ونقص منه، وخفض من منزلته، حيث لم يأخذه معه في المواضع المهمَّة، التي تحتاج إلىٰ سعي واجتهاد، بل تركه في المواضع التي لا تحتاج إلىٰ كثير[(٣)] سعي واجتهاد. فكان قول النبي ﷺ مبيّناً أن جنس الاستخلاف ليس نقصاً ولا غضّاً؛ إذ لو كان نقصاً أو غضاً لما فعله موسىٰ بهارون، ولم يكن هٰذا الاستخلاف كاستخلاف هارون؛ لأنَّ العسكر كان مع هارون، وإنَّما ذهب موسىٰ وحده.

٧/ ٣٣٠ وأمَّا استخلاف النبي ﷺ، فجميع العسكر كان معه، / ولم يُخَلَّف[(٤)] بالمدينة - غير النساء والصبيان - إلَّا معذورٌ أو عاصٍ.

وقول[(٥)] القائل: «هٰذا بمنزلة هٰذا، وهٰذا مثل هٰذا»، هو كتشبيه الشيء بالشيء. وتشبيه الشيء بالشيء يكون بحسب ما دلَّ عليه السياق، لا يقتضي المساواة في كل شيء. ألَا ترىٰ إلىٰ ما ثبت في الصحيحين من قول النبي ﷺ في حديث الأُسارىٰ لـمَّا استشار أبا بكر، وأشار بالفداء، واستشار عمر، فأشار بالقتل. قال: **«سأخبركم عن صاحبيكم[(٦)]. مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم؛ إذ قال: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾** [سورة إبراهيم: ٣٦]، **ومثل عيسى؛ إذ قال: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾** [سورة المائدة: ١١٨]. **ومثلك يا عمر مثل نوح؛ إذ قال: ﴿رَّبِّ لا تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾** [سورة نوح: ٢٦]، **ومثل[(٧)] موسى إذا قال: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الأَلِيمَ﴾** [سورة يونس: ٨٨][(٨)]».

فقوله لهٰذا: مثلك كمثل[(٩)] إبراهيم وعيسىٰ، ولهٰذا: مثل نوح وموسىٰ - أعظم من قوله: أنت مني بمنزلة هارون من موسىٰ؛ فإن نوحاً وإبراهيم وموسىٰ

(١) (س)، (ن)، (م): «ومعاونتهم»، وهو خطأ.
(٢) «والمتخلف»: ساقطة من (م) ومكانها بياض.
(٣) (س)، (ب): «كبير».
(٤) (ب): «ولم يتخلف».
(٥) (ن)، (س): «وهو قول»، وهو تحريف.
(٦) (ن)، (م)، (س): «عن صاحبكم».
(٧) (س)، (ب): «أو مثل».
(٨) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٥٩٧).
(٩) (ن)، (م): «مثل».

٧/ ٣٣١ وعيسىٰ أعظم من هارون، وقد جعل هـٰذين مثلهم، ولم/ يرد أنهما مثلهم في كل شيء، لكن فيما دلَّ عليه السياق من الشدَّة في الله واللين في الله.

وكذلك هنا إنَّما هو بمنزلة هارون فيما دلَّ عليه السياق، وهو استخلافه في مغيبه، كما استخلف موسىٰ هارون. وهـٰذا الاستخلاف ليس من خصائص عليٍّ، بل ولا هو مثل استخلافاته، فضلاً عن أن يكون أفضل منهما. وقد استخلف مَنْ عليٌّ أفضل منه في كثير من الغزوات، ولم تكن تلك الاستخلافات تُوجب تقديم المستخلف علىٰ عليٍّ إذا قعد معه، فكيف يكون موجباً لتفضيله علىٰ عليٍّ؟

بل قد استخلف علىٰ المدينة غير واحد، وأولئك المستخلَفُون منه بمنزلة هارون من موسىٰ من جنس استخلاف عليٍّ، بل كان ذلك الاستخلاف يكون علَىٰ أكثر وأفضل ممن استخلف عليه عام تبوك، وكانت الحاجة إلىٰ الاستخلاف أكثر، فإنه كان يخاف من الأعداء علىٰ المدينة.

فأمَّا عام[1] تبوك، فإنه كان قد أسلمت العرب بالحجاز، وفُتحت مكة، وظهر الإسلام وعزَّ. ولهـٰذا أمر الله نبيَّه أن يغزو أهل الكتاب/ بالشام، ولم تكن المدينة ظ ٣١٠
تحتاج إلىٰ من يقاتل بها العدو. ولهـٰذا لم يَدَع النبي ﷺ عند عليٍّ أحداً من المقاتلة، كما كان يَدَع بها في سائر الغزوات، بل أخذ المقاتلة كلهم معه.

وتخصيص لعليٍّ بالذكر هنا هو مفهوم اللقب، وهو نوعان: لقب هو جنس، ٧/ ٣٣٢ ولقب يجري مجرىٰ العلم، مثل: زيد، وأنت: وهـٰذا المفهوم/ أضعف المفاهيم، ولهـٰذا كان جماهير أهل الأصول والفقه علىٰ أنه لا يُحتج به. فإذا قال: محمد رسول الله، لم يكن هـٰذا نفياً للرسالة عن غيره، لكن إذا كان في سياق الكلام ما يقتضي التخصيص، فإنه يحتج به علىٰ الصحيح؛ كقوله: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ [سورة الأنبياء: ٧٩]، وقوله: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [سورة المطففين: ١٥].

وأمَّا إذا كان التخصيص لسبب يقتضيه، فلا يُحتج به باتفاق الناس. فهـٰذا[2] من ذلك؛ فإنه إنَّما خصَّ عليّاً بالذكر؛ لأنه خرج إليه يبكي ويشتكي[3] تخليفه مع النساء والصبيان.

ومن استخلفه سوىٰ عليٍّ، لما لم يتوهموا أن في الاستخلاف نقصاً، لم يحتج أن يخبرهم بمثل هـٰذا الكلام. والتخصيص بالذكر إذا كان لسبب يقتضي ذاك لم

(١) (ن)، (م): «فأقام عام»، وهو تحريف. (٢) (م): «وهذا».
(٣) (م): «وشكىٰ»؛ (س)، (ب): «ويشكي».

يقتضِ الاختصاص بالحكم، فليس في الحديث دلالةعلىٰ أن غيره لم يكن منه بمنزلة هارون من موسىٰ، كما أنه لما قال للمضروب الذي نَهَىٰ عن لعنه: **«دعه فإنه يحب الله ورسوله»**(١) لم يكن هذا دليلاً علىٰ أن غيره لا يحب الله ورسوله، بل ذكر ذلك لأجل الحاجة إليه لينهىٰ بذلك عن لعنه.

ولما استأذنه عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - في قتل حاطب بن أبي بلتعة، قال: **«دعه فإنه قد شهد بدراً»**(٢) ولم يدل هـٰذا علىٰ أن غيره لم يشهد بدراً، بل ذكر المقتضىٰ لمغفرة ذنبه.

وكذلك لما شهد للعشرة بالجنة، لم يقتض أن غيرهم لا يدخل الجنة، لكن ذكر ذلك لسبب اقتضاه.

٧/ ٣٣٣ / وكذلك لما قال للحسن وأُسامة: **«اللهمَّ إنِّي أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما»**(٣) لا يقتضي أنه لا يحب غيرهما، بل كان يحب غيرهما أعظم من محبتهما.

وكذلك لما قال: **«لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة»**(٤)، لم يقتض أن من سواهم يدخلها.

وكذلك لما شبّه أبا بكر بإبراهيم وعيسىٰ، (٥ لم يمنع ذلك أن(٦) يكون في أمته وأصحابه(٧) من يشبه إبراهيم وعيسىٰ ٥). وكذلك لـمَّا شبّه عمر بنوح وموسىٰ، لم يمتنع(٨) أن يكون في أمته من يشبه نوحاً وموسىٰ.

فإن قيل: إنَّ هـٰذين أفضل من يشبههم من أمته.

قيل: الاختصاص بالكمال لا يمنع المشاركة(٩) في أصل التشبيه.

٧/ ٣٣٤ وكذلك لما قال عن عروة بن مسعود: **«إنه مثل صاحب ياسين»**(١٠). / وكذلك لما

---

(١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ(٣/ ١١٩).
(٢) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ(٣/ ٤٥).
(٣) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ(٢/ ٥٤٨).
(٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ(٣/ ٣٦٣).
(٥ - ٥): ساقط من (س). (٦) (ب): «لم يمتنع أن». (٧) «وأصحابه»: ساقطة من (ب).
(٨) (م): «لم يمنع». (٩) (م): «الشركة».
(١٠) هو: عروة بن مسعود بن متعب بن مالك الثقفي. قال ابن حجر في «الإصابة» ٢/ ٤٧٠: «وثبت ذكر عروة بن مسعود في الحديث الصحيح في قصة الحديبية وكانت له اليد البيضاء في تقرير الصلح»، ثم قال: «وفي رواية ابن إسحاق أنه اتبع أثر النبي ﷺ لما انصرف من الطائف فأسلم واستأذنه أن يرجع إلىٰ قومه، فقال: **«إني أخاف أن يقتلوك»**. قال: لو وجدوني نائماً ما أيقظوني. فأذن له، فدعاهم إلىٰ الإسلام ونصح لهم، فعصوه وأسمعوه من الأذىٰ، فلما كان من السَّحَر قام علىٰ غرفة له فأذَّن، فرماه رجل من ثقيف بسهم فقتله، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ قال: **«مثل عروة مثل صاحب ياسين، دعا قومه إلى الله فقتلوه»**. والخبر في: سيرة ابن هشام ٤/ ١٨٢؛ زاد المعاد ٣/ ٤٩٨؛ إمتاع الأسماع، ٤٨٩ - ٤٩٠.

قال للأشعريين: «**هم مني وأنا منهم**»[١]، لم يختص ذلك بهم، بل قال لعليّ: «**أنت مني وأنا منك**»، وقال لزيد: «**أنت أخونا ومولانا**»[٢]؛ وذلك لا يختص بزيد، بل أسامة أخوهم ومولاهم.

وبالجملة، الأمثال والتشبيهات كثيرة جدًّا، وهي لا تُوجب[٣] التماثل من كل وجه، بل فيما سيق الكلام له، ولا تقتضي اختصاص المشبَّه بالتشبيه، بل يمكن أن يشاركه غيره له[٤] في ذلك.

قال الله تعالىٰ: ﴿**مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ**﴾ [سورة البقرة: ٢٦١]، وقال تعالىٰ: ﴿**وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلاً أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ**﴾ [سورة يس: ١٣]، وقال: ﴿**مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ**﴾ [سورة آل عمران: ١١٧].

وقد قيل: إن في القرآن اثنين وأربعين مثلاً.

وقول القائل: إنه جعله بمنزلة هارون في كل الأشياء إلَّا في النبوة باطل؛ فإن قوله: «أما ترضىٰ أن تكون مني بمنزلة هارون من موسىٰ؟»،/ دليل علىٰ أنه ٧/ ٣٣٥
يسترضيه بذلك ويطيِّب قلبه لِمَا توهم من وهن الاستخلاف ونقص درجته، فقال هـٰذا علىٰ سبيل الجبر له.

وقوله: «بمنزلة هارون من موسىٰ»؛ أي: مثل منزلة هارون، فإنَّ[٥] نفس منزلته من موسىٰ بعينها لا تكون لغيره، وإنَّما يكون له ما يشابهها[٦]، فصار هـٰذا كقوله: هـٰذا مثل هـٰذا، وقوله عن أبي بكر: مثله مثل إبراهيم وعيسىٰ، وعمر: مثله مثل نوح وموسىٰ.

ومما يبيّن ذلك: أنَّ هـٰذا[٧] كان عام تبوك، ثم بعد رجوع النبي ﷺ بعث أبا بكر أميراً علىٰ الموسم، وأردفه بعليّ، فقال [لعليّ][٨]: أمير أم مأمور؟ [فقال: بل مأمور][٩]، فكان أبو بكر أميراً عليه، وعليّ معه كالمأمور مع أميره: يصلّي خلفه، ويطيع أمره[١٠] وينادي خلفه[١١] مع الناس بالموسم: ألَا لا يحج بعد العام مشرك،

(١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٥٤٦).
(٢) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٥٤٤ ـ ٥٤٥).
(٣) (ن)، (س): «تشبه»؛ (ب): «تثبت».
(٤) «له»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥) (ن)، (س)، (ب): «وإن».
(٦) (م): «ما يشاكلها بعضها».
(٧) (ن)، (س)، (ب): «ذلك».
(٨) «لعلي»: زيادة في (م).
(٩) ما بين المعقوفتين زيادة في (م).
(١٠) عبارة «ويطيع أمره»: ساقطة من (س)، (ب).
(١١) «خلفه»: زيادة في (ن). وسقطت «وينادي»: من (س).

ولا يطوف بالبيت عُريان(١).

٧/ ٣٣٦ / وإنَّما أردفه به لينبذ العهد إلىٰ العرب، فإنه كان من عادتهم أن لا يعقد العقود وينبذها إلَّا السيد المطاع، أو رجل من أهل بيته. فلم يكونوا يقبلون نقض العهود إلَّا من رجل من أهل بيت النبي ﷺ.

ومما يبيِّن ذلك: أنه لو أراد أن يكون خليفة علىٰ أمته بعده، لم يكن هـٰذا خطاباً بينهما يناجيه به، ولا كان أخَّره حتىٰ يخرج إليه عليّ ويشتكي، بل كان هـٰذا من الحكم الذي يجب بيانه وتبليغه للناس كلهم، بلفظ يبين المقصود.

ثم من جهل الرافضة أنهم يتناقضون، فإن هـٰذا الحديث يدلُّ علىٰ أن النبي ﷺ لم يخاطب عليّاً بهـٰذا إلَّا ذلك اليوم في غزوةتبوك، فلو كان عليّ قد عرف أنه
ص ٣١١ المستخلَف من بعده - كما رووا ذلك فيما تقدَّم - لكان/ عليّ مطمئن القلب أنه مثل هارون بعده وفي حياته، ولم يخرج إليه يبكي(٢)، ولم يقل له: أتخلّفني مع النساء والصبيان؟

٧/ ٣٣٧ ولو كان عليّ بمنزلة هارون مطلقاً، لم يستخلف عليه أحداً. وقد كان/ يستخلف علَىٰ المدينة غيره وهو فيها، كما استخلف علىٰ المدينة عام خيبر غير عليّ، وكان عليّ بها أرمد، حتىٰ لحق بالنبي ﷺ، فأعطاه النبي ﷺ الراية حين قدم، وكان قد أعطي الراية رجلاً فقال(٣): **«لأعطين الراية [غداً] رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»**(٤).

---

(١) الحديث عن أبي هريرة ﷺ في: البخاري ١/ ٧٨-٧٩ (كتاب الصلاة، باب ما يُستر من العورة)، ونصه: أن أبا هريرة قال: «بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر نؤذن بمنىٰ ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عُريان. قال حميد بن عبد الرحمـٰن (بن عوف): ثم أردف رسول الله ﷺ عليّاً فأمره أن يؤذن ببراءة. قال أبو هريرة: فأذن معنا عليّ في أهل منىٰ يوم النحر: لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عُريان».
وجاء الحديث في مواضع أخرىٰ في البخاري ٢/ ١٥٣ (كتاب الحج، باب لا يطوف بالبيت عُريان ولا يحج مشرك)، ٥/ ١٦٧ (كتاب المغازي، باب حج أبي بكر بالناس سنة تسع)، ٦/ ٦٤ (كتاب التفسير، تفسير سورة التوبة)، ٤/ ١٠٢ (كتاب الجزية، باب كيف ينبذ إلىٰ العهد). والحديث أيضاً في: سنن أبي داود ٢/ ٢٦٤-٢٦٥ (كتاب المناسك، باب يوم الحج الأكبر)؛ سنن النسائي ٥/ ١٨٦ (كتاب المناسك، باب قوله تعالىٰ: خذوا مناسككم عند كل مسجد)؛ سنن الدارمي ٢/ ٢٣٧ (كتاب السير، باب في الوفاء للمشركين بالعهد)؛ المسند (ط. المعارف) ١٥/ ١٣٣-١٣٤.
وجاءت أحاديث أخرىٰ في نفس الموضوع عن أبي بكر وعليّ وغيرهما من الصحابة - رضوان الله عليهم - أشار إلىٰ بعضها ابن كثير في تفسيره (ط. الشعب) ٤/ ٤٤، ٥٣. وإلىٰ بعضها الطبري. انظر تفسيره (ط. المعارف) ١٤/ ٩٨ وما بعدها. وانظر: المسند (ط. المعارف) ١/ ١٥٦، ٢/ ٣٢.

(٢) عبارة «ولم يخرج إليه يبكي»: ساقطة من (م).

(٣) (م): «وكان قد قال».

(٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢١).

وأمَّا قوله: «لأنه خليفته[١] مع وجوده وغيبته مدة يسيرة، فبعد[٢] موته وطول مدة الغيبة أَوْلَىٰ[٣] بأن يكون خليفته»[٤].

فالجواب: أنه مع وجوده وغيبته قد استخلف غير عليّ استخلافاً أعظم من استخلاف عليّ، واستخلف[٥] أولئك على أفضل من الذين استُخلِفَ عليهم عليّاً، وقد استخلف بعد تبوك على المدينة غير عليّ في حجة الوداع، فليس جعل عليّ هو الخليفة بعده لكونه استخلفه على المدينة بأَوْلَىٰ من هٰؤلاء الذين استخلفهم على المدينة كما استخلفه، وأعظم مما استخلفه، وآخر الاستخلاف كان على المدينة كان[٦] عام حجة الوداع، وكان[٧] عليّ باليمن، وشهد معه الموسم، لكن استخلف عليها في حجة الوداع غير عليّ.

/ فإن كان الأصل بقاء الاستخلاف، فبقاء من استخلفه[٨] في حجة الوداع أَوْلَىٰ من بقاء استخلاف من استخلفه قبل ذلك. ٧/ ٣٣٨

وبالجملة، فالاستخلافات على المدينة ليست من خصائصه، ولا تدلّ على الأفضلية، ولا على الإمامة، بل قد استُخْلِفَ عدداً غيره. ولكن هٰؤلاء جهَّال يجعلون الفضائل العامة المشتركة بين عليّ وغيره خاصة بعليّ، وإن كان غيره أكمل منه فيها، كما فعلوا في النصوص والوقائع.

وهٰكذا فعلت النصارىٰ: جعلوا ما أتىٰ به المسيح من الآيات دالاً على شيء يختص به[٩] من الحلول والاتحاد، وقد شاركه غيره من الأنبياء فيما أتىٰ به، وكان ما أتىٰ به موسىٰ من الآيات أعظم مما جاء به المسيح، فليس هناك سبب يُوجب اختصاص المسيح دون إبراهيم وعيسىٰ، لا بحلول ولا اتحاد[١٠]، بل إن كان ذلك كله ممتنعاً، فلا ريب أنه كله ممتنع في الجميع، وإن فُسِّرَ ذلك بأمر ممكن، كحصول معرفة الله والإيمان به، والأنوار الحاصلة بالإيمان به، ونحو ذلك، فهٰذا قدر مشترك وأمرٌ[١١] ممكن.

---

(١) (س)، (ن)، (م): «الخليفة»؛ (ب): «خليفة». والمثبت هو الذي سبق وروده في (ك).
(٢) (ن)، (س)، (ب): «فعند».
(٣) (ن)، (م)، (س)، (ب): «تطول الغيبة يكون أولىٰ». والمثبت هو الذي سبق أن أثبتناه من (ك).
(٤) (ن)، (م)، (س)، (ب): «خليفة». والمثبت من (ك).
(٥) (م): «واستخلاف».
(٦) «كان»: ساقطة من (س)، (ب).
(٧) (ن)، (م): «كان».
(٨) (م): «يستخلفه».
(٩) (م): «مختص به».
(١٠) (م): «ولا باتحاد».
(١١) (ن)، (س)، (ب): «بأمر».

وهٰكذا الأمر مع الشيعة: يجعلون الأمور المشتركة بين عليّ وغيره، التي تعمّه وغيره، مختصةً به، حتىٰ رتّبوا(١) عليه ما يختص به من العصمة والإمامة والأفضلية. وهٰذا كله منتفٍ.

٧/ ٣٣٩ / فمن عرف سيرة الرسول، وأحوال الصحابة، ومعاني القرآن والحديث: علِم أنه ليس هناك اختصاص بما يوجب أفضليته ولا إمامته، بل فضائله مشتركة، وفيها من الفائدة إثبات إيمان عليّ وولايته، والردّ علىٰ النَّواصب الذين يسبّونه أو يفسّقونه أو يكفرونه(٢) ويقولون فيه من جنس ما تقوله الرافضة في الثلاثة.

ففي فضائل عليّ الثابتة، ردٌّ علىٰ النَّواصب، كما أن في فضائل الثلاثة ردًّا علىٰ الروافض.

وعثمان ـ رضي الله عنه ـ تقدح فيه الروافض والخوارج، ولكن شيعته يعتقدون إمامته، ويقدحون(٣) في إمامة عليّ. وهم في بدعتهم خير من شيعة عليّ الذين يقدحون في غيره. والزيدية الذين يتولون أبا بكر وعمر مضطربون فيه.

وأيضاً، فالاستخلاف في الحياة نوع نيابة، لا بد منه لكل ولي أمر، وليس كل [مَـنْ](٤) يصلح للاستخلاف في الحياة علىٰ بعض الأمة يصلح أن يُستخْلَفَ بعد الموت؛ فإنَّ النبي ﷺ استخلف في حياته غير واحد، ومنهم من لا يصلح للخلافة بعد موته، وذلك كبشير بن [عبد] المنذر(٥) وغيره.

٧/ ٣٤٠ وأيضاً، فإنه مطالب في حياته بما يجب عليه من القيام بحقوق الناس،/ كما يُطَالَب بذلك ولاة الأمور. وأمَّا بعد موته فلا يُطَالَب بشيء؛ لأنه قد بلَّغ الرسالة، وأدَّىٰ الأمانة، ونصح الأمة، وعَبَدَ الله حتىٰ أتاه اليقين من ربِّه. ففي حياته يجب عليه جهاد الأعداء، وقَسم الفيء، وإقامة الحدود، واستعمال العمَّال، وغير ذلك مما يجب علىٰ ولاة الأمور بعده، وبعد موته لا يجب عليه شيء من ذلك.

فليس الاستخلاف في الحياة كالاستخلاف بعد الموت. والإنسان إذا استخلف أحداً في حياته علَىٰ أولاده وما يأمر به من البرّ، كان (* المستخلف وكيلاً محضاً(٦)

---

(١) (ن)، (م): «يرتبوا».
(٢) (س)، (ب): «ويفسّقونه ويكفّرونه». (٣) (م): «أو يقدحون». (٤) «مَنْ»: ساقطة من (ن)، (م).
(٥) (ن)، (م)، (س): «وكذلك بشر بن المنذر»؛ (ب): «وذلك كبشر بن المنذر». وسبق تصحيح الاسم قبل صفحات».
(*ـ*) ما بين النجمتين ساقط من (م). (٦) (س): «مختص»؛ (ب): «مختصا».

يفعل ما أمَرَ به الموكِّل، وإن استخلف أحداً على أولاده بعد موته، كان*) وليًا مستقلاً يعمل بحسب المصلحة، كما أمر الله ورسوله[١]، ولم يكن [٢] وكيلاً للميّت.

وهٰكذا أولو الأمر إذا استخلف أحدهم شخصاً في حياته، فإنه يفعل ما يأمره به في القضايا المعيّنة. وأمَّا إذا استخلفه بعد موته، فإنه يتصرف بولايته كما أمر الله ورسوله، فإنَّ [٢] هٰذا التصرف مضاف إليه لا إلى الميت، بخلاف ما فعله في الحياة بأمر مستخلِفِه، فإنه يُضاف إلى من استخلفَه لا إليه. فأين[٣] هٰذا من هٰذا؟!

ولم يقل أحد من العقلاء: إن من استخلَف شخصاً على بعض الأمور. وانقضى ذلك الاستخلاف: إنه يكون خليفة بعد موته على/ شيء، ولكن الرافضة من أجهل الناس بالمعقول والمنقول[٤]. ٧/ ٣٤١

فصل

تابع كلام الرافضي: الرابع: أن النبي ﷺ استخلف عليا على المدينة مع قصر مدة الغيبة فيجب أن يكون خليفة له بعد موته.. إلخ ظ ٣١١

قال الرافضي[٥]: **الرابع**: أنه ﷺ استخلفه/ على المدينة مع قصر مدة الغَيْبَة[٦]، فيجب أن[٧] يكون خليفته له بعد[٨] موته. وليس غير عليّ إجماعاً، ولأنه[٩] لم يعزله عن المدينة، فيكون خليفة [له][١٠] بعد موته فيها، وإذا كان خليفة فيها[١١] كان خليفة في غيرها إجماعاً».

الجواب من وجوه:

والجواب: أنَّ هٰذه الحجَّة وأمثالها من الحجج الداحضة، التي هي من جنس بيت[١٢] العنكبوت. والجواب عنها من وجوه:

الوجه الأول

أحدها: أن نقول على أحد القولين: إنه استخلف أبا بكر بعد موته كما تقدم. وإذا قالت الرافضة: بل استخلف عليّاً. قيل: الراوندية من جنسكم قالوا: استخلف العبَّاس، وكل من كان له علم بالمنقولات الثابتة، يعلم أن الأحاديث الدَّالَّة على استخلاف أحدٍ بعد موته إنَّما تدلُّ على استخلاف أبي بكر، ليس فيها شيء يدلُّ على استخلاف عليّ ولا العباس، بل كلها تدلُّ/ على أنه لم يستخلف واحداً منهما. ٧/ ٣٤٢ فيُقال حينئذٍ: إن كان النبي ﷺ استخلف أحداً فلم يستخلف إلَّا أبا بكر، وإن لم يستخلف أحداً فلا هٰذا ولا هٰذا.

---

(١) (س)، (ب): «الله به ورسوله».
(٢ ـ ٢): ساقط من (م).
(٣) (س)، (ن)، (م): «فإن»، وهو تحريف.
(٤) (س)، (ب): «والمنقول والله أعلم».
(٥) في (ك) ص ١٦٩ (م).
(٦) (ن)، (م)، (س)، (ب): «مع قصور هذه الغيبة». والمثبت من (ك).
(٧) (ك): «فيجب له أن».
(٨) (ك): «خليفته بعد».
(٩) (ن)، (س)، (ب): «وأنه».
(١٠) «له»: زيادة من (ك).
(١١) (ك): «في المدينة».
(١٢) «بيت»: ساقطة من (س)، (ب).

فعلى تقدير كون الاستخلاف واجباً على الرسول، لم يستخلف إلَّا أبا بكر، فإن جميع أهل العلم بالحديث والسيرة متفقون على أن الأحاديث الثابتة لا تدلُّ على استخلاف غير أبي بكر، وإنَّما يدل ما يدل منها على استخلاف أبي بكر. وهـٰذا معلوم بالاضطرار عند العالم بالأحاديث الثابتة.

الوجه الثاني **الوجه الثاني:** أن نقول: أنتم لا تقولون بالقياس، وهـٰذا احتجاج بالقياس، حيث قستم الاستخلاف في الممات على الاستخلاف في المغيب. وأمَّا نحن إذا فرضنا على أحد القولين فنقول: الفرق بينهما ما نبَّهنا عليه في استخلاف عمر في حياته، وتوقفه في الاستخلاف بعد موته؛ لأن الرسول في حياته شاهد على الأمة(١)، مأمور بسياستها بنفسه أو نائبه، وبعد موته انقطع عنه التكليف. كما قال المسيح: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [سورة المائدة: ١١٧] الآية، لم يقل: كان خليفتي الشهيد عليهم. وهـٰذا دليلٌ على أن المسيح لم يستخلف، فدلَّ على أن الأنبياء لا يجب عليهم الاستخلاف بعد الموت.

٧/ ٣٤٣ وكذلك ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**فأقول كما قال/ العبد الصالح:** ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [سورة المائدة: ١١٧]»(٢). وقد قال تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٤٤].

فالرسول بموته انقطع عنه التكليف، وهو لو استخلف خليفة في حياته لم يجب أن يكون معصوماً، بل كان يولِّي الرجل ولايةً، ثم يتبيَّن كذبه فيعزله، كما ولَّى الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيْطٍ، وهو لو استخلف رجلاً لم يجب أن يكون معصوماً، وليس هو بعد موته شهيداً عليه، ولا مكلَّفاً بردّه عما يفعله، بخلاف الاستخلاف في الحياة.

الوجه الثالث **الوجه الثالث:** أن يُقالَ: الاستخلاف في الحياة واجبٌ على كل وليِّ أمر؛ فإن كل ولي أمر - رسولاً كان أو إماماً - عليه أن يستخلف فيما غاب عنه من الأمور، فلا بد له

---

(١) (م): «على الإمامة».

(٢) الحديث عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في: البخاري ٤/ ١٦٨ (كتاب الأنبياء، باب واذكر في الكتاب مريم)، وأوله: «تحشرون حُفاةً عُراة غرلاً.. ثم يؤخذ برجال من أصحابي ذات اليمين وذات الشمال، فأقول: أصحابي، فيقَال: إنهم لم يزالوا مرتدّين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم..» الحديث. وهو في: البخاري ٦/ ٥٥ (كتاب التفسير، سورة المائدة)؛ ٦/ ٩٧ (كتاب التفسير، سورة الأنبياء)؛ سنن الترمذي ٥/ ٤ - ٥ (كتاب التفسير، سورة الأنبياء).

من إقامة الأمر: إما بنفسه، وإما بنائبه. فما شهده من الأمر أمكنه أن يقيمه بنفسه، وأما ما غاب عنه فلا يمكنه إقامته إلَّا بخليفة يستخلفه عليه، فيولّي علىٰ مَنْ غابَ عنه مِن رعيته مَنْ يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، ويأخذ منهم الحقوق، ويقيم فيهم[(١)] / الحدود، ويعدل بينهم في الأحكام، كما كان النبي ﷺ يستخلف في حياته ٧/ ٣٤٤ علىٰ كل ما غاب عنه، فيولِّي[(٢)] الأمراء علىٰ السرايا: يصلّون بهم[(٣)]، ويجاهدون بهم، ويسوسونهم، ويؤمِّر أمراء علىٰ[(٤)] الأمصار، كما أمَّرَ عتاب بن أسيد علىٰ مكة، وأمَّر خالد بن سعيد بن العاص وأبان بن سعيد بن العاص وأبا سفيان بن حرب ومعاذاً وأبا موسىٰ علىٰ قرىٰ عُرينة وعلىٰ نجران وعلىٰ اليمن، وكما كان يستعمل عمّالاً علىٰ الصدقة، فيقبضونها ممن تجب عليه، ويعطونها لمن تحلّ له، كما استعمل غير واحد.

وكان يستخلف في إقامة الحدود، كما قال لأنيس: «**يا أُنَيْس اغد على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها**»[(٥)] فغدا عليها فاعترفت فرجمها.

وكان يستخلف علىٰ الحج، كما استخلف أبا بكر علىٰ إقامة الحج عام تسع بعد غزوة تبوك، وكان عليٌّ من جملة رعية أبي بكر: يصلّي خلفه، ويأتمر بأمره، وذلك[(٦)] بعد غزوة تبوك.

وكما استخلف علىٰ المدينة مرَّاتٍ كثيرة، فإنه كان كلما خرج في غزاة / استخلف. ولما حجَّ واعتمر استخلف. فاستخلف في غزوة بدر، وبني المصطلق، ٧/ ٣٤٥ وغزوة خيبر، وغزوة الفتح، واستخلف في غزوة الحديبية، وفي غزوة القضاء، وحجة الوداع، وغير ذلك.

وإذا كان الاستخلاف في الحياة واجباً علىٰ متولّي الأمر وإن لم يكن نبيًّا، مع أنه لا يجب عليه الاستخلاف بعد (٧ موته، لكون الاستخلاف في الحياة أمراً ضرورياً لا يؤدَّىٰ الواجب إلَّا به، بخلاف الاستخلاف بعد٧) الموت، فإنه قد بلَّغ الأمة، وهو

---

(١) (س)، (ب): «عليهم». (٢) (م): «فولّي».
(٣) (م): «بالصلاة بهم». (٤) «علىٰ»: ساقطة من (م).
(٥) الحديث عن زيد بن خالد وأبي هريرة ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٣/ ١٠٢ (كتاب الوكالة، باب الوكالة في الحدود)، ٨/ ١٦٧ ـ ١٦٨ (كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا)، ٨/ ١٧٢ ـ ١٧٣ (كتاب الحدود، باب إذا رمىٰ امرأته وامرأة غيره بالزنا)، ٨/ ١٧٦ (كتاب الحدود، باب هل يأمر الإمام رجلاً)؛ سنن الترمذي ٢/ ٤٤١، ٤٤٣ (كتاب الحدود، باب ما جاء في التلقين في الحد، باب ما جاء في الرجم علىٰ الثّيِّب).
(٦) (س)، (ن)، (م): «وكذلك». (٧ ـ ٧): ساقط من (م).

ص ٣١٢ الذي يجب/ عليهم طاعته بعد موته، فيمكنهم أن يعينوا من يؤمِّرونه عليهم، كما يمكن ذلك في كل فروض الكفاية التي تحتاج إلىٰ واحد معيّن ـ عُلِم أنه لا يلزم من وجوب الاستخلاف في الحياة وجوبه بعد الموت.

الوجه الرابع **الرابع**: أنَّ الاستخلاف في الحياة واجبٌ في أصناف الولايات، كما كان النبي ﷺ يستخلف علىٰ من غاب عنهم[1] من يقيم فيهم الواجب، ويستخلف في الحج، وفي قبض الصدقات، وحفظ مال الفيء، وفي إقامة الحدود، وفي الغزو وغير ذلك.

ومعلوم أن هـٰذا الاستخلاف لا يجب بعد الموت باتفاق العقلاء، بل ولا يمكن، فإنه لا يمكن أن يعيِّن للأمة بعد موته من يتولّىٰ كل أمر جزئي، فإنهم يحتاجون إلىٰ واحدٍ بعد واحدٍ، وتعيين ذلك متعذر، ولأنه لو عيَّن واحداً فقد يختلف حاله ويجب عزله، فقد كان يولّي في حياته من يُشكىٰ[2] إليه فيعزله، كما عزل الوليد بن عقبة، ٧/ ٣٤٦ وعزل سعد[3] بن عبادة / عام الفتح وولّىٰ ابنه قيساً، وعزل إماماً كان يصلي بقوم لما بصق في القبلة، وولّىٰ مرة[4] رجلاً فلم يقيم بالواجب، فقال: «**أعجزتم إذا ولّيت من لا يقوم بأمر أن تولّوا رجلاً يقوم بأمري**»[5]. فقد فوَّض إليهم عزل من لا يقوم بالواجب من ولاته، فكيف لا يفوض[6] إليهم ابتداء تولية من يقوم بالواجب؟!

وإذا[7] كان في حياته من يولّيه ولا يقوم بالواجب فيعزله، أو يأمر بعزله، كان لو ولّىٰ واحداً بعد موته يمكن فيه أن لا يقوم بالواجب، وحينئذٍ فيحتاج إلىٰ عزله، فإذا ولّته الأمة وعزلته، كان خيراً لهم من أن يعزلوا من ولّاه النبي ﷺ. وهـٰذا مما يتبين به حكمة ترك الاستخلاف. وعلىٰ هـٰذا فنقول في:

الوجه الخامس **الوجه الخامس**: أن ترك الاستخلاف بعد مماته كان أَوْلَىٰ من الاستخلاف[8]، كما اختاره الله لنبيه، فإنه لا يختار له إلَّا أفضل الأمور؛ وذلك لأنه: إما أن يُقال: يجب ٧/ ٣٤٧ أن لا يستخلف في حياته من ليس/ بمعصوم، وكان يصدر من بعض نوّابه أمور

---

(١) (ن)، (م): «عنه». (٢) (ن)، (س)، (ب): «من يشتكي».
(٣) (م): «سعيد»، وهو خطأ. (٤) (م): «أمره»، وهو تحريف.
(٥) لم أجد الحديث بهـٰذا اللفظ، ولكني وجدت حديثاً بمعناه في: سنن أبي داود ٣/ ٥٦ (كتاب الجهاد، باب في الطاعة)، ونصه: عن عقبة بن مالك ـ رضي الله عنه ـ . . . قال: بعث النبي ﷺ سرية فسلحت رجلاً منهم سيفاً، فلما رجع قال: لو رأيت ما لامنا رسول الله . قال: «أعجزتم إذ بعثت رجلاً منكم فلم يمض لأمري، أن تجعلوا مكانه من يمضي لأمري؟». والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ٤/ ١٦٠.
(٦) (ن)، (س): «فكيف من لا يفوض»، وهو خطأ. (٧) (س)، (ب): «وإن».
(٨) (ن)، (س)، (ب): «بالاستخلاف»، وهو خطأ.

منكرة فينكرها عليهم، ويعزل من يعزل منهم. كما استعمل خالد بن الوليد على قتال بني جذيمة فقتلهم، فوداهم النبي ﷺ بنصف دياتهم، وأرسل عليّ بن أبي طالب فضمن لهم حتى ميلغة الكلب[1]، ورفع النبي ﷺ يديه[2] إلى السماء، وقال: «**اللَّهُمَّ إني أبرأ إليك مما صنع خالد**»[3].

واختصم خالد وعبد الرحمن بن عوف حتى قال ﷺ: «**لا تسبُّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أُحُدٍ ذهباً ما بلغ[4] مدّ أحدهم ولا نصيفه**»[5]. ولكن مع هذا لم يعزل النبي ﷺ خالداً.

واستعمل الوليد بن عقبة على صدقات قوم، فرجع فأخبره أن القوم امتنعوا وحاربوا، فأراد غزوهم، فأنزل الله تعالى: ﴿**إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ**﴾ [**سورة الحجرات**: ٦].

وولّى سعد بن عبادة يوم الفتح، فلما بلغه أن سعداً قال:

اليوم يوم الملحمة اليوم تستباح الحرمة

عزله، وولّى ابنه قيساً، وأرسل بعمامته علامةً على عزله، ليعلم سعد أن ذلك أمرٌ من النبي ﷺ.

٣٤٨/٧ وكان يُشْتَكَى إليه بعض نوابه فيأمره بما أمر[6] الله به، كما اشتكى أهل/ قباء معاذاً لتطويله الصلاة بهم، لما قرأ البقرة في صلاة العشاء، فقال: «**أفتان أنت يا معاذ؟ اقرأ بسبح اسم ربك الأعلى، والليل إذا يغشى، ونحوها**»[7].

وفي الصحيح: أن رجلاً قال له: إني أتخلّف عن صلاة الفجر مما يطوّل بنا فلان، فقال: «**يا أيها الناس، إذا أمَّ أحدكم فليخفف؛ فإنَّ من ورائه الضعيف والكبير وذا الحاجة، وإذا صلّى لنفسه فليطوّل ما شاء**»[8].

---

(١) (م): «حتى يبلغه الكتاب»، وهو تحريف.
(٢) (س)، (ب): «يده».
(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ١٣٠، ١٣٦).
(٤) (س)، (ب): «لما بلغ».
(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٥٨).
(٦) (س)، (ب): «بما أمره».
(٧) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٨/ ٢٦ ـ ٢٧ (كتاب الأدب، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً)، وأوله: أن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة فقرأ البقرة، قال: فتجوَّز رجل فصلّى صلاة خفيفة.. الحديث. وهو في: مسلم ١/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠ (كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء)؛ سنن أبي داود ١/ ٢٩٢ (كتاب الصلاة، باب في تخفيف الصلاة)؛ سنن النسائي ٢/ ٧٦ ـ ٧٧ (كتاب الإمامة، باب خروج الرجل من صلاة الإمام)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ١٢٤، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠٨، ٣٦٩.
(٨) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ١/ ١٣٨ (كتاب الأذان، باب=

ورأىٰ إماماً قد بصق في قبلة المسجد، فعزله عن الإمامة، وقال: «**إنَّك آذيت الله ورسوله**»[١].

٧/ ٣٤٩ / وكان الواحد من خلفائه إذا أُشكل عليه الشيء، أرسل إليه يسأله[٢] عنه.

فكان رسول الله ﷺ في حياته يعلّم خلفاءه ما جهلوا، ويقوِّمهم إذا زاغوا، ويعزلهم إذا لم يستقيموا. ولم يكونوا مع ذلك معصومين. فعُلِم أنه لم يكن يجب عليه أن يولِّي المعصوم.

وأيضاً فإنَّ هـٰذا تكليف ما لا يمكن؛ فإنَّ الله لم يخلق أحداً معصوماً غير الرسول ﷺ. فلو كُلِّفَ أن يستخلف معصوماً لكُلِّفَ ما لا يقدر عليه، وفات مقصود الولايات، وفسدت أحوال الناس في الدين والدنيا.

وإذا عُلِمَ أنه كان يجوز ـ بل يجب ـ أن يستخلف في حياته من ليس بمعصوم، فلو استخلف بعد موته كما استخلف في حياته، لاستخلف [٣] أيضاً غير معصوم، وكان لا يمكنه أن يعلّمه ويقوّمه كما كان يفعل في حياته، فكان أن لا يستخلف خيراً من أن يستخلف[٣].

والأمة قد بلغها أمر الله ونهيه، وعلموا ما أمر الله به ونهىٰ عنه، فهم يستخلفون
٧/ ٣٥٠ من يقوم بأمر الله ورسوله، ويعاونونه علىٰ إتمامهم القيام/ بذلك، إذا كان الواحد لا يمكنه القيام بذلك، فما فاته من العلم بيَّنه له من يعلمه، وما احتاج إليه من القدرة
ظ ٣١٢ عاونه عليه من يمكنه الإعانة، وما خرج فيه عن الصواب أعادوه/ إليه بحسب الإمكان بقولهم وعملهم[٤]، وليس علىٰ الرسول ما حُمِّلُوه، كما أنهم ليس عليهم

= إذا صلّىٰ لنفسه فليطوّل ما شاء)، وأوله فيه: «**إذا صلى أحدكم للناس فليخفف..**». والحديث. وهو في: مسلم ١/ ٣٤١ (كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام)؛ سنن الترمذي ١/ ١٥٠ ـ ١٥١ (كتاب الصلاة، باب ما جاء إذا أمَّ أحدكم الناس فليخفف)؛ سنن ابن ماجه ١/ ٣١٥ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب من أمَّ قوماً فليخفف)؛ المسند (ط. المعارف) ١٣/ ٢٠١، (ط. الحلبي) ٢/ ٥٠٢، ٥٣٧. وقال الترمذي في تعليقه علىٰ الحديث: «وفي الباب عن عدي بن حاتم وأنس وجابر بن سَمُرَة ومالك بن عبد الله وأبي واقد وعثمان بن العاص وأبي مسعود وجابر بن عبد الله وابن عباس».

(١) الحديث عن أبي سهلة السائب بن خلّاد رضي الله عنه في: سنن أبي داود ١/ ١٨٩ (كتاب الصلاة، باب في كراهية البُزاق في المسجد)، ونصه: أن رجلاً أمَّ قوماً فبصق في القبلة، ورسول الله ﷺ ينظر، فقال رسول الله ﷺ حين فرغ: «**لا يصلي لكم**»، فأراد بعد ذلك أن يصلي لهم، فمنعوه وأخبروه بقول رسول الله ﷺ، فذكر رسول الله ﷺ فقال: «**نعم**»، وحسبت أنه قال: «**إنك آذيت الله ورسوله**». والحديث في المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٥٦.

(٢) (س)، (ب): «سأله». (٣ ـ ٣): ساقط من (م). (٤) (م): «وعلمهم».

ما حُمِّل .

فعُلِم أن ترك الاستخلاف من النبي ﷺ بعد الموت أكمل في حق الرسول من الاستخلاف ، وأن من قاس وجوب الاستخلاف بعد الممات على وجوبه في الحياة كان من أجهل الناس .

وإذا عَلِمَ الرسول أن الواحد من الأمة هو أحق بالخلافة ، كما كان يعلم أن أبا بكر هو أحق بالخلافة من غيره ، كان في دلالته للأمة على أنه أحق ، مع علمه بأنهم يولُّونه ، ما يغنيه عن استخلافه ، لتكون الأمة هي القائمة بالواجب ، ويكون ثوابها على ذلك أعظم من حصول مقصود الرسول .

وأمَّا أبو بكر فلما علم أنه ليس في الأمة مثل عمر ، وخاف أن لا يولُّوه إذا لم يستخلفه(١) لشدته ، فولّاه هو - وكان ذلك هو المصلحة للأمة .

فالنبي ﷺ عَلِم أنَّ الأمة يولُّون أبا بكر ، فاستغنى بذلك عن توليته ، مع دلالته لهم على أنه أحق الأمة بالتولية . وأبو بكر لم يكن يعلم أن الأمة يولُّون عمر إذا لم يستخلفه أبو بكر . فكان ما فعله النبي ﷺ هو اللائق به لفضل علمه ، وما فعله صدِّيق الأمة هو اللائق به ؛ إذ لم(٢) يعلم ما علمه النبي ﷺ .

/ **الوجه السادس: أنْ يُقَالَ**: هب أن الاستخلاف واجب(٣) ، فقد استخلف النبي ﷺ أبا بكر ، على قول من يقول : إنه استخلفه ، ودلَّ على استخلافه على القول الآخر . ٧/ ٣٥١ الوجه السادس

وقوله: «لأنه لم يعزله عن المدينة» .

قلنا: هٰذا باطل ، فإنه لـمَّا رجع النبي ﷺ انعزل عليٌّ بنفس رجوعه ، كما كان غيره ينعزل إذا رجع . وقد أرسله بعد هٰذا إلى اليمن ، حتى وافاه بالموسم في حجة الوداع ، واستخلف على المدينة في حجة الوداع غيره .

أفترى النبي ﷺ فيها مقيماً وعليّ باليمن ، وهو خليفة بالمدينة؟ !

ولا ريب أن كلام هٰؤلاء كلام جاهل بأحوال النبي ﷺ ، كأنهم ظنُّوا أن عليّاً مازال خليفة على المدينة حتى مات النبي ﷺ ، ولم يعلموا أن عليّاً بعد ذلك(٤) أرسله النبي ﷺ سنة تسع مع أبي بكر لنبذ العهود ، وأمَّر عليه أبا بكر . ثم بعد رجوعه مع

---

(١) (م) : «إذا لم يستخلف» .
(٢) «إذ لم» : ساقطة من (س) ، (ب) . وفي (م) : «إذا لم» .
(٣) (م) : «وجب» .
(٤) (س) ، (ب) : «ولم يعلموا بعد ذلك أن عليّاً» .

أبي بكر أرسله إلى اليمن، كما أرسل معاذاً وأبا موسى. ثم لما حج النبي ﷺ حجة الوداع، استخلف على المدينة غير عليٍّ، ووافاه عليّ بمكة، ونحر النبي ﷺ مائة بدنة، نحر بيده ثُلُثيها، ونحر عليّ ثُلُثها.

٧/ ٣٥٢ وهٰذا كله معلوم عند أهل العلم، متفق عليه بينهم، وتواترت به/ الأخبار، كأنك تراه بعينك. ومن لم يكن له عناية بأحوال الرسول لم يكن له أن يتكلّم في هٰذه المسائل الأصولية.

والخليفة لا يكون خليفة إلَّا مع مغيب المستخلَف أو موته(١). فالنبي ﷺ إذا كان بالمدينة امتنع أن يكون له خليفة فيها، كما أن سائر من استخلفه النبي ﷺ لما رجع انقضت خلافته. وكذلك سائر ولاة الأمور: إذا استخلف أحدهم على مصره في مغيبه بطل استخلافه ذلك إذا حضر المستخلِف.

ولهٰذا لا يصلح أن يُقال: إنَّ الله يستخلف أحداً عنه، فإنه حيٌّ قيوم شهيد(٢) مدبّر لعباده، منزّه عن الموت والنوم والغَيْبَة.

ولهٰذا لما قالوا لأبي بكر: يا خليفة الله. قال: لستُ خليفةالله، بل خليفة رسول الله، وحسبي ذلك(٣).

والله تعالى يوصَف بأنه يخلف العبد، كما قال النبي ﷺ: **«اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل»**(٤). وقال في حديث الدجَّال: **«واللَّهُ خليفتي على كل مسلم»**(٥).

٧/ ٣٥٣ / وكل من وصفه الله بالخلافة في القرآن فهو خليفة عن مخلوق كان قبله. كقوله: ﴿**ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلائِفَ فِي الأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ**﴾ [سورة يونس: ١٤]، ﴿**وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ**﴾ [سورة الأعراف: ٦٩]، ﴿**وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ**﴾ [سورة النور: ٥٥].

وكذلك قوله: ﴿**إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً**﴾ [سورة البقرة: ٣٠]؛ أي: عن خلقٍ

---

(١) (س)، (ب): «وموته».
(٢) «شهيد»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) (ن)، (م)، (س): «ذاك».
(٤) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (١/ ٣١٧).
(٥) هٰذه العبارة جاءت ضمن حديث الدجال الذي رواه النواس بن سمعان ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ٤/ ٢٢٥٠ ـ ٢٢٥١ (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه)، الحديث رقم ١١٠ وجاءت هٰذه العبارة في ص ٢٢٥١، وفي: سنن أبي داود ٤/ ١٦٦ (كتاب الملاحم، باب خروج الدجال)؛ سنن الترمذي ٣/ ٣٤٦ ـ ٣٤٩ (كتاب الفتن، باب ما جاء في فتنة الدجال)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ١٣٥٦ ـ ١٣٥٩ (كتاب الفتن، باب فتنة الدجال)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ١٨١ ـ ١٨٢.

كان في الأرض قبل ذلك، كما ذكر(١) المفسّرون وغيرهم(٢).

وأمَّا ما يظنّه طائفة من الاتحادية وغيرهم أن الإنسان خليفة الله، فهـٰذا جهل وضلال.

تابع كلام الرافضي: الخامس: حديث «أنت أخي ووصيي وخليفتي من بعدي.. إلخ. وهو حديث موضوع.

فصـل

قال الرافضي(٣): الخامس: ما رواه الجمهور(٤) عن النبي ﷺ أنه قال لأمير المؤمنين(٥): أنت أخي(٦) / ووصيي وخليفتي من بعدي وقاضي دَيْنِي، وهو نصٌّ في الباب».

٧/ ٣٥٤ الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة الحديث، فإنَّ هـٰذا الحديث ليس في شيء من الكتب التي تقوم الحجَّة بمجرد إسناده إليها(٧)، ولا صححه(٨) إمام من أئمة الحديث.

وقوله: «رواه / الجمهور»: إن أراد بذلك أن علماء الحديث رووه(٩) في الكتب ص ٣١٣
التي يُحتج بما فيها، مثل كتاب(١٠) البخاري ومسلم ونحوهما، وقالوا: إنه صحيح ـ فهـٰذا كذب عليهم. وإن أراد بذلك أن هـٰذا يرويه مثل أبي نُعيم في «الفضائل» والمغازلي وخطيب خوارزم ونحوهم، أو يُروىٰ في كتب الفضائل، فمجرد هـٰذا ليس بحجة، باتفاق أهل العلم في مسألة فروع، فكيف في مسألة الإمامة، التي قد أقمتم عليها القيامة؟!

الوجه الثاني

الثاني: أنَّ هـٰذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث(١١). وقد تقدَّم كلام ابن حزم أن سائر هـٰذه الأحاديث موضوعة، يعلم ذلك من له أدنىٰ علم بالأخبار ونَقَلَتِهَا(١٢). وقد صدق في ذلك؛ فإن من له أدنىٰ معرفة بصحيح الحديث وضعيفه، ليعلم أن هـٰذاالحديث ومثله ضعيف، بل كذب موضوع. ولهـٰذا لم يخرجه أحد من أهل الحديث في الكتب التي يحتج بما فيها، وإنَّما يرويه من يرويه في/ الكتب التي يُجمع فيها بين الغثّ والسمين، التي يعلم كل عالم أن فيها ما هو ٧/ ٣٥٥

(١) (ب): «ذكره».
(٢) انظر: تفسير ابن كثير ١/ ٩٩ ـ ١٠٣؛ زاد المسير ١/ ٥٨ ـ ٦٠.
(٣) في (ك) ص ١٦٩ (م).
(٤) (ك): «الجمهور بأجمعهم».
(٥) (ك): «صلىٰ الله عليه وآله أنه قال لأمير المؤمنين ﷺ».
(٦) (س)، (ب): «أنت مني بمنزلة أخي».
(٧) (س)، (ب): «إسناد حاكيها».
(٨) (س)، (ب): «صححها».
(٩) (ن)، (س): «يرووه»؛ (ب): «يروونه».
(١٠) (ن)، (س): «من كتب»؛ (ب): «مثل كتب».
(١١) انظر في ذلك: الفوائد المجموعة للشوكاني ص ٣٤٦؛ تنزيه الشريعة ١/ ٣٥٣.
(١٢) (ب): «ونقلها».

كذب، مثل كثير من كتب التفسير: تفسير[1] الثعلبي والواحدي ونحوهما، والكتب التي صنَّفها في الفضائل من يجمع الغثّ والسمين، لا سيّما خطيب خوارزم، فإنه من أروىٰ الناس للمكذوبات، وليس هو من أهل العلم بالحديث، ولا المغازلي[2].

قال أبو الفرج بن الجوزي في كتاب «الموضوعات» لما روي هـٰذا الحديث[3] من طريق أبي حاتم البُسْتِي، حدثنا محمد بن سهل بن أيوب، حدَّثنا عمَّار بن رجاء، حدَّثنا عبيد الله[4] بن موسىٰ، حدَّثنا مطر بن ميمون الإسكاف، عن أنس[5] أن النبي ﷺ قال: «إنَّ أخي ووزيري وخليفتي[6] من[7] أهلي، وخير من أترك بعدي، يقضي دَيْني، وينجز موعدي: عليّ بن أبي طالب[8]». قال: «هذاحديث موضوع. قال ابن حبّان: مطر بن ميمون يروي الموضوعات عن الأثبات، لا تحل الرواية عنه».

٧/ ٣٥٦ رواه أيضاً من طريق أحمد[9] بن عدي بنحو هـٰذا اللفظ، ومداره علىٰ/ عبيدالله ابن موسىٰ، عن مطر بن ميمون. وكان عبيد الله بن موسىٰ في نفسه صدوقاً روىٰ عنه البخاري، لكنه معروف بالتشيع، فكان لتشيعه يروي عن غير الثقات ما يوافق هواه، كما روىٰ عن مطر بن ميمون هـٰذا، وهو كذب. وقد يكون علم أنه كَذَب ذلك، وقد يكون لهواه لم يبحث عن كذبه، ولو بحث عنه لتبيَّن له أنه كَذَبَ هـٰذا، مع أنه ليس في اللفظ الذي رواه هـٰؤلاء المحدِّثون[10]: «وخليفتي من بعدي»، وإنَّما في تلك الطريق: «وخليفتي في أهلي»، وهـٰذا استخلاف خاص.

وأمَّا اللّفظ الآخر[11] الذي رواه ابن عدي فإنه قال[12]: «حدثنا ابن أبي سفيان[13]، حدثنا عدي[14] بن سهل، حدَّثنا عبيد الله بن موسىٰ، حدَّثنا مطر[15]، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «عليّ أخي وصاحبي وابن عمي وخير من أترك من بعدي[16]، يقضي دَيْني وينجز موعدي»[17].

---

(١) (ب): «كتفسير». (٢) (م): «ولا المغازي». (٣) في ١/ ٣٤٧. (٤) (م): «عبد الله».
(٥) الموضوعات: «عن أنس بن مالك». (٦) (س)، (ن)، (م): «وخليلي». (٧) (ب): «في».
(٨) الموضوعات: «وعودي علي بن أبي طالب ﷺ». والحديث في «اللآلئ المصنوعة» ١/ ٣٢٦.
(٩) (ن)، (س)، (ب): «أبي أحمد».
(١٠) «هؤلاء المحدثون»: كذا في (س)، (ب). وفي (ن): «المحدثون هؤلاء». وسقطت «هؤلاء» من (م).
(١١) «الآخر»: ساقطة من (س)، (ب). (١٢) في «الموضوعات» لابن الجوزي ١/ ٣٧٨.
(١٣) الموضوعات: «أنبأنا إسماعيل بن أحمد قال أنبأنا ابن أبي سفيان قال».
(١٤) الموضوعات: «علي». (١٥) الموضوعات: «مطر الإسكاف».
(١٦) الموضوعات: «من أترك بعدي».
(١٧) قال ابن الجوزي بعد ذلك: «هـٰذا حديث لا يصح، والمتهم به مطر بن ميمون. قال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، لا تحل الرواية عنه».

ولا ريب أن مطراً هـٰذا كـذَّاب، لم(١) يرو عنه أحـد من علمـاء الكـوفـة، / مع ٧/ ٣٥٧
روايته عن أنس، فلم يرو عنه يحيىٰ بن سعيد القطَّان، ولا وكيع، ولا أبو معاوية، ولا أبو نُعَيْم، ولا يحيىٰ بن آدم ولا أمثالهم، مع كثرة من بالكوفة من الشيعة، ومع أنَّ كثيراً من عوامِّها يفضِّل عليّاً علىٰ عثمان، ويروي حديثه أهل الكتب الستة، حتىٰ الترمذي وابن ماجه قد يرويان عن ضعفاء، ولم يرووا عنه، وإنَّما روىٰ عنه عبيد الله بن موسىٰ؛ لأنه كان صاحب هوىً متشيعاً، فكان لأجل هواه يروي عن هـٰذا ونحوه، وإن كانوا كذَّابين.

ولهـٰذا لم يكتب أحمد عن عبيد الله بن موسىٰ(٢)، بخلاف عبد الرزاق، وذكر أحمد أن عبيد الله(٣) كان يظهر ما عنده بخلاف عبد الرزاق.

ومما افتراه مطر هـٰذا: ما رواه أبو بكر الخطيب في «تاريخه» من حديث عبيدالله(٤) بن موسىٰ، عن مطر، عن أنس، قال: كنت عند النبي ﷺ فرأىٰ عليّاً مقبلاً، فقال: «أنا وهـٰذا حجة الله علىٰ أمتي يوم القيامة»، قال ابن الجوزي(٥): «هـٰذا حديث موضوع، والمتهم بوضعه مطر. قال أبو حاتم: يروي الموضوعات عن الأثبات لا تحل الرواية عنه».

الوجه الثالث
الوجه الثالث: أن دَيْن النبي ﷺ(٦) لم يقضه عليٌّ، / بل في الصحيح: أن النبي ٧/ ٣٥٨
ﷺ مات ودرعه مرهونة عند يهودي علىٰ ثلاثين وُسْقاً من شعير ابتاعها لأهله(٧). فهـٰذا الدَّيْن الذي كان عليه يُقْضَىٰ من الرهن الذي رهنه، ولم يعرف عن النبي ﷺ دَيْن آخر.

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «ولم». (٢) (ن): «ولا أبي معاوية»؛ (س)، (ب): «ولا ابن معاوية».

(٣) (س)، (ن)، (م): «بن عيسىٰ»، وهو خطأ. وهو: عبيد الله بن موسىٰ العبسي الكوفي. قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/ ١٦: «شيخ البخاري، ثقة في نفسه، لكنه شيعي متحرق.. مات سنة ثلاث عشرة ومائتين».

(٤) (س)، (ن)، (م): «أحمد بن عبيد الله»، وهو خطأ. (٥) في «الموضوعات» ١/ ٣٨٣.

(٦) (م): «دين محمد صلىٰ الله عليه وآله وسلم».

(٧) الحديث عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ في: البخاري ٤/ ١٤١ (كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في درع النبي ﷺ)، ونصه: «توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير». والحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ في: البخاري ٦/ ١٥ (كتاب المغازي، باب حدثنا قبيصة). وجاء الحديث بمعناه ومع اختلاف في الألفاظ عن ابن عباس وأنس وأسماء بنت يزيد ـ رضي الله عنهم ـ في: سنن الترمذي ٢/ ٣٤٤ (كتاب البيوع، باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلىٰ أجل)؛ سنن النسائي ٧/ ٢٦٧ (كتاب البيوع، باب مبايعة أهل الكتاب)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ٨١٥ (كتاب الرهون، باب حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام: ٢١٠٩، ٢٧٢٤، ٢٧٤٣، ٣٤٠٩، (ط. الحلبي) ٣/ ١٠٢، ٦/ ٤٥٣، ٤٥٧.

وفي الصحيح عنه أنه قال: «**لا يقتسم**[(١)] **ورثتي ديناراً ولا درهماً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة**»[(٢)]. فلو كان عليه دَيْن قُضِيَ مما تركه، وكان ذلك مقدَّماً على الصدقة، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح[(٣)].

فصل

تابع كلام الرافضي: السادس: الحديث الموضوع: حديث المؤاخاة.

قال الرافضي[(٤)]: **السادس**: حديث[(٥)] المؤاخاة. روى أنس/ أنَّ النبي ﷺ لما كان يوم المباهلة[(٦)]، وآخى بين المهاجرين والأنصار، وعليٌّ[(٧)] واقف يراه ويعرفه[(٨)]، ولم يؤاخ بينه وبين أحد، فانصرف باكياً[(٩)]، فقال النبي ﷺ ما فعل[(١٠)] أبو الحسن؟ قالوا: انصرف باكي العين[(١١)]، [قال: يا بلال اذهب فائتني به، فمضى إليه، ودخل
٧/ ٣٥٩ منزله باكي العين][(١٢)] فقالت له فاطمة: ما يبكيك[(١٣)]؟ قال: آخى النبي صلى الله/
ظ ٣١٣ عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار، ولم يؤاخ[(١٤)] بيني وبين أحد. قالت: لا يخزيك[(١٥)] الله، لعله إنَّما ادّخرك[(١٦)] لنفسه، فقال بلال: يا عليّ أجب رسول الله ﷺ، فأتى فقال: ما يبكيك[(١٧)] يا أبا الحسن؟ فأخبره، فقال: إنَّما أدَّخرك[(١٨)]
٧/ ٣٦٠ لنفسي، ألَا يسرّك/ أن تكون أخا نبيّك؟ قال: بلى، فأخذ بيده، فأتى المنبر، فقال: اللهم هٰذا[(١٩)] مني وأنا منه، ألَا إنه مني بمنزلة هارون من موسى، ألَا من كنتُ مولاه

---

(١) (س)، (ب): «لا يقسم».
(٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٢/ ٦٤٩).
(٣) (س)، (ب): «الصحيح، والله سبحانه وتعالى أعلم ـ والحديث».
(٤) في (ك) ص ١٦٩ (م) ـ ١٧٠ (م).
(٥) «حديث»: ساقطة من (ك). وفي هامش (م) كتب أمام هٰذا الموضوع: «مطلب في الرد على من قال بالمؤاخاة بين النبي ﷺ وبين علي ﷺ».
(٦) (ك): «أنس قال: لما كان المباهلة».
(٧) «وآخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار وعليّ ـ ﷺ»
(٨) (ك): «ويعرف مكانه».
(٩) (ك): «بينه عليه السلام وبين أحد، فانصرف عليّ عليه السلام باكي العين».
(١٠) (ك): «فافتقده النبي صلى الله عليه وآله فقال: ما فعل».
(١١) (ن)، (س): «انصرف باكياً باكي العين»؛ (م): «انصرف باكيا».
(١٢) ما بين المعقوفتين في (ك) فقط، وسقط من سائر النسخ.
(١٣) (ك): «فقالت فاطمة عليها السلام: ما يبكيك لا أبكى الله عينيك؟».
(١٤) (ك): «والأنصار، وأنا واقف يراني ويعرف مكاني، ولم يؤاخ».
(١٥) كتب فوق هٰذه الكلمة بين السطور في (ك): «يحزنك».
(١٦) (م): «إنما يترك».
(١٧) (ك): «أجب النبي صلى الله عليه وآله، فأتى النبي صلى الله عليه وآله قال له: ما يبكيك».
(١٨) (ك) ص ١٧٠ (م): «يا أبا الحسن؟ فقال: واخيت بين المهاجرين والأنصار يا رسول الله، وأنا واقف تراني وتعرف مكاني، ولم تؤاخ بيني وبين أحد، فقال: إنما ادخرتك».
(١٩) (ك): «بلى يا رسول الله، إني راض بذلك، فأخذه بيده عليه السلام، فأرقاه المنبر، فقال: اللهم إن هذا».

فعليّ مولاه[١]، فانصرف فاتبعه[٢] عمر، فقال: بخٍ بخٍ يا أبا الحسن[٣]، أصبحت مولاي ومولىٰ كل مسلم[٤]. فالمؤاخاة[٥] تدلُّ علىٰ الأفضلية، فيكون هو الإمام».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجـــواب: أولاً: المطالبة بتصحيح النقل، فإنه لم يعز هـٰذا الحديث إلىٰ كتابٍ أصلاً، كما عادته يعزو، وإن كان عادته يعزو إلىٰ كتبٍ لا تقوم بها الحجَّة، وهنا أرسله إرسالاً علىٰ عادة أسلافه شيوخ الرافضة، يكذبون ويروون الكذب بلا إسناد. وقد قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا سُئِلَ: وقف وتحيّر[٦].

الوجه الثاني

الثـــاني: أنَّ هـٰذا الحديث موضوع عند أهل الحديث، لا يرتاب أحد من أهل المعرفة بالحديث أنه موضوع[٧]، وواضعه جاهل، كذب كذباً / ظاهراً مكشوفاً، يعرف أنه كذب من له أدنىٰ معرفة بالحديث، كما سيأتي بيانه. ٧/ ٣٦١

الوجه الثالث

الثالث: أنَّ أحاديث[٨] المؤاخاة لعليّ كلها موضوعة[٩]، والنبي ﷺ لم يؤاخ أحداً، ولا آخىٰ بين مهاجري ومهاجري، ولا بين أبي بكر وعمر، ولا بين أنصاري وأنصاري، ولكن آخىٰ بين المهاجرين والأنصار في أول قدومه المدينة[١٠]. وأمَّـــا المباهلة: فكانت لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر من الهجرة[١١].

الوجه الرابع

الرابع: أن دلائل الكذب علىٰ هـٰذا الحديث بيِّنة؛ منها: أنَّهُ قال: «لما كان يوم

---

(١) (ك): «فهذا عليّ مولاه». (٢) (ك): «فانصرف عليّ عليه السلام قرير العين، فاتبعه».
(٣) (ك): «بخ بخ لك يا أبا الحسن». (٤) (م): «مسلم ومسلمة». (٥) (ك): «والمؤاخاة».
(٦) (ن): «فإذا سئل عمن بقي»؛ (س): «فإذا سئل عمن لقي»؛ (ب): «فإذا يسئل عمن لقي».
(٧) لم أجد هـٰذا الحديث الموضوع بهـٰذه الألفاظ في كتب الأحاديث الصحيحة أو الموضوعة، وجاءت في كتب الأحاديث الموضوعة عدة أحاديث ذكر فيها أن علياً أخ للنبي ﷺ منها ما ذكره ابن تيمية قبل قليل (٤/ ١٣٣)، ولكنها بألفاظ مختلفة.
(٨) (ن)، (س): «حديث»، وهو تحريف.
(٩) سبق أن علّقت علىٰ حديث الترمذي الضعيف في هـٰذا الكتاب (٤/ ١٣٣) فارجع إليه. وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ١١١ ـ ١١٢ حديثاً عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في المؤاخاة بين النبي ﷺ وعلي رضي الله عنه، ثم قال: «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حامد بن آدم المروزي، وهو كذَّاب»، ثم ذكر حديثاً آخر عن جابر رضي الله عنه، ثم قال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أشعث بن عم الحسن بن صالح وهو ضعيف ولم أعرفه. ويأتي حديث في المؤاخاة بين الصحابة في مناقب جماعة من الصحابة رضي الله عنهم». ثم ذكر حديثاً ثالثاً عن أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ، وقال: «رواه الطبراني من طريق بشر ابن عون وهو ضعيف».
(١٠) انظر ما سبق في هـٰذا الجزء ٤/ ١٣٣، وفي حديث البخاري ٥/ ٦٩ (كتاب مناقب الأنصار، باب كيف آخىٰ النبي ﷺ بين أصحابه): «وقال عبد الرحمـٰن بن عوف: آخىٰ النبي ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع لما قدمنا المدينة». وانظر عن ذلك: سيرة ابن هشام ٢/ ١٥٠ ـ ١٥٣؛ زاد المعاد ٣/ ٦٣ ـ ٦٥.
(١١) انظر حديث المباهلة فيما سبق في هـٰذا الكتاب (٢/ ٥٤١، ٥٤٢).

المباهلة وآخىٰ بين المهاجرين والأنصار». والمباهلة كانت لما قدم وفد نجران النصارىٰ،
٧/ ٣٦٢ وأنزل الله سورة آل عمران، وكان ذلك في/ آخر الأمر سنة عشر أو سنة تسع، لم يتقدَّم علىٰ ذلك باتفاق الناس والنبي ﷺ لم يباهل النصارىٰ، لكن دعاهم إلىٰ المباهلة، فاستنظروه حتىٰ يشتوروا، فلما اشتوروا قالوا: هو نبيٌّ، وما باهل قومٌ نبيًّا إلَّا استؤصلوا. فأقرُّوا له بالجزية، ولم يباهلوا. وهم أول من أقرَّ بالجزية من أهل الكتاب. وقد اتفق الناس علىٰ أنه لم يكن في ذلك اليوم مؤاخاة.

الوجه الخامس **الخامس**: أن المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار كانت في السنة الأولىٰ من الهجرة في دار بني النجار، وبين المباهلة وذلك عدة سنين.

الوجه السادس **السادس**: أنَّه كان[١] قد آخىٰ بين المهاجرين والأنصار. والنبي ﷺ وعليٌّ كلاهما من المهاجرين، فلم يكن بينهما مؤاخاة، بل آخىٰ بين عليّ وسهل بن حنيف. فعُلِم أنه لم يؤاخ عليّاً. وهذا مما[٢] يوافق ما في الصحيحين من أن المؤاخاة إنَّما كانت بين المهاجرين والأنصار، لم تكن بين مهاجري ومهاجري[٣].

الوجه السابع **السابع**: أن قوله: «أما ترضىٰ أن تكون مني بمنزلة هارون من موسىٰ»، إنَّما قاله في غزوة تبوك مرة واحدة، لم يقل ذلك في غير ذلك المجلس أصلاً باتفاق أهل العلم بالحديث.

وأمَّا حديث الموالاة: فالذين رووه[٤] ذكروا أنه قاله بغدير خم مرة واحدة، لم يتكرر في غير ذلك المجلس أصلاً[٥].

٧/ ٣٦٣ / **الثامن**: أنه قد تقدم الكلام علىٰ المؤاخاة، وأن فيها عموماً وإطلاقاً لا يقتضي
الوجه الثامن الأفضلية والإمامة، وأن ما ثبت للصدِّيق من الفضيلة لا يشركه فيه غيره، كقوله: «**لو كنت متخذاً خليلاً من أهل الأرض لاتخذت أبا بكر خليلا**»[٦]، وإخباره: أن أحب الرجال إليه أبو بكر، وشهادة الصحابة له[٧] أنه أحبهم إلىٰ رسول الله ﷺ، وغير ذلك مما يبيّن أن الاستدلال بما روي من المؤاخاة باطلٌ نقلاً ودلالة.

الوجه التاسع **التاسع**: أن من الناس من يظن أن المؤاخاة وقعت بين المهاجرين بعضهم مع بعض، لأنه روىٰ فيها أحاديث، لكن الصواب المقطوع به: أنَّ هذا لم يكن، وكل

---

(١) «كان»: ساقطة من (س)، (ب). (٢) «مما»: ساقطة من (ب).
(٣) انظر ما سبق في هذا الجزء من الكتاب (٤/ ١٣٤).
(٤) (م): «ردوه»، وهو تحريف؛ (س): «يرووه»؛ (ب): «يروونه».
(٥) انظر ما سبق في الجزء الأول من هذا الكتاب (١/ ٣١٢) (ت ٧).
(٦) سبق هذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣١٩). (٧) «له»: ساقطة من (م).

ما روي في ذلك فإنه باطلٌ؛ إما أن يكون من رواية من يتعمّد الكذب، وإما أن يكون أخطأ فيه، ولهـٰذا لم يخرِّج أهل الصحيح (١ شيئاً من ذلك. والذي في الصحيح إنَّما هو المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار. ومعلوم أنه لو واخىٰ بين المهاجرين بعضهم مع بعض وبين الأنصار بعضهم مع بعض، لكان هـٰذا مما تتوفر الهمم والدواعي علىٰ نقله، ولكان يذكر في أحاديث(٢) المؤاخاة، ويذكر كثيراً، فكيف وليس في هـٰذا حديث صحيح، ولا خرَّج أهل الصحيح١) من ذلك شيئاً.

وهـٰذه الأمور يعرفها من كان له خبرة بالأحاديث الصحيحة والسيرة(٣) / المتواترة، وأحوال النبي ﷺ، وسبب المؤاخاة وفائدتها ومقصودها، وأنهم كانوا ٧/ ٣٦٤ يتوارثون بذلك، فآخىٰ النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار، كما آخىٰ بين سعد بن الربيع وعبد الرحمـٰن بن عوف، وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء، ليعقد الصلة بين المهاجرين والأنصار، حتىٰ أنزل الله تعالىٰ: ﴿وَأُوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [سورة الأنفال: ٧٥]، وهي المحالفة التي أنزل الله فيها: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ [سورة النساء: ٣٣](٤). وقد تنازع الفقهاء: هل هي محكمة يورث بها عند عدم النسب أو لا يورث بها؟ علىٰ قولين، هما روايتان عن أحمد، الأول: مذهب أبي حنيفة. والثاني: مذهب مالك والشافعيّ.

فصل

تابع كلام الرافضي: السابع: حديث الراية وهو حديث موضوع.

قال الرافضي(٥): «السابع: ما رواه الجمهور كافة أن النبي ﷺ لما حاصر خيبر تسعاً وعشرين ليلة(٦)، وكانت الراية لأمير المؤمنين عليّ(٧)، فلحقه رمد أعجزه عن / الحرب، وخرج مرحب يتعرض للحرب، فدعا رسول الله ﷺ أبا بكر، فقال له: خذ الراية، فأخذها في جمع من المهاجرين(٨)، [فاجتهد](٩) ولم يغن شيئاً، ورجع ٧/ ٣٦٥ منهزماً، فلما كان من الغد تعرَّض لها عمر، فسار غير بعيد، ثم رجع يخبر أصحابه(١٠)، فقال النبي ﷺ: جيئوني بعليّ، فقيل: إنه أرمد، فقال: أرونيه أروني(١١) رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، ليس بفرَّار، فجاءوا

(١ ـ ١): ساقطة من (س)، (ب). (٢) (ن): «حديث». (٣) (س)، (ب): «والسير».
(٤) في (ن)، (م)، (س)، (ب): «والذين عاقدت»، وهو قراءة صحيحة. انظر: تفسير الطبري (ط. المعارف) ٨/ ٢٧٢. (٥) في (ك) ص ١٧٠ (م)ـ ١٧١ (م).
(٦) (س)، (ن)، (م): «تسعة وعشرين ليلة»، وهو خطأ؛ (ك): «بضعا وعشرين ليلة».
(٧) (ك): «لأمير المؤمنين عليه السلام». (٨) (م): «فأخذها فجمع المهاجرين»، وهو خطأ.
(٩) «فاجتهد»: في (ك) فقط. وسقطت من سائر النسخ.
(١٠) (ك): «يجبن أصحابه ويجبِّنه أصحابه». (١١) (ك): «تروني».

بعليّ، فتفل في يده ومسحها على عينيه[١] ورأسه، فبرئ[٢]، فأعطاه[٣] الراية، ففتح الله على يديه[٤]، وقتل مرحباً[٥]. ووَصْفُهُ عليه السلام بهـٰذا الوصف يدل على انتفائه عن غيره، وهو يدلُّ على أفضليته، فيكون هو الإمام».

الجواب من وجوه:

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بتصحيح النقل. وأمَّا قوله: «رواه الجمهور»،

الوجه الأول

فإن الثقات الذين رووه لم يرووه هـٰكذا، بل الذي في/ الصحيح: أن عليّاً كان غائباً

٧/ ٣٦٦ عن خيبر، لم يكن حاضراً فيها، تخلَّف عن الغزاة لأنه كان أرمد. ثم إنه شقَّ عليه التخلف عن النبي ﷺ، فلحقه، فقال النبي ﷺ قبل قدومه: «**لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه**»[٦]. ولم تكن الراية قبل ذلك لأبي بكر ولا لعمر، ولا قربها واحدٌ منهما، بل هـٰذا من الأكاذيب. ولهـٰذا قال عمر: «فما أحببت الإمارة إلا يومئذٍ، وبات الناس كلهم يرجون أن يعطاها، فلما أصبح دعا عليّاً، فقيل له[٧]: إنه أرمد، فجاءه فتفل في عينيه[٨] حتى برأ، فأعطاه الراية».

وكان هـٰذا التخصيص جزاء مجيء عليّ مع الرمد، وكان إخبار النبي ﷺ بذلك وعليّ ليس بحاضر لا يرجونه من كراماته ﷺ، فليس في الحديث تنقيص بأبي بكر وعمر أصلاً.

الوجه الثاني

الثـاني: أن إخباره أن عليّاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله حق، وفيه ردّ على النواصب. لكن الرافضة الذين يقولون: إنَّ الصحابة ارتدُّوا بعد موته لا يمكنهم الاستدلال بهـٰذا؛ لأن الخوارج تقول لهم: هو ممن ارتدَّ أيضاً، كما قالوا لـمَّا حكم الحكمين: إنك قد ارتددت عن الإسلام فعد إليه.

قال الأشعري في كتاب «المقالات»[٩]: «أجمعت الخوارج على كفر عليّ»[١٠].

٧/ ٣٦٧ / وأمَّا أهل السنة فيمكنهم الاستدلال على بطلان قول الخوارج بأدلَّة كثيرة، لكنها مشتركة تدلّ على إيمان الثلاثة، والرافضة تقدح فيها، فلا يمكنهم إقامة دليل على الخوارج علَى أنَّ عليّاً مات مؤمناً، بل أيّ دليل ذكروه قَدَح فيه ما يبطله على

---

(١) (ن)، (م): «عينه».

(٢) (س): «فبرء»؛ (ب): «فبرأ»، وفي «اللسان»: «وأهل الحجاز يقولون: برأتُ من المرض برءاً بالفتح، وسائر العرب يقولون: بَرِئت من المرض».

(٣) (ن)، (م): «وأعطاه». (٤) (م): «على يديه خيبر».

(٥) (ن)، (م)، (س)، (ب): «وقُتل مرحب». والمثبت من (ك).

(٦) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢١). (٧) «له»: ساقطة من (ن)، (م).

(٨) (ن)، (س)، (ب): «عينه». (٩) في «مقالات الإسلاميين» ١/ ١٥٦.

(١٠) مقالات الإسلاميين: «على إكفار عليّ بن أبي طالب رضوان الله عليه أن حكّم».

أصلهم ؛ لأن أصلهم فاسدٌ.

وليس هـٰذا الوصف من خصائص عليّ، بل غيره يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، لكن فيه الشهادة لعينه[١] بذلك، كما شهد لأعيان العشرة بالجنة، وكما شهد لثابت بن قيس بالجنة، وشهد لعبد الله حمار بأنه يحب الله ورسوله[٢]، وقد كان ضربه في الحدّ مرات.

الرد على قوله: «إن هـذا يـدل على انتفاء هذا الوصف عن غيره من وجوه:

وقول القائل: «إن هـٰذا يدلُّ علىٰ انتفاء هـٰذا الوصف عن غيره».

الوجه الأول

فيه جوابان: أحدهما: أنه إن سلَّم ذلك، فإنَّه قال: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، يفتح الله علىٰ يديه»، فهـٰذا المجموع اختصَّ به، وهو أن ذلك الفتح كان علىٰ يديه، ولا يلزم إذا كان ذلك الفتح المعيّن علىٰ يديه أن يكون أفضل من غيره، فضلاً عن أن يكون مختصًّا بالإمامة.

الوجه الثاني

الثـاني: أن يُقالَ: لا نسلِّم أن هـٰذا يوجب التخصيص. كما لو قيل: لأعطين هـٰذا المال رجلاً فقيراً، أو رجلاً صالحاً، ولأدعونّ اليوم رجلاً مريضاً صالحاً، أو
٧/ ٣٦٨ لأعطينّ[٣] هـٰذه الراية رجلاً شجاعاً، ونحو ذلك ـ لم/ يكن في هـٰذه الألفاظ ما يوجب أن تلك الصفة لا تُوجد إلَّا في واحد، بل هـٰذا يدل علىٰ أن ذلك الواحد موصوف بذلك.

ولهـٰذا لو نذر أن يتصدَّق بألف درهم علىٰ رجل صالح أو فقير، فأعطىٰ هـٰذا المنذور لواحدٍ، لم يلزم أن يكون غيره ليس كذلك. ولو قال: أعطوا هـٰذا المال لرجلٍ قد حجَّ عني، فأعطوه رجلاً، لم يلزم أن غيره لم يحجّ عنه.

الوجه الثالث

الثالث: أنه لو قُدِّرَ ثبوت أفضليته في ذلك الوقت، فلا يدل ذلك علىٰ أن غيره لم يكن أفضل منه بعد ذلك.

الوجه الرابع

الرابع: أنه لو قدَّرنا أفضليته[٤]، لم يدلّ ذلك علىٰ أنه إمام معصوم منصوص[٥] عليه، بل كثير من الشيعة الزيدية ومتأخري المعتزلة وغيرهم يعتقدون أفضليته[٦]، وأن الإمام هو أبو بكر، وتجوز عندهم ولاية المفضول. وهـٰذا مما يجوّزه كثير من غيرهم، ممن يتوقف في تفضيله[٧] بعض الأربعة علىٰ بعض، أو ممن يرىٰ أن هـٰذه
ظ ٣١٤ المسألة ظنيَّة لا يقوم فيها دليل قاطع علىٰ فضيلة واحدٍ معيّنٍ، فإنَّ من لم يكن/ له خبرة بالسُّنَّة الصحيحة قد يشك في ذلك.

---

(١) (س)، (ن)، (م): «بعينه». (٢) زادت (م) فقط: «ويحبه الله ورسوله».
(٣) (س)، (ب): «ولأعطين». (٤) (س)، (ن)، (م): «لو قدر أن أفضليته».
(٥) (م): «ومنصوص». (٦) (ن)، (م): «أنه أفضل». (٧) (ب): «في تفضيل».

وأمَّا أئمة المسلمين المشهورون، فكلهم متفقون على أن أبا بكر وعمر أفضل من عثمان وعليّ. ونقل هذا الإجماع غيرُ واحد، كما روى البيهقي في كتاب «مناقب
٧/ ٣٦٩ الشافعي» [مسنده عن الشافعي](١)، قال: «ما / اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر، وتقديمهما على جميع الصحابة»(٢).

وروى مالك عن نافع عن ابن عمر، قال: «كنا نفاضل على عهد رسول الله ﷺ، فنقول: خير الناس بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر ثم عمر»(٣). وقد تقدَّم نقل البخاري عن عليّ هذا الكلام(٤).

والشيعة الذين صحبوا عليّاً كانوا يقولون ذلك، وتواتر ذلك عن عليّ من نحو ثمانين وجهاً. وهذا مما يقطع به أهل العلم، ليس هذا مما يخفى على من كان عارفاً بأحوال الرسول والخلفاء.

فصل

تابع كلام الرافضي: الثامن: حديث الطائر (وهو حديث موضوع).

قال الرافضي(٥): «**الثامن**: خبر الطائر(٦). روى الجمهور كافة أن النبي ﷺ أُتِيَ بطائر، فقال: اللهم ائتني/ بأحب خلقك إليك وإليَّ يأكل معي من هذا الطائر، فجاء عليّ، فدق الباب، فقال أنس(٧): إنَّ النبي ﷺ على حاجة(٨)، فرجع. ثم قال النبي ﷺ كما قال أولاً، فدق الباب(٩)، فقال أنس: ألم أقل لك إنه على(١٠)
٧/ ٣٧٠ حاجة(١١)؟ فانصرف(١٢)، فعاد النبي ﷺ، فعاد عليّ فدق الباب(١٣) أشد من الأولين(١٤)، فسمعه النبي ﷺ، فأذن(١٥) له بالدخول، وقال: ما أبطأك(١٦) عني؟

---

(١) عبارة «مسنده عن الشافعي» في (م) فقط.

(٢) وردت هذه العبارة في كتاب «مناقب الشافعي» لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق الأستاذ السيد أحمد صقر (ط. دار التراث، القاهرة، ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م) ١/ ٤٣٤. وجاء بعدها: «وإنما اختلف من اختلف منهم في عليٍّ وعثمان: منهم من قدّم عليّاً على عثمان، ومنهم من قدَّم عثمان على عليٍّ. ونحن لا نخطئ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فيما فعلوا».

(٣) سبق الكلام على هذا الأثر فيما مضى (٣/ ٢٠٩). وانظر أيضاً: كتاب «فضائل الصحابة» ١/ ٢٩-٩٣ (رقم ٦٢).

(٤) سبق هذا الأثر فيما مضى (٣/ ٢٠٩).

(٥) في (ك) ص ١٧١ (م).

(٦) (م): «الطير».

(٧) (ك): «أنس بن مالك».

(٨) (ب): «على حاجته».

(٩) (ك): «فدق عليّ عليه السلام الباب».

(١٠) (ك): «أو لم أقل لك إن النبي صلى الله عليه وآله على».

(١١) (ب): «حاجته».

(١٢) (ك): «فانصرف، فقال النبي ﷺ وآله كما قال في الأولين، فجاء عليّ عليه السلام».

(١٣) فدق الباب.

(١٤) (ن)، (س)، (ب): «الأولتين».

(١٥) (ك): «فسمعه النبي ﷺ وآله وقد قال له أنس: إنه على حاجة، فأذن».

(١٦) (ك): «فقال: يا عليّ ما أبطأك».

قال: جئت فردني أنس، ثم جئت فردني [أنس](١)، ثم جئت فردني الثالثة(٢)، فقال: يا أنس ما حملك على هذا؟ فقال: رجوت أن يكون الدعاء لرجل من الأنصار(٣)، فقال: يا أنس أَوَفِي الأنصار/ خير من عليّ؟ أوَفِي الأنصار أفضل من عليّ؟ فإذا كان أحب الخلق إلى الله(٤)، وجب أن يكون هو الإمام»(٥). ٧/ ٣٧١

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بتصحيح النقل. وقوله: «روى الجمهور كافة» كذب عليهم؛ فإن حديث الطير لم يروه أحد من أصحاب الصحيح، ولا صححه أئمة الحديث، ولكن هو مما رواه بعض الناس، كما رووا أمثاله في فضل غير عليّ، بل قد رُوي(٦) في فضائل معاوية أحاديث كثيرة، وصُنِّفَ في ذلك مصنفات. وأهل العلم بالحديث لا يصححون لا هذا ولا هذا.

الوجه الثاني

الثاني: أنَّ حديث الطائر(٧) من المكذوبات الموضوعات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل(٨). قال أبو موسى المديني: «قد جمع غير/ واحد من الحفَّاظ طرق ٧/ ٣٧٢

---

(١) «أنس»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٢) (ك): «ثم جئت الثالثة فردني».
(٣) (ك): «لأحد من الأنصار»؛ (ب): «للأنصار».
(٤) (ك): «وإذا كان أحب الخلق إلى الله تعالى». (٥) (ك): «أن يكون الإمام».
(٦) (ن)، (م): «رووا». (٧) (م): «الطير».
(٨) جاء هذا الحديث مختصراً عند الترمذي في سننه ٥/ ٣٠٠ (كتاب المناقب، باب مناقب علي. . .، باب ٨٦، حديث رقم ٣٨٠٥)، ونصه: «كان عند النبي ﷺ طير، فقال: اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير، فجاء عليٌّ فأكل معه»، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث السُّدي إلَّا من هذا الوجه. وقد رُوي هذا الحديث من غير وجه عن أنس». والحديث في «الفوائد المجموعة» للشوكاني ص ٣٨٢ ـ ٣٨٣ وقال الشوكاني: «قال في المختصر له طرق كثيرة، كلها ضعيفة، وقد ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات». وأما الحاكم فأخرجه في «المستدرك» وصححه، واعترض عليه كثير من أهل العلم، ومن أراد استيفاء البحث، فلينظر ترجمة الحاكم في «النبلاء». ولم أجد الحديث في «الموضوعات» ولكني وجدت حديثاً آخر يقاربه في المعنى ١/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧ ونصه: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أنس اسكب لي وضوءاً»، ثم قال فصلَّى ركعتين، ثم قال: «يا أنس أول من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين وسيد المرسلين وقائد الغرّ المحجلين وخاتم الوصيّين» قال أنس: اللهم اجعله رجلاً من الأنصار؛ إذ جاء عليٌّ عليه السلام. قال: «من هذا يا أنس؟»، فقلت: عليٌّ، فقام مستبشراً فاعتنقه». قال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح. قال يحيى بن معين: عليّ بن عابس ليس بشيء، وقد روى هذا الحديث جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن أنس. قال زائدة: كان جابر كذّاباً. وقال أبو حنيفة: ما لقيت أكذب منه». وذكر الحديث كما رواه ابن الجوزي وقال إنه موضوع، كل من: السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ١/ ٣٥٩ وزاد على ابن الجوزي: «قلت: قال في الميزان: هذا الحديث موضوع، وإبراهيم بن محمد بن ميمون من جلاد الشيعة. زاد في اللسان وذكره الأزدي في الضعفاء وقال إنه منكر الحديث، ونقلت من خط شيخنا الحافظ أبي الفضل: أنه ليس بثقة ا.هـ». وذكر الحديث أيضاً برواية مقاربة لرواية ابن الجوزي: ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» ١/ ٣٥٧.
وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ١٢٥ الحديث وفيه: «يأكل معي من هذا الفرخ». ثم قال: «وفي رواية: كنت مع النبي ﷺ في حائط وقد أتى بطائر. وفي رواية: أهدت أم أيمن إلى النبي ﷺ=

أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة، كالحاكم النيسابوري، وأبو نُعيم، وابن مردويه.
وسئِلَ الحاكم عن حديث الطير فقال: لا يصح»[1]. / ٧/ ٣٧٣

هٰذا مع أن الحاكم منسوبٌ إلى التشيع، وقد طُلِبَ منه أن يروي حديثاً في فضل معاوية فقال: ما يجئ من قلبي، ما يجيء من قلبي، وقد ضربوه على ذلك فلم يفعل. و هو يروي في «الأربعين» أحاديث ضعيفة بل موضوعة عند أئمة الحديث، كقوله بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، لكن تشيعه وتشيع أمثاله من أهل العلم بالحديث، كالنسائي وابن عبد البر وأمثالهما، لا يبلغ إلى تفضيله على أبي بكر وعمر، فلا يُعرَف في علماء الحديث من يفضِّلَه عليهما[2] بل غاية المتشيع منهم أن يفضّله على عثمان، أو يحصل منه كلام أو إعراض عن ذكر محاسن من قاتله ونحو ذلك؛ لأنَّ علماء الحديث قد عصمهم وقيّدهم ما يعرفون من الأحاديث الصحيحة الدَّالة على أفضلية[3] الشيخين، ومن ترفَّض ممن له نوع اشتغال بالحديث، كابن عُقدة وأمثاله، فهٰذا غايته أن يجمع ما يُروىٰ في فضائله من المكذوبات والموضوعات، لا يقدر أن يدفع ما تواتر من فضائل الشيخين، / فإنَّها ـ باتفاق أهل ٧/ ٣٧٤
العلم بالحديث ـ أكثر مما صح في فضائل عليّ وأصح وأصرح في الدلالة.

وأحمد بن حنبل لم يقل: إنه صحَّ لعليّ من الفضائل ما لم يصح لغيره، بل أحمد أجَلُّ من أن يقول مثل هٰذا الكذب، بل نُقِلَ عنه أنه قال: «رُوي له ما لم يُرو

= طائراً بين رغيفين، فجاء النبي ﷺ، فقال: هل عندكم شيء؟، فجاءته بالطائر». قلت: عند الترمذي طرف منه. رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» باختصار، وأبو يعلى باختصار كثير، إلَّا أنه قال: «فجاء أبو بكر، فردّه، ثم جاء عمر فردّه، ثم جاء عليّ فأذن له». وفي إسناد «الكبير» حمّاد ابن المختار، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورجال أبي يعلى ثقات، وفي بعضهم ضعف. ثم ذكر الهيثمي ٩/ ١٢٦ رواية أخرى مقاربة وقال في آخرها: «رواه البزار وفيه إسماعيل ابن سليمان وهو متروك». وذكر بعد ذلك روايتين أخريين لهٰذا الحديث بألفاظ مختلفة ٩/ ١٢٦ عن سفينة وعن ابن عباس وذكر أن فيهما ضعفاً.

(١) ذكرت في التعليق السابق كلام الشوكاني وقوله: إن الحاكم صحح الحديث... إلخ. والحديث في «المستدرك» للحاكم ٣/ ١٣٠ ـ ١٣١ عن أنس، وفيه: «فقدم لرسول الله ﷺ فرخ مشوي.. إلخ»، ثم قال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد رواه عن أنس جماعة من أصحابه زيادة على ثلاثين نفساً، ثم صحت الرواية عن عليّ وأبي سعيد الخدري وسفينة، وفي حديث ثابت البناني عن أنس زيادة ألفاظ، كما حدثنا به الثقة المأمون أبو القاسم الحسن بن محمد بن الحسين بن إسماعيل بن محمد بن الفضل بن عليّة بن خالد السكّوني بالكوفة من أصل كتابه.. إلخ. وعلّق الذهبي على هٰذا الكلام بقوله: «قلت: ابن عياض لا أعرفه، ولقد كنت زماناً طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في «مستدركه» فلما علقت هٰذا الكتاب رأيت الهول من الموضوعات التي فيه، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماءٌ».

(٢) (س)، (ن)، (م): «غيرهما». (٣) (ن)، (م): «فضيلة.

لغيره» مع أن في نقل هـٰذا عن أحمد كلاماً ليس هـٰذا موضعه .

الوجه الثالث **الثـالث:** أن أكل الطير ليس فيه أمر عظيم يناسب أن يجيء أحب الخلق إلىٰ الله ليأكل منه ، فإن إطعام الطعام مشروع للبَرِّ والفاجر ، وليس في ذلك زيادة وقربه عند الله لهـٰذا الآكل ، ولا معونة علىٰ مصلحة دين ولا دنيا ، فأي أمر عظيم هنا يناسب جعل أحب الخلق إلىٰ الله يفعله ؟ !

الوجه الرابع **الرابع:** أنَّ هـٰذا الحديث يناقض مذهب[1] الرافضة ؛ فإنهم يقولون : إنَّ النبي ﷺ كان يعلم أن عليّاً أحب الخلق إلىٰ الله ، وأنه جعله خليفة من بعده . وهـٰذا الحديث يدلُّ علىٰ أنه ما كان يعرف أحب الخلق إلىٰ الله .

الوجه الخامس **الخامس:** أنْ يُقال : إما أن يكون النبي ﷺ كان يعرف أن عليّاً أحب الخلق إلىٰ الله ، أو ما كان يعرف . فإنْ كا ن يعرف ذلك ، كان يمكنه أن يرسل يطلبه ، كما كان يطلب الواحد من الصحابة ، أو يقول : اللهم ائتني بعليّ فإنه أحب الخلق/ إليك . فأيّ ص ٣١٥
حاجة إلىٰ الدعاء والإبهام في ذلك ؟ ! ولو سمَّىٰ عليّاً لاستراح أنس من الرجاء الباطل ، ولم يغلق الباب في وجه عليّ .

/ وإن كان النبي ﷺ لم يعرف ذلك ، بطل ما يدَّعُونه من كونه كان يعرف ذلك . ٧/ ٣٧٥
ثم إن في لفظه : «أحب الخلق إليك وإليَّ» ، فكيف لا يعرف أحب الخلق إليه ؟ !

الوجه السادس **السـادس:** أنَّ الأحاديث الثابتة في الصحاح ، التي أجمع أهل الحديث علىٰ صحتها وتلقِّيها بالقبول ، تناقض هـٰذا ، فكيف تعارض بهـٰذا الحديث المكذوب الموضوع الذي لم يصححوه ؟ !

يبيّن[2] هـٰذا لكل متأملٍ ما في صحيح البخاري[3] ومسلم وغيرهما من فضائل القوم ، كما في الصحيحين أنه قال : «**لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً**» . وهـٰذا الحديث مستفيض ، بل متواتر عند أهل العلم بالحديث ؛ فإنه قد أُخرج في الصحاح من وجوه متعددة ، من حديث ابن مسعود وأبي سعيد وابن عباس وابن الزبير[4] ، وهو صريح في أنه لم يكن عنده من أهل الأرض أحد أحب إليه من أبي بكر ؛ فإنَّ الخلَّة هي كمال الحب ، وهـٰذا لا يصلح إلَّا لله[5] ، فإذا كانت ممكنة ، ولم يصلح لها إلَّا أبو بكر ، عُلِمَ أنه أحب الناس إليه .

وقوله في الحديث الصحيح لما سُئِلَ : «أيّ الناس أحب إليك ؟» ، قال : «**عائشة**» ،

---

(١) (م) : «مذاهب» . (٢) (م) : «فيبين» . (٣) (م) : «لكل متأمّل في الصحيح للبخاري . . » .
(٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣١٩) وفي مواضع أخرىٰ . (٥) (م) : «إلىٰ الله» ، وهو تحريف .

قيل: من الرجال؟ قال: «أبوها»(١).

٧/ ٣٧٦ وقول الصحابة: «أنت خيرنا وسيدنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله/ عليه وسلم»(٢)، يقوله عمر بين المهاجرين والأنصار، ولا ينكر ذلك منكر.

وأيضاً، فالنبي ﷺ محبته تابعة لمحبة الله، وأبو بكر أحبهم إلى الله تعالى، فهو أحبهم إلى رسوله. وإنَّما كان كذلك؛ لأنه أتقاهم [وأكرمهم](٣)، وأكرم الخلق على(٤) الله تعالى أتقاهم بالكتاب والسنة. وإنَّما كان أتقاهم؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ * وَمَا لأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰ * إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الأَعْلَىٰ * وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾ [سورة الليل: ١٧ - ٢١]. وأئمَّة التفسير(٥) يقولون: إنَّه أبو بكر(٦).

ونحن نبيّن صحة قولهم بالدليل فنقول: الأتقى قد يكون نوعاً، وقد يكون شخصاً. وإذا كان نوعاً، فهو يجمع أشخاصاً. فإن قيل: إنهم ليس فيهم شخص هو أتقى، كان هذا باطلاً؛ لأنه لا شك أن بعض الناس أتقى من بعض، مع أن هذا خلاف قول أهل السنة والشيعة، فإن هؤلاء يقولون: إن أتقى الخلق بعد رسول الله ﷺ من هذه الأمة هو أبو بكر، وهؤلاء يقولون: هو عليّ. وقد قال بعض الناس:

٧/ ٣٧٧ هو عمر. ويُحكى عن بعض الناس غير ذلك. ومن توقف أو شكَّ لم يقل:/ إنهم مستوون في التقوى. فإذا قال: إنهم متساوون في الفضل، فقد خالف إجماع الطوائف. فتعين أن يكون هذا(٧) أتقى.

وإن كان الأتقى شخصاً، فإما أن يكون أبا بكر أو عليّاً. فإنه إذا كان اسم جنس يتناول من دخل فيه، وهو(٨) النوع، وهو القسم الأول، أو معيّناً(٩) غيرهما. وهذا القسم منتفٍ باتفاق أهل السنة والشيعة، وكونه عليّاً باطل أيضاً؛ لأنه قال: ﴿الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ * وَمَا لأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰ * إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الأَعْلَىٰ * وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾ [سورة الليل: ١٨ - ٢١]. وهذا الوصف منتفٍ في عليّ؛ لوجوه:

وصف «الأتقى» منتفٍ في عليّ لوجوه: الوجه الأول

* أحدها: أنَّ هذه السورة مكيَّة بالاتفاق، وكان عليٌّ فقيراً بمكة في عيال النبي

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى(٣/ ٢٨). (٢) سبق هذا الحديث فيما مضى(١/ ٣٢٢).
(٣) «وأكرمهم»: ساقطة من (ن)، (م). (٤) (م): «إلى». (٥) (ن): «وأئمة أهل التفسير».
(٦) قال ابن كثير في تفسير هذه الآيات: «وقد ذكر غير واحد من المفسرين أنَّ هذه الآيات نزلت في أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -، حتى أن بعضهم حكى الإجماع من المفسرين على ذلك».
(٧) (ن)، (س)، (ب): «هنا». (٨) (ب): «فهو».
(٩) (ن)، (س): «أو معيّن»؛ (م): «ومعيّن».

ﷺ، ولم يكن له مالٌ ينفِقُ منه(١)، بل كان النبي ﷺ قد ضمّه إلى عياله لما أصابت أهل مكة سنَة.

* الثاني: أنَّه قال: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰ﴾ [سورة الليل: ١٩]. وعليّ كان للنبي ﷺ عنده نعمة تُجزَىٰ، وهو إحسانه إليه لما ضمه إلى عياله. بخلاف أبي بكر؛ فإنه لم يكن له(٢) عنده نعمة دنيوية، لكن كان(٣) له عنده نعمة الدين، وتلك لا تُجزىٰ؛ فإن أجر النبي/ ﷺ فيها على الله، لا يقدر أحد يجزيه. فنعمة النبي ﷺ عند أبي بكر دينية لا تُجزَىٰ، ونعمته عند عليّ دنيوية تُجْزَىٰ، ودينية. وهـٰذا الأتقىٰ ليس لأحد عنده نعمةٌ تُجْزَىٰ، وهـٰذا الوصف لأبي بكر ثابت دون عليّ. الوجه الثاني ٧/ ٣٧٨

فإن قيل: المراد به(٤) أنه أنفق ماله لوجه الله، لا جزاء لمن أنعم عليه. وإذا قُدِّرَ أن شخصاً أعطىٰ من أحسن إليه أجراً(٥)، وأعطىٰ شيئاً آخر لوجه الله، كان هـٰذا مما ليس لأحد عنده من نعمة تُجزَىٰ.

قيل: هب أن الأمر كذلك، لكن عليّ لو أنفق لم ينفق إلّا فيما يأمره(٦) به النبي ﷺ، والنبي له عنده نعمة تُجزَىٰ، فلا يخلص إنفاقه عن المجازاة، كما يخلص إنفاق أبي بكر.

وعليّ أتقىٰ من غيره، لكن(٧) أبا بكر أكمل في وصف التقوىٰ، مع أن لفظ الآية أنه ليس عنده قط لمخلوق نعمة تُجزَىٰ. وهـٰذا وصف من يجازي الناس علىٰ إحسانهم إليه، فلا يبقىٰ لمخلوق عليه منَّة. وهـٰذا الوصف منطبق علىٰ أبي بكر انطباقاً لا يساويه فيه أحد من المهاجرين؛ فإنه لم يكن في المهاجرين - عمر وعثمان وعليّ وغيرهم - رجل(٨) أكثر إحساناً إلى الناس، قبل الإسلام وبعده، بنفسه وماله من أبي بكر. كان/ مؤلّفاً محبباً يعاون الناس علىٰ مصالحهم، كما قال فيه ابن الدُّغُنَّة سيد القارة لما أراد أن يخرج من مكة: «مثلك يا أبا بكر لا يَخْرُج ولا يُخْرَج؛ فإنَّك تحمل الكلَّ، وتُقري الضيف، وتُكسب المعدوم، / وتعين علىٰ نوائب الحق»(٩). ٧/ ٣٧٩ ظ ٣١٥

(١) (س)، (ن)، (م): «عليه».
(٢) «له»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) «كان»: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) (ب): «به»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥) (ن)، (س)، (ب): «جزاءً».
(٦) (م)، (س)، (ب): «يأمر».
(٧) (س)، (ب): «ولكن».
(٨) «رجل»: ساقطة من (م).
(٩) الحديث عن عائشة - رضي الله عنها - في: البخاري ٥/ ٥٨ - ٦١ (هـٰذه العبارات في ص ٥٨) (كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة). وانظر الخبر في: سيرة ابن هشام ٢/ ١١ - ١٣. وفي تعليق المحققين: «واسم ابن الدغنة: مالك. وقد ضبطه القسطلاني - بفتح الدال وكسر الغين وفتح النون مخففة، وبضم الدال وفتح النون مشددة».

وفي صلح الحديبية: لما قال لعروة بن مسعود: «امصص بظر اللات، أنحن نَفِرُّ عنه ونَدَعهُ؟ قال لأبي بكر: لولا يَدٌ لك عندي لم أجزك بها لأجبتك»(١).

٧/ ٣٨٠ وما عُرِفَ قط أن أحداً كانت له يدٌ على أبي بكر في الدنيا، لا قبل/ الإسلام ولا بعده، فهو أحق الصحابة: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعۡمَةٍ تُجۡزَىٰٓ﴾ [سورة الليل: ١٩]. فكان أحقّ الناس بالدخول في الآية.

وأمَّا عليّ - رضي الله عنه - فكان للنبي ﷺ عليه نعمة دنيوية. وفي المسند لأحمد: أنَّ أبا بكر - رضي الله عنه - كان يَسْقُط السوط من يده فلا يقول لأحد: ناولني إياه. ويقول: إنَّ خليلي أمرني أن لا أسأل الناس شيئاً(٢).

وفي المسند والترمذي وأبي داود حديث عمر، قال عمر: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدَّق، فوافق(٣) ذلك مالاً عندي، فقلت اليوم أسبق أبا بكر، إن سبقته يوماً. فجئت بنصف مالي. فقال رسول الله ﷺ: «ما أبقيت لأهلك؟»، فقلت: مثله. قال: وأتى أبو بكر بكل ما عنده. فقال: «ما أبقيت لأهلك؟»، قال: أبقيت لهم الله ورسوله. فقلت: لا أسابقك إلى شيء أبدا»(٤).

فأبو بكر - رضي الله عنه - جاء بماله كله، ومع هذا فلم يكن يأكل من أحد: لا صدقةً ولا
٧/ ٣٨١ صلةً ولا نذراً، بل كان يتّجر ويأكل من كسبه(٥)، ولمَّا/ وَلِيَ الناس واشتغل عن

---

(١) الحديث عن المِسْوَر بن مَخْرَمَة ومروان يصدق كل واحد منهما صاحبه في: البخاري ٣/ ١٩٣ - ١٩٨ (كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط) وهذه العبارات في ص ١٩٤؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٣٢٣-٣٢٦، ٣٢٨-٣٣١. وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٥/ ٣٤٠: «قوله: «امصص بظر اللات. زاد ابن عائذ من وجه آخر عن الزهري، وهي - أي: اللات - طاغيته التي يعبد؛ أي: طاغية عروة. وقوله: «امصص - بألف وصل ومهملتين، الأولى مفتوحة، بصيغة الأمر. وحكى ابن التين عن رواية القابسي: بضم الصاد الأولى، وخطّأها، والبظر - بفتح الموحّدة وسكون المعجمة -: قطعة تبقى بعد الختان في فرج المرأة. واللات: اسم أحد الأصنام التي كانت قريش وثقيف يعبدونها، وكانت عادة العرب الشتم بذلك، لكن بلفظ الأم، فأراد أبو بكر المبالغة في سبّ عروة بإقامة من كان يُعبد مقام أمه، وحمله على ذلك ما أغضبه به من نسبة المسلمين إلى الفرار، وفيه جواز النطق بما يُستبشع من الألفاظ لإرادة زجر من بدا منه ما يستحق به ذلك».

(٢) الحديث بمعناه المسند (ط. المعارف) ١/ ١٨٠ - ١٨١ (رقم ٦٥) عن ابن أبي مليكة قال: كان ربما سقط الخطام من يد أبي بكر الصديق، قال: فيضرب بذراع ناقته فينيخها، قال: فقالوا له: أفلا أمرتنا نناولكه؟ فقال: إن حبيبي رسول الله ﷺ أمرني أن لا أسأل الناس شيئاً. قال المحقق - رحمه الله -: إسناده ضعيف؛ لانقطاعه». وجاءت أحاديث كثيرة عن عدد من الصحابة فيها أمر من النبي ﷺ بذلك، انظر: مسلم ٢/ ٧٢١ (كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥/ ١٨١.

(٣) (س)، (ن)، (م): «ووافق». (٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٧٧). (٥) (م): «مكسبه».

التجارة بعمل المسلمين، أكل من مال الله ورسوله الذي جعله الله له، لم يأكل من مال مخلوق.

وأبو بكر لم يكن النبي ﷺ يعطيه شيئاً من الدنيا يخصه به، بل كان في المغازي كواحد من الناس، بل يأخذ من ماله ما ينفقه على المسلمين. وقد استعمله النبي ﷺ وما عُرِف أنه[(١)] أعطاه عمالة، وقد أعطى [(٢] عمر عمالة وأعطى[٢)] عليّاً من الفيء، وكان يعطي المؤلَّفة قلوبهم من الطلقاء وأهل نجد، والسابقون الأوَّلون من المهاجرين والأنصار لا يعطيهم، كما فعل في غنائم حُنين وغيرها، ويقول: «**إنّي لأعطي رجالاً وأدع رجالاً، والذي أدع أحبّ إليّ من الذي**[(٣)] **أعطي. أعطي رجالاً لما في قلوبهم من الجزع والهلع، وأكِل رجالاً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير**»[(٤)].

ولما بلغه عن الأنصار كلام سألهم عنه، فقالوا: «يا رسول الله أما ذوو الرأي منَّا فلم يقولوا شيئاً، وأمَّا أُناس منَّا حديثة أسنانهم، فقالوا: يغفر الله لرسول الله، يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم. فقال رسول الله ﷺ: «**فإني أعطي رجالاً حديثي عهد بكفر أتألَّفهم، أفلا ترضون أن يذهب الناس بالأموال وترجعوا إلى رحالكم برسول الله، فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به**»، قالوا: بلى يا رسول/ الله قدرضينا. ٧/ ٣٨٢
قال: «**فإنَّكم ستجدون بعدي أثرة شديدة، فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض**» قالوا: سنصبر»[(٥)].

وقوله تعالى: ﴿**وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى * وَمَا لأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَى * إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الأَعْلَى * وَلَسَوْفَ يَرْضَى**﴾ [سورة الليل: ١٧ - ٢١] استثناء منقطع. والمعنى: لا يقتصر في العطاء على من له عنده يد يكافئه بذلك؛ فإنَّ هذا من العدل الواجب للناس بعضهم على بعض، بمنزلة المعاوضة في المبايعة والمؤاجرة. وهذا واجبٌ لكل أحد على كل أحد، فإذا لم يكن لأحد عنده[(٦)] نعمة تُجزى لم يحتج إلى هذه المعادلة، فيكون عطاؤه خالصاً لوجه ربه الأعلى، بخلاف من كان عنده لغيره نعمة[(٧)] [(٨] يحتاج أن يجزيه لها[٨)]، فإنه يحتاج أن يعطيه مجازاة[(٩)] له على ذلك.

---

(١) (س)، (ب): «وما عُرف له أنه».
(٢ - ٢): ساقط من (س)، (ب).
(٣) (ن): «من الذين».
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٤١).
(٥) الحديث عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - في: البخاري ٤/ ٩٤ (كتاب فرض الخُمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم..)؛ مسلم ٢/ ٧٣٣ - ٧٣٤ (كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام..)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ١٦٥ - ١٦٦، ٢٧٥.
(٦) (ن)، (م): «فإذا لم يكن عنده لأحد».
(٧) (س)، (ن)، (م): «بمنزلة»، وهو تحريف.
(٨ - ٨): ساقط من (ب). و في (م): «يجزيه به لها».
(٩) (م): «مكافأة».

وهـٰذا الذي ما لأحدٍ عنده من نعمة تُجزَىٰ إذا أعطىٰ ماله يَتَزَكَّىٰ، (١ فإنَّه في معاملته للناس يكافئهم دائماً ويعاونهم ويجازيهم، فحين أعطاه الله ماله يتزكى ١) لم يكن
٣٨٣/٧ لأحد عنده من نعمة تُجزَىٰ. /

وفيه أيضاً ما يبيّن أن التفضيل بالصدقة لا يكون إلَّا بعد أداء الواجبات من المعاوضات. كما قال تعالىٰ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩]، ومن تكون عليه ديون وفروض وغير ذلك أدَّاها، ولا يقدِّم الصدقة علىٰ قضاء هـٰذه الواجبات، ولو فعل ذلك: فهل(٢) ترد صدقته؟ علىٰ قولين معروفين للفقهاء.

وهـٰذه الآية يحتجّ بها من تُردّ(٣) صدقته؛ لأن الله إنَّما أثنىٰ علىٰ من آتىٰ ماله يتزكَّىٰ، وما لأحد عنده من نعمة تُجزَىٰ، فإذا كان عنده نعمة تجزىٰ، فعليه أن يجزيها قبل أن يُؤتي ماله يتزكّىٰ، فأمَّا إذا آتىٰ ماله يتزكّىٰ قبل أن يجزيها لم يكن ممدوحاً، فيكون عمله مردوداً؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردّ**»(٤).

الوجه الثالث * **الثالث**: أنه قد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما نفعني مال كمال أبي بكر**»(٥)، وقال: «**إنَّ أمَنَّ النَّاسِ علينا في صُحْبَتِهِ وذاتِ يَدِه: أبو بكر**»(٦)، بخلاف عليّ - رضي الله عنه - لم
٣٨٤/٧ يذكر عنه النبي/ ﷺ شيئاً من إنفاق المال، وقد عُرِفَ أن أبا بكر اشترىٰ سبعة من المعذَّبين في الله في أول الإسلام، وفعل ذلك ابتغاءً لوجه ربِّه الأعلىٰ، لم(٧) يفعل
ص٣١٦ ذلك كما فعله أبو طالب، الذي أعان النبي صلَّىٰ الله عليه / وسلم لأجل نسبه وقرابته، لا لأجل الله تعالىٰ ولا تقرّباً إليه.

وإن كان ﴿الْأَتْقَى﴾ اسم جنس، فلا ريب أنه يجب أن يدخل فيه(٨) أتقىٰ الأمة، والصحابة خير القرون، فأتقاها أتقىٰ الأمة، وأتقىٰ الأمَّة [إمَّا](٩) أبو بكر وإما عليّ

(١ - ١): ساقط من (س)، (ب). (٢) (س)، (ب): «هل». (٣) (ب): «يرد».
(٤) (ن): «مردود». وجاء الحديث عن عائشة بهـٰذا اللفظ أو بلفظ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ**». انظر: البخاري ٣/ ٦٩ (كتاب البيوع، باب النجش)، ٣/ ١٨٤ (كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا علىٰ صلح جور فهو مردود)، ٩/ ١٠٧ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ. .)؛ مسلم ٣/ ١٣٤٣ - ١٣٤٤ (كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور)؛ سنن أبي داود ٤/ ٢٨٠ (كتاب السنة، باب في لزوم السنة). والحديث في سنن ابن ماجه ومسند أحمد.
(٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢١٠). (٦) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٤/ ٧٥).
(٧) (س)، (ب): «فلم». (٨) (س)، (ب): «فلا ريب أنه يدخل فيه».
(٩) «إما»: ساقطة من (ن)، (س).

وإما غيرهما. والثالث منتفٍ بالإجماع، وعليّ إن قيل: إنه يدخل في هـٰذا النوع؛ لكونه بعد أن صار له مال آتىٰ ماله يتزكّى، فيُقال: أبو بكر فعل ذلك في أول الإسلام وقت الحاجة إليه، فيكون أكمل في الوصف، الذي يكون صاحبه هو الأتقىٰ.

وأيضاً، فالنبي ﷺ إنَّما كان يقدّم الصديق في المواضع التي لا تحتمل المشاركة، كاستخلافه في الصلاة والحج، ومصاحبته وحده في سفر الهجرة[١]، ومخاطبته وتمكينه[٢] من الخطاب، والحكم والإفتاء بحضرته ورضاه بذلك[٣]، إلىٰ غير ذلك من الخصائص التي يطول وصفها.

٧/ ٣٨٥ / ومن كان أكمل في هـٰذا الوصف، كان أكرم عند الله، فيكون[٤] أحبّ إليه. فقد ثبت بالدلائل الكثيرة أنَّ أبا بكر هو أكرم الصحابة في الصدِّيقية. وأفضل الخلق بعد الأنبياء الصدِّيقون، ومن كان أكمل في ذلك كان أفضل.

وأيضاً، فقد ثبت في النقل الصحيح عن عليّ أنه قال: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر»، واستفاض ذلك وتواتر عنه[٥]، وتوعَّد بجلد المفتري من يفضّله عليه[٦]، وروي عنه أنه سمع ذلك من النبي ﷺ[٧]، ولا ريب أنَّ عليّاً لا يقطع بذلك إلَّا عن علم.

وأيضاً، فإن الصحابةَ أجمعوا علىٰ تقديم عثمان الذي عمر أفضل منه[٨] وأبو بكر أفضل منهما. وهـٰذه المسألة مبسوطة في غير هـٰذا الموضع، وتقدَّم بعض ذلك، ولكن ذُكر هـٰذا[٩]؛ لنبيِّن[١٠] أنَّ حديث الطير من الموضوعات.

تابع كلام الرافضي: التاسع: روى الجمهور أن النبي ﷺ أمر الصحابة أن يسلّموا على عليّ بإمرة المؤمنين.. إلخ

فصل

قال الرافضي[١١]: «**التاسع**: ما رواه الجمهور أنه أمر الصحابة[١٢]/ بأن يسلّموا علَىٰ عليّ بإمرة المؤمنين، وقال: إنَّه[١٣] سيد المسلمين[١٤]، وإمام المتَّقين، وقائد الغرّ المحجّلين. وقال: هـٰذا وليّ كل مؤمن بعدي[١٥]. وقال في حقِّه: إنَّ عليّاً مني

٧/ ٣٨٦ (١) (س): «في سفره الهجرة»؛ (ب): «في سفره للهجرة». (٢) (س)، (ن)، (م): «وتمكنه».
(٣) «ورضاه بذلك»: ساقطة من (ب)، وسقطت «ورضاه» من (س).
(٤) (س)، (ن)، (م): «ليكون». (٥) سبق هـٰذا الأثر فيما مضىٰ (١/ ٣٨٩).
(٦) سبق هـٰذا الأثر فيما مضىٰ (١/ ١٩٢). (٧) لم أعرف مكان هـٰذا الحديث.
(٨) (س): «علىٰ أن تقديم عثمان أفضل منه»؛ (ب): «علىٰ أن عثمان أفضل منه».
(٩) (ب): «هنا». (١٠) (س)، (ب): «ليبين». (١١) في (ك) ص ١٧١ (م) ـ ١٧٢ (م).
(١٢) (ك): «الجمهور من أنه صلىٰ الله عليه وآله أمر أصحابه..». (١٣) (ن)، (س)، (ب): «بأنه».
(١٤) (ن)، (س)، (ب): «المرسلين». والمثبت من (م)، (ك). (١٥) (ك): «كل مؤمن من بعدي».

وأنا منه، أولىٰ بكل مؤمن[١] ومؤمنة، فيكون عليّ وحده هو الإمام لذلك. وهـٰذه نصوص في الباب[٢]».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بإسناده وبيان صحته، وهو لم يعزه إلىٰ كتاب علىٰ عادته. فأمَّا قوله: «رواه الجمهور»، فكذبٌ. فليس هـٰذا في كتب الأحاديث[٣] المعروفة: لا الصحاح، ولا المسانيد، ولا السنن وغير ذلك. فإن كان رواه بعض حاطبي الليل كما يُروىٰ أمثاله، فَعِلْمُ مثل هـٰذا ليس بحجَّة يجب اتباعها باتفاق المسلمين.

والله تعالىٰ قد حرَّم علينا الكذب، وأن نقول عليه ما لا نعلم. وقد تواتر عن النبي ﷺ أنه قال: «**من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**»[٤].

الوجه الثاني ٧/ ٣٨٧

الوجه الثاني: أنَّ هـٰذا كذبٌ موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، / وكل من له أدنىٰ معرفة بالحديث[٥] يعلم أنَّ هـٰذا كذب موضوع لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث في كتاب يعتمد عليه: لا الصحاح، ولا السنن، ولا المسانيد[٦] المقبولة.

الثالث: أنَّ هـٰذا مما لا يجوز نسبته إلىٰ النبي ﷺ، فإن قائل [٧] هـٰذا كاذب، والنبي ﷺ[٧] مُنَزَّهٌ عن الكذب. وذلك أنَّ سيد المرسلين[٨]، وإمام المتَّقين، وقائد الغرّ المحجّلين هو رسول الله ﷺ باتفاق المسلمين.

فإن قيل: عليٌّ هو سيدهم بعده.

قيل: ليس في لفظ الحديث ما يدلُّ علىٰ هـٰذا [التأويل][٩]، بل هو مناقض لهـٰذا؛ لأنَّ أفضل المسلمين المتّقين المحجَّلين هم القرن الأول، ولم يكن لهم علىٰ

٧/ ٣٨٨ عهد النبي ﷺ سيد ولا إمام/ ولا قائد غيره، فكيف يخبر عن شيء بعد أن لم

---

(١) (ك): «وهو ولي كل مؤمن».
(٢) (ك): «فيكون علياً عليه السلام بعده كذلك». وهو نص في الباب. (٣) (م): «الحديث».
(٤) الحديث عن عدد من الصحابة، منهم: الزبير بن العوام وأنس بن مالك وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة ـ رضي الله عنهم ـ في عدة مواضع من البخاري، منها: ١/ ٣٣ (كتاب العلم، باب إثم من كذب علىٰ النبي ﷺ)؛ مسلم ٤/ ٢٢٩٨ ـ ٢٢٩٩ (كتاب الزهد، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم). والحديث في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه والدارمي، وهو في المسند في مواضع كثيرة، منها (ط. المعارف) الأرقام: ٦٤٨٦، ٦٨٨٨، ٧٠٠٦، وذكر ابن الجوزي في مقدمة كتابه «الموضوعات» عن هـٰذا الحديث، إنه: «قد رواه من الصحابة عن رسول الله ﷺ أحد وستون نفساً وأنا أذكره عنهم. قال الشيخ: شاهدته فذكره في غير هـٰذه النسخة عن ثمانية وتسعين، منهم: عبدالرحمـٰن بن عوف، ومنهم: أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ».
(٥) لم أجد هـٰذا الحديث. (٦) (م): «ولا السنن والمسانيد». (٧ ـ ٧): ساقط من (م).
(٨) (ن)، (س)، (ب): «المرسلين». (٩) «التأويل»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

يحضر[١]، ويترك الخبر عمَّا هم أحوج إليه، وهو حكمهم في الحال؟

ثم القائد يوم القيامة هو رسول الله ﷺ، فمن[٢] يقود عليٌّ؟

وأيضاً فعند الشيعة جمهور المسلمين المحجّلين كفّار أو فسَّاق، فلمن يقود؟

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**وددت أني قد رأيت إخواني**»، قالوا: أولَسْنَا إخوانك يا رسول الله؟ قال: «**أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم[٣] يأتوا بعد**»، قالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله؟ قال: «**أرأيتم لو أن رجلاً له خيل غرٌّ محجَّلة بين ظهري خيل دُهْم بُهْم، ألا يعرف خيْلَه؟**»، قالوا: بلىٰ يا رسول الله، قال: «**فإنَّهم يأتون يوم القيامة غُرًّا محجّلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض**» الحديث[٤].

فهٰذا يبيّن أن كل من توضأ وغسل وجهه ويديه ورجليه فإنه من الغُرِّ المحجَّلِين، وهٰؤلاء جماهيرهم إنَّما يقدّمون أبا بكر وعمر. والرافضة لا تغسل بطون أقدامها ولا أعقابها، فلا يكونون من المحجَّلين [٥] في الأرجل، وحينئذٍ فلا يبقىٰ أحد من الغرّ المحجّلين يقودهم، ولا يُقَادون/ مع الغرّ المحجّلين[٥]؛ فإن الحجلة لا تكون ٧/ ٣٨٩
إلَّا[٦] في ظهر القدم، وإنَّما الحجلة في الرجل كالحجلة في اليد[٧].

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**ويلٌ للأعقاب وبطون الأقدام من النار**»[٨]. ومعلوم أن الفرس لو لم يكن البياض إلَّا لمعة في يده أو رجله لم يكن محجَّلاً، وإنَّما الحجلة بياض اليد أو الرجل، فمن لم يغسل الرجلين/ إلىٰ الكعبين ظ ٣١٦
لم يكن من المحجَّلين، فيكون قائد الغرّ المحجّلين بريئاً منه كائناً من كان.

ثم كون عليّ سيدهم وإمامهم وقائدهم بعد رسول الله ﷺ مما يُعلَم بالاضطرار أنه كذب، وأن رسول الله ﷺ لم يقل شيئاً من ذلك، بل كان يفضِّل عليه أبا بكر

---

(١) (س): «عن شيء إن لم يحضر»؛ (ب): «عن شيء لم يحضر».
(٢) (م): «فلمن»؛ (س): «فيمن». (٣) «لم»: ساقطة من (م).
(٤) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ(٤/ ١٠٨). (٥ ـ ٥): ساقط من (م).
(٦) «إلا»: ساقطة من (ب).
(٧) في «اللسان»: «وفي الحديث في صفة الخيل: الأقرح المحجّل. قال ابن الأثير: هو الذي يرتفع البياض في قوائمه في مواضع القيد، ويجاوز الأرساغ، ولا يجاوز الركبتين لأنها مواضع الأحجال، وهي الخلاخيل والقيود. ومنه الحديث: «أمتي الغرّ المحجّلون»؛ أي: بيض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام، استعار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه».
(٨) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ(٢/ ٦٢٥).

وعمر تفضيلاً بيِّناً ظاهراً عرفه الخاصة والعامة[١]، حتىٰ أن المشركين كانوا يعرفون [منه][٢] ذلك.

ولما كان يوم أُحُد، قال أبو سفيان ـ وكان حينئذٍ أمير المشركين ـ: أفي القوم
٧/ ٣٩٠ محمد؟ أفي القوم محمد؟ ثلاثاً. فقال النبي صلىٰ الله عليه/ وسلم: «**لا تجيبوه**». فقال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ أفي القوم ابن أبي قحافة؟ ثلاثاً. فقال النبي ﷺ: «**لا تجيبوه**». فقال: أفي القوم ابن الخطاب؟ أفي القوم ابن الخطاب؟ ثلاثاً. فقال النبي ﷺ: «**لا تجيبوه**». فقال أبو سفيان لأصحابه: أمَّا هٰؤلاء فقد كفيتموهم. فلم يملك عمر نفسه أن قال: كذبت يا عدو الله، إنَّ الذين عددت لأحياء، وقد بقي لك ما يسوءك. وقد ذكر باقي الحديث، رواه البخاري وغيره[٣].

فهٰذا مقدّم الكفار إذ ذاك لم يسأل إلَّا عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، لعلمه وعلم الخاص والعام أنَّ هٰؤلاء الثلاثة هم رءوس هٰذا الأمر، وأن قيامه بهم، ودلَّ علىٰ أنه كان ظاهراً عند الكفار[٤] أن هٰذين وزيراه وبهما تمام أمره، وأنهما أخص الناس به، وأن لهما من السعي في إظهار الإسلام ما ليس لغيرهما.

وهٰذا أمرٌ كان[٥] معلوماً للكفَّار، فضلاً عن المسلمين. والأحاديث الكثيرة متواترة بمثل هٰذا. وكما في الصحيحين عن ابن عباس قال: وُضِعَ عمر علىٰ سريره فتكنّفه الناس يدعون له ويُثنون [عليه][٦] ويصلُّون عليه قبل أن يُرفع، وأنا فيهم، فلم يرعني إلَّا برجل قد أخذ بمنكبي من ورائي، فالتفت، فإذا هو عليّ فترحَّم علىٰ
٧/ ٣٩١ عمر، وقال: ما خلّفت[٧] أحداً/ أحبَّ إليَّ أن ألقىٰ الله بمثل عمله منك. وايم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك، وذلك أني كثيراً ما كنت أسمع النبي ﷺ يقول: «**جئت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر، فإن كنت لأرجو أن يجعلك الله معهما**»[٨].

فلم يكن تفضيلهما عليه وعلىٰ أمثاله، مما[٩] يخفىٰ علىٰ أحد. ولهٰذا كانت

---

(١) (م): «الخاص والعام». (٢) «منه»: ساقطة من (ن)، (م).
(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٢٥).
(٤) (م): «علمه الكفار». (٥) (م): «وهذا لما كان».
(٦) «عليه»: ساقطة من (ن)، (م). (٧) (ب): «ما حلفت»، وهو خطأ مطبعي.
(٨) الحديث عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٥/ ٩ ـ ١٠، ١١ (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب حدثنا الحميدي. . .، باب مناقب عمر بن الخطاب. .)؛ مسلم ٤/ ١٨٥٨ ـ ١٨٥٩ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر). وانظر ما سبق في هٰذا الكتاب (٤/ ٢٠٥).
(٩) (ن)، (م)، (س)، (ب): «ممن»، وهو تحريف. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.

الشيعة القدماء الذين أدركوا علياً يقدِّمون أبا بكر وعمر عليه، إلَّا من ألحد منهم. وإنَّما كان نزاع من نازع منهم في عثمان.

وكذلك قوله: «هو وليّ كل مؤمن بعدي»، كذبٌ علىٰ رسول الله ﷺ، بل هو في حياته وبعد مماته وليّ كل مؤمن، وكل مؤمن وليّه في المحيا والممات. فالولاية التي هي ضدّ العداوة لا تختص بزمان. وأمَّا الولاية التي هي الإمارة فيُقال فيها: والي[1] كل مؤمن بعدي، كما يُقال في صلاة الجنازة: إذا اجتمع الولي والوالي قُدِّمَ الوالي في قول الأكثر. وقيل: يقدَّمُ الوليّ.

٧/ ٣٩٢ **فقول[2] القائل**: «عليّ ولي كل مؤمن بعدي»، كلامٌ يمتنع نسبته إلىٰ/ النبي ﷺ؛ فإنه إن أراد الموالاة لم يحتج أن يقول: بعدي. وإن أراد الإمارة، كان ينبغي أن يقول: والٍ علىٰ كل مؤمن.

وأمَّا قوله لعلي: «**أنت مني وأنا منك**»، فصحيح[3] في غير هٰذا الحديث. ثبت أنه قال له ذلك عام القضية، لما تنازع هو وجعفر وزيد بن حارثة في حضانة بنت حمزة، فقضىٰ النبي ﷺ بها لخالتها، وكانت تحت جعفر. وقال: «**الخالة أم**». وقال لجعفر: «**أشبهت خَلْقِي وخُلُقِي**». وقال لعليّ: «**أنت مني وأنا منك**». وقال لزيد: «**أنت أخونا ومولانا**»[4].

وفي الصحيحين عنه أنه قال: «**إنَّ الأشعريين إذا أرملوا في السفر، أو نقصت[5] نفقة عيالاتهم[6] بالمدينة، جمعوا ما كان معهم في ثوب واحد فقسّموه بينهم بالسوية، هم مني وأنا منهم**»[7]، فقال للأشعريين: «**هم مني وأنا منهم**»، كما قال لعليّ: «**أنت مني [وأنا منك]**»[8]، وقال لجليبيب[9]: «**هذا مني وأنا منه**»[10]، فعُلِم أنَّ هٰذه اللفظة لا تدلُّ علىٰ الإمامة، ولا علىٰ أن من قيلت له كان هو أفضل الصحابة. / ٧/ ٣٩٣

فصل

تابع كلام الرافضي: العاشر: حديث غدير خم وحديث: أهل بيتي مثل سفينة نوح.. إلخ فيها الدليل على إمامة علي رضي الله عنه.

قال الرافضي[11]: «**العاشر**: ما رواه الجمهور من قول النبي ﷺ: إني تارك فيكم ما

---

(١) «والي»: كذا في (ب)، وهو الصواب. وفي سائر النسخ: «ولي».
(٢) (س)، (ب): «وقول»؛ (ن): «وقيل». (٣) (ب): «فصحح».
(٤) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ(٢/ ٥٤٥). (٥) (س)، (ن)، (م): «ونقصت».
(٦) (ب): «عيالهم». (٧) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ(٢/ ٥٤٦).
(٨) «وأنا منك»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٩) (س): «الخبيب»؛ (ب): «الحبيب»، وكلاهما خطأ.
(١٠) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ(٢/ ٥٤٧). (١١) في (ك) ص ١٧٢ (م).

إن(١) تمسكتم به لن تضلُّوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا(٢) حتىٰ يردا عليّ الحوض. وقال: أهل بيتي(٣) فيكم مثل سفينة نوح: من ركبها نجا، ومن تخلَّف عنها غرق، وهٰذا يدل علىٰ وجوب التمسك بقول أهل بيته(٤)، وعليٌّ سيدهم(٥)، فيكون واجب الطاعة علىٰ الكل، فيكون هو الإمام(٦)».

والجواب من وجوه: أحدها: أنَّ لفظ الحديث الذي في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم: «قام فينا رسول الله ﷺ خطيباً بماءٍ يُدْعَىٰ خُمًّا بين مكة والمدينة، فقال: **«أما بعد**
٧/ ٣٩٤ **أيها الناس، إنَّما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول/ ربي فأجيب ربي، وإني تارك فيكم ثقلين: أولهما: كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به»**، فحثَّ علىٰ كتاب الله، ورغَّب فيه. ثم قال: **«وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي»**(٧).

ص ٣١٧ وهذا اللفظ يدلُّ علىٰ/ أن الذي أُمرنا بالتمسك به وجُعل المتمسك به(٨) لا يضلّ هو كتاب الله.

وهٰكذا جاء في غير هٰذا الحديث، كما في صحيح مسلم عن جابر في حجَّة الوداع لما خطب يوم عرفة وقال: **«قد تركت فيكم ما لن تضلُّوا بعده إن(٩) اعتصمتم به: كتاب الله، وأنتم تُسألون عني فما أنتم قائلون؟»**، قالوا: نشهد أنك قد بلَّغت وأدَّيت ونصحت. فقال بإصبعه السبَّابة يرفعها إلىٰ السماء وينكبها(١٠) إلىٰ الناس: **«اللهمَّ اشهد»** ثلاث مرات(١١).

وأمَّا قوله: «وعترتي [أهل بيتي](١٢) وأنها لن يفترقا حتىٰ يردا عليَّ الحوض»،
٧/ ٣٩٥ فهٰذا رواه الترمذي(١٣). وقد سُئِلَ عنه أحمد بن حنبل فضعَّفه، / وضعَّفه غير

---

(١) (ك): «فيكم الثقلين ما إن. . ». (٢) (ك): «يتفرقا».
(٣) (ك): «وقال صلىٰ الله عليه وآله: مثل أهل بيتي. . ». (٤) (م): «أهل البيت».
(٥) (ك): «وسيدهم عليّ عليه السلام». (٦) (ك): «فيكون هو الإمام دون غيره من الصحابة».
(٧) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٦٦٤). والحديث في: مسلم ٤/ ١٨٧٣ ـ ١٨٧٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عليّ بن أبي طالب).
(٨) (ن): «وجعلوا التمسك به»؛ (س): «وجعلوا التمسك. . ». (٩) (م): «إذا».
(١٠) (ن)، (س): «وينكتها». (١١) سبق هٰذا الحديث مختصراً فيما مضىٰ في هذا الجزء (٤/ ٢٥٤).
(١٢) «أهل بيتي»: ساقطة من (س)، (ن)، (م).
(١٣) سبق أن علَّقت علىٰ هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٦٦٤). وهٰذه الرواية ألفاظها قريبة من رواية الترمذي عن زيد بن أرقم ﷺ، وقال الترمذي: «هٰذا حديث حسن غريب». وذكر الترمذي حديثاً آخر ٥/ ٣٢٧ ـ ٣٢٨ عن جابر بن سعيد ألفاظه مقاربة. وقال: «وفي الباب عن أبي ذر وأبي سعيد وزيد بن أرقم وحذيفة بن أسيد. هٰذا حديث غريب حسن من هٰذا الوجه. وزيد بن الحسن قد روىٰ عنه سعيد بن سليمان وغير واحد من أهل العلم».

واحد من أهل العلم، وقالوا: لا يصح. وقد أجاب عنه طائفة بما يدلُّ علىٰ أن أهل بيته كلهم لا يجتمعون علىٰ ضلالة. قالوا: ونحن نقول بذلك، كما ذكر ذلك القاضي أبو يعلىٰ وغيره.

لكن أهل البيت لم يتفقوا - ولله الحمد - علىٰ شيء من خصائص مذهب الرافضة، بل هم المبرّؤون المنزّهون عن التدنس بشيء منه.

وأمَّا قوله: «مَثَلُ أهل بيتي مثل سفينة نوح»، فهٰذا لا يُعرَف له إسناد لا[1] صحيح، ولا هو في شيء من كتب الحديث التي يُعتمَد عليها، فإنْ كان قد رواه مثل من يروي أمثاله من حطّاب الليل الذين يروون الموضوعات، فهٰذا مما يزيده وَهْناً.

الوجه الثاني: أنَّ النبي ﷺ قال عن عترته: إنها والكتاب لن يفترقا حتىٰ يردا عليه الحوض، وهو الصادق المصدوق، فيدلُّ علىٰ أن إجماع العترة حجة. وهٰذا قول طائفة من أصحابنا، وذكره القاضي في «المعتمد». لكن العترة هم بنو هاشم كلهم: ولد العباس، وولد عليّ، وولد الحارث بن عبد المطلب، وسائر بني أبي طالب وغيرهم. وعليٌّ وحده ليس هو العترة، وسيد العترة هو رسول الله ﷺ. الوجه الثاني

يبيِّن ذلك: أنَّ علماء العترة - كابن عباس وغيره - لم يكونوا يُوجِبُون اتِّباع عليّ في كل ما يقوله، ولا كان عليّ يوجب علىٰ الناس طاعته في / كل ما يُفتىٰ به، ولا ٧/ ٣٩٦
عُرف أن أحداً من أئمة السلف - لا من بني هاشم ولا غيرهم - قال: إنه يجب اتِّباع عليّ في كل ما يقوله.

الوجه الثالث: أن العترة لم تجتمع علىٰ إمامته ولا أفضليته، بل أئمة العترة كابن عباس وغيره يقدِّمون أبا بكر وعمر[2] في الإمامة والأفضلية، وكذلك سائر بني هاشم من العباسيين والجعفريين وأكثر العلويين وهم مقرُّون[3] بإمامة أبي بكر وعمر[2]، وفيهم من أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم أضعاف من فيهم من الإمامية. الوجه الثالث

والنقل الثابت عن جميع علماء أهل البيت، من بني هاشم، من التابعين وتابعيهم، من ولد الحسين بن عليّ، وولد الحسن، وغيرهما: أنهم كانوا يتولُّون أبا بكر وعمر، وكانوا يفضلونهما علىٰ عليٍّ. والنقول عنهم ثابتة متواترة.

وقد صنَّف الحافظ أبو الحسن الدارقطني كتاب «ثناء الصحابة علىٰ القرابة وثناء

---

(١) «لا»: ساقطة من (ب). (٢ - ٢): ساقط من (س)، (ب). (٣) (م): «يقرون».

القرابة على الصحابة»(١) وذكر فيه من ذلك قطعة، وكذلك كل من صنَّف من أهل الحديث في السُّنَّة، مثل كتاب «السُّنَّة» لعبد الله بن أحمد و«السُّنَّة» للخلال(٢)، و«السُّنَّة» لابن بطَّة، و«السُّنَّة» للآجري واللالكائي والبيهقي وأبي ذرّ الهروي والطلمنكي وأبي حفص بن شاهين، وأضعاف هٰؤلاء الكتب التي يحتج هٰذا بالعزو إليها، مثل كتاب «فضائل الصحابة» للإمام أحمد ولأبي نُعَيْم(٣) وتفسير
٣٩٧/٧ الثعلبي، وفيها من/ ذكر فضائل الثلاثة ما هو من أعظم الحجج عليه. فإن كان هٰذا القدر حجة فهو حجة له وعليه، وإلَّا فلا يحتجّ به.

الوجه الرابع

الوجه الرابع: أنَّ هٰذا معارض بما هو أقوىٰ منه، وهو أن إجماع الأمة حجَّة بالكتاب والسنة والإجماع. والعترة بعض الأمة، فيلزم من ثبوت إجماع الأمة إجماع العترة. وأفضل الأمة أبو بكر - كما تقدَّم ذكره ويأتي -. وإن كانت الطائفة التي إجماعها حجَّة يجب اتِّباع قول أفضلها مطلقاً. وإن لم يكن هو الإمام، ثبت أن أبا بكر هو الإمام، وإن لم يجب أن يكون الأمر كذلك، بطل ما ذكروه في إمامة عليّ. فنسبة أبي بكر إلىٰ جميع الأمة بعد نبيها، كنسبة عليّ إلىٰ العترة بعد نبيها علىٰ قول هٰذا.

فصل

تابع كلام الرافضي: الحادي عشر: الأحاديث التي رواها الجمهور عن وجوب محبته وموالاته

قال الرافضي(٤): «**الحادي عشر:** ما رواه الجمهور من وجوب(٥) محبته وموالاته. روىٰ أحمد بن حنبل في مسنده أنَّ رسول الله ﷺ(٦ أخذ بيد حسن وحسين، فقال: من أحبني وأحب(٧) هٰذين وأباهما وأمهما فهو معي(٨) في درجتي يوم القيامة(٩). / وروىٰ ابن خالويه عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ٦): من أحب أن ٣٩٨/٧

---

(١) لم أجد هٰذا الكتاب في سزكين ولكنه ذكر (م١ جـ١ ص ٤٢٤) كتاب «فضائل الصحابة».
(٢) (ن)، (س)، (ب): «للحلاب»، وهو تحريف. (٣) (ب): «وأبي نعيم».
(٤) في (ك) ص ١٧٢ (م) - ١٧٣ (م). (٥) (م): «وجوه»، وهو تحريف.
(٦ - ٦): ساقط من (م). (٧) (ك): «وقال من أحبني فأحب». (٨) (ك): «كان معي».
(٩) الحديث عن علي بن حسين عن أبيه عن جده في كتاب «فضائل الصحابة» ٢/ ٦٩٣ - ٦٩٤ (رقم ١١٨٥) بألفاظ مقاربة وقال المحقق في تعليقه: «في إسناده عليّ بن جعفر بن محمد الصادق، لم يُذكر بجرح ولا تعديل، والباقون ثقات. قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ١١٧) في ترجمة عليّ: «ما هو من شرط كتابي، لأني ما رأيت أحداً ليّنه، نعم ولا من وثّقه، ولكن حديثه منكر جدّاً، ماصححه الترمذي ولا حسّنه، ثم ذكر هٰذا الحديث». وقال في «سير أعلام النبلاء» (٤/ ١٠٨): إسناده ضعيف والمتن منكر، وأخرجه الترمذي (٥/ ٦٤١) وقال: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلَّا من حديث جعفر بن محمد إلَّا من هٰذا الوجه. وقد رأينا أن الذهبي أنكر أن يكون الترمذي حسّنه. قال أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على المسند (٢/ ٢٥): والتحسين ثابت في بعض نسخ الترمذي دون بعض. وذكر في التهذيب (١٠/ ٤٣): أنه لما حدَّث نصر بن عليّ هٰذا الحديث، أمر المتوكل بضربه ألف سوط».

يتمسك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده[1] ثم قال لها: كوني، فكانت، فليتولَّ عليّ بن أبي طالب من بعدي. وعن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ لعليّ: حبك إيمان وبغضك نفاق، وأول من يدخل الجنة محبّك، وأول من يدخل النار مبغضك، وقد جعلك الله أهلاً لذلك، فأنت مني وأنا منك، ولا نبي بعدي. وعن شقيق بن سلمة عن عبد الله قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو آخذ بيد عليّ وهو يقول: هـٰذا وليي وأنا وليّه، / عاديت من عادىٰ، وسالمت من سالم. وروىٰ أخطب خوارزم عن ظ ٣١٧
جابر قال: قال رسول الله ﷺ: جاءني جبريل من/ عند الله[2] بورقة خضراء مكتوب ٧/ ٣٩٩
فيها بياض: إني قد[3] افترضت محبة عليّ[4] علىٰ خلقي فبلّغهم ذلك عني. والأحـاديث[5] في ذلك لا تُحْصَىٰ كثيرة من طرق المخالفين، وهي تدلُّ علىٰ أفضليته[6] واستحقاقه للإمامة».

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بتصحيح النقل، وهيهات له بذلك[7]. الجواب من وجوه:

وأمَّا قوله: «رواه أحمد»، فيُقال: أولاً: أحمد له المسند المشهور، وله كتاب الوجه الأول
مشهور في «فضائل الصحابة»، روىٰ فيه أحاديث، لا يرويها في المسند؛ لمَا فيها من الضعف؛ لكونها لا تصلح أن تُروىٰ في المسند؛ لكونها مراسيل أو ضعافاً[8] بغير الإرسال. ثم إنَّ هـٰذا الكتاب زاد فيه ابنه عبد الله زيادات، ثم إن القطيعي[9] ـ الذي رواه عن ابنه عبد الله ـ زاد عن شيوخه زيادات، وفيها أحاديث موضوعة باتفاق أهل المعرفة.

وهـٰذا الرافضي وأمثاله من شيوخ الرافضة، جهَّالٌ، فهم ينقلون من هـٰذا المصنّف، فيظنّون أن كل ما رواه القطيعي أو عبد الله قد رواه أحمد نفسه[10]، ولا يميّزون بين شيوخ أحمد وشيوخ القطيعي. ثم يظنون أن أحمد / إذا رواه فقد رواه في ٧/ ٤٠٠
المسند، فقد رأيتهم في كتبهم يعزون إلىٰ مسند أحمد أحاديث ما سمعها أحمد[11] قط، كما فعل ابن البطريق، وصاحب «الطرائف» منهم، وغيرهما؛ بسبب الجهل منهم. وهـٰذا غير ما يفترونه من الكذب، فإن الكذب كثير منهم.

وبتقدير أن يكون أحمد روىٰ الحديث، فمجرد [رواية][12] أحمد لا تُوجب أن

(١) (ك): «التي خلق الله تعالىٰ بيده». (٢) (ك) ص ١٧٣ (م): «جبريل ﷺ من عند الله عز وجل».
(٣) «قد»: ليست في (ك). (٤) (ك): «عليّ بن أبي طالب ﷺ». (٥) (ك): «والأخبار».
(٦) (ن)، (س)، (ب): «فضيلته». (٧) (ب): «ذلك». (٨) (م): «وضعافا».
(٩) (س)، (ن)، (م): «ثم زاد القطيعي». (١٠) (س)، (ب): «بنفسه».
(١١) (س): «أحد». (١٢) «رواية»: ساقطة من (ن)، (س).

يكون صحيحاً يجب العمل به، بل الإمام أحمد روى[١] أحاديث كثيرة ليعرف ويبيّن للناس ضعفها. وهذا في كلامه وأجوبته أظهر وأكبر من أن يحتاج إلى بسط، لا سيما في مثل هذا الأصل العظيم.

مع أنَّ هذا الحديث الأول من زيادات القطيعي[٢]، رواه عن نصر بن علي الجهضمي[٣] عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر[٤]. والحديث الثاني ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» وبيّن أنه موضوع[٥]. وأمَّا رواية ابن خالويه فلا تدلّ
٧/ ٤٠١ على أن هذا الحديث صحيح/ باتفاق أهل العلم. وكذلك رواية خطيب[٦] خوارزم؛ فإن في روايته من الأكاذيب المختلقة ما هو من أقبح الموضوعات باتفاق أهل العلم.

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أنَّ هذه الأحاديث التي رواها ابن خالويه كذب موضوعة[٧] عند أهل الحديث وأهل المعرفة، يعلمون علماً ضروريًّا يجزمون به أن هذا كذبٌ على رسول الله ﷺ. وهذه ليست في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها علماء الحديث: لا الصحاح، والمسانيد[٨]، ولا السنن، ولا المعجمات، ولا نحو ذلك من الكتب.

الوجه الثالث

الثالث: أن من تدبَّر ألفاظها، تبيَّن له أنها مفتراة على رسول الله ﷺ، مثل قوله: من أحب أن يتمسَّك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده، ثم قال لها: كوني، فكانت. فهذه من خرافات الحديث. وكأنهم لما سمعوا أن الله خلق آدم بيده من تراب ثم قال له: كن فكان[٩]، قاسوا هذه الياقوتة على خلق آدم، وآدم خُلِقَ من تراب، ثم قال له: كن فكان، فصار حيًّا بنفخ الروح فيه. فأمَّا هذا القصب[١٠]

---

(١) (م): «يروي».

(٢) الحديث في كتاب «فضائل الصحابة» ٢/ ٦٩٣ ـ ٦٩٤ (رقم ١١٨٥) وفيه: «حدثنا عبد الله قال حدثني نصر..».

(٣) (م)، (س)، (ب): «الجهني»، وهو خطأ.

(٤) فضائل الصحابة: «قال أخبرني علي بن جعفر بن محمد بن عليّ بن حسين بن علي قال: أخبرني أخي موسى بن جعفر.. إلخ. ونقلت قبل صفحات قليلة ما ذكره محقق «فضائل الصحابة» في تعليقه على هذا الحديث.

(٥) ذكر ابن الجوزي هذا الحديث الموضوع على البراء وزيد بن أرقم ـ رضي الله عنهما ـ مع اختلاف في الألفاظ، وقال عن الرواية الأولى: «قال الأزديّ: كان إسحاق بن إبراهيم يضع الحديث». وقال عن الثانية: «وهو العدوي الكذَّاب الوضَّاع ولعله سرقه من النحوي». وذكر الحديث ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» ١/ ٣٦١. وانظر ما ذكره عنه.

(٦) (ب): «أخطب».

(٧) (م): «موضوع».

(٨) (م): «ولا المسانيد».

(٩) (ن)، (س)، (ب): «فيكون».

(١٠) (م): «فأما ما ذهب إليه القصب».

فبنفس خلقه كمل، ثم لم يكن له بعد هٰذا حال يُقال له فيها: كن، ولم يقل أحد من أهل العلم إنَّ الله خلق بيده ياقوتة، بل قد رُوي في عدة آثار: أن الله لم يخلق بيده إلَّا ثلاثة أشياء: آدم، والقلم، وجنة عدن،/ ثم قال لسائر خلقه كن فكان. فلم يُذكَر فيها هٰذه الياقوتة. ٧/ ٤٠٢

ثم أيّ عظيم في إمساك هٰذه الياقوتة حتىٰ يَجْعَل علىٰ هٰذا وعداً عظيماً.

وكذلك قوله: «أول من يدخل النار مبغضك». فهل يقول مسلم: إن الخوارج يدخلون النار قبل أبي جهل بن هشام وفرعون وأبي لهب وأمثالهم من المشركين؟!

وكذلك قوله: «أول من يدخل الجنة محبّك». فهل يقول عاقل: إنَّ الأنبياء والمرسلين سبب دخولهم [الجنة](١) أولاً هو حب عليّ دون حبّ الله ورسوله وسائر الأنبياء ورسله، وحبّ الله ورسله ليس هو السبب في ذلك. وهل تعلّق السعادة والشقاوة بمجرد حب عليّ دون حب الله ورسوله، إلَّا كتعلقها بحبّ أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية ـ رضي الله عنهم ـ؟ فلو قال قائل: من أحب عثمان ومعاوية دخل الجنة، ومن أبغضهما دخل النار ـ كان هٰذا من جنس قول الشيعة.

فصل

تابع كلام الرافضي: الثاني عشر: أحاديث أخرى يُستدلّ بها على إمامة عليّ رضي الله عنه

قال الرافضي(٢): «**الثاني عشر**(٣): روىٰ أخطب(٤) خوارزم بإسناده عن(٥) أبي ذر الغفاري قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه/ وسلم: من ناصب عليّاً الخلافة فهو(٦) كافر، وقد حارب الله ورسوله، ومن شكّ في عليّ فهو كافر. وعن أنس قال: كنت عند النبي(٧) ﷺ فرأىٰ عليّاً مقبلاً فقال: أنا وهٰذا حجَّة الله علىٰ أمتي يوم القيامة. وعن معاوية بن حَيْدَة القشيري قال: سمعت النبي ﷺ يقول لعليّ: من مات وهو يبغضك(٨) مات يهوديًّا أو نصرانيًّا». ٧/ ٤٠٣

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بتصحيح النقل. وهٰذا علىٰ سبيل التنزل(٩)، فإن مجرد رواية الموفق خطيب خوارزم لا تدل علىٰ أن الحديث ثابت قاله رسول الله / ﷺ، وهٰذا لو لم يُعلَم ما في الذي جمعه من الأحاديث من الكذب والفِرية، فأما من تأمَّل ما(١٠) في جمع هٰذا الخطيب فإنه يقول: سبحانك هٰذا بهتان عظيم! ص ٣١٨

---

(١) «الجنة»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٢) في (ك) ص ١٧٣ (م).
(٣) «الثاني عشر»: ساقطة من (س)، (ب). (٤) (م): «خطيب».
(٥) (ك): «إلىٰ». (٦) (ك): «الخلافة من بعدي فهو». (٧) (ن)، (س)، (ب): «رسول الله».
(٨) (ك): «لعليّ عليه السلام: يا عليّ لا يبالي من مات وهو مبغضك».
(٩) (م): «التوسّل»؛ (س): «الشرك». (١٠) (ما): «ساقطة من (س)، (ب).

الوجه الثاني **الثاني**: أنَّ كل من له معرفة بالحديث يشهد أنَّ هٰذه الأحاديث كذب مفتراة على رسول الله ﷺ(1)./ ٧/ ٤٠٤

الوجه الثالث **الثالث**: أنَّ هٰذه الأحاديث إن كانت مما رواها الصحابة والتابعون، فأين ذكرها بينهم؟ ومن الذين نقلها عنهم؟ وفي أي كتاب وُجِدَ أنهم رووها؟ ومن كان خبيراً بما جرى بينهم، عُلِمَ بالاضطرار أن هٰذه الأحاديث مما ولّدها الكذّابون بعدهم، وأنها مما عملت أيديهم.

الوجه الرابع **الوجه الرابع**: أن يُقالَ: علمنا بأن المهاجرين والأنصار كانوا مسلمين يحبون الله ورسوله، وأنَّ النبي ﷺ كان يحبّهم ويتولّاهم، أعظم من علمنا بصحة شيء من هٰذه الأحاديث، وأن أبا بكر الإمام بعد رسول الله ﷺ. فكيف يجوز أن يُرد ما علمناه بالتواتر المتيقن بأخبار هي أقل وأحقر من أن يُقال لها: أخبار آحاد لا يُعلم لها ناقل صادق، بل أهل العلم بالحديث متفقون على أنها من أعظم المكذوبات، ولهٰذا لا يوجد [منها] شيء في كتب(2) الأحاديث المعتمدة، بل أئمة الحديث كلهم يجزمون بكذبها.

الوجه الخامس **[الوجه](3) الخامس**: أنَّ القرآن يشهد في غير موضع برضا الله عنهم وثنائه عليهم، كقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠]. / وقوله: ﴿لا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاً وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [سورة الحديد: ١٠]، وقوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [سورة الفتح: ٢٩]، وقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [سورة الفتح: ١٨]، وقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [سورة الحشر: ٨]، وأمثال ذلك. ٧/ ٤٠٥

---

(١) روى ابن الجوزي الحديث الأخير في كتابه «الموضوعات» ١/ ٣٨٥ بسند آخر، نصه فيه: «من مات وفي قلبه بغض لعليّ بن أبي طالب فليمت يهوديا أو نصرانيا». قال ابن الجوزي: «هٰذا حديث موضوع، والمتهم به عليّ بن قرين. قال العقيلي: هو وضع هٰذا الحديث، وقال يحيى بن معين: هو كذّاب خبيث. وقال البغوي: كان يكذب». وأمَّا الحديث الأول: فلم أجده، ولكن ذكر السيوطي حديثاً موضوعاً منسوباً إلى جابر ﷺ في كتابه «اللآلئ المصنوعة» ١/ ٣٢٨ ونصه: «علي خير البشر فمن أبي فقد كفر». وانظر كلام السيوطي عليه.

(٢) (ن)، (س)، (ب): «لا يوجد شيء من كتب»، وهو تحريف. (٣) «الوجه»: زيادة في (ب).

فكيف يجوز أن[1] يُرَدَّ ما علمنا دلالة القرآن عليه يقيناً بمثل هٰذه الأخبار المفتراة، التي رواها من لا يخاف مقام ربّه ولا يرجو لله وقاراً؟!

الوجه السادس: أنَّ هٰذه الأحاديث تقدح في عليّ، وتُوجب أنه كان مكذّباً بالله ورسوله، فيلزم من صحتها كفر الصحابة كلهم: هو وغيره. أمَّا الذين ناصبوه الخلافة[2] فإنهم في هٰذا الحديث المفترىٰ كفّار. وأمَّا عليّ فإنه لم يعمل بموجب هٰذه النصوص، بل كان يجعلهم مؤمنين مسلمين. وشرّ من قاتلهم عليّ هم الخوارج، ومع هٰذا فلم يحكم فيهم بحكم الكفّار، بل حرَّم أموالهم وسبيهم، وكان يقول لهم قبل قتالهم: إنَّ لكم علينا أن لا نمنعكم مساجدنا ولا حقكم من فيئنا. ولما قتله ابن/ ملجم[3] قال: إن عشت فأنا وليّ دمي، ولم يجعله مرتدًّا بقتله[4]. ٧/ ٤٠٦

الوجه السادس

وأمَّا أهل الجمل فقد تواتر عنه أنه نهىٰ [عن][5] أن يتّبع مدبرهم، وأن يجهز علىٰ جريحهم، وأن يقتل أسيرهم، وأن تغنم أموالهم، وأن تُسْبَىٰ ذراريهم. فإن كان هٰؤلاء كفّاراً بهٰذه النصوص، فعليّ أول[6] من كذَّب بها، فيلزمهم أن يكون عليّ كافراً.

وكذلك أهل صفّين كان يُصلِّي علىٰ قتلاهم، ويقول: إخواننا بَغَوْا علينا طهّرهم السيف. ولو كانوا عنده كفَّاراً لِمَا صلَّىٰ عليهم، ولا جعلهم إخوانه، ولا جعل السيف طُهْراً لهم[7].

وبالجملة، نحن نعلم بالاضطرار من سيرة عليّ ـ رضي الله عنه ـ أنه لم يكن يكفّر الذين قاتلوه، بل ولا جمهور المسلمين، ولا الخلفاء الثلاثة، ولا الحسن ولا الحسين كفَّروا[8] أحداً من هٰؤلاء، ولا عليّ بن الحسين ولا أبو جعفر. فإنْ كان هٰؤلاء كفَّاراً فأول من خالف النصوص عليّ وأهل بيته، وكان يمكنهم أن يفعلوا ما فعلت الخوارج، فيعتزلوا بدار غير دار الإسلام[9]، وإن عجزوا عن القتال، ويحكموا[10] علىٰ أهل دار الإسلام بالكفر والرِّدَّة، كما يفعل مثل ذلك كثير من شيوخ الرافضة، وكان الواجب/ علَىٰ عليٍّ إذا رأىٰ الكفَّار لا يؤمنون، أن يتخذ له ولشيعته داراً غير ٧/ ٤٠٧

---

(١) «يجوز أن»: ساقطة من (س)، (ب). (٢) (م): «ناصبوه في الخلافة».
(٣) (م): «ابن ملجم لعنه الله».
(٤) أمام هٰذا الموضع في هامش (س) كتب: «الخوارج وابن ملجم مسلمون».
(٥) «عن»: ساقطة من (ن)، (م). (٦) (ن)، (س)، (ب): «أولىٰ».
(٧) (س)، (ب): «طهّرهم». (٨) (ن)، (س): «كفروا»؛ (م): «كفّر».
(٩) (ن)، (م): «المسلمين». (١٠) (ن)، (س): «وتحكموا».

دار أهل الردَّة والكفر، ويُبَاينهم كما باين المسلمون لمسيلمة الكذَّاب وأصحابه.

وهـٰذا نبيّ الله ﷺ كان بمكة هو وأصحابه في غاية الضعف، ومع هـٰذا فكانوا يباينون الكفَّار، ويظهرون مباينتهم بحيث يُعرَف المؤمن من الكافر. وكذلك هاجر من هاجر منهم إلىٰ أرض الحبشة، مع ضعفهم، وكانوا يباينون النصارىٰ، ويتكلَّمُون بدينهم قدَّام النصارىٰ.

وهـٰذه بلاد الإسلام مملوءة من اليهود والنصارىٰ، وهم مظهرون لدينهم، متحيِّزُون عن المسلمين.

فإنْ كان كل من يشكّ[(١)] في خلافة عليّ كافراً عنده وعند أهل بيته، وليس بمؤمن عندهم إلَّا من اعتقد أنه الإمام المعصوم بعد رسول الله ﷺ، ومن لم يعتقد ذلك فهو مرتدٌّ عند عليّ وأهل بيته، فعليّ أول من بدَّل الدين، ولم يميّز المؤمنين من الكافرين، ولا المرتدين من المسلمين.

وهب أنه كان عاجزاً عن قتالهم وإدخالهم في طاعتهم، فلم يكن عاجزاً عن مباينتهم، ولم يكن أعجز من الخوارج الذين هم شرذمة [قليلة][(٢)] من عسكره، والخوارج اتخذوا لهم داراً غير دار الجماعة، وباينوهم كما[(٣)] كفَّروهم، وجعلوا أصحابهم[(٤)] هم المؤمنين.

٧/ ٤٠٨ / وكيف كان يحلّ للحسن[(٥)] أن يسلّم أمر المسلمين إلىٰ من/ هو عنده من

ظ ٣١٨ المرتدّين، شرّ من اليهود والنصارىٰ كما يدَّعُون في معاوية؟ وهل يفعل هـٰذا من يؤمن بالله واليوم الآخر؟ وقد كان الحسن يمكنه أن يقيم بالكوفة، ومعاوية لم يكن بدأه بالقتال، وكان قد طلب منه ما أراد، فلو قام مقام أبيه لم يقاتله معاوية. وأين قول رسول الله ﷺ الثابت عنه في فضل الحسن: «**إنَّ ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**»[(٦)] فإن كان عليّ وأهل بيته ـ والحسن منهم ـ يقولون: لم يصلح الله به إلَّا بين المؤمنين والمرتدّين، فهـٰذا قدح في الحسن وفي جدّه الذي أثنىٰ علىٰ الحسن، إن[(٧)] كان الأمر كما يقوله الرافضة.

فتبيَّن أن الرافضة من أعظم الناس قدحاً وطعناً في أهل البيت، وأنهم الذين عادوا أهل البيت في نفس الأمر، ونسبوهم إلىٰ أعظم المنكرات، التي من فعلها كان

---

(١) (م): «متىٰ شك». (٢) «قليلة»: زيادة في (م). (٣) (ن): «لما».
(٤) (س)، (ن)، (م): «أصحابه»، وهو خطأ. (٥) (م): «للحسين عليه السلام»، وهو خطأ.
(٦) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٣٥). (٧) (س): «وإن»، وهو خطأ.

من الكفَّار. وليس هـٰذا ببدع من جهل الرافضة وحماقاتهم.

ثم إنَّ الرافضة تدَّعي أن الإمام المعصوم لطف من الله بعباده، ليكون ذلك أدعىٰ إلىٰ أن يطيعوه فيُرحموا. وعلىٰ ما قالوه: فلم يكن علىٰ أهل الأرض نقمة أعظم من عليّ؛ فإنَّ الذين خالفوه وصاروا مرتدّين كفّاراً، والذين وافقوه، أذلَّاء مقهورين تحت النقمة، لا يد ولا لسان، وهم مع/ ذلك يقولون: إن خلقه مصلحة ولطف، ٧/ ٤٠٩
وإن الله يجب عليه أن يخلقه، وإنه لا تتم مصلحة العالم في دينهم ودنياهم إلَّا به. وأي صلاح في ذلك علىٰ قول الرافضة؟

ثم إنهم يقولون: إنَّ الله يجب عليه أن يفعل أصلح ما يقدر عليه للعباد في دينهم ودنياهم، وهو يمكّن الخوارج الذين يكفرون به بدارٍ لهم[1] فيها شوكة ومن قتال أعدائهم، ويجعلهم هم[2] والأئمة المعصومين في ذلّ[3] أعظم من ذل[4] اليهود والنصارىٰ[5] وغيرهم من أهل الذمَّة؛ فإن أهل الذمَّة يمكنهم إظهار دينهم، وهـٰؤلاء الذين يدَّعي أنهم حجج الله علىٰ عباده ولطفه في بلاده، وأنه لا هدىٰ إلَّا بهم، ولا نجاة إلَّا بطاعتهم، ولا سعادة إلَّا بمتابعتهم ـ قد غاب خاتمتهم من أكثر من[6] أربعمائة وخمسين سنة[7]، فلم ينتفع به أحد في دينه ولا دنياه، وهم لا يمكنهم إظهار دينهم كما تظهر اليهود والنصارىٰ دينهم.

ولهـٰذا ما زال أهل العلم يقولون: إنَّ الرفض من إحداث الزنادقة الملاحدة، الذين قصدوا إفساد الدين: دين الإسلام، ﴿وَيَأْبَى اللَّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [سورة التوبة: ٣٢]. فإنَّ منتهىٰ أمرهم: تكفير عليّ وأهل بيته، بعد أن كفَّروا الصحابة [والجمهور][8]. / ٧/ ٤١٠

ولهـٰذا كان صاحب دعوىٰ الباطنية الملاحدة رتَّب دعوته مراتب: أول ما يدعو المستجيب إلىٰ التشيع، ثم إذا طمع فيه (٩ قال له: عليّ مثل ا لناس، ودعاه إلىٰ القدح في عليّ أيضاً. ثم إذا طمع فيه دعاه إلىٰ القدح في الرسول، ثم إذا طمع فيه٩) دعاه إلىٰ إنكار الصانع. هـٰكذا[10] ترتيب كتابهم الذين يسمونه «البلاغ الأكبر»، و«الناموس الأعظم»، وواضعه الذي أرسل به إلىٰ القرمطي الخارج بالبحرين، لما

(١) (م): «بدارهم لهم».
(٢) (س)، (ب): «ويجعلوهم».
(٣) (س)، (ن)، (م): «في ذلك»، وهو تحريف.
(٤) (م): «من دار».
(٥) (ب): «والنصار»، وهو خطأ مطبعي.
(٦) «أكثر من»: ساقطة من (س)، (ب).
(٧) (ن)، (س)، (ب): «أربعمائة سنة وخمسين سنة».
(٨) «والجمهور»: زيادة في (م).
(٩ ـ ٩): ساقط من (م).
(١٠) (س)، (ب): «هـٰذا».

استولى على مكة، وقتلوا الحجَّاج، وأخذوا الحجر الأسود، واستحلُّوا المحارم، وأسقطوا الفرائض، وسيرتهم مشهورة عند أهل العلم.

وكيف يقول النبي ﷺ: من مات وهو يبغض علياً مات يهوديًّا أو نصرانيّاً، والخوارج كلهم تكفّره وتبغضه؟! وهو نفسه لم يكن يجعلهم مثل اليهود والنصارى، بل يجعلهم من المسلمين أهل القبلة، ويحكم فيهم بغير ما يحكم به[1] بين اليهود والنصارى.

وكذلك من كان يسبّه ويبغضه من بني أمية وأتباعهم. فكيف يكون من يصلّي الصلوات ويصوم شهر رمضان ويحج البيت ويؤدي الزكاة مثل اليهود والنصارى؟! وغايته أن يكون قد[2] خفي عليه كون هذا إماماً، أو عصاه بعد معرفته.

وكل أحد يعلم أن أهل الدين والجمهور ليس لهم غرض مع عليّ، ولا لأحد منهم غرض في تكذيب الرسول، وأنهم لو علموا أن الرسول جعله إماماً كانوا أسبق الناس إلى التصديق بذلك. / ٧/ ٤١١

وغاية ما يُقَدَّر أنهم خفي عليهم هذا الحكم. فكيف يكون من خفي عليه جزء من الدين مثل اليهود والنصارى؟!

وليس المقصود هنا الكلام في التكفير، بل التنبيه على أن هذه الأحاديث مما يُعلَم بالاضطرار أنها كذب على النبي ﷺ، وأنها مناقضة لدين الإسلام، وأنها تستلزم تكفير عليّ وتكفير من خالفه، وأنه لم يقلها من يؤمن بالله واليوم الآخر، فضلاً عن أن تكون من كلام رسول الله ﷺ، بل إضافتها - والعياذ بالله - إلى رسول الله من أعظم القدح والطعن فيه. ولا شك أن هذا فعل زنديق ملحد لقصد[3] إفساد دين الإسلام، فلعن الله من افتراها، وحسبه ما وعده به الرسول حيث قال: «**من كَذَبَ عليَّ متعمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مقعدَهُ من النَّارِ**»[4].

فصل

قول الرافضي: إنه يجب الأخذ بالأحاديث ويحرم العدول عنها..

قال الرافضي[5]: «**قالت الإمامية**: إذا رأينا المخالف لنا يورد مثل[6] هذه الأحاديث، ونقلنا نحن أضعافها عن رجالنا الثقات، وجب علينا المصير إليها، وحرم العدول عنها».

---

(١) «به»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) «قد»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) (س)، (ب): «يقصد».
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (٤/ ٢٩٤).
(٥) في (ك) ص ١٧٣ (م).
(٦) «مثل»: ساقطة من (م).

والجواب أن يُقال: لا ريب أن رجالكم الذين وثّقتموهم غايتهم أن يكونوا من جنس من يروي هٰذه الأحاديث من الجمهور، / فإذا كان أهل العلم/ يعلمون بالاضطرار أن هٰؤلاء كذّابون، وأنتم أكذب منهم وأجهل، حَرُمَ عليكم العمل بها والقضاء بموجبها. والاعتراض على هٰذا الكلام **من وجوه:** الرد عليه من وجوه: ص ٣١٩ ٧/ ٤١٢

أحدها: أن يُقَالَ لهٰؤلاء الشيعة: من أين لكم أن الذين نقلوا هٰذه الأحاديث في الزمان القديم ثقات، وأنتم لم تدركوهم ولم تعلموا أحوالهم ولا لكم كتب مصنَّفة تعتمدون عليها في أخبارهم التي يُميز بها بين الثقة وغيره، ولا لكم أسانيد تعرفون رجالها؟ بل علمكم بكثير مما في أيديكم شر من علم كثير من اليهود والنصارىٰ بما في أيديهم، بل أولئك معهم كتب وضعها لهم هلال وشُماس[1] وليس عند جمهورهم ما يعارضها.

وأمَّا أنتم فجمهور المسلمين دائماً يقدحون في روايتكم، ويبينون[2] كذبكم، وأنتم ليس لكم علم بحالهم. ثم قد عُلِمَ بالتواتر الذي لا يمكن حجبه[3] كثرة الكذب وظهوره في الشيعة من زمن عليّ وإلىٰ اليوم. وأنتم تعلمون أن أهل الحديث يبغضون الخوارج، ويروون فيهم عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة صحيحة، وقد روىٰ البخاري/ بعضها، وروىٰ مسلم عشرة منها، وأهل الحديث متدينون بما صح عندهم عن النبي ﷺ، ومع هٰذا فلم يحملهم[4] بغضهم للخوارج[5] علىٰ الكذب عليهم، بل جرّبوهم فوجدوهم صادقين. وأنتم يشهد عليكم أن أهل الحديث والفقهاء والمسلمون والتجَّار والعامة والجند، وكل من عاشركم وجرَّبكم قديماً وحديثاً، أن طائفتكم أكذب الطوائف، وإذا وُجِدَ فيها صادق، فالصادق في غيرها أكثر، وإذا وُجِد في غيرها كاذب، فالكاذب فيها أكثر. ٧/ ٤١٣

ولا يخفىٰ هٰذا علىٰ عاقل منصف، وأمَّا من اتّبع هواه فقد أعمىٰ الله قلبه، ومن يضلل الله فلن تجد له وليا مرشداً.

---

(١) «هلال وشماس»: كذا في كل الأصول. وقال ابن حزم في «الفصَل» ٢/ ٢٢٢: «ومن هٰذا النوع كثير من نقل اليهود، بل هو أعلىٰ ما عندهم، إلا أنهم لا يقربون فيه من موسىٰ ـ ﷺ ـ كقربنا فيه من محمد ﷺ، بل يقفون ولا بد حيث بينهم وبين موسىٰ ـ ﷺ ـ أزيد من ثلاثين عصرا، في أزيد من ألف وخمسمائة عام، وإنما يبلغون بالنقل إلىٰ هلال وشماي (في نسختين: وشماني) وشمعون ومرعقيبا وأمثالهم..».

(٢) (م): «ويثبتون».

(٣) (م)، (س): «لا يمكن حجة»؛ (ب): «لا تنكر حجيته».

(٤) (ن)، (س): «فلا يحملهم».

(٥) (س)، (ب): «مع الخوارج».

وهـٰذا الذي ذكرناه معروف عند أهل العلم قديماً وحديثاً، كما قد ذكرنا بعض أقوالهم. حتىٰ قال الإمام عبد الله بن المبارك: «الدين لأهل الحديث، والكذب للرافضة، والكلام للمعتزلة، والحيل لأهل الرأي أصحاب فلان، وسوء التدبير لآل أبي فلان»، وهو كما قال؛ فإن الدين هو ما بعث الله به محمداً ﷺ، وأعلم الناس [به](١) أعلمهم بحديثه وسنته. وأمَّا الكلام فأشهر الطوائف به هم المعتزلة، ولهـٰذا كانوا أشهر الطوائف بالبدع عند الخاصة.

وأمَّا الرافضة فهم المعروفون بالبدعة(٢) عند (٣ الخاصة والعامة، حتىٰ أن أكثر
٧/ ٤١٤ العامة لا تعرف في مقابلة الشيء إلَّا الرافضي٣)، لظهور/ مناقضتهم لما جاء به الرسول ـ ﷺ ـ عند الخاصة والعامة(٤)، فهم عينٌ علىٰ ما جاء به، حتىٰ الطوائف الذين ليس لهم من الخبرة بدين الرسول ما لغيرهم، إذا قالت لهم الرافضة: «نحن مسلمون»، يقولون: أنتم جنس آخر.

ولهـٰذا، الرافضة يوالُون أعداء الدين، الذين يعرف كل أحد معاداتهم، من اليهود والنصارىٰ والمشركين: مشركي الترك، ويعادون أولياء الله الذين هم خيار أهل الدين، وسادات المتقين، وهم الذين أقاموه وبلّغوه ونصروه.

ولهـٰذا كان الرافضة من أعظم الأسباب في دخول الترك الكفَّار إلىٰ بلاد الإسلام.

وأمَّا قصة الوزير ابن العلقمي وغيره، كالنصير الطوسي، مع الكفَّار، ومما لأتهم علىٰ المسلمين ـ فقد عرفها الخاصة والعامة.

وكذلك من كان منهم بالشام: ظاهروا المشركين علىٰ المسلمين، وعاونوهم معاونة عرفها الناس.

وكذلك لما انكسر عسكر المسلمين، لما قدم غازان، ظاهروا الكفَّار النصارىٰ وغيرهم من أعداء المسلمين، وباعوهم أولاد المسلمين ـ بيع العبيد ـ وأموالهم، وحاربوا المسلمين محاربة ظاهرة، وحمل بعضهم راية الصليب.

وهم كانوا من أعظم الأسباب في استيلاء النصارىٰ قديماً علىٰ بيت المقدس،
٧/ ٤١٥ حتىٰ استنقذه المسلمون منهم./

---

(١) «به»: زيادة في (ب). (٢) (ب): «بالكذب».
(٣ ـ ٣): ساقط من (س)، (ب). ومكان هـٰذه العبارات في (س) كلمة «الخاصة»، وفي (ب): «العامة والخاصة». (٤) (س)، (ب): «عند العامة والخاصة».

وقد دخل فيهم أعظم الناس نفاقاً من النُّصَيْرِيَّة والإسْمَاعِيليَّة ونحوهم، ممن هو أعظم كفراً في الباطن، ومعادة لله ورسوله، من اليهود والنصارىٰ.

فهٰذه الأمور وأمثالها مما هي ظاهرة مشهورة، يعرفها الخاصة والعامة، تُوجب ظهور مباينتهم للمسلمين، ومفارقتهم للدين ودخولهم في زمرة الكفَّار والمنافقين، حتىٰ يعدهم من رأىٰ أحوالهم جنساً آخر غير جنس المسلمين؛ فإن المسلمينَ الذين يقيمون دين الإسلام في الشرق والغرب، قديماً وحديثاً، هم الجمهور، والرافضة ليس لهم سعي إلَّا في هدم الإسلام، ونقض عراه، وإفساد قواعده. والقدر الذي عندهم من الإسلام، إنَّما قام بسبب قيام الجمهور به.

ولهٰذا، قراءة القرآن فيهم قليلة، ومن يحفظه حفظاً جيِّداً فإنَّما تعلّمه من أهل السنة. وكذلك الحديث إنَّما يعرفه[1] ويصدق فيه ويؤخذ عن أهل السنة. وكذلك الفقه والعبادة والزهد والجهاد والقتال، إنَّما هو لعساكر أهل السنة. وهم الذين حفظ الله بهم الدين علماً وعملاً، بعلمائهم وعبّادهم ومقاتليهم[2].

والرافضة من أجهل الناس بدين الإسلام، وليس للإنسان منهم شيء يختص بـــه[3] إلَّا ما يسُرّ عدو الإسلام ويسوء وليه، فأيامهم في/ الإسلام/ كلها سود. ظ ٣١٩
وأعرف الناس بعيوبهم وممادحهم[4] أهل السنة، لا تزال تطلع منهم علىٰ أمور غيرها ٧/ ٤١٦
عرفتها[5]، كما قال تعالىٰ في اليهود: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلاً مِّنْهُمْ﴾ [سورة المائدة: ١٣].

ولو ذكرت بعض ما عرفته منهم بالمباشرة ونقل الثقات، وما رأيته في كتبهم؛ لاحتاج ذلك إلىٰ كتاب كبير.

وهم الغاية في الجهل وقلّة العقل، يبغضون من الأمور ما لا فائدة لهم في بغضه، ويفعلون من الأمور ما لا منفعة لهم فيه إذا قُدِّرَ أنهم علىٰ حق، مثل نتف النعجة، حتىٰ كأنّ لهم عليها ثأراً، كأنهم ينتفون عائشة، وشق جوف الكبش[6]

(١) (ب): «يعرف».
(٢) (ن)، (س): «ومقابلتهم»، وهو تحريف؛ (ب): «ومقاتلتهم». والمثبت من (م)، والكلمة فيها غير منقوطة.
(٣) (س)، (ن)، (م): «يختصون به». (٤) (س)، (ن)، (م): «وممادح».
(٥) (س)، (ن)، (م): «علىٰ أمورها غيرها عرفها»؛ (ب): «علىٰ أمور غير ما عرفتها». ولعل الصواب ما أثبته.
(٦) «الكبش»: كذا في (ب)، ولعله الصواب. وفي سائر النسخ: «الحلس، وهو ما يغطي به ظهر البعير والدابة». وفي «اللسان»: «الحِلْسُ والحَلَس... كل شيء وَلِيَ ظهر البعير والدابة تحت الرجل=

كأنَّهم يشقّون جوف عمر. فهل فعل هـٰذا أحد من طوائف المسلمين بعدوّه غيرهم؟!

ولو كان مثل هـٰذا مشروعاً، لكان بأبي جهل وأمثاله أَوْلَىٰ(١).

ومثل كراهتهم للفظ العشرة؛ لبغضهم للرجال العشرة.

وقد ذكر الله لفظ العشرة في غير موضع من القرآن؛ كقوله: ﴿وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [سورة الفجر: ١، ٢]، وقوله: ﴿وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ﴾ [سورة الأعراف: ١٤٢]، ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦].

٤١٧/٧ / وأمَّا التسعة: فذكرها في معرض الذمّ؛ كقوله: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ وَلا يُصْلِحُونَ﴾ [سورة النمل: ٤٨]. فهل كره المسلمون التكلّم بلفظ التسعة (٢ لأجل أولئك التسعة، وهم يختارون التكلّم بلفظ التسعة٢) علىٰ لفظ العشرة؟!

وكذلك كراهيتهم لأسام سُمِّيَ بها من يبغضونه. وقد كان من الصحابة من تسمَّىٰ بأسماء تسمَّىٰ بها عدو الإسلام، مثل الوليد الذي هو الوحيد، وكان ابنه من خيار المسلمين، واسمه الوليد، وكان النبي ﷺ يقنت له في الصلاة، ويقول: «**اللهم نجّ الوليد بن الوليد**» كما رواه أهل الصحيحين(٣).

ومثل أُبيّ بن خلف، الذي قتله النبي ﷺ، وفي المسلمين أُبيّ بن كعب(٤) وغيره. ومثل عمرو بن ود [العامري](٥)، وفي الصحابة عمرو بن أُميَّة وعمرو بن العاص، ومثل هـٰذا كثير.

ولم يغيّر النبي ﷺ اسم رجل من الصحابة؛ لكون كافر سُمِّيَ به.

فلو قُدِّرَ كُفْر من يبغضونه، لكان كراهتهم لمثل أسمائهم في غاية الجهل، مع أن النبي ﷺ كان يدعوهم بها.

٤١٨/٧ ويُقال لهم: كل من جرَّب من أهل العلم والدين الجمهور، عَلِمَ أنهم/ لا

= والقَتَب والسرج، وهي بمنزلة المِرْشحة تكون تحت اللبد، وقيل: هو كساء رقيق يكون تحت البرذعة، والجمع أحلاس وحلوس».

(١) «أولىٰ»: ساقطة من (س)، (ب). (٢ ـ ٢): ساقط من (س)، (ب).

(٣) (س)، (ب): «في الصحيحين». وسبق الحديث فيما مضىٰ (١/ ٢٦).

(٤) (س)، (ب): «أبي بن خلف»، وهو خطأ. وفي «الإصابة» ١/ ٣١: «أُبيّ بن كعب بن عبد ثور المزني، وأُبيّ بن كعب بن قيس الأنصاري».

(٥) «العامري»: زيادة في (م).

يرضون بالكذب ولو وافق أغراضهم، فكم[١] يروون لهم في فضائل الخلفاء الثلاثة وغيرها أحاديث بأسانيد خير من أسانيد الشيعة، ويرويها مثل أبي نُعَيْم والثعلبي وأبي بكر النقَّاش والأهوازي وابن عساكر وأمثال هٰؤلاء، ولا يقبل علماء الحديث منها شيئاً! بل إذا كان الراوي عندهم مجهولاً توقَّفُوا في روايته. وأمَّا أنتم معاشر الرافضة، فقد رأيناكم تقبلون كل ما يوافق[٢] رأيكم وأهواءكم، لا تردّون غثّاً ولا سميناً.

ويُقال لكم: إذا كان عند الجمهور من الأحاديث الصحيحة المعروفة عند من يعلم المسلمون كلهم صدقه وعلمه، وأنتم ممن يعلم ذلك، أحاديث متلقَّاة بالقبول، بل متواترة تُوجِب العلم الضروري الذي لا يمكن دفعه عن القلب، تُناقض هٰذه الأدلَّة التي رواها طائفة مجهولة أو معروفة بالكذب منكم ومن الجمهور، فهل يمكن أن يدفع[٣] الناس ما علموه بالضرورة، وما علموه مستفيضاً[٤] بنقل الثقات الأثبات الذين يُعرَف صدقهم وضبطهم، هل يمكن دفع هٰذا بمثل هٰذه الروايات المسيّبة التي لا زمام لها ولا خُطام؟!

ولو روىٰ رجل أن الصلوات[٥] كانت أكثر من خمس، وأن الصوم الواجب شهران، وأن علىٰ المسلمين حج بيت آخر، هل كان الطريق إلىٰ تكذيب هٰذا إلَّا من جنس الطريق إلىٰ تكذيبهم؟!

وقد نبهنا في هٰذا الرد علىٰ طرق مما به يُعلَم كذب ما يعتمدون عليه/ غير طرق أهل الحديث، وبيَّنا كذبهم: تارة بالعقل، وتارة بما عُلِمَ بالقرآن، وتارة بما عُلِمَ بالتواتر، وتارة بما أجمع الناس كلهم عليه. ٧/ ٤١٩

ومن المعلوم أن الأخبار المخالفة للقرآن والتواتر والإجماع، والمخالفة للعقل، يُعلَم بطلانها. وهٰذا من[٦] جملة الطرق التي يُعلَم بها طرق ما يناقضون به مذهب أهل السنة من الأخبار. وهم لا يعتمدون في أدلتهم إلَّا علىٰ أحد ثلاثة أشياء: إما نقل كاذب، وإما دلالة مجملة مشبهة[٧]، وإما قياس فاسد. وهٰذا حال كل من احتج بحجة فاسدة نسبها إلىٰ الشريعة؛ فإن عمدته إما نص وإما قياس. والنص يحتاج إلىٰ صحة الإسناد ودلالة المتن، فلا بد أن يكون النص ثابتاً عن الرسول،

(١) (س)، (ن)، (م): «فلم». (٢) (ن)، (س)، (ب): «يقابل».
(٣) (ن)، (س)، (ب): «أن يدع». (٤) (س)، (ب): «مستفادا».
(٥) (س)، (ب): «الصلاة». (٦) (ب): «هٰذا ومن». (٧) «مشبهة»: ساقطة من (س)، (ب).

ولا بد أن يكون دالّاً[1] على المطلوب.

والحجج الباطلة السمعية إما نقل كاذب، وإما نقل صحيح لا يدل، وإما قياس فساد. وليس للرافضة وغيرهم من أهل الباطل حجة سمعية إلَّا من هٰذا الجنس. وقولنا: «نقل» يدخل فيه كلام الله ورسوله، وكلام أهل الإجماع عند من يحتج به، فإن الرافضة لا تحتج بالإجماع. والأفعال والإقرار والإمساك يجري مجرىٰ ذلك.

فصل

٧/ ٤٢٠ واعلم أنه ليس كل أحد من أهل النظر والاستدلال خبيراً بالمنقولات، / والتمييز بين صدقها وكذبها، وصوابها وخطئها، فضلاً عن العامة. وقد عُلِم من حيث الجملة ص ٣٢٠ أن المنقول منه صدق ومنه كذب، وليس لهم خبرة أهل المعرفة علماء/ الحديث، فهٰؤلاء يحتاجون في الاستدلال على الصدق والكذب إلى طرق أخرىٰ.

والله سبحانه الذي علَّم بالقلم، علَّم الإنسان ما لم يعلم، الذي خلق فسوَّىٰ، والذي قدَّر فهدىٰ، أعطىٰ كل شيء خلقه ثم هدىٰ، الذي أخرج الناس من بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئاً، وجعل لهم السمع والأبصار والأفئدة، يهدي من يشاء من عباده بما تيسَّر له[2] من الأدلَّة التي تبيِّن له الحق من الباطل، والصدق من الكذب. كما في الحديث الصحيح الإلٰهي: **«يا عبادي كلكم ضالٌ إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم»**[3].

ولهٰذا تنوّعت الطرق التي بها يعلم الصدق من الكذب، حتىٰ في إخبار المخبر عن نفسه بأنه[4] رسول الله، وهو دعوىٰ النبوة. فالطرق[5] التي يُعلَم بها صدق الصادق وكذب المتنبئ الكذَّاب كثيرة متنوعة، كما قد نبّهنا عليه[6] في غير هٰذا الموضع. وكذلك ما به يُعلم صدق المنقول عن الرسول وكذبه يتعدد ويتنوع، وكذلك ما به يُعلَم صدق الذين حملوا العلم؛ فإن أهل العلم يعلمون صدق مثل مالك ٧/ ٤٢١ والثوري وشعبة ويحيىٰ/ بن سعيد وعبد الرحمٰن بن مهدي وأحمد بن حنبل والبخاري ومسلم وأبي داود وأمثال هٰؤلاء ـ علماً يقيناً يجزمون بأنهم لا يتعمَّدُون الكذب في الحديث، ويعلمون كذب محمد بن سعيد المصلوب وأبي البختري

---

(١) (ن)، (س): «ثابتا دالا».
(٢) (س)، (ن)، (م): «لهم».
(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (١/ ٨٤، ٨٦).
(٤) (س)، (ب): «أنه».
(٥) (ن)، (س)، (ب): «فالطريق».
(٦) (ب): «عليها».

القاضي[١] وأحمد بن عبد الله الجويباري وعتاب بن إبراهيم بن عتاب وأبي داود النخعي ونحوهم ممن يعلمون أنهم يتعمَّدون[٢] الكذب.

وأمَّا الخطأ فلا يعصم من الإقرار عليه إلَّا نبيّ، لكن أهل الحديث يعلمون أن مثل الزهري والثوري ومالك ونحوهم من أقل الناس غلطاً في أشياء خفيفة لا تقدح في مقصود الحديث، ويعرفون رجالاً دون هٰؤلاء يغلطون أحياناً، والغالب عليهم الحفظ والضبط، ولهم دلائل يستدلُّون بها علىٰ غلط الغالط.

ودون هٰؤلاء قوم كثير غلطهم، فهٰؤلاء لا يحتجون بهم إذا انفردوا، لكن يعتبرون بحديثهم ويستشهدون به، بمعنىٰ: أنهم ينظرون فيما رووه: هل رواه غيرهم؟ فإذا تعددت الطرق واللفظ واحد، مع العلم بأنهم لم يتواطأوا، ولا يمكن في العادة اتفاق الخطأ في مثل ذلك ـ كان هٰذا مما يدلهم علىٰ صدق الحديث.

ولهٰذا قال أحمد: أكتب حديث الرجل لأعتبر به، مثل ابن لهيعة ونحوه؛ فإنه كان عالماً دَيْناً قاضياً، لكن احترقت كتبه، فصار يحدّث بعد/ ذلك بأشياء دخل[٣] ٧/ ٤٢٢
فيها غلط، لكن أكثر ذلك صحيح يوافقه عليها الثقات، كالليث وأمثاله.

وأهل الحديث يعلمون صدق متون الصحيحين، ويعلمون كذب الأحاديث الموضوعة، التي يجزمون بأنها كذب بأسباب عرفوا بها ذلك، مَنْ شركهم فيها عَلِمَ ما علموه، ومن لم يشركهم لم يعلم ذلك، كما أن الشهود الذين يتحمَّلون الشهادة ويؤدّونها يعرف مَنْ جرَّبهم وخبرهم [صدق] صادقهم و[كذب] كاذبهم[٤].

وكذلك أهل المعاملات في البيع والإجارة، يعلم من جرَّبهم وخبرهم صادقهم وكاذبهم، وأمينهم وخائنهم. وكذلك الأخبار قد يعلم الناس صدق بعضها، وكذب بعضها، ويشكون في بعضها.

وباب المعرفة بأخبار النبي ﷺ، وأقواله وأفعاله، وما ذكره من توحيدٍ، وأمرٍ ونهي، ووعد ووعيد، وفضائل لأعمال أو لأقوام[٥]، أو أمكنة أو أزمنة[٦]،

---

(١) (ن)، (س): «وأبي البحري (بدون نقط) القاضي»؛ (م): «وأبي الآخر القاضي». وهو: أبو البختري وهب بن وهب بن كبير بن عبد الله بن زمعة بن عبد المطلب، توفي سنة ٢٠٠هـ، متهم بوضع الحديث. انظر ترجمته في: لسان الميزان ٦/ ٢٣١؛ ميزان الاعتدال ٣/ ٢٧٨؛ الوفيات ٥/ ٩٠ـ ٩٤؛ تاريخ بغداد ١٣/ ٤٥١ ـ ٤٥٧؛ الأعلام ٩/ ١٥٠.

(٢) (م): «أنهم لا يعتمدون»، وهو خطأ.

(٣) (س)، (ب): «صار».

(٤) (ن)، (م): «وخبرهم صادقهم وكاذبهم».

(٥) (م): «الأعمال أو الأقوام».

(٦) (ن)، (م): «وأزمنة».

ومثالب لمثل ذلك، أَعْلَمُ الناس به أهل العلم بحديثه، الذين اجتهدوا في معرفة ذلك وطلبه من وجوهه، وعلموا أحوال نَقَلَة ذلك، وأحوال الرسول ﷺ من وجوه متعددة، وجمعوا بين رواية هذا وهذا وهذا، فعلموا صدق الصادق، وغلط الغالط، وكذب الكاذب.

٧/ ٤٢٣ وهذا علم أقام الله له من حفظ به[1] على الأمة ما حفظ من دينها، وغير/ هؤلاء لهم تبع[2] فيه: إما مستدلّ بهم، وإما مقلّدٌ لهم. كما أن الاجتهاد في الأحكام أقام الله له رجالاً اجتهدوا فيه، حتى حفظ الله بهم على الأمة ما حفظ من الدين، وغيرهم لهم[3] تبع فيه: إما مستدلّ بهم، وإما مقلّد لهم.

مثال ذلك: أن خواص أصحاب محمد ﷺ أعلم به ممن هو دونهم في الاختصاص، مثل أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد وأُبيّ بن كعب ومعاذ بن جبل وابن مسعود وبلال وعمّار بن ياسر وأبي ذر الغفاري وسلمان وأبي الدرداء وأبي أيوب الأنصاري وعبادة بن الصامت وحذيفة وأبي طلحة وأمثال هؤلاء من السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار: هم أكثر اختصاصاً به ممن ليس مثلهم، لكن قد يكون بعض الصحابة أحفظ وأفقه من غيره، وإن كان غيره أطول صحبة، وقد يكون أيضاً أُخِذَ عن بعضهم من العلم أكثر مما أُخِذَ عن غيره لطول عمره، وإن كان غيره أعلم منه، كما أُخِذَ عن أبي هريرة وابن عمر
ظ ٣٢٠ وابن عباس وعائشة وجابر وأبي سعيد/ من الحديث، أكثر مما أُخِذَ عمّن هو أفضل منهم[4]، كطلحة والزبير [ونحوهم][5].

وأمّا الخلفاء الأربعة فلهم في تبليغ كليّات الدين، ونشر أصوله، وأخْذ الناس
٧/ ٤٢٤ ذلك عنهم، ما ليس لغيرهم، وإن كان يُروى عن صغار الصحابة/ من الأحاديث المفردة أكثر مما يُروى[6] عن بعض الخلفاء، فالخلفاء لهم عموم التبليغ وقوته التي لم يشركهم فيها غيرهم، ثم لما قاموا بتبليغ ذلك شاركهم فيه غيرهم، فصار متواتراً، كجمع أبي بكر وعمر القرآن في الصحف[7]، ثم جمع عثمان له في المصاحف التي أرسلها إلى الأمصار، فكان الاهتمام بجمع القرآن وتبليغه أهم ممّا سواه.

وكذلك تبليغ شرائع الإسلام إلى أهل الأمصار، ومقاتلتهم[8] على ذلك،

---

(١) (م): «من حفظته». (٢) (ن): «لهم بيع»؛ (م): «لم تبع»، وهو تحريف. (٣) (م): «لم».
(٤) (س)، (ب): «منهم أفضل». (٥) «ونحوهم»: زيادة في (م). (٦) (م): «روى».
(٧) (ن)، (م): «في المصحف». (٨) (س)، (ب): «ومقابلتهم»؛ (م): «ومقاتلة (غير منقوطة)».

واستنابتهم[(١)] في ذلك الأمراء والعلماء، وتصديقهم لهم فيما بلّغوه عن الرسول، فبلّغ من أقاموه من أهل العلم، حتىٰ صار الدين منقولاً نقلاً عامًّا متواتراً ظاهراً معلوماً، قامت به الحجَّة، ووضحت به المحجَّة، وتبيَّن به أن هٰؤلاء كانوا خلفاءه المهديين الراشدين، الذين خلفوه في أمته علماً وعملاً.

وهو ﷺ كما قال تعالىٰ في حقِّه: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [سورة النجم: ١ ـ ٤]، فهو ما ضلَّ وما غوىٰ، وكذلك خلفاؤه الراشدون، الذين قال فيهم: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسَّكوا بها، وعضُّوا عليها بالنواجذ**»[(٢)] فإنهم خلفوه في ذلك، فانتفىٰ عنهم بالهدىٰ الضلال، وبالرشد الغي.

٧/ ٤٢٥ / وهٰذا هو الكمال في العلم والعمل؛ فإن الضلال عدم العلم، والغيّ اتِّباع الهوىٰ. ولهٰذا أمرنا الله تعالىٰ أن نقول في صلاتنا: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ﴾ [سورة الفاتحة: ٦، ٧]. وقال النبي ﷺ: «**اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالُّون**»[(٣)]. فالمهتدي الراشد الذي هداه الله الصراط المستقيم، فلم يكن من أهل الضلال الجهَّال، ولا من أهل الغيّ المغضوب عليهم.

والمقصود هنا: أن بعض الصحابة أعلم بالرسول من بعض، وبعضهم أكثر تبليغاً لما علمه من بعض. ثم قد يكون عند المفضول علمُ قضيةٍ معيّنة لم يعلمها الأفضل، فيستفيدها منه، ولا يُوجب ذلك أن يكون هٰذا أعلم منه مطلقاً، ولا أن هٰذا الأعلم يتعلّم من ذلك المفضول ما امتاز به.

ولهٰذا كان الخلفاء يستفيدون من بعض الصحابة علماً لم يكن عندهم، كما استفاد أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ علم ميراث الجدَّة[(٤)] من محمد بن مَسْلَمَة[(٥)] والمغيرة بن شعبة[(٦)]، واستفاد عمر ـ رضي الله عنه ـ علم دية/ الجنين والاستئذان وتوريث المرأة من دية ٧/ ٤٢٦

---

(١) (م): «واستبانتهم».

(٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٦٢٠).

(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٥٢).

(٤) (ب): «الجد».

(٥) (س)، (م)، (ب): «سلمة»، وهو تحريف.

(٦) الحديث في: سنن ابن ماجه ٢/ ٩٠٩ ـ ٩١٠ (كتاب الفرائض، باب ميراث الجدة)، وأوله: عن ابن ذؤيب؛ قال: جاءت الجدة إلىٰ أبي بكر الصديق تسأله ميراثها. فقال لها أبو بكر: مالك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله ﷺ شيئاً، فارجعي حتىٰ أسأل الناس. فسأل الناس: فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السدس. فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري، فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة. فأنفذه لها أبو بكر. . . الحديث.

زوجها وغير ذلك من غيره، واستفاد عثمان - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - حديث مقام المتوفى عنها في بيتها حتى يبلغ الكتاب أجله من غيره، واستفاد عليّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - حديث صلاة التوبة من غيره.

وقد يخفى ذلك العلم عن الفاضل حتى يموت ولم يعلمه، ويبلغه من هو دونه. وهذا كثير ليس هذا موضعه. لكن المقصود أن نبيّن طرق العلم، فالصحابة الذين أخذ الناس عنهم العلم بعد الخلفاء الأربعة: مثل أُبيّ بن كعب، وابن مسعود، ومعاذ [بن جبل](١)، وأبي الدرداء، وزيد بن ثابت، وحذيفة، وعمران بن حُصَيْن، وأبي موسى، وسلمان، وعبد الله بن سلّام وأمثالهم.

وبعد هؤلاء: مثل عائشة، وابن عباس، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو(٢)، وأبي سعيد، وجابر وغيرهم.

ومن التابعين: مثل الفقهاء وغيرهم، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وعليّ بن الحسين، وخارجة بن زيد بن ثابت، وسليمان بن يسار، ومثل علقمة، والأسود، وشريح القاضي، وعبيدة السلماني، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين وأمثالهم.

٧/ ٤٢٧ ثم مَنْ بعد هؤلاء: مثل الزهري، وقتادة، ويحيى بن أبي كثير، / ومكحول الشامي، وأيوب السختياني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ويزيد بن أبي حبيب المصري وأمثالهم.

ثم [مَنْ](٣) بعد هؤلاء: مثل مالك، والثوري، وحمّاد بن زيد، وحمّاد بن سلمة، والليث، والأوزاعي، وشعبة، وزائدة، وسفيان بن عيينة وأمثالهم.

ثم مَنْ بعد هؤلاء: مثل يحيى القطّان، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن المبارك، وعبد الله بن وهب، ووكيع بن الجراح، وإسماعيل بن علية، وهُشَيْم بن بشير(٤)، وأبي يوسف القاضي، والشافعي، وأحمد، والحميدي، وإسحاق بن راهويه، والقاسم بن سلام، وأبي ثور، وابن معين، وابن المديني، وأبي بكر بن أبي شيبة، وأبي خيثمة زهيربن حرب(٥).

---

(١) «بن جبل»: في (س)، (ب).
(٢) «وعبد الله بن عمرو»: ساقطة من (م).
(٣) «من»: ساقطة من الأصول.
(٤) (م): «وهشيم بن عبد بن بشر»؛ (س)، (ب): «وهشام بن بشر». وهو: هشيم بن بشر بن القاسم ابن دينار السلمي، أبو معاوية. ترجمته في: تهذيب التهذيب ١١/ ٥٩ - ٦٤؛ الأعلام ٩/ ٨٩.
(٥) (ن)، (س): «وابن خيثمة»، وهو خطأ. وهو: أبو خيثمة زهير بن حرب بن شداد الحرشي النسائي، ولد سنة ١٦٠، وتوفي سنة ٢٣٤هـ. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ٣/ ٢٤٢ - ٢٤٤.

وبعد هؤلاء: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وعثمان ابن سعيد الدارمي، [وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي](١)، ومحمد بن مسلم بن واره، وأبو بكر الأثرم، وإبراهيم الحربي، وبقي(٢) بن مخلد الأندلسي، ومحمد بن وضَّاح.

/ ومثل: أبي/ عبد الرحمن النسائي، والترمذي، وابن خزيمة، ومحمد بن ٧/ ٤٢٨
نصر المروزي، ومحمد بن جرير الطبري، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، ص ٣٢١
وعبدالرحمن ابن أبي حاتم.

ثم [من](٣) بعد هؤلاء: مثل أبي حاتم البُستيّ، وأبي بكر النجَّاد(٤)، وأبي بكر النيسابوري، وأبي القاسم الطبراني، وأبي الشيخ الأصبهاني، وأبي أحمد العسَّال الأصبهاني وأمثالهم.

ثم من بعد هؤلاء: مثل أبي الحسن الدارقطني، وابن منده، والحاكم(٥) أبي عبد الله، وعبد الغني بن سعيد، وأمثال هؤلاء ممن لا يمكن إحصاؤهم.

فهؤلاء وأمثالهم أعلم بأحوال رسول الله ﷺ من غيرهم، وإن(٦) كان في هؤلاء من هو أكثر رواية، وفيهم من هو أكثر منهم معرفة بصحيحه من سقيمه، ومنهم من هو أفقه فيه من غيره.

قال أحمد بن حنبل: معرفة الحديث والفقه فيه أحب إليَّ من حفظه، وقال عليّ ابن المديني: أشرف العلم الفقه في متون(٧) الأحاديث ومعرفة أحوال الرواة. فإن يحيىٰ بن معين وعلي بن المديني ونحوهما أعرف بصحيحه وسقيمه(٨) من مثل أبي عبيد وأبي ثور، وأبو عبيد وأبو ثور/ ونحوهما أفقه من أولئك، وأحمد كان يشارك ٧/ ٤٢٩
هؤلاء وهؤلاء.

وكان أئمة هؤلاء وهؤلاء ممن يحبهم ويحبونه، كما كان مع الشافعي وأبي عبيد ونحوهما من أهل الفقه في الحديث، ومع يحيىٰ بن معين وعلي بن المديني

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).
(٢) (ن)، (س): «وتقي»، وهو تحريف.
(٣) «من»: ساقطة من الأصول.
(٤) (س)، (ب): «النجار». وهو: أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل النجاد، شيخ العلماء ببغداد في عصره، من حفاظ الحديث الحنابلة، ولد سنة ٢٥٣، توفي سنة ٣٤٨هـ. انظر ترجمته في: ميزان الاعتدال ١/ ١٠١؛ الأعلام ١/ ١٢٧ ـ ١٢٨.
(٥) (ن)، (س)، (ب): «وابن منده الحاكم»، وهو خطأ.
(٦) (م): «فإن».
(٧) (ن): «فنون».
(٨) (م): «من سقيمه».

ونحوهما من أهل المعرفة في الحديث.

ومسلم بن الحجاج له عناية بصحيحه أكثر من أبي داود، وأبو داود له عناية بالفقه أكثر، والبخاري له عناية بهـٰذا وهـٰذا.

وليس المقصود هنا توسعة الكلام في هـٰذا، بل المقصود أن علماء أهل العلم بالحديث لهم من المعرفة بأحوال الرسول ما ليس لغيرهم، فهم أئمة هـٰذا الشأن. وقد يكون الرجل صادقاً كثير الحديث كثير الرواية فيه، لكن ليس من أهل العناية بصحيحه وسقيمه، فهـٰذا يُستفَاد منه نقله؛ فإنه صادق ضابط. وأما المعرفة بصحيحه وسقيمه فهـٰذا علم آخر. وقد يكون مع ذلك فقيهاً مجتهداً، وقد يكون صالحاً من خيار المسلمين، وليس له كثير معرفة.

لكن هـٰؤلاء - وإن تفاضلوا في العلم - فلا يروج عليهم من الكذب ما يروج على من لم يكن له علمهم[1]، فكل من كان بالرسول أعرف، كان تمييزه بين الصدق والكذب أتمّ. فقد يروج على أهل التفسير والفقه والزهد والنظر أحاديث كثيرة: إما يصدّقون بها، وإما يجوّزون بصدقها، وتكون معلومة الكذب عند علماء الحديث.

٧/ ٤٣٠ وقد يصدّق بعض هـٰؤلاء بما يكون كذباً عند أهل المعرفة[2]، مثل ما/ يروي طائفة من الفقهاء حديث: «لا تفعلي يا حميراء فإنه يورث البرص»، وحديث: «زكاة الأرض نبتها»، وحديث: «نهىٰ عن بيع وشرط، ونهىٰ عن بيع المكاتب والمدبّر وأم الولد»، وحديث: «نهىٰ عن قفيز الطحّان»، وحديث: «لا يجتمع العُشْر والخراج علىٰ مسلم»، وحديث: «ثلاث هن عليَّ فريضة وهن لكم تطوع: الوتر، والنحر، وركعتا الفجر»، وحديث: «كان رسول الله ﷺ في السفر يتم ويقصر»، وحديث: «لا تقطع اليد إلا في عشرة دراهم»، وحديث: «لا مهر دون عشرة دراهم»، وحديث: «الفرق بين الطلاق والعتاق في الاستثناء»، وحديث: «أقل الحيض ثلاثة أيام، وأكثره عشرة»، وحديث: «نهىٰ عن البتراء»، وحديث: «يغسل الثوب من المني والدم»، وحديث: «الوضوء مما خرج لا مما دخل»، وحديث: «كان يرفع يديه في ابتداء الصلاة، ثم لا يعود».

إلىٰ أمثال[3] ذلك من الأحاديث[4] التي يصدّق بعضها طائفة من الفقهاء، ويبنون عليها الحلال والحرام. وأهل العلم بالحديث متفقون علىٰ أنها كذب علىٰ

---

(١) (س)، (ب): «علم».
(٢) في هامش (س) كتب أمام هـٰذا الموضع: «الأحاديث المكذوبة».
(٣) (ن)، (م): «مثال».
(٤) (س)، (ن)، (م): «الحديث».

رسول الله ﷺ موضوعة [عليه](١)، وكذلك أهل العلم من الفقهاء يعلمون ذلك.

٧/ ٤٣١ وكذلك أحاديث يرويها كثير من النُّسَّاك ويظنها صدقاً، مثل قولهم(٢): / «إنَّ عبد الرحمٰن بن عوف يدخل الجنة حبوا»، ومثل قولهم: «إن قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [سورة الأنعام: ٥٢]، [﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾] [سورة الكهف: ٢٨](٣): نزل(٤) في أهل الصفّة، ومثل حديث: «غلام المغيرة بن شعبة أحد الأبدال الأربعين»، وكذلك حديث فيه ذكر الأبدال والأقطاب والأغواث وعدد الأولياء. وأمثال ذلك مما يعلم أهل العلم بالحديث أنه كذب.

وكذلك أمثال(٥) هٰذه الأحاديث قد تعلم من غير طريق أهل الحديث، مثل أن نعلم أن قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [سورة الأنعام: ٥٢]، ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [سورة الكهف: ٢٨] في سورة الأنعام وفي سورة الكهف(٦)، وهما سورتان مكيتان باتفاق الناس. والصفّة إنَّما كانت بالمدينة(٧).

٧/ ٤٣٢ ومثل ما يروون في أحاديث المعراج(٨): أنه رأىٰ ربه في صورة كذا، / وأحاديث المعراج التي في الصحاح ليس فيها شيء من أحاديث ذكر الرؤية، وإنَّما الرؤية في أحاديث مدنيَّة كانت في المنام، كحديث معاذ بن جبل: «أتاني البارحة ربِّي في أحسن صورة» إلىٰ آخره. فهٰذا منام رآه(٩) في المدينة، (١٠ وكذلك ما شابَهَهُ كلها كانت في المدينة في المنام(١٠)، والمعراج كان بمكة بنص القرآن واتفاق المسلمين.

وقد يروج علىٰ طائفة من الناس من الحديث ما هو أظهر كذباً من هٰذا، مثل ظ ٣٢١ تواجد النبي ﷺ حتىٰ سقطت/ البردة عنه، فهٰذا من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة. وطائفة يظنُّون هٰذا صدقاً لما رواه محمد بن طاهر المقدسي، فإنه رواه في مسألة السماع، ورواه أبو حفص السهروردي، لكن قال: «يخالج سري أن هٰذا

---

(١) «عليه»: زيادة في (م). (٢) (س)، (ن)، (م): «قوله». (٣) آية سورة الكهف في (ب) فقط.
(٤) «نزل»: ساقطة من (م). وفي (ن)، (س): «نزلت». (٥) (ن)، (م): «وكذب أمثال».
(٦) (ن)، (م): «قوله تعالىٰ في سورة الأنعام: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ وفي سورة الكهف؛ (س): «قوله تعالىٰ في سورة الأنفال: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ وفي سورة الكهف. والصواب ما أثبتناه من (ب).
(٧) المقصود: أن آية سورة الأنعام وآية سورة الكهف لم ينزلا في أهل الصفَّة؛ لأنهما نزلتا بمكة وأهل الصُّفَّة كانوا بالمدينة».
(٨) (م): «حديث المعراج». (٩) «رآه»: ساقطة من (م). (١٠ ـ ١٠): ساقط من (س)، (ب).

الحديث ليس دون اجتماع النبي ﷺ بأصحابه»، وهـٰذا الذي ظنّه وخالج سرّه هو يقين عند غيره قد خالط قلبه؛ فإنَّ أهل العلم بالحديث متفقون علي أن هـٰذا كذب علىٰ رسول الله ﷺ.

وأعظم من هـٰذا: ظنّ طائفة أنَّ أهل الصُّفَّة قاتلوا النبي ﷺ، وأنه يجوز للأولياء قتال الأنبياء، إذا كان الغدر عليهم. وهـٰذا ـ مع أنه من أعظم الكفر والكذب ـ فقد راج علىٰ كثير ممن ينتسب إلىٰ الأحوال والمعارف والحقائق، وهم في الحقيقة لهم أحوال شيطانية، والشياطين التي تقترن بهم[(١)] قد تخبرهم ببعض الغائبات، وتفعل
٧/ ٤٣٣ بعض/ أغراضهم، وتقضي [بعض][(٢)] حوائجهم، ويظن كثيرمن الناس أنهم بذلك أولياء الله، وإنَّما هم من أولياء الشياطين.

وكذلك قد يروج علىٰ كثير ممن ينتسب[(٣)] إلىٰ السُّنَّة أحاديث يظنونها من السنة وهي كذب، كالأحاديث المروية في فضائل عاشوراء ـ غير الصوم ـ وفضل الكحل فيه، والاغتسال، والحديث[(٤)]، والخضاب والمصافحة، وتوسعة النفقة علىٰ العيال فيه، ونحو ذلك. وليس في عاشوراء[(٥)] حديث صحيح غير الصوم.

وكذلك ما يُروَىٰ في فضل صلوات[(٦)] معينة فيه، فهـٰذا كله كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة، ولم ينقل هـٰذه الأحاديث أحد من أئمة أهل العلم في كتبهم.

ولهـٰذا لما[(٧)] سُئِلَ الإمام أحمد عن الحديث الذي يُروَىٰ: «من وسَّع علىٰ أهله يوم عاشوراء»، فقال: لا أصل له.

وكذلك الأحاديث المرويَّة في فضل رجب بخصوصه، أو فضل صيامه، أو صيام شيء منه، أو فضل صلاة مخصوصة فيه كالرغائب، كلها كذب مختلق.

٧/ ٤٣٤ وكذلك ما يروَىٰ في صلاة الأسبوع، كصلاة يوم الأحد والاثنين/ وغيرهما كذب. وكذلك ما يروىٰ من الصلاة المقدّرة ليلة النصف، وأول ليلة[(٨)] جمعة من رجب، أو ليلة سبع وعشرين منه، ونحو ذلك كلها كذب.

وكذلك كل صلاة فيها الأمر بتقدير عدد الآيات أو السور أو التسبيح، فهي كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث، إلا صلاة التسبيح، فإن فيها قولين لهم، وأظهر

---

(١) (ن): «التي تقرن بهم»؛ (س): «التي يغترون بهم»؛ (ب): «الذين يغترون بهم».
(٢) «بعض»: زيادة في (م). (٣) (س)، (ب): «ينسب».
(٤) «والحديث»: ساقطة من (م). (٥) (ن)، (س)، (ب): «وليس في حديث عاشوراء».
(٦) (س)، (ب): «صلاة». (٧) «لما»: ساقطة من (س)، (ب). (٨) (س)، (ب): «أو ليلة».

القولين أنها كذب، وإن كان قد اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم، ولهٰذا لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين، بل أحمد بن حنبل وأئمة الصحابة كرهوها وطعنوا في حديثها. وأمّا مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم، فلم يسمعوها بالكلية، ومن يستحبها من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما، فإنّما هو اختيار منهم، لا نقل عن الأئمة.

وأمَّا ابن المبارك فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة، التي فيها التسبيح قبل القيام، بل استحب صفة أخرىٰ توافق المشروع؛ لئلا تثبت سُنَّة بحديث لا أصل له.

وكذلك أيضاً في كتب التفسير أشياء منقولة عن النبي ﷺ يعلم أهل العلم بالحديث أنها كذب، مثل حديث فضائل سور القرآن الذي يذكره الثعلبي والواحدي في أول[1] كل سورة، ويذكره[2] الزمخشري في آخر كل سورة.

ويعلمون أن أصح ما رُوي عن النبي ﷺ في فضائل السُّوَر أحاديث: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، ولهٰذا رواها أهل الصحيح، فأفرد[3]/ الحفَّاظ لها مصنفات، كالحافظ أبي ٧/ ٤٣٥
محمد الخلال وغيره، ويعلمون أن الأحاديث المأثورة[4] في فضل فاتحة الكتاب وآية الكرسي وخواتيم البقرة والمعوذتين أحاديث صحيحة، فلهم فُرقان يفرقون به بين الصدق والكذب.

وأمَّا [أحاديث][5] سبب النزول، فغالبها مرسل ليس بمسند. ولهٰذا قال الإمام أحمد بن حنبل: ثلاث علوم لا إسناد لها ـ وفي لفظ: ليس لها أصل ـ: التفسير، والمغازي، والملاحم. يعني: أنَّ أحاديثها مرسلة.

والمراسيل قد تنازع الناس في قبولها وردّها، وأصح الأقوال: أنَّ منها المقبول ومنها المردود ومنها الموقوف، فمن عُلِم من حاله أنه لا يرسل إلَّا عن ثقة، قُبِلَ مرسله، ومن عُرِفَ أنه يرسل عن الثقة وغير الثقة كان إرساله رواية عمَّن لا يُعرَف حاله، فهٰذا موقوف. وما كان من المراسيل مخالفاً لما رواه الثقات كان مردوداً.

وإذا جاء المرسل من وجهين[6]: كل من الراويين[7] أَخَذَ العلم عن شيوخ الآخر[8]، فهٰذا مما[9] يدل علىٰ صدقه، فإن مثل ذلك لا يتصور في العادة تماثل

---

(١) (س)، (ب): «في أوائل». (٢) (ن): «ويذكر»؛ (م): «وكذلك». (٣) (س)، (ب): «فأورد».
(٤) (س)، (ن)، (م): «الحديث المأثور». (٥) «أحاديث»: في (ب) فقط.
(٦) (س)، (ب): «وإذا كان المرسل من وجهين»؛ (م): «وآحاد المراسل من وجهين».
(٧) (ن)، (س): «الروايتين»، وهو تحريف. (٨) (ن): «عن آخر شيوخ الآخر».
(٩) «مما»: ساقطة من (س)، (ب).

الخطأ فيه وتعمّد الكذب، كان هـٰذا مما يُعْلَم أنه صدق، فإن المخبر إنَّما يؤتىٰ[(١)] من
٧/ ٤٣٦ جهة [تعمّد الكذب ومن جهة][(٢)]/ الخطأ، فإذا كانت القصة مما يُعلَم أنه لم يتواطأ فيه المخبران، والعادة[(٣)] تمنع تماثلهما في الكذب عمداً وخطأ، مثل[(٤)] أن تكون قصة طويلة فيها أقوال كثيرة رواها هـٰذا مثل ما رواها هـٰذا، فهـٰذا يُعلم أنه صدق.

وهـٰذا مما يُعلم به صدق محمد ﷺ وموسىٰ عليه السلام؛ فإنَّ كلاً منهما أخبر عن الله
ص ٣٢٢ وملائكته وخلقه للعالم[(٥)] وقصة آدم ويوسف وغيرهما / من قصص الأنبياء - عليهم السلام - بمثل ما أخبر به الآخر، مع العلم بأن واحداً منهما لم يستفد ذلك من الآخر، وأنه يمتنع في العادة تماثل المخبرين الباطلين في مثل ذلك؛ فإن من أخبر بأخبار كثيرة مفصَّلة دقيقة عن مخبَر معيّن، لو كان مبطلاً في خبره لاختلف خبره، لامتناع أن مبطلاً يختلق ذلك من غير تفاوت، لا سيما في أمور لا تهتدي العقول إليها، بل ذلك يبيّن أن كلا منهما أخبر بعلم وصدق.

وهـٰذا مما يعلمه الناس من أحوالهم. فلو جاء رجل من بلد إلىٰ آخر[(٦)] وأخبر عن حوادث مفصَّلة حدثت فيه، تنتظم أقوالاً وأفعالاً مختلفة، وجاء من علّمنا أنه لم يواطئه علىٰ الكذب فحكىٰ مثل ذلك، عُلِمَ قطعاً أن الأمر كان كذلك؛ فإن الكذب قد يقع في مثل ذلك، لكن علىٰ سبيل المواطأة وتلقِّي بعضهم عن بعض، [كما يتوارث أهل الباطل المقالات الباطلة، مثل مقالة النصارىٰ والجهمية والرافضة ونحوهم، فإنها - وإن كان يُعلَم بضرورة العقل أنها باطلة - لكنها تلقاها بعضهم عن
٧/ ٤٣٧ بعض][(٧)]، / فلما تواطأوا عليها جاز اتفاقهم فيها علىٰ الباطل.

والجماعة الكثيرون يجوز اتفاقهم علىٰ جحد الضروريات علىٰ سبيل التواطؤ: إما عمداً للكذب[(٨)]، وإما خطأً في الاعتقاد، وأما اتفاقهم علىٰ جحد الضروريات من دون[(٩)] هـٰذا وهـٰذا، فممتنع[(١٠)].

فصـــل

في الطرق التي يُعْلَم بها كذب المنقول. الطرق التي يعلم بها كذب المنقول.

منهـــا: أن يُروىٰ خلاف ما عُلِمَ بالتواتر والاستفاضة، مثل أن نعلم أن مسيلمة

(١) (ن)، (م): «إنما يؤتىٰ به». (٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن). (٣) (ب) فقط: «فالعادة».
(٤) (س)، (ب): «ومثل»، وهو خطأ. (٥) (ن)، (س)، (ب): «للعلم»، وهو خطأ.
(٦) «إلىٰ آخر»: في (ن) فقط. (٧) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).
(٨) (م): «إما عمد الكذب». (٩) (ن)، (م): «بدون». (١٠) (ن)، (س): «الممتنع»، وهو خطأ.

الكَذّاب ادَّعىٰ النبوَّة، واتّبعه طوائف كثيرة من بني حنيفة، فكانوا مرتدّين لإيمانهم بهٰذا المتنبئ الكذَّاب، وأن أبا لؤلؤة قاتل عمر كان مجوسيا كافراً، وأن الهرمزان كان مجوسياً أسلم، وأن أبا بكر (١ كان يصلّي بالناس مدة مرض رسول الله ﷺ، ويخلفه في الإمامة بالناس لمرضه، وأنَّ أبا بكر ١) وعمر دُفِنَا في حجرة عائشة مع النبي ﷺ، ومثل ما يُعلَم من غزوات النبي ﷺ التي كان فيها القتال كبدر ثم أُحُد ثم الخندق ثم خيبر ثم فتح مكة ثم غزوة الطائف، والتي لم يكن فيها قتال كغزوة تبوك وغيرها، وما نـزل من القرآن/ في الغـزوات، كنزول الأنفال بسبب(٢) بـدر، ونزول آخر ٧/ ٤٣٨
آل عمران بسبب أُحُد، ونزول أولها بسبب نصارىٰ نجران، ونزول سورة الحشر بسبب بني النضير، ونزول الأحزاب بسبب الخندق، ونزول سورة الفتح بسبب صلح الحديبية، ونزول براءة بسبب غزوة تبوك، وغيرها وأمثال ذلك.

فإذا روي في الغزوات ـ وما يتعلَّق بها ـ ما يُعلَم أنه خلاف الواقع، عُلِمَ أنَّه كذب، مثل ما يروي هٰذا الرافضي، وأمثاله من الرافضة وغيرهم، من الأكاذيب(٣) الباطلة الظاهرة في الغزوات، كما تقدَّم التنبيه عليه، ومثل أن يُعلَم نزول القرآن في أي وقت كان، كما يُعلَم أن سورة البقرة وآل عمران والنساء(٤) والمائدة والأنفال وبراءة نزلت بعد الهجرة في المدينة، وأنَّ الأنعام والأعراف ويونس وهود ويوسف والكهف وطه ومريم واقتربت الساعة وهل أتىٰ علىٰ الإنسان وغير ذلك، نزلت قبل الهجرة بمكة، وأن المعراج كان بمكة، وأن الصُّفَّة كانت بالمدينة، وأنَّ أهل الصُّفَّة كانوا من جملة الصحابة الذين لم يقاتلوا النبي ﷺ، ولم يكونوا ناساً معينين، بل كانت الصفة منزلاً ينزل بها من لا أهل له من الغرباء القادمين، وممن دخل فيهم سعد بن أبي وقاص وأبو هريرة وغيرهما من صالحي المؤمنين، وكالعُرَنِيِّين(٥) الذين ارتدُّوا عن/ ٧/ ٤٣٩
الإسلام، فبعث النبي ﷺ في آثارهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسَمَلَ أعينهم، وألقاهم في الحرَّة يستسقون(٦)، فلا يسقون(٧)، وأمثال ذلك من الأمور المعلومة.

(١ ـ ١): ساقط من (م).
(٢) (ن)، (م): «السبب».
(٣) (م): «الأحاديث».
(٤) (س)، (ن)، (م): «البقرة والنساء وآل عمران».
(٥) (م): «وكالعرانيين».
(٦) (س): «ليستسقون».
(٧) الحديث عن أنس ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٨/ ١٦٢ ـ ١٦٣ (كتاب المحاربين من أهل الكفر والردَّة، باب لم يحسم النبي ﷺ المحاربين من أهل الردَّة حتىٰ هلكوا)، ونصه: أن النبي ﷺ قطع العُرنيين ولم يحسمهم حتىٰ ماتوا. وجاء بعده مباشرة حديث آخر عن أنس كذلك (باب لم يُسْقَ المرتدون المحاربون حتىٰ ماتوا)، ونصه: عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: قدم رهط من عُكلٍ علىٰ النبي ﷺ كانوا في الصفة . . . وقتلوا الراعي واستاقوا الذَّوْد، فأتىٰ النبي ﷺ الصريخ فبعث الطلب في آثارهم . . حتىٰ أتىٰ بهم فأمر بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم، ثم ألقوا في الحرَّة=

فإذا روى الجاهل نقيض ذلك، عُلِمَ أنه كذبٌ، ومن الطرق التي يُعلَم بها الكذب: أن ينفرد الواحد والاثنان بما يُعلَم أنه لو كان واقعاً لتوفرت الهمم والدواعي على نقله؛ فإنه من المعلوم أنه لو أخبر الواحد ببلدٍ عظيم بقدر بغداد والشام والعراق لعلمنا كذبه في ذلك؛ لأنه(١) لو كان موجوداً لأخبر به الناس.

٧/ ٤٤٠ / وكذلك لو أخبرنا بأنه تولَّى(٢) رجلٌ بين عمر وعثمان، أو تولَّى بين عثمان وعليّ، أو أخبرنا بأن النبي ﷺ كان يؤذَّن له في العيد، أو في صلاة الكسوف أو الاستسقاء، أو أنه كان يُقام بمدينته يوم الجمعة أكثر من جمعة واحدة، أو يُصلَّى يوم العيد أكثر من عيد واحد، أو أنه كان يصلي العيد بمنى يوم العيد، أو أن أهل مكة كانوا يتمّون الصلاة بعرفة ومزدلفة ومنى خلفه، أو أنه(٣) كان يجمع بين الصلاتين بمنى كما كان يقصر، أو أنه فرض صوم شهر آخر غير رمضان، أو أنه فرض صلاة سادسة وقت الضحى أو نصف الليل، أو أنه فرض حج بيت آخر غير الكعبة، أو أن القرآن عارضه طائفة من العرب أو غيرهم بكلام يشابهه، ونحو هذه الأمور ـ لكنَّا نعلم كذب هذا الكاذب، فإنَّا نعلم انتفاء هذه الأمور بانتفاء لازمها، فإنَّ هذه لو كانت مما يتوفر الهمم والدواعي على نقلها عامة لبني آدم، وخاصة لأمتنا شرعاً، فإذا لم ينقلها أحد من أهل العلم، فضلاً عن أن تتواتر، عُلِمَ أنها كذبٌ.

ظ ٣٢٢ ومن هذا الباب/ نقل النص على خلافة عليّ، فإنَّا نعلم أنه كذب من طرق كثيرة؛ فإنَّ هذا النص لم ينقله أحد [من أهل العلم] بإسناد(٤) صحيح، فضلاً عن أن يكون متواتراً، ولا نُقِلَ أن أحداً ذكره على عهد(٥)/ الخلفاء(٦)، مع تنازع الناس ٧/ ٤٤١
في الخلافة وتشاورهم(٧) فيها يوم السقيفة، وحين موت عمر، وحين جُعل الأمر شورى بينهم في ستة، ثم لما قُتِلَ عثمان واختلف الناس علَى عليٍّ، فمن المعلوم (*أنَّ مثل هذا النص لو كان كما تقوله الرافضة من أنه نص على عليٍّ نصًّا جليًّا قاطعاً

= يستسقون فما سقوا حتى ماتوا». وأورد مسلم في صحيحه ٣/ ١٢٩٦ ـ ١٢٩٨ باب (كتاب القسامة، باب حكم المحاربين والمرتدين)، أورد فيه ستة أحاديث عن أنس في هذا الأمر بنفس المعنى (٩ ـ ١٤) وآخر حديث فيه: عن أنس: «إنَّما سَمَلَ النبي ﷺ أعين أولئك؛ لأنهم سملوا أعين الرعاء». وعرينة: حي من قضاعة وحي من بجيلة من قحطان. والمراد هنا: الثاني. وساقوا ذود رسول الله ﷺ؛ أي: أخذوا إبله وقدموها أمامهم سائقين لها طاردين. سمل أعينهم (في بعض النسخ: سمر). ومعنى سمل: فقأها وأذهب مافيها. ومعنى (سمر): كحلها بمسامير محمية. وقيل: هما بمعنى. وتركهم في الحرَّة: هي أرض ذات حجارة سود معروفة بالمدينة.

(١) (ن)، (م): «فإنه». (٢) (م): «لو أخبر بأنه توفي». (٣) (س)، (ن)، (م): «وأنه».
(٤) (ن)، (س)، (ب): «لم يبلغه أحد بإسناد». (٥) (س)، (ب): «على جهة».
(٦) (ب) فقط: «الخفاء». (٧) (م): «وشاورهم»، وهو تحريف. (*ـ*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

للعذر علمه المسلمون، لكان من المعلوم*) بالضرورة أنه لا بد أن ينقله الناس نقل مثله، وأنه لا بد أن يذكره لكثير[١] من الناس، بل أكثرهم، في مثل هٰذه المواطن التي تتوفر الهمم على ذكره فيها غاية التوفر، فانتفاء ما يُعلَم أنه لازم يقتضي انتفاء ما يعلم أنه ملزوم، ونظائر ذلك كثيرة.

ففي الجملة، الكذب هو نقيض الصدق، وأحد النقيضين يعلم انتفاؤه تارة بثبوت نقيضه، وتارة بما يدل على انتفائه بخصوصه.

والكلام مع الشيعة أكثره مبنيٌّ على النقل، فمن كان خبيراً بما وقع، وبالأخبار الصادقة التي تُوجب العلم اليقيني عَلِمَ انتفاء ما يناقض ذلك يقيناً[٢]، ولهٰذا ليس في أهل العلم بالأحاديث النبوية [إلَّا][٣] ما يُوجب العلم بفضل[٤] الشيخين وصحة إمامتهما، وكذب ما تدَّعيه الرافضة.

٧/ ٤٤٢ / ثم كل من كان أعلم بالرسول وأحواله، كان أعلم ببطلان مذهب الزيدية وغيرهم، ممن يدَّعي نصًّا خفيًّا، وأنَّ[٥] عليّاً كان أفضل من الثلاثة، أو يتوقف في التفضيل؛ فإنَّ هٰؤلاء إنَّما وقعوا في الجهل المركَّب أو البسيط لضعف علمهم بما علمه أهل العلم بالأحاديث والآثار.

فصل

توجد أحاديث مكذوبة لم يذكرها الرافضي وهي أدل على مقصوده من التي ذكرها.

واعلم أنه ثمَّ أحاديث أُخَر لم يذكرها هٰذا الرافضي، لو كانت صحيحة لدلَّت على مقصوده، وفيها ما هو أدلّ من بعض ما ذكره، لكنها كلها كذب. والناس قد رووا أحاديث مكذوبة في فضل أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ ومعاوية ـ رضي الله عنهم ـ وغيرهم، لكن المكذوب في فضل عليّ أكثر؛ لأنَّ الشيعة أجرأ على الكذب من النَّواصِب.

قال أبو الفرج بن الجوزي[٦]: «فضائل عليّ الصحيحة[٧] كثيرة، غير أن الرافضة لم تقنع فوضعت له ما يضع لا ما يرفع[٨]، وحُوشيت[٩] حاشيته[١٠] من الاحتياج[١١] إلى الباطل».

---

(١) (س)، (ب): «كثير». (٢) (ن)، (س)، (ب): «عينا»، وهو تحريف.
(٣) «إلا»: ساقطة من جميع النسخ، وإثباتها يقتضيه سياق الكلام.
(٤) (ن)، (س)، (ب): «بفضول»، وهو تحريف. (٥) (ن): «أو أن».
(٦) في كتابه «الموضوعات» ١/ ٣٣٨. (٧) الموضوعات: «فضائله الصحيحة».
(٨) (م): «إلا ما يرفع»؛ الموضوعات: «ولا يرفع». (٩) (ن)، (س): «وحوشت»؛ (م): «وحوسب».
(١٠) (ن)، (س): «حاشته»؛ (م): «حاسبه». (١١) الموضوعات: «الاحتجاج».

٧/ ٤٤٣ قال[١]: «فاعلم[٢] أن الرافضة ثلاثة أصناف: صنف منهم[٣] سمعوا/ أشياء[٤] من الحديث فوضعوا أحاديث وزادوا ونقصوا. وصنف لم يسمعوا فتراهم يكذبون علىٰ جعفر الصادق، ويقولون: قال جعفر، وقال[٥] فلان. وصنف[٦] ثالث عوامّ جهلة يقولون ما يريدون مما يسوغ في العقل ومما لا يسوغ».

فمن أماثل الموضوعات: ما رواه ابن الجوزي[٧] من طريق النسائي في كتابه الذي وضعه[٨] في خصائص عليّ من حديث عبيد الله بن موسىٰ، حدَّثنا العلاء بن صالح، عن المنهال بن عمرو[٩] عن عباد[١٠] بن عبد الله الأسدي قال: قال عليّ رضي الله عنه: أنا عبد الله، وأخو رسول الله[١١]، وأنا الصدِّيق الأكبر، لا يقولها بعدي[١٢] إلَّا كاذب، صليت قبل الناس سبع سنين»، ورواه أحمد في «الفضائل»[١٣] وفي رواية له[١٤]: «ولقد أسلمت قبل الناس بسبع سنين».

ورواه من حديث العلاء بن صالح ـ أيضاً ـ المنهال عن عباد.

٧/ ٤٤٤ / قال أبو الفرج[١٥]: «هٰذا حديث موضوع[١٦]، والمتهم به عباد بن عبد الله. قال عليُّ بن المديني: كان ضعيف الحديث». وقال أبو الفرج[١٧]: «[حمَّاد][١٨] الأزديّ: روىٰ[١٩] أحاديث لا يتابع عليها. وأمَّا المنهال فتركه شعبة. قال[٢٠] أبو بكر الأثرم: سألت أبا عبد الله عن حديث عليّ: «أنا عبد الله وأخو رسول الله[٢١]»، فقال: اضرب عليه فإنه حديث منكر[٢٢]».

قلت: وعبّاد يُروىٰ من طريقه عن عليّ ما يُعلَم أنه كذب عليه قطعاً، مثل هٰذا الحديث؛ فإنَّا نعلم أن عليّاً[٢٣] كان أبرَّ وأصدق وأتقىٰ لله من أن يكذب ويقول مثل هٰذا الكلام، الذي هو كذب ظاهر معلوم بالضرورة أنه كذب. وما علمنا أنه كذب

---

(١) بعد ما سبق مباشرة. (٢) (ن)، (س)، (ب): «واعلم».
(٣) «منهم»: ليست في «الموضوعات». (٤) الموضوعات: «شيئاً».
(٥) (م): «أو قال». (٦) الموضوعات: «والصنف». (٧) في كتابه «الموضوعات» ١/ ٣٤١.
(٨) (م): «صنّفه». (٩) (س)، (ن)، (م): «بن عمر». (١٠) الموضوعات: «عبادة».
(١١) الموضوعات: «وأخو رسوله». (١٢) «بعدي»: ساقطة من (م).
(١٣) جـ٢ ص ٥٨٦ ـ ٥٨٧ (رقم (٩٩٣). (١٤) أي في «فضائل الصحابة» وذكرت نفس الرقم السابق.
(١٥) في «الموضوعات» ١/ ٣٤١. (١٦) الموضوعات: «وهذا موضوع». (١٧) (ن)، (م): «أبو الفتح».
(١٨) «حمّاد»: زيادة في (س)، (ب)، وليست في «الموضوعات». بل فيه: «وقال الأزدي».
(١٩) (م): «يروي». (٢٠) الموضوعات: «وقال».
(٢١) (ن): «وأخو رسوله»؛ الموضوعات: «وأخو رسوله وأنا الصديق الأكبر».
(٢٢) قال الدكتور وصي الله بن محمد عباس في تعليقه على الحديث: «هٰذا إسناد منكر لأجل عباد بن عبدالله الأسدي الكوفي. وقال الذهبي في «الميزان» ٢/ ٣٦٨: هٰذا كذب علىٰ عليٍّ».
(٢٣) (س)، (ب): «أنه».

ظاهر لا يشتبه، فقد علمنا أن علياً لم يقله، لعلمنا بأنه أتقى لله من أن يتعمَّد هذا الكذب القبيح، وأنه ليس مما[١]/ يشتبه حتى يخطئ فيه، فالناقل عنه إما متعمّد ٧/ ٤٤٥
الكذب وإما مخطئ غالط، وليس قدح المبغض لعليّ من الخوارج والمتعصبين لبني مروان وغيرهم مما يشككنا في صدقه وبره وتقواه، كما أنه ليس قدح الرافضة في أبي بكر وعمر، بل وقدح الشيعة في عثمان، لا يشككنا في العلم بصدقهم وبرّهم وتقواهم، بل نحن نجزم بأن واحداً منهم لم يكن ممن يتعمَّد الكذب على رسول الله ﷺ، ولا هو فيما دون ذلك.

فإذا كان المنقول عنه مما لا يغلط[٢] في مثله، وقد علمنا أنه كذب، جزمنا بكذب الناقل متعمداً أو مخطئاً.

مثل ما رواه عبد الله في «المناقب»[٣]: حدَّثنا يحيى بن عبد الحميد[٤]، حدَّثنا شريك، عن / الأعمش، عن المنهال بن عمرو[٥]، عن عباد بن عبد الله، عن عليّ. ص ٣٢٣
وحدَّثنا أبو خيثمة، حدَّثنا الأسود[٦] بن عامر، حدَّثنا شريك، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو[٧]، عن عباد بن عبد الله الأسدي عن عليّ قال: لما نزلت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة الشعراء: ٢١٤]، دعا رسول الله ﷺ رجالاً من أهل بيته: إن كان الرجل منهم لآكلا جذعة، وإن كان شارباً فرقا.. إلى آخر الحديث./ وهذا ٧/ ٤٤٦
كذب على عليّ - رضي الله عنه - لم يروه قط، وكذبه ظاهر، من وجوه[٨].

وهذا الحديث رواه أحمد في «الفضائل»[٩]: حدَّثنا عثمان[١٠]، حدَّثنا أبو عوانة، عن عثمان بن المغيرة، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجز، عن عليّ، وهؤلاء يُعلم[١١] أنهم يروون الباطل.

وروى أبو الفرج[١٢] من طريق أجلح عن سلمة[١٣] بن كهيل، عن حبة بن جوين[١٤]، قال: سمعت علياً يقول: أنا[١٥] عبدت الله عز وجل مع رسول الله ﷺ

---

(١) (م): «مما ليس».
(٢) (س)، (ب): «مما يغلط».
(٣) في «فضائل الصحابة» ٢/ ٦٥٠-٦٥١ (رقم ١١٠٨).
(٤) الفضائل: «بن عبد الحميد الحماني».
(٥) (م): «بن عمر».
(٦) الفضائل: «أسود».
(٧) (م): «بن عمر».
(٨) قال محقق «الفضائل»: «إسناده ضعيف؛ لأجل يحيى الحماني وعباد بن عبد الله وشريك».
(٩) لم أجد الحديث في «الفضائل» بالإسناد التالي، ولكن جاء الحديث مرة أخرى في «الفضائل» ٢/ ٧٠٠ (رقم١١٩٦) بإسناد آخر.
(١٠) (ن): «عفّان»؛ (م): «عفّار».
(١١) (س)، (ب): «وهو لا يعلم»، وهو تحريف.
(١٢) في «الموضوعات» ١/ ٣٤١-٣٤٢.
(١٣) الموضوعات: «أجلح بن سلمة».
(١٤) (م): «بن جوير (غير منقوطة)».
(١٥) «أنا»: ليست في (الموضوعات).

قبل أن يعبده رجل من هٰذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين». قال أبو الفرج: «حبة لا يساوي حبة[1] فإنه كذاب. قال يحيىٰ: ليس بشيء[2]. وقال السعدي: غير ثقة. وقال ابن حبَّان: كان غالياً في التشيع واهياً[3] في الحديث. وأمَّا الأجلح فقال أحمد: قد روىٰ غير حديث منكر. قال أبو حاتم الرازي: لا يُحتج به[4]. وقال ابن

٤٤٧/٧ حبَّان: كان لا يدري ما يقول». /

قال أبو الفرج[1]: «ومما يبطل هٰذه الأحاديث أنه لا خلاف في تقدّم إسلام خديجة وأبي بكر وزيد[5]، وأن عمر أسلم في سنة ست من النبوة بعد أربعين رجلاً[6]، فكيف يصح هٰذا؟».

وذكر حديثاً[7] عن النبي ﷺ: «[أنا][8] الصديق الأكبر»[9]، «وهو مما عملته يد أحمد بن نصر الذراع[10]، فإنه كان كذَّاباً يضع الحديث».

وحديثاً فيه[11]: «أنا أولهم إيماناً، وأوفاهم بعهد الله، وأقومهم بأمر الله، وأقسمهم بالسوية[12]، وأعدلهم في الرعية، وأبصرهم بالقضية»[13]. قال: «وهو موضوع[14]، والمتهم به بشر بن إبراهيم. قال ابن عدي وابن حبّان: كان يضع الحديث على الثقات». ورواه الأبرازي الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن

٤٤٨/٧ سعيد[15] الجوهري، عن مأمون عن الرشيد. قال: وهٰذا الأبرازي كان كذَّاباً[16]/

وذكر حديثاً[17]: «أنت أول من آمن بي، وأنت أول من يصافحني يوم القيامة، وأنت الصدِّيق الأكبر، وأنت الفاروق تفرق بين الحق والباطل، وأنت يعسوب المؤمنين، والمال يعسوب الكافرين، أو يعسوب[2] الظلمة[3] ».

---

(١) الموضوعات: «وهٰذا حديث موضوع علىٰ عليّ عليه السلام: أما حبة فلا يساوي حبه».
(٢) الموضوعات: «ليس حديثه بشيء». (٣) (م): «واهنا».
(٤) الموضوعات: «بحديثه». (٥) بعد كلامه السابق مباشرة.
(٦) الموضوعات: «خديجة ويزيد بن أبي بكر»، وهو خطأ. والمقصود: زيد بن حارثة ـ ﷺ ـ».
(٧) «رجلاً»: ليست في «الموضوعات».
(٨) قال ابن الجوزي بعد كلامه السابق: «طريق آخر لهٰذا الحديث بغير هٰذا اللفظ».
(٩) «أنا»: ساقطة من (ن)، (م).
(١٠) الحديث في «الموضوعات» طويل، وآخر عباراته: «فهٰذا الصديق الأكبر».
(١١) الموضوعات: «هٰذا لا نشك أنه من عمل الذراع».
(١٢) وهو الحديث التالي ١/ ٣٤٢ـ ٣٤٣. (٩) (ن)، (س): «بالتسوية».
(١٣) الموضوعات: وأعظمهم عند الله مزية يوم القيامة». (١٤) الموضوعات: «هٰذا حديث موضوع».
(١٥) (س)، (ب): «ابن سعد».
(١٦) لخص ابن تيمية هنا كلام ابن الجوزي الذي ذكر حديثاً طويلاً. وفي «الموضوعات»: «الأبزاري».
(١٧) وهو الحديث التالي ١/ ٣٤٤. (١٨) (م): «ويعسوب».
(١٩) عبارة «أو يعسوب الظلمة» جاءت في رواية تالية ١/ ٣٤٥.

قال: «وهـٰذا حديث موضوع». وفي طريق الأول[١]: عباد بن يعقوب. قال ابن حبان: يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك، وفيه عليّ بن هاشم. قال ابن حبان: كان يروي المناكير عن المشاهير، وكان غاليا في التشيع. وفيه محمد بن عبدالله قال يحيىٰ: ليس بشيء[٢]. وأمَّا الطريق الثاني ففيه أبو الصَّلت الهروي كان كذَّاباً رافضيا[٣] خبيثاً، فقد اجتمع عباد وأبو الصلت في روايته[٤]، والله أعلم بهما أيهما سرقه من صاحبه».

قلت: لعل الآفة فيه من محمد بن عبد الله.

وروي عن طريق ابن عباس وفيه عبد الله بن زاهر[٥]. قال ابن معين: ليس بشيء، لا يكتب عنه إنسان فيه خير. قال أبو الفرج بن الجوزي: «كان غالياً في الرفض». / ٧/ ٤٤٩

فصـل

وهنا طرق[٦] يمكن سلوكها لمن لم تكن له معرفة بالأخبار من الخاصة؛ فإن كثيراً من الخاصة ـ فضلاً عن العامة ـ يتعذر عليه معرفة التمييز بين الصدق والكذب من جهة الإسناد في أكثر ما يروىٰ من الأخبار في هـٰذا الباب وغيره. وإنَّما يعرف ذٰلك علماء الحديث[٧]، ولهـٰذا عدل كثير من أهل الكلام والنظر عن معرفة الأخبار بالإسناد وأحوال الرجال لعجزهم عنها، وسلكوا طريقاً آخر.

ولكن تلك الطريق هي طريق أهل العلم بالحديث، العالمين بما بعث الله به رسوله. ولكن نحن نذكر طريقاً آخر فنقول: نقدِّر أن الأخبار المتنازع فيها لم توجد، أو لم يُعلم أيها الصحيح، ونترك الاستدلال بها في الطرفين، ونرجع إلىٰ ما هو معلوم بغير ذلك من التواتر، وما يُعلم من العقول[٨] والعادات، وما دلت عليه النصوص المتفق عليها.

فنقول: من المعلوم المتواتر عند الخاصة والعامة، الذي لم يختلف فيه أهل العلم بالمنقولات والسير: أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ لم يطلب الخلافة: لا برغبة ولا برهبة، لا بذل

(١) الموضوعات: «أما الطريق الأول فيه».
(٢) لم يلتزم ابن تيمية في العبارات الأخيرة بكلام ابن الجوزي.
(٣) (ن)، (س)، (ب): «رافضا».
(٤) الموضوعات: «في روايته عن عليّ بن هاشم».
(٥) لم يلتزم هنا ابن تيمية بترتيب كلام «الموضوعات».
(٦) (س)، (ب): «طريق».
(٧) (ن)، (م): «علماء أهل الحديث».
(٨) (ن)، (م): «بالعقول».

فيها ما يرغّب[1] الناس به، ولا شهر/ عليهم سيفاً يرهبهم به، ولا كانت له قبيلة ولا مَـوَالٍ[2] تنصره وتقيمه في ذلك، كما جرت عادة[3] الملوك أنَّ أقاربهم ومواليهم يعاونونهم، ولا طلبها أيضاً بلسانه، ولا قال: بايعوني، بل أمر بمبايعة عمر وأبي عُبيدة، ومن تخلَّف عن بيعته كسعد بن عبادة لم يؤذه، ولا أكرهه على المبايعة، ولا منعه حقًّا له، ولا حرَّك عليهم ساكناً. وهٰذا[4] غاية في عدم إكراه الناس على المبايعة. ثم إنَّ المسلمين بايعوه ودخلوا في طاعته، والذين بايعوه هم الذين بايعوا رسول الله ﷺ تحت الشجرة، وهم السابقون الأوَّلون من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان، رضي الله عنهم ورضوا عنه، وهم أهل الإيمان والهجرة والجهاد، ولم يتخلف عن بيعته إلَّا سعد بن عبادة. ٧/ ٤٥٠

وأمَّا عليّ وسائر بني هاشم فلا / خلاف بين الناس أنهم بايعوه[5]، لكن تخلَّف فإنه[6] كان يريد الإمرة[7] لنفسه، رضي الله عنهم أجمعين. ثم إنه في مدة ولايته ظ ٣٢٣
قاتل بهم المرتدّين والمشركين، لم[8] يقاتل/ مسلمين، بل أعاد الأمر إلى ما كان عليه قبل الردَّة، وأخذ يزيد الإسلام فتوحاً، وشرع في قتال فارس والروم، ومات والمسلمون محاصرو دمشق، وخرج منها أزهد[9] مما دخل فيها: لم يستأثر عنهم[10] بشيء، ولا أمَّر له قرابة. ٧/ ٤٥١

ثم وَلِيَ عمر بن الخطاب، ففتح الأمصار، وقهر الكفَّار، وأعزَّ أهل الإيمان، وأذلَّ أهل النفاق والعدوان، ونشر الإسلام والدين، وبسط العدل في العالمين، ووضع ديوان الخراج والعطاء لأهل الدين، ومصَّر الأمصار للمسلمين، وخرج منها أزهد[11] مما دخل فيها: لم يتلوث لهم بمال، ولا ولَّى أحداً من أقاربه ولاية، فهٰذا أمر يعرفه كل أحد.

وأمَّا عثمان: فإنه بَنَى على أمر قد استقرَّ في قلبه بسكينة وحلمٍ[12]، وهدًى ورحمة وكرم، ولم يكن فيه قوة عمر ولا سياسته، ولا فيه كمال عدله وزهده، فطُمِعَ فيه بعض الطمع، وتوسَّعُوا في الدنيا، [وأدخل من أقاربه في الولاية

---

(١) (ن)، (م): «ما لا يرغب»، وهو خطأ. (٢) (م): «أموال».
(٣) (ن)، (س): «جرت من عادة»؛ (ب): «جرىٰ من عادة».
(٤) (س)، (ب): «وهٰذه». (٥) (م): «بايعوا».
(٦) (ن)، (س): «لكن تخلفه فإنه»؛ (ب): «لكن تخلفه لأنه». والكلام هنا على سعد بن عبادة رضي الله عنه.
(٧) (ن)، (س)، (ب): «الأمر». (٨) (س)، (ب): «ولم». (٩) (س)، (ب): «أزيد».
(١٠) (م): «عليهم». (١١) (س)، (ب): «أزيد». (١٢) (ن)، (س)، (م): «وحكم».

والمال][١]، ودخلت[٢] بسبب أقاربه في الولايات والأموال[٣] أمور أنكرت عليه، فتولّد من رغبة[٤] [بعض][٥] الناس في الدنيا، وضعف/ خوفهم من الله ومنه، ومن ضعفه هو، وما حصل من أقاربه في الولاية والمال - ما أوجب الفتنة، حتى قُتِلَ مظلوماً شهيداً. ٧/ ٤٥٢

وتولّى[٦] عليٌّ عَلى إثر ذلك، والفتنة قائمة، وهو عند كثير منهم متلطّخ[٧] بدم عثمان، والله يعلم براءته مما نسبه إليه [٨] الكذابون عليه، المبغضون له، كما نعلم براءته مما نسبه إليه[٨] الغالون فيه، المبغضون لغيره من الصحابة؛ فإنَّ عليّاً لم يُعن على[٩] قتل عثمان ولا رضي به، كما ثبت عنه - وهو الصادق - أنه قال ذلك، فلم تصفُ له قلوب كثير منهم، ولا أمكنه هو قهرهم حتى يطيعوه، ولا اقتضى رأيه أن يكف عن القتال حتى ينظر ما يؤول إليه الأمر، بل اقتضى رأيه القتال، وظنّ أنه به تحصل الطاعة والجماعة، فما زاد الأمر إلَّا شدَّة، وجانبه إلَّا ضعفا، وجانب من حاربه إلَّا قوة، والأمة إلَّا افتراقاً، حتى كان في آخر أمره يطلب هو[١٠] أن يكفّ عنه من قاتله، كما كان في الأول الأمر يُطلب منه الكفّ.

وضعفت خلافة [النبوَّة][١١] ضعفاً أوجب أن تصير ملكاً، فأقامها معاوية ملكاً برحمة وحلم، كما في الحديث المأثور[١٢]: «**تكون نبوَّة ورحمة، ثم/ تكون خلافة نبوة ورحمة، ثم يكون ملك ورحمة**[١٣]**، ثم يكون ملك**»[١٤]. ولم يتولَّ أحد من الملوك خيراً من معاوية، فهو خير ملوك الإسلام، وسيرته خير من سيرة سائر الملوك بعده، وعليّ آخر الخلفاء الراشدين، الذين هم[١٥] ولايتهم خلافة نبوة ورحمة، وكلٌّ من ٧/ ٤٥٣

---

(١) ما بين المعقوفتين في (م) فقط. وفيها في الأصل: «ودخلوا من أقاربه.. إلخ». ولعل الصواب ماأثبته.

(٢) (ن)، (س)، (ب): «ودخل». (٣) (م): «والمال». (٤) (م): «رعيته»، وهو تحريف.

(٥) «بعض»: زيادة في (م). (٦) (ن)، (م): «فتولى». (٧) (س)، (ب): «ملطخ».

(٨-٨): ساقط من (س)، (ب). (٩) (م): «لم يحرّض على». (١٠) (م): «هو يطلب».

(١١) (ن)، (س)، (ب): «وضعفت الخلافة».

(١٢) «المأثور»: ساقطة من (م). (١٣) (م): «ملكا رحمة».

(١٤) ذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» في كتاب الخلافة، باب كيف بدأت الإمامة وما تصير إليه والخلافة والملك عدة أحاديث مقاربة لهذا الحديث، وأقربها إليه هو: حديث عن ابن عباس رضي الله عنهما (مجمع الزوائد ٥/ ١٨٩ - ١٩٠) قال: قال رسول الله ﷺ: «**أول هذا الأمر نبوة ورحمة، ثم يكون خلافة ورحمة، ثم يكون ملكا ورحمة، ثم يتكادمون عليها تكادم الحمير، فعليكم بالجهاد، وإن أفضل جهادكم الرباط، وإن أفضل رباطكم عسقلان**». قال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله ثقات». ويتكادمون؛ أي: يعض بعضهم بعضا. وانظر ما ذكره الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ١/ ٨-٩ (حديث رقم ٥).

(١٥) «هم»: ليست في (م).

الخلفاء الأربعة - رضي الله عنهم - يشهد له بأنه من(١) أفضل أولياء الله المتَّقين، (٢ بل هٰؤلاء الأربعة أفضل خلق الله بعد النبيين٢)، لكن إذا جاء القادح فقال في أبي بكر وعمر: إنهما كانا ظالمَيْن متعدِّيَيْن(٣) طالبين للرئاسة مانعَيْن للحقوق، [وإنهما كانا من أحرص الناس على الرئاسة](٤)، وإنهما - ومن أعانهما - ظلموا الخليفة المستحق المنصوص عليه من جهة الرسول، وإنهم منعوا أهل البيت ميراثهم، وإنهما كانا من
٤٥٤/٧ أحرص الناس على الرئاسة والولاية/ الباطلة، مع ما قد عُرِف من سيرتهما(٥) - كان من المعلوم أن هٰذا الظن لو كان حقًّا فهو أَوْلَى بمن قاتل عليها(٦) حتى غَلِبَ، وسُفكت الدماء بسبب المنازعة التي بينه وبين منازعه، ولم يحصل بالقتال لا مصلحة الدين ولا مصلحة الدنيا، ولا قُوتِلَ في خلافته كافر، ولا فَرِح مسلم، فإن عليّاً لا يفرح بالفتنة بين المسلمين، وشيعته لم تفرح بها، لأنها لم تغلب، والذين قاتلوه لم يزالوا أيضاً في كرب وشدَّة.

وإذا كنَّا ندفع من يقدح في عليّ من الخوارج، مع ظهور هٰذه الشبهة، فلأن ندفع من يقدح في أبي بكر وعمر بطريق الأَوْلَى والأحرى.

وإن جاز أن يُظنّ بأبي بكر أنه كان قاصداً للرئاسة(٧) بالباطل، مع أنه لم يُعرَف منه إلَّا ضد ذلك، فالظن بمن قاتل على الولاية - ولم يحصل له مقصوده - أَوْلى وأحرى.

فإذا ضرب مثل هٰذا وهٰذا بإمامَيْ مسجد، وشَيْخَيْ مكان(٨)، أو مدرسَيْ مدرسة - كانت العقول كلها تقول: إنَّ هٰذا أبعد عن طلب الرئاسة، وأقرب إلى قصد الدين والخير.

فإذا كنَّا نظن بعليّ أنه كان قاصداً للحق والدين، وغير مريد علوًّا في الأرض ولا
٤٥٥/٧ فساداً، فَظَنُّ ذلك بأبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - أَوْلَى وأحرى. / وإن ظن ظانٌّ بأبي بكر أنه كان يريد العلوّ في الأرض والفساد، فهٰذا الظن بعليّ أجدر وأَوْلَى.

أمَّا أن يُقَال: إن أبا بكر كان يريد العلوّ في الأرض والفساد، وعليٌّ لم يكن يريد علوًّا في الأرض ولا فساداً، مع ظهور السيرتين - فهٰذا مكابرة، وليس فيما تواتر من

---

(١) «من»: ساقطة من (م). (٢ - ٢): ساقط من (س)، (ب). (٣) (ن): «معتدين»؛ (م): «متعدين».
(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). (٥) (م): «سيرهما».
(٦) (ن)، (س): «أولى من قال عليها»؛ (م): «أولى بمن قاتل عليهما».
(٧) (ب): «الرئاسة». (٨) (س): «كان»؛ (ب): «خان».

السيرتين ما يدل على ذلك، بل المتواتر من السيرتين يدلّ على أن سيرة أبي بكر أفضل.

ص ٣٢٤ ولهذا كان الذين ادَّعَوْا هذا لعليّ أحالوا / على ما لم يُعرَف، وقالوا: ثَمَّ نصٌّ على خلافته كُتم، وثَمَّ[1] عداوة باطنة لم تظهر، بسببها مُنع حقه.

ونحن الآن مقصودنا: أن نذكر ما عُلِم وتيقن وتواتر عند العامة والخاصة، وأما ما يُذكر[2] من منقول يدفعه جمهور الناس، ومن ظنون سوء لا يقوم عليها دليل بل نعلم فسادها، فالمحتج بذلك ممن يتبع الظن وما تهوى الأنفس، وهو من جنس الكفار وأهل الباطل، وهي مقابلة بالأحاديث من الطرق الأُخَر. ونحن لم نحتج بالأخبار التي رُويت من الطرفين، فكيف بالظن الذي لا يُغني من الحق شيئاً؟!

فالمعلوم المتيقّن المتواتر عند العام والخاص أن أبا بكر كان أبعد عن إرادة العلوّ والفساد من عمر وعثمان وعليّ، [3] فضلاً عن عليّ وحده[3]، وأنه كان أولى[4] بإرادة وجه الله تعالى وصلاح[5] المسلمين من الثلاثة/ بعده، فضلاً عن عليّ، وأنه ٤٥٦/٧ كان أكمل عقلاً وديناً وسياسة من الثلاثة، وأنَّ[6] ولايته الأمة[7] خير من ولاية عليّ، وأن منفعته للمسلمين في دينهم ودنياهم أعظم من منفعة عليّ، رضي الله عنهم [أجمعين][8].

وإذا كنا نعتقد أنه كان مجتهداً مريداً وجه الله بما فعل[9]، وأن ما تركه من المصلحة كان عاجزاً عنه، وما حصل من المفسدة كان عاجزاً عن دفعه، وأنه لم يكن مريداً للعلوّ في الأرض ولا الفساد ـ كان هذا الاعتقاد بأبي بكر وعمر أَوْلى وأخلق وأَحْرَىٰ[10]. فهذا وجه لا يقدر أحد أن يعارضه إلَّا بما يظنّ أنه نقل خاص، كالنقل لفضائل عليّ، ولما يقتضي أنه أوْلَىٰ بالإمامة، أو أن إمامته منصوص عليها. وحينئذٍ فيعارض هذا بنقل الخاصة ـ الذين هم أصدق وأكثر ـ لفضائل الصدّيق التي تقتضي أنه أوْلَىٰ بالإمامة، وأن النصوص إنَّما دلت عليه.

فما من حجة يسلكها الشيعي إلَّا وبإزائها للسنيّ حجة من جنسها أوْلَىٰ منها؛ فإن السُّنَّة في الإسلام كالإسلام في الملل، فما من حجة يسلكها كتابي إلا وللمسلم

---

(١) (س)، (ب): «ثمّ».
(٢) (ن)، (س): «ما نذكر».
(٣ ـ ٣): ساقط من (س)، (ب). وفي (س): «وعلي وحده».
(٤) (ب): «كان وحده أولى».
(٥) (س)، (ب): «وإصلاح».
(٦) (ن)، (س)، (ب): «فإن».
(٧) (ن)، (س)، (ب): «لأمته».
(٨) «أجمعين»: زيادة في (م).
(٩) (م): «لوجه الله بما يفعل».
(١٠) (ب): «وأخرى»، وهو تحريف.

فيها ما هو أحق بالاتباع منها. قال تعالىٰ: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ
٧/ ٤٥٧ تَفْسِيرًا﴾/ [سورة الفرقان: ٣٣].

لكن صاحب الهوىٰ الذي له غرض في جهة، إذا وَجَّه له المخالف لهواه ثقل عليه سمعه واتّباعه. قال تعالىٰ: ﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ﴾ [سورة المؤمنون: ٧١].

وهنا طريق آخر: وهو أن يُقال: دواعي المسلمين بعد موت النبي ﷺ كانت متوجهة إلىٰ اتباع الحق، وليس لهم ما يصرفهم عنه، وهم قادرون علىٰ ذلك، فإذا(١) حصل الداعي إلىٰ الحق، وانتفىٰ الصارف مع القدرة، وجب الفعل.

فعُلِم أن المسلمين اتّبعوا فيما فعلوه الحق. وذلك أنهم(٢) خير الأمم، وقد أكمل الله لهم الدين، وأتم عليهم النعمة. ولم يكن عند الصدِّيق غرض دنيوي يقدِّمونه لأجله، ولا عند عليّ غرض دنيوي يؤخرونه لأجله، بل لو فعلوا بموجب الطبع لقدَّموا عليّاً. وكانت الأنصار لو اتَّبعت الهوىٰ أن تتّبع رجلاً من بني هاشم أحب إليها من أن تتبع رجلاً من بني تميم. وكذلك عامة قبائل قريش، لا سيما بنو عبد مناف وبنو مخزوم؛ فإن طاعتهم لمنافيٍّ كانت أحب إليهم من طاعة تميمي لو اتبعوا الهوىٰ. وكان أبو سفيان بن حرب وأمثاله يختارون تقديم عليّ.

وقد رُوي أن أبا سفيان طلب من عليّ أن يتولّىٰ لأجل القرابة التي بينهما. وقد قال أبو قحافة، لـمَّا قيل له: أن ابنك تولّىٰ، قال: «أورضيت بذلك بنو عبد مناف
٧/ ٤٥٨ وبنو مخزوم؟»، قالوا: نعم. فعجب من ذلك؛ لعلمه/ بأن بني تيم كانوا من أضعف القبائل، وأن أشراف قريش كانت من تينك القبيلتين.

وهـٰذا وأمثاله ممَّا [إذا](٣) تدبّره العاقل، علم أنهم لم يقدّموا أبا بكر إلَّا لتقديم الله ورسوله؛ لأنه كان خيرهم وسيدهم وأحبهم إلىٰ الله ورسوله؛ فإنَّ الإسلام إنَّما يقدّم بالتقوىٰ لا بالنسب، وأبو بكر كان أتقاهم.

وهنا طريق آخر، وهو: أنه تواتر عن النبي ﷺ أن خير هـٰذه الأمة القرن الأول ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٤ ثم الذين يلونهم ٤). وهـٰذه الأمة خير الأمم كما دلَّ عليه الكتاب والسُّنَّة.

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «وإذا». (٢) (س)، (ن)، (م): «أنه»، وهو خطأ.
(٣) «إذا»: ساقطة من (ن). وفي (س)، (ب): «إن».
(٤ ـ ٤): ساقط من (س)، (ب). وسبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٧٦).

وأيضاً، فإنَّه[1] من تأمَّل أحوال المسلمين في خلافة بني أمية، فضلاً عن زمن الخلفاء الراشدين، علم أن أهل ذلك الزمان كانوا خيراً وأفضل من أهل هٰذا الزمان، وأنَّ[2] الإسلام كان في زمنهم أقوىٰ وأظهر. فإن كان القرن الأول قد جحدوا حق الإمام المنصوص عليه المولّىٰ عليهم، ومنعوا أهل بيت نبيّهم ميراثهم، وولُّوا فاسقاً وظالماً، ومنعوا عادلاً عالماً، مع علمهم بالحق، فهٰؤلاء من شر الخلق، وهٰذه الأمة شر الأمم؛ لأن هٰذا فعل خيارها، فكيف بفعل شرارها؟!

وهنا طريق آخر، وهو: أنه قد عُرف بالتواتر، الذي لا يخفىٰ علىٰ العامة
والخاصة، أن أبا بكر وعمر وعثمان -رضي الله عنهم- كان لهم بالنبي صلَّىٰ/ الله عليه ٧/ ٤٥٩
وسلم اختصاص عظيم، وكانوا من أعظم الناس اختصاصاً به، وصحبة له، وقرباً إليه، واتصالاً به، وقد صاهرهم كلهم، وما عُرف عنه أنه كان يذمهم ولا يلعنهم، بل المعروف عنه أنه كان يحبهم ويثني عليهم.

وحينئذٍ: فإما أن يكونوا علىٰ الاستقامة ظاهراً وباطناً، في حياته وبعد موته. وإما
أن يكونوا بخلاف ذلك، في / حياته أو بعد موته. فإن كانوا علىٰ غير الاستقامة، ظ ٣٢٤
مع هٰذا التقرّب، فأحد الأمرين لازم: إما عدم علمه بأحوالهم، أو مداهنته لهم. وأيهما كان فهو من أعظم القدح في الرسول ﷺ. كما قيل:

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

وإن كانوا انحرفوا بعد الاستقامة، فهٰذا خذلان من الله للرسول في خواص أمته وأكابر أصحابه. ومن قد أُخبر بما سيكون بعد ذلك، أين كان عن علم ذلك؟ وأين الاحتياط للأمة حتىٰ لا يولّىٰ مثل هٰذا أمرها؟ ومن وُعِدَ أن يظهر دينه علىٰ الدين كله، فكيف يكون أكابر خواصه مرتدّين؟

فهٰذا ونحوه من أعظم ما يقدح به الرافضة في الرسول، كما قال مالك وغيره: إنَّما أراد هٰؤلاء الرافضة الطعن في الرسول ليقول القائل: رجلُ سوء كان له أصحاب سوء، ولو كان رجلاً صالحاً لكان أصحابه صالحين.

ولهٰذا قال أهل العلم: إن الرافضة دسيسة الزندقة، وإنه وضع عليها.

وطريق آخر أن يُقال: الأسباب الموجبة لعليّ -إن كان هو المستحق-/ قوية[3]، ٧/ ٤٦٠
والصوارف منتفية، والقدرة حاصلة. ومع وجود الداعي والقدرة وانتفاء الصارف،

---

(١) (ب): «فإن». (٢) (م): «فإن». (٣) «قوية»: ساقطة من (س). وفي (ب): «موجودة».

يجب الفعل. وذلك أنَّ عليّاً هو[١] ابن عم نبيهم، ومن أفضلهم نسباً، ولم يكن بينه وبين أحدٍ عداوة: لا عداوة نسب ولا إسلام، بأن يقول القائل: قَتَل أقاربهم في الجاهلية.

وهٰـذا المعنىٰ[٢] منتفٍ في الأنصار؛ فإنهم لم يقتل أحداً من أقاربهم، ولهم الشوكة، ولم يقتل من بني تَيْم ولا عديّ ولا كثير من القبائل [٣] أحداً، والقبائل [٣] التي قتَلَ منها، كبني عبد مناف، كانت تواليه، وتختار ولايته، [٤] لأنه إليها أقرب. فإذا كان النبي ﷺ نصَّ علىٰ ولايته [٤]، أو كان[٥] هو الأفضل المستحق لها، لم يكن هٰـذا مما يخفىٰ عليهم، وعلمهم بذلك يُوجب انبعاث إرادتهم إلىٰ ولايته، إذا لم يكن هناك صارف يمنع، والأسباب كانت مساعدة لهٰـذا الداعي، ولا معارض لها ولا صارف أصلاً.

ولو قُدِّرَ أن الصارف كان في نفر قليل، فجمهور المسلمين لم يكن لهم فيها صارف يصرفهم عنه، بل هم قادرون علىٰ ولايته. ولو قالت الأنصار: عليٌّ هو
٧/ ٤٦١ أحق بها من سعد ومن أبي بكر - [ما][٦] أمكن أولئك/ النفر من المهاجرين أن يدافعوهم، وقام أكثر الناس مع عليّ، لا سيما وكان جمهور الذين في قلوبهم مرض يبغضون عمر لشدته عليهم، وبُغض الكفّار والمنافقين لعمر أعظم من بغضهم لعليّ بما لا نسبة بينهما، بل لم[٧] يعرف أن عليّاً كان يبغضه الكفّار والمنافقون، إلَّا[٨] كما يبغضون أمثاله. بخلاف عمر، فإنه كان شديداً عليهم، وكان من القياس أن ينفروا عن جهة فيها عمر.

ولهٰـذا لما استخلفه أبو بكر، كره خلافته طائفة، حتىٰ قال له طلحة: ماذا تقول لربّك إذا ولّيت علينا فظّاً غليظاً؟ فقال: أبالله تخوّفني؟ أقول: ولّيت عليهم خير أهلك.

فإذا كان أهل الحق مع عليّ، وأهل الباطل مع عليّ، فمن الذي يغلبه إذا كان الحق معه؟ وهب أنهم إذا قاموا لم يغلبوا، أَمَا كانت الدواعي المعروفة في مثل ذلك تُوجب أن يجري في ذلك قيلٌ وقالٌ ونوع من الجدال؟ أوَلَيْسَ ذلك أَوْلَىٰ بالكلام فيه من الكلام في ولاية سعد؟ فإذا كانت الأنصار بشبهة[٩] لا أصل لها، طمعوا أن يتأمَّر

---

(١) «هو»: ساقطة من (م). (٢) «المعنىٰ»: ساقطة من (م). (٣ - ٣): ساقط من (م).
(٤ - ٤): ساقط من (س)، (ب). (٥) (ب): «لو كان».
(٦) «ما»: في (ب) فقط. (٧) (س)، (ن)، (م): «لمن»، وهو خطأ.
(٨) «إلا»: ساقطة من (م). (٩) (ن): «تشبهه»، وهو تحريف.

سعد، فمن يكون فيهم المُحِقّ[1]؟

ونصّ الرسول الجليّ كيف لا يكون أعوانه أطمع في الحق؟ فإذا كان لم ينبز[2] متكلم منهم[3] بكلمة واحدة في ذلك، ولم يدع داع إلىٰ عليّ: / لا هو ولا غيره، ٧/ ٤٦٢
واستمر الأمر علىٰ ذلك، إلىٰ أن بُويع له بعد مقتل عثمان، فحينئذٍ قام هو وأعوانه فطلبوا وقاتلوا ولم يسكتوا، حتىٰ كادوا يغلبوا[4] ـ عُلِمَ بالاضطرار أن سكوتهم أولاً كان لعدم المقتضي، لا لوجود المانع، وأن القوم لم يكن عندهم علم بأن عليّاً هو[5] الأحق، فضلاً عن نص جليّ، وأنه[6] لما بدا لهم استحقاقه قاموا معه، مع وجود المانع. وقد كان أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ أبعدهم عن الممانعة من معاوية بكثير كثير، لو كان لعليّ حق. فإن أبا بكر لم يدع إلىٰ نفسه، ولا أرغب ولا أرهب، ولا[7] كان طالباً للرئاسة بوجه من الوجوه، ولا كان في أول الأمر يمكن أحداً القدح في عليّ كما أمكن ذلك بعد مقتل عثمان، فإنه حينئذٍ نسبه كثير من شيعة عثمان إلىٰ أنه أعان علىٰ قتله، وبعضهم يقول: خذله. وكان قتلة عثمان في عسكره، وكان هٰذا من الأمور التي منعت كثيراً من مبايعته.

وهٰذه الصوارف كانت منتفية في أول الأمر، فكان جنده أعظم، وحقه إذ ذاك ـ لو كان مستحقاً ـ أظهر، ومنازعوه أضعف داعياً وأضعف قوَّة، وليس هناك داعٍ قويّ يدعو إلىٰ منعه[8]، كما كان بعد مقتل عثمان، ولا جند[9] يجمع علىٰ مقاتلته[10]، كما كان بعد مقتل عثمان.

٧/ ٤٦٣ / وهٰذه الأمور وأمثالها من تأملها تبين له انتفاء استحقاقه إذ ذاك بياناً لا يمكنه
ص ٣٢٥ دفعه عن نفسه، فلو تبيَّن / أن الحق لعليّ، وطلبه[11] عليّ لكان أبو بكر: إما أن يُسلّم إليه، وإما أن يجامله، وإما أن يعتذر إليه. ولو قام[12] أبو بكر وهو ظالم يدافع عليّاً وهو محق، لكانت الشريعة والعادة والعقل تُوجب أن يكون الناس مع عليّ المحق المعصوم علىٰ أبي بكر المعتدي الظلوم، لو كان الأمر كذلك، لا سيما والنفوس تنفر عن مبايعة من ليس من بيت الولاية، أعظم من نفرتها عن مبايعة أهل بيت المطاع[13]، فالدواعي لعليّ من كل وجه كانت أعظم وأكثر، لو كان أحق،

(١) (ن)، (م): «الحق». (٢) (م): «ينبزه»؛ (س): «يميز»؛ (ب): «ينبس».
(٣) «منهم»: ساقطة من (م). (٤) (ن)، (س): «يعلنوا». (٥) (س)، (ب): «بأنه هو».
(٦) (س)، (ب): «وأنهم». (٧) (ب): «لا». (٨) (ن)، (س): «منفعة»؛ (م): «بيعة» (غير منقوطة).
(٩) (س)، (ن)، (م): «جنده». (١٠) (س): «مقابلته». (١١) (س)، (ب): «وطالبه».
(١٢) (ن)، (م): «أقام». (١٣) (م): «أهل بيت مطاع»؛ (س)، (ب): «أهل البيت المطاع».

وهي عن أبي بكر من كل وجه كانت أبعد، لو كان ظالماً.

لكن لما كان المقتضىٰ مع أبي بكر - وهو دين الله - قويًّا، والإسلام في جدته[(١)] وطراوته[(٢)] وإقباله، كان أتقىٰ لله ألَّا[(٣)] يصرفوا الحق عمَّن يعلمون أنه الأحق إلىٰ غيره، ولو [كان][(٤)] لبعضهم هوًىٰ مع الغير.

وأمَّا أبو بكر فلم يكن لأحدٍ معه هوًىٰ إلا هوىٰ الدين، الذي يحبه الله ويرضاه.

فهٰذه الأمور وأمثالها من تدبّرها علِم بالاضطرار أن القوم علموا أن أبا بكر هو
٤٦٤/٧ الأحق بخلافة النبوة، وأن ولايته أرضىٰ لله[(٥)] ورسوله فبايعوه، / وإن لم يكن ذلك لزم أن يعرفوا ويحرّفوا، وكلاهما ممتنع عادة وديناً. والأسباب متعددة. فهٰذا المعلوم اليقيني لا يندفع بأخبارٍ لا يُعلَم صحتها، فكيف إذا عُلِم كذبها؟ وألفاظٍ لا تُعلَم دلالتها، فكيف إذا عُلِم انتفاء دلالتها؟ ومقاييس لا نظام لها، يعارضها من المعقول والمنقول الثابت الإسناد المعلوم المدلول ما هو أقوىٰ وأَوْلَىٰ بالحق وأحرىٰ.

وهٰؤلاء الرافضة الذين يدفعون[(٦)] الحق المعلوم[(٧)] يقيناً بطرق كثيرة علماً لا يقبل النقيض بشبه في غاية الضعف، هم من أعظم الطوائف الذين في قلوبهم الزيغ[(٨)]، الذين يتّبعون المتشابه ويَدَعُونَ المحكم، كالنصارىٰ والجهمية وأمثالهم من أهل البدع والأهواء، الذين يَدَعُون النصوص الصحيحة الصريحة التي تُوجب العلم، ويعارضونها بشبه لا تفيد إلَّا الشك، لو تعرض[(٩)] لم تثبت. وهٰذا في المنقولات سفسطة كالسفسطة في العقليات، وهو القدح فيما علم بالحس والعقل بشبهة تعارض ذلك. فمن أراد أن يدفع العلم اليقيني[(١٠)] المستقر في القلوب بالشبه، فقد سلك مسلك السفسطة؛ فإن السفسطة أنواع: **أحدها**: النفي والجحد والتكذيب؛ إما بالوجود وإما بالعلم به. **والثاني**: الشك والريب، وهٰذه طريقة اللاأدرية، الذين يقولون: لا ندري، فلا يُثبتُون ولا ينفون، لكنهم في الحقيقة قد
٤٦٥/٧ نفوا العلم، وهو نوع/ من النفي. فعادت السفسطة إلىٰ جحد الحق[(١١)] المعلوم أو جحد العلم به. **الثالث**: قول من يجعل الحقائق تبعاً للعقائد، فيقول: من اعتقد

---

(١) (م)، (س): «حدته». (٢) (ب): «وطراءته».
(٣) (ن)، (س): «وأن»؛ (ب)، (م): «أن». وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.
(٤) «كان»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٥) (م): «ترضي الله ورسوله».
(٦) «يدفعون»: ساقطة من (م). (٧) (س)، (ن)، (م): «الظاهر». والمثبت من (ب).
(٨) (م): «زيغ». (٩) (ن)، (س)، (ب): «لو تجردت».
(١٠) (ن)، (س)، (ب): «النفسي». (١١) (ن)، (س): «النفي»؛ (ب): «نفي».

العالم قديماً فهو قديم، ومن اعتقده محدَثاً فهو محدث، وإذا أُريد بذلك[(١)] أنه قديم عنده ومحدَث عنده[(٢)] فهـٰذا صحيح، فإن هـٰذا هو اعتقاده. لكن السفسطة: أن يُراد أنه كذلك[(٣)] في الخارج.

وإذا كان كذلك، فالقدح فيما عُلِمَ من أحوال الرسول ﷺ مع الخلفاء الثلاثة، وما علم من سيرتهم بعده بأخبار يرويها الرافضة، يكذِّبهم فيها جماهير الأمة[(٤)] من أعظم السفسطة. ومن روىٰ لمعاوية وأصحابه من الفضائل ما يوجب تقديمه علىٰ عليٍّ وأصحابه، كان كاذباً مبطلاً مسفسطاً.

ومع هـٰذا، فكذب الرافضة الذين[(٥)] يروون[(٦)] ما يقدح في إيمان الخلفاء الثلاثة ويُوجب عصمة عليّ، أعظم من كذب من يروي ما يُفضَّل به معاوية علىٰ عليٍّ، وسفسطتهم أكثر؛ فإن ظهور إيمان الثلاثة أعظم من ظهور فضل عليّ علىٰ معاوية من وجوه كثيرة، وإثبات عصمة عليّ أبعد عن الحق مع إثبات فضل معاوية.

٧/ ٤٦٦ / ثم خلافة أبي بكر وعمر هي من كمال نبوَّة محمد ﷺ ورسالته، ومما يُظهر أنه رسول حق، ليس ملكاً من الملوك؛ فإن عادة الملوك إيثار أقاربهم (٧ بالولايات لوجوه: **أحدها**: محبتهم لأقاربهم أكثر من الأجانب؛ لِمَا في الطباع من ميل الإنسان إلىٰ قرابته. **والثاني**: لأن أقاربهم يريدون إقامة ملكهم ما لا يريده الأجنبي، لأن في عزّ قريب الإنسان عزٌّ لنفسه، ومن لم يكن له أقارب من الملوك استعان بممالكه ومواليه فقرَّبهم واستعان بهم، وهـٰذا موجود في ملوك المسلمين والكفَّار.

ولهـٰذا لما كان [ملوك][(٨)] بنو أمية وبنو العباس ملوكاً، كانوا يريدون أقاربهم ٧) ومواليهم[(٩)] بالولايات أكثر من غيرهم، وكان ذلك مما يقيمون به ملكهم.

وكذلك ملوك الطوائف، كبني بُوَيْه، وبني سلجق، وسائر الملوك بالشرق والغرب، والشام واليمن، وغير ذلك.

وهـٰكذا ملوك الكفَّار من أهل الكتاب والمشركين، كما يوجد في ملوك الفرنج وغيرهم، وكما يوجد في آل جنكشخان بأن الملوك تبقىٰ في أقارب الملك، ويقولون: هـٰذا من العظم، وهـٰذا ليس من العظم؛ أي: من أقارب الملك.

---

(١) (م): «وإذا يريده بذلك»، وهو خطأ.
(٢) عبارة «ومحدث عنده»: ساقطة من (م). وفي (ن)، (س): «ومحدث عنه».
(٣) «كذلك»: ساقطة من (م). (٤) (ن)، (س)، (ب): «الأئمة». (٥) (م): «والذين».
(٦) (ن)، (م): «يردون»، وهو تحريف. (٧ ـ ٧): ساقط من (س)، (ب).
(٨) «ملوك»: زيادة في (م). (٩) (س)، (ب): «والموالاة».

وإذا كان كذلك، فتولية أبي بكر وعمر بعد النبي ﷺ دون عمّه العباس وبني
٧/ ٤٦٧ عمه عليّ وعقيل وربيعة بن الحارث بن عبد المطلب/ وأبي سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب وغيرهم، ودون سائر بني عبد مناف: كعثمان بن عفان وخالد بن سعيد ابن العاص وأبان بن سعيد بن العاص وغيرهم من بني عبد مناف، الذين كانوا أجلّ قريش قدراً، وأقرب نسباً إلى النبي ﷺ - من أعظم الأدلّة على أن محمداً عبد الله
ظ ٣٢٥ ورسوله، وأنه ليس ملكاً؛ حيث لم يقدّم / في خلافته أحداً: لا بقرب نسب منه، ولا بشرف بيته، بل إنّما قدّم بالإيمان والتقوى.

ودلّ ذلك على أن محمداً ﷺ وأمته من بعده إنّما يعبدون الله ويطيعون أمره، لا يريدون ما يريده غيرهم من العلو في الأرض، ولا يريدون أيضاً ما أُبيح لبعض الأنبياء من الملك. فإن(١) الله خيّر محمداً بين أن يكون عبداً رسولاً وبين أن يكون ملكاً نبيًّا(٢) فاختار أن يكون عبداً رسولاً.

وتولية أبي بكر وعمر بعده من تمام ذلك؛ فإنه لو قدّم(٣) أحداً من أهل بيته لكانت شبهة لمن يظن (٤ أنه كان ملكاً، كما أنه لو ورّث مالاً لورثته لكانت شبهة لمن يظن٤) أنه جمع المال لورثته. فلما(٥) لم يستخلف أحداً من أهل بيته ولا خلّف لهم مالاً، كان هذا مما يبيّن أنه كان من أبعد الناس عن طلب الرياسة والمال، وإن كان
٧/ ٤٦٨ ذلك مباحاً، وأنه لم يكن من الملوك الأنبياء، بل كان عبد الله ورسوله. / كما قال ﷺ في الحديث الصحيح: «**إني والله لاأعطي أحداً ولا أمنع أحداً، وإنّما أنا قاسم(٦) أضع حيث أمرت**»(٧). وقال: «**إنّ ربّي خيّرني أن أكون عبداً رسولاً أو نبياً ملكاً، فقلت: بل عبداً رسولاً**»(٨).

---

(١) (م): «وأن».
(٢) (س)، (ن)، (م): «عبدا نبيا». وفي هامش (س) كتب ما يلي: «لعله: ملكا رسولا أو: ملكا نبيا»، لكن في الأصل: عبدا نبيا، والله أعلم. كاتبه يوسف حسين».
(٣) (س)، (ب): «أقام». (٤ ـ ٤): ساقط من (س)، (ب). (٥) (ن): «فكما».
(٦) (م): «وإنما أقاسم»، وهو تحريف. (٧) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٤١).
(٨) الحديث عن أبي هريرة ـ ﷺ ـ في: المسند (ط. المعارف) ١٢/ ١٤٢ ـ ١٤٣ (رقم ٧١٦٠)، ونصه: ... عن أبي زرعة، قال: ولا أعلمه إلّا عن أبي هريرة، قال: جلس جبريل إلى النبي ﷺ، فنظر إلى السماء، فإذا مَلَك ينزل، فقال جبريل: إن هذا المَلَك ما نَزَل منذ يوم خلق قبل الساعة، فلما نزل قال: يا محمد، أرسلني إليك ربّك، قال: أفملكا نبيًّا يجعلك أو عبداً رسولاً؟ قال جبريل: تواضع لربّك يا محمد. قال: «بل عبداً رسولاً». وقال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ في تعليقه: «إسناده صحيح»، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٨ ـ ١٩)، وقال: «رواه أحمد والبزار وأبو يعلى، ورجال الأولين رجال الصحيح». ولم يذكر فيه قول أبي زُرعة: «ولا أعلمه إلا عن أبي هريرة»، مما يظن معه أن الشك في وصله، وإن كان هذا لا يؤثر في صحة الحديث؛ لأنه حكى ظنه=

وإذا كان هـٰذا مما دلَّ علىٰ تنزيهه عن كونه من ملوك الأنبياء، فدلالة ذلك علىٰ نبوته ونزاهته عن الكذب والظلم أعظم وأعظم. ولو تولَّىٰ بعده عليٌّ أو واحد من أهل بيته لم تحصل هـٰذه المصالح والإلطافات(١) العظيمة.

وأيضاً، فإنه من المعلوم أن الإسلام في زمن عليٍّ كان أظهر وأكثر(٢) مما كان في خلافة أبي بكر وعمر، وكان الذين قاتلهم عليٌّ أبعد عن الكفر/ من الذين قاتلهم ٧/ ٤٦٩
أبو بكر وعمر؛ فإن أبا بكر قاتل المرتدّين وأهل الكتاب، مع ما حصل للمسلمين بموت النبي ﷺ من الضعف العظيم، وما حصل من الارتداد لأكثر البوادي، وضعف قلوب أهل الأمصار، وشكّ كثيرهم(٣) في جهاد مانعي الزكاة وغيرهم.

ثم عمر تولَّىٰ قتال أمّتين عظيمتين، لم يكن في العادة المعروفة أن أهل الحجاز واليمن يقهرونهم، وهما: فارس والروم، فقهرهم وفتح بلادهم. وتمم عثمان ما تمم من فتح المشرق والمغرب. ثم فُتِح بعد ذلك في خلافة بني أمية ما فُتح بالمشرق(٤) والمغرب، كما وراء النهر والأندلس وغيرهما مما فُتِحَ في خلافة عبد الملك.

فمعلوم أنه لو تولَّىٰ غير أبي بكر وعمر بعد موت النبي ﷺ، مثل عليٍّ أو عثمان، لم يمكنه أن يفعل ما فعلا؛ فإن عثمان لم يفعل ما فعلا، مع قوة الإسلام في زمانه، وعليٌّ كان أعجز من عثمان، وكان أعوانه أكثر من أعوانهما، وعدوه أقلّ وأقرب إلىٰ الإسلام من عدوهما، ومع هـٰذا فلم يقهر عدوه، فكيف كان يمكنه قهر المرتدّين وقهر فارس والروم، مع قلة الأعوان وقوّة العدو؟!

وهـٰذا مما يبيّن فضل أبي بكر وعمر، وتمام نعمة الله بهما علىٰ محمد ﷺ وعلىٰ الناس بعده(٥)، وأنّ(٦) من أعظم نعم(٧) الله تولية/ أبي بكر وعمر بعد النبي ﷺ؛ ٧/ ٤٧٠
فإنه لو تولَّىٰ غيرهما كان لم يفعل ما فعلا، إما لعدم القدرة، وإما لعدم الإرادة.

فإنه إذا قيل: لِمَ لَمْ يغلب عليٌّ معاوية وأصحابه؟ فلا بد أن يكون سبب ذلك: إما عدم كمال القدرة، وإما عدم كمال الإرادة. وإلّا فمع كمال القدرة وكمال الإرادة

= الراجح القريب إلىٰ اليقين، غلبة الظن في مثل هـٰذا كافية، فإعراض الهيثمي عن ذكر هـٰذا؛ دلالة علىٰ أنه مروي بالجزم عن أبي هريرة عند البزار وأبي يعلىٰ أو عند أحدهما». وانظر: مجمع الزوائد ٩/ ١٨ ـ ٢٠.

(١) (م): «المصلحة ولا الطاعات». (٢) (س)، (ب): «أكثر وأظهر». (٣) (س)، (ب): «كثير».

(٤) (ن)، (س): «بما فتح المشرق»؛ (ب): «بما فتح في المشرق»؛ (م): «بما فتح بالمشرق». ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) «بعده»: ساقطة من (س)، (ب). (٦) (م): «وأنه». (٧) (ن)، (م): «نعمة».

يجب وجود الفعل، ومن تمام القدرة: طاعة الأتباع له، ومن تمام الإرادة: إرادة[(١)] ماهو الأصلح الأنفع الأرضى لله ولرسوله.

وأبو بكر وعمر كانت قدرتهما أكمل، وإرادتهما أفضل. فبهذا نصر الله بهما الإسلام، وأذلّ بهما الكفر والنفاق. وعليّ - رضي الله عنه - لم يؤت من كمال القدرة والإرادة ما أُوتيا.

والله تعالى - كما فضَّل بعض النبيين على بعض - فضَّل بعض الخلفاء على بعض. فلما لم يُؤْتَ ما أُوتيا، لم يمكنه أن يفعل في خلافته ما فعلا، وحينئذٍ فكان[(٢)] عن ذلك بموت النبي ﷺ أعجز وأعجز؛ فإنه على أي وجه قُدِّرَ ذلك فإن غاية ما يقول المتشيّع: إن أتباعه لم يكونوا يطيعونه.

فيُقال: إذا[(٣)] كان الذين بايعوه[(٤)] لم يطيعوه، فيكف يطيعه من لم يبايعه[(٥)]؟ وإذا قيل: لو بايعوه[(٦)] بعد موت النبي ﷺ لفعل بهم أعظم مما فعل أبو بكر وعمر.

٧/ ٤٧١ / **فيُقال:** قد بايعه أكثر ممن بايع[(٧)] أبا بكر وعمر ونحوهما[(٨)]، وعدوّه أضعف وأقرب إلى الإسلام من عدو أبي بكر وعمر، ولم يفعل ما يشبه فعلهما، فضلاً عن أن يفعل أفضل منه.

وإذا قال القائل: إن أتباع أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - أعظم إيماناً وتقوى، فنصرهم الله لذلك.

قيل: هذا يدلّ على فساد قول الرافضة؛ فإنهم يقولون: إن أتباع أبي بكر وعمر كانوا مرتدّين أو فاسقين، وإذا كان نصرهم وتأييدهم لإيمانهم وتقواهم، دلّ ذلك على أن الذين بايعوهما[(٩)] أفضل من الشيعة الذين بايعوا[(١٠)] عليّاً.

وإذا[(١١)] كان المقرّون بإمامتهما أفضل من المقرّين بإمامة عليّ، دلَّ ذلك على

---

(١) «إرادة»: ساقطة من (م).

(٢) بعد كلمة «وحينئذ» يوجد بياض في (س)، (ب) بمقدار كلمتين، وكتب في هامش (س) ما يلي: «كذا بياض في الأصل، ولعله لفظة «فهو» والله أعلم، يوسف حسين». وكتب محقق (ب) في تعليقه: «بياض بالأصل بمقدار كلمتين». وفي (ن) كتب كلمة «فكان» ولكن عليها شطب. ولا يوجد بياض في (م).

(٣) (س)، (ب): «إن». (٤) (م): «تابعوه». (٥) (م): «يتابعه».

(٦) (م): «تابعوه». (٧) (م): «تابعة أكثر ممن تابعه». وفي (ب): «بايعه أكثر من بايع».

(٨) (ن): «أو نحوهم»؛ (س)، (ب): «ونحوهم». (٩) (م): «تابعوهما».

(١٠) (م): «تابعوا». وسأكتفي بالإشارة إلى هذا الخلاف الذي سيتكرر فيما بعد - إن شاء الله -.

(١١) «وإذا»: ساقطة من (م).

أنهما أفضل منه.

وإن/ قالوا: إنَّ علياً إنَّما لم ينتصر لأن أتباعه كانوا يبغضونه ويختلفون عليه. ص ٣٢٦

قيل: هذا أيضاً يدل على فساد قول الشيعة: [إن][1] الذين بايعوا علياً وأقروا بإمامته أفضل ممن بايع أبا بكر وعمر وأقرّ بإمامتهما، فإذا كان أولئك الشيعة الذين بايعوا [علياً][2] عصاة للإمام المعصوم، كانوا من أشرّ[3]/ الناس، فلا يكون في ٧/ ٤٧٢
الشيعة طائفة محمودة أصلاً، ولا طائفة ينتصر بها على العدو، فيمتنع أن يكون عليّ مع الشيعة قادراً على قهر الكفّار.

وبالجملة، فلا بد من[4] كمال حال أبي بكر وعمر وأتباعهما، فالنقص[5] الذي حصل في خلافة عليّ[6] من إضافة ذلك: إما إلى الإمام، وإما إلى أتباعه، وإما إلى المجموع.

وعلى كل تقدير فيلزم أن يكون أبو بكر وعمر وأتباعهما أفضل من عليّ وأتباعه؛ فإنه إن كان سبب الكمال والنقص من الإمام ظهر فضلهما عليه، وإن كان من أتباعه كان المقرّون بإمامتهما[7] أفضل من المقرّين بإمامته، فتكون أهل السنة أفضل من الشيعة، وذلك يستلزم كونهما أفضل منه؛ لأن ما امتاز به الأفضل أفضل مما امتاز به المفضول.

وهذا بيّن لمن تدبره؛ فإن الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - وقاتلوا معهم، هم أفضل من الذين بايعوا عليا وقاتلوا معه؛ فإن أولئك فيهم من عاش بعد النبي ﷺ، من السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان (٨ رضي الله عنهم ورضوا عنه٨).

/ وعامة السابقين الأوّلين عاشوا بعد النبي ﷺ، إنَّما توفي منهم أو قُتِل في حياته ٧/ ٤٧٣
قليل منهم.

والذين بايعوا علياً كان فيهم من السابقين والتابعين بإحسان بعض من بايع أبا بكر وعمر (* وعثمان. وأمَّا سائرهم فمنهم من لم يبايعه ولم يقاتل معه، كسعد بن

---

(١) «إن»: ساقطة من (ن)، (م). (٢) «عليا»: زيادة في (م). (٣) (ن): «شر». (٤) (ن): «مع».
(٥) (س)، (ب): «والنقص»؛ وفي (م) كتبت الكلمة بنقطة واحدة فوق الصاد.
(٦) في (س) يوجد بياض بمقدار كلمة، وكتب في الهامش ما يلي: «لعل هنا سقط لفظ: فلا بد، والله أعلم. يوسف حسين». ويوجد بياض في (ب) وكتب المحقق: «بياض بالأصل بمقدار كلمة».
(٧) (ن)، (م): «بأمثالهما»، وهو تحريف.
(٨ - ٨): ساقط من (م). (* - *) ما بين النجمتين ساقط من (م).

أبي وقاص، وأُسامة بن زيد، وابن عمر*)، ومحمد مَسْلَمة، وزيد بن ثابت، وأبي هريرة، وأمثال هٰؤلاء من السابقين، والذين اتبعوهم بإحسان.

ومنهم من قاتله، كالذين كانوا مع طلحة والزبير وعائشة ومعاوية من السابقين والتابعين.

وإذا كان الذين بايعوا الثلاثة وقاتلوا معهم أفضل من الذين بايعوا عليّاً وقاتلوا معه، لزم أن يكون كلٌّ من الثلاثة أفضل؛ لأنَّ عليّاً كان موجوداً على عهد الثلاثة، فلو كان هو المستحق للإمامة دون غيره، كما تقوله الرافضة، أو كان أفضل وأحق بها، كما يقوله من يقوله من الشيعة، لكان أفضل الخلق قد عدلوا عمَّا أمرهم(١) الله به ورسوله به(٢) إلى ما لم يؤمروا به، بل ما(٣) نُهوا عنه، وكان الذين بايعوا عليّاً وقاتلوا معه فعلوا ما أُمِرُوا به.

ومعلوم أن من فعل ما أمر الله به ورسوله كان أفضل ممن تركه وفعل ما نهى الله عنه ورسوله، فلزم لو كان قول الشيعة حقًّا أن يكون أتباع عليّ/ أفضل. وإذا(٤) ٧/ ٤٧٤
كانوا هم أفضل وإمامهم أفضل من الثلاثة، لزم أن يكون ما فعلوه من الخير(٥) أفضل مما فعله الثلاثة.

وهٰذا خلاف المعلوم بالاضطرار، الذي تواترت به(٦) الأخبار، وعلمته البوادي والحضار؛ فإنه في عهد الثلاثة جرى من ظهور الإسلام وعلوّه، وانتشاره ونموّه(٧)، وانتصاره وعزّه، وقمع المرتدّين، وقهر الكفار من أهل الكتاب والمجوس وغيرهم - ما لم يجر(٨) بعدهم مثله.

وعليّ - رضي الله عنه - فضَّله الله وشرّفه بسوابقه الحميدة وفضائله العديدة، لا بما جرى في (٩ زمن خلافته من الحوادث، بخلاف أبي بكر وعمر وعثمان؛ فإنهم فضِّلوا مع السوابق الحميدة والفضائل العديدة، بما جرى في٩) خلافتهم من الجهاد في سبيل الله، وإنفاق كنوز كسرى وقيصر، وغير ذلك من الحوادث المشكورة، والأعمال المبرورة.

وكان أبو بكر وعمر أفضل سيرة وأشرف سريرة من عثمان [وعليّ](١٠) رضي الله عنهم

---

(١) (ن)، (م): «أمر». (٢) «به»: ساقطة من (س)، (ب). (٣) «ما»: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) (م): «فإذا». (٥) (س)، (ب): «من الخيرات». (٦) (ن): «لو تواترت به».
(٧) (م): «وبكره». (٨) (ن): «يجز».
(٩ - ٩): ساقط من (م). (١٠) «وعلي»: ساقطة من (ن)، (م).

أجمعين. فلهٰذا كانا أبعد عن الملام وأَوْلَىٰ بالثناء العام، حتىٰ لم يقع[1] في زمنهما شيء من الفتن؛ فلم يكن للخوارج في زمنهما لا قول مأثور، ولا سيف مشهور، بل كان كل سيوف المسلمين مسلولة علىٰ الكفَّار وأهل الإيمان في إقبال، وأهل الكفر في إدبار.

٧/ ٤٧٥ / ثم إنَّ الرافضة - أو أكثرهم - لفرط جهلهم وضلالهم يقولون: إنهم ومن اتّبعهم كانوا كفّاراً مرتدّين، وإن اليهود والنصارىٰ خير منهم؛ لأنَّ الكافر الأصلي خير من المرتد. وقد رأيت هٰذا في عدة من كتبهم، وهٰذا القول من أعظم الأقوال افتراءً علىٰ أولياء الله المتّقين، وحزب الله المفلحين، وجند الله الغالبين.

ومن الدلائل الدَّالة علىٰ فساده: أن يُقالَ: من المعلوم بالاضطرار، والمتواتر من الأخبار، أن المهاجرين هاجروا من مكة وغيرها إلىٰ المدينة، وهاجر طائفة منهم، كعمر وعثمان وجعفر بن أبي طالب، هجرتين: هجرة إلىٰ الحبشة، وهجرة إلىٰ المدينة، وكان الإسلام إذ ذاك قليلاً، والكفار مستولون علىٰ عامة الأرض، وكانوا يُؤْذَوْن بمكة ويلقون من أقاربهم وغيرهم من المشركين من الأذىٰ ما لا يعلمه إلَّا الله،
ط ٣٢٦ / وهم صابرون علىٰ الأذىٰ متجرعون لمرارة البلوىٰ، وفارقوا الأوطان، وهجروا الخلَّان لمحبة الله ورسوله والجهاد في سبيله، كما وصفهم الله تعالىٰ بقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [سورة الحشر: ٨].

وهٰذا كله فعلوه طوعاً واختياراً من تلقاء أنفسهم، لم يكرههم عليه مكره،[2] ولا ألجأهم إليه أحد؛ فإنه لم يكن للإسلام إذ ذاك من القوة ما يُكْرَه[2] به أحد علىٰ الإسلام[3]، وكان النبي ﷺ إذ ذاك - هو ومن اتبعه - منهيين عن القتال، مأمورين بالصفح والصبر، فلم يُسلم/ أحدٌ إلَّا باختياره، ولا هاجر أحد إلَّا باختياره. ٧/ ٤٧٦

ولهٰذا قال أحمد بن حنبل وغيره من العلماء: إنه لم يكن من المهاجرين من نافق، وإنَّما كان النفاق في قبائل الأنصار لـمّا ظهر الإسلام بالمدينة، ودخل فيه قبائل الأوس والخزرج، و[لما] صار[4] للمسلمين دار يمتنعون بها ويقاتلون، دخل في الإسلام من أهل المدينة وممن حولهم من الأعراب من دخل خوفاً وتقية، وكانوا منافقين. كما قال تعالىٰ: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى

(١) (م): «يسمع». (٢ - ٢): ساقط من (س)، (ب).
(٣) (ن)، (س)، (ب): «به أحد من الإسلام»، والمثبت من (م). (٤) (س)، (ن)، (م): «وصار».

النِّفَاقِ لا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ [سورة التوبة: ١٠١].

ولهذا إنَّما ذكر النفاق في السور المدنية، وأما السور المكية فلا ذكر فيها للمنافقين، فإن من أسلم قبل الهجرة بمكة لم يكن فيهم منافق، والذين هاجروا لم يكن فيهم منافق، بل كانوا مؤمنين بالله ورسوله، محبين لله ولرسوله، وكان الله ورسوله أحب إليهم من أولادهم وأهلهم وأموالهم.

وإذا كان كذلك عُلِم أن رميهم - أو رمي أكثرهم أو بعضهم - بالنفاق، كما يقوله من يقوله من الرافضة، من أعظم البهتان، الذي هو نعت الرافضة وإخوانهم من اليهود؛ فإن النفاق كثير ظاهر في الرافضة إخوان اليهود، ولا يوجد في الطوائف أكثر وأظهر نفاقاً منهم، حتى يوجد فيهم النُّصَيْرِيَّة والإسماعيلية وأمثالهم، ممن هو من أعظم الطوائف نفاقاً وزندقة وعداوة لله ولرسوله[1].

٧/ ٤٧٧ / وكذلك دعواهم عليهم الردَّة من أعظم[2] الأقوال بهتاناً؛ فإن المرتدّ إنَّما يرتدّ لشبهة أوشهوة. ومعلوم أن الشبهات والشهوات في أوائل الإسلام كانت أقوى، فمن كان إيمانهم مثل الجبال في حال ضعف الإسلام، كيف يكون إيمانهم بعد ظهور آياته وانتشار أعلامه؟!

وأمَّا الشهوة: فسواء كانت شهوة رياسة أو مال أو نكاح أو غير ذلك، كانت في أوّل الإسلام أَوْلَىٰ بالاتّباع، فمن[3] خرجوا من ديارهم وأموالهم، وتركوا ما كانوا عليه من الشرف والعزّ حبًّا لله ولرسوله، طوعاً غير إكراه، كيف يعادون الله ورسوله طلباً للشرف والمال؟!

ثم هم في حال قدرتهم على المعاداة، وقيام المقتضِي للمعاداة، لم يكونوا معادين لله ورسوله، بل موالين لله ورسوله، معادين لمن عادى الله ورسوله، فحين قوي المقتضي للموالاة، وضعفت القدرة على المعاداة، يفعلون نقيض هذا؟ هل يظن هذا إلَّا مَنْ هو مِنْ أعظم الناس ضلالاً؟ وذلك أن الفعل إذا حصل معه كمال القدرة عليه، وكمال الإرادة له، وجب وجوده. وهم في أول الإسلام كان المقتضِي لإرادة معاداة الرسول أقوى؛ لكثرة أعدائه وقلة أوليائه، وعدم ظهور دينه[4] وكانت

(١) (ن)، (س)، (ب): «ورسوله». (٢) (ن)، (م): «أظهر».
(٣) (س)، (ن)، (م): «ممن». والتصويب من (ب).
(٤) (س)، (ن)، (م): «وعدم ظهور دينه باليد واللسان». والعبارة الأخيرة جاءت في هذه النسخ في غير موضعها الصحيح، وأثبتها محقق (ب) في مكانها الصحيح، كما سنذكره بعد قليل.

قدرة مَنْ يعاديه(١) باليد واللسان حينئذٍ(٢) أقوىٰ، حتىٰ كان يعاديه آحاد الناس، / ويباشرون أذاه بالأيدي والألسن. ولما ظهر الإسلام وانتشر، كان المقتضِي للمعاداة ٧/ ٤٧٨
أضعف، والقدرة عليها أضعف. ومن المعلوم أن من ترك المعاداة أولاً، ثم عاداه ثانياً لم يكن إلَّا لتغيّر(٣) إرادته أو قدرته.

ومعلوم أن القدرة على المعاداة كانت أولاً أقوىٰ، والموجب لإرادة المعاداة كان أولاً أولىٰ، ولم يتجدد [عندهم](٤) ما يوجب تغيّر إرادتهم ولا قدرتهم، فعُلِم علماً يقينيًّا أن القوم لم يتجدد عندهم ما يوجب الردة عن دينهم البتة، والذين ارتدُّوا بعد موته إنَّما كانوا ممن أسلم بالسيف، كأصحاب مسيلمة وأهل نجد، فأمَّا المهاجرون الذين أسلموا طوعاً فلم يرتد منهم - ولله الحمد - أحد، وأهل مكة لما أسلموا بعد فتحها همَّ طائفة منهم بالردَّة، ثم ثبَّتهم الله بسهيل بن عمرو.

وأهل الطائف لما حاصرهم(٥) النبي ﷺ بعد فتح مكة، ثم رأوا ظهور الإسلام، فأسلموا مغلوبين، فهمُّوا بالردَّة، فثبَّتهم(٦) الله بعثمان بن أبي العاص.

فأمَّا أهل مدينة النبي ﷺ فإنَّما أسلموا طوعاً، والمهاجرون منهم والأنصار، وهم قاتلوا الناس على الإسلام، ولهذا لم يرتد من أهل المدينة أحدٌ، بل ضعف غالبهم بموت النبي ﷺ، وذلَّت أنفسهم عن الجهاد على دينه، حتىٰ ثبَّتهم الله وقوَّاهم بأبي
بكر الصديق - رضي الله عنه -، فعادوا إلى ما كانوا عليه من قوة اليقين، / وجهاد الكافرين، ٧/ ٤٧٩
فالحمد لله الذي منَّ على الإسلام وأهله بصدِّيق/ الأمَّة، الذي أيَّد الله به دينه في حياة ص ٣٢٧
رسوله، وحفظه به بعد وفاته، فالله يجزيه عن الإسلام وأهله خير الجزاء.

فصل

كلام الرافضي على المنهج الرابع في الأدلة الدالة على إمامة علي رضي الله عنه وهي اثنا عشر:

قال الرافضي(٧): «المنهج الرابع: في الأدلَّة الدَّالَّة على إمامته [المستنبطة](٨) من أحواله(٩) وهي اثنا عشر».

ثم ذكر: كان أزهد الناس وأعبدهم وأعلمهم وأشجعهم، وذكر أنواعاً من خوارق العادات له، واجتماع الفضائل على أوجه(١٠) تقدَّم بها عليهم، فقال(١١):

---

(١) (م): «وكانت قدرة معادية». (٢) (ن): «من يعاديه حينئذ»؛ (م): «معاديه حينئذٍ».
(٣) (م): «لتعين»، وهو تحريف. (٤) «عندهم»: ساقطة من (ن)، (م).
(٥) (م)، (س)، (ب): «حصرهم». (٦) (م): «وثبهم».
(٧) في (ك) ص ١٧٤ (م). (٨) «المستنبطة»: ساقطة من (ن)، (م)، (س)، (ب). وأثبتها من (ك).
(٩) (ك): «من أحواله عليه السلام». (١٠) (ن)، (م): «وجه».
(١١) بعد كلام ابن المطهر السابق مباشرة.

«الأول: أنه كان أزهد الناس بعد رسول الله ﷺ»(١).

والجواب: المنع؛ فإن أهل العلم بحالهما يقولون: أزهد الناس بعد رسول الله ﷺ الزهد الشرعي: أبو بكر وعمر. وذلك أن أبا بكر كان له مال يكتسبه(٢) فأنفقه كله
٧/ ٤٨٠ في سبيل الله، وتولّى الخلافة، / فذهب إلى السوق يبيع ويتكسّب(٣)، فلقيه عمر وعلى يده أبراد، فقال له: أين تذهب؟ فقال: أظننت أنّي تارك(٤) طلب المعيشة لعيالي؟ فأخبر بذلك أبا عبيدة والمهاجرين، ففرضوا له شيئاً، فاستحلف عمر وأبا عبيدة، فحلفا له أنه يُباح(٥) له أخذ درهمين كل يوم، ثم ترك ماله في بيت المال، ثم لما حضرته الوفاة أمر عائشة أن تردّ إلى بيت المال ما كان قد دخل في ماله من مال المسلمين، فوجدت جرد قطيفة لا يساوي خمسة دراهم، وحبشية ترضع ابنه، أو عبداً حبشياً وبعيراً ناضحاً، فأرسلت بذلك إلى عمر. فقال عبد الرحمـٰن بن عوف له: أتسلب هـٰذا عيال أبي بكر؟ فقال: كلا ورب الكعبة، لا يتأثّم(٦) منه أبو بكر في حياته، وأتحمله أنا بعد موته.

وقال بعض العلماء: عليّ كان زاهداً، ولكن الصدّيق أزهد منه؛ لأنَّ أبا بكر كان له المال الكثير في أول الإسلام والتجارة الواسعة، فأنفقه في سبيل الله، وكان حاله في الخلافة ما ذُكِر، ثم ردّ ما تركه لبيت المال.

قال ابن زَنْجُوَيْه(٧): «وأمَّا عليّ فإنه كان في أول الإسلام فقيراً يُعال ولا يعول، ثم استفاد المال: الرباع، والمزارع، والنخيل، والأوقاف، واستُشهد وعنده تسع
٧/ ٤٨١ عشرة سرية، وأربع نسوة، وهـٰذا كله مباح ـ ولله/ الحمد ـ ولم يأمر(٨) بردّ ما تركه(٩) لبيت المال. وخطب الحسن الناس بعد وفاته فقال: ما ترك(١٠) صفراء ولا بيضاء، إلّا سبعمائة درهم بقيت من عطائه».

وروى الأسود بن عامر: حدَّثنا شريك النخعي، عن عاصم بن كليب، عن محمد بن كعب القرظي قال: [قال](١١) عليّ: لقد رأيتني على عهد رسول الله ﷺ

(١) (ك): «أنه عليه السلام كان أزهد الناس بعد رسول الله ﷺ وآله».
(٢) (م): «مكتسبه»؛ (س)، (ب): «يكسبه». (٣) (ن)، (س)، (ب): «ويكتسب».
(٤) (ن)، (س)، (ب): «تركت». (٥) (م): «مباح». (٦) (م): «لا يتألم».
(٧) هو: حميد بن مخلد أو حميد بن زنجويه، بن قتيبة الأزدي النسائي، أبو أحمد، من حفاظ الحديث، مصنّف كتاب «الأموال» وكتاب «الترغيب والترهيب». حدّث عنه أبو داود السجستاني والنسائي وغيرهما، وتوفي سنة ٢٥١هـ. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٥٠ـ٥٥١؛ الأعلام ٢/ ٣١٩.
(٨) (ن)، (س): ولم يؤمر». (٩) (ن)، (س)، (ب): «ما ترك».
(١٠) (س): «ما تركت»، وهو خطأ. (١١) «قال»: في (ب) فقط.

أربط الحجر على بطني من شدة الجوع، وإن صدقة مالي لتبلغ اليوم أربعين ألفاً[1]. رواه أحمد عن حجّاج عن شريك[2]، ورواه إبراهيم بن سعيد الجوهري، وفيه: لتبلغ أربعة آلاف دينار.

فأين هذا من زهد أبي بكر؟! وإن كانا - رضي الله عنهما - زاهدَيْن؟!

٧/ ٤٨٢ وقال ابن حزم[3]: «وقال قائلون: عليّ كان أزهدهم» قال: «وكذب هذا/ الجاهل، وبرهان ذلك: أن الزهد إنّما هو عزوف[4] النفس عن حبّ الصوت، وعن المال، وعن اللذّات، وعن الميل إلى الولد والحاشية. ليس للزهد[5] معنًى يقع عليه اسم الزهد إلّا هذا المعنى. فأمّا عزوف النفس عن المال فقد عَلِمَ كل من له أدنى بصر بشيء من الأخبار الخالية أن أبا بكر أسلم وله مال عظيم. قيل: أربعين ألفاً[6] أنفقها في سبيل الله كلها، وأعتق المستضعفين من العبيد المؤمنين المعذّبين في ذات الله، ولم يعتق عبيداً أجلاداً[7] يمنعونه، لكن كل معذَّب ومعذّبة في الله عز وجل، حتى هاجر مع رسول الله ﷺ، ولم يبق لأبي بكر من جميع ماله إلّا ستّة آلاف درهم، حملها كلها مع رسول الله ﷺ، ولم يُبق لبنيه منها درهماً، ثم أنفقها كلها في سبيل الله، حتى لم يبق له منها شيء، وبقي في عباءة له قد خلّلها بعود، إذا نزل فرشها، وإذا ركب لبسها، إذ تموّل غيره من الصحابة، واقتنى الرباع الواسعة، والضياع العظيمة من حلّها وحقّها، إلّا أن من آثر بذلك [الله][8] في سبيل الله[9] أزهد ممن أنفق وأمسك. ثم وَلِيَ الخلافة فما اتخذ جارية، ولا توسّع في مال. وعدَّ عند موته[10] ما أنفق على نفسه وولده من مال الله، الذي لم يستوف منه/ إلّا بعض حقه، ٧/ ٤٨٣ وأمر[11] بصرفه إلى بيت المال من صلب ماله الذي حصل له من سهامه في المغازي والمقاسم مع رسول الله ﷺ.

---

(١) الحديث في كتاب «فضائل الصحابة» بهذا الإسناد ٢/ ٧١٢ (رقم ١٢١٨).

(٢) في «فضائل الصحابة» الرقم السابق والأرقام ٨٩٩، ٩٢٧، ١٢١٧. وضعف المحقق الحديث في كل أسانيده السابقة وتكلم عليه ١/ ٥٣٩ وقال عن شريك ٢/ ٧١٢: «شريك بن عبد الله النخعي سيء الحفظ». وانظر كلامه على الحديث ١/ ٥٣٩ وفيه قوله: «وأخرجه الدولابي في الكنى (٢/ ١٦٣)، عن شريك بدون قوله: وإن صدقتي.. إلخ. وليس في الحديث تصريح أنه ﷺ أيضاً كان يربط الحجر، لكنه محتمل، غير أنه لا يصح في حق النبي ﷺ..».

(٣) في كتابه «الفصَل في الملل والأهواء والنِّحَل» ٤/ ٢١٦ - ٢١٨. وهناك فروق بين نص كتابنا وبين «الفصل» سأشير إلى أهمها إن شاء الله.

(٤) الفصَل: «غروب». (٥) الفصَل: «الزهد». (٦) الفصَل: «أربعين ألف درهم».

(٧) الفَصَل: «جلدا». (٨) «الله»: ليست في (ن)، (م).

(٩) الفِصَل: «إلا أن من أثر بذلك سبيل الله». (١٠) (س)، (ب): «وعند موته». (١١) (ب): «أمر».

فهٰذا هو الزهد في اللذَّات والمال الذي لا يدانيه(١) فيه أحد من الصحابة: لا عليّ ولا غيره، إلَّا أن يكون أبَا ذر(٢) وأبا عبيدة، من المهاجرين الأوّلين، فإنهما جريا علىٰ هٰذه الطريقة التي فارقا عليها رسول الله ﷺ...

ولقد تلا(٣) أبا بكر عمر(٤) في هٰذا الزهد، وكان فوق عليّ في ذلك، يعني في إعراضه عن المال واللذَّات.

وأمَّا عليّ - رضي الله عنه - فتوسَّع في هٰذا المال من حلِّه، ومات عن أربع زوجات، وتسع عشرة أم ولد، سوىٰ الخدم والعبيد، وتوفي عن أربعة وعشرين ولداً من ذكر وأنثىٰ، وترك لهم من العقار والضياع ما كانوا به من أغنياء قومهم ومياسيرهم.

هٰذا أمرٌ مشهورٌ، لا يقدر علىٰ إنكاره من له أقل علم بالأخبار والآثار. ومن جملة عقاره ينبع(٥) التي تصدق بها، كانت تغل ألف وُسْق تمر سوىٰ زرعها فأين هٰذا من هٰذا؟!

٧/ ٤٨٤ وأمَّا حبّ الولد(٦) والميل إليهم وإلىٰ الحاشية، فالأمر في هٰذا أبْيَن من أن/
ظ ٣٢٧ يخفىٰ علىٰ أحد له أقل علم بالأخبار، فقد كان لأبي بكر - رضي الله عنه - من/ القرابة والولد مثل طلحة بن عبيد الله(٧)، من المهاجرين الأوَّلين، والسابقين من ذوي الفضائل العظيمة في كل باب من أبواب الفضائل في الإسلام، ومثل ابنه عبد الرحمٰن بن أبي بكر، وله مع النبي ﷺ صحبة قديمة، وهجرة سابقة، وفضل ظاهر، فما استعمل أبو بكر أحداً منهم علىٰ شيء من الجهات، وهي بلاد اليمن كلها علىٰ سعتها وكثرة أعمالها، وعُمان، وحضرموت، والبحرين، واليمامة، والطائف، ومكة، وخَيْبَر، وسائر أعمال الحجاز. ولو استعملهم لكانوا لذلك أهلاً، ولكن خشي المحاباة، وتوقع أن يميله إليهم شيء من الهوىٰ.

ثم جرىٰ عمر - رضي الله عنه - علىٰ مجراه في ذلك، لم يستعمل من بني عدي بن كعب أحداً علىٰ سعة البلاد وكبرها(٨)، وقد فتح الشام(٩) ومصر وجميع مملكة الفرس(١٠) إلىٰ خراسان، إلَّا النعمان بن عدي وحده علىٰ ميسان، ثم أسرع بعزله.

---

(١) (ن)، (س): «لا يباينه»، وهو تحريف. وفي (ب): «لا يضاهيه». (٢) (ب): «أبان»، وهو تحريف.
(٣) ترك ابن تيمية في هٰذا الموضع ما يقرب من سطرين من كلام ابن حزم.
(٤) (ن)، (م): «وعمر»، وهو خطأ. (٥) كلمة «ينبع»: ساقطة من «الفصل». (٦) (س): «الوليد».
(٧) (ن)، (م)، (س)، (ب): «طلحة بن عبد الله». والتصويب من «الفِصَل» ٤/ ٢١٧.
(٨) (م): «وكثرها»؛ الفصل: «وكثرتها».
(٩) (م): «وقد فتح الله الشام». (١٠) (س)، (ب): «فرس».

وفيهم من الهجرة ما ليس في شيء من أفخاذ قريش؛ لأنَّ بني عَدِيّ لم يبق منهم أحد بمكة إلَّا هاجر، وكان فيهم مثل سعيد بن زيد، أحد المهاجرين الأوّلين ذي السوابق، وأبي الجهم بن حذيفة، وخارجة بن حذافة، ومعمّر بن عبد الله [وابنه] عبد الله بن عمر(١).

٤٨٥/٧ / ثم لم يستخلف أبو بكر ابنه عبد الرحمـٰن، وهو أحد الصحابة، ولا استعمل عمر ابنه(٢) في حياته ولا بعد موته(٣)، وهو من فضلاء الصحابة وخيارهم، وقد رضي بخلافته بعض الناس(٤)، وكان أهلاً لذلك، ولو استخلفه لما اختلف عليه أحد، فما(٥) فعل.

ووجدنا عليّاً إذ وَلِيَ قد استعمل أقاربه: ابن عباس(٦) على البصرة، وعبيد الله ابن عباس على اليمن، وقُثَماً ومعبداً ابني العباس(٧) على مكة والمدينة، وجعدة بن هبيرة(٨)، وهو ابن أخته أم هانئ بنت أبي طالب على خراسان، ومحمد بن أبي بكر، وهو ابن امرأته وأخو ولده على مصر.

ورضي ببيعة الناس الحسن ابنه بالخلافة بعده. ولسنا ننكر استحقاق الحسن للخلافة، ولا استحقاق عبد الله بن عباس للخلافة، فكيف بإمارة البصرة؟ لكنا نقول: إن من زهد في الخلافة لولدٍ مثل عبد الله بن عمر أو عبد الرحمـٰن بن أبي بكر
٤٨٦/٧ والناس متفقون(٩) عليه، وفي تأمير مثل طلحة بن/ عبيد الله وسعيد بن زيد، فلا شك أنه أتم زهداً وأعزف(١٠) عن جميع معاني الدنيا نفساً(١١) ممن يأخذ ما أبيح له أخذه(١٢).

فَصَحَّ بالبرهان الضروري: أنَّ أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ أزهد من جميع الصحابة، ثم عمر رضي الله تعالى عنه(١٣)».

---

(١) (س)، (ن)، (م): «ومعمر بن عبد الله بن عمر»؛ (ب): «ومعمر بن عبد الله وعبد الله بن عمر». والمثبت من «الفصَل» ٤/ ٢١٧.
(٢) (ن)، (س)، (ب): «ولا استعمل ابنه عمر».
(٣) الفصَل: «ولا استعمل عمر ابنه عبد الله على الخلافة».
(٤) الفصَل: «وقد رضي به الناس».
(٥) (ب): «فيما».
(٦) الفصَل: «عبد الملك بن عباس»، وهو خطأ. وذكر ابن حجر في «الإصابة» ٢/ ٣٢٥ في ترجمة عبدالله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: «فلم يزل ابن عباس على البصرة حتى قُتل عليّ».
(٧) الفصَل: «وخثعم ومعبد ابني العباس»، وهو خطأ. وانظر: الأعلام ٦/ ٢٩ وفيه: «وولاه عمه علي ابن أبي طالب على المدينة، فاستمر فيها إلى أن قُتل عليّ». وانظر أيضاً: تهذيب التهذيب ٨/ ٣٦١ ـ ٣٦٢.
(٨) الفصَل: «وجعدة بن نميرة»، وهو خطأ. انظر: تهذيب التهذيب ٢/ ٨١.
(٩) (م): «يتفقون».
(١٠) الفصَل ٤/ ٢١٨: «أو أعزب»، وهو خطأ.
(١١) الفصَل: «يقينا».
(١٢) الفصَل: «ممن أخذ منها [مما] أبيح له أخذه».
(١٣) (س)، (ب): «عنه والله أعلم».

فصــل

تابع كــلام الرافضي على زهد عليّ رضي الله عنه..

قال الرافضي[(١)]: «عليّ قد[(٢)] طلّق الدنيا ثلاثا، وكان قوته جريش الشعير، وكان يختمه لئلا يضع الإمامان فيه أُدْماً[(٣)]، وكان يلبس خشن الثياب وقصيرها، ورقّع مدرعته حتىٰ استحىٰ[(٤)] من رقعها[(٥)]، وكان حمائل سيفه ليفاً[(٦)] وكذا نعله.

وروىٰ أخطب خوارزم عن عمّار قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يا عليّ إن الله زيّنك بزينة لم يزين العباد بزينة أحبّ[(٧)] إلىٰ الله منها: زهّدك في الدنيا، وبغّضها
٧/ ٤٨٧ إليك، / وحبّب إليك الفقراء، فرضيت بهم أتباعاً، ورضوا بك إماماً. يا عليّ طوبىٰ لمن أحبك وصدق عليك، والويل لمن أبغضك وكذب عليك. (٨ أما من أحـبّك وصدق عليك فإخوانك في دينك، وشركاؤك في جنتك. وأما من أبغضك وكذب عليك٨) فحقيق علىٰ الله أن يقيمهم[(٩)] مقام الكذّابين.

قــال[(١٠)] سويد بن غفلة: دخلت علىٰ عليّ العصر، فوجدته جالساً بين يديه صفحة فيها لبن حار، وأجد ريحه من شدة حموضته، وفي يده رغيف أرىٰ قشار الشعير في وجهه وهو[(١١)] يكسر بيده أحياناً، فإذا غلبه كسره بركبته[(١٢)]، فطرحه فيه[(١٣)]، فقال: ادن فأَصِبْ من طعامنا هٰذا. فقلت: إني صائم. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من منعه الصيام عن[(١٤)] طعام يشتهيه كان حقًّا علىٰ الله أن يطعمه من طعام الجنة ويسقيه من شرابها. قال: قلت لجاريته وهي قائمة[(١٥)]: ويحك يا فضة، ألا تتقين الله في هٰذا الشيخ؟ ألَا تنخلين طعامه مما أرىٰ فيه من
٧/ ٤٨٨ النخال[(١٦)]؟ فقالت: / لقد عهد[(١٧)] إلينا أن لا ننخل له طعاماً. قال: ما قُلْتَ لها؟ فأَخْبَرْتُهُ. قال[(١٨)]: بأبي وأمي من لم يُنخل له طعام، ولم يشبع من خبز البُرّ ثلاثة أيام حتىٰ قبضه الله عز وجل، واشترىٰ يوماً ثوبين غليظين، فخيّر قنبراً فيهما، فأخذ واحداً ولبس هو الآخر، ورأىٰ في كمّه طولاً عن أصابعه فقطعه.

وقال ضرار بن ضمرة: دخلت علىٰ معاوية بعد قتل أمير المؤمنين عليّ[(١٩)]،

---

(١) في (ك) ص ١٧٤ (م) - ١٧٦ (م). (٢) عبارة «علي قد»: ليست في (ك).
(٣) (ك): «الإمامان عليهما السلام فيه إداما». (٤) (ن): «استحيىٰ»؛ (ك): «استحيا».
(٥) (ك): «من راقعها». (٦) (م): «ليف»؛ (ك): «الليف». (٧) (ك): «هي أحب».
(٨-٨): ساقط من (م). (٩) (ك): «علىٰ الله يوم القيامة أن يقيمه». (١٠) (ك): «وقال».
(١١) «وهو»: ليست في (ك) ص ١٧٥ (م). (١٢) (ك): «يركبه». (١٣) «فيه»: ليست في (ك).
(١٤) (ك): «من». (١٥) (ك): «وهي قائمة بقرب منه».
(١٦) (ك): «له طعامه مما أرىٰ فيه من النخالة». (١٧) (ك): «لقد تقدم».
(١٨) القائل هنا: سويد بن غفلة وقوله التالي عن عليّ - رضي الله عنه -. (١٩) (ك): «بعد قتل عليّ عليه السلام».

فقال: صف لي علياً. فقلت: أعفني. فقال: لا بد من ذلك[١]. فقلت[٢]: أما إذ لا بد، فإنه كان والله بعيد المدى، شديد القوى، يقول فصلا، ويحكم عدلاً، يتفجّر العلم من جوانبه، وتنطق الحكمة من نواحيه، يستوحش من الدنيا وزينتها، ويستأنس[٣] بالليل ووحشته. وكان والله[٤] غزير العبرة، طويل الفكرة، يعجبه[٥] من اللباس ما خشن، ومن الطعام ما قشب، وكان فينا كأحدنا: يجيبنا إذا سألناه، ويأتينا[٦] إذا دعوناه، ونحن -/ والله- مع تقريبه لنا وقربه منا لا نكلّمه[٧] هيبة له، ٧/ ٤٨٩
يعظّم أهل الدين، ويقرّب المساكين، لا يطمع القويّ في باطله، ولا ييأس الضعيف من عدله. فأشهد بالله لقد رأيْتُه وهو يقول: يا دنيا[٨] غُرِّي غيري. أَلِيَ تعرضتِ؟ أم إليَّ تشوفت[٩]؟ هيهات! قد بنتك[١٠] ثلاثاً، لا رجعة فيك[١١]، عمرك قصير[١٢]، وخطرك[١٣] كثير، وعيشك حقير. آه من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق! فبكى معاوية، وقال: رحم الله أبا الحسن كان[١٤] والله كذلك، فما حزنك[١٥] عليه يا ضرار؟ قال: حزن من ذُبح ولدها في حجرها، فلا ترقأ عَبرتها، ولا يسكن حزنها».

الرد عليه **والجواب**: أما زهد عليّ -رضي الله عنه- في المال، فلا ريب فيه، لكن الشأن أنه كان أزهد
٧/ ٤٩٠ من أبي بكر [وعمر][١٦]، وليس فيما ذكره ما يدلُّ على/ ذلك، بل ما كان فيه حقًّا فلا دليل فيه على ذلك، والباقي: إما كذب، وإما ما لا مدح فيه.

[أما كونه طلّق الدنيا ثلاثا][١٧]: فمن المشهور عنه[١٨] أنه قال: «يا صفراء، يا بيضاء، قد طلقتك ثلاثاً، غُرِّي غيري، لا رجعة لي فيك». لكن هذا لا يدلّ على أنه أزهد ممن لم يقل هذا؛ فإن نبينا وعيسى ابن مريم وغيرهما كانوا أزهد منه، ولم

---

(١) (ك): «لا بد أن تصفه».
(٢) (ن)، (م): «فقال»، وهو خطأ. (٣) (ك): «ويأنس». (٤) عبارة «وكان والله»: ليست في (ك).
(٥) (ك): «الفكرة، يقلّب كفه، ويعاتب نفسه، يعجبه». (٦) (ن)، (س)، (ب): «ويلبّينا».
(٧) (ك) ص ١٧٦ (م): «لانكاد نكلمه».
(٨) (ك): «لقد رأيته في بعض مواقفه، وقد أرخى الليل سدوله، وغارت نجومه، قابضاً على لحيته، يتململ تململ السليم، ويبكي بكاء الحزين، ويقول: يا دنيا..».
(٩) (ن)، (س)، (ب): «تشوقت». والمثبت من (م)، (ك)، «وتشوفت الجارية»؛ أي: تزينت.
(١٠) (ك): «هيهات هيهات، غري غيري، قد أبنتك..». و«البت»: القطع.
(١١) (ك): «فيها»؛ (ب): «لي فيك». (١٢) (ك): «فعمرك قصير».
(١٣) (ن)، (س)، (ب): «وبطرك». (١٤) (ن)، (س)، (ب): «فكان»؛ (ك): «قد كان».
(١٥) (ك): «كذلك. قال معاوية: كيف كان حبك له؟ قال: كحب أم موسى لموسى عليه السلام. قال: فما حزنك..». (١٦) «وعمر»: زيادة في (م).
(١٧) ما بين المعقوفتين في (م) فقط. (١٨) «عنه»: ساقطة من (س)، (ب).

يقولوا هـٰذا. ولأن الإنسان إذا زهد لم يجب أن يقول بلسانه[(١)]: قد زهدت، [(٢)]وليس كل من قال: زهدت[٢)]، يكون قد زهد، فلاعدم هـٰذا الكلام يدل على عدم الزهد، ولا وجوده يدل على وجوده، فلا دلالة فيه.

وأمَّا قوله: «إنه كان دائماً يقتات جريش الشعير بلا أُدم[(٣)]». فلا دلالة في هـٰذا؛ لوجهين: أحدهما: أنه كذب. والثاني: أنه لا مدح فيه. فرسول الله ﷺ إمام الزهَّاد كان[(٤)] لا يردّ موجوداً، ولا يتكلّف مفقوداً[(٥)]، بل إن حضر لحم دجاج أكله، أو لحم غنم أكله، أو حلواء أو عسل أو فاكهة أكله، وإن لم يجد شيئاً لم يتكلّفه، وكان ٧/ ٤٩١ إذا حضر طعاماً[(٦)]: فإن اشتهاه أكله وإلَّا تركه، ولا يتكلّف ما لا يحضر، / وربما ربط على بطنه الحجر[(٧)] من الجوع، وقد كان[(٨)] يقيم الشهر والشهرين لا يُوقد في بيته نارٌ.

وقد ثبت في الصحيحين أن رجالاً قال أحدهم: أما أنا فأصوم ولا أفطر، وقال الآخر: أما أنا فأقوم ولا أنام، وقال الآخر: أما أنا فلا أتزوّج النساء، وقال الآخر: أما أنا فلا آكل اللحم. فقال النبي ﷺ: **«لكني أصوم وأفطر، وأقوم وأنام، وأتزوج النساء، وآكل اللحم، فمن رغب عن سُنَّتي فليس منِّي»**[(٩)].

فكيف يُظنّ بعليّ أنه رغب عن سنة النبي ﷺ، ويجعل ذلك من مناقبه؟! وأيّ مدح لمن رغب عنها؟ ثم كيف يُقال: إنَّ عليّاً كان بالعراق ولا يقتات إلَّا شعيراً مجروشاً لا أُدم له، ولا يأكل خبزبُرٍّ ولا لحماً، والنقل المتواتر بخلاف ذلك؟ وهل من الصحابة من فعل ذلك؟ أو هل قال أحد منهم: إن ذلك مستحبٌّ؟

وأمَّا قوله: «كان حمائل سيفه ليفاً، ونعله ليفا». فهـٰذا كذبٌ ولا مدح فيه؛ فقد رُوي أن نعل [رسول الله ﷺ كان من الجلود، وحمائل][(١٠)] سيف النبي ﷺ كانت[(١١)] ذهباً وفضة. والله قد يسَّر الرزق عليهم، فأي مدح في أن يعدلوا عن الجلود مع تيسرها؟ وإنَّما يمدح هـٰذا عند العدم.

٧/ ٤٩٢ / كما قال أبو أُمامة الباهلي: «لقد فتح البلاد أقوام كانت خُطُم خيلهم ليفاً،

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «لم يجب بلسانه أن يقول». (٢ ـ ٢): ساقط من (م).
(٣) (م): «إدام». (٤) (س)، (ب): «وسلم كان إمام الزهاد وكان».
(٥) (س): «مقصودا». (٦) (م): «طعام». (٧) (م): «بالحجر».
(٨) (س)، (ب): «وكان». (٩) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٢/ ٥٤٣).
(١٠) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). (١١) (س)، (ن)، (م): «كان».

ورَكْبِهم العَلَابِيّ»(١) رواه البخاري(٢).

وحديث عمَّار من الموضوعات، وكذلك حديث سويد بن غفلة ليس مرفوعاً إلى النبي ﷺ. وأمَّا حديث الثوب الذي اشتراه، فهو معروف. وحديث ضرار بن ضمرة قد رُوي، وليس في واحد منهما ما يدلّ على أنه أزهد من أبي بكر وعمر، بل من عرف المنقول من سيرة عمر وعدله وزهده، وصرفه الولايات عن أقاربه، ونَقْصِه لابنه في العطاء عن نظيره، ولابنته في العطاء عن نظيرتها، وأكله الخشن مع كونه هو الذي قسم كنوز كسرى وقيصر، وإنَّما كان الذي يقسمه عليٌّ(٣) جزءاً من فتوح عمر، وأنه مات وعليه ثمانون ألف درهم دَيْناً - تبيّن له من وجوه كثيرة أن عمر كان أزهد من عليّ. ولا ريب أن أبا بكر أزهد من عمر(٤).

فصـل

تابع كلام الرافضي على زهد عليّ رضي الله عنه.. ٧/ ٤٩٣

قال الرافضي(٥): «وبالجملة، زهده لم يلحقه أحد فيه، ولا سبقه/ [أحد](٦) إليه. وإذا كان أزهد(٧) كان هو الإمام؛ لامتناع تقدّم المفضول عليه(٨)».

والجواب: أن كلتا القضيتين باطلة. لم يكن أزهد من أبي بكر وعمر، ولا كل من كان أزهد كان أحقَّ بالإمامة. وذلك أن عليّاً كان له من المال والسراري ولأهله ما لم يكن لأبي بكر وعمر.

وقد روى عبدالله بن أحمد، حدَّثنا عليّ بن حكيم، حدَّثنا شريك، عن عاصم ابن كليب، عن محمد بن كعب القرظي قال: سمعت عليّاً قال: كنت مع النبي ﷺ وإنِّي لأربط الحجر على بطني من الجوع، وإن صدقتي اليوم لتبلغ أربعين ألفاً(٩).

وهذا - وإن كان ضعيفاً - فهو يقابل لمن قال: إنه كان لا يأكل في العراق إلَّا خبز الشعير، مع أن ذلك النقل لا إسناد له.

ولا ريب أن عليّاً كان له مال أعظم من مال أبي بكر وعمر، ولو لم يكن إلَّا ما

---

(١) (س)، (ن)، (م): «العلاي». وفي «النهاية في غريب الحديث» ٣/ ١٢١: «العلابيّ جمع علباء، وهو عصب في العنق كانت العرب تشده على أجفان سيوفهم».

(٢) الأثر عن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - بلفظ مختلف - في: البخاري ٤/ ٣٩ (كتاب الجهاد، باب حلية السيوف) ونصه: . . . سمعت أبا أمامة يقول: «لقد فَتَحَ الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة، إنَّما كانت حليتهم العَلَابِيَّ والآنك والحديد».

(٣) (م): «الفيء»، وهو تحريف.

(٤) (س)، (ب): «من عمر، والله أعلم».

(٥) في (ك) ص ١٧٦ (م).

(٦) «أحد»: زيادة من (ك).

(٧) (ك): «أزهد الناس».

(٨) (ك): «تقديم المفضول على الفاضل».

(٩) سبق هذا الحديث فيما مضى (٤/ ٣٥٣).

ظ ٣٢٨ كان عمر يعطيه وأولاده / وأهل بيته، فإنه كان يعطيهم من المال أعظم مما يعطي سائر قبائل قريش، ولم يكن عمر يعطي أحداً من بني عَدِيٍ ولا تيم ولا غيرهم من القبائل مثل ما كان يعطي أقارب رسول الله ﷺ، فهذا[1] وحده يُوجب سعة أموالهم.

٧/ ٤٩٤ / وعليٌّ له وقف معروف، فهل يوقف الوقوف من لم يكن له مال؟ وعمر إنَّما وقف نصيبه من خيبر، لم يكن له عقار غير ذلك. وعليٌّ كان له عقار بالينبع[2] وغيرها.

فصل

قال الرافضي: الثاني: أن عليًا رضي الله عنه كان أعبد الناس.

قال الرافضي[3]: «الثاني: أنه كان أعبد الناس: يصوم النهار، ويقوم الليل، ومنه تعلّم الناس صلاة الليل ونوافل النهار، وأكثر العبادات والأدعية المأثورة عنه تستوعب الوقت، وكان يصلّي في ليله ونهاره[4] ألف ركعة، ولم يخل في صلاة[5] الليل - حتىٰ في ليلة الهرير. وقال ابن عباس: رأيته في حربه وهو يرقب الشمس، فقلت: يا أمير المؤمنين، ماذا تصنع؟ قال: أنظر إلىٰ الزوال لأصلِّي. فقلت: في هذا الوقت؟ فقال: إنَّما نقاتلهم علىٰ الصلاة[6]. فلم يغفل عن فعل العبادات[7] في أول وقتها في أصعب الأوقات.

٧/ ٤٩٥ وكان إذا أُريد إخراج الحديد[8] من جسده يترك إلىٰ أن يدخل/ في الصلاة، فيبقىٰ متوجهاً إلىٰ الله غفلاً عمَّا سواه، غير مدرك للآلام التي تفعل به.

وجمع بين الصلاة والزكاة، وتصدّق[9] وهو راكع، فأنزل الله تعالىٰ فيه[10] قرآناً يُتلَىٰ. وتصدَّق بقوته وقوت عياله ثلاثة أيام، حتىٰ أنزل الله فيهم[11]: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الإِنسَانِ﴾ [سورة الإنسان: ١]، وتصدَّق ليلاً ونهاراً، وسرًّا وعلانية[12]، وناجىٰ الرسول فقدَّم بين يدي نجواه صدقة[13]، فأنزل الله فيه قرآناً، وأعتق ألف عبدٍ من كسب يده، وكان يؤجّر نفسه وينفق علىٰ رسول الله ﷺ في الشِّعْب. وإذا كان أعبد الناس كان أفضل، فيكون هو الإمام».

الرد عليه والجواب: أن يُقَالَ: هذا الكلام فيه من الأكاذيب المختلقة ما لا يخفىٰ إلَّا علىٰ

---

(١) (س)، (ن)، (م): «وهذا».
(٢) (م): «بالبقيع».
(٣) في (ك) ص ١٧٦ (م) - ١٧٧ (م).
(٤) (ك): «في نهاره وليلته».
(٥) (ك): «بصلاة».
(٦) (س)، (ب): «الصلوات».
(٧) (ك): «العبادة».
(٨) (ك): «شيء من الحديد».
(٩) (ك): «فتصدّق».
(١٠) «فيه»: ليست في (ك).
(١١) (ن)، (س)، (ب): «حتىٰ أنزل فيهم»؛ (ك): «حتىٰ أنزل الله فيه وفيهم عليهم السلام».
(١٢) (ك): «وجهرا».
(١٣) (ك): «صدقات».

أجهل الناس بأحوال القوم. ومع أنه كذب ولا[1] مدح فيه ولا في عامة الأكاذيب، فقوله: إنه كان يصوم النهار ويقوم الليل، كذبٌ عليه. وقد تقدَّم قول النبي ﷺ: «لكني أصوم وأفطر، وأقوم وأنام، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس منِّي».

/ وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال له: «ألم أخْبَر أنك تقول: لأصومن النهار لأقومن الليل ماعشت؟». قال: بلىٰ. قال: «فلا تفعل». وفي رواية[2]: «ألم أخبر أنك تصوم الدهر، وتقرأ القرآن كل ليلة؟»، فقلت: يا نبي الله لم أرد بذلك إلَّا الخير. قال: «فإن حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام». فقلت: يا نبي الله إني أطيق أكثر من ذلك. قال: «فإن لزوجك عليك حقا، ولزورك عليك حقا، ولجسدك عليك حقا». قال: «فصم صوم داود نبي الله، فإنه كان أعبد الناس: كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، واقرأ القرآن في كل شهر». قلت: إني أطيق أكثر من ذلك. قال: «اقرأه في عشرين» إلىٰ أن قال: «في سبع، ولا تزد على ذلك»، وقال في الصوم: «إني أطيق أفضل من ذلك»[3]. ٧/ ٤٩٦

وفي الصحيحين عن عليّ قال: طرقني رسول الله ﷺ وفاطمةَ، فقال: «ألا تقومان فتصليان؟»، فقلت: يا رسول الله إنَّما أنفسنا بيد الله: إذا شاء أن يبعثنا بعثنا. قال: «فولّى وهو يضرب فخذه ويقول: ﴿وَكَانَ الإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾ [سورة الكهف: ٥٤]»[4]. فهٰذا/ الحديث دليل علىٰ نومه في الليل[5] مع إيقاظ النبي ﷺ، ومجادلته حتىٰ ولّىٰ وهو يقول: ﴿وَكَانَ الإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾ [سورة الكهف: ٥٤]. ٧/ ٤٩٧

وقول القائل: «ومنه تعلم الناس صلاة الليل ونوافل النهار».

إن أراد بذلك: أن بعض المسلمين تعلّم ذلك منه، فهكذا كلٌّ من الصحابة علّم بعض الناس. وإن أراد أن المسلمين تعلَّموا ذلك منه، فهٰذا من الكذب البارد[6]. فأكثر المسلمين ما رأوْه، وقد كانوا يقومون بالليل ويتطوعون بالنهار، فأكثر بلاد المسلمين التي فُتحت في خلافةعمر وعثمان رضي الله عنهما، كالشام ومصر والمغرب وخُراسان ما رأَوْه، فكيف يتعلّمون منه؟ والصحابة كانوا كذلك في حياة النبي ﷺ، ومنه

(١) (ب): لا». (٢) (م): «وفي رواية إلىٰ غيره».

(٣) جاءت عدة أحاديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - تضمنت معاني الأحاديث التي ذكرها ابن تيمية - مع اختلاف في الألفاظ - في: البخاري ٣/ ٣٩ - ٤١ (كتاب الصوم، باب حق الجسم في الصوم، باب صوم الدهر، باب حق الأهل في الصوم، باب صوم يوم وإفطار يوم، باب صوم داود ﷺ)؛ مسلم ٢/ ٨١٢ - ٨١٨ (كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر..)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ٦٥٣٤، ٦٤٧٧، ٦٧٦١، ٦٧٦٢، ٦٧٦٦.

(٤) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٢٨٥). (٥) (ن)، (م): «بالليل». (٦) (م): «النادر».

تعلَّمُوا ذلك، ولا يمكن أن يُدَّعىٰ ذلك إلَّا في أهل[(١)] الكوفة.

ومعلوم أنَّهم كانوا تعلَّمُوا[(٢)] ذلك من ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ وغيره قبل أن يقدم إليهم، [(٣)] وكانوا من أكمل الناس علماً[(٤)] وديناً قبل قدوم عليّ ـ رضي الله عنه ـ إليهم، والصحابة كانوا كذلك، وأصحاب ابن مسعود كانوا كذلك قبل أن يقدم إليهم[٣)] العراق.

ص ٣٢٩ / **وأمَّا قوله**: «الأدعية المأثورة عنه تستوعب الوقت»، فعامتها كذب عليه. وهو
٧/ ٤٩٨ كان أجلّ قدراً من أن يدعو بهٰذه الأدعية التي لا تليق بحاله وحال الصحابة، وليس لشيء من هٰذه إسناد. والأدعية الثابتة عن رسول الله ﷺ هي أفضل ما دعا به أحد، وبها يدعو خيار هٰذه الأمة من الأوَّلين والآخرين.

وكذلك قوله: «إنه كان يصلِّي في اليوم والليلة ألف ركعة»، من الكذب الذي لا مدح فيه؛ فإن النبي ﷺ كان مجموع صلاته في اليوم والليلة أربعين ركعة: فرضاً ونفلاً. والزمان لا يتسع لألف ركعة لمن وَلِي أمر المسلمين، مع سياسة الناس وأهله، إلَّا أن تكون صلاته نقراً كنقر الغراب، وهي صلاة المنافقين التي نزَّه الله عنها عليّاً.

وأمَّا ليالي صفّين، فالذي ثبت في الصحيح، أنه قال: الذكر الذي علّمه رسول الله ﷺ لفاطمة: قال: ما تركته منذ سمعته من النبي ﷺ. قيل: ولا ليلة[(٥)] صفّين؟ قال: ولا ليلة صفين، ذكرته من السحر فقلته[(٦)].

٧/ ٤٩٩ وما ذَكَر من إخراج الحديد من جسده، فكذبٌ. فإنَّ عليّاً لم يُعرف أنه/ دخل فيه حديد. وما ذَكَره من جمعه بين الصلاة والزكاة، فهٰذا كذب كما تقدَّم ولا مدح فيه، فإنَّ هٰذا لو كان مستحبًّا لشُرِع للمسلمين، ولو كان يستحب للمسلمين أن يتصدَّقُوا وهم في الصلاة لتصدَّقُوا، فلما لم يستحب هٰذا أحدٌ من المسلمين علمنا أنه ليس عبادة بل مكروه. وكذلك ما ذَكَره من أمر النذر والدراهم الأربعة قد تقدَّم أنَّ

---

(١) (ن)، (س): «ذلك لا في أهل»، وهو خطأ؛ (م): «ذلك في أهل»، وهو خطأ.
(٢) (م): «يتعلمون». (٣ ـ ٣): ساقط من (س)، (ب).
(٤) (م): «وكانوا من الناس تعلما». (٥) (س): «ليالي».
(٦) (س): «فقلت». والحديث عن عليّ ـ رضي الله عنه ـ في عدة مواضع من المسند (ط. المعارف) مطولاً ومختصراً، الأرقام: ٨٣٨، ١٢٢٨، ١٢٤٩، والدعاء الذي علّمه رسول الله ﷺ لعليّ وفاطمة، هو تسبيح الله ثلاثاً وثلاثين وحمد الله ثلاثاً وثلاثين وتكبيره أربعاً وثلاثين عندما يأويان إلىٰ فراشهما. وجاء الحديث بمعناه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ في المسند (ط. المعارف) رقم ٦٥٥٤.

هـٰذا كله كذب، وليس فيه كبير[1] مدح.

وقــوله: «أعتق ألف عـبد من كسب يده»، من الكذب الذي لا يروج إلَّا علىٰ أجهل الناس؛ فإن عليّاً لم يعتق ألف عبد، بل[2] ولا مائة، ولم يكن له كسب بيده يقوم بعُشْر هـٰذا؛ فإنه لم تكن له صناعة يعملها، وكان مشغولاً: إما بجهاد وإما بغيره.

وكذلك قوله: «كان يؤجّر نفسه وينفق علىٰ النبي ﷺ في الشِّعْب»، كذبٌ بيِّنٌ من وجـوه: أحـدها: أنهم لم يكونوا يخرجـون من الشِّعب، ولم يكن في الشعب من يستأجره.

والثاني: أن أباه أبا طالب كان معهم في الشعب، وكان ينفق عليه.

والثالث: أن خديجة كانت موسرة تنفق من مالها.

والرابع: أن عليّاً لم يؤجر نفسه بمكة قط، وكان صغيراً حين كان في الشِّعب؛ إما مراهقاً، وإمَّا[3] محتلماً، فكان عليٌّ في الشِّعب ممن يُنفِق/ عليه؛ إما النبي ﷺ، ٧/ ٥٠٠
وإما أبوه، لم يكن ممن يمكنه أن ينفق علىٰ نفسه، فكيف ينفق علىٰ غيره؟

فإن دخوله في الشعب كان في حياة أبي طالب بالنقل المتواتر، وأبو طالب مات قبل ذهاب النبي ﷺ إلىٰ الطائف باتفاق الناس، وكان موته وموت خديجة متقاربَيْن، فدخوله في الشعب كان في أول الإسلام.

فإنه قد ثبت أن ابن عباس وُلِدَ وهم في الشِّعْب، ومات النبي ﷺ وابن عباس مراهق، وعليٌّ عاش بعد الهجرة أربعين سنة باتفاق الناس، والمبعث قبل ذلك بثلاث عشرة. وأقصىٰ ما قيل في موته: إنه كان ابن ثلاث وستين، فغايته أن يكون حين الإسلام كان له عشر سنين.

فصـــل

قال الرافضي: الثالث: أنه كان أعلم الناس بعد رسول الله ﷺ

قال الرافضي[4]: «الثالث: أنه كان أعلم الناس بعد رسول الله ﷺ»[5].

الرد عليه

والجواب: أن أهل السنة يمنعون ذلك ويقولون ما اتفق عليه علماؤهم: إن أعلم الناس بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر، ثم عمر. وقد ذكر غير واحد الإجماع علىٰ أنَّ أبا بكر أعلم الصحابة كلهم، ودلائل/ ذلك مبسوطة في موضعها؛ فإنه لم يكن أحدٌ ٧/ ٥٠١

(١) (م): «كثير». (٢) «بل»: ساقطةمن (س)، (ب). (٣) (م): «أو». (٤) في (ك) ص ١٧٧ (م).
(٥) لابن المطهر كلام في هـٰذه المسألة لم يذكره ابن تيمية هنا، وسيذكره فيما بعد إن شاء الله.

يقضي ويخطب ويُفتي بحضرة النبي ﷺ إلّا أبو بكر - رضي الله عنه - ، ولم يشتبه على الناس شيء من أمر دينهم إلّا فصّله أبو بكر ؛ فإنهم شكّوا في موت النبي ﷺ فبيّنه أبو بكر ، ثم شكّوا في مدفنه فبيّنه ، ثم شكّوا في قتال مانعي الزكاة فبيّنه أبو بكر ، وبيَّن لهم النص في قوله تعالى : ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [سورة الفتح : ٢٧] ، وبيَّن لهم أن عبداً خيّره الله بين الدنيا والآخرة ، ونحو ذلك . وفسَّر الكلالة فلم يختلفوا عليه .

وكان عليٌّ وغيره يروون عن أبي بكر ، كما في السنن عن عليّ قال : كنت إذا سمعت من النبي ﷺ حديثاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه ، فإذا حدَّثني غيره استحلفته[1] فإذا حلف لي صدّقته ، وحدَّثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - قال : قال رسول الله ﷺ : **«ما من مسلم يذنب ذنباً ثم يتوضأ ويصلّي ركعتين يستغفر الله تعالى إلا غفر له»**[2] .

٧/ ٥٠٢ / ولم يُحفظ لأبي بكر فُتيا تخالف نصًّا ، وقد وُجد لعمر وعليّ وغيرهما فتاوى
ظ ٣٢٩ كثيرة تخالف النصوص ، حتى جمع الشافعي مجلداً في خلاف عليّ وابن/ مسعود ، وجمع محمد بن نصر المروزي كتاباً كبيراً في ذلك ، وقد خالفوا الصدِّيق في الجد ، والصواب في الجدّ قول الصدِّيق ، كما قد بيَّنّا ذلك في مصنّف مفرد ، وذكرنا فيه عشرة وجوه تدل على صحة قوله[3] . وجمهور الصحابة معه في الجدّ : نحو بضعة عشر منهم ، والذين[4] نُقِل عنهم خلافه : كزيد وابن مسعود اضطربت ، أقوالهم اضطراباً يبيّن أن قوله هو الصواب دون قولهم .

وقد نقل غير واحد الإجماع على أن أبا بكر أعلم من عليّ ، منهم : الإمام

---

(١) (س) ، (ب) : «أستحلفه» .

(٢) الحديث - مع اختلاف في بعض الألفاظ - عن عليّ عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - في : سنن أبي داود ٢/ ١١٤ - ١١٥ (كتاب الصلاة ، باب في الاستغفار) ، وأوله عن عليّ : كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله ﷺ . . وفيه : وصدق أبو بكر - رضي الله عنه - إنه قال : سمعت رسول الله ﷺ ويقول : ما من عبد يذنب ذنباً فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي . . الحديث . وهو في : سنن الترمذي ٤/ ٢٩٦ (كتاب تفسير القرآن ، تفسير سورة آل عمران) ؛ سنن ابن ماجه ١/ ٤٤٦ (كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء في أن الصلاة كفَّارة) ؛ المسند (ط . المعارف) ١/ ١٥٣ - ١٥٤ ، ١٧٨ . وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه : «إسناده صحيح . . وقد أطال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «التهذيب» الكلام على هذا الحديث (١/ ٢٦٧ - ٢٦٨) . . وقال : «هذا الحديث جيد الإسناد» ، وأشار إليه البخاري في التاريخ الكبير ٢/ ١/ ٥٥» .

(٣) ذكر ابن عبد الهادي في كتابه «العقود الدرية» ص ٥٩ من مؤلفات ابن تيمية : «وله مسألة في أن الجد يُسقط الإخوة» .

(٤) (س) ، (ب) : «والذي» .

منصور بن عبد الجبار السمعاني المروزي أحد أئمة الشافعية، وذكر في كتابه «تقويم الأدلة» الإجماع من علماء السنة: أن أبا بكر أعلم من عليّ، كيف وأبو بكر كان بحضرة النبي ﷺ يُفتي ويأمر وينهىٰ ويخطب، كما كان يفعل ذلك إذا خرج النبي ﷺ -هو وإياه- يدعو الناس إلىٰ الإسلام، ولما هاجروا، ويوم حنين، وغير ذلك من المشاهد، وهو ساكت يقرّه، ولم تكن هـٰذه المرتبة لغيره.

وكان النبي ﷺ في مشاورته لأهل الفقه والرأي يقدّم في الشورىٰ أبا بكر وعمر، فهما اللذان يتكلمان في العلم، ويتقدمان/ بحضرته علىٰ سائر الصحابة، مثل ٧/ ٥٠٣
مشاورته في أُسارىٰ بدر وغير ذلك، وقد روي في الحديث أنه قال[1]: «**إذا اتفقتما على أمر لم أخالفكما**»[2]. وفي السنن عنه أنه قال: «**اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر**»[3]، ولم يحصل هـٰذا لغيرهما، بل قال: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء**»[4]، فأمر باتِّباع سنة[5] الخلفاء الأربعة، وخصَّ أبا بكر وعمر بالاقتداء. ومرتبة المقتدَىٰ به في أفعاله وفيما سَنَّه[6] للمسلمين فوق مرتبة المتبع فيما سَنَّه[6] فقط.

وفي صحيح مسلم: أنَّ أصحاب محمد ﷺ كانوا معه في سفر، فذَكَر الحديث، وفيه: «**إن يطع القوم أبا بكر وعمر يرشدوا**»[7]، وثبت عن ابن عباس أنه كان يفتي بكتاب الله، فإن لم يجد فبما في سنَّة رسول الله، فإن لم يجد أفتىٰ بقول أبي بكر وعمر. ولم يكن يفعل ذلك بعثمان ولا بعليّ. وابن عباس هو حبر[8] الأمَّة وأعلم الصحابة في زمانه، وهو يفتي بقول أبي بكر وعمر مقدِّماً لهما علىٰ قول غيرهما. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**اللهم فقّهه في الدين وعلّمه التأويل**»[9].

/ وأبو بكر وعمر أكثر اختصاصاً بالنبي ﷺ من سائر الصحابة، وأبو بكر أكثر اختصاصاً به؛ فإنه كان يسمر عنده عامة الليل: يحدّثه في العلم والدين ومصالح المسلمين. كما روىٰ أبو بكر بن أبي شيبة[10]: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، ٧/ ٥٠٤

---

(١) (س): «ذلك أنه قال»؛ (ب): «ذلك فإنه قال».
(٢) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٥٩٤). (٣) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٠٥).
(٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٦٢٠). (٥) (س)، (ب): «فأمر بسنة». (٦) (م): «يسنّه».
(٧) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٥٩٥). (٨) (ن)، (م): «خير»، وهو تحريف.
(٩) جاء الشطر الأول من هـٰذا الحديث عن ابن عباس -رضي الله عنهما- في: البخاري ١/ ٤١ (كتاب الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء)؛ مسلم ٤/ ١٩٢٧ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عبدالله بن عباس..). وجاء الحديث كاملاً في المسند (ط. المعارف) ٤/ ١٢٧ (رقم ٢٣٩٧)، وبمعناه (رقم ٢٤٢٢)، ثم جاء كاملاً (رقم ٢٨٨١، ٣٠٣٣، ٣١٠٢).
(١٠) في «الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار» ٢/ ٢٨٠، تحقيق: الأستاذ عبد الخالق الأفغاني، ط. الثاني، ط. الدار السلفية، بومباي، الهند، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

حدثنا إبراهيم، حدثنا علقمة[١] عن عمر قال: كان النبي ﷺ يسمر عند أبي بكر في الأمر[٢] من أمر المسلمين وأنا معه[٣].

وفي الصحيحين عن عبد الرحمٰن بن أبي بكر: أن أصحاب الصفَّة كانوا ناساً فقراء، وأن النبي ﷺ قال مرة: **«من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس وسادس، وإن أبا بكر جاء بثلاثة، وانطلق نبي الله ﷺ بعشرة، وإن أبا بكر تعشَّى عند النبي ﷺ، ثم لبث حتى صُلّيت العشاء، ثم رجع فلبث حتى نعس**
٧/ ٥٠٥ **رسول الله ﷺ، فجاءنا[٤] بعد ما مضى من الليل ما شاء الله. قالت امرأته: ما/ حبسك عن أضيافك؟ قال: أو ما عشيتهم[٥]؟ قالت: أبَوْا حتى تجيء: عرضوا عليهم العشاء فغلبوهم»** وذكر الحديث[٦].

وفي رواية قال: «كان أبي يتحدث إلى النبي ﷺ من الليل، وفي سفر الهجرة لم يصحب غير أبي[٧]، ويوم بدر لم يبق معه في العريش غيره»[٨].

وقال: **«إنَّ أمَنَّ الناس علينا[٩] في صحبته وذات يده أبو بكر، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً»**، وهٰذا من أصح الأحاديث الصحيحة المستفيضة في الصحاح من وجوه كثيرة[١٠].

٧/ ٥٠٦ وفي الصحيحين عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: «كنت جالساً/ عند النبي ﷺ إذ

---

(١) المصنف: «عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة».
(٢) (س)، (ب): «يسمر في الأمر عند أبي بكر».
(٣) المصنف: «كان رسول الله ﷺ يسمر عند أبي بكر الليلة كذلك في الأمر من أمور المسلمين وأنامعه، وإنه سَمر عنده ذات ليلة وأنا معه».
(٤) (س)، (ن)، (م): «فجاء».
(٥) (س)، (ن)، (م): «وما». وفي (ب): «أو ما عشيتيهم». والتصويب من «صحيح مسلم».
(٦) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عبد الرحمٰن بن أبي بكر رضي الله عنهما في: البخاري ١/ ١٣٤ (كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر مع الضيف والأهل)، ٤/ ١٩٤ - ١٩٥ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام)، ٨/ ٣٣ (كتاب الأدب، باب قول الضيف لصاحبه: لا آكل حتى تأكل)؛ مسلم ٣/ ١٦٢٧ - ١٦٢٨ (كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره)؛ سنن أبي داود ٣/ ٣٠٨ - ٣٠٩ (كتاب الأيمان والنذور، باب فيمن حلف على طعام لا يأكله)؛ المسند (ط. المعارف) ٣/ ١٥٩ - ١٦١ (رقم (١٧١٢). وانظر رقم: ١٧٠٢، ١٧٠٤، ١٧١٣.
(٧) (ن)، (م): «غير أبي بكر».
(٨) لم أجد هٰذه الرواية بهٰذا اللفظ مع مراجعتي للمواضع السابقة كلها. وفي مسلم في الحديث رقم ١٧٧ (كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف)، قال عبد الرحمٰن بن أبي بكر - رضي الله عنهما -: «نزل علينا أضياف لنا. قال: وكان أبي يتحدث إلى رسول الله ﷺ من الليل».
(٩) (س)، (ب): «عليّ». (١٠) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٤/ ٧٥).

أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتىٰ أبدىٰ من ركبتيه، فقال النبي ﷺ: «**أما صاحبكم فقد غامر فسلم**». وقال: «**إنه كان بيني وبين ابن الخطاب شيء، فأسرعت إليه، ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي، فأبى عليَّ، وإني أتيتُك، فقال «يغفر الله لك يا أبا بكر»** ثلاثاً. ثم إن عمر ندم، فأتىٰ منزل أبي بكر فلم يجده، فأتىٰ النبي ﷺ، فجعل وجه النبي ﷺ يتمعّر، وغضب حتىٰ أشفق أبو بكر، وقال: أنا كنت أظلم يا رسول الله، مرتين. فقال النبي ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ بعثني إليكم فقلتم: كذبتَ، وقال أبو بكر: صَدَقَت**[1]. **وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركو ليس صاحبي؟ فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟**»، فما أُوذي بعدها. قال البخاري: سبق بالخير[2].

وقد تقدَّم ما في الصحيحين أن أبا سفيان يوم أُحد لم يسأل إلا عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر[3]؛ لعلمه وعلم سائر الناس أنَّ هـٰؤلاء هم رءوس الإسلام، وأن قيامه بهم.

ص ٣٣٠ ولهـٰذا، لما سأل الرشيد مالك بن أنس عن منزلتهما من النبي صلَّىٰ الله/ وسلَّم، فقال: «منزلتهما منه في حياته كمنزلتهما منه في مماته»، قال: «شفيتني يا مالك، شفيتني يا مالك».

٧/ ٥٠٧ / وكثرة الاختصاص والصحبة، مع كمال المودة والائتلاف[4] والمحبة، والمشاركة في العلم والدين تقتضي أنهما أحق بذلك من غيرهما. وهـٰذا ظاهر بيِّنٌ لمن له خبرة بأحوال القوم.

أمَّا الصدِّيق فإنه مع قيامه بأمور من العلم والفقه عجز عنهما غيره حتىٰ بيّنها لهم[5]، لم يُحفظ له قول يخالف فيه نصًّا. وهـٰذا يدلُّ علىٰ غاية البراعة والعلم. وأما غيره فحُفظت له أقوال كثيرة خالفة النصوص، لكون النصوص لم تبلغه.

والذي وُجد لعمر من موافقته[6] النصوص أكثر من موافقة عليّ، يعرف هـٰذا من عرف مسائل العلم وأقوال العلماء فيها والأدلة الشرعية ومراتبها. وذلك مثل عدّة المتوفَىٰ عنها زوجها؛ فإنَّ قول عمر فيها هو الذي وافق النصّ، دون القول الآخر. وكذلك مسألة الحرام: قول عمر وغيرها فيها هو الأشبه بالنصوص من

---

(١) (س)، (ب): «صدق».

(٢) جاء هـٰذا الحديث من قبل في هـٰذا الجزء مختصراً (٤/ ٧٧)، ثم جاء مطولاً (٤/ ١٦٢)، وتكلّمت عليه هناك وذكرت مكانه في البخاري.

(٣) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٢٥).

(٤) (س)، (ب): «والإسلام»، وهو تحريف.

(٥) (س)، (ب): «عجز عنها عمر حتىٰ بينها له».

(٦) (س)، (ب): «موافقة».

القول الآخر الذي هو قول عليّ. وكذلك المخيَّرة التي خيَّرها زوجها، والمفوّضة للمهر، ومسألة الخلية(١) والبرية والبائن والبتّة(٢)، وكثير من مسائل الفقه.

وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «**قد كان في الأمم قبلكم محدَّثون، فإن يكن في أمتي أحد فعمر**»(٣).

٧/ ٥٠٨ وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «**رأيت كأني أتيت/ بقدح لبن فشربت، حتى إني لأرى الريَّ يخرج من أظافري، ثم ناولت فضلي عمر**»، قالوا: ما أوّلته يا رسول الله؟ قال: «**العلم**»(٤).

وفي الترمذي وغيره عنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ أنه قال: «**لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر**». ولفظ الترمذي: «**لو كان بعدي نبي لكان عمر**»، قال الترمذي: «حديث حسن»(٥).

وأيضاً، فإن الصديق استخلفه النبي ﷺ على الصلاة، التي هي عمود الإسلام، وعلى إقامة المناسك قبل أن يحج النبي ﷺ، فنادى: «**أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عُريان**»، وأردفه بعليٍّ فقال: أمير أم مأمور؟ فقال: بل مأمور(٦). فأمَّر أبا بكر على عليٍّ، فكان ممن(٧) أمَرَه النبي ﷺ أن يسمع ويطيع لأبي بكر. وهذا بعد غزوة تبوك التي استخلف فيها عليّاً على المدينة.

وكتاب أبي بكر في الصدقات أصح الكتب وآخرها(٨). ولهذا عمل به عامة الفقهاء، وغيره في كتابه ما هو متقدّم منسوخ. فدلّ على أنه أعلم بالسنة الناسخة.

وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال: كان أبو بكر أعلمنا بالنبي ﷺ(٩).

٧/ ٥٠٩ / وأيضاً، فالصحابة لم يتنازعوا في زمن أبي بكر في مسألة إلّا فصّلها، وارتفع النزاع بينهم بسببه، كتنازعهم في وفاة النبي ﷺ، ودفنه، وميراثه، وتجهيزه جيش

(١) (م): «الحليلة». (٢) (س): «والبتته». (٣) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٤٢٠، ٥٣٠).
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٥٣١)، وأوله هناك: «بينا أنا نائم».
(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٥٥١). (٦) سبق هذا الحديث فيما مضى (٤/ ٢٦٦).
(٧) (م): «فيمن». (٨) (س)، (ب): «وأحراها».
(٩) الحديث عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ١/ ١٠٠ (كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد)، وسبق هذا الحديث من قبل، وأوله: خطب النبي ﷺ فقال: «**إنّ اللّه خيرٌ عبداً بين الدنيا وبينما عنده فاختار ما عند الله**». فبكى أبو بكر رضي الله عنه، فقلت في نفسي: ما يبكي هذا الشيخ إن يكن الله خيّر عبداً بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله؟ فكان رسول الله ﷺ هو العبد وكان أبو بكر أعلمنا.. الحديث. وهو في مواضع أخرى في البخاري وفي سنن الترمذي ومسند أحمد. وانظر ما سبق (١/ ٣١٩).

أُسامة، وقتال مانعي الزكاة، وغير ذلك من المسائل الكبار.

بل كان ـ رضي الله عنه ـ هو خليفة رسول الله ﷺ فيهم حقًّا، يعلّمهم، ويقوّمهم، ويشجّعهم، ويبيّن لهم من الأدلة ما تزول معه الشُّبهة، فلم يكونوا معه يختلفون.

وبعده فلم يبلغ علم أحد وكماله علم أبي بكر وكماله، فصاروا يتنازعون في بعض المسائل، كما تنازعوا في الجدّ والإخوة، وفي الحرام، والطلاق الثلاث، وفي متعة الحج، ونفقة المبتوتة وسكناها، وغير ذلك من المسائل المعروفة، مما لم يكونوا يتنازعون فيه على عهد أبي بكر.

وكانوا يخالفون عمر وعثمان وعليّاً في كثير من أقوالهم، ولم يُعرف أنهم خالفوا الصدّيق في شيء مما كان يفتي به ويقضي. وهذا يدل على غاية العلم.

٧/ ٥١٠ / وقام ـ رضي الله عنه ـ مقام رسول الله ﷺ، وأقام الإسلام، فلم يخل بشيء، بل أدخل الناس من الباب الذي خرجوا منه، مع كثرة المخالفين من المرتدّين وغيرهم، وكثرة الخاذلين، فكمل به من علمهم ودينهم ما لا يقاومه فيه أحد.

وكانوا يسمّونه خليفة رسول الله ﷺ، ثم انقطع هذا الاتصال اللفظي بموته. قال أبو القاسم السهيلي: «ظهر سر قوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، في اللفظ والمعنى؛ فإنهم قالوا: خليفة رسول الله ﷺ، ثم انقطع هذا بموته».

وأيضاً، فعليّ تعلّم من أبي بكر بعض السُّنَّة، وأبو بكر لم يتعلّم من عليّ شيئاً. ومما يبين هذا أنَّ علماء الكوفة الذين صحبوا عمر وعليّاً، كعلقمة والأسود وشريح وغيرهم، كانوا يرجّحون قول عمر على قول عليّ. وأما تابعو المدينة ومكة والبصرة، فهذا عندهم أظهر وأشهر من أن يذكر، وإنَّما ظهر[1] علم عليّ وفقهه في الكوفة بحسب مقامه فيها عندهم مدَّة خلافته، وكل شيعة عليّ الذين صحبوه لا يُعرَف عن أحدٍ منهم أنه قدّمه على أبي بكر وعمر، لا في فقه ولا علم ولا دين، بل كل شيعته الذين قاتلوا معه كانوا مع سائر المسلمين متفقين على تقديم أبي بكر وعمر، إلّا من كان ينكر عليه ويذمّه، مع قلتهم وحقارتهم وخمولهم.

وهم ثلاث طوائف: طائفة غلت فيه، وادَّعت فيه الإلهية. وهؤلاء حرّقهم بالنار.

---

(١) عبارة «وإنما ظهر»: ساقطة من (م).

٧/ ٥١١ / وطائفة سبّت أبا بكر، رأسهم عبد الله بن سبأ، فطلب عليّ قتله، حتىٰ هرب منه إلىٰ المدائن.

وطائفة كانت تفضّله، حتىٰ قال: لا يبلغني عن أحد أنه فضّلني[1] علىٰ أبي بكر
ظ ٣٣٠ وعمر إلَّا جلدته/ جلد المفتري[2].

وقد رُوي عن عليّ من نحو ثمانين وجهاً أنه قال علىٰ منبر الكوفة: «خير هٰذه الأمَّة بعد نبيها: أبو بكر وعمر»[3].

وفي صحيح البخاري - وغيره - من رواية رجال همدان خاصته التي[4] يقول فيهم:

ولو كنت بواباً على باب جنّة لقلت لهمدان ادخلي بسلام

أنه قال وقد سأله ابنه محمد بن الحنفية: يا أبت، من خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر. قال: ثم من؟ قال: ثم[5] عمر. قال: ثم أنت؟ قال: إنَّما أبوك رجل من المسلمين[6]؟

٧/ ٥١٢ قال البخاري[7]: حدَّثنا محمد بن كثير، حدَّثنا سفيان الثوري[8]،/ حدَّثنا جامع بن شدّاد[9]، حدَّثنا أبو يعلىٰ منذر الثوري[10] عن محمد بن الحنفية قال: قلت لأبي: يا أبت، من خير الناس[11] بعد رسول الله ﷺ؟ [12] فقال: يا بني أوَما تعرف؟ فقلت: لا[12]. فقال[13]: أبو بكر. قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر»[14].

وهٰذا يقوله لابنه الذي لا يتّقيه، ولخاصته، ويتقدم بعقوبة من يفضّله عليهما، ويراه مفتريا. والمتواضع لا يجوز أن يتقدم بعقوبة من يفضّله عليهما[15]، يقول

---

(١) (م): «يفضّلني».
(٢) جاء هٰذا الأثر في كتاب «فضائل الصحابة» ١/ ٨٣ (رقم ٤٩)، وأوله: «لا يفضلني.. وقال المحقق: «إسناده ضعيف».
(٣) سبق هٰذا الأثر فيما مضىٰ(١/ ٨).
(٤) (م): «خاصة الذين».
(٥) «ثم»: ساقطة من (س)، (ب).
(٦) سبق هٰذا الأثر فيما مضىٰ(١/ ٨)، وأوله في البخاري: «أي الناس خير».
(٧) في صحيحه ٥/ ٧ (كتاب فضائل أصحاب النبي..، باب حدثنا الحميدي..).
(٨) البخاري: «أخبرنا سفيان».
(٩) البخاري: «جامع بن أبي راشد».
(١٠) «منذر الثوري»: ليست في «البخاري».
(١١) البخاري: «لأبي: أي الناس خير».
(١٢ - ١٢): ليست في البخاري.
(١٣) البخاري: «قال».
(١٤) لم أجد هٰذا الأثر في موضع آخر من البخاري. وهو في: سنن أبي داود ٤/ ٢٨٨ (كتاب السنة، باب في التفضيل)؛ كتاب فضائل الصحابة ١/ ١٥٣ - ١٥٤ (رقم ١٣٦)، وفيهما: «جامع أبي راشد، وروايتهما موافقة لرواية البخاري تقريباً».
(١٥) عبارة «يفضله عليهما»: سقطت من (م)، وسقطت «عليهما» من (س)، (ب).

الحق، ولا يسميه مفترياً.

وكل من كان أفضل من غيره من الأنبياء والصحابة وغيرهم فإنه أعلم، ورأس الفضائل العلم. قال تعالىٰ: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة الزمر: ٩]. والدلائل علىٰ ذلك كثيرة، وكلام العلماء كثير في ذلك.

تابع كلام الرافضي على علم علي رضي الله عنه.

وأمَّا قوله(١): «قال رسول الله ﷺ: أقضاكم عليّ. والقضاء يستلزم العلم والدِّين». / فهٰذا الحديث لم يثبت، وليس له إسناد تقوم به الحجَّة(٢). ٧/ ٥١٣

وقوله: «أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل»(٣) أقوىٰ إسناداً منه. والعلم بالحلال والحرام ينتظم القضاء(٤) أعظم مما ينتظم للحلال والحرام. وهٰذا الثاني قد رواه الترمذي وأحمد، والأول لم يروه أحد في(٥) السنن المشهورة ولا المسانيد المعروفة، لا بإسناد صحيح ولا ضعيف، وإنَّما يروىٰ من طريق من(٦) هو معروف بالكذب.

وقول(٧) عمر: «عليّ أقضانا» إنَّما هو [في](٨) فصل الخصومات في الظاهر، مع جواز أن يكون في الباطن بخلافه.

كما في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنَّكم تختصمون إليَّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض،/ فأقضي له بنحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذه، فإنَّما أقطع له قطعة من النار**»(٩). ٧/ ٥١٤

فقد أخبر سيد القضاة أن قضاءه لا يحلّ الحرام. وعلم الحلال والحرام يتناول الظاهر والباطن، فكان الأعلم به أعلم بالدين.

وأيضاً، **فالقضاء نوعان: أحدهما**: الحكم عند تجاحد الخصمين، مثل أن يدَّعي

---

(١) أي ابن المطهر الرافضي في (ك) ص ١٧٨ (م)، وهو تابع لكلامه السابق. (٢) لم أجد هٰذا الحديث.

(٣) الحديث عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ في: سنن الترمذي ٥/ ٣٣٠ (كتاب المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل)، ونصه: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياءً عثمان بن عفان، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأقرؤهم أبيّ بن كعب، ولكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح»، قال الترمذي: «هٰذا حديث غريب لا نعرفه من حديث قتادة إلَّا من هٰذا الوجه.. إلخ». وهو في: المسند (ط. الحلبي) ٣/ ١٨٤، ٢٨١؛ سنن ابن ماجه ١/ ٥٥ (المقدمة، باب فضائل خبَّاب). والحديث في المستدرك وابن حبان، وصححه السيوطي في «الجامع الصغير» والألباني في «صحيح الجامع الصغير» ١/ ٣٠٨، وتكلَّم عليه كلاماً مفصلاً في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٣/ ٢٢٣ ـ ٢٢٥ (رقم ١٢٢٤).

(٤) (ب): «للقضاء». (٥) (س): «لم يروه في»؛ (ب): «لم يرد في».

(٦) (س)، (ب): «ما». (٧) (س)، (ن)، (م): «وقال».

(٨) «في»: زيادة في (ب). (٩) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٦٠١، ٤/ ٢٦).

أحدهما أمراً ينكره الآخر، فيحكم فيه بالبيِّنة ونحوها.

والثاني: ما لا يتجاحدان فيه بل يتصادقان، لكن لا يعلمان ما يستحق كل منهما، كتنازعهما في قسمة فريضة، أو فيما يجب لكل من الزوجين على الآخر، أو فيما يستحقّه كل من المتشاركَيْن، ونحو ذلك.

فهٰذا الباب هو من باب الحلال والحرام، فإذا أفتاهما من يرضيان بقوله كفاهما، ولم يحتاجا إلىٰ من يحكم بينهما، وإنَّما يحتاجان إلىٰ الحاكم عند التجاحد، وذلك غالباً إنَّما يكون مع الفجور، وقد يكون مع النسيان.

فما لا يختص بالقضاء لا يحتاج إليه إلَّا قليل من الأبرار، فأما الحلال والحرام فيحتاج إليه البرّ والفاجر. ولهٰذا لما أمر أبو بكر عمر أن يقضي بين الناس، مكث[1] سنة لم يتحاكم إليه اثنان.

ولو عُدَّ مجموع ما قضىٰ به النبي ﷺ من هٰذا النوع، لم يبلغ عشر حكومات. فأين هٰذا من كلامه في الحلال والحرام، الذي هو قوام دين الإسلام؟

٧/ ٥١٥ / وإذا كان قوله[2]: أعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل»، أصح إسناداً وأظهر[3] دلالة، عُلم أن المحتجّ بذلك علىٰ أن عليّاً أعلم[4] من معاذ جاهل، فكيف من أبي بكر وعمر اللّذين هما أعلم[5] من معاذ؟! مع أن الحديث الذي فيه ذكر معاذ وزيد بعضهم يضعّفه، وبعضهم يحسّنه، والذي في ذكر عليّ فضعيف أو باطلٌ.

وحديث: «أنا مدينة العلم وعليّ بابها»، أضعف وأَوْهَىٰ. ولهٰذا إنَّما يعدّ في[6] الموضوعات، وإن رواه الترمذي، وذكره ابن الجوزي وبيَّن أن سائر طرقه موضوعة، والكذب يعرف من نفس متنه[7]، فإنَّ النبي ﷺ إذاكان مدينة العلم، ولم يكن لها إلا باب واحد، ولم يُبلّغ عنه العلم إلَّا واحد، فَسَدَ أمر الإسلام. ولهٰذا

---

(١) (ن)، (س): «فمكث». (٢) (ن)، (س): «وإذا قال قوله»؛ (م): «وإذا قال».
(٣) (س)، (ب): «وأعظم». (٤) في جميع النسخ: «أعظم». وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.
(٥) (س)، (ب): «أعظم». (٦) (م): «من».
(٧) ذكر ابن الجوزي الحديث في كتابه «الموضوعات» وتكلّم علىٰ طرقه وألفاظه وبيّن أنها موضوعة ١/ ٣٤٩-٣٥٥؛ وانظر: السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ١/ ٣٢٨-٣٣٦؛ الشوكاني في «الفوائد الموضوعة»، ص ٣٤٨-٣٤٩، وانظر تعليق المحقق، هامش ص ٣٨٩-٣٥٣. وقال الألباني عن الحديث في «ضعيف الجامع الصغير» ٢/ ١٣: إنه موضوع. وذكر الترمذي الحديث في سننه عن علي رضي الله عنه ٥/ ٣٠١ (كتاب المناقب، باب ٨٧ مناقب عليّ بن أبي طالب)، وقال: «هٰذا حديث غريب منكر. روىٰ بعضهم هٰذا الحديث عن شريك، ولم يذكروا فيه عن الصنابحي، ولانعرف هٰذا الحديث عن أحد من الثقات غير شريك. وفي الباب عن ابن عباس».

اتفق المسلمون على أنه لا يجوز أن يكون المبلّغ عنه العلم واحداً[(١)]، بل يجب أن يكون المبلّغون أهل التواتر، الذين يحصل العلم بخبرهم للغائب.

٥١٦/٧ / وخبر الواحد لا يفيد العلم [(٢)] إلّا بقرائن، وتلك قد تكون منتفية أو خفيّة عن أكثر الناس، فلا يحصل لهم العلم[(٢)] بالقرآن والسنن المتواترة.

وإذا قالوا: ذلك الواحد المعصوم يحصل العلم بخبره.

قيل لهم: فلا بد من العلم بعصمته أولاً. وعصمته لا تثبت بمجرد خبره قبل أن يُعلَم[(٣)] عصمته، فإنه[(٤)] دَوْر، ولا تثبت[(٥)] بالإجماع، فإنه لا إجماع فيها. وعند الإمامية إنَّما يكون الإجماع حجَّة؛ لأن فيهم الإمام المعصوم، فيعود الأمر إلى إثبات عصمته بمجرد دعواه، فعُلِم أن عصمته لو كانت حقًّا لا بد أن تُعلم بطريق آخر غير خبره.

فلو لم يكن لمدينة العلم باب إلّا هو، لم يثبت لا عصمته ولا غير ذلك من أمور الدين، فعُلِم أن هـٰذا الحديث/ إنَّما افتراه زنديق جاهل ظنّه مدحاً، وهو مطرق[(٦)] ص ٣٣١
الزنادقة إلى القدح في دين الإسلام؛ إذ لم يبلّغه إلّا واحد.

ثم إنَّ هـٰذا خلاف المعلوم بالتواتر؛ فإن جميع مدائن الإسلام بَلَغهم العلم عن الرسول من غير عليّ. أما أهل المدينة ومكة فالأمر فيهما ظاهر، وكذلك الشام والبصرة؛ فإن هـٰؤلاء لم يكونوا يروون عن عليّ إلّا شيئاً قليلاً، وإنَّما كان غالب علمه في الكوفة، ومع هـٰذا فأهل الكوفة كانوا يعلمون القرآن والسُّنَّة قبل أن يتولّى عثمان، فضلاً عن عليّ.

٥١٧/٧ / وفقهاء أهل المدينة تعلَّموا الدين في خلافة عمر، وتعليم مُعاذ لأهل اليمن ومقامه فيهم أكثر من عليّ. ولهـٰذا روى أهل اليمن عن معاذ بن جبل أكثر مما رووا عن عليّ، وشريح وغيره من أكابر التابعين إنَّما تفقَّهوا على معاذ بن جبل. ولما قَدِم عليّ الكوفة كان شريح فيها قاضياً. وهو وعبيدة السلماني تفقها على غيره، فانتشر علم الإسلام في المدائن قبل أن يقدم عليّ الكوفة.

وقال ابن حزم[(٧)]: «واحتج من احتجَّ من الرافضة بأن عليّاً كان أكثرهم علماً».

---

(١) (س): «عنه العلم واحد»؛ (ن)، (م): «عنه العلم إلّا واحد». المثبت من (ب).
(٢ ـ ٢): ساقط من (س)، (ب). (٣) (س): «يعرف»؛ (ب): «تعرف».
(٤) (س)، (ب): «لأنه». (٥) (ن)، (س): «يثبت». (٦) (ب): «يطرق».
(٧) في كتابه «الفِصَل» ٤/ ٢١٢ ـ ٢١٤ مع اختلافات سنذكر أهمها إن شاء الله.

قال: «وهـٰذا كذب، وإنَّما يعرف علم الصحابي بأحد وجهين لا ثالث لهما: أحدهما: كثرة روايته وفتاويه. والثاني: كثرة استعمال النبي ﷺ له، فمن المحال الباطل أن يستعمل النبي ﷺ من لا علم له. وهـٰذا أكبر شهادة علىٰ العلم وسعته، فنظرنا في ذلك فوجدنا النبي ﷺ قد ولّىٰ أبا بكر الصلاة بحضرته طول علّته، وجميع أكابر الصحابة حضور، كعمر وعليّ[1] وابن مسعود وأُبيّ وغيرهم[2]، وهـٰذا بخلاف استخلافه عليّاً إذا غزا؛ لأن ذلك علىٰ النساء[3] وذوي الأعذار فقط، فوجب ضرورة أنْ يكونَ أبو بكر أعلم الناس بالصلاة وشرائعها، وأعلم المذكورين بها، وهي عمود الإسلام[4]، ووجدناه أيضاً قد استعمله علىٰ الصدقات، فوجب
٥١٨/٧ ضرورة/ أن يكون عنده من علم الصدقات كالذي عند غيره من علماء الصحابة، لا أقل، وربما [كان][5] أكثر؛ إذ قد استعمل غيره، وهو لا يستعمل إلَّا عالماً بما استعمله فيه، والزكاة ركن من أركان الدين بعد الصلاة.

وبرهان ما قلناه من تمام علم أبي بكر بالصدقات أن الأخبار الواردة في الزكاة أصحها، والذي يلزم العمل به ولا[6] يجوز خلافه فهو حديث أبي بكر، ثم[7] الذي من طريق عمر. وأمَّا من[8] طريق عليّ فمضطرب، وفيه ما قد تركه الفقهاء جملة، وهو أن في خمس وعشرين من الإبل خمساً من الشياة[9].

وأيضاً، فوجدناه ﷺ استعمل أبا بكر علىٰ الحج، فصح ضرورةً أنه أعلم من جميع الصحابة بالحج. وهـٰذه دعائم الإسلام.

ثم وجدناه قد استعمله علىٰ البعوث، فصح أن عنده من أحكام الجهاد مثل ما عند سائر من استعمله النبي ﷺ علىٰ البعوث؛ إذ لا يستعمل إلَّا عالماً بالعمل، فعند أبي بكر من علم الجهاد كالذي عند عليّ وسائر أُمراء البعوث لا أقل[10].

٥١٩/٧ وإذا صحَّ التقدّم لأبي بكر علىٰ عليٍّ وغيره في العلم بالصلاة[11]/ والزكاة والحج، وساواه في الجهاد[12]، فهـٰذه عمدة العلم.

---

(١) الفصَل: «كعليّ وعمر». (٢) الفصَل: «وغيرهم فآثره بذلك علىٰ جميعهم».
(٣) الفَصَل: «لأن المستخلف في الغزوة لم يستخلف إلَّا علىٰ النساء».
(٤) الفَصَل: «الدين». (٥) «كان»: زيادة في (ب)، (الفصل).
(٦) (نَ)، (س)، (ب): «فلا». (٧) «ثم»: ليست في (الفصَل). (٨) (ب) فقط: «وأما الذين من».
(٩) (س)، (ن)، (م): «خمس من الشياه، وهو خطأ. وفيَ (الفِصَل): «خمس شياه».
(١٠) الفصَل: «لا أكثر ولا أقل».
(١١) (سَ)، (ب): «في العلم والصلاة»؛ الفصل ٤/ ٢١٣: «في علم الصلاة».
(١٢) الفصَل: «في علم الجهاد».

ثم وجدناه ﷺ قد ألزم نفسه في جلوسه ومسامرته وظعنه وإقامته أبا بكر، فشاهد(١) أحكامه وفتاويه أكثر من مشاهدة عليّ لها، فصحّ ضرورة أنه أعلم بها، فهل بقيت من العلم بقية(٢) إلا وأبو بكر المقدّم فيها الذي لا يلحق؟ أو المشارك الذي لا يُسبَق؟ فبطلت دعواهم في العلم، والحمد لله رب العالمين.

وأمَّا الرواية والفُتيا، فإن أبا بكر - رضي الله عنه - لم يعش بعد رسول الله ﷺ إلا سنتين وستة أشهر، ولم يفارق المدينة إلَّا حاجًّا أو معتمراً، ولم يحتج الناس إلىٰ ما عنده من الرواية عن رسول الله ﷺ؛ لأنَّ كل من حواليه أدركوا النبي ﷺ، وعلىٰ ذلك كله فقد روىٰ عن رسول الله ﷺ مائة حديث واثنين وأربعين حديثاً مسندة، ولم يُرو(٣) عن عليّ إلَّا خمسمائة وستة وثمانون حديثاً مسندة، يصح منها نحو خمسين حديثاً. وقد عاش بعد رسول الله ﷺ أزيد من ثلاثين سنة، فكثر لقاء الناس إياه، وحاجتهم إلىٰ ما عنده، لذهاب جمهور الصحابة، وكثر(٤) سماع أهل الآفاق منه، مرة بصفّين، وأعواماً بالكوفة، ومرة بالبصرة، ومرة/ بالمدينة، فإذا نسبنا مدة أبي بكر ٧/ ٥٢٠
من حياته، وأضفنا تفرّىٰ(٥) عليّ البلاد بلداً بلداً، وكثرة سماع الناس منه، إلىٰ لزوم أبي بكر موطنه، وأنه لم تكثر حاجة من حواليه إلىٰ الرواية عنه، ثم نسبنا عدد حديثه من عدد حديثه، وفتاويه من فتاويه، عَلِمَ كل ذي حظ من علم أن الذي عند أبي بكر من العلم أضعاف ما كان عند عليّ منه.

وبرهان ذلك أنَّ مَنْ عُمِّرَ من الصحابة عُمُراً قليلاً قلّ النقل عنه، ومن طال عمره منهم كثر النقل عنه، [إلَّا اليسير](٦) ممن اكتفي بنيابة(٧) غيره عنه في تعليم الناس. وقد عاش عليّ بعد عمر سبعة عشر عاماً غير أشهر(٨)، ومسند عمر خمسمائة حديث وسبعة وثلاثون حديثاً، يصح منها نحو خمسين، كالذي عن عليّ سواء(٩)، فكل ما زاد حديث عليّ علىٰ حديث عمر تسعة وأربعون(١٠) حديثاً في هٰذه المدة(١١)، ولم يزد عليه في الصحيح إلَّا حديث أو حديثان.

---

(١) (س)، (ب): «فشهد». (٢) (م)، (س)، (ب): «بقية من العلم».
(٣) الفصل: «ولم يرد». (٤) (ب): «وكثرة».
(٥) (س)، (ب)، (الفصل): «تقري»؛ (ن)، (م): الكلمة غير منقوطة. ورجحت أن يكون الصواب ما أثبته. ففي «لسان العرب» (مادة: فرا): «فريت الأرض: إذا سرتها وقطعتها»، وهٰذا يوافق عبارة ابن حزم. (٦) عبارة «إلَّا اليسير»: ساقطة من جميع النسخ. وزدتها من (الفصل).
(٧) في جميع النسخ: «ببيانه غيره عنه». والمثبت من (الفصل). (٨) الفصل: «غير شهر».
(٩) الفصل: «سواء بسواء». (١٠) (ن)، (س): «بسبعة وأربعين»؛ (م)، (الفصل): «تسعة وأربعين».
(١١) الفصل: «المدة الطويلة».

وفتاوىٰ عمر موازية لفتاوىٰ عليّ في أبواب الفقه، فإذا نسبنا مدة من مدة،
٧/ ٥٢١ وضرباً في البلاد من ضرب فيها، وأضفنا حديثاً إلىٰ حديث، / وفتاوىٰ إلىٰ فتاوىٰ،
ظ ٣٣١ / عَلِمَ [كل] ذي حس(١) علماً ضروريا أن الذي كان عند عمر من العلم أضعاف ما كان عند عليّ، ووجدنا مسند عائشة(٢) ألفي مسند ومائتي مسند وعشرة مسانيد(٣)، وحديث أبي هريرة خمسة آلاف مسند، وثلثمائة مسند، وأربعة وسبعون مسنداً، ووجدنا مسند ابن عمر وأنس قريباً من مسند عائشة لكل واحد منهما، ووجدنا مسند جابر وابن عباس لكل واحد(٤) منهما أزيد(٥) من ألف وخمسمائة، ووجدنا لابن مسعود ثمانمائة مسند ونيفاً، ولكل من ذكرنا ـ حاشا أبي هريرة وأنس ـ من الفتاوىٰ أكثر من فتاوىٰ عليّ أونحوها(٦)، فبطل قول هٰذا الجاهل(٧)» . . . إلىٰ أن قال(٨): «فإن قالوا: قد استعمل النبي ﷺ [عليّاً علىٰ الأخماس وعلىٰ القضاء باليمن؟ قلنا: نعم، لكن مشاهدة أبي بكر لأقضية النبي ﷺ](٩) أقوىٰ في العلم وأثبت مما عند عليّ
٧/ ٥٢٢ وهو باليمن، وقد استعمل رسول الله ﷺ/ أبا بكر علىٰ بعوث فيها الأخماس، فقد ساوىٰ علمه علم عليّ في حكمها بلا شك؛ إذ لا يستعمل النبي ﷺ إلَّا عالماً بما يستعمله عليه، وقد صح أن أبا بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ كان يفتيان علىٰ عهد رسول الله ﷺ وهو يعلم ذلك، ومحال أن يبيح لهما ذلك إلَّا وهما أعلم من غيرهما(١٠)، وقد استعمل رسول الله ﷺ أيضاً علىٰ القضاء باليمن مع عليّ معاذاً وأبا موسىٰ الأشعري، فلعليّ في هٰذا شركاء كثير؛ منهم: أبو بكر وعمر، ثم انفرد أبو بكر بالجمهور والأغلب من العلم».

فصل

تابع كلام الرافضي على علم علي رضي الله عنه. الرد عليه

قال الرافضي(١١): «وفيه نزل قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾ [سورة الحاقة: ١٢]».

والجواب: أنه حديث موضوع باتفاق أهل العلم(١٢). ومعلوم بالاضطرار أن الله تعالىٰ لم يرد بذلك أن لا تعيها إلَّا أذن واعية واحدة من الآذان، ولا أذن شخص

---

(١) (س)، (ب): «علم ذلك ذا حسن»؛ (ن)، (م): «علم ذلك ذي حسن». والمثبت من «الفصل» ٤/ ٢١٣.
(٢) الفصل: «عند عليّ، ثم وجدنا الأمر كلما طال كثرت الحاجة إلىٰ الصحابة فيما عندهم من العلم، فوجدنا حديث عائشة». (٣) (ب): «مساند».
(٤) «واحد»: ساقطة من (س)، (ب). (٥) (م): «أكثر». (٦) (س)، (ب): «ونحوها».
(٧) الفصل: «فبطل هٰذه الوقاح الجهّال». (٨) بعد كلامه السابق بسبعة أسطر، وكلامه في ٤/ ٢١٤.
(٩) ما بين المعقوفتين في (م)، (الفصل)، وسقط من (ن)، (س)، (ب).
(١٠) الفصل: «وهم أعلم ممن دونهما». (١١) في (ك) ص ١٧٨ (م). (١٢) لم أجد هٰذا الحديث.

معيّن، لكن المقصود النوع، فيدخل في ذلك كل أذن واعية[1].

/ فصـــل ٧/ ٥٢٣

قال الرافضي[2]: «وكان في غاية الذكاء[3]، شديد الحرص على التعلّم، ولازم رسول الله ﷺ، الذي هو أكمل الناس، ملازمة ليلاً[4] ونهاراً، من صغره إلى وفاة رسول الله». تابع كلام الرافضي على علم علي رضي الله عنه. الرد عليه

والجـواب: أن يُقَالَ: من أين عَلِمَ أنه أذكى من عمر ومن أبي بكر؟ أو أنه كان أرغب في العلم منهما؟ أو أن استفادته من النبي ﷺ أكثر منهما؟

وفي الصحيحين: أن النبي ﷺ قال: **«إنه كان في الأمم قبلكم محدَّثون، فإن يكن في أمّتي أحد فعمر»**[5]. والمحدَّث الملهم: يلهمه الله، وهـٰذا قدرٌ زائد على تعليم البشر.

وفي الصحيحين: عن النبي ﷺ أنه قال: **«رأيت كأني أتيت بلبن فشربت منه حتى رأيت الرِّيَّ يخرج من أظفاري، ثم ناولت فضلي عمر»**. قالوا: فما أوّلته؟ قال: **«العلم»**[6]. ولم يرو مثل هـٰذا لعليّ.

٧/ ٥٢٤ / وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال: قال النبي ﷺ: **«رأيت الناس يُعرضون عليَّ وعليهم قمص، منها ما يبلغ الثدي، ومنها [ما] دون ذلك[7]. وعُرض عليَّ عمر وعليه قميص يجرّه»**. قالوا: فما أوّلته يا رسول الله؟ قال: **«الدين»**[8].

فهـٰذان حديثان صحيحان يشهدان له بالعلم والدين، ولم يرو مثل هـٰذا لعليّ.

وقال ابن مسعود لما مات عمر: «إني لأحسب هـٰذا قد ذهب بتسعة أعشار العلم، وشارك الناس في العُشر الباقي»[9].

ولا ريب أن أبا بكر كان ملازماً للنبي ﷺ أكثر من عليّ ومن كل أحد، وكان أبو بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ أكثر اجتماعاً بالنبي ﷺ من عليّ بكثير.

كما في الصحيحين عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: «وُضِعَ عُمر ـ رضي الله عنه ـ على سريره فتكنّفه الناس يدعون ويثنون ويصلّون عليه قبل أن يُرفع، فلم يرعني إلّا

---

(١) (س)، (ب): «واعية، والله أعلم». (٢) في (ك) ص ١٧٨ (م).
(٣) (ك): «ولأنه عليه السلام كان في غاية الذكاء والفطنة».
(٤) (ك): «ملازمة شديدة ليلاً». (٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٤٢٠، ٥٣٠).
(٦) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٥٣١). (٧) (ن)، (م): «ومنها دون ذلك».
(٨) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٥٣١). (٩) سبق هـٰذا الأثر فيما مضى (١/ ٤١).

رجل قد أخذ بمنكبي من ورائي، فالتفتُّ إليه، فإذا هو عليّ، وترحَّم [عليٌّ][١] على عمر. وقال: ما خلّفت أحداً أحبّ إلىٰ أن ألقىٰ الله - عز وجل - بمثل عمله منك. وايم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك. وذلك أني كثيراً ما كنت أسمع
٥٢٥/٧ النبي[٢] صلّىٰ/ الله عليه وسلم يقول: «**جئت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر**»، فإن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك»[٣].

وكان النبي ﷺ وأبو بكر يسمران في أمر المسلمين بالليل.

والمسائل التي تنازع فيها عمر وعليّ - في الغالب - يكون فيها قول عمر أرجح، كمسألة الحامل المتوفَّىٰ عنها زوجها، ومسألة الحرام، كما تقدَّم.

ولا ريب أن مذهب أهل المدينة أرجح من مذهب أهل العراق. وهٰؤلاء يتّبعون عمر وزيداً في الغالب، وأولئك يتّبعون عليّاً وابن مسعود.

وكان ما يقوله عمر يشاور فيه عثمان وعليّاً وغيرهما.

وعليٌّ مع هٰؤلاء أقوىٰ من عليّ وحده. كما قال له قاضيه عبيدة السلماني: «رأيك مع عمر في الجماعة أحبّ إلينا من رأيك وحدك في الفرقة».

ص ٣٣٢ وقال ابن مسعود: «كان عمر إذا فتح لنا باباً دخلناه فوجدناه/ سهلاً. أُتي في زوجٍ وأبوين وامرأة وأبوين، فقال: للأم ثلث الباقي. ثم إن عثمان وعليّاً وابن مسعود وزيداً اتّبعوه».

وسعيد بن المسيب كان من أعلم التابعين باتفاق المسلمين، وكان عمدة فقهه
٥٢٦/٧ قضايا عمر، وكان ابن عمر يسأله عنها. وفي الترمذي عن/ النبي ﷺ أنه قال: «**لو كان بعدي نبي لكان عمر**»، قال الترمذي: «حديث حسن»[٤].

واعلم أن أهل الكوفة وأصحاب ابن مسعود، كعلقمة، والأسود، وشريح، والحارث بن قيس، وعبيدة السلماني، ومسروق، وزر بن حبيش، وأبي وائل وغيرهم، هٰؤلاء[٥] كانوا يفضّلون علم عمر وعلم ابن مسعود علىٰ علم عليّ، ويقصدون في الغالب قول عمر وابن مسعود دون قول عليّ[٦].

---

(١) «علي»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) (س)، (ب): «مع صاحبيك وكان النبي..».
(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ(٤/ ٢٩٧).
(٤) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ(٣/ ٥٥٩).
(٥) (ن)، (م): «وهٰؤلاء».
(٦) (س)، (ب): «قول عليّ والله تعالىٰ أعلم».

فصل

قال الرافضي(١): «وقال ﷺ: العلم في الصغر كالنقش في الحجر. فتكون علومه أكثر من علوم غيره، لحصول القابل الكامل(٢)، والفاعل التام(٣)».

والجواب: أنَّ هٰذا من [عدم](٤) علم الرافضي بالحديث؛ فإنَّ هٰذا مَثَلٌ سائر، ليس من كلام النبي ﷺ. وأصحابه أيّدهم الله تعالىٰ، فتعلَّمُوا الإيمان والقرآن والسنن، ويسَّر الله ذلك عليهم. وكذلك/ عليّ؛ فإن القرآن لم يكمل حتىٰ صار لعليّ نحواً من ثلاثين سنة، فإنَّما حفظ أكثر ذلك في كبره لا في صغره. وقد اختُلِفَ في حفظه لجميع القرآن علىٰ قولين. ٧/ ٥٢٧

والأنبياء أعلم الخلق، ولم يبعث الله نبيًّا إلَّا بعد الأربعين(٥)، إلَّا عيسىٰ ﷺ. وتعليم النبي ﷺ كان مطلقاً، لم يكن يخص به أحداً، ولكن بحسب استعداد الطالب. ولهٰذا حفظ عنه أبو هريرة في ثلاث سنين وبعض أخرىٰ ما لم يحفظه غيره. وكان اجتماع أبي بكر به أكثر من سائر الصحابة.

وأمَّا قوله: «إنَّ الناس منه استفادوا العلوم(٦)»؛ فهٰذا باطلٌ؛ فإنَّ أهل الكوفة - التي كانت داره - كانوا قد تعلَّمُوا الإيمان، والقرآن وتفسيره، والفقه، والسُّنَّة من ابن مسعود وغيره، قبل أن يقدم عليٌّ الكوفة. تابع كلام الرافضي الرد عليه

وإذا قيل: إنَّ أبا عبد الرحمٰن(٧) قرأ عليه، فمعناه: عرض عليه. وإلَّا فأبو عبد الرحمٰن كان(٨) قد حفظ القرآن قبل أن يقدم عليٌّ الكوفة. وهو/ وغيره من علماء الكوفة: مثل علقمة، والأسود، والحارث التيمي(٩) وزر بن حبيش، الذي ٧/ ٥٢٨

(١) في (ك) ص ١٧٨ (م). (٢) (س): «الكل»؛ (ب): «الكلي». (٣) (ك): «التمام».
(٤) «عدم»: ساقطة من (س)، (ن)، (م). (٥) (س)، (ب): «أربعين».
(٦) في (ك) ص ١٧٨ (م)، و هو تابع لكلامه السابق. (٧) (ك): «ومنه ﷺ استفاد الناس العلم».
(٨) الأرجح أنه: أبو عبد الرحمٰن بن حبيب بن ربيعة السلمي الكوفي القارئ. قال ابن سعد (الطبقات ٦/ ١٧٢): «روي عن عليّ وعبد الله وعثمان». وقال ابن حجر في ترجمته (تهذيب التهذيب ٥/ ١٨٣ - ١٨٤): «روي عن عمر وعثمان وعليّ وسعد وخالد بن الوليد وابن مسعود وحذيفة وأبي موسىٰ الأشعري وأبي الدرداء وأبي هريرة.. وقال ابن سعد: توفي زمن بشر بن مروان، وقيل: مات سنة ٧٢ هـ، وقيل: سبعين. وقال ابن قانع: مات سنة خمس وثمانين وهو ابن ٩٠ سنة.. وكان من أصحاب ابن مسعود». (٥) «كان»: ساقطة من (س)، (ب).
(٩) (س)، (ب): «الليثي». وهو: أبو عائشة حارث بن سويد التيمي الكوفي. قال ابن حجر (تهذيب التهذيب ٢/ ١٤٣): «روىٰ عن ابن مسعود وعمر وعليّ وعمرو بن ميمون الأزدي.. قال ابن سعد: توفي في آخر خلافة عبد الله بن الزبير. قلت: أرَّخه ابن أبي خيثمة سنة إحدىٰ أو اثنتين وسبعين... وقال ابن عيينة: كان الحارث من علية أصحاب ابن مسعود». وانظر ترجمته في: طبقات ابن سعد ٦/ ١٧٦.

قرأ عليه عاصم بن أبي النجود: أخذوا القرآن عن ابن مسعود، وكانوا يذهبون إلىٰ المدينة، فيأخذون عن عمر وعائشة، ولم يأخذوا عن عليّ كما أخذوا عن عمر وعائشة.

وشريح قاضيه إنَّما تفقَّهَ علىٰ معاذ بن جبل باليمن، وكان يناظره في الفقه ولا يقلّده. وكذلك عبيدة السلماني كان لا يقلّده، بل يقول له: رأيك مع عمر في الجماعة أحب إلينا من رأيك وحدك في الفرقة.

وأمَّا أهل المدينة ومكَّة فعلمهم أيضاً ليس مأخوذاً عنه. وكذلك الشام و البصرة. فهٰذه الأمصار الخمسة: الحجازان، والعراقان، والشام هي التي خرج منها علوم النبوَّة، من العلوم الإيمانية والقرآنية والشريعة. وما أخذ هٰؤلاء عنه[١]؛ فإن عمر رضي الله عنه كان قد أرسل إلىٰ كل مصر من يعلّمهم القرآن والسُّنَّة، وأرسل إلىٰ الشام معاذ ابن جبل وعبادة بن الصامت وغيرهما، وأرسل إلىٰ العراق ابن مسعود وحذيفة بن اليمان وغيرهما.

فصل

تابع كلام الرافضي على علم علي رضي الله عنه: وأما النحو فهو واضعه.. ٥٢٩/٧ الرد عليه

قال الرافضي[٢]: «وأمَّا النحو فهو واضعه، قال لأبي/ الأسود[٣]: الكلام كله ثلاثة أشياء: اسم، وفعل، وحرف. وعلّمه[٤] وجوه الإعراب».

والجواب: أن يُقَالَ: أولاً: هٰذا ليس من علوم النبوَّة، وإنَّما هو علم مستنبط، وهو وسيلة في حفظ قوانين اللسان، الذي نزَلَ به القرآن، ولم يكن في زمن الخلفاء الثلاثة لحنٌ[٥]، فلم يُحتَج إليه. فلما سكن عليٌّ الكوفة، وبها الأنباط، رُوي أنه قال لأبي الأسود الدؤلي: «الكلام اسم وفعل وحرف». وقال: «انح هٰذا النحو» ففعل هٰذا للحاجة. كما أن من بعد عليّ استخرج للخط النقط والشكل، وعلامة المد والشّد[٦]، ونحوه للحاجة. ثم بعد ذلك بَسَط النحو نُحَاة الكوفة والبصرة، والخليل استخرج علم العَرُوض.

فصل

قال الرافضي: وفي الفقه: الفقهاء يرجعون إليه. الرد عليه

قال الرافضي[٧]: «وفي الفقه: الفقهاء يرجعون إليه[٨]».

والجواب: أنَّ هٰذا كذبٌ بيِّنٌ؛ فليس في الأئمة الأربعة ـ ولا غيرهم من أئمة

(١) (م): «منه». (٢) في (ك) ١٧٨ (م). (٣) (ك): «أبو الأسود الدؤلي».
(٤) (م): «وعليه». (٥) (س)، (ب): «نحو». (٦) (م): «والتشديد».
(٧) في (ك) ص ١٧٨ (م). (٨) (ك): «وأما الفقه فالفقهاء كلهم يرجعون إليه».

٥٣٠/٧ الفقهاء[١] - من يرجع إليه في فقهه. أما مالك، فإنَّ علمه عن/ أهل المدينة. وأهل المدينة لا يكادون يأخذون بقول عليّ، بل أخذوا فقههم عن الفقهاء السبعة؛ عن: زيد، وعمر، وابن عمر، ونحوهم.

أمَّا الشافعي: فإنه تفقَّه على المكيين أصحاب ابن جُريج؛ كسعيد بن سالم القدَّاح، ومسلم بن خالد الزنجي. وابن جريج أخذ ذلك عن أصحاب ابن عباس، كعطاء وغيره. وابن عباس كان مجتهداً مستقلاً، وكان إذا أفتى بقول الصحابة أفتى بقول أبي بكر وعمر، لا بقول عليّ، وكان ينكر على عليّ أشياء.

ثم إنَّ الشافعي أخذ عن مالك، ثم كَتَبَ كُتب أهل العراق، وأخذ مذاهب[٢] أهل الحديث، واختار لنفسه.

وأمَّا أبو حنيفة: فشيخه الذي اختصَّ به: حمّاد بن أبي سليمان. وحمَّاد عن إبراهيم، وإبراهيم عن علقمة، وعلقمة عن ابن مسعود. وقد أخذ أبو حنيفة عن عطاء/ وغيره. ظ ٣٣٢

وأمَّا الإمام أحمد، فكان على مذهب أهل الحديث؛ أخذ عن ابن عيينة، وابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس وابن عمر. وأخذ عن هشام بن بشير، وهشام عن أصحاب الحسن وإبراهيم النخعي، وأخذ عن عبد الرحمـٰن بن مهدي، ووكيع بن الجراح وأمثالهما، وجالس الشافعي، وأخذ عن أبي يوسف، واختار لنفسه قولاً، وكذلك إسحاق بن راهويه وأبو عبيد[٣] ونحوهم.

٥٣١/٧ / والأوزاعي والليث أكثر فقههما عن أهل المدينة وأمثالهم لا عن الكوفيين.

فصـــل

قال الرافضي: أما المالكية فأخذوا علمهم عنه وعن أولاده. الجواب

قال الرافضي[٤]: «أمَّا المالكية: فأخذوا علمهم عنه وعن أولاده»[٥].

والجواب: أنَّ هـٰذا كذبٌ ظاهر؛ فهذا موطأ مالك ليس فيه عنه ولا عن [أحد][٦] أولاده إلَّا قليل جدًّا، وجمهور ما فيه عن غيرهم، فيه عن جعفر تسعة أحاديث، ولم يرو مالك عن أحد من ذريّته إلَّا عن جعفر. وكذلك الأحاديث التي في الصحاح

---

(١) (م): «الفقه».
(٢) (س)، (ب): «مذهب».
(٣) (م): «وأبو عبيدة».
(٤) في (ك) ص ١٧٨ (م).
(٥) (ك): «أما الإمامية، فظاهر لأنهم أخذوا علمهم منه ومن أولاده عليه السلام، وأما غيرهم كذلك». والصواب ما في (ك)؛ لأنَّ الرافضي سيتكلم على الأئمة الأربعة بعد ذلك، وكلامه هنا على الإمامية قبلهم.
(٦) «أحد»: زيادة في (م).

والسنن والمسانيد منها قليل عن ولده، وجمهور ما فيها عن غيرهم.

فصل

قال الرافضي: وأما أبو حنيفة: فقرأ على الصادق.

قال الرافضي[١]: «وأمَّا أبو حنيفة فقرأ على الصادق[٢]».

/ والجواب: أنَّ هـٰذا من الكذب الذي يعرفه[٣] من له أدنى علم؛ فإنَّ أبا حنيفة من أقران جعفر الصادق: توفي الصادق سنة ثمان وأربعين، وتوفي أبو حنيفة سنة خمسين ومائة، وكان أبو حنيفة يفتي في حياة أبي جعفر والد الصادق. وما يُعرَف أن أبا حنيفة أخذ عن جعفر الصادق ولا عن أبيه مسألة واحدة، بل أخذ عمَّن كان أسن منهما، كعطاء بن أبي رباح، وشيخه الأصلي حمَّاد بن أبي سليمان[٤]، وجعفر بن محمد كان بالمدينة[٥].

٧/ ٥٣٢ الجواب

فصل

قال الرافضي: وأما الشافعي فقرأ على محمد بن الحسن.

قال الرافضي[٦]: «وأمَّا الشافعي: فقرأ على محمد بن الحسن».

والجواب: أن هـٰذا ليس كذلك، بل جالسه وعرف طريقته[٧] وناظره. وأول من أظهر الخلاف لمحمد بن الحسن والردّ عليه [هو] الشافعي[٨]؛ / فإن محمد بن الحسن أظهر الردّ على مالك وأهل المدينة، وهو أول من عُرِف منه[٩] ردّ علَى مخالفيه[١٠]، فنظر[١١] الشافعي في كلامه، وانتصر لما تبيّن له أنه الحقّ من قول أهل المدينة، وكان انتصاره في الغالب لمذهب أهل الحجاز وأهل الحديث.

٧/ ٥٣٣ الجواب

ثم إن عيسى بن أبان صنّف كتاباً تعرض فيه بالرد على الشافعي، فصنّف ابن سُريج كتاباً في الردّ على عيسى بن أبان. وكذلك أحمد بن حنبل لم يقرأ على

---

(١) في (ك) ص ١٧٩ (م).

(٢) اختصر ابن تيمية هنا أكثر كلام الرافضي، وهو: «أما أصحاب أبي حنيفة، كأبي يوسف ومحمد وزفر، فإنهم أخذوا عن أبي حنيفة، والشافعي قرأ على محمد بن الحسن (سترد هـٰذه العبارة بعد قليل إن شاء الله) وعلى مالك، فرجع فقهه إليهما، وأما أحمد بن حنبل فقرأ على الشافعي، فرجع فقهه إليه، وفقه الشافعي راجع إلى أبي حنيفة، وأبو حنيفة قرأ على الصادق عليه السلام، والصادق عليه السلام قرأ على الباقر عليه السلام، والباقر عليه السلام قرأ على زين العابدين عليه السلام، وزين العابدين عليه السلام قرأ على أبيه عليه السلام، وأبوه عليه السلام قرأ علَى عليٍّ عليه وآله الصلاة والسلام، ومالك...).

(٣) (م): «الذي لا يعرفه».

(٤) (ن)، (س): «حماد بن أبي سلمة»، وهو خطأ.

(٥) (س)، (ب): «بالمدينة والله تعالى أعلم».

(٦) في (ك) ص ١٧٩ (م).

(٧) (م): «حديثه».

(٨) (ن)، (س)، (ب): «الحسن ورد عليه الشافعي».

(٩) (ب): «عنه».

(١٠) (م): «رد عليّ على مخالفه»؛ (س): «رد على مخالفته»؛ (ب): «رد على مخالفه».

(١١) (م): «فناظر».

الشافعي، لكن جالسه، كما جالس الشافعي محمد بن الحسن، واستفاد كل منهما من صاحبه. وكان الشافعي وأحمد يتّفقان في أصولهما، أكثر من اتفاق الشافعي ومحمد بن الحسن. وكان الشافعي أسنّ من أحمد ببضع عشرة سنة. وكان الشافعي قدم بغداد أوّلاً سنة بضع وثمانين في حياة محمد بن الحسن، بعد موت أبي يوسف، ثم قَدِمَها ثانية سنة بضع وتسعين، وفي هٰذه القدمة اجتمع به أحمد.

وبالجملة فهٰؤلاء الأئمة الأربعة ليس فيهم من أخذ عن جعفر شيئاً من قواعد الفقه، لكن رووا عنه أحاديث، كما رووا عن غيره، وأحاديث غيره أضعاف أحاديثه، وليس بين حديث الزهري وحديثه نسبة، لا في القوة ولا في الكثرة.

٧/ ٥٣٤ وقد استراب البخاري في بعض حديثه لـمَّا بلغه عن يحيىٰ بن سعيد/ القطّان فيه كلام، فلم يُخرّج له. ولم يُكذَب علىٰ أحد ما كُذِبَ علىٰ جعفر الصادق - مع براءته - كما كذب عليه، فنُسب إليه علم البطاقة والهفت والجدول واختلاج الأعضاء ومنافع القرآن والكلام علىٰ الحوادث، وأنواع من الإشارات(١) في تفسير القرآن، وتفسير قراءة السورة في المنام، وكل ذلك كذبٌ عليه.

وأيضاً فجعفر الصادق أخذ عن أبيه وعن غيره - كما قدَّمنا -.

وكذلك أبوه أخذ عن عليّ بن الحسين وغيره، وكذلك عليّ بن الحسين (٢ أخذ العلم عن غير الحسين أكثر مما أخذ عن الحسين؛ فإن الحسين٢) قُتِلَ سنة إحدىٰ وستين وعليٌّ صغير، فلما رجع إلىٰ المدينة أخذ عن علماء أهل المدينة، فإن عليّ بن الحسين أخذ عن أمهات المؤمنين: عائشة، وأم سلمة، وصفيّة، وأخذ عن ابن عباس، والمسور بن مخرمة، وأبي رافع مولىٰ النبي ﷺ، ومروان بن الحكم، وسعيد بن المسيب، وغيرهم. وكذلك الحسن كان يأخذ عن أبيه وغيره، حتىٰ أخذ عن التابعين، وهٰذا من علمه ودينه رضي الله عنه.

وأمَّا ثناء العلماء علىٰ عليّ بن الحسين ومناقبه، فكثيرة. وقال الزهري: لم أدرك بالمدينة أفضل من عليّ بن الحسين. وقال يحيىٰ بن سعيد الأنصاري: هو أفضل هاشمي رأيته بالمدينة. وقال حمَّاد بن زيد: سمعت عليّ بن الحسين - وكان أفضل

٧/ ٥٣٥ هاشمي أدركته - يقول: «يا أيها/ الناس، أحبونا حب الإسلام، فما برح بنا حبّكم حتىٰ صار علينا عاراً». ذكره محمد بن سعد في «الطبقات»(٣). أنبأنا عارم بن

---

(١) (م): «الإسنادات»، وهو تحريف. (٢-٢): ساقط من (م). (٣) في طبقات ابن سعد ٥/ ٢١٤.

الفضل، أنبأنا حمَّاد[١]. ثم قال ابن سعد[٢]: «قالوا: وكان عليّ بن الحسين ثقة مأموناً كثير الحديث عالياً رفيعاً[٣]. وروىٰ[٤] «عن شيبة بن نعامة، قال: كان عليّ ابن الحسين يبخَّل، فلما مات وجدوه يقوت[٥] أهل مائة بيت[٦] بالمدينة في السرِّ».

ص ٣٣٣

/ فصــل

تابع كلام الرافضي علىٰ علم عليّ رضي الله عنه.

قال الرافضي[٧]: «ومالك قرأ علىٰ ربيعة، وربيعة علىٰ عكرمة، وعكرمة علىٰ ابن عباس، وابن عباس تلميذ عليّ»[٨].

الجواب ٧/ ٥٣٦

والجـواب: أنَّ هـٰذا من الكذب؛ فإن ربيعة لم يأخذ عن عكرمة شيئاً، / بل ولا ذكر مالك عن عكرمة[٩] في كتبه إلَّا أثراً أو أثرين، ولا ذكر اسم عكرمة في كتبه أصلاً؛ لأنه بَلَغَه عن ابن عمر وابن المسيب أنهما تكلّما فيه، فتركه لذلك.

وكذلك لم يخرج له مسلم، ولكن ربيعة أخذ عن سعيد بن المسيب وأمثاله من فقهاء أهل المدينة، وسعيد كان يرجع علمه إلىٰ عمر، وكان قد أخذ عن زيد بن ثابت وأبي هريرة، وتتبع قضايا عمر من أصحابه، وكان ابن عمر يسأله عنها.

ولهـٰذا يُقال: إن موطأ مالك أُخذت أصوله[١٠] عن ربيعة، عن سعيد بن المسيب، عن عمر. وقال الرشيد لمالك: «قد أكثرت في موطئك عن ابن عمر، وأقللت عن ابن عباس». فقال: «كان أورع الرجلين يا أمير المؤمنين». فهـٰذا موطأ مالك يبيّن أن ما ذكره عن مالك من أظهر الكذب.

وقــوله: «ابن عباس تلميذ عليّ»، كلامٌ باطلٌ؛ فإن رواية ابن عباس عن عليّ قليلة، وغالب أخذه عن عمر وزيد بن ثابت وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة. وكان يفتي بقول أبي بكر وعمر، ونازع عليّاً في مسائل، مثل ما أخرج البخاري في صحيحه قال: «أُتي عليّ بقوم زنادقة فحرّقهم، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: أما لو كُنت لم أحرقهم، لنهي رسول الله ﷺ أن يُعذَّب بعذاب الله، ولقتلتهم؛ لقول رسول الله ﷺ: **«من بدَّل دينه فاقتلوه»**[١١] فبلغ ذلك عليّاً، فقال: ويح ابن عباس، ما أسقطه عَلَىٰ الهنات!

---

(١) هـٰذا هو سند الخبر السابق، وفي الطبقات: «أخبرنا عارم بن الفضل قال: حدثنا حمَّاد بن زيد عن يحيىٰ بن سعيد، قال: سمعت عليّ بن حسين. . إلخ». (٢) في «الطبقات» ٥/ ٢٢٢.

(٣) الطبقات: «رفيعا ورعا». (٤) الكلام التالي سابق علىٰ العبارة السابقة في الطبقات.

(٥) (س): «يقود»، وهو تحريف؛ (ب): «يعول». (٦) (ن): «مائة أهل بيت»؛ (م): «مائة بيت».

(٧) في (ك) ص ١٧٩ (م).

(٨) (ك): «قرأ علىٰ ربيعة الرازي، وقرأ ربيعة علىٰ عكرمة، وعكرمة علىٰ عبد الله بن عباس، وعبدالله ابن عباس تلميذ عليّ عليه السلام». (٩) «عن عكرمة»: ساقطة من (س)، (ب).

(١٠) (م): «قراءته». (١١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ١٩٢).

/ فصـــل

٨/ ٥

تابع كلام الرافضي على علم عليّ رضي الله عنه.

قال الرافضي[1]: «وأما علم الكلام فهو أصله، ومن خُطَبِهِ تعلّم[2] الناس، وكل[3] الناس تلاميذه».

الرد عليه

والجـــواب: أن هـٰذا الكلام كذب لا مدح فيه؛ فإن الكلام المخالف للكتاب والسنة باطل، وقد نزَّه الله عليّاً عنه، ولم يكن في الصحابة والتابعين أحدٌ يستدل علىٰ حدوث العالم بحدوث الأجسام، ويثبت حدوث الأجسام بدليل الأعراض والحركة والسكون، والأجسام مستلزمة لذلك لا تنفك عنه، وما لا يسبق الحوادث فهو حادث، ويبني ذلك علىٰ حوادث لا أول لها.

بل أول ماظهر هـٰذا الكلام في الإسلام بعد المائة الأولىٰ، من جهة الجعد بن درهم والجهم بن صفوان، ثم صار إلىٰ أصحاب عمرو بن عبيد، كأبي الهذيل العلّاف وأمثاله.

وعمرو بن عبيد، وواصل بن عطاء إنما كانا يظهران الكلام في إنفاذ الوعيد، وأن النار لايخرج منها من دخلها، وفي التكذيب بالقدر. وهـٰذا كله مما نزّه الله عنه[4] عليًّا.

٨/ ٦ / وليس في الخطب الثابتة عن عليّ شيء من أصول المعتزلة الخمسة، بل كل ذلك إذا نقل عنه فهو كذب عليه. وقدماء المعتزلة لم يكونوا يعظّمون عليّاً، بل كان فيهم من يشكّ في عدالته، ويقول: قد فسق عندي إحدىٰ[5] الطائفتين لابعينها: إما عليّ، وإمَّا طلحة والزبير، فإذا شهد إحدهما لم أقبل شهادته. وفي قبول شهادة عليّ منفردة قولان لهم. وهـٰذا معروف عن عمرو بن عبيد وأمثاله من المعتزلة[6].

والشيعة القدماء كلهم، كالهشامَيْن[7] وغيرهما، يثبتون الصفات، ويقرُّون بالقدر، علىٰ خلاف قول متأخري الشيعة، بل يصرّحون بالتجسيم، ويُحكىٰ عنهم

---

(١) في (ك) ١٧٩ (م). (٢) (ك): «استفاد». (٣) (ن)، (س)، (ب): «وكان».
(٤) (ن)، (م): «منه». (٥) (م): «عند أحد»، وهو تحريف.
(٦) يقول ابن طاهر البغدادي في كتابه «أصول الدين» (ص ٢٩٠ - ٢٩١): «وقال واصل بن عطاء وعمرو ابن عبيد والنظام وأكثر القدرية: نتولّىٰ عليّاً وأصحابه علىٰ انفرادهم، ونتولّىٰ طلحة والزبير وأتباعهما علىٰ انفرادهم، ولكن لو شهد عليّ مع رجل من أصحابه قبلت شهادتهما، ولو شهد طلحة أو الزبير مع واحد من أصحابه قبلت شهادتهما، ولو شهد عليّ مع طلحة علىٰ باقة بقل لم نحكم بشهادتهما؛ لأن أحدهما فاسق، والفاسق مخلد في النار وليس بمؤمن ولا كافر». وانظر: مقالات الإسلاميين ٢/ ١٤٥.
(٧) (ن)، (س): «كالهاشميين»، وهو تحريف. والمقصود: هشام بن الحكم وهشام بن سالم الجواليقي.

فيه شناعات، وهم يدَّعون أنهم أخذوا ذلك عن أهل البيت[١] .

٧/٨ / وقد ثبت عن جعفر الصادق أنه سُئل عن القرآن : أخالق هو أم مخلوق؟ فقال : ليس بخالق ولا مخلوق، لكنه كلام الله .

التعليق على قول الرافضي: إن واصل بن عطاء أخذ عن أبي هاشم بن محمد ابن الحنفية.

وأما قول الرافضي: «إن واصل بن عطاء أخذ عن أبي هاشم ابن محمد بن الحنفية» .

فيقال: إن [الحسن بن] محمد بن الحنفية [٢] قد وضع كتابا في الإرجاء، نقيض قول المعتزلة. ذكر هذا غير واحد من أهل العلم[٣] . وهذا يناقض مذهب المعتزلة، الذي يقول به واصل بن عطاء، ويُقال: إنه أخذه عن أبي هاشم[٤] .

٨/٨ / وقيل: إن أبا هاشم هذا صنّف كتابا أُنكر عليه، لم يوافقه عليه أخوه ولا أهل بيته، ولا أخذه عن أبيه. وبكل حال الكتاب الذي نُسب إلى الحسن يناقض ما يُنسب[٥] إلى أبي هاشم، وكلاهما قد قيل: إنه رجع عن ذلك[٦] ، ويمتنع أن يكونا

---

(١) ذكر الأشعري في «مقالات الإسلاميين» (١/ ١٠٦ ـ ١٠٩) مقالات الروافض في التجسيم وقسمهم في ذلك إلى ست فرق وذكر تفصيل أقوالهم، ثم قال (١/ ١٠٩): «وقالوا في التوحيد بقول المعتزلة والخوارج، وهؤلاء قوم من متأخريهم. فأما أوائلهم فإنهم كانوا يقولون ما حكينا عنهم من التشبيه». وتكلّم الأشعري بعد ذلك (١/ ١١٤ ـ ١١٥) على قول الرافضة في أعمال العباد فقال: إن الفرقة الأولى فرقة هشام بن الحكم يقولون: إن أفعال الإنسان اختيار له من وجه واضطرار من وجه. وكذلك الفرقة الثانية يزعمون أنه لا جبر، كما قال الجهمي، ولا تفويض كما قالت المعتزلة. وأمّا الفرقة الثالثة منهم فهم «يزعمون أن أعمال العباد غير مخلوقة لله. وهذا قول قوم يقولون بالاعتزال والإمامة».

(٢) في جميع الأصول: «محمد بن الحنفية»، وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته، وهو الذي يدل عليه كلام ابن تيمية بعد قليل؛ إذ أنه يتكلم على الحسن وعلى أبي هاشم ابني محمد بن الحنفية.

(٣) المعروف أن الحسن بن محمد بن الحنفية هو ـ لا والده ـ أول من ألّف في الإرجاء وهو صاحب أقدم رسالة في الإرجاء وفي الرد على القدرية. انظر: سزكين م١ ج٤ ص ١٥ ـ ١٦.

(٤) أبو هاشم هو: عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب (أي: ابن الحنفية). قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٦/ ١٦: «. . عن الزهري ثنا: عبد الله والحسن ابنا محمد بن علي، وكان الحسن أرضاهما، وفي رواية: وكان الحسن أوثقهما. . . وقال أبو أسامة: أحدهما مرجئيّ والآخر شيعيّ»، وذكر ابن حجر: قال الزبير: كان أبو هاشم صاحب الشيعة»، وقال: «وكان عبد الله يتبع ـ وفي رواية: يجمع ـ أحاديث السبائية. . مات سنة ثمان وتسعين وأرّخه الهيثم سنة تسع وتسعين».

(٥) (ن)، (م): «ما نسب».

(٦) ذكر ابن حجر في ترجمته للحسن بن محمد بن الحنفية في «تهذيب التهذيب» ٢/ ٣٢٠ ـ ٣٢١ أنه أول من تكلّم في الإرجاء، ثم قال: «وقال سلام بن أبي مطيع عن أيوب: أنا أتبرأ من الإرجاء، إن أول من تكلّم فيه رجل من أهل المدينة يُقال له: الحسن بن محمد. وقال عطاء بن السائب عن زاذان وميسرة أنهما دخلا على الحسن بن محمد فلاماه على الكتاب الذي وضع في الإرجاء، فقال لزاذان: يا أبا عمرو لوددت أني كنت مت ولم أكتبه»، وذكر ابن حجر أن الحسن توفي سنة ٩٩ أو ١٠٠ وقيل غير ذلك في وفاته، ثم ذكر أن الإرجاء الذي تكلّم الحسن فيه غير الإرجاء الذي يعيبه أهل السنة المتعلق بالإيمان، وقال إنه اطّلع على كتابه المذكور، فوجد أن الحسن يقول فيه: إنه يرجئ من كان بعد أبي بكر وعمر وأنه يرى عدم القطع على إحدى الطائفتين المقتتلتين في الفتنة بكونه مخطئاً أو مصيباً ثم قال: «وأما الإرجاء الذي يتعلق بالإيمان فلم يعرّج عليه».

أخذا هذين المتناقضَيْن عن أبيهما محمد بن الحنفية، وليس نسبة أحدهما إلىٰ محمد بأَوْلىٰ من الآخر، فبطل القطع بكون محمد بن الحنفية كان يقول بهٰذا وبهذا. بل المقطوع به[1] أن محمداً، مع براءته من قول المرجئة، فهو من قول المعتزلة أعظم براءة، وأبوه عليٌّ أعظم براءة من المعتزلة والمرجئة منه.

٨/ ٩ وأما الأشعري فلا ريب عنه أنه كان تلميذاً لأبي عليّ الجبّائي، لكنه/ فارقه ورجع عن جُمَل[2] مذهبه، وإن كان قد بقي عليه شيء من أصول مذهبه، لكنه خالفه في نفي الصفات، وسلك فيها طريقة ابن كُلَّاب، وخالفهم في القدر ومسائل الإيمان والأسماء والأحكام، وناقضهم في ذلك، أكثر من مناقضة حسين النجّار وضرار بن عمرو ونحوهما، ممن هو متوسط في هذ الباب، كجمهور الفقهاء وجمهور أهل الحديث، حتىٰ مال في ذلك إلىٰ قول جهم. وخالفهم في الوعيد، وقال بمذهب الجماعة، وانتسب إلىٰ مذهب أهل الحديث والسُّنَّة، كأحمد بن/ حنبل ظ ٣٣٣ وأمثاله، وبهٰذا اشتهر عند الناس.

فالقَدْر الذي يُحمد من مذهبه، (٣هو ما وافق فيه أهل السنة والحديث، كالجمل الجامعة. وأما القَدْر الذي يذمّ من مذهبه، فهو ماوافق فيه بعض المخالفين للسنة والحديث، من المعتزلة والمرجئة والجهمية والقدرية ونحو ذلك.

وأخذ مذهب أهل الحديث عن٣) زكريا بن يحيىٰ الساجي بالبصرة[4]، وعن طائفة ببغداد من أصحاب أحمد وغيرهم. وذكر في المقالات ما اعتقد أنه مذهب أهل السنة والحديث، وقال[5]: «بكل ما ذكرنا من قولهم نقول، وإليه نذهب».

٨/ ١٠ / وهٰذا المذهب هو من أبعد المذاهب عن مذهب الجهمية والقدرية. وأما الرافضة[6] ـ كهٰذا المصنف وأمثاله من متأخري الإمامية ـ فإنهم جمعوا أخسَّ المذاهب: مذهب الجهمية في الصفات، ومذهب القدرية في أفعال العباد، ومذهب الرافضة في الإمامة والتفضيل.

فتبين أن ما نُقل عن عليّ من الكلام فهو كذب عليه، ولامدح فيه. وأعظم من ذلك أن القرامطة الباطنية ينسبون قولهم إليه، وأنه أعطىٰ علماً باطناً مخالفاً للظاهر.

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «عنه». (٢) (ن)، (م): «حمل». (٣ـ٣): ساقط من (م).

(٤) أبو يحيىٰ زكريا بن يحيىٰ بن عبد الرحمٰن بن محمد بن عديّ الضبِّيّ البصري الساجي، محدث البصرة في عصره، كان من الحفّاظ الثقات، ولد سنة ٢٢٠ وتوفي سنة ٣٠٧هـ. انظر ترجمته في: طبقات الشافعية ٣/ ٢٩٩ـ٣٠١؛ الأعلام ٣/ ٨١.

(٥) في «المقالات» ١/ ٣٢٥. (٦) (ن)، (س)، (ب): «والرافضة»؛ (م): «الرافضة».

وقد ثبت في الصحيح عنه أنه قال: «والذي فلق[١] الحبّة، وبرأ النسمة، ماعهد إليّ النبيّ ﷺ شيئا لم يعهده[٢] إلىٰ الناس، إلّا ما في هـٰذه الصحيفة، وكان فيها العقل وفكاك الأسرىٰ، وأن لا يُقتل مسلم بكافر، إلا فهما يؤتيه الله عبداً في الكتاب»[٣].

ومن الناس من ينسب إليه الكلام في الحوادث، كالجفر وغيره، وآخرون ينسبون إليه البطاقة وأموراً أخرىٰ، يُعلم أن عليًّا بريء منها.

٨/ ١١ / وكذلك جعفر الصادق قد كُذب عليه من الأكاذيب مالا يعلمه إلّا الله، حتىٰ نُسب إليه القول في أحكام النجوم والرعود والبروق، والقرعة، التي هي من الاستقسام بالأزلام، ونُسب إليه كتاب «منافع سور القرآن» وغير ذلك مما يعلم العلماء أن جعفراً - رضي الله عنه - بريء من ذلك، وحتىٰ نسب إليه أنواع من تفسير القرآن علىٰ طريقة الباطنية، كما ذكر ذلك عنه أبو عبد الرحمـٰن السلمي في كتاب «حقائق التفسير»، فذكر قطعة من التفسير التي هي من تفاسيره، وهي من باب تحريف الكلم عن مواضعه، وتبديل مراد الله تعالىٰ من الآيات بغير مراده[٤].

وكل ذي علم بحاله يعلم أنه كان بريئاً من هذه الأقوال، والكذب علىٰ الله في تفسير كتابه العزيز.

وكذلك قد نسب إليه بعضهم الكتاب الذي يسمىٰ «رسائل إخوان الكَدَر»[٥]. وهـٰذا الكتاب صُنفً بعد جعفر الصادق بأكثر من مائتي سنة؛ فإن جعفراً تُوفي سنة ثمان وأربعين ومائة، وهـٰذا الكتاب صنِّف في أثناء الدولة العُبَيْدية الباطنية الاسماعيلية، لما استولوا علىٰ مصر، وبنوا[٦] القاهرة، صنِّفة طائفة من الذين أرادوا أن يجمعوا بين الفلسفة والشريعة والتشيع، كما كان يسلكه هؤلاء العُبَيْديون، الذين كانوا يدَّعون أنهم من وَلَد عليّ.

٨/ ١٢ / وأهل العلم بالنسب يعلمون أن نسبهم باطل، وأن جدّهم[٧] يهودي في

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «خلق». (٢) (م): «مما لم يعهده».

(٣) جاء هـٰذا الأثر في ثلاثة مواضع في البخاري عن الشعبي عن أبي جُحَيْفَة: ١/ ٢٩ (كتاب العلم، باب كتابة العلم)، ٤/ ٦٨-٦٩ (كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير)، ٩/ ١١، ١٢-١٣ (كتاب الديات، باب العاقلة، باب لا يُقتل المسلم بالكافر)؛ سنن الترمذي ٢/ ٤٣٢-٤٣٣ (كتاب الديات، باب ما جاء لا يُقتل مسلم بكافر)؛ سنن النسائي ٨/ ٢١ (كتاب القسامة، باب سقوط القود من المسلم للكافر)؛ سنن الدارمي ٢/ ١٩٠ (كتاب الديات، باب لا يُقتَل مسلم بكافر)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/ ٣٥-٣٦.

(٤) انظر عن الكتب الباطنية التي نسبت إلىٰ جعفر الصادق ما سبق أن ذكرته فيما مضىٰ (٢/ ١١٨).

(٥) (م): «الصفا». (٦) (س)، (ب): «وتبوّؤا». (٧) (ب): «حدهم».

الباطن وفي الظاهر، وجدهم ديصاني من المجوس، تزوج امرأة هـٰذا اليهودي، وكان ابنه ربيباً لمجوسي، فانتسب إلىٰ زوج أمه المجوسي، وكانوا ينتسبون إلىٰ باهلة، علىٰ أنهم من مواليهم، وادَّعىٰ هو أنه من ذرية محمد بن إسماعيل بن جعفر، وإليه انتسب الإسْمَاعيليَّة وادّعوا أن الحق معهم دون الاثنىٰ عشرية، فإن الاثنىٰ عشرية يدّعون إمامة موسىٰ بن جعفر، وهؤلاء يدّعون إمامة إسماعيل بن جعفر.

وأئمة هؤلاء في الباطن ملاحدة زنادقة، شر من الغالية، ليسوا من جنس الاثنىٰ عشرية، لكن إنما طرقهم علىٰ[1] هذه المذاهب الفاسدة ونسبتها إلىٰ عليّ مافعلته الاثنا عشرية وأمثالهم، كذب أولئك عليه نوعاً من الكذب[2]، ففرَّعه هؤلاء، وزادوا عليه، حتىٰ نسبوا الإلحاد إليه. كما نسب هؤلاء إليه مذهب الجهمية والقدرية وغير ذلك.

ولما كان هـٰؤلاء الملاحدة، من الاسماعيلية والنُّصيرية ونحوهم، ينتسبون[3] إلىٰ عليّ، وهم طرقية وعشرية وغرباء وأمثال هـٰؤلاء، صاروا يُضيفون إلىٰ عليّ ما برَّأه الله منه، حتىٰ صار اللصوص من العشرية يزعمون أن معهم كتاباً من عليّ بالإذن لهم في سرقة أموال الناس، كما ادَّعت اليهود الخيابرة أن معهم كتاباً من عليّ بإسقاط الجزية عنهم،/ وإباحة عُشر أموال أنفسهم[4]، وغير ذلك من الأمور ١٣/٨
المخالفة لدين الإسلام. وقد أجمع العلماء علىٰ أن هـٰذا كله كذب عَلَىٰ عليّ، وهو من أبرأ الناس من[5] هـٰذا كله. ثم صار هؤلاء يعدّون ما افتروه عليه من هذه الأمور مدحاً له، يفضّلونه بها علىٰ الخلفاء قبله، ويجعلون تنزّه أولئك من مثل الأباطيل[6] عيباً فيهم وبغضاً، حتىٰ صار[7] رؤوس الباطنية تجعل منتهىٰ الإسلام وغايته هو الإقرار[8] بربوبية الأفلاك، وأنه ليس وراء الأفلاك صانع لها ولا خالق، ويجعلون هـٰذا هو باطن دين الإسلام الذي بُعث به الرسول، وأن هـٰذا هو تأويله، وأن هـٰذا التأويل ألقاه عليّ إلىٰ الخواص، حتىٰ اتصل بمحمد بن إسماعيل بن جعفر، وهو عندهم/ القائم، ودولته هي القائمة عندهم، وأنه ينسخ ملة محمد بن عبد الله، ص ٣٣٤
ويُظهر التأويلات الباطنة التي يكتمها التي أسرّها إلىٰ عليّ.

وصار هؤلاء يُسقطون عن خواص أصحابهم الصلاة والزكاة والصيام والحج،

---

(١) (م): «إلىٰ». (٢) (س)، (ب): «وأمثالهم عليه نوع من الكذب».
(٣) (م)، (س)، (ب): «ينسبون». (٤) (م): «أموال الناس». (٥) (م): «عن».
(٦) (ن): «ويجعلون تنزّه ذلك من مثل الأباطيل»؛ (م): «ويجعلون بين أولئك من مثل الأباطيل»؛ (س): «ويجعلون ذلك من مثل الأباطيل»؛ (ب): «ويجعلون مثل ذلك من الأباطيل». ولعل الصواب ما أثبته.
(٧) (م)، (س): «صاروا»، وهو تحريف. (٨) (م): «الاقتداء»، وهو تحريف.

ويبيحون لهم المحرّمات من الفواحش والظلم والمنكر[(١)] وغير ذلك.

٨/ ١٤ / وصنّف المسلمون في كشف أسرارهم وهتك أستارهم كتباً معروفة لِما علموه من إفسادهم الدين والدنيا، وصنّف القاضي عبد الجبار، والقاضي أبو بكر بن الطيب، وأبو يعلىٰ، والغزالي، وابن عقيل، وأبو عبد الله الشهرستاني، وطوائف غير هؤلاء.

وهم الملاحدة الذين ظهروا بالمشرق والمغرب، واليمن والشام، ومواضع متعددة، كأصحاب الألموت[(٢)] وأمثالهم.

وكان من أعظم ما به دخل هؤلاء علىٰ المسلمين[(٣)] وأفسدوا الدين هو طريقة الشيعة؛ لفرط جهلهم وأهوائهم وبعدهم عن دين الإسلام.

وبهـٰذا وصّوا دعاتهم أن يدخلوا علىٰ المسلمين من باب التشيع، وصاروا يستعينون[(٤)] بما عند الشيعة من الأكاذيب والأهواء، ويزيدون هم علىٰ ذلك ماناسبهم من الافتراء، حتىٰ فعلوا في أهل الإيمان مالم يفعله عبدة الأوثان والصلبان، وكان حقيقة أمرهم دين فرعون الذي هو شر[(٥)] من دين اليهود والنصارىٰ وعبّاد[(٦)] الأصنام.

وأول دعوتهم التشيع، وآخرها الانسلاخ من الإسلام، بل من الملل كلها.

ومن عرف أحوال الإسلام، وتقلّب الناس فيه، فلا بد أنه قد عرف شيئاً من هـٰذا.

٨/ ١٥ / وهـٰذا تصديق لقول النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه: «**لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القُذَّة بالقُذَّة، حتى لو دخلوا جُحر ضبٍّ لدخلتموه**». قالوا يارسول الله: اليهود والنصارىٰ؟ قال: «**فَمنَ**»[(٧)].

وفي الحديث الآخر المتفق عليه: «**لتأخذنَّ أمتي مأخذ الأمم قبلها شبراً بشبر وذراعاً بذراع**»، قالوا: يا رسول الله: فارس والروم؟ قال: «**ومن الناس إلا هؤلاء؟**»[(٨)].

وهـٰذا بعينه صار في هـٰؤلاء المنتسبين إلىٰ التشيع؛ فإن هـٰؤلاء الإسماعيلية

---

(١) (ن)، (س): «الممكن»؛ (م): «المحكي»؛ (ب): «المنكر»، ولعل الصواب ما أثبته.
(٢) انظر ما سبق أن ذكرته عن الألموت فيما مضىٰ (٢/ ٤٩٤).
(٣) (ن)، (س): «المسلمين»، وهو خطأ. (٤) (س): «يستغيثون». (٥) (م): «أشر».
(٦) (ن): «وعبادة». (٧) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٢٢١) وأوله هناك: «لتتبعن..».
(٨) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٧٣٤).

أخذوا من مذاهب الفرس، وقولهم بالأصلين: النور والظلمة، وغير ذلك أموراً، وأخذوا من مذاهب الروم من النصرانية، ماكانوا عليه قبل النصرانية من مذهب اليونان، وقولهم بالنفس والعقل، وغير ذلك أموراً، ومزجوا هذا بهذا، وسمُّوا ذلك باصطلاحهم: السابق والتالي، وجعلوه هو القلم واللوح، وأن القلم هو العقل، الذي يقول هؤلاء: إنَّه أول المخلوقات، واحتجّوا بحديث يُروى عن النبي ﷺ أنه قال: «أول ماخلق الله العقل، قال له: أقبل، فأقبل. فقال له: أدبر، فأدبر. فقال: وعزّتي ماخلقت خلقاً أكرم عليَّ منك، فبك آخذ، وبك أعطي، وبك الثواب، وبك العقاب».

١٦/٨ وهذا الحديث رواه بعض من صنّف في فضائل العقل، كداود بن/ المحبّر[1] ونحوه، وهو حديث موضوع كُذِب على النبي ﷺ عند أهل المعرفة بالحديث، كما ذكر أبو حاتم بن حبّان البُستي والدارقطني وابن الجوزي وغيرهم[2]، لكن[3] لما وافق رأي هؤلاء استدلّوا به على عادتهم، مع أن لفظ الحديث يناقض مذهبهم. فإن لفظه «أوّلَ» بالنصب. ورُوي أنه «لمّا خلق الله العقل» أي أنه قال له هذا الكلام في أول أوقات خلقه. فالمراد به: أنه خاطبه حين خلقه، لا لأنه أولُ المخلوقات. ولهذا قال في أثنائه: «ماخلقت خلقاً أكرم عليَّ منك» فدل عَلَى أنه خلق قبله غيره،
١٧/٨ ووصفه بأنه «يقبل ويدبر»/ والعقل الأول[4] عندهم يمتنع عليه هذا. وقال: «بك آخذ، وبك أعطي، وبك الثواب» وهذا العقل عندهم (*هو ربُّ العالم كله، هو المبدع له كله، وهو معلول الأول، لا يختص به أربعة أعراض، بل هو عندهم*)

---

(١) (س)، (ب): «كداود بن المحب»، وهو تحريف.

(٢) قال ابن الجوزي في كتابه «الموضوعات» ١/ ١٧٤ بعد أن روى هذا الحديث بأسانيده المختلفة: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ. قال يحيى بن معين: الفضل رجل سوء. قال ابن حبّان: وحفص بن عمر يروي الموضوعات لا يحل الاحتجاج به، وأما سيف فكذّاب بإجماعهم»، ثم روى الحديث من طريق آخر ١/ ١٧٥ وقال: إنه غير صحيح. ثم روى (١/ ١٧٦) عن الدارقطني قوله: إن كتاب العقل وضعه أربعة: أولهم: ميسرة بن عبد ربّه، ثم سرقه منه داود بن المحبّر فركّبه بأسانيد غير أسانيد ميسرة، ثم سرقه عبدالعزيز بن أبي رجاء فركّبه بأسانيد أُخر، ثم سرقه سليمان بن عيسى السجزي فأتى بأسانيد أخرى. وزاد ابن الجوزي ١/ ١٧٧: «وقد رويت في العقول أحاديث كثيرة ليس فيها شيء يثبت». وانظر أيضاً: اللآلئ المصنوعة للسيوطي ١/ ١٢٩ـ ١٣٠؛ المقاصد الحسنة للسخاوي، ص ١١٨، ١٣٤؛ تنزيه الشريعة لابن عراق الكناني ١/ ٢١٣؛ الفوائد المجموعة للشوكاني، ص ٤٧٦؛ تذكرة الموضوعات للفتني، ص ٢٩ ـ ٣٠؛ كشف الخفا للعجلوني ١/ ٢٣٦ـ ٢٣٧، ٢٦٣؛ الموضوعات لعلي القاري، ص ٢٧، ٣٠؛ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ١/ ١١. وانظر ما ذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٢٠ عن داود بن المحبّر. وانظر: «الصفدية» ١/ ٢٣٨ـ ٢٣٩.

(٣) (س)، (ب): «ولكن».

(٤) «الأول»: ساقطة من (س)، (ب).

(*ـ*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

مبدع الجواهر كلها: العلوية، والسفلية، والحسيَّة(١)، والعقلية.

والعقل في لغة المسلمين عرض قائم بغيره وإما قوة في النفس(٢).

وأما مصدر [العقل](٣): عَقَلَ يَعْقِلُ عَقْلاً. وأمَّا العاقل فلا يُسمَّىٰ في لغتهم العقل. وهٰؤلاء في اصطلاحهم العقل جوهر قائم بنفسه. وقد بسطنا الكلام علىٰ هٰذا، وبيَّنَّا حقيقة أمرهم بالمعقول والمنقول، وأن ما يثبتونه من المفارقات عند التحقيق لا يرجع إلَّا إلىٰ أمر وجودها في الأذهان لا في الأعيان، إلَّا النفس الناطقة، وقد أخطأوا في بعض صفاتها(٤).

وهٰؤلاء قولهم: إن العالم معلول علةٍ قديمة أزلية واجبة الوجود، وإن العالم لازم لها. لكن حقيقة قولهم: إنه علة غائية، وإن الأفلاك تتحرك حركة إرادية شوقية للتشبه به، وهو محرّك لها، كما يحرك/ المحبوبُ المتشبَّه به لمحبِّه الذي يتشبه به، ومثل هٰذا لا يُوجب أن يكون هو المحدِث لتصوراته وإرادته وحركاته. ١٨/٨

فقولهم في حركة الفَلَك من جنس قول القدرية في أفعال(٥) الحيوان. لكن هٰؤلاء يقولون: حركة الفَلَك هي سبب الحوادث. فحقيقة قولهم: إن الحوادث كلها تحدث بلا محدِث أصلاً، وإن الله لا يفعل شيئاً. ولكل مقام مقال.

وهم جعلوا العلم الأعلىٰ والفلسفة الأولىٰ هو العلم الباطن في الوجود ولواحقه، وقسَّمُوا الوجود إلىٰ: جوهر وعَرَض، ثم قسَّموا الأعراض إلىٰ/ تسعة أجناس، منهم من ردَّها إلىٰ خمسة، ومنهم من ردّها إلىٰ ثلاثة؛ فإنه لم يقم لهم دليل علىٰ الحصر. وقسَّمُوا الجواهر(٦) إلىٰ خمسة أنواع: العقل، والنفس، والمادة، والصورة، والجسم. ط ٣٣٤

وواجب الوجود تارة يسمونه جوهراً، وهو قول قدمائهم؛ كأرسطو وغيره، وتارة لا يسمّونه بذلك، كما قاله ابن سينا. وكان قدماء القوم يتصورون في أنفسهم أموراً عقلية، فيظنونها ثابتة في الخارج، كما يُحكىٰ عن شيعة فيثاغورس وأفلاطون(٧)، وأن أولئك أثبتوا أعداداً مجرَّدة في الخارج، وهٰؤلاء أثبتوا الْمُثُل

(١) (ن)، (م): «الحسية». (٢) (ب): «إما قوة النفس»، وهو خطأ.
(٣) «العقل»: ساقطة من (ن)، (م).
(٤) انظر في هٰذا: الرسالة «السبعينية» لابن تيمية، ضمن مجموعة الفتاوىٰ الكبرىٰ، نشره فرج الله الكردي، مطبعة كردستان العلمية، القاهرة، ١٣٢٩هـ. وانظر كتابي: مقارنة بين الغزالي وابن تيمية، ط. دار القلم، الكويت، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.
(٥) (س)، (ب): «أحوال». (٦) (م): «الجوهر». (٧) (ن)، (س): «وأفلاطن».

الأفلاطونية، وهي الكليَّات المجرَّدة عن الأعيان، وأثبتوا المادة المجرَّدة، وهي الهيولي الأوَّلية، وأثبتوا المدَّة/ المجردة، وهي الدهر العقلي المجرَّد عن الجسم ١٩/٨
وأعراضه، وأثبتوا الفضاء(١) المجرَّد عن الجسم وأعراضه.

وأرسطو وأتباعه خالفوا سلفهم في ذلك، ولم يثبتوا من هٰذه شيئاً مجرَّداً، ولكن أثبتوا المادة المقارنة للصورة، وأثبتوا الكليَّات المقارنة للأعيان، وأثبتوا العقول العشرة. وأمَّا النفس الفلكية فأكثرهم يجعلها قوة جسمانية، ومنهم من يقول: هي جوهر قائم بنفسه كنفس الإنسان.

ولفظ «الصورة» يريدون به تارة ما هو عرض، كالصورة الصناعية، مثل شكل السرير والخاتم والسيف. وهٰذه عرض قائم بمحله(٢). والمادة هنا جوهر قائم بنفسه، ويريدون بالصورة تارة الصورة الطبيعية، وبالمادة المادة(٣) الطبيعية.

ولا ريب أن الحيوان والمعادن والنبات(٤) لها صورة هي خُلقَت من مواد، لكن [يعنون](٥) بالصورة جوهراً قائماً بنفسه، وبالمادة جوهراً آخر مقارناً لهٰذه. وآخرون في مقابلتهم من أهل الكلام، القائلين بالجوهر الفرد، ويزعمون أنه ما ثمَّ من حادثٍ يُعلم حدوثه بالمشاهدة إلَّا الأعراض، وأنهم لا يشهدون حدوث جوهر من الجواهر.

/ وكلا القولين خطأٌ. وقد بسطنا الكلام عليهما في غير هٰذا الموضع. ٢٠/٨

وقد يُراد بالمادة: المادة الكلية المشتركة بين الأجسام، وبالصورة(٦): الصورة الكليَّة المشتركة بين الأجسام، ويدَّعُون أن كليهما جوهر عقليّ، وهو غلط؛ فإن المشترك بين الأجسام أمرٌ كليّ، والكليَّات لا تُوجد كليات(٧) إلَّا في الأذهان لا في الأعيان. وكل ما وجد في الخارج فهو مميَّز بنفسه عن غيره، لا يشركه فيه غيره، إلَّا في الذهن إذا أُخِذَ كليّاً.

والأجسام يعرض لها الاتصال والانفصال، وهو الاجتماع والافتراق، وهما من الأعراض، ليس الانفصال شيئاً قائماً بنفسه، كما أن الحركة ليست شيئاً قائماً بنفسه غيرَ الجسم المحسوس يَرِدُ عليه الاتصال والانفصال، ويسمّونه الهيولي والمادة.

(١) (س)، (ن)، (م): «القضاء»، وهو تحريف. والمقصود هنا: إثبات الخلاء أو المكان.
(٢) (م): «بنفسه».
(٣) «المادة»: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) (ب): «والنباتات».
(٥) «يعنون»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).
(٦) (س)، (ن)، (م): «والصورة».
(٧) (ن)، (م): «كلمات»، وهو تحريف.

وهـٰذا وغيره مبسوط في غير هـٰذا الموضع[١].

وكثير من الناس قد لا يفهمون حقيقة ما يقولون وما يقول غيرهم، وما جاءت به الرسل، حتىٰ يعرفوا ما فيه من حق وباطل، فيعلمون هل هم موافقون لصريح المعقول، أو هم مخالفون له. ومن أراد التظاهر بالإسلام منهم عبَّر عن ذلك بالعبارات الإسلامية، فيعبِّر عن الجسم بعالم المَلَك، وعن النفس بعالم الملكوت، وعن العقل بعالم الجبروت، أو بالعكس. ويقولون: إنَّ العقول والنفوس هي

٨/ ٢١ الملائكة، / وقد يجعلون قوىٰ النفس التي تقتضي فعل الخير هي الملائكة، وقواها التي تقتضي الشر هي الشياطين، وأن الملائكة التي تنزل علىٰ الرسل، والكلام الذي سمعه موسىٰ بن عمران إنَّما هو في نفوس الأنبياء، ليس في الخارج، بمنزلة ما يراه النائم، وما يحصل لكثير من الممرورين[٢] وأصحاب الرياضة، حيث يتخيّل في نفسه أشكالاً نورانية، ويسمع في نفسه أصواتاً، فتلك هي عندهم ملائكة الله، وذلك هو كلام الله، ليس له كلام منفصل.

ولهـٰذا يدَّعي أحدهم أن الله كلَّمه كما كلَّم موسىٰ بن عمران، أو أعظم مما كلّم موسىٰ؛ لأنَّ موسىٰ كُلِّمَ عندهم بحروف وأصوات في نفسه، وهم يكلَّمون بالمعاني المجردة العقلية.

وصاحب «مشكاة الأنوار» و«الكتب المضنون بها علىٰ غير أهلها»[٣] وقع في كلامه قطعة من هـٰذا النمط، وقد كفَّرهم بذلك في مواضع أُخَر، ورجع عن ذلك، واستقرَّ أمره علىٰ مطالعة البخاري ومسلم وغيرهما.

٨/ ٢٢ ومن هنا سلك صاحب «خلع النعلين» ابن قَسِيّ[٤] وأمثاله، وكذلك/ ابن عربي صاحب «فصوص الحكم»، و«الفتوحات المكيَّة». ولهـٰذا ادَّعىٰ أنه يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه المَلَك، الذي يُوحي به إلىٰ الأنبياء. والنبي عنده يأخذ من المَلَك

---

(١) انظر مثلاً: كتاب «الصفدية»، وكتاب «درء تعارض العقل والنقل»، وكتاب «الرد علىٰ المنطقيين».

(٢) (ن)، (س)، (ب): «الممروزين»، وهو تحريف. وفي «لسان العرب»: «والمرارة: التي فيها المِرَّة. والمِرَّة: إحدىٰ الطبائع الأربع. ابن سيده: والمِرَّة: مزاج من أمزجة البدن.. والممرور الذي غلَبت عليه المِرَّة». ويقول ابن سينا في «الإشارات والتنبيهات» ٣، ٤/ ٨٧١ ـ ٨٧٢: «قد يشاهد قوم من المرضىٰ والممرورين صوراً محسوسة ظاهرة حاضرة، ولا نسبة لها إلىٰ محسوس خارج، فيكون انتقاشها إذن من سبب باطن أو سبب مؤثر في سبب باطن».

(٣) وهو الغزالي.

(٤) هو: أبو القاسم أحمد بن الحسن بن قَسِيّ، رومي الأصل، من بادية شلب، استعرب وتأدَّب وقال الشعر، ثم عكف علىٰ الوعظ، وكثر مريدوه، فادَّعىٰ أنه المهدي وتسمىٰ بالإمام. ثار علىٰ دولة الملثّمين واشترك في الأحداث السياسية إلىٰ أن قُتل سنة ٥٤٦هـ. انظر ترجمته في: الحلة السيراء، ص١٩٩ ـ ٢٠٣؛ الأعلام ١/ ١١٣ ـ ١١٤. وكتابه «خلع النعلين»، طبع ببيروت.

الذي يوحي به إلىٰ الرسل؛ لأن النبي عنده يأخذ من الخيالات التي تمثَّلت في نفسه لـمّا صوّرت له المعاني[1] العقلية في الصور[2] الخيالية، وتلك الصور[3] عنده هي الملائكة، وهي بزعمه تأخذ عن عقله المجرد قبل أن تصير خيالاً، ولهٰذا يفضّل الولاية عن النبوَّة، ويقول:

مقـام النبـوة في برزخ فويق الرسول ودون الولي

ص ٣٣٥ والوليّ علىٰ أصله الفاسد يأخذ عن الله بلا / واسطة؛ لأنه يأخذ عن عقله، وهٰذا عندهم هو الأخذ عن الله بلا واسطة[4] إذ ليس عندهم ملائكة منفصلة تنزل
٨/ ٢٣ بالوحي[5]، والربّ عندهم ليس هو موجوداً مبايناً/ للمخلوقات، بل هو وجود مطلق، أو مشروط بنفي[6] الأمور الثبوتية عن الله، أو نفي الأمور الثبوتية والسلبية، وقد يقولون: هو وجود المخلوقات أو حالٌ فيها، أولا هٰذا ولا هٰذا. فهٰذا عندهم غاية كل رسول ونبي[7]: النبوَّة عندهم الأخذ عن القوة المتخيّلة التي صوّرت المعاني العقلية في الْمُثُل الخيالية، ويسمّونها القوة القدسية، فلهٰذا جعلوا الولاية فوق النبوَّة.

وهٰؤلاء من جنس القرامطة الباطنية الملاحدة، لكن هٰؤلاء ظهروا في قالب التصوف والتنسّك ودعوىٰ التحقيق والتأله[8]، وأولئك ظهروا في قالب التشيع والموالاة، فأولئك يعظّمون شيوخهم حتىٰ يجعلوهم أفضل من الأنبياء، وقد يعظّمون الولاية حتىٰ يجعلوها أفضل من النبوَّة، وهٰؤلاء يعظّمون أمر الإمامة، حتىٰ قد يجعلون الأئمة أعظم من الأنبياء، والإمام أعظم من النبيّ، كما يقوله الإسماعيلية. وكلاهما أساطين الفلاسفة[9] الذين يجعلون النبي فيلسوفاً، ويقولون: إنه يختصّ بقوَّة قدسيَّة، ثم منهم من يفضّل النبي علىٰ الفيلسوف، ومنهم
٨/ ٢٤ من يفضّل الفيلسوف علىٰ النبيّ، ويزعمون أنَّ النبوَّة/ مكتسبة، وهٰؤلاء

---

(١) (ن)، (س): «والمعاني». (٢) (س)، (ب): «الصورة». (٣) (ب): «الصورة».

(٤) في هامش (س) أمام هٰذا الموضع كتب ما يلي: «تنبّه لهٰذا التقرير، فإن مثل هٰذا لا يقع إلّا من سحقات (لعلها: سخافات) العقول، فقد قال في القصيدة المشهورة:

ومن ساوى وليا مع نبي نكفره بذا الكلم اللحاب

فما بالك إذا فضّل الوليّ علىٰ النبيّ! ا. هـ. من هامش الأصل».

(٥) (ن)، (س)، (ب): «تنزل الوحي». (٦) (ن): «ينفي». (٧) (ب): «ومبني».

(٨) (ن): «والتأله وذلك»؛ (س)، (ب): «وأمثال ذلك».

(٩) (ن): «وكلاهما يباطنا الفلاسفة»؛ (س)، (ب): «وكلاهما يباطنان الفلاسفة»؛ (م): «وكلاهم أساطين الفلاسفة». ولعل الصواب ما أثبته، والمقصود: أن كُلًّا من المتصوفة والشيعة والإسماعيلية من أساطين الفلاسفة مثل ابن سينا وابن عربي وغيرهما يقولون كذا وكذا.. إلخ.

يقولون[١]: إنَّ النبوَّة عبارة عن ثلاث صفات، من حصلت له فهو نبيّ: أن يكون له قوة قدسيَّة حدسيَّة ينال بها العلم بلا تعلّم، وأن تكون نفسه قوية لها تأثير في هيولي العالم، وأن يكون له قوة يتخيّل بها ما يعقله، ومرئياً في نفسه، ومسموعاً في نفسه.

هـٰذا كلام ابن سينا وأمثاله في النبوَّة، وعنه أخذ ذلك الغزالي في كتبه «المضنون بها علىٰ غير أهلها».

وهـٰذا القدر الذي ذكروه يحصل لخلق كثيرمن آحاد الناس ومن المؤمنين، وليس هو من أفضل عموم المؤمنين، فضلاً عن كونه نبيًّا، كما بُسِط في موضعه.

وهـٰؤلاء قالوا هـٰذا لـمَّا احتاجوا إلىٰ الكلام[٢] في النبوَّة علىٰ أصول سلفهم الدهرية، القائلين بأن الأفلاك قديمة أزلية، لا مفعولة لفاعل بقدرته واختياره، وأنكروا علمه بالجزئيات، ونحو ذلك من أصولهم الفاسدة؛ فتكلم هـٰؤلاء في النبوة علىٰ أصول أولئك.

وأمَّا القدماء ـ أرسطو وأمثاله ـ فليس لهم في النبوة كلام محصَّل. والواحد[٣] من هـٰؤلاء يطلب أن يصير نبيًّا، كما كان السهروردي المقتول يطلب أن يصير نبيًّا، وكان قد جمع بين النظر والتألّه، وسلك نحواً من مسلك الباطنية، وجمع بين فلسفة الفرس واليونان، وعظَّم أمر الأنوار، وقرَّب دين المجوس الأول، وهي نسخة الباطنية الإسماعيلية، وكان له/ يد في السحر والسيمياء، فقتله المسلمون علىٰ ٨/ ٢٥
الزندقة بحلب في زمن صلاح الدين.

وكذلك ابن سبعين، الذي جاء من المغرب إلىٰ مكَّة، وكان يطلب أن يصير نبيًّا، وجدّد غار حراء الذي نزل فيه الوحي علىٰ النبي ﷺ ابتداءً، وحُكِي عنه أنه كان يقول: لقد ذَرِب ابن آمنة[٤] حيث قال: «لا نبي بعدي». وكان بارعاً في الفلسفة وفي تصوف المتفلسفة وما يتعلّق بذلك. وهو، وابن عربي، وأمثالهما، كالصدر القونوي، وابن الفارض، والتلمساني: منتهىٰ أمرهم القول بوحدة الوجود، وأن الوجود[٥] الواجب القديم الخالق هو الوجود الممكن المحدَث المخلوق، ما ثمَّ لا غير[٦] ولا سوىٰ، لكن لما رأوا تعدد المخلوقات صاروا تارة يقولون: مظاهر ومجالي.

---

(١) (س)، (ب): «ويقولون». (٢) (س)، (ب): «في الكلام». (٣) (ن)، (س)، (ب): «فالواحد».
(٤) (ن)، (س)، (ب): «لقد ررب (غير منقوطة)»؛ (م): «لقد بردب (غير منقوطة) الرامية»، وهو تحريف. ولعل الصواب ما أثبته. وفي «اللسان»: «وقيل: الذَّرِب اللسان: الشتَّام الفاحش».
(٥) عبارة «وأن الوجود»: ساقطة من (س)، (ب). (٦) (م): «لا غيره».

فإذا قيل لهم: فإن كانت المظاهر أمراً وجوديًّا تعدّد[1] الوجود، وإلّا لم يكن لها حينئذٍ حقيقة. وما هو نحو هٰذا الكلام، الذي بيّن أن الوجود نوعان: خالق ومخلوق.

قالوا: نحن نثبت عندنا في الكشف ما يناقض صريح العقل، ومن/ أراد أن يكون محققاً مثلنا فلا بد أن يلتزم[2] الجمع بين النقيضين، وأن الجسم الواحد يكون في وقت واحد في موضعين. ٨/ ٢٦

وهٰؤلاء الأصناف قد بُسط الكلام عليهم في غير هٰذا الموضع، فإن هٰؤلاء يكثرون في الدول الجاهلية[3]، وعامتهم تميل إلى التشيع، كما عليه ابن عربي وابن سبعين وأمثالهما، فاحتاج الناس إلى كشف حقائق هٰؤلاء، وبيان أمورهم على الوجه الذي يُعرَف به الحق من الباطل، فإن هٰؤلاء يدَّعُون في أنفسهم أنهم أفضل أهل الأرض، وأن الناس لا يفهمون حقيقة إشاراتهم. فلما يسَّرَ الله أنِّي بيّنت لهم حقائقهم، وكتبت/ في ذلك من المصنَّفات ما علموا به أن هٰذا هو تحقيق قولهم، ظ ٣٣٥ وتبيَّن لهم بطلانه بالعقل الصريح والنقل الصحيح والكشف المطابق، رجع عن ذلك من علمائهم[4] وفضلائهم من رجع، وأخذ هٰؤلاء يثبتون للناس تناقضهم، ويردّونهم إلى الحق[5].

وكان من أصول ضلالهم[6]: ظنّهم أن الوجود المطلق يوجد في الخارج؛ إما مطلق لا بشرط[7]، [8] وإمّا مطلق بشرط، فالمطلق لا/ بشرط[8] الذي يسمُّونه الكلّي ٨/ ٢٧ الطبيعي، إذا قيل: إنه موجود في الخارج، فإن الذي يوجد في الخارج مقيَّداً معيّناً هو مطلق في الذهن، مقيّد في الخارج. وأمّا من زعم أن في الذهن[9] شيئاً مطلقاً وهو مطلق حال تحققه في الخارج، فهو غالط غلطاً ضلَّ فيه كثير من أهل المنطق والفلسفة. وأمّا المطلق بشرط الإطلاق، فهو الوجود المقيّد بسلب جميع الأمور الثبوتية والسلبية، كما يوجد الإنسان مجرداً عن كل قيد. فإذا قلت: موجود أو

---

(١) (ن): «بعدد». والكلمة غير منقوطة في (م). (٢) (م): «يلزم». (٣) (ب): «الجاهلة».
(٤) (م): «أعيانهم»؛ (ن): «عيايهم»، وهو تحريف.
(٥) (ن)، (س): «ويبردوتهم من الحق»؛ (ب): «وبراآتهم من الحق»؛ (م): «ويردونهم من الحق». ولعل الصواب ما أثبته.
(٦) (م): «إضلالهم». (٧) (ن)، (س)، (ب): «إما معلولا بشرط». والمثبت من (م).
(٨-٨): ساقط من (س)، (ب).
(٩) (ن)، (م): «في الخارج». وفي (س) في الأصل: «في الخارج»، وكتب في الهامش: «لعله: في الذهن».

معدوم، أو واحد أو كثير، أو في الذهن أو في الخارج؛ كان ذلك قيداً زائداً على الحقيقة المطلقة بشرط الإطلاق.

وهٰكذا الوجود تأخذه مجرَّداً عن كل قيد ثبوتي وسلبي، فلا تصفه لا بالصفات السلبية ولا الثبوتية.

وهٰـــذا[1] هو واجب الوجود عند أئمة الباطنية، كأبي يعقوب السجستاني صاحب «الأقاليد الملكوتية» وأمثاله. لكن من هٰؤلاء من لا يَعْرِف: يرفع[2] النقيضين، فيقول: لا موجود ولا معدوم[3]، ومنهم من يقول: بل أُمْسِك عن إثبات أحد النقيضين، فلا أقول: موجود ولا معدوم[3]، كأبي يعقوب، وهو منتهى تجريد هٰؤلاء القائلين بوحدة الوجود.

٢٨/٨ / وابن سينا وأتباعه يقولون: الوجود الواجب هو الوجود المقيَّد بسلب الأمور الثبوتية دون السلبية، وهٰذا أبعد عن الوجود في الخارج من المقيّد بسلب الوجود والعدم، وإن كان ذلك ممتنعاً في الموجود والمعدوم.

فقلت لأولئك المدَّعين للتحقيق: أنتم بنيتم أمركم على القوانين المنطقية، وهٰذا الوجود المطلق بشرط الإطلاق، المقيّد بسلب النقيضين عنه، لا يوجد في الخارج [4]باتفاق العقلاء، وإنَّما يُقدَّر في الذهن تقديراً، وإلَّا فإذا قَدَّرنا إنساناً مطلقاً، واشترطنا فيه أن لا يكون موجوداً ولا معدوماً، ولا واحداً ولا كثيراً، لم يوجد في الخارج، بل نفرض في الذهن كما نفرض الجمع بين[4] النقيضين، ففرض رفع[5] النقيضين كفرض الجمع بين النقيضين.

ولهٰذا كان هٰؤلاء تارة يصفونه بجمع النقيضين أو الإمساك عنهما، كما يفعل ابن عربي وغيره كثيراً[6]، وتارة يجمعون بين هٰذا وهٰذا، كما يوجد أيضاً في كلام أصحاب «البطاقة» وغيرهم.

فإذا قالوا مع ذلك: إنه مبدع العالم، وشرطوا فيه أنه لا يُوصف بثبوت ولا انتفاء[7] - كان تناقضاً؛ فإن كونه مبدِعاً لا يخرج عن هٰذا هٰذا. وكذلك إذا قالوا: موجود واجب، وشرطوا فيه التجريد عن النقيضين - كان تناقضاً.

---

(١) (س)، (ب): «وهٰكذا».
(٢) (ن)، (س): «من لا يعرف يرفع»؛ (م): «من لا يرفع»؛ (ب): «من لا يُعرف برفع».
(٣-٣): ساقط من (م). (٤-٤): ساقط من (م). (٥) «رفع»: ساقطة من (م).
(٦) (م): «بكثرة». (٧) (م): «بثبوت الانتفاء».

٨/ ٢٩ / وحقيقة قولهم: موجود لا موجود، وواجب لا واجب. وهٰذا منتهىٰ أمرهم، وهو الجمع بين النقيضين، أو رفع النقيضين.

ولهٰذا يصيرون إلىٰ الحيرة ويعظّمونها، وهي عندهم منتهىٰ معرفة الأنبياء والأولياء والأئمة والفلاسفة.

ومن أصول ضلالهم: ظنّهم أن هٰذا تنزيه عن التشبيه، وأنهم متىٰ وصفوا بصفة إثبات أونفي كان فيه تشبيه بذلك. ولم يعلموا أن التشبيه المنفي عن الله هو ما كان وصفه بشيء من خصائص المخلوقين، أو أن يُجعَل شيء من صفاته مثل صفات المخلوقين، بحيث يجوز عليه ما يجوز عليهم، أو يجب له ما يجب لهم، أو يمتنع عليه ما يمتنع عليهم مطلقاً.

فإنَّ هٰذا هو التمثيل المتنع المنفي بالعقل مع الشرع، فيمتنع وصفه بشيء من النقائص[(١)]، ويمتنع مماثلة غيره له في شيء من صفات الكمال. فهٰذا جماع لما ينزّه الرب تعالىٰ عنه، كما بسطنا ذلك في مواضع كثيرة.

وعلىٰ هٰذا وهٰذا، دلَّ قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾[(٢)] [سورة الإخلاص]، كما قد بسطنا ذلك في مصنّف مفرد في تفسير هٰذه الشواهد.

فأمَّا الموافقة في الاسم، كحيّ وحيّ، وموجود وموجود، وعليم وعليم - فهٰذا لا بد منه، ويلزم من نفي هٰذا التعطيل المحض؛ فإن كل / موجودَين قائمَين ٨/ ٣٠
بأنفسهما فحينئذٍ[(٣)] لا بد أن يجمعهما اسم عام [(٤)] يدل علىٰ معنىٰ عام[(٤)]، لكن المعنىٰ العام[(٥)] لا يوجد عاماً إلّا في الذهن لا[(٦)] في الخارج.

فإذا قيل: هٰذا الموجود وهٰذا الموجود مشتركان في مسمَّىٰ الوجود، كان ما اشتركا فيه لا يوجد مشتركاً إلّا في الذهن لا في الخارج[(٧)]. وكل موجود فهو يختص بنفسه وصفات نفسه، لا يشركه غيره في شيء من ذلك في الخارج، وإنّما الاشتراك هو نوع من التشابه والاتفاق، والمشترك فيه الكلي لا يوجد كذلك إلّا في الذهن، فإذا وُجِدَ في الخارج لم يوجد إلّا متميزاً عن نظيره، لا يكون هو إياه، ولا هما في

---

(١) (م): «النقائض». (٢) وهو كتاب تفسير سورة الإخلاص، وطبع أكثر من مرة.
(٣) (ن): «وحين»؛ (س): «وحينئذ»؛ (م): «ويعتبر». (٤-٤): ساقط من (ب) فقط.
(٥) (م)، (س)، (ب): «القائم». (٦) (م): «ولا»، وهو خطأ.
(٧) (م): «لا في الذهن ولا في الخارج»، وهو خطأ.

الخارج، مشتركان في شيء في الخارج.

ص ٣٣٦ فاسم الخالق إذا وافق/ اسم المخلوق، كالموجود والحيّ ـ وقيل: إنَّ هٰذا الاسم عام كليّ، وهو من الأسماء المتواطئة أو المشكّكة[١] ـ لم يلزم من ذلك أن يكون ما يتصف به الربّ من مسمَّىٰ هٰذا الاسم قد شاركه فيه المخلوق، بل ولا يكون ما يتصف به أحد المخلوقَيْن من مسمَّىٰ هٰذا الاسم قد شاركه فيه مخلوق آخر، بل
٨/ ٣١ وجود هٰذا يخصّه/ ووجود هٰذا يخصّه، لكن ما يتصف به المخلوق قد يماثل ما يتصف به المخلوق، ويجوز علىٰ أحد المثلَيْن ما يجوز علىٰ الآخر.

وأمَّا الرب ـ سبحانه وتعالىٰ ـ فلا يماثله شيء من الأشياء في شيء من صفاته، بل التباين الذي بينه وبين كل واحد من خلقه في صفاته، أعظم من التباين الذي بين أعظم المخلوقات وأحقرها. وأمَّا المعنىٰ الكليّ العام المشترك فيه، فذاك ـ كما ذكرنا ـ لا يوجد كليّاً إلَّا في الذهن.

وإذا كان المتصفان به بينهما نوع موافقة ومشاركة ومشابهة من هٰذا الوجه، فذاك لا محذور فيه؛ فإنه[٢] ما يلزم ذلك القدر المشترك من وجوب وجواز وامتناع فإن الله متصف به، فالموجود من حيث هو موجود، أو العليم أو الحيّ، مهما قيل: إنه يلزمه من وجوب وامتناع وجواز، فالله موصوف به، بخلاف وجود المخلوق وحياته وعلمه، فإن الله لا يوصف بما يختص به المخلوق من وجوب وجواز واستحالة، كما أن المخلوق لا يوصف بما يختصّ به الربّ من وجوب وجواز واستحالة.

فمن فهم هٰذا، انحلت عنه إشكالات كثيرة يعثر فيها كثير من الأذكياء، الناظرين في العلوم الكلية والمعارف الإلٰهية، فهٰذا أحد أقوالهم في الوجود الواجب، وهو المطلق بشرط الإطلاق عن النفي والإثبات، وهو أكملها في التعطيل والإلحاد.

٨/ ٣٢ والثاني: قول ابن سينا وأتباعه: إنه هو الوجود المقيَّد[٣] بالقيود السلبية/ لا الثبوتية، وقد يُعَبَّر عنه بأنه الوجود المقيَّد[٣] تارة[٤] لا يعرض له شيء من الماهيات، كما يُعبِّر الرازي وغيره.

وهذه العبارات، بناءً علىٰ قولهم: إن الوجود يعرض الماهية الممكنة، فإن للناس

(١) (م): «ومن الأسماء المتواطئة والمشكلة»؛ (ن): «وهو من الأسماء المتواطئة أو المشكلة».
(٢) (ب): «فإن». (٣ ـ ٣): ساقط من (س)، (ب). (٤) (ب) فقط: «بأن».

ثلاثة أقوال. قيل: إن الوجود زائد على الماهية في الواجب والممكن، كما يقول ذلك أبو هاشم وغيره، وهو أحد قولَيْ الرازي، وقد يقوله بعض النظّار من أصحاب أحمد وغيرهم.

وقيل: بل الوجود في الخارج هو الحقيقة الثابتة في الخارج، ليس هناك شيئان. وهذا قول الجمهور من أهل الإثبات، وهذا قول عامة النظّار من مثبتة الصفات من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم. لكن ظن الشهرستاني والرازي والآمدي ونحوهم، أن قائل هذا القول يقول: إن لفظ الوجود مقول بالاشتراك اللفظي، ونقلوا ذلك عن الأشعري وغيره، وهو غلط عليهم؛ فإن أصحاب هذا القول هم جماهير الخلق من الأولين والآخرين، وليس فيهم من يقول: بأن لفظ «الوجود» مقول بالاشتراك اللفظي، إلّا طائفة قليلة، وليس هذا قول الأشعري وأصحابه، بل هم متفقون على أن الوجود ينقسم إلى قديم ومحدَث، واسم الوجود يعمهما.

لكن الأشعري ينفي الأحوال، ويقول: العموم والخصوص يعود إلى الأقوال، ومقصوده أنه ليس في الخارج معنى كلّيّ عام، ليس مقصوده أن الذهن لا يقوم به معنى عامّ كليّ.

٨/ ٣٣ / وهؤلاء الذين قالوا: إن من قال: وجود كل شيء هو نفس حقيقته الموجودة، إنّما هذا هو قول بالاشتراك اللفظي؛ لأنهم قالوا: إذا جعلنا الوجود عامّاً من الألفاظ المتواطئة المتساوية أو المتفاضلة[1] التي تسمى المشكّكة، وقلنا: إن الوجود ينقسم إلى واجب وممكن وقديم ومحدث، كان النوعان قد اشتركا في مسمّى الوجود، وهو كلّيّ مطلق، فلا بد أن يتميّز أحدهما عن الآخر بما يخصّه، وهو حقيقة، فيلزم أن يكون لكلٍ منهما حقيقة غير الوجود.

فمن قال: إن الشيء الموجود في الخارج ليس شيئاً غير الحقيقة الموجودة في الخارج، لم يمكنه أن يقول: لفظ الوجود يعمّهما، بل يقول: هو مقول عليهما بالاشتراك اللفظي. وهذا غلط ضلّت فيه طوائف، كالرازي وأمثاله.

بيان ذلك، من **ثلاثة وجوه: أحدها: أن يُقالَ**: لفظ الوجود كلفظ الحقيقة، وكلفظ الماهية، وكلفظ الذات والنفس. فإذا قلتم: الوجود ينقسم إلى واجب وممكن، أو قديم ومحدَث ـ كان بمنزلة قولكم: الحقيقة تنقسم إلى واجبة وممكنة، أو إلى قديمة

---

(١) (م): «والمتفاضلة».

ومحدَثة، وبمنزلة قولهم: الذات تنقسم إلىٰ هـٰذا وهـٰذا وهـٰذا، والماهية تنقسم إلىٰ هـٰذا وهـٰذا، ونحو ذلك من الأسماء العامَّة، وبمنزلة قولهم: الشيء ينقسم إلىٰ واجب وممكن، وقديم وحادث.

٨/ ٣٤ وحينئذٍ فإذا قلتم: يشتركان في الوجود أو الوجوب[١]، ويمتاز أحدهما/ عن الآخر بالحقيقة أو الماهية[٢] ـ كان بمنزلة أن يُقال: يشتركان في الماهية أو الحقيقة[٣]، ويمتاز أحدهما عن الآخر بالوجود أو الوجوب[٤].

ظ ٣٣٦ **فإن قلتم:** / إنَّما اشتركا في الوجود العام الكليّ، وامتاز كل منهما بالحقيقة التي تخصّه.

قيل: وكذلك يُقال: إنَّما اشتركا في الحقيقة العامَّة الكليَّة، وامتاز كل منهما بالوجود الذي يخصّه. فلا فرق حينئذٍ بين ما جعلتموه كليّاً مشتركاً[٥]، كالجنس والعرض العام، وبين ما جعلتموه مختصّاً مميّزاً جزئياً، كالفصل والخاصة. لكن عمدتم إلىٰ شيئين متساويين في العموم والخصوص، فقدَّرتُم أحدهما في حال عمومه، والآخر في حال خصوصه. فهـٰذا كان من تقديركم، وإلَّا فكل منهما يمكن فيه التقدير كما أمكن في الآخر، وكل منهما في نفس الأمر مساوٍ للآخر في عمومه وخصوصه، وكونه مشتركاً ومميزاً، فلا فرق في نفس الأمر بين ما جعلتموه جنساً أو عرضاً عامّاً، وما جعلتموه فصلاً أو خاصة، إلَّا أنكم قدّرتم أحد المتساويين عاما والآخر خاصاً.

الوجه الثاني: أن يُقال: إذا قلتم: الموجودان يشتركان في مسمَّىٰ الوجود، فلا بد أن يتميّز أحدهما عن الآخر بأمر آخر.

٨/ ٣٥ **قيل: لكم:** المميّز يمكن أن يكون وجوداً[٦] خاصا، فلم قلتم: إنه/ يكون شيء خارج[٧] عن مسمَّىٰ الوجود حتىٰ تثبتون حقيقة أخرىٰ. وهـٰذا كما إذا قلنا: الإنسانان يشتركان في مسمَّىٰ الإنسانية، وأحدهما يمتاز عن الآخر بخصوصية أخرىٰ ـ كان المميّز إنسانيته التي تخصّه، لم يحتج أن يُجعَل المميّز شيئاً غير الإنسانية يعرض له الإنسانية.

ولكن هـٰؤلاء يظنون أن الأنواع المشتركة في كليّ لا يفصل بينها إلَّا مواد أخرىٰ. وفي هـٰذا الموضع كلام مبسوط علىٰ غلط أهل المنطق فيما غلطوا فيه في الكليات،

---

(١) (م): «في الوجود والواجب». (٢) (م): «والماهية». (٣) (م): «والحقيقة».
(٤) (م): «والوجوب». (٥) (ب): «مشتركا كليا». (٦) (م): «موجودا».
(٧) (ب) فقط: «شيئا خارجا». والمعنىٰ: إنه يوجد شيء خارج . . إلخ.

وتقسيم الكليات، وتركيب الحدود من الذاتيات وغير ذلك، ومواد الأقيسة، والفرق بين اليقيني وغير اليقيني منها، وغير ذلك مما هو مكتوب في غير هٰذا الموضع.

الوجه الثالث: أن يُقال: إذا قلنا: الموجودان يشتركان في مسمَّىٰ الوجود، وأحدهما لا بد أن يمتازعن الآخر. فليس المراد أنهما اشتركا في أمر بعينه موجود في الخارج، فإن هٰذا ممتنع، بل المراد أنهما اتفقا في ذلك وتشابها فيه من هٰذه الجهة، ونفس ما اشتركا فيه لا يكون بعينه مشتركاً فيه إلَّا في الذهن، لا في الخارج، وإلَّا فنفس وجود هٰذا لم يشركه فيه هٰذا.

وحينئذٍ فإذا قلنا: لفظ «الوجود»[1] من الألفاظ العامة الكليَّة المتواطئة أو المشكّكة، وهي المتواطئة التي تتفاضل معانيها، لا تتماثل مع الاتفاق في أصل المسمَّىٰ، كالبياض المقول علىٰ بياض الثلج القوي وبياض/ العاج الضعيف، ٨/ ٣٦ والسواد المقول علىٰ سواد القار وعلىٰ سواد الحبشة، والعلو المقول علىٰ علو السماء وعلىٰ علو السقف، والواسع المقول علىٰ البحر وعلىٰ الدار الواسعة، والوجود المقول علىٰ الواجب بنفسه وعلىٰ الممكن الموجود بغيره، وعلىٰ القائم بنفسه والقائم بغيره، والقديم المقول علىٰ العرجون وعلىٰ ما لا أول له، والمحدَث المقول علىٰ ما أُحدث في اليوم وعلىٰ كل ما خلقه الله بعد أن لم يكن، والحي الذي يُقال علىٰ الإنسان والحيوان والنبات وعلىٰ الحي القيوم الذي لا يموت أبداً. بل أسماء الله [الحسنىٰ][2] تعالىٰ التي تسمَّىٰ بها خلقه، كالملِك والسميع والبصير والعليم والخبير[3] ونحو ذلك، كلها من هٰذا الباب.

فإذا قيل: في جميع الألفاظ العامة ومعانيها العامة ـ سواء كانت متماثلة أو متفاضلة ـ إن أفرادها اشتركت فيها أو اتفقت ونحو ذلك، لم يُرد به أن في الخارج [4]معنىٰ عامّاً يوجد[4] عامّاً في الخارج، وهو نفسه مشترك. بل المراد أن الموجودات المعيَّنة اشتركت في هٰذا العام الذي لا يكون عامّاً إلَّا في علم العالم، كما أن اللفظ العام لا يكون عامّاً إلَّا في لفظ اللافظ، والخط العام لا يكون عامّاً إلَّا في خط الكاتب.

٨/ ٣٧ والمراد بكونه عامّاً: شموله للأفراد الخارجة، لا أنه[5] نفسه شيء/ موجود يكون هو[6] نفسه مع هٰذا المعيّن، وهو نفسه مع هٰذا المعيّن، فإن هٰذا[7]

---

(١) (س)، (ب): «الموجود».
(٢) «الحسنىٰ»: زيادة في (م).
(٣) (ن)، (م): «والحكيم».
(٤ـ٤): ساقط من (س)، (ب).
(٥) (م): «أن».
(٦) عبارة «يكون هو»: ساقطة من (م).
(٧) عبارة «فإن هذا»: ساقطةمن (م).

مخالف للحسّ والعقل.

والمقصود هنا: أنَّ ابن سينا مذهبه أن الوجود الواجب لنفسه هو الوجود المقيّد بسلب جميع الأمور الثبوتية، لا بجعله مقيّداً(١) بسلب النقيضين، أو بالإمساك عن النقيضين، كما فعل السجستاني وأمثاله من القرامطة [وغيرهم](٢)، وعبَّر ابن سينا عن قولهم بأنه الوجود المقيّد بأنه لا يعرض لشيء من الحقائق، أو لشيء من الماهيات، (٣)لاعتقادهم أن الوجود يعرض للممكنات، وهو يقول: وجود الواجب نفس ماهيته.

والجمهور من أهل السُّنَّة يقولون ذلك، لكن الفرق بينهما أن عنده هو وجود مطلق بشرط سلب الماهيات(٣) عنه، فليس له ماهية سوى الوجود المقيّد بالسلب.

وأمَّا الأنبياء وأتباعهم وجماهير العقلاء، فيعلمون أنَّ الله له حقيقة يختص بها، لا تماثل(٤) شيئاً من الحقائق، وهي موجودة.

وطائفة من المعتزلة ومن وافقهم يقولون: هي موجودة بوجود زائد على حقيقتها.

٨/ ٣٨ / وأمَّا الجمهور فيقولون: الحقائق المخلوقة ليست في الخارج، إلَّا الموجود الذي هو الحقيقة التي في الخارج. وإنَّما يحصل الفرق بينهما بأن يجعل أحدهما ذهنياً، والآخر/ خارجياً، فإذا جعلت الماهية أو الحقيقة اسماً لِمَا في الذهن، كان ذلك غير ما في الخارج. وأمَّا إذا قيل: الوجود الذهني فهو الماهية الذهنية، وإذا قيل: الماهية الخارجية فهي الوجود الخارجي، فإذا كان هـٰذا في المخلوق فالخالق أَوْلَىٰ. ص ٣٣٧

ومذهب ابن سينا معلوم الفساد بضرورة العقل بعد التصور التام؛ فإنه إذا اشترك الموجودان في مسمَّىٰ الوجود، لم يميِّز أحدهما عن الآخر بمجرد السلب، فإن التمييز في نفس الأمر بين المشتركَيْن لا يكون بمجرد العدم المحض؛ إذ العدم المحض ليس بشيء، وما ليس بشيء لا يحصل منه الامتياز في نفس الأمر، ولا يكون الفاصل بين الشيئين الموجودَيْن الذي يختص بأحدهما إلَّا أمراً ثبوتيًّا، أو متضمناً لأمر ثبوتي. وهـٰذا مستقر عندهم في المنطق، فكيف يكون وجود الرب مماثلاً لوجود الممكنات في مسمَّىٰ الوجود(٥) ولا يمتاز عن المخلوقات إلَّا بعدم محض لا ثبوت فيه؟

بل علىٰ هـٰذا التقدير يكون أيّ موجود قُدِّر أكمل من هـٰذا الموجود؛ فإن ذلك

---

(١) (م): «مقدرا». (٢) «وغيرهم»: ساقطة من (ن)، (م). وفي (س): «وغيره».
(٣-٣): ساقط من (م). (٤) (س)، (ن)، (م): «لا يماثل». (٥) (م): «الموجود».

الموجود مختص - مع وجوده - بأمر ثبوتي عنده، والوجود الواجب لا يختص عنده إلَّا بأمر عدميّ، مع تماثلهما في مسمَّىٰ الوجود.

٨/ ٣٩ فهٰذا القول يستلزم مماثلة الوجود الواجب لوجود كل ممكن في/ الوجود، وأن لا يمتاز عنه إلَّا بسلب الأمور الثبوتية.

والكمال هو في الوجود لا في العدم؛ إذ العدم المحض لاكمال فيه، فحينئذٍ يمتاز عن الممكنات بسلب جميع الكمالات، وتمتاز عنه بإثبات جميع الكمالات. وهٰذا غاية ما يكون من تعظيم الممكنات في الكمال والوجود، ووصف الوجود الواجب بالنقص والعدم.

وأيضاً، فهٰذا الوجود الذي لا يمتاز عن غيره إلَّا بالأمور العدمية[1] يمتنع وجوده في الخارج، بل لا يمكن إلَّا في الذهن؛ لأنه إذا شارك سائر الموجودات في مسمَّىٰ الوجود كان هٰذا كليّاً، والوجود لا يكون كليّاً إلَّا في الذهن، لا في الخارج، والأمور العدمية المحضة لا تُوجب ثبوته[2] في الخارج، فإن ما في الذهن هو بسلب الحقائق الخارجية عنه أحق بسلبها[3] عمَّا في الخارج، لو كان ذلك ممكناً في الخارج، فكيف إذا كان ممتنعاً؟

فإذا كان الكليّ لا يكون إلَّا ذهناً، والقيد العدميّ لا يخرجه عن أن يكون كليّاً، ثبت أنه لا يكون في الخارج.

وأيضاً، فإن ما في الخارج لا يكون إلَّا معيّناً، له وجود يخصه. فما لا يكون كذلك لا يكون إلَّا في الذهن.

٨/ ٤٠ / فثبت بهٰذه الوجوه الثلاثة - وغيرها - أن ما ذكره في واجب الوجود لا يتحقق إلَّا في الذهن لا في الخارج.

فهٰذا قول من قيَّده بالأمور العدمية.

ولهم قول ثالث، وهو: الوجود المطلق لا[4] بشرط الإطلاق، الذي يسمُّونه الكليّ الطبيعي. وهٰذا لا يكون في الخارج إلَّا معيّناً، فيكون من جنس القولين قبله. ومنهم من يظن أنه ثابت في الخارج، وأنه جزء من المعيّنات[5]، فيكون الوجود الواجب المبدع لكل ما سواه: إما عرضاً قائماً بالمخلوقات، وإما جزءاً منها، فيكون

---

(١) (م): «إلا بأمور العدم». (٢) (م): «ثبوتا». (٣) (س)، (ب): «السلبها».
(٤) «لا»: ساقطة من (س)، (ب). (٥) عبارة «وأنه جزء من المعيّنات»: ساقطة من (م) ومكانها بياض.

والواجب مفتقراً إلىٰ الممكن عرضاً فيه، أو جزءًا منه، بمنزلة الحيوانية في الحيوانات، لا تكون هي الخالقة للحيوان، ولا الإنسانية هي المبدعة للإنسان، فإن جزء الشيء وعرضه لا يكون هو الخالق له، بل الخالق مباين له منفصل عنه؛ إذ جزؤه وعرضه داخل فيه، والداخل في الشيء لا يكون هو المبدع له كله[١]. فما وصفوا به ربَّ العالمين يمتنع معه[٢] أن يكون خالقاً[٣] لشيء من الموجودات، فضلاً عن أن يكون خالقاً لكل شيء. وهذه الأمور مبسوطة في موضع آخر[٤].

٨/ ٤١ / والمقصود هنا: أنَّ هٰؤلاء الملاحدة، حقيقة قولهم[٥] تعطيل الخالق، وجحد حقيقة النبوَّات والمعاد والشرائع، وينتسبون إلىٰ موالاة عليّ، ويدَّعون أنه كان علىٰ هٰذه الأقوال، كما تدَّعي القدرية والجهمية والرافضة: أنه كان علىٰ قولهم أيضاً، ويدَّعون أن هٰذه الأقوال مأخوذة عنه. وهٰذا كله باطلٌ كَذِب علىٰ عليٍّ - رضي الله عنه -.

فصل

تابع كلام الرافضي على علم عليّ رضي الله عنه. **قال الرافضي**[٦]: «وعلم التفسير إليه يُعزىٰ؛ لأن ابن عباس كان تلميذه فيه. قال ابن عباس: حدَّثني أمير المؤمنين في تفسير «الباء» من بسم الله الرحمن الرحيم من أول الليل إلىٰ آخره».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول **والجواب: أن يُقَال: أولاً:** أين الإسناد الثابت بهٰذا النقل عن ابن عباس؟ فإن أقل ما يجب علىٰ المحتج بالمنقولات، أن يذكر الإسناد الذي يُعلَم به صحة النقل! وإلَّا فمجرد ما يُذكر في الكتب من المنقولات لا يجوز الاستدلال به، مع العلم بأن فيه شيئاً كثيراً من الكذب[٧].

الوجه الثاني **ويُقالُ ثانياً:** أهل العلم بالحديث يعلمون أن هٰذا من الكذب؛ فإن هٰذا الأثر
٨/ ٤٢ المأثور عن ابن عباس كذب عليه، وليس له إسناد يُعرَف، وإنَّما / يذكر مثل هٰذه الحكايات بلا إسناد. وهٰذه يرويها أهل المجهولات، الذين يتكلَّمون بكلام لا حقيقة
ظ ٣٣٧ له، ويجعلون / كلام عليّ وابن عباس من جنس كلامهم، كما يقولون عن عمر أنه قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر يتحدَّثان وكنت كالزنجي بينهما، فإن هٰذا كذبٌ علىٰ عمر باتفاق أهل العلم، وكما ينقلون عن عمر أنه تزوج امرأة أبي بكر (* ليسألها عن

---

(١) (م): «كليا». (٢) (م): «منه».
(٣) (ن)، (س): «جاهلا»؛ (ب): «جاعلا»، وهو تحريف. (٤) (م): «مواضع أُخر».
(٥) (س)، (ن)، (م): «الذين حقيقة قولهم». (٦) في (ك) ص ١٧٩ (م) - ١٨٠ (م).
(٧) في هامش (س) أمام هٰذا الموضع كتب ما يلي: «صحة الإسناد شرط للاستدلال».
(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

علمه في السرّ، فقالت: كنت أشم من فِيهِ رائحة الكبد المحترقة، وهـٰذا أيضاً كذبٌ، وعمر لم يتزوج امرأة أبي بكر*)، وإنَّما تزوجها عليّ: تزوج أسماء بنت عُميس، ومعها ربيبه محمد بن أبي بكر، فتربَّىٰ عنده.

وهـٰذا ابن عباس نُقِلَ عنه من التفسير ما شاء الله بالأسانيدالثابتة، ليس في شيء منها ذكر عليّ. وابن عباس يروي عن غير واحد من الصحابة: يروي عن عمر، وأبي هريرة، وعبد الرحمـٰن بن عوف، وعن زيد بن ثابت، وأُبيّ بن كعب، وأُسامة ابن زيد، وغير واحد من المهاجرين والأنصار. وروايته عن عليّ قليلة جدًّا، ولم يخرّج أصحاب الصحيح(١) شيئاً من حديثه عن عليّ، وخرَّجُوا حديثه عن عمر وعبد الرحمـٰن بن عوف وأبي هريرة وغيرهم.

وأيضاً، فالتفسير أُخِذَ عن غير ابن عباس(٢): أُخِذ عن ابن مسعود وغيره/ من الصحابة، الذين لم يأخذوا عن عليّ شيئاً، وما يُعرف بأيدي المسلمين تفسير ثابت [عنه](٣). وهـٰذه كتب الحديث والتفسير مملوءة بالآثار عن الصحابة والتابعين، والذي فيها عن عليّ قليل جدًّا. ٨/ ٤٣

وما يُنقل في «حقائق» السلميّ من التفسير عن جعفر الصادق، عامته كذبٌ علىٰ جعفر، كما قد كُذِبَ عليه غير ذلك، كما تقدَّم.

فصل

تابع كلام الرافضي: علم الطريقة منسوب إليه.

قال الرافضي(٤): «وأمَّا علم الطريقة فإليه منسوب؛ فإن الصوفية كلهم يُسندون الخرقة إليه».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب: أن يُقَالَ: أولاً: أمَّا أهل المعرفة وحقائق الإيمان، المشهورين في الأمَّة بلسان الصدق، فكلهم متفقون علىٰ تقديم أبي بكر، وأنه أعظم الأمَّة في الحقائق الإيمانية والأحوال العرفانية. وأين من يقدّمونه في الحقائق التي هي أفضل الأمور عندهم ـ إلىٰ من ينسب إليه الناس لباس الخرقة؟

وفي الصحيحين: عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنَّ اللّٰهَ لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، وإنَّما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم**»(٥). فأين حقائق القلوب من لباس الأبدان؟!

---

(١) (م): «الصحيحين».
(٢) (ن): «عن عمر بن عباس»؛ (س)، (ب): «عن عمر وابن عباس». والمثبت من (م) وهو الصواب.
(٣) «عنه»: زيادة في (ب).
(٤) في (ك) ص١٨٠ (م).
(٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٣٩٤).

٨/٤٤ الوجه الثاني / ويُقالُ ثانياً: الخِرَق متعددة، أشهرها خرقتان: خرقة عمر، وخرقة إلى عليّ. فخرقة عمرلها إسنادان: إسناد إلى أُوَيْس القرني، وإسناد إلى أبي مسلم الخولاني. وأمَّا الخرقة المنسوبة إلى عليّ فإسنادها إلى الحسن البصري، والمتأخرون يصلونها بمعروف الكرخيّ؛ فإن الْجُنَيْد صحب السريّ [السقطي][1]، والسريّ صحب معروفاً الكرخي بلا ريب.

وأمَّا الإسناد من جهة معروف، فينقطع. فتارة يقولون: إن معروفاً صحب عليّ ابن موسى الرضا، وهٰذا باطل قطعاً، لم يذكره المصنّفون لأخبار معروف بالإسناد الثبات المتصل، كأبي نعيم، وأبي الفرج بن الجوزي في كتابه الذي صنَّفه في فضائل معروف. ومعروف كان منقطعاً في الكرخ، وعليّ بن موسى كان المأمون قد جعله ولي العهدة[2] بعده، وجعل شعاره لباس الخضرة، ثم رجع عن ذلك وأعاد شعار السواد.

ومعروف لم يكن ممن يجتمع[3] بعليّ بن موسى، ولا نقل عنه ثقة أنه اجتمع به، أو أخذ عنه شيئاً، بل ولا يُعرَف أنه رآه، ولا كان معروف بوَّابه، ولا أسلم على يديه، وهٰذا كله كذبٌ.

وأمَّا الإسناد الآخر، فيقولون: إن معروفاً صحب داود الطائي. وهٰذا أيضاً لا أصل له، وليس في أخباره المعروفة ما يُذكر فيها. وفي إسناد الخرقة أيضاً أن داود الطائي صحب حبيباً العجميّ. وهٰذا أيضاً لم يُعرَف له حقيقة.

٨/ ٤٥ / وفيها أن حبيباً العجميّ صحب الحسن البصري، وهٰذا صحيح، فإن الحسن كان له أصحاب كثيرون، مثل أيوب السختياني، ويونس بن عبيد، وعبد الله بن عوف، ومثل محمد بن واسع، ومالك بن دينار، وحبيب العجمي، وفرقد السبخي، وغيرهم من عبَّاد البصرة.

وفيها: أن الحسن صحب عليّاً، وهٰذا باطلٌ باتفاق أهل المعرفة؛ فإنهم متفقون على أن الحسن لم يجتمع بعليّ، وإنَّما أخذ عن أصحاب عليّ: أخذ عن الأحنف بن قيس، وقيس بن عبَّاد وغيرهما عن عليّ. وهٰكذا رواه أهل الصحيح.

والحسن وُلِدَ لسنتين بقيتا من خلافة عمر، وقُتل عثمان وهو بالمدينة. كانت أمّه أَمَةً لأم سلمة، فلما قُتِل عثمان، حُمِلَ إلى البصرة، وكان عليّ بالكوفة، والحسن

(١) «السقطي»: زيادة في (م). (٢) (ن)، (م): «ولي العهد». (٣) (م): «اجتمع».

في وقته صبيّ من الصبيان لا يُعرَف ولا له ذِكْر[١].

والأثر الذي يُروَىٰ عن عليّ أنه دخل إلىٰ جامع البصرة وأخرج القصاص إلَّا الحسن، كذب باتفاق أهل المعرفة. ولكن المعروف أن عليّاً دخل المسجد فوجد قاصًّا يقص، فقال: ما اسمك؟ قال: أبو يحيىٰ. قال: هل[٢] تعرف الناسخ من
٨/ ٤٦ المنسوخ؟ قال: لا. قال: / هلكت وأهلكت، إنَّما أنت أبو اعرفوني[٣]، ثم أخذ بأُذُنِهِ، فأخرجه[٤] من المسجد.

فروىٰ أبو حاتم في كتاب «الناسخ والمنسوخ»[٥]: حدَّثنا الفضل بن دُكَيْن[٦]، حدَّثنا سفيان، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمـٰن السلميّ قال: انتهىٰ عليّ إلىٰ قاصّ وهو يقصّ، فقال: أعلمت الناسخ والمنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت. قال: وحدَّثنا زهير بن عبَّاد الرواسي، حدَّثنا أسد بن حمران[٧]، عن جويبر، عن الضحَّاك: أن عليّ بن أبي طالب دخل مسجد الكوفة فإذا قاصٌّ يقصّ،
ص ٣٣٨ فقام علىٰ/ رأسه فقال: يا هـٰذا تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: أفتعرف مدنيّ القرآن من مكّيه؟ قال: لا. قال: هلكتَ وأهلكتَ. قال: أتدرون من هـٰذا؟ هـٰذا يقول: اعرفوني اعرفوني اعرفوني.

٨/ ٤٧ وقد صنَّف ابن الجوزي مجلداً في مناقب الحسن البصري[٨]، / وصنَّف أبو عبدالله محمد بن عبد الواحد المقدسي جزءاً فيمن لقيه من الصحابة[٩]. وأخبار الحسن مشهورة في مثل «تاريخ البخاري». وقد كَتَبت أسانيد الخرقة؛ لأنه كان لنا فيها أسانيد، فبيّنتها ليُعرَف الحق من الباطل.

---

(١) الحسن بن أبي الحسن بن يسار أبو سعيد البصري مولىٰ زيد بن ثابت، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر وتوفي سنة ١١٠هـ. ذكر ابن أبي حاتم من صح له السماع عنهم ومن لم يصح له سماع عنهم، ولم يذكر عليّاً فيمن صح له السماع عنهم. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل م١ ق٢ ص ٤٠ ـ ٤٢؛ تذكرة الحفاظ ١/ ٧١ ـ ٧٢؛ ميزان الاعتدال ١/ ٥٢٧؛ تهذيب التهذيب ٢/ ٢٦٣ ـ ٢٧٠.

(٢) «هل»: ساقطة من (س)، (ب). (٣) (ن): «أبو عرفوني»؛ (م): «ابوا عن فولي»، وهو تحريف.

(٤) (م): «وأخرجه»؛ (س)، (ب): «فأخذه».

(٥) لم يذكر سزكين هـٰذا الكتاب ضمن كتب أبي حاتم الرازي المخطوطة. انظر: سزكين م١ جـ١ ص٢٩٨.

(٦) (م): «ذكين». وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٨/ ٢٧٠: «الفضل بن دكين وهو لقب واسمه: عمرو بن حمَّاد بن زهير بن درهم التيمي، مولىٰ آل طلحة، أبو نعيم الملائي الكوفي الأحول»، ثم ذكر ٨/ ٢٧٥ اختلاف الناس في سنة وفاته وهي ٢١٨ هـ تقريباً. (٧) (م): «بن حرّان».

(٨) وهو كتاب «فضائل الحسن البصري: أدبه حكمته نشأته.. إلخ». تأليف ابن الجوزي، طبع بالقاهرة سنة ١٣٥٠هـ، ومنه نسخة خطية في أيا صوفيا رقم ١٦٤٢، انظر: سزكين م١ جـ٤ ص١٠.

(٩) (ب): «من أصحابه».

ولهم إسناد آخر[1] بالخرقة المنسوبة إلىٰ جابر، وهو منقطع جداً.

وقد عُقل بالنقل المتواتر: أن الصحابة لم يكونوا يُلبسون مريديهم خرقة، ولا يقصون شعورهم، ولا التابعون. ولكن هٰذا فعله بعض مشايخ المشرق من المتأخرين. وأخبار الحسن مذكورة بالأسانيد الثابتة من كتب كثيرة، يُعْلَم منها ما ذكرنا. وقد أفرد[2] أبو الفرج بن الجوزي له كتاباً في مناقبه وأخباره.

وأضعف من هٰذا: نسبة الفتوَّة إلىٰ عليٍّ، وفي إسنادها من الرجال المجهولين الذين لا يُعرَف لهم ذكر ما يبيّن كذبها.

وقد علم كلّ من له علم بأحوال الصحابة والتابعين أنه لم يكن فيهم أحد يلبس سراويل، ولا يسقي ملحاً، ولا يختص أحد بطريقة تسمىٰ الفتوَّة، لكن كانوا قد اجتمع بهم التابعون، وتعلَّموا منهم، وتأدَّبوا بهم، واستفادوا منهم، وتخرَّجوا علىٰ أيديهم، وصحبوا من صحبوه منهم، وكانوا يستفيدون من جميع الصحابة.

٨/٤٨ / وأصحاب ابن مسعود كانوا يأخذون عن عمر وعليّ وأبي الدرداء وغيرهم. وكذلك أصحاب معاذ بن جبل - رضي الله عنه - كانوا يأخذون عن ابن مسعود وغيره. وكذلك أصحاب ابن عباس يأخذون عن ا بن عمر وأبي هريرة وغيرهما. وكذلك أصحاب زيد ابن ثابت يأخذون عن أبي هريرة وغيره.

وقد انتفع بكل منهم مَنْ نفعه الله، وكلهم متفقون علىٰ دين واحد وطريق واحد وسبيل واحدة، يعبدون الله ويطيعون الله ورسوله[3] ﷺ، ومن بلَّغهم من الصادقين عن النبي ﷺ شيئاً قَبلوه، ومن فهم من القرآن والسُّنَّة[4] ما دلَّ عليه القرآن والسُّنَّة استفادوه، ومن دعاهم إلىٰ الخير الذي يحبّه الله ورسوله أجابوه.

ولم يكن أحد منهم يجعل شيخه ربًّا يستغيث به، كالإلٰه الذي يسأله ويرغب إليه، ويعبده ويتوكَّل عليه، ويستغيث به حيًّا وميِّتاً. ولا كالنبي الذي تجب طاعته في كل ما أمر، فالحلال ما حلله والحرام ما حرَّمه. فإنَّ هٰذا ونحوه دين النصارىٰ الذين قال الله فيهم: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [سورة التوبة: ٣١].

وكانوا متعاونين علىٰ البرِّ والتقوىٰ، لا علىٰ الإثم والعدوان، متواصين بالحق، متواصين بالصبر.

---

(١) (س)، (ب): «أسانيد أُخر».
(٢) (م): «أخرج».
(٣) (م): «ويطيعون رسول الله».
(٤) (س)، (ب): «من السنة و القرآن».

٨/ ٤٩ / والإمام والشيخ ونحوهما عندهم بمنزلة الإمام في الصلاة، وبمنزلة دليل الحاج. فالإمام يقتدي به المأمومون، فيصلُّون بصلاته، لا يُصلِّي عنهم[(١)]، وهو يصلِّي بهم الصلاة التي أمر الله ورسوله بها، فإن عَدَل عن ذلك سهواً أو عمداً لم يتّبعوه.

ودليل الحاجّ يُدلُّ الوفد على طريق البيت ليسلكوه ويحجّوه بأنفسهم، فالدليل لا يحجّ عنهم، وإن أخطأ الدلالة لم يتَّبعوه. وإذا اختلف دليلان وإمامان، نُظِرَ أيهما كان الحق معه اتُّبعَ. فالفاصل بينهم الكتاب والسُّنَّة.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ الآية [سورة النساء: ٥٩].

وكلّ من الصحابة الذين سكنوا الأمصار، أخذ عنه الناس الإيمان والدِّين.

وأكثر المسلمين بالمشرق والمغرب لم يأخذوا عن عليّ شيئاً، فإنه ـ رضي الله عنه ـ كان ساكناً بالمدينة، وأهل المدينة لم يكونوا يحتاجون إليه إلَّا كما يحتاجون إلى نظرائه، كعثمان في مثل قصة شاورهم[(٢)] فيها عمر، ونحو ذلك.

٨/ ٥٠ ولما ذهب إلى الكوفة، كان أهل الكوفة قبل أن يأتيهم قد أخذوا الدين/ عن سعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وحذيفة، وعمَّار، وأبي موسى، وغيرهم ممن أرسله عمر إلى الكوفة.

وأهل البصرة، أخذوا الدين عن عمران بن حصين، وأبي بَكْرَة، وعبد الرحمن ابن سمرة، وأنس، وغيرهم من الصحابة.

وأهل الشام، أخذوا الدين عن معاذ بن جبل، وعبادة بن الصامت، وأبي الدرداء، وبلال، وغيرهم من الصحابة.

والعبَّاد والزّهَّاد من أهل هذه البلاد، أخذوا الدين عمَّن شاهدوه من الصحابة. فكيف يجوز أن يُقَالَ: إن طريق أهل الزهد، والتصوف متصل به دون غيره؟

وهذه كتب الزهد، مثل «الزهد» للإمام أحمد، و«الزهد» لابن المبارك، ولوكيع بن الجراح، ولهناد بن السريّ، ومثل كتب أخبار الزّهَّاد كـ «حلية الأولياء» و«صفة الصفوة» وغير ذلك، فيها من أخبار الصحابة والتابعين أمورٌ كثيرة، وليس

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «فيصلون فصلاته لا تصلى عنهم».
(٢) (ن)، (س): «قصة يشاورهم»؛ (ب): «قضية يشاورهم».

الذي فيها لعليّ أكثر مما فيها لأبي بكر وعمر ومعاذ وابن مسعود وأُبيّ بن كعب وأبي ذر وأبي الدرداء وأبي أُمامة وأمثالهم من الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين -.

فصل

تابع كلام الرافضي: علم الفصاحة هو منبعه.

قال الرافضي(١): «وأما علم الفصاحة فهو منبعه، حتىٰ/ قيل: كلامه فوق(٢) كلام المخلوق ودون كلام الخالق، ومنه تعلّم الخطباء».

٨/ ٥١ الرد عليه

والجواب: أن يُقَالَ: لا ريب أن علياً كان من أخطب الصحابة(٣)، وكان أبو بكر خطيباً، وعمر خطيباً، وكان ثابت بن قيس بن شماس خطيباً معروفاً بأنه خطيب رسول الله ﷺ، كما كان حسّان بن ثابت وكعب بن مالك وعبد الله بن رواحة شعراءه.

ولكن كان أبو بكر يخطب عن النبي ﷺ في حضوره وغَيْبَته، فكان النبي ﷺ إذا خرج في الموسم يدعو الناس إلىٰ الإسلام، وأبو بكر معه يخطب معه، ويبيّن بخطابه ما يدعو الناس إلىٰ متابعة النبي ﷺ، ونبيّ الله ساكت يُقِرُّهُ علىٰ ما يقول، وكان كلامه تمهيداً وتوطئة لما يبلّغه الرسول معونة له، لا تقدّماً بين يدي الله ورسوله. كما كان ثابت بن قيس بن شماس يخطب أحياناً عن النبي ﷺ، وكان يسمّىٰ خطيب رسول الله. وكان عمر من أخطب الناس، وأبو بكر أخطب منه يعترف له عمر بذلك(٤)، وهو الذي خطب المسلمين وكشف لهم عن موت النبي ﷺ، وثبّت الإيمان في قلوب المسلمين، حتىٰ لا يضطرب الناس لعظيم المصيبة التي نزلت بهم.

٨/ ٥٢ / ولما قدم هو وأبو بكر مهاجرَيْن إلىٰ المدينة، قعد رسول الله ﷺ، وقام أبو بكر يخاطب(٥) الناس عنه، حتىٰ ظنّ من لم يعرفهما أنه رسول الله ﷺ، إلىٰ أن عرف بعد أن رسول الله ﷺ هو القاعد.

وكان يخرج معه إلىٰ الوفود، فيخاطب الوفود، وكان يخاطبهم في مغيبه. ولما توفي رسول الله ﷺ كان هو الذي خطب الناس. وخطب يوم السقيفة خطبة بليغة انتفع بها الحاضرون كلهم، حتىٰ قال عمر: «كنت قد زوّرت في نفسي مقالة أعجبتني أريد أن أقدّمها بين يَدَيْ أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحدّ، فلما أردت أن أتكلّم قال أبو بكر: علىٰ رسلك. فكرهت أن أغضبه، فتكلّم أبو بكر، وكان أحلم(٦) مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلّا قال في بديهته

(١) في (ك) ص ١٨٠ (م). (٢) (ك): «حتىٰ قيل في كلامه إنه فوق». (٣) (م): «الناس».
(٤) (س)، (ب): «يعرف له عمر بذلك». (٥) (م): «يخطب». (٦) (م): «أحكم».

مثلها أو أفضل منها»(١).

وقال أنس: خطبنا أبو بكر - رضي الله عنه - ونحن كالثعالب، فمازال يثّبتنا حتىٰ صرنا كالأسود.

وكان زياد بن أبيه من أخطب الناس وأبلغهم، حتىٰ قال الشعبي: ما تكلّم أحدٌ فأحسن، إلّا تمنيت أن يسكت، خشية أن يزيد فيسيء، إلّا زياداً، كان كلما أطال أجاد - أو كما قال. وقد كتب الناس خطب زياد.

٨/ ٥٣ / وكان معاوية خطيباً، وكانت عائشة من أخطب الناس، حتىٰ قال الأحنف بن قيس: سمعت خطبة من أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ، فما سمعت الكلام من مخلوق أفخم ولا أحسن من عائشة.

وكان الخطباء الفصحاء كثيرين في العرب قبل الإسلام وبعده. وجماهير هٰؤلاء لم يأخذوا عن عليّ شيئاً.

فقول القائل: «إنه منبع علم الفصاحة»، كذبٌ بيّنٌ، ولو لم يكن إلّا أن النبي ﷺ كان أخطبَ منه وأفصحَ، ولم يأخذ منه شيئاً.

وليست الفصاحة التشدّق في الكلام، والتقعير في الكلام(٢)، ولا سجع الكلام، ولا كان في خطبة عليّ ولا سائر خطباء العرب من الصحابة وغيرهم تكلّف الأسجاع، ولا تكلف التحسين الذي يعود إلىٰ مجرد اللفظ، الذي يسمّىٰ علم البديع، كما يفعله المتأخرون من أصحاب الخطب والرسائل والشعر.

وما يوجد في القرآن من مثل قوله: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [سورة الكهف: ١٠٤]، و﴿إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ﴾ [سورة العاديات: ١١] ونحو ذلك، فلم يُتكلف لأجل التجانس، بل هٰذا تابع غير مقصود بالقصد الأول، كما يوجد في القرآن من أوزان الشعر، ولم يُقصد به الشعر؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَاتٍ﴾ [سورة سبأ: ١٣]،/ وقوله: ﴿نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [سورة الحجر: ٤٩]، ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ * الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [سورة الشرح: ٢، ٣]، ونحو ذلك. ٨/ ٥٤

وإنّما البلاغة المأمور بها في مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [سورة النساء: ٦٣]: هي علم المعاني والبيان، فيُذكر(٣) من المعاني ما هو أكمل مناسبة

---

(١) هٰذا جزء من حديث السقيفة، وسبق الكلام عليه فيما مضىٰ (١/ ٣٢٢، ٣٧٦).
(٢) عبارة «والتقعير في الكلام»: ساقطة من (س)، (ب). (٣) (ن)، (س): «فنذكر».

للمطلوب، ويُذكر[١] من الألفاظ ما هو أكمل في بيان تلك المعاني.

فالبلاغة بلوغ غاية المطلوب، أو غاية الممكن، من المعاني بأتم ما يكون من البيان، فيجمع صاحبها بين تكميل المعاني المقصودة، وبين تبيينها بأحسن وجه. ومن الناس من تكون همته إلى المعاني، ولا يوفّيها حقّها من الألفاظ المبيّنة. ومن الناس من يكون مبيّناً لما في نفسه[٢] من المعاني، لكن لا تكون تلك المعاني محصّلة للمقصود المطلوب في ذلك المقام، فالمخبر مقصوده تحقيق المخبَر به، فإذا بيّنه[٣] وبيّن ما يحقق ثبوته، لم يكن بمنزلة الذي لا يحقق ما يخبر به، أو لا يبيّن ما يُعلم به ثبوته.

والآمر مقصوده تحصيل الحكمة المطلوبة، فمن أمر ولم يُحْكِم ما أمر به، أو لم يبيّن الحكمة في ذلك، لم يكن بمنزلة الذي أمر بما هو حكمة، وبيَّن وجه الحكمة فيه.

٨/٥٥ وأمَّا تكلّف الأسجاع والأوزان، والجناس والتطبيق، ونحو ذلك مما/ تكلَّفه
ص ٣٣٩ متأخرو الشعراء والخطباء والمترسلين والوعَّاظ، فهذا لم يكن من دأب خطباء/ الصحابة والتابعين، والفصحاء منهم، ولا كان ذلك ممَّا يهتم به[٤] العرب.

وغالب من يعتمد ذلك يزخرف اللفظ بغير فائدة مطلوبة من المعاني، كالمجاهد الذي يزخرف السلاح وهو جبان.

ولهذا، يُوجد الشاعر، كلما أمعن في المدح والهجو، خرج في ذلك إلى الإفراط في الكذب، يستعين بالتخيّلات والتمثيلات[٥].

وأيضاً، فأكثر الخطب التي ينقلها صاحب «نهج البلاغة» كذبٌ على عليّ. وعليّ - رضي الله عنه - أجلّ وأعلى قدراً من أن يتكلّم بذلك الكلام، ولكن هؤلاء وضعوا أكاذيب وظنوا أنها مدح، فلا هي صدق ولا هي مدح. ومن قال: إن كلام عليّ وغيره من البشر فوق كلام المخلوق، فقد أخطأ. وكلام النبي ﷺ فوق كلامه، وكلاهما مخلوق.

ولكن هذا من جنس كلام ابن سبعين الذي يقول: هذا كلام بشير[٦] يشبه بوجهٍ مَّا كلام البشر، وهذا ينزع إلى أن يجعل كلام الله ما في نفوس البشر. وليس هذا من كلام المسلمين.

وأيضاً، فالمعاني الصحيحة التي تُوجد في كلام عليّ موجودة في كلام غيره،

---

(١) (ن)، (س): «ونذكر». (٢) (م): «نطقه». (٣) (م): «أثبته».
(٤) (م): «مما يتهم به». (٥) (ب): «أو التمثيلات». (٦) (م): «تبشير»؛ (ب): «بشر».

لكن صاحب «نهج البلاغة» وأمثاله أخذوا كثيراً من كلام الناس/ فجعلوه من كلام علي، ومنه ما يُحكىٰ عن عليّ أنه تكلّم به، ومنه ما هو كلام حقٌّ يليق به أن يتكلّم به، ولكن هو في نفس الأمر من كلام غيره. ٨/ ٥٦

ولهٰذا يوجد في كلام «البيان والتبيين» للجاحظ وغيره من الكتب، كلام منقول عن غير عليّ، وصاحب «نهج البلاغة» يجعله عن عليّ.

وهٰذه الخطب المنقولة في كتاب «نهج البلاغة»، لو كانت كلّها عن عليّ من كلامه، لكانت موجودة قبل هٰذا المصنّف، منقولة عن عليّ بالأسانيد وبغيرها. فإذا عَرَف من له خبرة بالمنقولات أن كثيراً منها ـ بل أكثرها ـ لا يُعرَف قبل هٰذا، عُلِمَ أن هٰذا كذب، وإلّا فليبيّن الناقل لها في أي كتاب ذكر ذلك؟ ومن الذي نقله عن عليّ؟ وما إسناده؟ وإلّا فالدعوىٰ المجرَّدة لا يعجز عنها أحد.

ومن كان له خبرة بمعرفة طريقة أهل الحديث، ومعرفة الآثار والمنقول بالأسانيد، وتبيَّن صدقها من كذبها، عَلِمَ أن هٰؤلاء الذين ينقلون مثل هٰذا عن عليّ، من أبعد الناس عن المنقولات، والتمييز بين صدقها وكذبها.

فصل

تابع كلام الرافضي: قال عليّ سلوني قبل أن تفقدوني.. إلخ

قال الرافضي(١): «وقال(٢): سلوني قبل أن تفقدوني، سلوني عن طرق السماء فإني أعلم بها من طرق الأرض».

٨/ ٥٧ الجواب

/ **والجواب: أن يُقَالَ**: لا ريب أن عليّاً لم يكن يقول هٰذا بالمدينة، بين المهاجرين والأنصار، الذين تعلَّموا كما تعلَّم، وعرفوا كما عرف. وإنَّما قال هٰذا لما صار إلىٰ العراق، وقد دخل في دين الإسلام خلق كثير، لا يعرفون كثيراً من الدين، وهو الإمام الذي يجب عليه أن يفتيهم ويعلّمهم، فكان يقول لهم ذلك ليعلّمهم ويفتيهم، كما أن الذين تأخرت حياتهم من الصحابة، واحتاج الناس إلىٰ علمهم، نقلوا عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة لم ينقلها الخلفاء الأربعة ولا أكابر الصحابة؛ لأن أولئك كانوا مستغنين عن نقلها؛ لأنَّ الذين عندهم قد علموها كما علموها.

ولهٰذا يُروىٰ لابن عمر وابن عباس وعائشة وأنس وجابر وأبي سعيد، ونحوهم من الصحابة، من الحديث ما لا يُروَىٰ لعليّ ولا لعمر. وعمر وعليّ أعلم من هٰؤلاء كلهم، لكن هٰؤلاء احتاج الناس إليهم، لكونهم تأخَّرت وفاتهم، وأدركهم من لم

(١) في (ك) ص ١٨٠ (م).
(٢) (ك): «وقال عليه الصلاة والسلام».

يدرك أولئك السابقين، فاحتاجوا أن يسألوهم، واحتاج أولئك أن يعلّموهم ويحدّثوهم. فقول عليّ لمن عنده بالكوفة: «سلوني» هو من هٰذا الباب، لم يقل هٰذا لابن مسعود ومعاذ وأبيّ بن كعب وأبي الدرداء وسلمان وأمثالهم، فضلاً عن أن يقول ذلك لعمر وعثمان.

ولهٰذا، لم يكن هٰؤلاء ممن يسأله، فلم يسأله قط لا معاذ ولا أُبيّ ولا ابن مسعود، ولا من هو دونهم من الصحابة، وإنَّما كان يستفتيه المستفتي، كما يستفتي
٨/ ٥٨ أمثاله من الصحابة، وكان عمر وعثمان/ يشاورانه كما يشاوران أمثاله، فكان عمر يشاور في الأمور عثمان وعليّ وطلحة والزبير وعبد الرحمٰن بن عوف وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبي موسىٰ وغيرهم، حتىٰ كان يدخل ابن عباس معهم، مع صغر سنه. وهٰذا مما أمر الله به المؤمنين ومدحهم عليه بقوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [سورة الشورى: ٣٨].

ولهٰذا كان رأي عمر وحكمه وسياسته من أسدّ الأمور، فما رؤي بعده مثله [قط][(١)]، ولا ظهر الإسلام وانتشر وعزّ كظهوره وانتشاره وعزّه في زمنه. وهو الذي كسّر كسرىٰ، وقصر قيصر والروم والفرس، وكان أميره الكبير علىٰ الجيش الشامي أبا عبيدة، وعلىٰ الجيش العراقي سعد بن أبي وقاص، ولم يكن لأحدٍ ـ بعد أبي بكر ـ مثل خلفائه ونوّابه وعمّاله وجنده وأهل شوراه.

وقوله: «أنا أعلم بطرق السماء من طرق الأرض»؛ كلامٌ باطلٌ لا يقوله عاقل، ولم يصعد أحد ببدنه إلىٰ السماء من الصحابة والتابعين، وقد تكلّم الناس في معراج
ظ ٣٣٩ / النبي ﷺ: هل هو ببدنه أو بروحه؟ وإن كان الأكثرون علىٰ أنه ببدنه، فلم ينازع السلف في غير النبي ﷺ أنه لم يعرج ببدنه. ومن اعتقد هٰذا من الغلاة في أحدٍ من المشايخ وأهل البيت، فهو من الضُّلَّال، من جنس من اعتقد من الغلاة في أحد من هٰؤلاء النبوَّة، أو ما هو أفضل من النبوَّة، أو الإلٰهية.

٨/ ٥٩ / وهٰذه المقالات كلها، كفرٌ بيِّنٌ، لا يستريب في ذلك أحد من علماء الإسلام. وهٰذا كاعتقاد الإسماعيلية، أولاد ميمون القدَّاح، الذين كان جدّهم يهوديًّا ربيباً لمجوسي، وزعموا أنهم أولاد محمد بن إسماعيل بن جعفر، واعتقد كثير من أتباعهم فيهم الإلٰهية أو النبوة، وأن محمد بن إسماعيل بن جعفر نسخ شريعة محمد ﷺ.

(١) «قط»: زيادة في (م).

وكذلك طائفة من الغلاة يعتقدون الإلـٰهية أو النبوَّة في عليّ وفي بعض أهل بيته : إما الاثنا عشر ، وإما غيرهم .

وكذلك طائفة من العامَّة والنُّسَّاك يعتقدون في بعض الشيوخ نوعاً من الإلـٰهية أو النبوَّة ، أو أنهم أفضل من الأنبياء ، [ويجعلون خاتم الأولياء أفضل من خاتم الأنبياء](١) ، وكذلك طائفة من هـٰؤلاء يجعلون الأولياء أفضل من الأنبياء .

ويعتقد ابن عربي ونحوه ، أن خاتم الأنبياء يستفيد من خاتم الأولياء ، وأنه هو خاتم الأولياء .

ويعتقد طائفة أخرىٰ ، أن الفيلسوف الكامل أعلم من النبي بالحقائق العلمية والمعارف الإلـٰهية .

فهـٰذه الأقوال ونحوها ، هي من الكفر المخالف لدين الإسلام باتفاق أهل الإسلام ، ومن قال منها شيئاً ، فإنه يُستتاب منه ، كما يُستتاب نظراؤه/ ممن يتكلّم ٨/ ٦٠
بالكفر ، كاستتابة المرتدّ إن كان مظهراً لذلك ، وإلّا كان داخلاً في مقالات أهل الزندقة والنفاق .

وإن قُدِّرَ أن بعض الناس خَفِيَ عليه مخالفة ذلك لدين الإسلام : إما لكونه حديث عهد بالإسلام ، أو لنشأته بين قوم جهّال يعتقدون مثل ذلك ـ فهـٰذا بمنزلة من يجهل وجوب الصلاة أو بعضها ، أو يرىٰ الواجبات تجب علىٰ العامَّة دون الخاصَّة ، وأن المحرَّمات ـ كالزنا والخمر ـ مباح للخاصَّة دون العامَّة .

وهـٰذه الأقوال قد وقع ـ في كثير منها ـ كثير من المنتسبين إلىٰ التشيع ، والمنتسبين إلىٰ كلامٍ أو تصوفٍ أو تفلسفٍ . وهي مقالات باطلة معلومة البطلان عند أهل العلم والإيمان ، لا يخفىٰ بطلانها علىٰ من هو من أهل الإسلام والعلم .

فصـــل

تابع كلام الرافضي: وإليه يرجع الصحابة في مشكلاتهم إلخ.

قال الرافضي(٢): «وإليه يرجع(٣) الصحابة في مشكلاتهم ، وردَّ عمر في قضايا كثيرة ، قال(٤) فيها : لولا عليّ لهلك عمر» .

الرد عليه

والجواب: أن يُقَالَ: ما كان الصحابة يرجعون إليه ولا إلىٰ غيره وحده في شيء من دينه : لا واضِحِهِ ولا مُشْكِلِهِ ، بل كان إذا نزلت النازلة/ يشاورهم عمر ـ رضي الله عنه ـ ، ٨/ ٦١

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) في هـٰذا الموضع . ووردت هـٰذه العبارات بعد قليل فيهما .
(٢) في (ك) ص ١٨٠ (م) . (٣) (ك) : «وإليه عليه السلام رجع . .» . (٤) (ك) : «وقال» .

فيشاور عثمان وعليّاً وعبد الرحمـٰن وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبا موسىٰ، حتىٰ يشاور ابن عباس، وكان من أصغرهم سنّاً. وكان السائل يسأل عليّاً تارة، وأُبيّ بن كعب تارة، وعمر تارة.

وقد سُئِلَ ابن عباس أكثر مما سُئِلَ عليّ، وأجاب عن المشكلات أكثر من عليّ، وما ذاك لأنه أعلم منه، بل عليّ أعلم منه، لكن احتاج إليه من لم يدرك عليّاً.

فأمَّا أبو بكر - رضي الله عنه -، فما ينقل عنه أحدٌ أنه استفاد من عليّ شيئاً من العلم، والمنقول أنَّ عليّاً هو الذي استفاد منه، كحديث صلاة التوبة[1] وغيره.

وأمَّا عمر، فكان يشاورهم كلهم، وإن كان[2] عمر أعلم منهم. وكان كثير من القضايا يقول فيها أولاً ثم يتّبعونه، كالعمرتين والعول وغيرهما؛ فإن عمر هو أول من أجاب في زوج وأبوين، أو امرأة[3] وأبوين بأن للأم ثلث الباقي، واتَّبعه أكابر الصحابة وأكابر الفقهاء، كعثمان وابن مسعود/ وعليّ وزيد والأئمة الأربعة. وخفي ٨/ ٦٢
وجه قوله علىٰ ابن عباس، فأعطىٰ الأم الثلث، ووافقه طائفة. وقول عمر أصوب؛ لأنَّ الله إنَّما أعطىٰ الأم الثلث إذا ورثه أبواه؛ كما قال: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [سورة النساء: ١١]، فأعطاها الثلث إذا ورثه أبواه، والباقي بعد فرض الزوجين هو ميراث بين الأبوين[4] يقتسمانه كما اقتسما الأصل، كما لو كان علىٰ الميّت دَيْن أو وصيَّة فإنهما يقتسمان ما يبقىٰ أثلاثاً.

وأمَّا قوله: «إنَّه ردّ عمر إلىٰ قضايا كثيرة قال فيها: لولا عليّ لهلك عمر».

فيُقَال: هـٰذا لا يُعرَف أن عمر قاله إلَّا في قضية واحدة، إن صح ذلك. وكان عمر يقول مثل هـٰذا لمن هو دون عليّ: قال للمرأة التي عارضته في الصداق: رجل أخطأ وامرأة أصابت. وكان قد رأىٰ أن الصدَاق ينبغي أن يكون مقدَّراً بالشرع، فلا يُزَاد علىٰ صدَاق أزواج النبي ﷺ وبناته، كما رأىٰ كثير من الفقهاء أن أقلّه مقدّر بنصاب السرقة. وإذا كان مقدَّراً بالشرع، والفاضل قد بذله الزوج واستوفىٰ

---

(١) سبق الكلام علىٰ حديث صلاة التوبة فيما مضىٰ (٣/ ٥١٣ , ٤/ ٣٦٤)، وذكرت هناك مكانه في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه والمسند، وأوله - وهـٰذا نصه في سنن أبي داود -: كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله منه بما شاء أن ينفعني، وإذا حدَّثني أحد من أصحابه استحلفته، فإذا حلف لي صدّقته. قال: وحدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر - رضي الله عنه - أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ.. الحديث.

(٢) (ن)، (س)، (ب): «وكان». (٣) (ن)، (م): «وامرأة».

(٤) (ن): «هو من ميراث بين الأبوين»؛ (م): «هو من ميراث الزوجين هو من ميراث الأبوين».

عِوَضه(١)، والمرأة لا تستحقّه، فيُجعل في بيت المال كما يُجعل في بيت المال ثمن(٢) عصير الخمر إذا باعه المسلم، / وأجرة من أجَّر نفسه لحمل الخمر، ونحو ذلك، على أظهر أقوال العلماء. ٨/ ٦٣

فإن من استوفىٰ منفعة محرَّمة بِعِوَضِهَا، كالذي يزني بالمرأة بالْجُعل، أو يستمع الملاهي/ بالْجُعْل، أو يشرب الخمر بالجعل، إن أُعيد إليه جُعْله بعد قضاء غرضه، فهـٰذا زيادة في إعانته علىٰ المعصية، فإن كان يطلبها بالعِوَض، فإذا حصلت له هي والعِوَض، كان ذلك أبلغ في إعانته علىٰ الإثم والعدوان، وإن أُعْطِيَ ذلك للبائع والمؤجِّر، كان قد أُبيح له العِوَض الخبيث، فصار مصروف(٣) هـٰذا المال في مصالح المسلمين. ص ٣٤٠

وعمر إمام عدل، فكان قد رأىٰ أن الزائد علىٰ المهر الشرعي يكون هـٰكذا، فعارضته امرأة وقالت: لِمَ تمنعنا شيئاً أعطانا الله إياه في كتابه؟ فقال: وأين في كتاب الله؟ فقالت: في قوله تعالىٰ: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [سورة النساء: ٢٠]، ورُوي أنها قالت له: أَمِنْكَ نسمع أم من كتاب الله تعالىٰ؟ قال: بل من كتاب الله. فقرأت عليه الآية، فقال: رجل أخطأ وامرأة أصابت(٤).

/ ومع هـٰذا، فقد أخبر النبي(٥) ﷺ [في حق عمر](٦) من العلم والدين والإلهام، بما لم يخبر بمثله، لا في حق عثمان ولا عليّ ولا طلحة ولا الزبير(٧). ٨/ ٦٤

وفي الترمذي عن ابن عمر: أنَّ النبي ﷺ قال: **«إنَّ اللَّهَ جعل الحق على لسان عمر وقلبه»**(٨).

قال(٩): وقال ابن عمر: ما نزل بالناس أمرٌ قط، فقالوا فيه، وقال عمر فيه، إلَّا نزل فيه القرآن علىٰ نحو ما قال عمر.

---

(١) (م): «عرضه»، وهو تحريف.
(٢) (س): «فيجعل في بيت المال ثمن»؛ (ب): «فيجعل في بيت المال كثمن». (٣) (ب): «مصرف».
(٤) ذكر هـٰذا الأثر ابن كثير في تفسيره للآية رقم ٢٠ من سورة النساء (ط. الشعب ٢/ ٢١٢ - ٢١٣)، وأشار إلىٰ رواية الإمام أحمد والترمذي للحديث ولكن من غير مناقشة المرأة لعمر - رضي الله عنه -، ثم روىٰ الخبر كاملاً، وفيه اعتراض امرأة من قريش علىٰ عمر - رضي الله عنه -، وقال بعده: «إسناده جيِّد قوي»، ثم ذكر طريقين آخرين لهـٰذا الأثر. والأثر من غير الزيادة المذكورة في: المسند (ط. المعارف) الأرقام: ٢٨٥، ٢٨٧، ٣٤٠، وهو في: سنن أبي داود، والترمذي، وابن ماجه، والمستدرك، والسنن الكبرىٰ للبيهقي (انظر: تعليق أحمد شاكر - رحمه الله - ٢/ ٢٧٧ - ٢٧٨). وانظر كلامي عليه فيما سبق (٢/ ٥٦٩).
(٥) (ب) فقط: «فقد أخبر عنه النبي».
(٦) «في حق عمر»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٧) (س)، (ب): «ولا في الزبير».
(٨) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٥٥٥).
(٩) أي الترمذي بعد الحديث السابق مباشرة في سننه ٥/ ٢٨٠.

وفي سنن أبي داود عن أبي ذر، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إنَّ اللَّهَ وضع الحق على لسان عمر يقول به**»(١).

وفي الترمذي عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «**لو كان بعدي نبيٌّ لكان عمر**»(٢).

وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لقد كان فيمن كان**
٨/ ٦٥ **قبلكم من الأمم ناس**(٣) **محدَّثون من غير أن/ يكونوا أنبياء، فإن يكن في أمتي أحدٌ فعمر**»(٤). قال ابن وهب: تفسير محدَّثون: ملهمون. وقال ابن عيينة: محدَّثون؛ أي: مفهَّمون.

وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون وعليهم قُمُص، فمنها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، وعُرِض عليَّ عمر وعليه قميص يجرّه**». قالوا: فما أوّلته يارسول الله؟ قال: «**الدين**»(٥).

وفي الصحيحين عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بينا أنا نائم أُتيت بقدح لبن فشربت منه، حتى أنّي لأرى**(٦) **الرِّيَّ يخرج من تحت أظفاري، ثم أعْطَيْتُ فضلي عُمَرَ بن الخطاب**». (٧ قال من حوله: فما أوّلت ذلك يا رسول الله؟ قال: «**العلم**»(٨).

وفي الصحيحين: أن النبي ﷺ قال له: «**يا ابن الخطاب**٧)، **والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكاً فجّا إلا سلك فجّا غير فجّك**»(٩).

٨/ ٦٦ وفي الصحيحين: عن أنس أن عمر قال: «وافقت ربي في ثلاث./ قلت: لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلًّى. فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [سورة البقرة: ١٢٥]، وقلت: يا رسول الله، يدخل على نسائك البرّ والفاجر، فلو أمرتهن يحتجبن. فنزلت آية الحجاب. واجتمع نساء النبي ﷺ في الغَيْرَة، فقلت: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [سورة التحريم: ٥]، فنزلت كذلك»(١٠).

---

(١) الحديث عن أبي ذر الغفاري -رضي الله عنه- في: سنن أبي داود ٣/ ١٩١-١٩٢ (كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في تدوين العطاء).
(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى(٣/ ٥٥١).
(٣) «ناس»: ليست في (م).
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى(٣/ ٥٥١).
(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى(٣/ ٥٥١).
(٦) (س)، (ب): «أرى».
(٧-٧): ساقط من (م).
(٨) سبق هذا الحديث فيما مضى(٣/ ٥٣١).
(٩) سبق هذا الحديث فيما مضى(٣/ ٥٥١).
(١٠) سبق هذا الحديث فيما مضى(٣/ ٥٣١).

وهـٰذا الباب في فضائل عمر كثيرٌ جداً.

وأمَّا قصة الحكومة في الأرغفة[(١)]، فهي مما يَحْكُم فيها - وما هو أدق منها - من هـو[(٢)] دون عليّ. وللفقهاء في تفاريع مسائل القضاء والقسمة وغير ذلك من الدقائق ما هو أبلغ من هـٰذه، وليسوا مثل عليّ.

٨/ ٦٧ وأمَّا مسألة القرعة[(٣)] فقد رواها أحمد وأبو داود عن زيد بن أرقم[(٤)]، / لكن جمهور الفقهاء لا يقولون بهـٰذه، وأما أحمد فنُقِل عنه تضعيف[(٥)] الخبر فلم يأخذ

---

(١) لم يذكر ابن تيمية فيما سبق هـٰذه القصة، وكلام ابن المطهر عنها في (ك) ص ١٨٠ (م) هو كما يلي: «وأوضح كثيراً من المشكلات: جاء إليه شخصان، كان مع أحدهما خمسة أرغفة ومع الآخر ثلاثة، فجلسا يأكلان فجاءهما ثالث وشاركهما، فلما فرغوا رمى إليهما ثمانية دراهم، فطلب صاحب الأكثر خمسة، فأبى عليه صاحب الأقل، فتخاصما ورجعا إلى عليّ - ﷺ -، فقال: قد أنصفك. فقال: يا أمير المؤمنين ﷺ إن حقّي أكثر وأنا أريد منه الحق؛ فقال: إذا كان كذلك فخذ درهماً واحداً وأعطه الباقي».

(٢) عبارة «من هو»: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) قال ابن المطهر في (ك) ص ١٨١ (م): «وواقع مالكان جارية لهما في طهر واحد فحملت، فأشكل الحال، فترافعا إليه - ﷺ -، فحكم بالقرعة، فصوَّبه رسول الله صلى الله عليه وآله، وقال: الحمد لله الذي جعل فينا أهل البيت من يقضي على سنن داود - ﷺ -؛ يعني به: القضاء بالإلهام».

(٤) الحـديث عن زيد بن أرقم ﷺ في: سنن أبي داود ٢/ ٣٧٦ - ٣٧٧ (كتاب الطلاق، باب من قال بالقرعة إذا تنازعوا في الولد) ونصه: «عن زيد بن أرقم قال: كنت جالساً / عند النبي ﷺ، فجاء رجل من اليمن، فقال: إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا عليا يختصمون إليه في ولد، وقد وقعوا على امرأة في طهر واحد، فقال لاثنين منهما: طيبا بالولد لهـٰذا، فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهـٰذا، فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهـٰذا، فغليا، فقال: أنتم شركاء متشاكسون، إني مقرع بينكم فمن قرع فله الولد، وعليه لصاحبيه ثلثا الدية، فأقرع بينهما، فجعله لمن قرع، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أضراسه أو نواجذه». ٨/ ٦٨

قال المعلّق: «الأجلح (في سند الحديث) اسمه يحيى بن عبد الله الكندي، وغليا: أراد به: صاحا، وأصله فعل ماض من: غلت القدر تغلي غلياناً. وفي نسخة: غلبا (بالباء الموحدة). وذكر أبو داود رواية أخرى للحديث. وجاء الحديث - مع اختلاف في اللفظ - في: سنن النسائي ٦/ ١٥٠ - ١٥١ (كتاب الطلاق، باب القرعة في الولد إذا تنازعوا فيه. .)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٣٧٣. وقال الشوكاني في كتابه «نيل الأوطار» ٧/ ٧٨ - ٨٠، في كتاب: اللّعان، باب الشركاء يطؤون الأَمَة في طهر واحد: «رواه الخمسة إلّا الترمذي، ورواه النسائي وأبو داود موقوفاً على عليّ بإسناد أجود من إسناد المرفوع. وكذلك رواه الحميدي في مسنده وقال فيه: فأغرمه ثلثي قيمة الجارية لصاحبيه». ثم قال الشوكاني: «الحديث في إسناده يحيى بن عبد الله الكندي المعروف بالأجلح. قال المنذري: لا يحتج بحديثه. وقال في الخلاصة: وثّقه يحيى بن معين والعجلي. وقال ابن عدي: يعدّ في الشيعة، مستقيم الحديث. وضعّفه النسائي. قال المنذري: ورواه بعضهم مرسلاً. وقال النسائي: هـٰذا صواب. وقال الخطابي: وقد تُكلِّمَ في إسناد حديث زيد بن أرقم، انتهى.

وقد رواه أبو داود من طريقين: **الأولى**: من طريق عبد الله بن الخليل عن زيد بن أرقم، عنه. **والثانية**: من طريق عبد خير عن زيد عنه. قال المنذري: أما حديث عبد خير فرجال إسناده ثقات غير أن الصواب فيه الإرسال. انتهى. وعلى هـٰذا لم تخل كل واحدة من الطريقين من علّة، فالأولى فيها الأجلح، والثانية معلولة بالإرسال، والمراد بالإرسال هـٰهنا: الوقف كما عبّر عن ذلك المصنف، لا ما هو الشائع في الإصطلاح من أنه قول التابعي: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».

(٥) (م)، (س)، (ب): «بضعف».

به، وقيل: أخذ به. وأحمد أوسع الأئمة أخذاً بالقرعة، وقد أخذ بقضاء عليّ في الزُّبْيَة[(١)]، وحديثها أثبت من هٰذا، رواه سماك بن حرب، وأخذ به أحمد[(٢)]. وأمّا الثلاثة: فما بلغهم لا هٰذا ولا هٰذا، أو بلغهم ولم يثبت عنده. وكان عند أحمد
٨/ ٦٩ من العلم بالآثار، ومعرفة صحتها من سقمها، ما ليس لغيره/ وهٰذا يدل على فضل عليّ، ولا نزاع في هٰذا، لكن لا يدلّ على أنه أقضى الصحابة.

وأمّا قوله: «معرفة القضايا بالإلهام»[(٣)]، فهٰذا خطأ؛ لأن الحكم بالإلهام، بمعنى: أنه من أُلْهِمَ أنه صادق حكَم بذلك بمجرد الإلهام، فهٰذا[(٤)] لا يجوز في دين المسلمين.

وفي الصحيح عن أم سلمة عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنّكم تختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنّما أقضي بنحو مما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنّما أقطع له قطعة من النار**»[(٥)]. فأخبر أنه يقضي بالسمع لا بالإلهام، فلو كان الإلهام طريقاً، لكان النبي ﷺ أحق بذلك، وكان الله يوحي إليه معرفة صاحب الحق، فلا يحتاج إلى بيّنة ولا إقرار، ولم يكن ينهى أحداً أن يأخذ مما يُقضى له. ولما حكم في اللعان بالفرقة قال: «**إن جاءت به كذا فهو للزوج، وإن جاءت به كذا فهو للذي رميت به**»، فجاءت به على النعت المكروه، فقال: «**لولا ما مضى من**

(١) (ن): «الربية»؛ (م): «بيته»؛ (س)، (ب): «الرتبة». والصواب ما أثبته. والزبية ـ كما شرحها الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ: حفيرة تحفر للأسد والصيد، ويغطي رأسها بما يسترها ليقع فيها.

(٢) الحديث في المسند (ط. المعارف) ٢/ ٢٤، ٢٥، ٢٣٦، ٣٢٧ ـ ٣٢٨، ونصه (٢/ ٢٤): حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا سماك، عن حنش، عن عليّ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، فانتهينا إلى قوم قد بنوا زُبْيَةً للأسد، فبينما هم كذلك يتدافعون إذ سقط رجل، فتعلق بآخر، ثم تعلق رجل بآخر، حتى صاروا فيها أربعة، فجرحهم الأسد، فانتدب له رجل بحربة فقتله، وماتوا من جراحتهم كلّهم، فقاموا أولياء الأول إلى أولياء الآخر، فأخرجوا السلاح ليقتتلوا، فأتاهم عليّ على تفيئة ذلك، فقال: تريدون أن تقاتلوا ورسول الله ﷺ حي؟! إني أقضي بينكم قضاءً إن رضيتم فهو القضاء، وإلّا حَجز بعضكم عن بعض حتى تأتوا النبي ﷺ فيكونَ هو الذي يقضي بينكم، فمن عدا بعد ذلك فلا حقّ له، اجمعوا من قبائل الذين حفروا البئر ربع الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية كاملة، فللأول الربع؛ لأنه هلك من فوقه، وللثاني ثلث الدية، وللثالث نصف الدية، فأبوا أن يرضوا. فأتوا النبي ﷺ وهو عند مقام إبراهيم فقصوا عليه القصّة، فقال: أنا أقضي بينكم، واحتبى، فقال رجل من القوم: إن علياً قضى بيننا، فقصوا عليه القصّة، فأجازه رسول الله ﷺ.
صحح الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ سند الحديث في مواضعه الأربعة، وقال في شرحه: «على تفيئة ذلك: أي على أثره». وقال: «والحديث في مجمع الزوائد ٦/ ٢٨٧».

(٣) وهو قوله الذي ذكرناه في التعليق الأسبق «.. من يقضي على سنن داود ـ ﷺ ـ، يعني به القضاء بالإلهام».

(٤) (س)، (ب): «وهٰذا».

(٥) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٤/ ٢٦).

كتاب الله لكان لي ولها شأن»[(١)] / فأنفذ الحكم باليمين، ولم يحكم بالبيِّنَة[(٢)]. ٨/ ٧٠

وأمَّا إن قيل: إنه يُلْهَم الحكم الشرعي؛ فهـٰذا لا بد فيه من دليل شرعي، لا يجوز الحكم / بمجرد الإلهام؛ فإن الذي ثبت بالنصِّ أنه كان ملهماً هو عمر بن ظ ٣٤١ الخطاب، كما في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**قد كان في الأمم قبلكم محدَّثون، فإن يكن في أمتي، فعمر**»[(٣)]، ومع هـٰذا فلم يكن يجوز لعمر أن يفتي ولا يقضي ولا يعمل بمجرد ما يُلقىٰ في قلبه، حتىٰ يعرض ذلك علىٰ الكتاب والسنَّة، فإن وافقه قَبِلَه، وإن خالفَه ردَّه.

وأمَّا ما ذكره من الحكومة في البقرة التي قتلت حماراً[(٤)]، فهـٰذا/ الحديث لا ٨/ ٧١ يُعرَف، وليس هو في شيء من كتب الحديث والفقه، مع احتياج الفقهاء في هـٰذه المسألة إلىٰ نصٍّ، ولم يَذْكر له إسناداً، فكيف يُصدَّق بشيء لا دليل علىٰ صحته؟ بل الأدلة المعلومة تدلّ علىٰ انتفائه.

ومع هـٰذا، فهـٰذا الحكم الذي نقله عن عليّ، وأن النبي ﷺ أقرَّه، إذا حُمِلَ علىٰ ظاهره كان مخالفاً لسنة رسول الله ﷺ وإجماع المسلمين؛ فإن النبي ﷺ ثبت عنه أنه قال: «**العجماء جُبَارٌ**»، وهـٰذا في الصحيحين وغيرهما، واتفق العلماء علىٰ صحته وتلقِّيه بالقبول[(٥)]، والتصديق والعمل به.

---

(١) الحديث عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٦/ ١٠٠ ـ ١٠١ (كتاب التفسير، سورة النور، باب ويدرأ عنها العذاب . .) وأوله: «أن هلال بن أميَّة قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء . . الحديث، وفيه: . . فقال النبي ﷺ: «أبرصوها فإن جاءت به أكحل العينين سابغ الأليتين خَدَلَّجَ الساقين فهو لشريك بن سحماء»، فجاءت به كذلك، فقال النبي ﷺ: «لولا ما مضىٰ من كتاب الله لكان لي ولها شأن». والحديث في: سنن أبي داود ٢/ ٣٦٩ ـ ٣٧٠ (كتاب الطلاق، باب في اللعان)؛ سنن الترمذي ٥/ ١٢ ـ ١٣ (كتاب التفسير، سورة النور)؛ سنن ابن ماجه ١/ ٦٦٨ (كتاب الطلاق، باب اللعان). وانظر: نيل الأوطار ٧/ ٦٧ ـ ٦٨.

(٢) (ب): «بالشبة».

(٣) سبق هـٰذا الحديث قبل قليل (٣/ ٤٢٠، ٥٣٠).

(٤) لم يذكر ابن تيمية قبل هـٰذه الواقعة واقعة أخرىٰ ذكرها ابن المطهر في (ك) ص ١٨١ (م) ونص كلامه: «وركبت جارية جارية أخرىٰ فنخستها ثالثة، فوقعت الراكبة فماتت، فقضىٰ ـ عليه السلام ـ بثلثي ديتها علىٰ النَّاخسة والقامصة، وصوبه النبي صلىٰ الله عليه وآله». وأمَّا قصة البقرة: فهي في نفس الصفحة، ونصّها: «وقتلت بقرة حماراً، فترافع المالكان إلىٰ أبي بكر، فقال: بهيمة قتلت بهيمة، لا شيء علىٰ ربّها. ثم مضيا إلىٰ عمر، فقضىٰ بذلك أيضاً. ثم مضيا إلىٰ عليّ ـ عليه السلام ـ فقال: إن كانت البقرة دخلت علىٰ الحمار في منامه، فعلىٰ ربّها قيمة الحمار لصاحبه، وإن كان الحمار دخل علىٰ البقرة في منامها فقتلته، فلا غُرم علىٰ صاحبها. فقال النبي صلىٰ الله عليه وآله: لقد قضىٰ علي بن أبي طالب ـ عليه السلام ـ بينكما بقضاء الله عز وجل».

(٥) الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٢/ ١٣٠ (كتاب الزكاة، باب في الركاز الْخُمُسُ) ونصه: «**العجماء جُبَارٌ، والبئر جُبَار، والمَعْدِنِ جُبَار، وفي الركاز الخُمُس**». وجاء الحديث في مواضع=

والعجماء تأنيث أعجم، وكل بهيمة فهي عجماء، كالبقرة والشاة وغيرهما. وهذه إذا كانت ترعى في المراعي المعتادة، فأفلتت نهاراً من غير تفريط من صاحبها،
٨/ ٧٢ حتى دخلت على حمار فأفسدته، أو/ أفسدت زرعاً، لم يكن على صاحبها ضمان باتفاق المسلمين، فإنها عجماء لم يفرّط صاحبها.

وأمَّا إن كانت خرجت بالليل، فعلى صاحبها الضمان عند أكثر العلماء، كمالك والشافعي وأحمد، لقصة سليمان بن داود في النفش[(١)]، ولحديث ناقة البراء بن عازب، فإنها دخلت حائطاً فأفسدته، فقضى رسول الله ﷺ أنَّ على أهل المواشي ما أفسدت مواشيهم بالليل، وقضى على أهل الحوائط[(٢)] بحفظ حوائطهم[(٣)].

٨/ ٧٣ / وذهب أبو حنيفة وابن حزم وغيرهما، إلى أنه لا ضمان في ذلك، وجعلوها داخلة في العجماء. وضعَّف بعضهم حديث ناقة البراء[(٤)].

= أخرى في البخاري (انظر فتح الباري، الأرقام: ٢٣٥٥، ٦٩١٢، ٦٩١٣). وقال ابن حجر في «فتح الباري» ١٢/ ٢٥٥: «العجماء.. البهيمة.. جُبَار ـ بضم الجيم وتخفيف الموحدة ـ هو: الهدر الذي لا شيء فيه، كذا أسنده ابن وهب عن ابن شهاب، وعن مالك: ما لا دية فيه، أخرجه الترمذي.. وقال الترمذي: فسَّر بعض أهل العلم، قالوا: العجماء الدابة المنفلتة من صاحبها، فما أصابت من انفلاتها فلا غرم على صاحبها. والحديث في: مسلم ٣/ ١٣٣٤ ـ ١٣٣٥ (كتاب الحدود، باب جرح العجماء)؛ سنن أبي داود ٤/ ٢٧٣ (كتاب الديات، باب العجماء والمعدن والبئر جُبَار)؛ سنن الترمذي ٢/ ٧٧ (كتاب الزكاة، باب ما جاء أن العجماء جرحها جُبَار)؛ سنن النسائي ٥/ ٣٣ ـ ٣٤ (كتاب الزكاة، باب المعدن). والحديث في سنن ابن ماجه ومسند أحمد وموطأ مالك.

(١) الإشارة هنا إلى قوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ * فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ [سورة الأنبياء: ٧٨، ٧٩]. وذكر ابن كثير في تفسيره للآيتين ما رواه الطبري عن ابن مسعود وابن عباس، ثم أورد ما رواه ابن أبي حاتم بسنده عن مسروق قال: «الحرث الذي نفشت فيه الغنم إنما كان كرماً نفشت فيه الغنم، فلم تَدَع فيه ورقة ولا عنقوداً من عنب إلا أكلته، فأتوا داود، فأعطاهم رقابها، فقال سليمان: لا، بل تؤخذ الغنم فيعطاها أهل الكرم، فيكون لهم لبنها ونفعها، ويُعطى أهل الغنم الكَرْم فيصلحوه ويعمروه حتى يعود كالذي كان ليلة نفشت فيه الغنم، ثم يعطى أهل الغنم غنمهم، وأهل الكرم كرمهم. وهكذا قال شريح ومُرَّة ومجاهد وقتادة وابن زيد وغير واحد». و﴿إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ﴾: قال ابن قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (ص ٢٨٧): «رعت ليلاً».

(٢) (م): «الحائط».

(٣) الحديث عن حرام بن مُحَيِّصة عن أبيه، وعن حرام بن مُحَيِّصة عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ في: سنن أبي داود ٣/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤ (كتاب البيوع والإجارات، باب المواشي تفسد زرع قوم (الحديثان رقم ٣٥٦٩، ٣٥٧٠)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ٧٨١ (كتاب الأحكام، باب الحكم فيما أفسدت المواشي)؛ الموطأ ٢/ ٧٤٧ ـ ٧٤٨ (كتاب الأقضية، باب القضاء في الضواري والحريسة). وقال المحقق ـ رحمه الله ـ: «قال ابن عبد البر: هكذا رواه مالك وأصحاب ابن شهاب عنه مرسلاً، والحديث من مراسيل الثقات، وتلقاه أهل الحجاز، وطائفة من أهل العراق بالقبول، وجرى عمل أهل المدينة عليه. قلت: أخرجه أبو داود موصولاً في..». والحديث أيضاً في: المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٢٩٥، ٥/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦، ٤٣٧.

(٤) قال ابن حزم في «المحلَّى» ٨/ ١٤٦ (ط. المنيرية ١٣٥٠هـ): «ولا ضمان على صاحب البهيمة فيما جنته في مال أو دم ليلاً أو نهاراً، لكن يؤمر صاحبه بضبطه، فإن ضبطه فذاك، وإن عاد ولم يضبطه=

وأمَّا إن كان صاحبها اعتدىٰ، وأرسلها في زرع قوم، أو بقرب زرعهم[1]، أو أدخلها إلىٰ اصطبل الحمار بغير إذن صاحبه فأتلفته، فهنا يضمن؛ لعدوانه[2].

٨/ ٧٤ فهٰذه قضية البقرة والحمار، إن كان صاحب البقرة لم يفرّط، فالتفريط/ من صاحب الحمار، كما لو دخلت الماشية نهاراً فأفسدت الزرع، فإن صاحب الحمار لم يغلق عليه الباب[3]، كما لو دخلت البقرة علىٰ الحمار[4] (٥ إن كان الحمار نائماً، وإن كان هو المفرّط بإدخالها إلىٰ الحمار كان ضامناً. وأمَّا أن يُجعَل مجرد اعتداء الحمار علىٰ البقرة أو البقرة علىٰ الحمار٥) بدون تفريط[6] صاحبها كاعتداء صاحبها[7]، فهٰذا يُوجب كون البهيمة كالعبد، ما أتلفه يكون في رقبتها، ولا يكون جباراً، وهٰذا ليس من حكم المسلمين، ومن نقل هٰذا عن النبي ﷺ فقد كَذَبَ عليه.

وقد قلنا غير مرَّة: إنَّ هٰؤلاء الجهَّال يكذبون ما يظنّونه مدحاً ويمدحون به، فيجمعون بين الكذب وبين المدح، فلا صدق ولا علم ولا عدل، فيضلّون[8] في الخير والعدل. وقد تقدَّم الكلام علىٰ قوله: ﴿يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾ [سورة يونس: ٣٥].

٨/ ٧٥

/ فصل

تابع كلام الرافضي: الرابع: أنه كان أشجع الناس.. إلخ.

قال الرافضي[9]: «الرابع: أنه كان أشجع الناس، وبسيفه ثبتت[10] قواعد

= بيع عليه؛ لقول رسول الله ﷺ: «**العجماء جرحها جُبَار**». وهو قول أبي حنيفة وأبي سليمان. وقال مالك والشافعي: يضمن ما جنته ليلاً ولا يضمن ما جنته نهاراً. وهو قضاء شريح وحكم الشعبي. واحتجوا في ذلك بحديث ناقة البراء بأن رسول الله ﷺ قضىٰ أن علىٰ أهل الحوائط حفظها بالنهار، وعلىٰ أهل الماشية ما أصابت بالليل. قال عليّ (ابن حزم): لو صح هٰذا لما سبقونا إلىٰ القول به، ولكنه خبر لا يصح؛ لأنه إنَّما رواه الزهري عن حرام بن محيِّصة عن أبيه، ورواه الزهري أيضاً عن أبي أُمامة بن سهل بن حنيف أن ناقة للبراء.. ، فصح أنه مرسل؛ لأن حراماً ليس هو ابن محيصة لصلبه، إنَّما هو ابن سعد بن محيصة، وسعد لم يسمع من البراء، ولا أبو أُمامة، ولا حجة في منقطع، ولقد كان يلزم الحنيفيِّين القائلين: إن المرسل والمسند سواء أن يقولوا به، ولكن هٰذا مما تناقضوا فيه». ثم ذكر ابن حزم الاحتجاج بقصة سليمان ـ ﷺ ـ، وردّ ذلك، وقال: «ولو رووا ذلك عن رسول الله ﷺ ما قامت به حجة؛ لأنه مرسل».

(١) (س)، (ب): «زرع». (٢) (ن): «لعداوته».

(٣) (س): «فإن صاحبها لم يغلق عليها الباب»؛ (ب): «فإن صاحبه لم يغلق عليه الباب».

(٤) في جميع النسخ: «كما لو دخل الحمار علىٰ البقرة»، وهو خطأ. وأحسب أن الصواب ما أثبته.

(٥ ـ ٥): ساقط من (م).

(٦) (س): «وأما أن يجعل مجرد اعتداء الحمار بدون تفريط»؛ (ب): «وأما أن يجعل مجرد اعتداء البقرة بدون تفريط». (٧) عبارة «كاعتداء صاحبها»: ساقطة من (م).

(٨) (ن): «يطلون»؛ (م): «فطلون»؛ (س)، (ب): «يظنون». وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.

(٩) في(ك) ص ١٨١ (م) ـ ص ١٨٢ (م). (١٠) (ن)، (م)، (س): «ثبت».

الإسلام، وتشيَّدت أركان الإيمان، ما انهزم في موطن(١) قطّ، ولا ضرب بسيفٍ(٢) إلّا قطّ، طالما(٣) كشف الكرب عن وجه رسول الله(٤) ﷺ، ولم يفرّ كما فرّ غيره، ووقاه بنفسه لما بات على(٥) فراشه، مستتراً بإزاره، فظنّه المشركون إيَّاه، وقد اتفق المشركون على قتل رسول الله ﷺ(٦)، فأحدقوا به وعليهم السلاح، يرصدون طلوع الفجر ليقتلوه ظاهراً، فيذهب دمه، لمشاهدة بني هاشم قاتليه من جميع القبائل، ولا يتم لهم الأخذ بثأره؛ لاشتراك الجماعة في دمه، ويعود كل قبيل عن قتال رهطه.

٨/ ٧٦ وكان ذلك/ سبب حفظ دم الرسول ﷺ، وتمَّت السلامة، وانتظم به الغرض في الدعاء إلى الملَّة، فلما أصبح القوم، ورأوا(٧) الفتك به، ثار إليهم، فتفرَّقوا عنه حين عرفوه(٨)، وانصرفوا وقد ضلَّت حيلهم(٩)، وانتقض تدبيرهم».

الرد عليه **والجواب**: أنَّه لا رَيْبَ أنَّ عليّاً - رضي الله عنه - كان من شجعان الصحابة، وممن نصر الله الإسلام بجهاده، ومن كبار السابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار(١٠)، ومن سادات من آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله، وممن قتل بسيفه عدداً من الكفَّار. لكن لم يكن هٰذا من خصائصه، بل غير واحد من الصحابة شاركه في ذلك، فلا يثبت بهٰذا فضله في الجهاد على كثير من الصحابة، فضلاً عن أفضليته على الخلفاء، فضلاً عن تعيين(١١) للإمامة.

وأمَّا قوله: «إنه كان أشجع الناس». فهٰذا كذبٌ، بل كان أشجع(١٢) الناس

٨/ ٧٧ رسول الله ﷺ. كما في الصحيحين عن أنس قال: كان النبي صلَّى الله عليه/ وسلم أحسن الناس، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس. ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق ناس قِبَل الصوت، فتلقَّاهم النبي ﷺ راجعاً وقد سبقهم إلى الصوت،

ص ٣٤١ وهو على فرس لأبي طلحة عرىً، في(١٣) في عنقه السيف، وهو يقول:/ «**لن تراعوا**». قال البخاري: استقبلهم وقد استبرأ الخبر(١٤).

---

(١) (ك) ص ١٨٢ (م): «موضع». (٢) (ك): «بسيفه». (٣) (ك): «وطالما».
(٤) (ن)، (س)، (ب): «النبي». (٥) (م): «في».
(٦) (ك): «وظن المشركون - وقد اتفقوا على قتل رسول الله صلى الله عليه وآله - أنه هو..».
(٧) (ك): «وأرادوا». (٨) (ن)، (م)، (س)، (ب): «حين عرفهم». والتصويب من (ك).
(٩) (ن)، (س)، (ب): «حيلتهم». (١٠) «والأنصار»: ليست في (م). (١١) (ب) فقط: «تعيّنه».
(١٢) (م): «كان أشجع»؛ (س)، (ب): «بل أشجع». (١٣) (م): «على».
(١٤) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: البخاري ٤/ ٣٩، ٥٢ (كتاب الجهاد والسير، باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق، باب مبادرة الإمام عند الفزع، باب السرعة والركض في الفزع)، ٨/ ١٣ (كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل)؛ مسلم ٤/ ١٨٠٢ - ١٨٠٣ (كتاب الفضائل، باب في شجاعة النبي ﷺ وتقدّمه للحرب)؛ سنن الترمذي ٣/ ١١٧ - ١١٨ (كتاب الجهاد، باب ما جاء في الثبات عند القتال)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ٩٢٦ (كتاب الجهاد، باب الخروج في النفير)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ١٤٧، ١٨٥، ٢٦١، ٢٧١.

وفي المسند عن عليّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال: «كان إذا اشتدَّ البأس اتقينا برسول الله ﷺ، فهو كان أقرب إلى العدوّ منَّا»(١).

والشجاعة تُفَسَّرُ بشيئين: أحدهما: قوة القلب وثباته عند المخاوف. والثاني: شدَّة(٢) القتال بالبدن، بأن يقتل كثيراً، ويقتل قتلاً عظيماً. والأول: هو الشجاعة، وأمَّا الثاني: فيدلُّ على قوة البدن وعمله. وليس كل من كان قوي البدن كان قوي القلب، ولا بالعكس، ولهذا/ تجد الرجل الذي يقتل كثيراً ويقاتل إذا كان معه من يُؤَمِّنَه، إذا خاف أصابه الجبن، وانخلع قلبه. وتجد الرجل الثابت القلب، الذي لم يقتل بيديه كثيراً، ثابتاً في المخاوف، مِقْدَاماً على المكاره(٣). وهذه الخصلة يُحتَاجُ إليها في أمراء الحروب وقوَّاده ومقدّميه أكثر من الأولى؛ فإن المقدِّم إذا كان شجاع القلب ثابتاً، أقدم وثبت ولم ينهزم، فقاتل معه أعوانه، وإذا كان جباناً ضعيف القلب ذلَّ ولم يقدم ولم يثبت، ولو كان قويّ البدن. ٨/ ٧٨

والنبي ﷺ كان أكمل الناس في هذه الشجاعة، التي هي المقصودة في أئمة الحرب، ولم يقتل بيده إلَّا أُبَيّ بن خلف، قتله يوم أُحُد، ولم يقتل بيده أحداً لا قبلها ولا بعدها. وكان أشجع من جميع الصحابة، حتى أن جمهور أصحابه انهزموا يوم حُنين، وهو راكب على بغلة، والبغلة لا تكرّ ولا تفرّ، وهو يقدم عليها إلى ناحية العدوّ، وهو يقول:

أنا النبي لا(٤) كَـذِب　　　أنا ابنُ عبد المطلب

فيُسمِّي نفسه، وأصحابه قد انكفُّوا عنه، وعدوّه مقدم عليه، وهو مقدم على عدوّه على بغلته، والعباس آخذ بعنانها(٥).

٨/ ٧٩ وكان عليّ - وغيره - يتقُّون برسول الله ﷺ؛ / لأنه أشجع منهم، وإن كان أحدهم قد قَتَلَ بيده(٦) أكثر مما قتل النبي ﷺ.

وإذا كانت الشجاعة المطلوبة من الأئمة شجاعة القلب، فلا ريب أن أبا بكر كان أشجع من عمر، وعمر أشجع من عثمان وعليّ وطلحة والزبير. وهذا يعرفه من يعرف سيرهم وأخبارهم؛ فإنَّ أبا بكر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - باشر الأهوال التي كان يباشرها النبي ﷺ من أول الإسلام إلى آخره، ولم يجبن ولم يحرج ولم يفشل، وكان يقدم على

---

(١) الحديث - مع اختلاف في اللفظ - في موضعين في المسند (ط. المعارف) ٢/ ٢٢٨ (رقم ١٠٤٢)، ٢/ ٣٤٣ (رقم ١٣٤٦)، وصحح الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - الحديثين. وجاء الحديث مختصراً بمعناه ٢/ ٦٤ (رقم٦٥٤)، وإسناده صحيح كذلك.

(٢) «شدة»: ساقطة من (م).　(٣) (م): «مقدما في المكاره».　(٤) (م): «بلا».

(٥) سبق حديث غزوة حنين فيما مضى (٣/ ٢٤٠).　(٦) «بيده»: ساقطة من (م).

المخاوف: يقي النبي ﷺ بنفسه، يجاهد المشركين تارة بيده وتارة بلسانه وتارة بماله، وهو في ذلك كله مقدم. وكان يوم بدر مع النبي ﷺ في العريش، مع علمه بأن العدو يقصدون مكان رسول الله ﷺ، وهو ثابت القلب، ربيط الجأش، يظاهر النبي ﷺ ويعاونه. ولما قام النبي ﷺ يدعو ربَّه ويستغيث ويقول: «**اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تُعْبَد، اللهم..، اللهم..**»، جعل[١] أبو بكر يقول له: يا رسول الله، هٰكذا مناشدتك ربك، إنه سينجز لك ما وعدك»[٢].

وهٰذا يدلُّ علىٰ كمال يقين الصدِّيق، وثقته بوعد الله، وثباته وشجاعته: شجاعة إيمانية[٣] زائدة علىٰ الشجاعة الطبيعية.

٨/ ٨٠ / وكان حال رسول الله أكمل من حاله، ومقامه أعلىٰ من مقامه. ولم يكن الأمر ـ كما ظنَّه بعض الجهَّال ـ أن حال أبي بكر أكمل[٤] ـ نعوذ بالله من ذلك ـ ولا نقص في استغاثة النبي ﷺ ربَّه في هٰذا المقام، كما توهَّمه بعض الناس، وتكلَّم ابن عقيل وغيره في هٰذا الموضع بخطَلٍ من القول مردود علىٰ من قاله، بل كان رسول الله ﷺ جامعاً كاملاً، له من كل مقام ذروة سنامه ووسيلته، فيعلم أن الالتفات إلىٰ الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً قدح في العقل، والإعراض عن الأسباب بالكليَّة قدح في الشرع، ويعلم أن عليه أن يجاهد المشركين ويقيم الدين بكل ما يقدر عليه من جهاده بنفسه وماله وتحريضه للمؤمنين، ويعلم أن الاستنصار بالله والاستغاثة به والدعاء له، فيه أعظم الجهاد وأعظم الأسباب في تحصيل المأمور ودفع المحذور.

ولهٰذا، كان يستفتح بصعاليك المهاجرين[٥]، وكان رسول الله ﷺ لما أقبلت قريش ـ ومعه أصحابه ـ أخبر[٦] أصحابه بمصارعهم، وقال: «**هذا مصرع عُتبة بن ربيعة،**
٨/ ٨١ **وهذا مصرع شيبة بن ربيعة، وهذا مصرع أُمَيَّة بن خلف، وهذا مصرع أبي جهل بن هشام،/ وهذا مصرع فلان**»[٧]، ثم مع علمه أن ذلك سيكون، يعلم أن الله إذا قضىٰ شيئاً

---

(١) (س)، (ب): «وجعل». (٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٥٩٥).
(٣) (م): «إيمان». (٤) (س)، (ب): «أكبر».
(٥) سبق الحديث عن سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين ويقول: «**هل تنصرون إلا بضعفائكم**». انظر ما سبق (٣/ ١٣٣). (٦) (ن)، (م): «قريش وقد خرج وأخبر».
(٧) لم أجد حديثاً بهٰذا اللفظ، ولكن جاء حديث عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ٣/ ١٤٠٣ ـ ١٤٠٤ (كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر)، فيه: أن النبي ﷺ شاور أصحابه.. إلخ. وفي آخر هٰذا الحديث: قال رسول الله ﷺ: «**هذا مصرع فلان**»، قال: ويضع يده علىٰ الأرض، هٰهنا وهٰهنا. قال: فما ماط أحدهم ـ أي: تباعد ـ عن موضع يد رسول الله ﷺ. =

يكون، فلا يمنع ذلك أن يقضيه بأسباب تكون، وأن من الأسباب ما يكون العباد مأمورين به، ومن أعظم ما يُؤمر به الاستغاثة(١) بالله، فقام بما يُؤمَر به، مع علمه بأنه سيكون ما وُعِدَ به، كما أنه يعبد الله ويطيعه، مع علمه بأن له السعادة في الآخرة.

والقلب إذا غشيته الهيبة والمخافة والتضرع، قد يغيب عنه شهود ما يعلمه، ولا يمنعه ذلك أن يكون عالماً به مصدِّقاً له، ولا أن يكون في اجتهادٍ وجهاد بمباشرة
٨/ ٨٢ الأسباب. ومن علم أنه إذا مات يدخل الجنة(٢)، / لم يمنع(٣) أن يجد بعض ألم الموت، والمريض الذي إذا أُخبِرَ أن في دوائه العافية، لا يمنعه ذلك أن يجد مرارة الدواء - فقام مجتهداً في الدعاء المأمور به، وكان هو رأس الأمر، وقطب رحىٰ الدين، فعليه أن يقوم بأفضل مما(٤) يقوم به غيره.

ظ ٣٤١ وذلك الدعاء والاستعانة، كان أعظم الأسباب التي نزل بها النصر. ومقام أبي/ بكر دون هـٰذا، وهو معاونة الرسول والذبّ عنه، وإخباره بأنَّا واثقون بنصر الله تعالىٰ، والنظر إلىٰ جهة العدو، وهل قاتلوا المسلمين أم لا؟ والنظر إلىٰ صفوف المسلمين لئلا تختلّ، وتبليغ المسلمين ما يأمر به النبي ﷺ في هـٰذه الحال.

ولهـٰذا قال تعالىٰ: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠]. وأخبر تعالىٰ أن الناس إذا لم ينصروه ﴿فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾.

وهـٰذه الحال كان الخوف فيها علىٰ النبي ﷺ دون غيره. وسيأتي الكلام علىٰ هـٰذه القصة في آخر الكتاب. والوزير مع الأمير له حال وللأمير(٥) حال.

٨/ ٨٣ والمقصود هنا: أنَّ أبا بكر كان أشجع الناس، ولم يكن بعد الرسول/ ﷺ أشجع منه. ولهذا لما مات النبي ﷺ، ونزلت بالمسلمين أعظم نازلة نزلت بهم، حتىٰ أوهنت

= وجاء حديث آخر بمعناه في سيرة ابن هشام ٢/ ٢٦٧؛ السيرة النبوية لابن كثير (تحقيق: مصطفىٰ عبدالواحد) ٢/ ٣٩٢ - ٣٩٣؛ زاد المعاد ٣/ ١٧٣ - ١٧٤. علىٰ أن الخبر الذي ذكره ابن تيمية يشبه خبر رؤيا جهيم بن الصلت - رضي الله عنه - التي ذكرها ابن إسحاق في السيرة (سيرة ابن هشام ٢/ ٢٧٠) قال: إني رأيت فيما يرىٰ النائم، وإني لبينِ النائم واليقظان؛ إذ نظرت إلىٰ رجل قد أقبل علىٰ فرس حتىٰ وقف، ومعه بعير له، ثم قال: قُتل عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأبو الحكم بن هشام، وأمية بن خلف، وفلان وفلان.. إلخ. وانظر: السيرة النبوية لابن كثير ٢/ ٣٩٨ - ٣٩٩.

(١) (س)، (ب): «الاستعانة».

(٢) (س)، (ن)، (م): «لم يدخل الجنة». وكتب في هامش (س) ما يلي: «لعل» - لم - زائدة من سهو الناسخ، والله أعلم - ناقله».

(٣) (ب): «لم يمنعه». (٤) (س)، (ن)، (م): «ما». (٥) (م): «والأمين»؛ (ب): «والأمير».

العقول، وطيّشت(١) الألباب، واضطربوا اضطراب الأرشية في الطَّوِيِّ(٢) البعيدة القعر، فهٰذا ينكر موته، وهٰذا قد أُقعد، وهٰذا قد دُهش فلا يعرف من يمر عليه ومن يسلّم عليه، وهٰؤلاء يضجون بالبكاء، وقد وقعوا في نُسْخَة القيامة، وكأنها قيامة صغرىٰ مأخوذة من القيامة الكبرىٰ، وأكثر البوادي قد ارتدُّوا عن الدين، وذلَّت كُمَاتُه، فقام الصدِّيق - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - بقلب ثابت، وفؤاد شجاع، فلم يجزع، ولم ينكل، قد جُمع له بين الصبر واليقين، فأخبرهم بموت النبي ﷺ، وأن الله اختار له ما عنده، وقال لهم: «من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حيٌّ لا يموت، ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٤٤]، فكأن الناس لم يسمعوا هٰذه الآية حتىٰ تلاها الصدِّيق(٣)، فلا تجد أحداً إلَّا وهو يتلوها، ثم خطبهم فثبّتهم وشجّعهم.

قال أنس: «خطبنا أبو بكر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، وكنا كالثعالب، فما زال يشجعنا حتىٰ صرنا كالأسود».

٨/ ٨٤ / وأخذ في تجهيز أُسامة، مع إشارتهم عليه، وأخذ في قتال المرتدّين، مع إشارتهم عليه بالتمهّل والتربّص، وأخذ يقاتل حتىٰ مانعي الزكاة، فهو مع الصحابة يعلّمهم إذا جهلوا، ويقوّيهم إذا ضعفوا، ويحثّهم إذا فتروا، فقوّىٰ الله به علمهم ودينهم وقوّتهم، حتىٰ كان عمر - مع كمال قوّته وشجاعته - يقول له: يا خليفة رسول الله تألّف الناس، فيقول: علام أتألّفهم؟ أعلىٰ دين مفترىٰ؟ أم علىٰ شعر مفتعل؟ وهٰذا باب واسع يطول وصفه.

فالشجاعة المطلوبة من الإمام لم تكن في أحدٍ بعد رسول الله ﷺ أكمل منها في أبي بكر، ثم عمر. وأمَّا القتل: فلا ريب أنَّ غير عليٍّ من الصحابة قتل من الكفَّار أكثر مما قتل عليٌّ، فإنْ كان من قتل أكثر يكون أشجع، فكثير من الصحابة أشجع من عليٍّ، فالبراء بن مالك(٤) - أخو أنس - قتل مائة رجلٍ مبارزةً، غير من شورك في دمه. وأمَّا خالد بن الوليد فلا يُحْصِي عدد من قتله إلَّا الله، وقد انكسر في يده في غزوة مؤتة تسعة أسياف، ولا ريب أنه قتل أضعاف ما قتله عليٌّ.

(١) (م): «أذهب العقول وطاشت».
(٢) الرشاء: الحبل، أو حبل الدلو ونحوه... والجمع: أرشية. والطَّوِيُّ: البئر المطوية بالحجارة، مذكر، فإن أنث فعلىٰ المعنىٰ..
(٣) (م): «تلاها أبو بكر».
(٤) (ن)، (م): «فالبراء بن عازب»، وهو خطأ.

وكان لأبي بكر مع الشجاعة الطبيعية - شجاعة دينية، وهي قوة[١] يقينية بالله عز وجل، وثقة بأن الله ينصره والمؤمنين. وهٰذه الشجاعة لا تحصل لكل من كان[٢] قويّ القلب، لكن هٰذه تزيد بزيادة الإيمان واليقين، / وتنقص بنقص ذلك، فمتىٰ تيقّن أنه يغلب عدوّه كان إقدامه عليه، بخلاف إقدام من لم يكن كذلك، وهٰذا كان من أعظم أسباب شجاعة المسلمين وإقدامهم علىٰ عدوهم، فإنهم كانوا أيقنوا بخبر الله ورسوله: أنهم منصورون وأن الله[٣] يفتح لهم البلاد. ٨/ ٨٥

ومن شجاعة الصدِّيق: ما في الصحيحين عن عروة بن الزبير قال: سألت عبدالله بن عمرو[٤] عن أشدّ ما صنع المشركون برسول الله ﷺ، قال: رأيت عُقبة بن أبي مُعَيْطٍ جاء إلىٰ النبي ﷺ وهو يصلّي، فوضع رداءه في[٥] عنقه فخنقه خنقاً شديداً، فجاء أبو بكر فدفعه عنه، وقال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُم بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [سورة غافر: ٢٨]»[٦].

/ فصل

٨/ ٨٦

ومما ينبغي أن يُعلَم، أن الشجاعة إنَّما فضيلتها في الدين لأجل الجهاد في سبيل الله، وإلّا فالشجاعة إذا لم يستعن بها صاحبها علىٰ الجهاد في سبيل الله، كانت: إمَّا وبالاً عليه، إن استعان بها صاحبها علىٰ طاعة الشيطان، وإمَّا غير نافعة له، إن استعملها فيما لا يقرّبه إلىٰ الله تعالىٰ.

فشجاعة عليّ والزبير وخالد وأبي دجانة والبراء بن مالك وأبي طلحة، وغيرهم من شجعان الصحابة، إنَّما صارت من فضائلهم، لاستعانتهم بها علىٰ الجهاد في سبيل الله؛ فإنهم بذلك استحقُّوا ما حمد الله به المجاهدين.

وإذا كان كذلك، فمعلوم أنَّ الجهاد منه ما يكون بالقتال باليد[٧]، ومنه ما يكون

---

(١) (س)، (ب): «دينية وقوة».
(٢) (س): «لا تحصل لكن من كان (وفي الهامش: لعله: إلا لمن)؛ (ب): «إلا لمن كان».
(٣) (س)، (ب): «والله». (٤) (م): «بن عمر». (٥) (س)، (ب): «من».
(٦) الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - في: البخاري ٥/ ١٠ (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب حدثنا الحميدي ومحمد بن عبد الله..)، ٥/ ٤٦ (كتاب مناقب الأنصار، باب ما لقىٰ النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة)، ٦/ ١٢٧ (كتاب التفسير، سورة المؤمن)؛ المسند ١١/ ١٤٣ - ١٤٤، وقال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله -: «وهٰذا الحديث من رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ذكره ابن كثير في التفسير (٧: ٢٩٢) من رواية البخاري عن ابن المديني، وذكره في التاريخ (٣/ ٤٥ - ٤٦) من رواية البخاري عن عياش بن الوليد. وقال في التاريخ: «انفرد به البخاري» يعني: عن صحيح مسلم، ولم يروه من أصحاب الكتب الستة غير البخاري، كما يتبيّن من ذخائر المواريث (٤٥٣٥)».
(٧) «باليد»: ساقطة من (س)، (ب).

بالحجَّة والبيان والدعوة.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيراً * فَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَاداً كَبِيراً﴾ [سورة الفرقان: ٥١، ٥٢]، (١ فأمره الله ـ سبحانه وتعالىٰ ـ أن يجاهد الكفَّار
ص ٣٤٢ بالقرآن جهاداً كبيراً ١). وهٰذه السورة مكيَّة نزلت بمكة، قبل أن يهاجر/ النبي ﷺ، وقبل أن يُؤمَر بالقتال، (٢ ولم يؤذَن له. وإنَّما كان هٰذا الجهاد(٣) بالعلم والقلب
٨/ ٨٧ والبيان والدعوة لا بالقتال٢). وأمَّا القتال فيحتاج إلىٰ التدبير والرأي، / ويحتاج إلىٰ شجاعة القلب، وإلىٰ القتال باليد. وهو إلىٰ الرأي والشجاعة في القلب في الرأس المطاع أحوج منه إلىٰ قوة البدن. وأبو بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ مقدّمان في أنواع الجهاد غير قتال البدن.

قال أبو محمد بن حزم(٤): «وجدناهم يحتجُّون بأن عليّاً كان أكثر الصحابة جهاداً وطعناً في الكفَّار وضرباً، والجهاد أفضل الأعمال. قال(٥): وهٰذا خطأ؛ لأنَّ الجهاد ينقسم أقساماً ثلاثة: أحدها: الدعاء إلىٰ الله تعالىٰ باللسان. والثاني: الجهاد عند الحرب بالرأي والتدبير. والثالث: الجهاد باليد في الطعن والضرب. فوجدنا الجهاد باللسان لا يلحق فيه أحد بعد النبي ﷺ أبا بكر ولا عمر. أما أبو بكر فإن أكابر الصحابة أسلموا علىٰ يديه، فهٰذا أفضل عمل، وليس لعليّ من هٰذا كثير حظ. وأمَّا عمر فإنه من يوم أسلم عزّ الإسلام وعُبِدَ الله علانية(٦)، وهٰذا أعظم الجهاد. وقد انفرد هٰذان الرجلان بهٰذين الجهادين اللذين لا نظير لهما، ولا حظّ لعليّ في هٰذا.

وبقي القسم الثاني، وهو الرأي والمشورة(٧)، فوجدناه خالصاً لأبي بكر ثم لعمر.

٨/ ٨٨ / بقي القسم الثالث، وهو الطعن والضرب والمبارزة، فوجدناه أقل مراتب الجهاد ببرهان ضروري، وهو أن رسول الله ﷺ لا شك عند كل مسلم في أنه المخصوص بكل فضيلة، فوجدنا جهاده ﷺ إنَّما كان في أكثر أعماله وأحواله

(١ ـ ١): ساقط من (م). (٢ ـ ٢): ساقط من (م). (٣) (س)، (ن)، (م): «وإنما كان هذا قتال الجهاد».
(٤) في كتابه «الفصَل» ٤/ ٢١١ ـ ٢١٢. (٥) الفصَل: «قال أبو محمد».
(٦) الفِصَل: «عزّ الإسلام، وعبد الله تعالىٰ بمكة جهراً، وَجاهد المشركين بمكة بيديه، فضرب وضُرِبَ حتىٰ ملّوه فتركوه، فعبد الله تعالىٰ علانية».
(٧) (س)، (ن)، (م): «والمشهور». وفي هامش (س) كتب: «كذا في الأصل». وفي (ب): «والتدبير». والمثبت من «الفِصَل».

بالقسمين الأوَّلين من الدعاء إلىٰ الله عز وجل والتدبير والإرادة(١)، وكان أقل عمله الطعن والضرب والمبارزة، لا عن جبن، بل كان أشجع أهل الأرض قاطبة نفساً ويَداً، وأتمهم نجدة، ولكنه كان يؤثر الأفضل فالأفضل من الأعمال، فيقدّمه(٢) ويشتغل به، ووجدناه(٣) يوم بدر ـ وغيره ـ كان أبو بكر معه لا يفارقه، إيثاراً من النبي ﷺ له بذلك، واستظهاراً برأيه في الحرب، وأُنْساً بمكانه، ثم كان عمر ربما شُورِك في ذلك، وقد انفرد بهٰذا المحل دون عليّ ودون سائر الصحابة، إلَّا في الندرة.

ثم نظرنا مع ذلك في(٤) هٰذا القسم من(٥) الجهاد، الذي هو الطعن والضرب(٦) والمبارزة، فوجدنا عليّاً لم ينفرد بالسيوف(٧) فيه، بل قد شاركه فيه غيره شركة العيان(٨)، كطلحة والزبير وسعد، ومن(٩) قُتِلَ في صدر الإسلام، كحمزة وعبيدة ابن الحارث بن عبد المطلب ومصعب بن/ عمير، ومن الأنصار سعد بن معاذ وسماك ٨/ ٨٩
ابن خرشة(١٠) ـ يعني أبا دُجانة ـ وغيرهما، ووجدنا أبا بكر وعمر قد شاركاه في ذلك بحظ حسن، وإن لم يلحقا بحظوظ هٰؤلاء، وإنَّما ذلك لشغلهما بالأفضل من ملازمة رسول الله ﷺ ومؤازرته في حين الحرب، وقد بعثهما علىٰ البعوث أكثر مما بعث عليّاً، وقد بعث أبا بكر إلىٰ بني فزارة وغيرهم، وبعث [عمر](١١) إلىٰ بني فلان، وما نعلم لعليّ بعثاً إلَّا إلىٰ بعض حصون خَيْبر ففتحه(١٢). فحصل أرفع أنواع الجهاد(١٣) لأبي بكر وعمر، وقد شاركا عليّاً في أقل أنواع الجهاد، مع جماعة غيرهم».

فصـــل

التعليق على قول الرافضي: بسيفه ثبت قواعد الإسلام.. إلخ

قلت: وأما قوله: «بسيفه ثبت قواعد الإسلام(١٤) وتشيدت أركان الدين»(١٥).

فهٰذا كذبٌ ظاهرٌ لكل من عرف الإسلام، بل سيفه جزء من أجزاء/ كثيرة، جزء من ٨/ ٩٠

---

(١) الفصَل: «والإدارة». (٢) الفصَل: «قدمه عليه السلام». (٣) (س)، (ن)، (م): «ووجدنا».
(٤ ـ ٤): ساقط من (م). (٥) (ن): (س)، (ب): «في». (٦) (ن)، (س)، (ب): «الضرب والطعن».
(٧) الفصَل: «بالبسوق». (٨) (م)، الفصَل: «العنان». (٩) الفصَل: «وممن».
(١٠) (س)، (ب): «وسماك بن حارثة»، وهو خطأ. وذكر ابنَ حجر في «الإصابة» ٤/ ٥٩ أبا دجانة الأنصاري، وقال: «اسمه: سماك بن خرشة»، وقيل: ابن أوس بن خرشة». وكذلك قال ابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٤/ ٥٩. وذكر ابن حجر في «الإصابة» ٢/ ٧٥ صحابيا آخر اسمه «سماك ابن خرشة الأنصاري»، وقال: «آخر وهو غير أبي دجانة».
(١١) «عمر»: ساقطة من (ن)، (م)، (س)، (ب). وأثبتها من الفصَل ٤/ ٢١٢.
(١٢) الفصَل: «ففتحه، وقد بعث إليه قبله أبا بكر وعمر فلم يفتحاه». (١٣) الفصَل: «الجهاد خالصاً».
(١٤) (س)، (ن)، (م): «الإيمان».
(١٥) سبقت العبارة من قبل وفيها: «أركان الإيمان»، وكذا هي في (ك).

أجزاء أسباب تثبيت قواعد الإسلام، و كثير من الوقائع التي ثبت بها الإسلام لم يكن لسيفه فيها تأثير، كيوم بدر: كان سيفاً من سيوف كثيرة.

وقد قدَّمنا غير مرَّة أن غزوات القتال كلها كانت تسع غزوات، وعليٌّ بعد موت النبي ﷺ لم يشهد قتال الروم وفارس، ولم يُعرَف لعليٍّ غزاة أثّر فيها تأثيراً منفرداً كثيراً عن النبي ﷺ، بل كان نصره في المغازي تبعاً لنصر رسول الله ﷺ.

والحروب الكبار التي كان فيها هو الأمير، ثلاثةٌ: يوم الجمل والصفّين والنهروان. وفي الجمل والنهروان كان منصوراً، فإن جيشه كان أضعاف المقاتلين له، ومع هٰذا لم يستظهر على المقاتلين له[1]، بل مازالوا مستظهرين عليه إلى أن استُشْهِدَ إلى كرامة الله ورضوانه، وأمره يضعف، وأمر المقاتلين له يقوى.

وهٰذا مما يدلّ على أن الانتصار الذي كان يحصل له في حياة النبي ﷺ كان نصراً من الله لرسوله، ولمن قاتل معه على دينه. فإنَّ الله يقول: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ﴾ [سورة غافر: ٥١].

وكذلك انتصار غير عليٍّ كانتصار أبي بكر وعمر وعثمان على من قاتلوه، إنَّما كان نصراً من الله لرسوله، كما وعده بذلك في كتابه.

٨/ ٩١

/ فصل

التعليق على قول الرافضي: ما انهزم قط.

وأمَّا قوله: «ما انهزم قط»؛ فهو في ذلك كأبي بكر وعمر وطلحة الزبير وغيرهم من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ. فالقول في أنه ما انهزم قط، كالقول في أن هٰؤلاء ما انهزموا قط. ولم يعرف لأحد[2] من هٰؤلاء هزيمة، وإن كان قد وقع شيء في الباطن ولم يُنقَل، فيمكن/ أنَّ عليّاً وقع منه ما لم يُنقل. ظ ٣٤٢

والمسلمون كانت لهم هزيمتان: يوم أُحُدٍ، ويوم حنين. ولم يُنقَل أنَّ أحداً من هٰؤلاء انهزم، بل المذكور في السِّيَر والمغازي أن أبا بكر وعمر ثبتا مع النبي ﷺ يوم أُحُد ويوم حنين، ولم ينهزما مع من انهزم. ومن نَقَلَ أنهما انهزما يوم حُنين فكذبه معلوم. وإنَّما الذي انهزم يوم أُحد عثمان، وقد عفا الله عنه. وما نقل من انهزام أبي بكر وعمر بالراية يوم حُنين فمن الأكاذيب المختلقة التي افتراها المفترون.

وعلى قوله: ما ضرب بسيفه إلا قط..

وقوله: «ما ضرب بسيفه إلَّا قط»؛ فهٰذا لا يعلم ثبوته ولا انتفاؤه، وليس معنا في ذلك نقل يعتمد عليه. ولو قال قائل في خالد والزبير والبراء بن مالك وأبي دُجَانة

---

(١) «له»: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) (ن)، (م): «لم يعرف لواحدٍ».

وأبي طلحة ونحوهم: إنه ما ضرب بسيفه إلّا قط، كان القول في ذلك كالقول في عليّ، بل صدق هٰذا في مثل خالد والبراء بن مالك أَوْلَىٰ.

فإنَّ النبي ﷺ قال: **«خالد سيف من سيوف الله سلَّه اللهُ على المشركين»**(١). فإذا قيل فيمن جعله الله من سيوفه، إنَّه ما / ضرب إلّا قطّ(٢)، كان أقرب إلىٰ الصدق، مع ٨/ ٩٢
كثرة ما عُلِم من قتل خالد في الحروب، وأنه لم يزل منصوراً.

وقوله: وطالما كشف الكروب عن وجه النبي ﷺ.

وأمَّا قوله: «وطالما كشف الكروب عن وجه النبي ﷺ». فهٰذا كذبٌ بيِّنٌ، من جنس أكاذيب الطرقية؛ فإنه لا يعرف أن علياً كشف كربة عن وجه النبي ﷺ قط، بل ولا يُعرَف ذلك عن أبي بكر وعمر، وهما كانا أكثر جهاداً منه، بل هو ﷺ الذي طالما كشف عن وجوههم الكرب.

لكن أبو بكر دفع عنه لما أراد المشركون أن يضربوه ويقتلوه بمكة، جعل يقول: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ [سورة غافر: ٢٨]، حتىٰ ضربوا أبا بكر. ولم يُعرَف أن علياً فَعَل مثل هٰذا.

وأمَّا كون المشركين أحاطوا به حتىٰ خلّصه أبو بكر أو عليّ بسيفه، فهٰذا لم ينقله أحد من أهل العلم ولا حقيقة له، لكن هٰذا الرافضي - وأمثاله - كأنهم قد طالعوا(٣) السِّيَر والمغازي التي وضعها الكذَّابون والطرقيّة، مثل كتاب «تنقلات الأنوار» للبكري الكذَّاب وأمثاله، مما هو من جنس ما يذكر في سيرة البطَّال ودلهمة والعيار وأحمد الدنف والزيبق المصري، والحكايات التي يحكونها عن هارون ووزيره مع العامة، والسيرة الطويلة التي وُضِعَت لعنترة بن شداد.

وقد وضع الكذَّابون في مغازي رسول الله ﷺ ما هو/ من هٰذا الجنس، وهٰذا ٨/ ٩٣
يصدّقه الجهَّال ومن لم يكن عارفاً بما ذكره العلماء من الأخبار الصحيحة في سيرة النبي ﷺ، وأمَّا أهل العلم فيعلمون أنَّ هٰذا كذبٌ.

وما ذكره من مبيته علىٰ فراشه، فقد قدّمنا أنه لم يكن هناك خوف علىٰ عليّ أصلاً. وأشهر ما نُقِلَ من ذلك: ذبّ المؤمنين عن النبي ﷺ يوم أُحُد، لما ولَّىٰ أكثر المسلمين مدبرين، فطمع العدو في النبي ﷺ، وحرصوا علىٰ قتله، وطلب أميَّة بن خلف قتله(٤)، فقتله النبي ﷺ بيده، وشج المشركون جبينه، وهشّموا البيضة علىٰ

---

(١) سبق هٰذا الحديث فيما مضى(٣/ ١٣٠). (٢) في «لسان العرب»: «القطُّ: القطع عامة».
(٣) (م): «كانوا قد طالعوا».
(٤) (س): «وطمع أمية بن خلف قتله»؛ (ب): «وطمع أمية بن خلف في قتله».

رأسه، وكسروا رباعيته. وذبَّ عنه الصحابة الذين حوله، كسعد بن أبي وقاص جعل يرمي والنبي ﷺ يقول له[١]: «ارم فداك أبي وأمي»[٢].

ووقاه طلحة بيده، فشلّت يد طلحة[٣]. وقُتِل حوله جماعة من خيار المسلمين.

٨/ ٩٤ / وفي الحديث أنَّ علياً لما أمر فاطمة بغسل سيفه يوم أُحُد، قال: اغسليه غير ذميم. فقال النبي ﷺ: «إنْ كُنتَ أحسنت فقد أحسن فلان وفلان». وعدَّ جماعة من الصحابة[٤].

فصل

تابع كلام الرافضي: وفي غزاة بدر.. إلخ

قال الرافضي[٥]: «وفي غزاة بدر، وهي أول الغزوات، كانت على رأس ثمانية عشر شهراً من مَقْدِمِه إلى المدينة[٦]، وعمره سبع وعشرون سنة، قتل منهم ستة وثلاثين رجلاً بانفراده، وهم[٧] أعظم من نصف المقتولين، وشَرَك في الباقين».

الرد عليه

والجواب: أنَّ هـٰذا من الكذب البيِّن المفترىٰ باتفاق أهل العلم، العالمين بالسير والمغازي. ولم يذكر هـٰذا أحدٌ يُعتمَد عليه في النقل، وإنَّما هو من وضع جهَّال الكذَّابين. بل في الصحيح قتل غير واحد لم يشرَك عليّ في واحدٍ منهم، مثل: أبي جهل، وعقبة بن أبي مُعَيْط، ومثل أحد ابنَيْ ربيعة: إما عتبة بن ربيعة، وإما شيبة بن ربيعة، وأُبيّ بن خلف وغيرهم.

٨/ ٩٥ وذلك أنه لما برز من المشركين ثلاثة: عتبة، وشيبة، والوليد، فانتُدِب/ لهم ثلاثة من الأنصار، فقالوا: من أنتم؟ فسمُّوا أنفسهم[٨]. فقالوا: أكفاء كرام، ولكن نريد بني عمنا. فأمر رسول الله ﷺ أقاربه بالبروز إليهم، فقال: «قم يا حمزة، قم يا عبيدة، قم يا عليّ» وكان أصغر المشركين هو الوليد، وأصغر المسلمين عليّ، فبرز

(١) «له»: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) الحديث عن عليّ بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٤/ ٣٩ (كتاب الجهاد والسير، باب المِجَنّ ومن يتترس بترس صاحبه)، ولفظه: «ما رأيت النبي ﷺ يُفدِّي رجلاً بعد سعد، سمعته يقول: ارم فداك أبي وأمي». والحديث في: مسلم ٤/ ١٨٧٦ (كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص)؛ سنن الترمذي ٥/ ٣١٤ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص)؛ سنن ابن ماجه ١/ ٤٧ (المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله . . ، فضل سعد بن أبي وقاص)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/ ٩١، ٢٢٠، ٢٦٦ـ٢٦٧.

(٣) في البخاري ٥/ ٩٧ (كتاب المغازي، باب ﴿إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا﴾ . . عن قيس قال: رأيت يد طلحة شلَّاء وقىٰ بها النبي ﷺ يوم أحد.

(٤) سبق هـٰذا الخبر فيما مضىٰ (٣/ ٣٣٣)، وهو في سيرة ابن هشام ٣/ ١٠٦ بمعناه.

(٥) في (ك) ص ١٨٢ (م).

(٦) (ك): «من قدومه المدينة».

(٧) (س)، (ب): «وهو».

(٨) (م): «نفوسهم».

هٰذا إلىٰ هٰذا، فقتل عليّ قرنه، وقتل حمزة قِرنه. قيل: إنه كان عتبة، وقيل: كان شيبة. وأمَّا عبيدة فجرح قرنه، وساعده حمزة علىٰ قتل قرنه، وحُمِلَ عبيدة بن الحارث[1].

وقيل: إنَّ عليّاً لم يقتل ذلك اليوم إلَّا نفراً دون العشرة، أو أقل، أو أكثر.

وغاية ما ذكره ابن هشام، وقبله موسىٰ بن عقبة، وكذلك الأموي[2]،/ جميع ما ذكروه/ أحد عشر نفساً، واختُلِفَ في ستة أنفس، هل قتلهم هو أو غيره، وشارك في ثلاثة. هٰذا جميع ما نقله هٰؤلاء الصادقون[3]. ٩٦/٨ ص٣٤٣

فصل

قال الرافضي[4]: «وفي غَزَاة أُحُد لـمَّا انهزم الناس كلهم عن النبي ﷺ إلَّا عليّ بن أبي طالب، ورجع[5] إلىٰ رسول الله ﷺ نفرٌ يسير، أولهم عاصم بن ثابت، وأبو دجانة، وسهل بن حنيف، وجاء عثمان بعد ثلاثة أيام، فقال له النبي ﷺ: لقد ذهبت فيها عريضة. وتعجبت الملائكة من شأن عليّ[6]، فقال جبريل وهو يعرج إلىٰ السماء: **لا سيف إلا ذو الفقا ر ولا فتى إلا علـيّ**

تابع كلام الرافضي: وفي غزاة أحد لما انهزم الناس كلهم عن النبي ﷺ إلا عليّ بن أبي طالب.. إلخ.

وقتل أكثر[7] المشركين في هٰذه الغزاة، وكان الفتح فيها علىٰ يده. ورروىٰ قيس ابن سعد قال[8]: سمعت عليّاً يقول: أصابني/ يوم أُحُد ستة عشر ضربة[9]، ٩٧/٨

(١) انظر هٰذا الخبر في سيرة ابن هشام ٢/ ١٧٧. وجاء الخبر في حديث عن عليّ ـ رضي الله عنه ـ في: سنن أبي داود ٣/ ٧١ (كتاب الجهاد، باب في المبارزة)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/ ١٩٢ ـ ١٩٤ (حديث رقم ٩٤٨).

(٢) اشتهر من مؤرخي السيرة، الوليد بن مسلم، و يعرف بـ«الأموي». وهو: أبو العباس الوليد بن مسلم الأموي (بالولاء) الدمشقي، ولد سنة ١١٩، وتوفي سنة ١٩٥هـ، كان عالم الشام في عصره، من حفَّاظ الحديث ومن كتَّاب السيرة والمغازي، ألَّف حوالي ٧٠ كتاباً، منها: كتاب «المغازي». وقد وصل إلينا منه قطع في صحيح البخاري. انظر: شذرات الذهب ١/ ٣٤٤؛ الأعلام ٩/ ١٤٣؛ سزكين م١ جـ٢، ص٩٨. ولكن ابن تيمية يحدد لنا من يقصده بالأموي بعد صفحات (ص١١٦) فيقول: وسعيد بن يحيىٰ الأموي والوليد بن مسلم، ورجحت أن يكون الخطأ من ابن تيمية أو من النسَّاخ. والصواب هو: يحيىٰ بن سعيد بن أبان، أبو أيوب، الأموري، الكوفي. ولد سنة ١١٤ وتوفي سنة ١٩٤هـ، وله كتاب: «المغازي»، ذكره سزكين، م١ جـ٢، ص ٩٧ ـ ٩٨، وتكلَّم عليه. وانظر أيضاً: تهذيب التهذيب ١١/ ٢١٣ ـ ٢١٤؛ تذكرة الحفاظ ١/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦.

(٣) انظر في ذلك: ابن هشام ٢/ ٣٦٥ ـ ٣٧٤.

(٤) في (ك) ص ١٨٢ (م) ـ ١٨٣ (م).

(٥) (ك): «إلا علي بن أبي طالب عليهما السلام وحده ثم رجع».

(٦) (ك ص ١٨٣م): «من ثبات عليّ عليه السلام».

(٧) (ك): «وقتل عليّ عليه السلام أكثر».

(٨) (ك): «روىٰ قيس بن سعد عن أبيه قال».

(٩) «ستة عشر ضربة»: كذا في (ك) وفي سائر النسخ نقلاً عنها، وهو خطأ. والصواب: «ست عشرة ضربة».

سقطت إلىٰ الأرض في أربع منهن، فجاءني رجلٌ حسن الوجه حسن اللِّمَّة(١) طيب الريح، فأخذ بضبعيّ، فأقامني، ثم قال: أقبل عليهم فقاتل في طاعة الله وطاعة رسوله، فهما عنك راضيان. قال عليّ: فأتيت النبي ﷺ وأخبرته. فقال: يا عليّ أما تعرف الرجل؟ قلت: لا، ولكن شبّته بدِحْيَة الكلبيّ. فقال: يا عليّ أقرّ الله عينيك(٢)، كان ذاك جبريل»(٣).

الرد عليه والجواب: أن يُقَالَ: قدذكر في هـٰذه من الأكاذيب العظام التي لا تنفق إلّا علىٰ من لا يعرف الإسلام، وكأنه يخاطب بهـٰذه الخرافات من لا يعرف ما جرىٰ في الغزوات. كقوله: «إنَّ علياً قتل أكثر المشركين في هـٰذه الغزاة، وكان الفتح فيها علىٰ يده».

فيُقَالُ: آفة الكذب الجهل. وهل كان في هـٰذه الغزاة فتح؟ بل كان المسلمون قد هزموا العدو أولاً، وكان النبي ﷺ قد وكّل بثغرة الجبل الرماة، وأمرهم بحفظ ذلك المكان، وأنْ لا يأتوهم سواء غلبوا أو غُلِبُوا. فلما انهزم المشركون صاح بعضهم: أي قوم الغنيمة! فنهاهم أميرهم عبد الله بن جبير، ورجع العدو عليهم، وأمير المشركين ٨/ ٩٨ / إذ ذاك خالد بن الوليد، فأتاهم من ظهورهم، فصاح الشيطان: قُتِل محمد. واستشهد في ذلك اليوم نحو سبعين، ولم يبق مع النبي ﷺ ذلك اليوم إلّا اثنا عشر رجلاً، فيهم أبو بكر وعمر.

وأشرف أبو سفيان فقال: أفي القوم محمد؟ أفي القوم محمد؟ والحديث في الصحيحين(٤)، وقد تقدَّم لفظه(٥). وكان يوم بلاء وفتنة وتمحيص، وانصرف العدوّ عنهم منتصراً، حتىٰ هم بالعَوْد(٦) إليهم، فندب النبي ﷺ المسلمين لِلحَاقِه.

وقيل: إنَّ في هـٰؤلاء نزل قوله تعالىٰ: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ [سورة آل عمران: ١٧٢]، وكان في هـٰؤلاء المنتَدَبين: أبو بكر والزبير. قالت عائشة لابن الزبير: أبوك وجدّك ممن قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾(٧)، ولم يقتل يومئذٍ من المشركين إلّا نفرٌ قليل، وقصد العدو

---

(١) (س)، (ب): «اللحية». (٢) (س)، (ن)، (م): «عيناك». (٣) (ك): «فإنه كان جبريل ﷺ».
(٤) (م): «في الصحيح». (٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٢٥).
(٦) (س)، (ب): «بالعدو»، وهو خطأ.
(٧) الحديث عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ في: البخاري ٥/ ١٠٢ (كتاب المغازي، باب الذين استجابوا لله والرسول)، ونصه: قالت لعروة: يابن أختي، كان أبوك منهم: الزبير وأبو بكر لما أصاب رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أُحُد وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا. قال: «من يذهب في إثرهم؟»، فانتدب منهم سبعون رجلاً. قال: كان فيهم أبو بكر والزبير. والحديث في: مسلم ٤/ ١٨٨٠ ـ ١٨٨١ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير)؛ تفسير ابن كثير ١/ ١٤٤ ـ ١٤٥.

٨/ ٩٩ رسول الله ﷺ واجتهدوا في قتله، وكان ممن ذبَّ عنه/ يومئذٍ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وجعل يرمي عنه، والنبي ﷺ يقول له: «**ارم فداك أبي وأمي**».

وفي الصحيحين عن سعد قال: جمع لي رسول الله ﷺ بين أبويه يوم أُحُد[(١)]. وكان سعد مجاب الدعوة مسدَّد الرمية.

وكان فيهم أبو طلحة رامياً، وكان[(٢)] شديد النزع، وطلحة بن عبيد الله: وقىٰ النبي ﷺ بيده فشُلَّت يده. وظاهر النبي ﷺ بين درعين، وقُتِلَ دونه نفر.

قال ابن إسحاق في «السيرة» في النفر الذين قاموا دون رسول الله ﷺ قال[(٣)]: «ترّس دون النبي ﷺ أبو دجانة بنفسه: يقع النبل في ظهره وهو منحن عليه، حتىٰ كثر فيه النبل. ورمىٰ سعد بن أبي وقاص دون النبي ﷺ. قال سعد: فلقد رأيته يناولني النبل، ويقول[(٤)]: «**ارم فداك أبي وأمي**»، حتىٰ إنه ليناولني السهم ما له نصل، فيقول: «**ارم**»[(٥)].

٨/ ١٠٠ / وقال النبي ﷺ حين غشيه القوم: «**من رجل**[(٦)] **يشري لنا نفسه؟**». فقام[(٧)] زياد بن السكن في نفرٍ: خمسة من الأنصار ـ وبعض الناس يقول: إنَّما هو عمارة بن زيد[(٨)] بن السكن ـ فقاتلوا دون رسول الله ﷺ رجلاً، ثم رجلاً، يُقتلون دونه، حتىٰ كان آخرهم زياد أو عمارة[(٩)] فقاتل حتىٰ أثبتته الجراحة، ثم فاءت فئة من المسلمين فأجهضوهم عنه. فقال النبي ﷺ: «**أدنوه مني**»، فأدنوه منه، فوسَّده قدمه، فمات وخدّه علىٰ قدم النبي ﷺ».

قال[(١٠)]: «وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة أن رسول الله ﷺ رمي عن قوسه[(١١)] حتىٰ اندقت سِيَتُها[(١٢)]، فأخذها قتادة بن النعمان، فكانت عنده، وأصيب يومئذٍ عين قتادة بن النعمان، حتىٰ وقعت علىٰ وجنته[(١٣)]. وحدثني عاصم

---

(١) الحديث عن سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٥/ ٢٢ (كتاب فضائل أصحاب النبي..)؛ مسلم ٤/ ١٨٧٦ (كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل سعد..)؛ سنن الترمذي ٥/ ٣١٤ (كتاب المناقب، باب مناقب أبي إسحاق سعد)؛ سنن ابن ماجه ١/ ٤٧ (المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، باب في فضل سعد..)؛ المسند (ط. المعارف) رقم ١٤٩٥، ١٥٦٢.

(٢) (س)، (ب): «فكان». (٣) «في»: سيرة ابن هشام ٣/ ٨٧. (٤) ابن هشام: «وهو يقول».

(٥) ابن هشام: «ارم به». والكلام التالي بعد هذه العبارة في: سيرة ابن هشام ٣/ ٨٦.

(٦) «رجل»: ساقطة من (س)، (ب).

(٧) بعد كلمة «نفسه» يوجد في سيرة ابن هشام عبارات استغرقت سطراً لم يذكرها ابن تيمية.

(٨) ابن هشام: «بن يزيد». (٩) (س)، (ن)، (م): «زياد بن عمارة».

(١٠) أي: ابن إسحاق في «سيرة ابن هشام» ٣/ ٨٧. (١١) (م): «رمىٰ بيده عن قوسه».

(١٢) «السيه»: طرف القوس. (١٣) (س)، (ن)، (م): «وجنتيه».

ابن عمر بن قتادة أن رسول الله ﷺ ردّها بيده وكانت(١) أحسن عينيه وأحدّهما»(٢).

٨/ ١٠١ / ولم يكن عليّ ولا أبو بكر ولا عمر من الذين كانوا يدفعون عن النبي ﷺ، بل كانوا مشغولين بقتال آخرين، وجرح النبي ﷺ في جبينه، ولم يجرح عليّ.

ظ ٣٤٣ **فقوله**: «إن علياً قال: أصابتني يوم/ أُحُد ست عشرة(٣) ضربة، سَقَطتُ إلىٰ الأرض في أربع منهن»(٤). كذبٌ علىٰ عليٍّ، وليس هـٰذا الحديث في شيء من الكتب المعروفة عند أهل العلم. فأين إسناد هـٰذا؟ ومن الذي صححه من أهل العلم؟ وفي أي كتاب من الكتب التي يُعتمَد علىٰ نقلها ذكر هـٰذا؟ بل الذي جُرِح رسول الله ﷺ وكثير من الصحابة.

قال ابن إسحاق(٥): «فلما انتهىٰ رسول الله ﷺ إلىٰ فَم الشِّعْب، خرج عليّ بن

٨/ ١٠٢ أبي طالب حتىٰ ملأ درقته من المهراس(٦) فجاء/ به رسول(٧) الله ﷺ ليشرب منه، فوجد له ريحاً، فعافه فلم يشرب منه، وغسل عن وجهه الدم، وصبّ علىٰ رأسه وهو يقول: «**اشتدّ غضب الله علىٰ من أدمىٰ(٨) وجه نبيه**»(٩).

---

(١) ابن هشام: «فكانت».

(٢) ذكر ابن حجر هـٰذا الخبر في ترجمة قتادة بن النعمان في «الإصابة» ٣/ ٢١٧ وقال: إن الواقعة حدثت في غزوة بدر، ثم قال: «وجاء من أوجه أُخَر أنها أُصيبت يوم أحد. أخرجه الدارقطني وابن شاهين من طريق عبد الرحمـٰن بن يحيىٰ العذري عن مالك عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن قتادة بن النعمان أنه أُصيبت عينه يوم أُحد فوقعت علىٰ وجنته، فردها النبي صلّىٰ الله عليه وآله وسلم فكانت أصح عينيه. وأخرجه الدارقطني والبيهقي في «الدلائل» من طريق عياض بن عبدالله بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري عن قتادة أن عينه ذهبت يوم أُحد، فجاء النبي صلىٰ الله عليه واله وسلم فردها فاستقامت. وساقها ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مطولة مرسلة».

(٣) (م): «سبعة عشر». (٤) (س)، (ب): «سقطت في أربع منهن إلىٰ الأرض».

(٥) ابن هشام ٣/ ٩٠ - ٩١.

(٦) (ن)، (س): «حتىٰ ملأ ترسه درقته من المهراس»؛ (ب): «حتىٰ ملأ ترسه من المهراس»؛ ابن هشام: «حتىٰ ملأ درقته ماءً من المهراس». وفي «اللسان»: «الدرقة: الحَجَفَة وهي ترس من جلود ليس فيه خشب ولا عَقَب». وفي التعليق علىٰ ابن هشام: «قال أبو ذر: قال أبو العباس: المهراس: ماء بأُحد. وقال غيره: المهراس: حجر ينقر ويجعل إلىٰ جانب البئر، ويصب فيه الماء لينتفع به الناس».

(٧) ابن هشام: «فجاء به إلىٰ رسول». (٨) ابن هشام ٣/ ٩١: «دمّىٰ».

(٩) في البخاري ٥/ ١٠١ (كتاب المغازي، باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أُحُد) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «اشتد غضب الله علىٰ من قتله النبي ﷺ في سبيل الله، اشتد غضب الله علىٰ قوم دمَّوا وجه نبي الله ﷺ». وجاءت عبارة «اشتد غضب الله علىٰ قوم دمّوا وجه رسوله» مرفوعة إلىٰ النبي ﷺ ضمن حديث مطول عن ابن عباس في: المسند (ط. المعارف) ٤/ ٢٠٩ - ٢١١ (رقم ٢٦٠٩) فيه أخبار غزوة أُحد، وصحح الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - إسناده وقال: إن الحاكم رواه في المستدرك ٢/ ٢٩٦ - ٢٩٧ وصححه هو والذهبي وذكره ابن كثير في التفسير ٢/ ٢٦١ - ٢٦٢ ونقل كلام ابن كثير عنه، ثم ذكر أنه في «مجمع الزوائد» ٦/ ١١٠ - ١١١ وفي «الدر المنثور» ٢/ ٨٤ ثم قال: «وهو حديث غريب حقًا، في لفظه ما يوهم أن ابن عباس شهد الوقعة، وما كان ذلك قط، فإنه كان إذ ذاك طفلاً مع أبيه بمكة. والظاهر عندي: أنه حكاه عن واحد من الصحابة ممن شهد أُحُداً، ونسي بعض الرواة أن يذكر من حدّث ابن عباس به».

وقوله: «إنَّ عثمان جاء بعد ثلاثة أيام»، كذبٌ آخر.

وقوله: «إنَّ جبريل قال وهو يعرج:

لا سيف إلا ذو الفقا ر ولا فتى إلا علــي»[(١)]

كذبٌ باتفاق الناس؛ فإن ذا الفقار لم يكن لعليّ، ولكن كان سيفاً لأبي جهل غنمه المسلمون يوم بدر، فروىٰ الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس
٨/١٠٣ قال: تنفَّل رسول الله ﷺ سيفه/ ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأىٰ فيه الرؤيا يوم أُحُد. قال: «**رأيت في سيفي ذي الفقار فلا فأوَّلتُه فلا يكون فيكم، ورأيت أنِّي مُردفٌ كبشاً، فأوَّلته كبش الكتيبة، ورأيت أنِّي في درعٍ حصينة، فأوّلتها المدينة، ورأيت بقراً تُذْبَح، فبقر والله خير**»، فكان الذي قال رسول الله ﷺ[(٢)].

وهٰذا الكذب المذكور في ذي الفقار من جنس كذب بعض الجهَّال: أنه كان له سيف يمتدّ إذا ضرب به كذا وكذا ذراعاً، فإنَّ هٰذا مما يعلم العلماء أنه لم يكن قط: لا سيف عليّ ولا غيره. ولو كان سيفه يمتدُّ لمدَّه يوم قاتل معاوية.

٨/١٠٤ / وقال بعض الجهَّال: إنه مدّ يده حتىٰ عبر الجيش علىٰ يده بخيبر، وإنه قال للبغلة: «قطع الله نسلك»، فانقطع نسلها. فهٰذا من الكذب البيِّن؛ فإنه يوم خيبر لم يكن معهم بغلة، ولا كان للمسلمين بغلة علىٰ عهد النبي ﷺ إلَّا بغلته التي أهداها له المقوقس، وذلك بعد غزوة خيبر، بعد أن أرسل إلىٰ الأمم، وأرسل إلىٰ ملوك الأرض[(٣)]: هرقل ملك الشام، وإلىٰ المقوقس ملك مصر، وإلىٰ كسرىٰ ملك

---

(١) سبق الكلام علىٰ هٰذا الخبر فيما مضىٰ (٣/ ٢٤٣).

(٢) الحديث عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في: المسند (ط. المعارف) ٤/ ١٤٦ ـ ١٤٧. وقال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ في تعليقه: «إسناده صحيح. ابن أبي الزناد هو: عبد الرحمٰن. والحديث ذكره ابن كثير في التاريخ ٤/ ١١ ـ ١٢ من رواية البيهقي من طريق ابن وهب عن ابن أبي الزناد بأطول مما هنا، وقال: رواه الترمذي وابن ماجه من حديث عبد الرحمٰن بن أبي الزناد عن أبيه، به. ذو الفَقَار ـ بفتح الفاء ـ: سمي بذلك؛ لأنه كانت فيه حفر صغار حسان، والسيف المفقر: الذي فيه حزوز مطمئنة عن متنه. الفلّ بفتح الفاء وتشديد اللام ـ: الثلم في السيف، وأصله الكسر والضرب، ومنه (الفلّ) للقوم المنهزمين». ووجدت أن ابن ماجه ذكر الحديث مختصراً في سننه ٢/ ٩٣٩ (كتاب الجهاد، باب السلاح) ولفظه في: «أن رسول الله ﷺ تنفلّ سيفه ذا الفقار يوم بدر». وجاء الحديث في المسند (ط. الحلبي) ٣/ ٢٦٧ عن أنس ـ رضي الله عنه ـ ولفظه: «**رأيت فيما يرى الناس كأني مردف كبشاً، وكأن ظبّة سيفي انكسرت، فأوّلت أني أقتل صاحب الكتيبة، وأن رجلاً من أهل بيتي يُقتل**». وفي ابن هشام ٣/ ٦٦ ـ ٦٧: «قال رسول الله ﷺ: **إني قد رأيت والله خيراً. رأيت بقراً، ورأيت في ذُباب سيفي ثَلْماً، ورأيت أني أدخلت يدي في درع حصينة، فأوّلتها المدينة**»، قال ابن هشام: وحدَّثني بعض أهل العلم أن رسول الله ﷺ قال: «**رأيت بقراً لي تُذبَح**». قال: «**فأما البقر: فهي ناس من أصحابي يُقتَلون. وأمَّا الثّلم الذي رأيت في ذباب سيفي: فهو رجل من أهل بيتي يُقتَل**»، ولم أعرف مكان الحديث في سنن الترمذي.

(٣) (س)، (ن)، (م): «إلىٰ ملوك الشام». ولعل الصواب ما أثبته.

الفرس. وأرسل إلىٰ ملوك[1] العرب مثل صاحب اليمامة وغيره.

وأيضاً، فالجيش لم يعبر أحدٌ منهم علىٰ يد عليّ ولا غيره، والبغلة لم تزل عقيماً قبل ذلك، ولم تكن قبل ذلك تلد فعقمت، ولو قدّر أنه دَعَا علىٰ بغلة معيّنة لم تعمّ الدعوة جنس البغال.

ومثل هـٰذا الكذب الظاهر قول بعض الكذّابين: إنه لما سُبِي بعض أهل البيت حُملُوا علىٰ الجمال عرايا، فنبتت لهم سنامات من يومئذٍ، وهي البخاتي. وأهل البيت لم يُسب أحد منهم في الإسلام، ولا حُمِلَ أحدٌ من نسائهم مكشوف العورة، وإنَّما جرىٰ هـٰذا علىٰ أهل البيت في هـٰذه الأزمان بسبب الرافضة، كما قد علمه الخاص والعام.

بل هـٰذا الكذب مثل كذب من يقول: إنَّ الحجَّاج قتل الأشراف، والحجَّاج[2]

٨/١٠٥ لم يقتل أحداً من بني هاشم، مع ظلمه وفتكه بكثير من/ غيرهم، لكن قتل كثيراً من أشراف العرب، وكان عبد الملك قد أرسل إليه أن لا يقتل أحداً من بني هاشم، وذكر له أنه لما قُتِل الحسين في ولاية بني حرب - يعني ملك يزيد - أصابهم شرٌّ، فاعتبر عبدالملك بذلك، فنهاه أن يقتل أحداً من بني هاشم، حتىٰ أن الحجَّاج طمع أن يتزوج هاشمية، فخطب إلىٰ عبد الله بن جعفر ابنته، وأصدقها صداقاً كثيراً، فأجابه عبد الله إلىٰ ذلك، فغضب من ذلك مَنْ غضب مِن أولاد عبد الملك، ولم يروا الحجَّاج أهلاً لأن يتزوج واحدة من بني هاشم، ودخلوا علىٰ عبد الملك وأخبروه بذلك، فمنع الحجَّاج من ذلك، ولم يَرَوْه كفؤاً لنكاح هاشمية ولا أن يتزوجها.

وبالجملة، فالأحاديث التي ينقلها كثير من الجهَّال لا ضابط لها، لكن منها ما يُعرف كذبه بالعقل، ومنها ما يُعرَف كذبه بالعادة، ومنها ما يُعرف كذبه بأنه خلاف ما عُلِم بالنقل الصحيح، ومنها ما يُعرَف كذبه بطرق أُخْرَىٰ.

فصل

تابع كلام الرافضي علىٰ شجاعة عليّ رضي الله عنه.

قال الرافضي[3]: «وفي غزوة الأحزاب، وهي غزاة الخندق، لما فرغ النبي ﷺ من عمل[4] الخندق، أقبلت/ قريش يَقْدُمها أبو سفيان وكنانة وأهل تهامة في عشرة آلاف، وأقبلت غطفان ومن تبعها من أهل نجد، ونزلوا من فوق المسلمين ومن ٨/١٠٦ تحتهم، كما قال تعالىٰ: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ [سورة الأحزاب: ١٠]،

(١) (س)، (ن)، (م): «ملك»، وهو خطأ. (٢) «والحجاج»: ساقطة من (ب) فقط.
(٣) في (ك) ص ١٨٣ (م) - ١٨٤ (م). (٤) «عمل»: ساقطة من (س)، (ب).

فخرج عليه الصلاة والسلام بالمسلمين مع ثلاثة آلاف[(١)]، وجعلوا الخندق بينهم، واتفق المشركون مع اليهود، وطمع المشركون بكثرتهم وموافقة اليهود، وركب عمرو ابن [عبد] ودّ[(٢)] وعكرمة بن أبي جهل، ودخلا من مضيق في الخندق إلىٰ المسلمين، وطلبا[(٣)] المبارزة، فقام عليّ وأجابه، فقال النبي[(٤)] ﷺ: إنه عمرو، فسكت. ثم طلب المبارزة ثانياً وثالثاً، وكل[(٥)] ذلك يقوم عليّ، ويقول له النبي ﷺ: إنه عمرو، فأَذِنَ له في الرابعة، [فقال له عمرو: ارجع يا ابن أخي فما أحب أن أقتلك][(٦)].

ص ٣٤٤ فقال له عليّ: كنت عاهدت/ الله أن لا يدعوك رجلٌ من قريش إلىٰ إحدىٰ خلتين[(٧)]

١٠٧/٨ إلّا أخذتها منه، وأنا أدعوك/ إلىٰ الإسلام. قال عمرو: لا حاجة لي بذلك. قال: أدعوك إلىٰ البراز. قال: ما[(٨)] أحب أن أقتلك. قال عليّ: بل أنا أحب[(٩)] أن أقتلك. فحَمِيَ عمرو، ونزل عن فرسه، وتجاولا[(١٠)]، فقتله عليّ[(١١)]، وانهزم عكرمة، ثم انهزم باقي المشركين واليهود. وفيه قال رسول الله ﷺ: قتل عليّ لعمرو ابن عبد ودّ أفضل من عبادة الثقلين».

الرد عليه من وجوه:

والجواب: أن يُقالَ: أولاً: أين إسناد هٰذا النقل وبيان صحته؟

الوجه الأول

الوجه الثاني

ثم يُقال: ثانياً: قد ذكر في هٰذه الغزوة أيضاً عدة أكاذيب. منها: قوله: إن قريشاً وكنانة وأهل تهامة كانوا في عشرة آلاف، فالأحزاب كلهم من هٰؤلاء، ومن أهل نجد: تميم وأسد وغطفان، ومن اليهود: كانوا قريباً من عشرة آلاف. والأحزاب كانوا ثلاثة أصناف[(١٢)]: قريش وحلفاؤها، وهم أهل مكة ومن حولها. وأهل نجد: تميم وأسد وغطفان ومن دخل معهم. واليهود بنو قريظة.

وقوله: «إن عمرو بن عبد[(١٣)] ودّ وعكرمة [بن أبي جهل][(١٤)] ركبا، ودخلا من مضيق في الخندق.

١٠٨/٨ / **وقوله:** «عَمْراً لما قتل وانهزم[(١٥)] المشركون واليهود»، هٰذا من الكذب البارد،

---

(١) (ك): «النبي ﷺ وآله بالمسلمين وهم ثلاثة آلاف».
(٢) (ن)، (م)، (س)، (ب): «عمرو بن ود». والمثبت من (ك) وهو الصواب.
(٣) (ك): «وطلب». (٤) «فقال»: ساقطة من (س)، (ب). وفي (ك): «فقال له النبي».
(٥) (ك): «وفي كل». (٦) ما بين المعقوفتين زيادة من هامش (ك)، وسقطت من جميع النسخ.
(٧) (ن)، (س): «أحد جبلتين»؛ (م): «أحد خلتين»؛ (ك): «بإحدىٰ خصلتين». والمثبت من (ب).
(٨) (ك): «النزال، قال عمرو: ما». (٩) (ك): «قال له عليّ: لكني أحب». (٣) (ك): «وتجادلا».
(١٠) (ك): «فقتله عليّ ـ ؓ ـ وولده»، وهو خطأ. انظر: ابن هشام ٣/ ٢٣٥ ـ ٢٣٦.
(١١) (س)، (ب): «والأصناف كانوا ثلاثة أحزاب». (١٢) (م): «وحلفاؤهم».
(١٣) «عبد»: ساقطة من (س)، (ب). (١٤) «بن أبي جهل»: زيادة في (م).
(١٥) (ب): «لما قتل انهزم».

فإن المشركين بقوا محاصرين للمسلمين[(١)] بعد ذلك هم واليهود، حتى خبّب بينهم نعيم بن مسعود، وأرسل الله عليهم الريح الشديدة: ريح الصَّبَا، والملائكة من السماء. كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا * إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا * هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا * وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [سورة الأحزاب: ٩ ـ ١٢] إلى قوله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ [سورة الأحزاب: ٢٥].

وهـٰذا يبيِّن أن المؤمنين لم يقاتلوا فيها، وأن المشركين ما ردّهم الله بقتال. وهـٰذا هو المعلوم المتواتر عند أهل العلم بالحديث والتفسير والمغازي والسِّيَر والتاريخ.

فكيف يُقال بأنه باقتتال عليّ وعمرو بن عبد ودّ وقتله له[(٢)] انهزم المشركون.

والحديث الذي ذكره عن النبي ﷺ أنه قال: قتل عليّ لعمرو بن عبد ودّ أفضل
٨/ ١٠٩ من عبادة الثقلين. من الأحاديث/ الموضوعة، ولهـٰذا لم يروه أحد من علماء المسلمين في شيء من الكتب التي يُعتمَد عليها، بل ولا يُعْرَف له إسناد صحيح ولا ضعيف[(٣)]. وهو كذبٌ لا يجوز نسبته إلى النبي ﷺ؛ فإنه لا يجوز أن يكون قتل كافر أفضل من عبادة الجن والإنس، فإن ذلك يدخل فيه عبادة الأنبياء. وقد قُتِل من الكفَّار من كان قتله أعظم من قتل عمرو بن [عبد][(٤)] ودّ. وعمرو هـٰذا لم يكن فيه من معاداة النبي ﷺ ومضارّته له وللمؤمنين، مثل ما كان في صناديد قريش، الذين قُتِلُوا ببدر، مثل أبي جهل، وعقبة بن أبي مُعَيْطٍ، وشيبة بن ربيعة، والنضر بن الحارث، وأمثالهم الذين نزل فيهم القرآن. وعمرو هـٰذا لم ينزل فيه شيء من القرآن، ولا عرف له شيء ينفرد به في معاداة النبي ﷺ والمؤمنين.

وعمرو بن عبد ودّ هـٰذا، لم يعرف له ذكر في غزاة بدر ولا أُحُد، ولا غير ذلك من مغازي قريش التي غزوا فيها النبي ﷺ، ولا في شيء من السرايا، ولم يشتهر ذكره إلَّا في قصة الخندق، مع[(٥)] أن قصته ليست مذكورة في الصحاح ونحوها، كما نقلوا في الصحاح مبارزة الثلاثة يوم بدر إلى الثلاثة: مبارزة حمزة وعبيدة وعليّ مع عتبة وشيبة والوليد.

٨/ ١١٠ وكتب التفسير والحديث مملوءة بذكر المشركين الذين كانوا يؤذون/ النبي ﷺ،

(١) (ن)، (س)، (ب): «المسلمين». (٢) «له»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) لم أجد هـٰذا الحديث الموضوع. (٤) «عبد»: ساقطة من (ن)، (م). (٥) (س)، (ب): «ومع».

مثل أبي جهل، وعقبة بن أبي مُعَيْط، والنضر بن الحارث، وغيرهم، وبذكر رؤساء الكفّار، مثل الوليد بن المغيرة وغيره، ولم يذكر أحدٌ عمرو بن عبد ودّ: لا في هٰؤلاء ولا في هٰؤلاء، ولا كان من مقدّمي القتال، فكيف يكون قتل مثل هٰذا أفضل من عبادة الثقلين؟ ومن المنقول بالتواتر أن الجيش لم ينهزم بقتله، بل بقوا بعده محاصرين مجدّين[1] كما كانوا قبل قتله.

فصل[2]

تابع كلام الرافضي على شجاعة عليّ رضي الله عنه.

قال الرافضي[3]: «وفي غزاة بني النضير قتل عليّ رامي ثنيّة[4] النبي ﷺ[5]، وقتل بعده عشرة، وانهزم الباقون».

الرد عليه

والجواب: أن يُقال: ما تذكره في هٰذه الغزاة وغيرها من الغزوات من المنقولات لابد من ذكر إسناده أولاً، وإلّا فلو أراد إنسان أن يحتجّ بنقل لا يُعرَف إسناده في جزرة بقل لم يقبل منه[6]، فكيف يحتج به في مسائل الأصول؟!

٨/ ١١١ / **ثم يُقال: ثانياً:** هٰذا من الكذب الواضح، فإن بني النضير هم الذين أنزل الله فيهم سورة الحشر باتفاق الناس، وكانوا من اليهود، وكانت قصتهم قبل الخندق وأُحُد، ولم يذكر فيها[7] مصافّ ولا هزيمة، ولا رَمَىٰ أحد ثنيّة النبي ﷺ فيها، وإنّما أُصيبت ثنيّته يوم أُحُد. وكان النبي ﷺ والمسلمون في غزاة بني النضير، قد[8] حاصروهم حصاراً شديداً، وقطعوا نخيلهم. وفيهم أنزل الله تعالىٰ: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾ [سورة الحشر: ٥]. ظ ٣٤٤

ولم يخرجوا لقتالٍ حتىٰ ينهزم أحدٌ منهم، وإنّما كانوا في حصن يقاتلون من ورائه، كما قال تعالىٰ: ﴿لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِن وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾ [سورة الحشر: ١٤].

ثم إنّ النبي ﷺ أجلاهم إجلاءً لم يقتلهم فيه. قال تعالىٰ[9]: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ [سورة الحشر: ٢] إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [سورة الحشر: ٢].

---

(١) «مجدين»: ليست في (م). (٢) «فصل»: ساقطة من (س)، (ب). (٣) في (ك) ص ١٨٤ (م).
(٤) «ثنيّة»: ساقطة من (م). وفي (ك): «قبة». (٥) (ك): «صلىٰ الله عليه وآله بسهم».
(٦) (س): «في جزرة يقبل منه»؛ (ب): «في جزئية لا يقبل منه»؛ (م): «في جزرة بقل لم يعقل منه».
(٧) (س)، (ن)، (م): «فيه». (٨) (ن)، (س)، (ب): «وقد».
(٩) (ن)، (م): «لم يقتلهم، وفيه قال تعالىٰ».

٨/ ١١٢ / قال ابن إسحاق بعد أن ذكر نقضهم العهد، وأنهم أرادوا قتل النبي ﷺ، لما خرج إليهم يستعين بهم في دِية القتيلين اللَّذَيْن قتلهما عمرو بن أمية، قال[١]: «فأمر رسول الله ﷺ بالسير إليهم وبالتهيؤ لحربهم[٢]. [٣] واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم فيما ذكر ابن هشام[٣]. ونزل تحريم الخمر[٤].

قال ابن إسحاق: فتحصَّنُوا منه في الحصون، فأمر رسول الله ﷺ بقطع النخيل والتحريق فيها، فنادوه: أي محمد[٥] قد كنت تنهى عن الفساد، وتعيبه على من صنعه، فما بال قطع النخيل وتحريقها؟!».

قال[٦]: «وقد كان رهط من بني عوف بن الخزرج قد بعثوا[٧] إلى بني النضير: أن اثبتوا وتمنَّعوا، فإنَّا لن نُسلمكم، إن قوتلتم قاتلنا معكم، وإن خرجتم خرجنا معكم. فتربصوا ذلك من نصرهم[٨]، فلم يفعلوا، وقذف الله في قلوبهم الرعب، ٨/ ١١٣ وسألوا رسول الله[٩] ﷺ أن/ يجليهم[١٠] ويكف عن دمائهم، على أن لهم ما حَملت الإبل من أموالهم إلَّا الحلقة[١١]، ففعل، فاحتملوا من أموالهم ما استقلَّت به الإبل، فكان الرجل منهم يهدم بيته عن نِجَاف بابه[١٢]، فيضعه على ظهر بعيره، فينطلق به. فخرجوا إلى خيبر، ومنهم من سار إلى الشام».

قال[١٣]: «وحدثني عبد الله بن أبي بكر أنه[١٤] حُدِّثَ: أنهم استقلُّوا بالنساء والأموال والأبناء[١٥]، معهم الدفوف والمزامير، والقينات[١٦] يعزفن خلفهم بزهو وفخر[١٧] ما رُئي مثله من حيّ من الناس[١٨]. وخلّوا الأموال لرسول الله ﷺ، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة، يضعها حيث يشاء، فقسّمها رسول الله ﷺ بين[١٩]

---

(١) ابن هشام ٣/ ٢٠٠.
(٢) ابن هشام: «وأمر رسول الله ﷺ بالتهيّؤ لحربهم والسير إليهم».
(٣ - ٣): كذا في ابن هشام نسخة (ا). وفي المثبت فيها: قال ابن هشام: و استعمل.. إلخ».
(٤) ابن هشام: «قال ابن هشام: وذلك في شهر ربيع الأول، فحاصرهم ستَّ ليالٍ، ونزل تحريم الخمر».
(٥) ابن هشام: «أن يا محمد».
(٦) بعد كلامه السابق مباشرة.
(٧) ابن هشام: «الخزرج منهم عدو الله عبد الله بن أُبيّ بن سلول ووديعة ومالك بن أبي قوقل، وسويد وداعس، قد بعثوا».
(٨) (ب): «فتربصوا من ذلك نصرهم».
(٩) (س)، (ب): الرسول».
(١٠) (س)، (ب): «يخليهم».
(١١) في التعليق على ابن هشام: «الحلقة: السلاح كله، أو خاص بالدروع».
(١٢) في التعليق: «النجاف (بوزن كتاب): العتبة التي بأعلى الباب».
(١٣) في ابن هشام بعد سطرين: «قال ابن إسحاق».
(١٤) (س)، (ب): «بأنه».
(١٥) «والأموال»: ساقطة من (ب). وفي ابن هشام: «والأبناء والأموال».
(١٦) ابن هشام: «والقيان».
(١٧) ابن هشام: «خلفهم وإن فيهم لأم عمرو، صاحبة عروة بن الورد العبسي، التي ابتاعوا منه، وكانت إحدى نساء بني غفار، بزهاء وفخر..».
(١٨) ابن هشام: «من الناس في زمانهم».
(١٩) ابن هشام: «على».

المهاجرين الأوّلين دون الأنصار. إلَّا أن سهل بن حنيف وأبا دُجانة[١] ذكرا فاقة وفقرا، فأعطاهما النبي ﷺ»[٢].

٨/ ١١٤ / قال[٣]: «وأنزل الله تعالىٰ في بني النضير سورة[٤] الحشر بأسرها يذكر فيها ما أصابهم من نقمة[٥]، وما سلَّط به رسوله عليهم[٦]، وما عمل فيهم[٧]».

وفي الصحيحين عن ابن عمر: أنّ يهود بني النضير و[بني] قريظة[٨] حاربوا رسول الله ﷺ، فأجلىٰ بني النضري، وأقرَّ قريظة ومنَّ عليهم، حتىٰ حاربت قريظةبعد ذلك، فقَتَل رجالهم، وسبىٰ نساءهم، وأولادهم وأموالهم، وقسَّم أنفالهم بين المسلمين، إلَّا بعضهم لحقوا رسول الله ﷺ، فأمّنهم وأسلموا، وأجلىٰ رسول الله ﷺ يهود المدينة كلهم: بني قينقاع، وهم قوم عبد الله بن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهودي كان بالمدينة[٩].

٨/ ١١٥ / فصل[١٠]

تابع كلام الرافضي على شجاعة عليّ رضي الله عنه.

قال الرافضي[١١]: «وفي غزوة السلسلة جاء أعرابي فأخبر النبي ﷺ أن جماعة من العرب قصدوا أن يكبسوا عليه بالمدينة[١٢]، فقال رسول الله ﷺ: من للوَائِي[١٣]؟ فقال أبو بكر: أنا له، فدفع إليه اللواء، وضم إليه سبعمائة، فلما وصل إليهم، قالوا[١٤]: ارجع إلىٰ صاحبك، فإنَّا في جمع كثير، فرجع[١٥]، فقال في[١٦] اليوم الثاني: من للوَائِي[١٧]؟ فقال عمر: أنا[١٨]، فدفع إليه الراية، (*ففعل كالأول، فقال في اليوم الثالث[١٩]: أين عليّ؟ فقال عليّ: أنا ذا[٢٠]

(١) ابن هشام ٣/ ٢٠٢: «وأبا دجانة سماك بن خرشة».
(٢) ابن هشام: «ذكر فقرا فأعطاهما رسول الله ﷺ». (٣) بعد الكلام السابق بستة أسطر.
(٤) ابن هشام: «ونزل في بني النضير سورة». (٥) (م): «نعمة»؛ ابن هشام: «نقمة».
(٦) (ن)، (س)، (ب): «وما سلّط الله به رسوله عليهم»؛ ابن هشام: «وما سلّط عليهم به رسوله ﷺ».
(٧) ابن هشام: «وما عمل به فيهم». (٨) (ن)، (م): «وقريظة».
(٩) الحديث عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٥/ ٨٨ (كتاب المغازي، باب حديث بني النضير)؛ مسلم ٣/ ١٣٨٧ ـ ١٣٨٨ (كتاب الجهاد والسير، باب إجلاء اليهود من الحجاز)؛ سنن أبي داود ٣/ ٢١٤ ـ ٢١٥ (كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في خبر بني النضير).
(١٠) «فصل»: ساقطة من (س)، (ب). (١١) في (ك) ص ١٨٤ (م) ـ ١٨٥ (م).
(١٢) (ك): «أن يبيّتوا النبي ﷺ بالمدينة». (١٣) (ن)، م): «للوادي». (١٤) (ك): «قالوا له».
(١٥) في هامش (ك): «خوفا من الهلاك. وقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾».
(١٦) (ك): «فقال عليه السلام في». (١٧) (ن)، (م): «للوادي». (١٨) (ك): «أنا له».
(*ـ*) ما بين النجمتين ساقط من (م). وجاءت هٰذه العبارات في غير موضعها بعد ذلك.
(١٩) (ك): «فقال صلىٰ الله عليه وآله في اليوم الثالث».
(٢٠) (ك): «أين عليّ بن أبي طالب عليه السلام؟ فقال عليه السلام: أنا ذا».

٨/ ١١٦ يا رسول الله. / فدفع إليه الراية*)، ومضىٰ إلى القوم، ولقيهم[١] بعد صلاة الصبح، فقتل منهم ستة أو سبعة، وانهزم الباقون، وأقسم الله تعالىٰ بفعل أمير المؤمنين، فقال: ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا﴾ السورة[٢] [سورة العاديات: ١]».

الرد عليه فالجواب: أن يُقَالَ له: أجهل الناس يقول لك: بيِّن لنا سند هٰذا، حتىٰ نثبت أن هٰذا نقل صحيح. والعالم يقول له[٣]: إنَّ هٰذه الغزاة ـ وما ذكر فيها ـ من جنس الكذب الذي يحكيه الطرقيّة، الذين يحكون الأكاذيب الكثيرة من سيرة عنترة، والبطَّال ـ وإن كان عنترة له سيرة مختصرة ـ، والبطَّال له سيرة يسيرة ـ وهي ما جرىٰ له في دولة بني أمية وغزوة الروم، لكن ولّدها الكذّابون حتىٰ صارت مجلدات، وحكايات الشطّار، كأحمد الدنف والزيبق المصري، وصاروا يحكون حكايات يختلقونها عن الرشيد وجعفر، فهٰذه الغزاة من جنس هٰذه الحكايات، لم يعرف في شيء من كتب المغازي والسِّيَر المعروفة عند أهل العلم ذكر هٰذه الغزاة، ولم يذكرها أئمة هٰذا الفن فيه، كموسىٰ بن عقبة، وعُروة بن الزبير، والزهري، وابن إسحاق وشيوخه، والواقدي، ويحيىٰ بن سعيد الأموي[٤]، والوليد بن مسلم، ومحمد بن عائذ وغيرهم، ولا لها ذكر في الحديث، ولا نزل فيها شيء من القرآن.

٨/ ١١٧ / وبالجملة، مغازي رسول الله ﷺ ـ لا سيما / غزوات القتال ـ معروفة مشهورة،
ص ٣٤٥ مضبوطة متواترة عند أهل العلم بأحواله، مذكورة في كتب أهل الحديث والفقه والتفسير والمغازي والسِّيَر ونحو ذلك، وهي مما تتوفر الدواعي علىٰ نقلها، فيمتنع عادة وشرعاً أن يكون للنبي ﷺ غزاة يجري فيها مثل هٰذه الأمور لا ينقلها أحد من أهل العلم بذلك، كما يمتنع أن يكون قد فُرِضَ في اليوم والليلة أكثر من خمس صلوات، أو فُرِضَ في العام أكثر من صوم[٥] شهر رمضان، ولم ينقل ذلك. وكما يمتنع أن يكون النبي ﷺ قد غزا الفرس بالعراق، وذهب إلىٰ اليمن، ولم ينقل ذلك أحد، وكما يمتنع أمثال ذلك مما تتوفر الهمم والدواعي علىٰ نقله لو كان ذلك موجوداً.

وسورة «العاديات» فيها قولان: **أحدهما**: أنها نزلت بمكة، وهٰذا يُروىٰ عن ابن مسعود وعكرمة وعطاء وغيرهم، فعلىٰ هٰذا يظهر كذب هٰذا القول. **والثاني**: أنها نزلت بالمدينة، وهو مروي عن ابن عباس وقتادة. وهٰذا القول يناسب قول من فسَّر

---

(١) (ك): «فلقيهم». (٢) «السورة»: ليست في (ك). (٣) (ب): «لك».
(٤) في جميع النسخ: «وسعيد بن يحيىٰ الأموي». وانظر ما سبق في هٰذا الكتاب (٤/ ٤٣٧).
(٥) «صوم»: ساقطة من (س)، (ب).

«العاديات» بخيل المجاهدين، لكن المشهور عن عليّ المنقول عنه في كتب التفسير أنه كان يفسّر «العاديات» بإبل الحُجَّاج وعدوها من مزدلفة إلىٰ منىٰ. وهٰذا يوافق القول الأول، فيكون علَىٰ ما قاله عليّ يكذب هٰذا القول. وكان ابن عباس والأكثرون يفسّرونها بالخيل العاديات في سبيل الله[1].

٨/ ١١٨ / وأيضاً، ففي هٰذه الغزاة أن الكفَّار نصحوا المسلمين، وقالوا لأبي بكر: ارجع إلىٰ صاحبك، فإنَّا في جمع كثير. ومعلوم أنَّ هٰذا خلاف عادة الكفَّار المحاربين.

وأيضاً، فأبو بكر وعمر لم ينهزما قط، وما ينقله بعض الكذَّابين من انهزامهما يوم حُنين، فهو من الكذب المفترىٰ. فلم يقصد أحد المدينة إلَّا يوم الخندق وأُحُد، ولم يقرب أحد من العدو المدينة للقتال إلَّا في هاتين الغزاتين[2].

وفي غزوة الغابة، أغار بعض الناس علىٰ سرح[3] المدينة.

وأمَّا ما ذُكِر في غزوة السلسلة، فهو من الكذب الظاهر الذي لا يذكره إلَّا مَنْ هو مِنْ أجهل الناس وأكذبهم.

وأمَّا غزوة ذات السلاسل فتلك سرية بعث فيها النبي ﷺ عمرو بن العاص أميراً فيها؛ لأن المقصودين كانوا بني عذرة[4]، وكان بينهم وبين عمرو بن العاص قرابة، فأرسله إليهم لعلّهم يسلمون، ثم أردفه بأبي عُبَيْدَة بن الجراح، وليس لعليّ فيها ذكر، وكانت قريباً من الشام بعيدة من المدينة، وفيها احتلم عمرو بن العاص في ليلة باردة فتيمم وصلَّىٰ بأصحابه، فلما أخبروا النبي ﷺ، قال: / «**يا عمرو، أصليت[5] بأصحابك وأنت جُنُب؟**». قال: إني سمعت الله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [سورة النساء: ٢٩]، فأقرّه النبي ﷺ علىٰ فعله ولم ينكره لَمَّا بيَّن له عذره[6]. ٨/ ١١٩

---

(١) ذكر ابن كثير في تفسيره (٨/ ٤٨٦) أنَّ علياً وعبد الله فسّرا «العاديات» بأنها الإبل، وفسّرها ابن عباس بأنها الخيل، فبلغ علياً قول ابن عباس، فقال: ماكانت لنا خيل يوم بدر، فقال ابن عباس: إنَّما كان ذلك في سرية بعثت، ثم نقل ابن كثير عن ابن أبي حاتم وابن جرير الخبر مفصلاً ٨/ ٤٨٦ ـ ٤٨٧ وفي آخره: «قال ابن عباس: فنزعت عن قولي ورجعت إلىٰ الذي قال عليّ ـ رضي الله عنه ـ». وانظر ٨/ ٤٧٨؛ زاد المسير لابن الجوزي ٩/ ٢٠٦ ـ ٢٠٨.
(٢) (م): «الحربتين». (٣) (ن)، (م): «سراح».
(٤) (م): «لأن المقصود كان من بني عذرة»؛ (ب): «لأن المقصود منها كانوا بني عذرة».
(٥) (س)، (ب)، (م): «صليت».
(٦) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن عمرو بن العاص رضي الله عنه في: سنن أبي داود ١/ ١٤١ (كتاب الطهارة، باب إذا خاف الجُنُب البرد أيتيمم؟)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤؛ المستدرك للحاكم ١/ ١٧٧. وقال الحاكم: «صحيح علىٰ شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وصحح الألباني الحديث في إرواء الغليل ١/ ١٨١ ـ ١٨٣، واستدرك علىٰ الحاكم والذهبي وقال: إن الحديث صحيح علىٰ شرط مسلم فقط.

وقد تنازع الفقهاء هل قوله: «أصليت بأصحابك وأنت جُنُب؟» استفهام؛ أي: هل صليت مع الجنابة، فلما أخبره أنه تطهّر بالتيمم ولم يكن جُنُباً أقرَّه، أوهو إخبار بأنه جُنُب، والتيمم يبيح الصلاة وكان يرفع[1] الجنابة، على قولين، والأول هو الأظهر.

فصل

تابع الكلام على شجاعة علي رضي الله عنه. ٨/ ١٢٠

قال الرافضي[2]: «وقتل من بني المصطلق مالكاً وابنه، وسبى كثيراً، من جملتهم جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار، فاصطفاها النبي ﷺ، فجاءها[3] أبوها في ذلك/ اليوم، فقال: يا رسول الله، ابنتي[4] كريمة لا تسبى[5]، فأمره رسول الله ﷺ بأن يخيرها[6]، فقال: أحسنت وأجملت، ثم قال: يا بنيّة لا تفضحي قومك، قالت: اخترت الله ورسوله»[7].

الرد عليه

والجواب: أن يُقالَ: أولاً: لا بد من [بيان][8] إسناد كل ما يحتج به من المنقول، أو عزوه إلى كتاب تقوم به الحجة. [وإلّا][9] فمن أين يُعلَم أن هذا وقع؟ ثم يقول من يعرف السيرة: هذا كله من الكذب، من أخبار الرافضة التي يختلقونها؛ فإنه لم ينقل أحدٌ أنَّ علياً فعل هذا في غزوة بني المصطلق، ولا سبى جُوَيْرِيَّة بنت الحارث، وهي لما سُبيت كاتبت على نفسها، فأدَّى عنها النبي ﷺ، وعُتقت من الكتابة، وأعتق الناس السبي لأجلها، وقالوا: أصهار رسول الله ﷺ؛ ولم يقدم أبوها أصلاً ولا خيّرها.

٨/ ١٢١ وروى أبو داود عن عائشة[10] قالت: وقعت جُوَيْرِية بنت الحارث بن/ المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شَمَّاس، * [أو ابن عم له][11]، فكاتبت على نفسها، وكانت امرأة مُلَّاحَة لها في العين حظ[12] [تأخذها العين. قالت عائشة][13]: فجاءت تسأل رسول الله ﷺ في كتابتها، فلما قامت على الباب فرأيتها

(١) (ن)، (س)، (ب): «ولا يرفع». (٢) في (ك) ص ١٨٥ (م). (٣) (ك): «فجاء».
(٤) «ابنتي»: ساقطة من (س)، (ب). (٥) (ك): «ولا تسبي».
(٦) (ك): «فأمره ﷺ بأن يخيّرها»، وفي هامش (ك): «بين الكفر والإسلام، فاختارت الإسلام».
(٧) (ك): «فقالت: اخترت الله ورسوله صلى الله عليه وآله».
(٨) «بيان»: زيادة في (م). (٩) «وإلا»: زيادة في (ب).
(١٠) الحديث عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ في: سنن أبي داود ٤/ ٣٠ (كتاب العتق، باب في بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/ ٢٧٧. (*ـ*) ما بين النجمتين ساقط من (س).
(١١) عبارة «أو ابن عم له»: في (ب) فقط. وهي في سنن أبي داود.
(١٢) عبارة «لها في العين حظ»: ساقطة من (س)، (ب). وهي ليست في سنن أبي داود ولا في المسند.
(١٣) عبارة «تأخذها العين. قالت عائشة: في (ب) فقط، وهي في سنن أبي داود.

كرهت مكانها، وعرفت أن رسول الله ﷺ سَيَرىٰ منها مثل الذي رأيت، فقال: يا رسول الله، أنا جُوَيْرية بنت الحارث، وإنه كان[١] من أمري ما لا يخفىٰ عليك، وإني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شَمَّاس*، وإني كاتبت علىٰ نفسي، وجئتك تعينني[٢]. فقال لها رسول الله ﷺ: «فهل لك فيما هو خير لك؟»، قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: «أؤدي عنك كِتابَك وأتزوَّجك»، قالت: قد فَعَلْتُ. فلما/ تسامع ظ ٣٤٥
الناس أن رسول الله ﷺ قد تزوَّج جُوَيْرية، أرسلوا ما في أيديهم من السبي وأعتقوهم، وقالوا: أصهار رسول الله ﷺ. قالت: فما رأينا [امرأة][٣] كانت أعظم بركة علىٰ قومها منها،/ أعتق في سببها[٤] أكثر من مائة أهل بيت من بني ٨/ ١٢٢
المصطلق[٥].

فصل

قال الرافضي[٦]: «وفي غزوة خيبر[٧] كان الفتح فيها علىٰ يد أمير المؤمنين، ودفع الراية[٨] إلىٰ أبي بكر فانهزم، ثم إلىٰ عمر فانهزم، ثم إلىٰ عليّ وكان أرمد[٩]، فتفل في عينيه[١٠]، وخرج فقتل مرحبا، فانهزم الباقون، وغلَّقوا عليهم الباب، فعالجه أمير المؤمنين فقلعه، وجعله[١١] جسراً علىٰ الخندق، وكان الباب يغلقه عشرون رجلاً، ودخل المسلمون الحصن ونالوا الغنائم، وقال عليه السلام: والله ما قلعه بقوَّة خمسمائة رجل ولكن بقوة/ ربانية[١٢]، وكان فتح مكة بواسطته». ٨/ ١٢٣

تابع الكلام على شجاعة عليّ رضي الله عنه.

والجواب: بعد أن يُقال: لعنة الله علىٰ الكاذبين[١٣]، أن يُقال: من ذكر هذا من علماء النقل؟ وأين إسناده وصحته؟ وهو من الكذب؛ فإن خيبر لم تُفتح كلها في يوم واحد، بل كانت حصوناً متفرقة، بعضها فُتِح عنوة، وبعضها فُتِح صلحاً، ثم كتموا ما صالحهم عليه النبي ﷺ، فصاروا محاربين، ولم ينهزم فيها أبو بكر ولا عمر.

الرد عليه

---

(١) (ب): «وأنا كان»؛ سنن أبي داود: «وإنَّما كان».
(٢) (ب): «وجئت تعينني»؛ سنن أبي داود: «فجئتك أسألك في كتابتي».
(٣) «امرأة»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهي في (ب)، سنن أبي داود.
(٤) (ن)، (م): «في سببها». والمثبت من (س)، (ب)، سنن أبي داود.
(٥) جاء هذا الحديث أيضاً في: ابن هشام ٣/ ٣٠٧-٣٠٨؛ زاد المعاد (واسم الغزوة فيه: غزوة المُرَيسيع، وقال الأستاذان المحققان: «هو ماء لبني خزاعة بينه وبين الفُرع (موضع من ناحية المدينة) مسيرة يوم، وتسمىٰ غزوة بني المصطلق، وهو لقب لجُذيمة بن سعد بن عمرو، بطن من بني خزاعة». ثم قال المحققان عن الحديث: «وإسناده صحيح». وجاء هذا الحديث في: البداية والنهاية لابن كثير ٤/ ١٥٨-١٥٩؛ طبقات ابن سعد ٢/ ٦٤؛ تاريخ الطبري ٢/ ٦١٠، ٣/ ١٦٥.
(٦) في (ك) ص ١٨٥ (م)-١٨٦ (م). (٧) (ك): «غزاة». (٨) (س)، (ب): «ودفع الراية فيها».
(٩) (ك): «وكان أرمد العين». (١٠) (م): «عينه». (١١) (ن)، (س)، (ب): «وجعل».
(١٢) (ك): «والله ما قلعت باب خيبر بقوة جسمانية بل بقوة ربَّانيّة». (١٣) (م): «الكذابين».

وقد رُوي أن علياً اقتلع باب الحصن، وأما جعله جسراً فلا.

وقوله: «كان فتح مكة بواسطته»؛ من الكذب أيضاً؛ فإن علياً ليس له في فتح مكة أثر أصلاً، إلّا كما لغيره ممن شهد الفتح.

والأحاديث الكثيرة المشهورة في غزوة الفتح، تتضمن هذا. وقد عزم عليٌّ على قتل حموين لأخته أجارتهما أخته أم هانئ، فأجار رسول الله ﷺ من أجارت. وقد هم بتزوج[1] بنت أبي جهل، حتى غضب النبي ﷺ فتركه.

وفي الصحيحين[2]: عن أبي هريرة قال[3]: كنا يوم الفتح مع رسول الله ﷺ،
٨/ ١٢٤ فجعل خالد بن الوليد على الْمُجَنِّبَة اليسرى، / وجعل الزبير على الْمُجَنِّبَة اليمنى[4]، وجعل أباعبيدة على البياذقة[5] وبطن الوادي. فقال: **«يا أبا هريرة ادع لي الأنصار»**، فجاءوا[6] يهرولون، فقال: **«يا معشر الأنصار، هل ترون أوباش قريش؟»**، قالوا: نعم. قال: **«انظروا إذا لقيتموهم غداً أن تحصدوهم حصداً»** وأحفى[7] بيده، ووضع يمينه على شماله، وقال: **«موعدكم الصفا»**، فما أشرف يومئذٍ [لهم][8] أحد إلا أناموه[9]. قال: فصعد رسول الله ﷺ على الصفا، وجاءت الأنصار، فأطافوا بالصفا، فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله، أبيدت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم. فقال رسول الله ﷺ: **«من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن»**.

٨/ ١٢٥ وفي الصحيحين[10] من حديث عروة بن الزبير قال: «لما سار رسول/ الله ﷺ

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «بتزويج»، وهو تحريف.
(٢) «وفي الصحيحين»: كذا في جميع النسخ، والحديث ليس في البخاري. انظر: البخاري ٥/ ١٤٥ - ١٥٣.
(٣) الحديث في: مسلم ٣/ ١٤٠٧ - ١٤٠٨ (كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة».
(٤) «المجنّبتان»: هما الميمنة والميسرة، ويكون القلب بينهما.
(٥) (س)، (ن)، (م): «الساقة». والمثبت من (ب)، وهو في «مسلم». وفي التعليق: «على البياذقة. هم الرجّالة. وهو فارسي معرّب.. قيل: سموا بذلك؛ لخفتهم وسرعة حركتهم».
(٦) مسلم: «فدعوتهم فجاءوا».
(٧) (س)، (ن)، (م): «وأكفى». والمثبت من (ب). وفي «مسلم»: «أخفى»، وهو كذلك في شرح النووي على مسلم ١٢/ ١٣٢ (ولم يشرحها النووي). وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث»: ومنه حديث الفتح: أن تحصدوهم حصداً، وأحفى بيده، أي أمالها، وصفاً للحصد والمبالغة في القتل».
(٨) «لهم»: في (ب) فقط، وهو في مسلم.
(٩) قال النووي ١٢/ ١٣٢: «أي ما ظهر لهم أحد إلا قتلوه فوقع إلى الأرض، أو يكون بمعنى: أسكنوه بالقتل كالنائم».
(١٠) «وفي الصحيحين»: كذا في جميع النسخ. ولم أجد الحديث في مسلم، وهو في: البخاري=

عام الفتح، فبلغ ذلك قريشاً، خرج أبو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام، وبُدَيْل بن وَرْقَاءَ يلتمسون الخبر عن رسول الله ﷺ، فأقبلوا يسيرون حتى أتَوْا مرَّ الظهران، فإذا هم بنيران كأنها نيران عرفة، فقال أبو سفيان: ما هذه لكأنها[1] نيران عرفة؟ فقال بُدَيْل بن وَرْقَاء: نيران بني عمرو. فقال أبو سفيان: عمرو أقل من ذلك. فرآهم ناسٌ من حرس رسول الله ﷺ، فأدركوهم، فأخذوهم، فأتوا بهم رسول الله ﷺ، فأسلم أبو سفيان. فلما سار قال للعباس: «أمسك[2] أبا سفيان عند خطم الجبل[3] حتى ينظر إلى المسلمين»، فحبسه العباس، فجعلت القبائل تمرُّ مع النبي ﷺ كتيبةً كتيبةً[4] على أبي سفيان، فمرت كتيبة، فقال: يا عباس، مَنْ هذه؟ قال: [هذه][5] غفار. قال: ما لي ولغفار؟ ثم مرت جُهَيْنَة فقال مثل ذلك. [6] ثم مرت سعد بن هُذَيْم، فقال/ مثل ذلك[6]. ثم مرت سُلَيْم فقال مثل ذلك، حتى أقبلت كتيبةٌ لم يَرَ مثلها. ٨/ ١٢٦

قال: من هؤلاء؟ قال: الأنصار[7] عليهم سعد بن عبادة، معه الراية. فقال سعد بن عبادة: يا أبا سفيان، اليوم يوم الملحمة، اليوم تُسْتَحَلُّ الكعبة. فقال أبو سفيان: يا عبّاس، حبَّذا[8] يوم الذِّمَار[9]، ثم جاءت كتيبةٌ، وهي أقل الكتائب، فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه، وراية النبي ﷺ مع الزبير، فلما مرَّ النبي ﷺ بأبي سفيان قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة؟ قال: «وما قال؟». قال: قال كذا وكذا. فقال: «كذب سعد، ولكن هذا يوم يعظِّم الله فيه الكعبة[10]، ويوم تُكسى فيه الكعبة»، ثم أمر أن تُرْكَز رايته بالْحُجُون.

= ٥/ ١٤٦ ـ ١٤٧ (كتاب المغازي، باب أين ركَزَ النبي ﷺ الراية يوم الفتح)، وهو عن هشام عن أبيه. قال ابن حجر في «فتح الباري» ٨/ ٦: عن هشام (هو ابن عروة) عن أبيه... هكذا أورده مرسلاً، ولم أره في شيء من الطرق عن عروة موصولاً، ومقصود البخاري منه ما ترجم به وهو آخر الحديث، فإنه موصول عن عروة عن نافع بن جبير بن مطعم عن العباس بن عبد المطلب والزبير بن العوام.

(١) (م): «فكأنها». (٢) البخاري ٥/ ١٤٧: «احبس».

(٣) قال ابن حجر (فتح الباري ٨/ ٨): «أي أنف الجبل». (٤) (م): «كتيبة بعد كتيبة».

(٥) «هذه»: في (ب) فقط. وهي في «البخاري».

(٦ ـ ٦) عبارة «ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك»: ساقطة من (س)، (ب). وفي (ن)، (م): «ثم مرت سعد بن هند». والمثبت من «البخاري». (٧) البخاري: «قال من هذه؟ قال: هؤلاء الأنصار».

(٨) (ن)، (س): «هذا». وسقطت الكلمة من (م). والمثبت من (ب)، والبخاري.

(٩) (س)، (ن)، (م): «الدماء». والمثبت من (ب)، البخاري. وقال ابن حجر في (فتح الباري ٨/ ٨): «ومراد أبي سفيان بقوله: يوم الذمار ـ بكسر المعجمة وتخفيف الميم ـ؛ أي: الهلاك. قال الخطّابي: تمنى أبو سفيان أن يكون له يد فيحمي قومه ويدفع عنهم. وقيل: المراد هذا يوم الغضب للحريم والأهل والانتصار لهم لمن قدر عليه. وقيل: المراد هذا يوم يلزمك فيه حفظي وحمايتي من أن ينالني مكروه».

(١٠) (س)، (ب): «تعظَّم فيه الكعبة». والمثبت من (ن)، (م)، البخاري.

فصـــل

تابع الكلام على شجاعة عليٍّ رضي الله عنه. قال الرافضي[1]: «وفي غزاة[2] حُنَيْن، خرج رسول الله ﷺ متوجهاً[3] في عشرة آلاف من المسلمين، / فعانهم[4] أبو بكر، وقال: لن نغلب[5] اليوم من كثرة،

٨/ ١٢٧ فانهزموا، ولم يبق مع النبي[6] ﷺ إلَّا[7] تسعة من بني هاشم، وأيمن بن أم أيمن، وكان أمير المؤمنين [يضرب][8] بين يديه بالسيف، وقتل من المشركين أربعين نفساً فانهزموا».

الرد عليه ص ٣٤٦ **والجواب**: بعد المطالبة/ بصحةالنقل، **أما قوله**: «فعانهم أبو بكر»؛ فكذبٌ[9] مفترىً، وهٰذه كتب الحديث والسِّيَر والمغازي والتفسير لم يذكر أحد قوله: إن أبا بكر عانهم. واللفظ المأثور: لن نغلب اليوم من قلة. فإنَّه[10] قد قيل: إنَّه قد[11] قاله بعض المسلمين.

وكذلك قوله: «لم يبق معه إلَّا تسعة من بني هاشم»، هو كذبٌ أيضاً.

قال ابن إسحاق في «السيرة»[12]: «بقي مع النبي ﷺ نَفَرٌ من المهاجرين والأنصار وأهل بيته. وممن[13] ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمر، ومن أهل بيته

٨/ ١٢٨ عليٌّ، والعباس[14]، وأبو سفيان بن الحارث/ وابنه، والفضل [ابن العباس] وربيعة ابن الحارث[15]، وأسامة بن زيد، وأيمن بن أم أيمن، وبعض الناس يَعُدّ فيهم[16] قُثَم بن العباس ولا يَعُدّ ابن أبي سفيان»[17]. هٰذا من كلام ابن إسحاق.

وقوله: «إنَّ عليّاً كان بين يديه [يضرب][18] بالسيف، وإنه قتل أربعين نفساً».

فكلّ[19] هٰذا كذبٌ باتفاق أهل المعرفة بالحديث والمغازي والسِّيَر، والذي فيها: أن النبي ﷺ والمسلمين لما وافوا وادي حُنَيْن عند الفجر، وكان القوم رماة

---

(١) في (ك) ص ١٨٦ (م). (٢) (س)، (ب): «غزوة». (٣) (ك): «متوجها إليهم في».
(٤) تحت كلمة «عانهم» في (ك) كتب كلام بالفارسية يبدو أنه شرح لها. و«عانهم»؛ أي: أصابهم بالعين وحسدهم.
(٥) (ك): «لن يغلبوا». (٦) (ن)، (س)، (ب): «مع رسول الله». (٧) (ك): «غير».
(٨) «يضرب»: زيادة في (ك). (٩) (م): «فهو كذب». (١٠) «فإنه»: ليست في (م).
(١١) «قد»: ليست في (م). (١٢) ابن هشام ٤/ ٨٥-٨٦. (١٣) ابن هشام: «وفيمن».
(١٤) ابن هشام: «علي بن أبي طالب والعباس بن عبد المطلب».
(١٥) (ن)، (م): «وأبو سفيان بن الحارث، وابنه الفضل، وربيعة بن الحارث»؛ (ب): «وابنه الفضل وأبو سفيان بن الحارث وربيعة بن الحارث». والمثبت من «ابن هشام»، وهو الصواب.
(١٦) ابن هشام ٤/ ٨٦: «وأيمن بن أم أيمن بن عبيد، قُتل يومئذٍ. قال ابن هشام: اسم ابن أبي سفيان بن الحارث جعفر، واسم أبي سفيان المغيرة. وبعض النَاس يَعُدُّ فيهم».
(١٧) ابن هشام: «ولا يعد ابن أبي سفيان». (١٨) «يضرب»: زيادة من (ك). (١٩) (ب): «كل».

فرموهم رمية واحدة فولهُوا، وكان مع النبي ﷺ عمّه العباس وأبو سفيان بن الحارث، وكان شاعراً يهجو النبي ﷺ فأسلم فحسن إسلامه، فثبت معه يومئذٍ.

قال العباس: «لزمت أنا وأبو سفيان رسول الله ﷺ فلم نفارقه»[(١)]. قال البراء ابن عازب: «وأمر النبي ﷺ العباس أن ينادي فيهم، وكان العباس جهوري[(٢)]
١٢٩/٨ الصوت، فنادىٰ: / يا أهل الشجرة، يا أهل سورة البقرة؛ يعني: الشجرة التي بايعوا تحتها، فذكّرهم ببيعته لهم هناك علىٰ أن لا يفرُّوا وعلىٰ الموت[(٣)]، فتنادَوْا: يا لبَّيك، وعطفوا[(٤)] عليه عطفة البقر[(٥)] علىٰ أولادها، فقاتلوا حتىٰ انهزم المشركون». وكان النبي ﷺ قد أخذ كفًّا من حصباء فرمىٰ بها القوم، وقال: «انهزموا ورب الكعبة»[(٦)].

وكان علىٰ بغلته وهو يقول:

أنا النبي لا كذب ... أنا ابن عبد المطلب

وهٰذا ما رواه أهل الصحيحين[(٧)].

وفي الصحيحين عن البراء، وسأله رجل قال: أكنتم ولّيتم يوم حُنَيْن يا أبا عمارة؟ فقال: أشهد أن نبي الله ﷺ ما ولَّى، ولكنه انطلق أَخِفَّاءُ من الناس،
١٣٠/٨ وحُسَّرٌ[(٨)] إلىٰ هٰذا الحي من هوازن، وهم/ قوم رماة، فرموهم بِرِشْقٍ[(٩)] من نَبْلٍ، كأنها رِجْلٌ من جراد[(١٠)]، فانكشفوا، فأقبل القوم إلىٰ رسول الله ﷺ، وأبو سفيان ابن الحارث يقود بغلته، فنزل، ودعا، واستنصر وهو يقول:

أنا النبي لا كذب ... أنا ابن عبد المطلب

اللهم أنزل نصرك». قال البراء: وكنَّا إذا احْمَرَّ البأسُ نتَّقِي به، وكان الشجاع منَّا

---

(١) هٰذه العبارة جزء من حديث العباس ـ رضي الله عنه ـ الذي سوف أتكلم عليه بعد قليل ـ إن شاء الله ـ ص. . .
(٢) (س)، (ن)، (م): «جوهري»، وهو خطأ.
(٣) (م): «علىٰ أن لا يفروا علىٰ الموت». (٤) (س)، (ب): «فعطفوا». (٥) (س)، (ب): «البقرة».
(٦) الحديث عن العباس بن عبد المطلب ـ رضي الله عنه ـ مع اختلاف في اللفظ ـ في: مسلم ٣/١٣٩٨ ـ ١٤٠٠ (كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين)؛ المسند (ط. المعارف) ٣/٢٠٨ ـ ٢١٠؛ المستدرك للحاكم ٣/٣٢٧ ـ ٣٢٨. والحديث ليس في البخاري وإنَّما في البخاري حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.
(٧) تفصيل هٰذا الحديث يأتي في الكلام التالي ـ إن شاء الله تعالىٰ ـ.
(٨) أي: «انطلق نفر من الناس خفافاً لا سلاح معهم». قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٣٠٧: «خفافهم وأَخِفَّاؤهم وهما جمع خفيف»، وقال: «حسَّراً: وهم الذين لا متاع معهم ولا سلاح». وقال النووي في شرحه علىٰ مسلم ١٢/١١٨: «الحاسر: من لا درع عليه».
(٩) قال النووي ١٢/١١٨: «وأمَّا الرِّشق ـ بالكسر ـ: فهو اسم للسهام التي ترميها الجماعة دفعة واحدة».
(١٠) قال النووي ١٢/١٢٠: «يعني كأنها قطعة من جراد، وكأنها شبهت برجل الحيوان لكونها قطعة منه».

الذي يُحاذِئ به، يعني: النبي ﷺ(١).

وفي حديث سلمة بن الأكوع لما غَشُوا النبي ﷺ نزل عن البغلة، ثم قبض قبضة من تراب الأرض، واستقبل بها وجوههم، فقال: «**شاهت الوجوه**»(٢) فما خلق الله منهم إنساناً إلَّا ملأ عينيه تراباً بتلك القبضة، فولَّوْا مدبرين، فهزمهم(٣) الله، وقسَّم

٨/ ١٣١ رسول الله/ ﷺ غنائمهم بين المسلمين» رواه مسلم(٤).

فصــل

كلام الرافضي على إخبار عليّ رضي الله عنه بالغيوب.

قال الرافضي(٥): «**الخامس**: إخباره بالغائب والكائن قبل كونه، فأخبر أن طلحة والزبير لما استأذناه في الخروج إلى العمرة قال(٦): لا والله ما تريدان(٧) العمرة وإنَّما تريدان(٧) البصرة(٨). وكان كما قال(٩).

وأخبر وهو بذي قار جالس لأخذ البيعة(١٠): يأتيكم من قِبَل الكوفة ألف رجل لا يزيدون ولا ينقصون، يبايعونني(١١) على الموت، وكان كذلك، وكان آخرهم أُوَيْس القرني.

٨/ ١٣٢ وأخبر بقتل ذي الثدية، وكان كذلك. وأخبره شخص بعبور القوم في قصة(١٢) النهروان، فقال: لن/ يعبروا، ثم أخبره آخر بذلك، فقال: لم(١٣) يعبروا، وإنه - والله - لمصرعهم، فكان كذلك. وأخبر بقتل نفسه الشريفة.

وأخبر شهربان بأن اللعين يقطع يديه ورجليه ويصلبه(١٤)، ففعل به معاوية

---

(١) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - في: مسلم ٣/ ١٤٠٠ - ١٤٠١ (كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين). وأورد البخاري الحديث مختصراً ٥/ ١٥٣ (كتاب المغازي، باب قول الله تعالى: ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم..﴾)؛ ٤/ ٣٢ (كتاب الجهاد والسير، باب بغلة النبي ﷺ البيضاء)، ٤/ ٤٣ (كتاب الجهاد والسير، باب من صف أصحابه عند الهزيمة). و الحديث في: سنن الترمذي ٣/ ١١٧ (كتاب الجهاد، باب ما جاء في الثبات عند القتال). وقال الترمذي: «وفي الباب عن عليّ وابن عمر»؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٢٨٩، ٣٠٤.

(٢) قال النووي ٦٢/ ١٢٢: «أي قبحت». (٣) (ن)، (س)، (ب): «وهزمهم».

(٤) (س)، (ب): «مسلم رضي الله عنه». والحديث مطولاً عن إياس بن سلمة عن أبيه سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - في: مسلم ٣/ ١٤٠٢ (كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين). والحديث أيضاً في: سنن الدارمي ٢/ ٢١٩ - ٢٢٠ (كتاب السير، باب قول النبي ﷺ: شاهت الوجوه)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥/ ٢٨٦.

(٥) في (ك) ص ١٨٦ (م) - ١٨٨ (م). (٦) «قال»: ليست في (ك). (٧) (ك): «يريدان».

(٨) في (ك): «البصرة»، وكتب فوق «الغدرة» وعليها علامة التصويب.

(٩) (ن): «وإن كان كما قالا»؛ (م): «وإن كان كما قال»؛ (ك): «فكان كما قال عليه السلام».

(١٠) «قبَل»: ساقطة من (ك). (١١) (ن)، (م)، (س)، (ك): «يبايعوني»، والمثبت من (ب).

(١٢) (ك): «قضية». (١٣) (ب) فقط: «لن».

(١٤) (س)، (ن)، (م): «وأخبر أن (س: بأن) شهربان اللعين يقطع يديه ورجليه ويصلبه»؛ (ب): =

ذلك. وأخبر ميثَم التمَّار[1] بأنه يُصلب على باب دار عمرو بن/ حريث[2] عاشر ٨/ ١٣٣
عاشرة، وهو[3] أقصرهم خشية، وأراه النخلة التي يُصلَب[4] عليها، فوقع كذلك.

وأخبر رُشَيْد الهجري[5] بقطع يديه ورجليه، وصلبه، وقطع لسانه، فوقع[6].

وأخبر كُمَيْل بن زياد[7] أن الحجاج يقتله[8]، وأن قنبراً يذبحه الحجاج فوقع.

/ وقال للبراء بن عازب: إن ابني الْحُسَيْن يقتل ولا تنصره، فكان كما قال، ٨/ ١٣٤
وأخبره[9] بموضع قتله.

وأخبر بملك بني العباس، وأخذ الترك الملك منهم، فقال: ملك بني العباس

= «وأخبر بأن شهربان اللعين يقطع يداه ورجلاه ويصلب»؛ (ك): «وأخبر عليه السلام جويرية بن مسهر بأن اللعين يقطع يديه ورجليه ويصلب». وأرجو أن يكون الصواب ما ذكرته. ووجدت أن الكشي قد ذكر جويرية بن مسهر العبدي في «رجاله» ص ٩٨، ط. كربلاء، بدون تاريخ. وقال المعلق السيد أحمد الحسيني: «جويرية - بضم الجيم وفتح الواو وسكون الياء وكسر الراء وفتح الياء الثاني ثم هاء.. ومُسْهِر - بضم الميم وسكون السين وكسر الهاء، والعبدي: نسبة إلى بني العبيد، وبنو العبيد مصغراً: بطن من بني عدي بن خباب بن قضاعة. والراجح أنَّ ابن المطهر يقصد باللّعين: معاوية - رضي الله عنه -. وذكره ابن حجر في «لسان الميزان» ٢/ ١٨ وقال: «روى عن عليّ وعنه الحسن بن محبوب وجابر بن الحر»، كما ذكره الطوسي في «رجال الطوسي» ص ٣٧، وقال: «جويرية بن مسهر: عربي كوفي».

(١) (ن)، (س): «مسمار التمار»؛ (م): «مسمر التمار»؛ (ب): «مسماراً التمار»؛ (ك): «ميتم التمار». وذكره الكشي في «الرجال» ص ٧٤ - ٨١ وذكر أخباراً عن صَلْبه، وذكر المعلّق في تعليقه أنه قُتِلَ قبل ورود الحسين إلى العراق بعشرة أيام. وذكره ابن حجر في «الإصابة» ٣/ ٤٧٩ وذكر أخباراً عن تسمية الرسول ﷺ له ولم يذكر درجتها من الصحة، وذكر أنه أول من ألجم في الإسلام. ونقل عنه الزركلي في «الأعلام» ٨/ ٢٩٤ أكثر ما ذكره وحدد سنة مقتله ٦٠هـ. وذكره الطوسي في «رجال الطوسي» ص ٧٩، وقال المعلق: «ميثم بن يحيى - أو عبد الله التمار النهرواني، حاله أشهر من أن يُذكر، وقُتِلَ قبل قدوم الحسين (ع) إلى العراق بعشرة أيام وصُلِبَ بعد أن قطع لسانه».

(٢) (م)، (ك): «عمر بن حريث»، وهو خطأ. وهو: أبو سعيد عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان المخزومي القرشي - رضي الله عنه -، ولي أمر الكوفة لزياد ثم لابنه عبيد الله ومات بها، له ١٨ حديثاً. ولد قبل الهجرة بسنتين وتوفي سنة ٨٥هـ. انظر ترجمته في: الإصابة ٢/ ٥٢٤؛ الأعلام ٥/ ٢٤٣ - ٢٤٤.

(٣) (ك): «هو».

(٤) كلمتا «التي يصلب» غير ظاهرتين في (ك).

(٥) (ن)، (م): «رشد الهجري»؛ (س): «رشد البحري»؛ (ب): «راشد البحري». والصواب ما أثبته من (ك). وذكره الطوسي في «رجال الطوسي» ص ٧٣ ولم يذكر عنه شيئاً وذكره الكشي في «الرجال» ص ٧١ - ٧٣، وذكر أخبار صَلْبه وقطع يديه ورجليه، وذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٥١ - ٥٢ وقال عنه: «قال الجوزجاني: كذّاب غير ثقة.. وقال ابن حبّان: رشيد الهجري كوفي، كان يؤمن بالرجعة»، وذكر أن زياداً قطع لسانه وصَلَبَه على باب دار عمرو بن حريث. وانظر ما ذكره عنه الأستاذ محب الدين الخطيب في «المنتقى» ص ٥٢٠.

(٦) (ك): «فوقع كذلك».

(٧) (ب): «كهيل بن زياد»، وهو خطأ. وهو: كُمَيْل بن زياد بن نُهَيْك، تابعي ثقة من أصحاب عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه -، ولد سنة ١٢ وقتله الحجاج سنة ٨٢ هـ. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ٨/ ٤٤٧ - ٤٤٨؛ شذرات الذهب ١/ ٩١؛ الأعلام ٦/ ٩٣. وانظر ما نقله الأستاذ الخطيب عن تاريخ الطبري من أخبار كميل بن زياد وأنه كان ممن قيل عنه: إنه أراد أن يغتال عثمان بن عفان - رضي الله عنه -.

(٨) (ك): «بأن الحجاج يقتله فوقع».

(٩) (س)، (ب): «وأخبر».

يسير[١] لا عسر فيه، لو اجتمع عليهم الترك والديلم والهند[٢] والبربر والطيلسان على أن يزيلوا ملكهم ما قدروا أن يزيلوه حتى يشذّ عنهم[٣] مواليهم وأرباب دولتهم، ويُسلّط[٤] عليهم مَلِكٌ من الترك يأتي عليهم من حيث بدأ[٥] ملكهم، لا يمر بمدينة إلّا فتحها، ولا يُرفع له راية إلّا نكّسها، الويل ثم[٦] الويل لمن ناوأه، فلا يزال كذلك حتى يظفر بهم[٧]، ثم يدفع ظفره إلى رجل من عترتي يقول بالحقّ
ظ ٣٤٦ ويعمل به[٨]، ألا وإن الأمر[٩] كذلك حيث ظهر/ هولاكو من ناحية[١٠] خُراسان،
٨/ ١٣٥ / ومنه ابتدأ[١١] ملك بني العباس حتى بايع لهم[١٢] أبو مسلم الخراساني».

الرد عليه **والجواب: أن يُقَالَ**: أما الإخبار ببعض الأمور الغائبة فمن هو دون عليّ يخبر بمثل ذلك، فعليٌّ أجلُّ قدراً من ذلك. وفي أتباع أبي بكر وعمر وعثمان من يخبر بأضعاف ذلك، وليسوا ممن يصلح للإمامة، ولا هم أفضل أهل زمانهم، ومثل هٰذا موجود في زماننا وغير زماننا.

وحذيفة بن اليمان، وأبو هريرة، وغيرهما من الصحابة، كانوا يحدّثون الناس بأضعاف ذلك. وأبو هريرة يسنده إلى النبي ﷺ، وحذيفة تارة يسنده وتارة لا يسنده، وإن كان في حكم المسند. وما أخبر به هو وغيره قد يكون مما سمعه من النبي ﷺ، وقد يكون مما كُوشف هو به. وعمر - رضي الله عنه - قد أخبر بأنواع من ذلك.

والكتب المصنّفة في كرامات الأولياء وأخبارهم، مثل ما في كتاب «الزهد» للإمام أحمد، و«حلية الأولياء»، و«صفة الصفوة»، و«كرامات الأولياء» لأبي محمد الخلّال وابن أبي الدنيا واللالكائيّ فيها من الكرامات عن بعض أتباع أبي بكر وعمر، كالعلاء بن الحضرمي نائب[١٣] أبي بكر، وأبي مسلم الخولاني بعض أتباعهما، وأبي الصهباء، وعامر بن عبد قيس، وغير هٰؤلاء ممن عَلِيٌّ أعظم منه،
٨/ ١٣٦ وليس في ذلك ما يدلّ/ على أنه يكون هو الأفضل من أحدٍ من الصحابة، فضلاً عن الخلفاء.

وهٰذه الحكايات التي ذكرها عن عليّ لم يذكر لشيء منها إسناداً، [١٤] وفيها ما يعرف صحته[١٤]، وفيها ما يُعرف كذبه، وفيها ما لا يُعرَف: هل هو صدق أم كذب؟

---

(١) (ك): «يسر». (٢) (ك): «والسند والهند».
(٣) (ن)، (س)، (ب): «تشد عليهم»؛ (م): «تشتد عنهم». والمثبت من (ك). (٤) (ك): «تسلط».
(٥) (ك): «هٰذا». (٦) «ثم»: ساقطة من (ك). (٧) «بهم»: ساقطة من (ك).
(٨) (م): «ويعتمد به». (٩) (ك): «وكان الأمر». (١٠) (م): «نحو».
(١١) (ن)، (س)، (ب): «ابتداء». (١٢) (م): «حتى نازلهم»؛ (ك): «حيث بايع لهم».
(١٣) (س)، (ن)، (م): «ثابت»، وهو تحريف. (١٤ ـ ١٤): ساقط من (م).

فالخبر الذي ذكره من مَلِك الترك كذبٌ على عليّ؛ فإنه لم يدفع ظفره إلى رجل من العترة، وهـٰذا مما وضعه متأخروهم(١).

والكتب المنسوبة إلى عليّ، أو غيره من أهل البيت، في الإخبار بالمستقبلات كلها كذبٌ، مثل كتاب «الجفر»، و«البطاقة» وغير ذلك(٢). وكذلك ما يُضاف إليه من أنه كان [عنده](٣) علم من النبي ﷺ خصَّه به دون غيره من الصحابة.

وفي صحيح البخاري عن أبي حذيفة قال: قلت لعليّ: هل عندكم شيء من الوحي مما ليس في القرآن؟ فقال: لا والذي فلق الحبة وبرَأ النسمة، إلَّا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هـٰذه الصحيفة. قلت: وما في هـٰذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يُقتل مسلمٌ بكافرٍ(٤).

وكذلك ما ينقل عن غير عليّ من الصحابة، أن النبي ﷺ خصَّه بشيء من علم الدين الباطن، كل ذلك باطلٌ.

/ ولا ينافي ذلك ما في الصحيحين عن أبي هريرة قال: «حفظت من رسول الله ﷺ جرابين؛ أما أحدهما: فبثثته فيكم، وأمَّا الآخر: فلو أبثُّه لقطعتم هـٰذا البلعوم»، فإنَّ هـٰذا حديث صحيح(٥)، ليس فيه أن النبي ﷺ خصَّ أبا هريرة بما في ذلك الجراب، بل كان أبو هريرة أحفظ من غيره، فحفظ ما لم يحفظه غيره. ١٣٧/٨

وكذلك قال حذيفة: «والله إني لأعلم الناس بكل فتنة(٦) هي كائنة بيني وبين الناس، وما بي أن يكون رسول الله ﷺ أسرَّ إليَّ في ذلك شيئاً لم يحدّثه غيري، ولكن رسول الله ﷺ قال وهو يحدّث مجلساً أنا فيه.. الحديث. وقال: إنه لم يبق من الرهط غيره(٧).

وفي الصحيحين عن حذيفة ـ رضي الله عنه ـ قال: «قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً ما ترك شيئاً يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلَّا حدَّث به، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه»(٨).

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «وهـٰذا مما ذكره متأخرهم».
(٢) سبق الكلام على هـٰذه الكتب وغيرها فيما مضى (٢/ ١١٨).
(٣) «عنده»: ساقطة من (س)، (ن)، (م).
(٤) سبق الكلام على هـٰذا الأثر في هـٰذا الكتاب (٤/ ٣٨٨).
(٥) الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ١/ ٣١ (كتاب العلم، باب حفظ العلم)، وفيه: «وعاءين» بدلاً من «جرابين».
(٦) (س)، (ب): «الناس من فتنة».
(٧) الحديث عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ٤/ ٢٢١٦ (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبيّ ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة».
(٨) الحديث مع اختلاف في الألفاظ ـ عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٨/ ١٢٣ (كتاب القدر، =

١٣٨/٨ وحديث أبي زيد عمرو بن أخطب[١] في صحيح مسلم: قال: «صلّى/ بنا رسول الله صلاة الفجر، وصعد المنبر، ثم خطبنا حتى حضرت الظهر، فنزل فصلّى بنا، ثم صعد المنبر، فخطبنا حتى حضرت العصر، فنزل فصلّى بنا، ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس، فأخبرنا بما كان وبما هو كائن، فأعلمنا أحفظنا»[٢].

وأبو هريرة أسلم عام خيبر، فلم يصحب النبي ﷺ إلّا أقل من أربع سنين، وذلك الجراب لم يكن فيه شيء من علم الدين: علم الإيمان والأمر والنهي، وإنّما كان فيه الإخبار عن الأمور المستقبلة، مثل الفتن التي جرت بين المسلمين: فتنة الجمل، وصفّين، وفتنة ابن الزبير، ومقتل الحسين، ونحو ذلك. ولهذا لم يكن أبو هريرة ممن دخل في الفتن. ولهذا قال ابن عمر: لو حدّثكم أبو هريرة أنكم تقتلون خليفتكم، وتفعلون كذا وكذا، لقلتم: كذب أبو هريرة.

وأمّا الحديث الذي يُرْوَىٰ عن حُذَيْفَةَ أنه صاحب السرّ الذي لا يعلمه غيره، فرواه البخاري عن إبراهيم النخعيّ، قال: ذهب علقمة إلى الشام، فلما دخل المسجد قال: «اللهم يسّر لي جليساً صالحاً، فجلس إلى أبي الدرداء، فقال أبو الدرداء: ممن أنت؟ قال: من أهل الكوفة. قال: أليس منكم - أو فيكم - الذي
١٣٩/٨ أجاره الله على لسان نبيه - يعني: من/ الشيطان - يعني: عماراً -؟ قال: قلت: بلى.
ص ٣٤٧ قال: أليس منكم - أو فيكم - صاحب السرّ الذي لا/ يعلمه غيره؟ قال: قلت: بلى.. الحديث[٣].

وذلك السرّ[٤] كان معرفته بأعيان ناس من المنافقين كانوا في غزوة تبوك، همّوا بأن يحلّوا حزام ناقة رسول الله ﷺ بالليل ليسقط، فأعلمه الله بهم، وكان حذيفة قريباً، فعرّفه بهم، وكان إذا مات الميّت المجهول حاله لا يُصلّي عليه عُمَر حتى يصلّي

= باب وكان أمر الله قدراً مقدوراً)؛ مسلم ٤/ ٢٢١٧ (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة).

(١) (س)، (ب): «أبي زيد وعمرو بن أخطب»، وهو خطأ. وترجمة أبي زيد عمرو بن أخطب - رضي الله عنه - في: الإصابة ٢/ ٥١٥؛ أسد الغابة ١٢٨/٦ - ١٢٩. وهو عمرو بن أخطب بن رفاعة الأنصاري الخزرجي أبو زيد، مشهور بكنيته، قال ابن الأثير: عاش مائة وعشرين سنة.

(٢) الحديث عن أبي زيد عمرو بن أخطب - رضي الله عنه - في: مسلم ٤/ ٢٢١٧ (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة).

(٣) الحديث مع اختلاف في الألفاظ - عن إبراهيم النخعي عن علقمة في: البخاري ٥/ ٢٨ (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -)، ٨/ ٦٢ (كتاب الاستئذان، باب من ألقي له وسادة)؛ سنن الترمذي ٥/ ٣٣٨ - ٣٣٩ (كتاب المناقب، باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) عن قتادة عن خيثمة بن أبي سبرة؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/ ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥٠ - ٤٥١.

(٤) (س)، (ن)، (م): «لكن ذكر السر».

عليه حذيفة، خشية أن يكون من المنافقين.

ومعرفة بعض الصحابة والصالحين ببعض المستقبلات لا تُوجب أن يكون عالماً بها كلها.

والغلاة الذين [كانوا][(١)] يدَّعُون علم عليّ بالمستقبلات مطلقاً، كذب ظاهر. فالعلم ببعضها ليس من خصائصه، والعلم بها كلها لم يحصل له ولا لغيره. ومما يبين لك[(٢)] أن علياً لم يكن يعرف المستقبلات أنه في ولايته وحروبه في زمن خلافته كان يظن أشياء كثيرة فيتبين له الأمر بخلاف ما/ ظن، ولو ظنّ أنه إذا قاتل معاوية ٨/ ١٤٠
وأصحابه يجري ما جرىٰ لم يقاتلهم، فإنه كان لو لم يقاتل أعزّ وانتصر[(٣)]، وكان أكثر الناس معه، وأكثر البلاد تحت ولايته، فلما قاتلهم ضعف أمره، حتىٰ صار معهم كثير من البلاد التي كانت في[(٤)] طاعته، مثل مصر واليمن، وكان الحجاز دولا.

ولو علم أنه إذا حكَّم الحكمين يحكمان بما حكما، لم يحكّمهما. ولو علم أن أحدهما يفعل بالآخر ما فعل حتىٰ يعزلاه، لم يولّ من يوافق علىٰ عزله، ولا من خذله الحكم الآخر[(٥)]، بل قد أشار عليه من أشار أن يقرّ معاوية علىٰ إمارته في ابتداء الأمر، حتىٰ يستقيم له الأمر. وكان هٰذا الرأي أحزم عند الذين ينصحونه ويحبونه.

ومعلوم أن النبي ﷺ ولّىٰ أبا سفيان ـ أبا معاوية ـ نجران[(٦)]، وكان والياً عليها حتىٰ مات النبي ﷺ.

وقد اتفق الناس علىٰ أن معاوية كان أحسن إسلاماً من أبيه، ولم يتهم أحدٌ من الصحابة والتابعين معاوية بنفاق، واختلفوا في أبيه.

والصدِّيق كان قد ولّىٰ أخاه ـ يزيد بن أبي سفيان ـ أحد الأمراء في فتح الشام، لما ولّىٰ خالداً وأبا عبيدة ويزيد بن أبي سفيان لما فتحوا الشام، بقي أميراً إلىٰ أن مات بالشام، وكان من خيار الصحابة، رجلاً صالحا/ أفضل من أخيه وأبيه، ليس هٰذا ٨/ ١٤١
هو يزيد بن معاوية الذي تولّىٰ بعد معاوية الخلافة، فإن ذاك ولد في خلافة عثمان،

---

(١) «كانوا»: ساقطة من (ن)، (م). (٢) (س)، (ن)، (م): «ذلك».
(٣) (م): «لو لم يقاتل أعز وأنصر»؛ (س): «لو لم يقاتل عز ونصر»؛ (ب): «لو لم يقاتل في عز ونصر». (٤) (م): «تحت».
(٥) انظر ما ذكره ابن العربي في كتابه «العواصم من القواصم» عن مسألة التحكيم وصحة ما وقع فيها، وانظر تعليقات أستاذي الأستاذ محب الدين الخطيب ـ رحمه الله ـ، ص ١٧١ ـ ١٨١.
(٦) (س)، (ن)، (م): «ولي أبا سفيان نجران، أبا معاوية».

لم يكن من الصحابة، ولكن سُمِّيَ(1) باسم عمّه، (٢ فطائفة من الجهَّال يظنون يزيد هـٰذا من الصحابة٢)، وبعض غلاتهم(3) يجعله من الأنبياء، كما أن آخرين يجعلونه كافراً أو مرتدًا، وكل ذلك باطل، بل هو خليفة من بني أُميَّة(4).

والحسين - رضي الله عنه - ولعن قاتله - قُتِل مظلوماً شهيداً في خلافته؛ بسبب خلافه(5)، لكنه هو لم يأمر بقتله، ولم يُظهر الرضا به، ولا انتصر ممن قتله. ورأس الحسين حُمِل إلىٰ قُدَّام عُبَيْد الله بن زياد، وهو الذي ضربه بالقضيب علىٰ ثناياه، وهو الذي ثبت في الصحيح(6).

٨/ ١٤٢ / وأمَّا حمله إلىٰ عند يزيد(7) فباطلٌ، وإسناده منقطع(8). وعمه يزيد الرجل الصالح هو من الصحابة، تُوفي في خلافة عمر، فلما مات ولَّىٰ معاوية مكان أخيه. وعمر من أعلم الناس بأحوال الرجال، وأحذقهم في السياسة، وأبعد الناس عن الهوىٰ، لم يُولِّ في خلافته أحداً من أقاربه، وإنَّما كان يختار للولاية من يراه أصلح لها، فلم يولِّ معاوية إلَّا وهو عنده ممن يصلح للإمارة. ثم لما تُوفِّي(9)، زاد عثمان في ولاية معاوية، حتىٰ جمع له الشام. وكانت الشام في خلافة عمر أربعة أرباع: فلسطين، ودمشق، وحمص، والأردن. ثم بعد ذلك فُصِلَت قِنَّسْرِين والعواصم من ربع حمص، ثم بعد هـٰذا عُمِّرَت حلب وخربت قِنَّسْرِين، وصارت العواصم دولاً بين المسلمين وأهل الكتاب.

وأقام معاوية نائباً عن عمر وعثمان عشرين سنة، ثم تولَّىٰ عشرين سنة، ورعيته شاكرون لسيرته وإحسانه، راضون به، حتىٰ أطاعوه في مثل قتال عليٍّ.

ومعلوم أنه خير من أبيه أبي سفيان، وكانت ولايته أحق بالجواز من ولاية أبيه،

---

(1) (م): «ولكن كان يسمَّىٰ». (٢-٢): ساقط من (م). (3) (م): «علمائهم».

(4) (ن)، (س)، (ب): «خليفة بني أمية وبني العباس»؛ (م): «خليفة من بني أمية وبني العباس». وفي هامش (س)، (ب) إشارة إلىٰ أن عبارة «وبني العباس» زيادة من النساخ والكلام يستقيم بدونها.

(5) (ن)، (س)، (ب): «خلافته».

(6) الأثر عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - في: البخاري ٥/ ٢٦ (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب الحسن والحسين - رضي الله عنهما)؛ سنن الترمذي ٥/ ٣٢٥ (كتاب المناقب، باب مناقب .. الحسن .. والحسين رضي الله عنهما)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ٢٦١؛ البداية والنهاية ٨/ ١٩٠.

(7) (م): «إلىٰ يزيد».

(8) قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٨/ ١٩٢: «وقد اختلف العلماء بعدها في رأس الحسين هل سيّره ابن زياد إلىٰ يزيد أم لا، علىٰ قولين، والأظهر منهما: أنه سيَّره إليه، وقد ورد في ذلك آثار كثيرة، فالله أعلم». وانظر: «البداية والنهاية» ٨/ ١٩١-١٩٨.

(9) (ن)، (م): «ثم لما تولَّىٰ عثمان». وفي (م) شطب علىٰ كلمة «عثمان».

فلا يُقال: إنه لم تكن تحل ولايته. ولو قُدِّرَ أن غيره كان/ أحق بالولاية منه، أو أنه ممن[1] يحصل به معونة لغيره ممن فيه ظلم، لكان الشر المدفوع بولايته أعظم من الشر الحاصل بولايته. ٨/ ١٤٣

وأين أخذ المال، وارتفاع بعض الرجال، من قتل الرجال الذين قُتِلُوا بصفِّين، ولم يكن في ذلك عزّ ولا ظفر؟!

فدلَّ هذا ـ وغيره ـ على أن الذين أشاروا على أمير المؤمنين كانوا حازمين. وعليٌّ إمامٌ مجتهد، لم يفعل إلَّا ما رآه مصلحة.

لكن المقصود: أنه لو كان يعلم الكوائن كان قد علم أن إقراره على الولاية أصلح له من حرب صفِّين، التي لم يحصل بها إلَّا زيادة الشرّ وتضاعفه، لم يحصل بها من المصلحة شيء، وكانت ولايته أكثر خيراً وأقل شرّاً من محاربته، وكل ما يظن في ولايته من الشرِّ، فقد كان في محاربته أعظم منه.

وهذا وأمثاله كثير مما يبيِّن جهل من يقول: إنه كان يعلم الأمور المستقبلة،/ بل الرافضة تدَّعي الأمور المتناقضة؛ يدَّعُون عليه علم الغيب، مع هذه الأمور المنافية لذلك، ويدَّعُون له من الشجاعة ما يزعمون معه أنه كان هو الذي ينصر النبي ﷺ في مغازيه، وهو الذي قام[2] الإسلام بسيفه في أول الأمر مع ضعف الإسلام. ظ ٣٤٧

ثم يذكرون من عجزه عن مقاومة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ مع ضعفه عندهم ـ بعد موت النبي ﷺ ما يناقض ذلك؛ فإنَّ/ أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ لم يكن له بعد موت النبي ﷺ مالٌ يستعطف به الناس، ولا كان له قبيلة عظيمة ينصرونه ولا مَوَالٍ، ولا دعا الناس إلى بيعته: لا برغبة ولا برهبة. وكان عليّ ـ رضي الله عنه ـ على دفعه أقدر منه على دفع الكفَّار الذين حاربوا النبي ﷺ بكثير، فلو كان[3] هو الذي دفع الكفَّار، ولو كان[4] مريداً لدفع أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ، لكان على ذلك أقدر، لكنهم يجمعون بين المتناقضَيْن! ٨/ ١٤٤

وكذلك في حربه لمعاوية قد قُهِر وعسكره أعظم، وتحت طاعته من هم أفضل وأكثر من الذين تحت طاعة معاوية، وهو ـ رضي الله عنه ـ لا ريب أنه كان يريد أن يقهر معاوية وعسكره، فلو كان هو الذي نصر النبي ﷺ، مع كثرة الكفَّار وضعف المسلمين وقلّتهم، لكان مع كثرة عسكره على عسكر معاوية، أقدر على قهر معاوية وجيشه منه على قهر الكفَّار الذين قاتلوا النبي ﷺ، فكيف يجمع بين تلك الشجاعة والقوة

---

(١) (م): «فإنه ممن».
(٢) (ب): «أقام».
(٣) (س)، (ن)، (م): «فلم كان»، وهو تحريف.
(٤) (ن)، (س)، (ب): «وكان».

وبين هـٰذا العجز والضعف إلَّا من هو جاهل متناقض؟!

بل هـٰذا يدلُّ علىٰ أن النصر كان لرسول الله ﷺ، وأن الله أيَّده بنصره وبالمؤمنين كلهم، وعليّ وغيره من المؤمنين الذين أيَّده الله بهم، وكان تأييده بأبي بكر وعمر أعظم من تأييده بغيرهما من وجوه كثيرة.

٨/ ١٤٥ / ومما يبيّن أن عليّاً لم يكن يعلم المستقبل أنه نَدِم علىٰ أشياء مما فعلها، وكان يقول:

لقد عجزت عجزة لا أعتذر سوف أكيس بعدها وأستمر
وأجمع الرأي الشتيت المنتشر

وكان يقول ليالي صفّين: يا حسن يا حسن، ما ظنّ أبوك أن الأمر يبلغ هـٰذا! لله درّ مقامٍ قامه سعد بن مالك وعبد الله بن عمر، إن كان بِرًّا إنّ أجره لعظيم، وإن كان إثماً إن خطره ليسير. وهـٰذا رواه المصنّفون.

وتواتر عنه أنه كان يتضجر ويتململ من اختلاف رعيته عليه، وأنه ما كان يظن أن الأمر يبلغ ما بلغ. وكان الحسن رأيه ترك القتال. وقد جاء النص الصحيح بتصويب الحسن.

وفي البخاري عن أبي بكر[(١)] - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «**إن ابني هذا سيد، وإن الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**»[(٢)]، فمدح الحسن علىٰ الإصلاح بين الطائفتين.

وسائر الأحاديث الصحيحة تدلُّ علىٰ أن القعود عن القتال والإمساك عن الفتنة كان أحب إلىٰ الله ورسوله. وهـٰذا قول أئمة السُّنَّة، وأكثر أئمة الإسلام. وهـٰذا ظاهرٌ في الاعتبار؛ فإنَّ محبة الله ورسوله للعمل بظهور ثمرته، فما كان أنفع

٨/ ١٤٦ للمسلمين في دينهم ودنياهم كان أحبّ إلىٰ الله/ ورسوله. وقد دلَّ الواقع علىٰ أن رأي الحسن كان أنفع للمسلمين لِمَا ظهر من العاقبة في هـٰذا و[في] هـٰذا[(٣)].

وفي صحيح البخاري أن النبي ﷺ كان يقول للحسن وأُسامة: «**اللهم إنّي أحبهما فأحبهما، وأحب من يحبهما**»[(٤)].

وكلاهما كان يكره الدخول في القتال. أمَّا أُسامة فإنه اعتزل القتال، فطلبه عليّ

(١) عبارة «عن أبي بكر»: ساقطة من (س)، (ب). (٢) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٣٥).
(٣) (ن)، (م): «وفي هـٰذا وهـٰذا». (٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٥٤٨).

ومعاوية، فلم يقاتل مع واحدٍ من هـٰؤلاء. كما اعتزل أكثر فضلاء الصحابة - رضي الله عنهم -، مثل: سعد بن أبي وقاص، وابن عمر، ومحمد بن مَسْلَمة، وزيد بن ثابت، وأبي هريرة، وعمران بن حُصَيْن، وأبي بَكْرَة، وغيرهم.

وكان ما فعله الحسن أفضل عند الله مما فعله الحسين؛ فإنه وأخاه سيدا شباب أهل الجنة، فقُتِلَ الحسين شهيداً مظلوماً. وصار الناس في قتله ثلاثة أحزاب:

حزب يرون أنه قُتِل بحقّ، ويحتجُّون بما في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرّق بين جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائناً من كان**»(١). قالوا: وهو جاء والناس على رجلٍ واحدٍ، فأراد أن يُفرِّقَ جماعتهم.

وحزب يرون أن الذين قاتلوه كفَّار، بل يرون أن من لم يعتقد إمامته كافرٌ.

/ والحزب الثالث - **وهم أهل السنَّة والجماعة - يرون أنَّهُ قُتِلَ مظلوماً شهيدا**، والحديث ١٤٧/٨
المذكور لا يتناوله بوجهٍ، فإنه - ﷺ - لَمَّا بعث ابن عمه عَقِيلاً إلى الكوفة فبلغه أنه قُتِلَ بعد أن بايعه طائفة، فطلب(٢) الرجوع إلى بلده، فخرج إليه السريّة التي قتلته، فطلب منهم أن يذهبوا به/ إلى يزيد، أو يتركوه يرجع إلى مدينته، أو يتركوه يذهب ص ٣٤٨
إلى الثغر للجهاد، فامتنعوا من هـٰذا وهـٰذا، وطلبوا أن يستأسر لهم ليأخذوه أسيراً.

ومعلوم - باتفاق المسلمين - أن هـٰذا لم يكن واجباً عليه، وأنه كان يجب تمكينه مما طلب، فقاتلوه ظالمين له، ولم يكن حينئذٍ مريداً لتفريق الجماعة، ولا طالباً للخلافة، ولا قاتل على طلب خلافة، بل قاتل دفعاً عن نفسه لمن صال عليه وطلب أسره.

وظهر بطلان قول الحزب الأول.

وأمَّا الحزب الثاني: فبطلان قوله يُعرَف من وجوه كثيرة: من أظهرها: أن عليّاً لم يكفّر أحداً ممن قاتله، حتى ولا الخوارج، ولا سبى ذرية أحد منهم، ولا غنم ماله، ولا حكم في أحدٍ ممن قاتله بحكم المرتدّين، كما حكم أبو بكر وسائر الصحابة في بني حنيفة وأمثالهم من المرتدّين، بل عليّ كان يترضَّى(٣) عن طلحة والزبير وغيرهما ممن قاتله، ويحكم فيهم وفي أصحاب معاوية ممن قاتله، بحكم المسلمين.

وقد ثبت بالنقل الصحيح، أن مناديه نادى يوم الجمل: «لا يُتبع مدبر، / ولا ١٤٨/٨
يُجْهَز على جريح، ولا يُغنَم مال»(٤). وهـٰذا مما أنكرته الخوارج عليه، حتى ناظرهم

(١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى(١/ ٣٤٩).
(٢) (س)، (ب): «طائفة فبلغ فطلب»، وهو خطأ.
(٣) (س)، (ب): «بل كان يترضّى».
(٤) انظر: البداية والنهاية ٧/ ٢٤٥.

ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في ذلك، كما ذُكِرَ ذلك في موضعه.

واستفاضت الآثار[١] عنه أنه كان يقول عن قتلىٰ عسكر معاوية: إنهم جميعاً مسلمون، ليسوا كفَّاراً ولا منافقين، كما قد ذكر في غير هـٰذا الموضع. وكذلك عمَّار وغيره من الصحابة.

وكانت هـٰذه الأحزاب الثلاثة بالعراق، [وكان بالعراق أيضاً][٢] طائفة ناصبة من شيعة عثمان تبغض عليّاً والحسين، وطائفة[٣] من شيعة عليٍّ تبغض عثمان وأقاربه.

وقد ثبت في صحيح مسلم عن أسماء عن النبي ﷺ أنه قال: «**سيكون في ثقيف كذَّاب ومبير**»[٤]. فكان الكذَّاب الذي فيها هو المختار بن عُبَيْد، وكان الحجَّاج هو المبير، وكان هـٰذا يتشيع لعثمان ويبغض شيعة عليٍّ، وكان الكذَّاب يتشيع لعليٍّ، حتىٰ قاتل عُبَيْد الله بن زياد وقتله، ثم ادَّعىٰ أن جبريل يأتيه، فظهركذبه.

وانقسم الناس بسبب هـٰذا يوم[٥] عاشوراء ـ الذي قُتِلَ فيه الحسين ـ إلىٰ
٨/ ١٤٩ قسمين: فالشيعة اتخذته يوم مأتم وحزنٍ يُفْعَل فيه من المنكرات ما/ لا يفعله إلَّا من هو من أجهل الناس وأضلّهم، وقوم اتخذوه[٦] بمنزلة العيد، فصاروا يوسِّعُون فيه[٧] النفقات والأطعمة واللباس، ورووا فيه أحاديث موضوعة، كقوله: «من وسَّع علىٰ أهله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته». وهـٰذا الحديث كذب علىٰ النبي ﷺ[٨]. قال حرب الكرمانيّ: سُئِل أحمد بن حنبل عن هـٰذا الحديث، فقال: لا أصل له. والمعروف عند أهل الحديث أنه يرويه سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشرعن أبيه أنه قال: بلغنا أنه من وسَّع علىٰ أهله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته. قال ابن عيينة: جرّبناه من ستين سنة فوجدناه صحيحاً.

قلت: ومحمد بن المنتشر هـٰذا، من فضلاءالكوفيين، لكن لم يكن يَذكر ممن سمعه ولا عمَّن بَلَغه[٩]. ولا ريب أن هـٰذا أظهره بعض المتعصبين علىٰ الحسين، ليتخذ يوم قتله عيداً، فشاع هـٰذا عند الجهَّال المنتسبين إلىٰ السُّنَّة، حتىٰ رُوي في حديث: أن يوم عاشوراء جرىٰ كذا وجرىٰ كذا، حتىٰ جعلوا أكثر حوادث الأنبياء

---

(١) (م): «الأخبار». (٢) العبارة بين المعقوفتين ساقطة من جميع النسخ، وأثبتها ليستقيم الكلام.
(٣) (م): «وفاطمة»، وهو تحريف. (٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ(١/ ٣٨٨).
(٥) (ب): «في يوم». (٦) (س)، (ب): «اتخذته». (٧) «فيه»: ساقطة من (س)، (ب).
(٨) سبق الكلام علىٰ هـٰذا الحديث فيما سبق (٤/ ٨٥).
(٩) (ن)، (س): «ولا ممن بلغه»؛ (م): «وإلىٰ من بلغه».

كانت يوم عاشوراء، مثل مجيء قميص يوسف إلىٰ يعقوب وردّ بصره، وعافية أيوب، وفداء الذبيح، وأمثال هـٰذا. وهـٰذا الحديث كذبٌ موضوع، وقد ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات»[(١)] وإن كان قد رواه هو في كتاب «النور في/ فضائل الأيام والشهور»[(٢)]، وذكر عن ابن ناصر شيخه أنه قال: حديث صحيح وإسناده علىٰ شرط الصحيح، فالصواب ما ذكره في «الموضوعات» وهو آخر الأمرين منه. ٨/ ١٥٠

وابن ناصر راج عليه ظهور حال رجاله، وإلّا فالحديث مخالف للشرع والعقل، لم يروه أحد من أهل العلم المعروفين في شيء من الكتب، وإنّما دُلِّسَ علىٰ بعض الشيوخ المتأخرين.

كما جرىٰ مثل ذلك في أحاديث[(٣)] أُخَر، حتىٰ في أحاديث نسبت إلىٰ مسند أحمد وليست منه. مثل حديث رواه عبد القادر بن يوسف، عن ابن المذهّب، عن القطيعي، عن عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله بن المثنىٰ[(٤)]، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«القرآن كلام الله غير مخلوق، منه بدأ، وإليه يعود»**، وهـٰذا القول صحيح متواتر عن السلف أنهم قالوا ذلك، لكن رواية هـٰذا اللفظ عن النبي ﷺ كذبٌ، وعزوه إلىٰ المسند لأحمد كذبٌ ظاهرٌ[(٥)]، فإن مسنده موجود، وليس هـٰذا فيه.

٨/ ١٥١ / وأحمد إمام أهل السُّنَّة في زمن المحنة، وقد جرىٰ له في مسألة القرآن ما اشتهر في الآفاق، وكان يحتج لأنّ[(٦)] القرآن كلام الله غير مخلوق بحجج كثيرة معروفة عنه، ولم يذكر هـٰذا الحديث قط، ولا احتج به، فكيف يكون هـٰذا الحديث عنده ولا يحتج به؟! وهـٰذا الحديث إنّما عُرِف عن هـٰذا الشيخ، وكان بعض من قرأ عليه دسَّه في جزء فقرأه عليه مع غيره، فراج ذلك علىٰ من لم يكن له معرفة.

وكذلك حديث عاشوراء، والذي صح في فضله هو صومه، وأنه يكفِّر سَنَةً،

---

(١) انظر: «الموضوعات» ٢/ ١٩٩ ـ ٢٠٤.

(٢) ذكره ابن رجب في «الذيل علىٰ طبقات الحنابلة» ١/ ٤٢٠ وقال عنه: «مجلد».

(٣) (م): «أكاذيب». (٤) (م): «عن أبيه ابن المثنىٰ».

(٥) لم أجد هـٰذا الحديث، وهناك أحاديث موضوعة كثيرة مقاربة في اللفظ والمعنىٰ عن عدد من الصحابة ذكر بعضها السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» ١/ ٤ ـ ٧ منها.. عن أبي الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: من قال: القرآن مخلوق فقد كفر، ومنها عن أنس مرفوعاً: كل ما في السمـٰوات والأرض وما بينهما فهو مخلوق غير الله والقرآن، وذلك أنه كلامه منه بدأ وإليه يعود وسيجيء أقوام.. إلخ. وذكر هـٰذه الأحاديث أيضاً: ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» ١/ ١٣٤ ـ ١٣٥، وعلي القاري في «الأسرار المرفوعة»، ص ٥٧، ٢٥٩. وانظر قوله (ص٤٧٩): «قال (الخليلي في كتاب الإرشاد): وهذا مثل إجماع الصحابة والتابعين وجميع أهل السنة علىٰ أن القرآن كلام الله منزلٌ غير مخلوق، وليس هـٰذا اللفظ حديثه عليه الصلاة والسلام».

(٦) (م): «أن».

ظ ٢٤٨ وأنَّ الله نجَّىٰ/ فيه موسىٰ من الغرق، وقد بسطنا الكلام عليه في موضع آخر، وبيَّنَّا أن كل ما يُفْعَل فيه سوىٰ الصوم بدعة مكروهة، لم يستحبها[١] أحد من الأئمة، مثل الاكتحال والخضاب وطبخ الحبوب وأكل لحم الأضحية والتوسيع في النفقة وغير ذلك، وأصل هٰذا من ابتداع قتلة الحسين ونحوهم[٢].

وأقبح من ذلك وأعظم: ما تفعله الرافضة من اتخاذه مأتماً يُقْرأ فيه المصرع، وينشد فيه قصائد النياحة، ويعطِّشُون فيه أنفسهم، ويلطمون فيه[٣] الخدود، ويشقُّون الجيوب، ويَدْعُون فيه بدعوىٰ الجاهلية.

٨/ ١٥٢ / وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: **«ليس منّا من ضربَ الخدود وشقَّ الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية»**[٤].

وهٰذا مع حدثان العهد بالمصيبة، فكيف[٥] إذا كانت بعد ستمائة ونحو سبعين سنة؟! وقد قُتِل من هو أفضل من الحسين، ولم يجعل المسلمون ذلك اليوم مأتماً.

وفي مسند أحمد عن[٦] فاطمة بنت الحسين، وكانت قد شهدت قتله، عن النبي ﷺ أنه قال: **«ما من مسلم يُصَاب بمصيبة، فيذكر مصيبته وإن قدمت، فيحدث لها استرجاعاً إلا أعطاه الله من الأجر مثل أجره يوم أصيب بها»**[٧].

فهٰذا يبيّن أنَّ السُّنَّةَ في المصيبة إذا ذُكِرَت، وإن تقادم عهدها، أن يسترجع[٨]، كما جاء بذلك الكتاب والسُّنَّة.

قال تعالىٰ: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٥٥ ـ ١٥٧].

وأقبح من ذلك: نتف النعجة تشبيهاً لها بعائشة، والطعن في الجبس الذي في جوفه سمن تشبيهاً له بعمر، وقول القائل: يا ثارات أبي لؤلؤة! إلىٰ غير ذلك من منكرات الرافضة، فإنه يطول وصفها.

٨/ ١٥٣ / والمقصود هنا: أن ما أحدثوه من البدع فهو منكر، وما أحدثه من يقابل بالبدعة البدعة، وينسب إلىٰ السُّنَّة، هو أيضاً منكر مبتدع. والسُّنَّة ما سنَّه رسول الله

---

(١) (م): «لم يبحها».
(٢) لابن تيمية رسالة أجاب فيها علىٰ سؤال عما يفعله الناس في يوم عاشوراء من البدع، نشرت في فتاوىٰ الرياض، جـ٢٥، ص ٢٩٩ ـ ٣١٧. (٣) «فيه»: زيادة في (ن).
(٤) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٣). (٥) (ن)، (س)، (ب): «فتكون»، وهو تحريف.
(٦) (ن)، (م): «أن»، وهو تحريف. (٧) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ١٧٣).
(٨) (ن)، (س): «في المصيبة الاسترجاع إذا ذكرت وإن تقادم عهدها».

ﷺ، وهي بريّة من كل بدعة، فما يُفعَل يوم عاشوراء من اتخاذه عيداً، بدعة أصلها من بدع النَّواصب، وما يُفعَل من اتخاذه مأتماً بدعة أشنع منها، وهي من البدع المعروفة في الروافض، وقد بسطنا هٰذه الأمور[١].

قول الرافضي: السادس: إن عليًا رضي الله عنه كان مستجاب الدعاء

فصل

قال الرافضي[٢]: «**السادس**: أنه كان مستجاب الدعاء[٣]. دعا علىٰ بُسْر بن أرطأة[٤] بأن يسلبه الله عز وجل عقله فخُولِط فيه، ودعا علىٰ العَيْزَار[٥] بالعمىٰ فعمي، ودعا علىٰ أنس[٦] لما/ كتم شهادته بالبَرَص فأصابه، وعلىٰ زيد بن أرقم بالعمىٰ فعمي[٧]». ٨/ ١٥٤

التعليق عليه

والجواب: أنَّ هٰذا موجود في الصحابة أكثر منه، وممن بعد الصحابة، ما دام في الأرض مؤمن. وكان سعد بن أبي وقاص لا تخطئ له دعوة. وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**اللهم سدد رميته وأجب دعوته**»[٨]. وفي صحيح مسلم: أن عمر لما أرسل إلىٰ الكوفة من يسأل عن سعد، فكان الناس يثنون خيراً، حتىٰ سُئِل عنه رجل من بني عبس فقال: أما إذ أنشدتمونا سعداً، فكان لا يخرج في السريَّة، ولا يعدل في الرعيَّة، ولا يقسم بالسويَّة. فقال سعد: «اللهم إن كان كاذباً، قام رياء وسمعة، فأطل عمره، وعظِّم فقره، وعرضه للفتن»، فكان يرىٰ وهو شيخ كبير، تدلَّىٰ حاجباه من الكبر، يتعرض للجواري يغمزهن في الطرقات، ويقول: «شيخ كبير مفتون أصابتني دعوة سعد»[٩].

---

(١) (س)، (ب): «الأمور وبالله المستعان».

(٢) في (ك) ص ١٨٨ (م)ـ ١٨٩ (م). (٣) (م): «الدعوة».

(٤) (س)، (ن)، (م)، (ك): «بشر بن أرطاه». والمثبت من (ب)، وهو الصواب. وهو: عمير بن عويمر ابن عمران. ترجمته في: الإصابة ١/ ١٥٢ وقال: «بسر بن أرطاة أو ابن أبي أرطاة. قال ابن حبان: من قال: ابن أبي أرطاة فقد وهم»؛ طبقات ابن سعد ٧/ ٤٠٩؛ تهذيب التهذيب ١/ ٤٣٥ـ ٤٣٦؛ الأعلام ٢/ ٢٣ (ووفاته فيه: سنة ٢٣هـ).

(٥) (ك): «الغيزار»، وهو تحريف. وهو: العيزار بن الأخنس، ذكره الطبري في تاريخه ٥/ ٨٩ (ط. المعارف). (٦) (ك): «أنس بن مالك».

(٧) (ك): «فعمىٰ، ودعا علىٰ حسَّان بن ثابت بعمىٰ قلبه بعدما كان قد عمىٰ، وكان في زقاق مكة بلا عصا، فلما دعا لم يَعُد (في الأصل: لم يجد) يهتدي طريقا».

(٨) الحديث بهٰذا اللفظ عن سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ في: المستدرك ٣/ ٥٠٠. وقال الحاكم: «هٰذا حديث تفرَّد به يحيىٰ بن هاني بن خالد الشجري، وهو شيخ ثقة من أهل المدينة». ووافقه الذهبي.

(٩) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن جابر بن سمرة ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ١/ ١٤٧ (كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها)؛ مسلم ١/ ٣٣٤ـ ٣٣٥ (كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر)؛ سنن النسائي ٢/ ١٣٥ (كتاب الافتتاح، باب الركود في الركعتين الأولين)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٢٦٤.

١٥٥/٨ / وكذلك سعيد بن زيد، كان مُستجاب الدعوة. فروىٰ حمَّاد بن زيد، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، أن أروىٰ بنت أوس استَعْدَت مروان علىٰ سعيد، وقالت: «سرق من أرضي ما أدخله في أرضه»، فقال سعيد: «اللهم إن كانت كاذبة فأذهب بصرها، واقتلها في أرضها»، فذهب بصرها، وماتت في أرضها[١].

منهاج ٥٨٧/٤ والبراء بن مالك كان يقسم علىٰ الله فيبرّ قسمه، كما في الصحيح: «**إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبرّه، منهم البراء بن مالك**»[٢].

والعلاء بن الحضرمي، نائب رسول الله ﷺ، ثم نائب أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ علىٰ البحرين، مشهور بإجابة الدعاء. روىٰ ابن أبي الدنيا بإسناده، قال سهم بن منجاب: غزونا مع العلاء بن الحضرمي دَارِين[٣]، فدعا بثلاث دعوات، فاستجاب الله له فيهن كلهن. قال: سرنا معه، ونزلنا منزلاً، وطلبنا الوضوء، فلم نقدر عليه، فقام فصلَّىٰ ركعتين، ثم دعا الله، فقال: اللهم يا عليم يا حكيم، يا عليّ يا عظيم، إنَّا
١٥٦/٨ عبيدك، وفي سبيلك نقاتل عدوّك، فاسقنا غَيْثاً نشرب منه/ ونتوضأ من الإحداث، وإذا تركناه فلا تجعل فيه نصيباً لأحدٍ غيرنا. قال: فما جاوزنا غيرَ بعيد، فإذا نحن ببئرٍ من ماء السماء تتدفق. قال: فنزلنا فروينا[٤]، وملأت إداوتي[٥] ثم تركتها وقلت: لأنظرن هل استجيب له؟ فسرنا ميلاً أو نحوه، فقلت لأصحابي: إني نسيت إداوتي[٦]، فجئت إلىٰ ذلك المكان، فكأنَّما لم يكن فيه ماء قط، فأخذت إداوتي[٦]، فلما أتينا دارين، وبيننا وبينهم البحر، فدعا الله فقال: اللهم يا عليم يا حكيم، يا عليّ يا عظيم، إنَّا عبيدك، وفي سبيلك نقاتل عدوّك، فاجعل لنا سبيلاً إلىٰ عدوّك. ثم اقتحم بنا[٧] البحر، فوالله ما ابتلت سروجنا، ثم خرجنا إليهم، فلما رجعنا، اشتكىٰ البطن فمات، فلم نجد ماءً نغسّله، فلففناه في ثيابه، فدفناه، فلما سرنا غير بعيد إذا نحن بماءٍ كثير، فقال بعضهم لبعض: ارجعوا نستخرجه فنغسّله، فرجعنا فخفي علينا قبره، فلم نقدر عليه. فقال رجل من القوم: إنِّي سمعته يدعو الله

---

(١) الحديث عن سعيد بن زيد ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ٣/ ١٢٣٠ ـ ١٢٣١ (كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها). وجاء الحديث مختصراً في: المسند (ط. المعارف) الأرقام: ١٦٤٠، ١٦٤٩.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ١٣٣).

(٣) قال ياقوت في «معجم البلدان»: «دَارِينُ فُرْضة بالبحرين يجلب إليها المسك من الهند، والنسبة إليها: داري. . وفي كتاب «سيف» أن المسلمين اقتحموا إلىٰ دارين البحر مع العلاء الحضرمي فأجازوا ذلك الخليج بإذن الله. . وإن ما بين الساحل ودارين مسيرة يوم وليلة لسفر البحر في بعض الحالات».

(٤) (س)، (ن)، (م): «فتروينا».

(٥) (م): «إداوينا»؛ (س)، (ب): «أدواتي»، وهو تحريف.

(٦) (س)، (ب): «أدواتي».

(٧) (س)، (ب): «معنا».

يقول: اللهم يا عليم يا حكيم، يا عليّ يا عظيم، اخف حفرتي، ولا تطلع على عورتي أحداً، فرجعنا، وتركناه[١].

وقد كان عمر دعا بدعوات أُجيب فيها. من ذلك: أنه لما نازعه بلال وطائفة معه في القسمة ـ قسمة الأرض ـ فقال: «اللهم اكفني بلالاً وذويه»، فما حال الحول ومنهم عين تطرف[٢]. / وقال: «اللهم قد[٣] كبرت سنّي، وانتشرت رعيتي، ٨/ ١٥٧
فاقبضني إليك غير مفتون ولا مضيّع»، فمات من عامه[٤].

ومثل هٰذا كثير جدًّا. وقد صنَّف ابن أبي الدنيا في «مجابي الدعوة» كتاباً[٥]، مع أن هٰذه القصص المذكورة عن عليّ لم يذكر لها إسناداً، فتتوقف على معرفة الصحة، مع أن فيها ما هو كذبٌ لا ريب فيه، كدعائه على أنس بالبَرَص، ودعائه على زيد بن أرقم بالعمى.

فصل

تابع كلام الرافضي: السابع: أن عليًا ﷺ كان مستجاب الدعوة.

قال الرافضي[٦]: «**السابع**: أنه لما توجّه إلى صفّين لحق أصحابه عَطَشٌ شديد، فعَدَل بهم قليلاً، فلاح لهم دير، فصاحوا بساكنه، فسألوه عن الماء، فقال: بيني وبينه أكثر من فرسخين، ولولا أنّي أوتى ما يكفيني[٧] كل شهر على التقتير لتلفت عطشاً، / فأشار أمير المؤمنين إلى مكان قريب من الدير، وأمر بكشفه، فوجدوا صخرة عظيمة، فعجزوا عن إزالتها، فقلعها وحده، ثم شربوا الماء، فنزل إليهم[٨] ٨/ ١٥٨
الراهب، فقال[٩]: أنت نبيٌّ مرسل أو مَلَكٌ مقرَّبٌ؟ فقال[١٠]: لا، ولكني وصيّ رسول الله ﷺ، فأسلم على يده[١١]، وقال: إنَّ هٰذا الدير بُنيَ على طالب هٰذه[١٢] الصخرة، ومخرج الماء من تحتها، وقد مضى جماعة[١٣] قبلي لم

(١) ذكر هٰذا الخبر ابن الجوزي في «صفة الصفوة» ١/ ٢٩٠ (ط. حيدر آباد، ١٣٥٥هـ).
(٢) سبق هٰذا الخبر فيما مضى (٣/ ٥٢٣). (٣) «قد»: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) ذكر هٰذا الخبر ابن الجوزي في «تاريخ عمر بن الخطاب» ص ١٨٠ عن سعيد بن المسيب، وزاد: «وفي رواية: فما انسلخ ذو الحجة حتى طعن فمات».
(٥) هو أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن أبي الدنيا القرشي الأموي البغدادي محدث، له مصنفات كثيرة في الوعظ والأخلاق والزهد، ولد سنة ٢٠٨ وتوفي سنة ٢٨١هـ. انظر ترجمته في: فوات الوفيات ١/ ٤٩٤ ـ ٤٩٥؛ تهذيب التهذيب ٦/ ١٢ ـ ١٣؛ معجم المؤلفين ٦/ ١٣١؛ الأعلام ٤/ ٢٦٠. وتوجد من كتاب «مجابو الدعوة» نسخة خطية في مكتبة كوبريلي بتركيا رقم ١٥٨٤، وتوجد منها مصورة في معهد المخطوطات بالجامعة العربية بالقاهرة (تصوف وآداب شرعية رقم ٤٥٤).
(٦) في (ك) ص ١٨٨ (م) ـ ١٨٩ (م). (٧) (م): «أوتي بما يكفيني»؛ (ك): «أوتي بماءٍ يكفيني».
(٨) (ك): «إليه». (٩) (م): «وقال»؛ (ك): «فقال له».
(١٠) (ك): «أنت مَلَك مقرّب أونبي مرسل؟ قال». (١١) (م): «يديه».
(١٢) (ك): «على طالب قالع هذه». (١٣) (س)، (ب): «وقد مضى من تحتها جماعة».

يدركوه. وكان الراهب من جملة من استشهد معه، ونظم القصة[1] السيد الحميري في قصيدته[2]».

الرد عليه
والجواب: أنَّ هـٰذا من جنس أمثاله من الأكاذيب التي يظنها[3] الجهَّال من أعظم مناقب عليّ، وليست كذلك. بل الذي وضع هـٰذه كان جاهلاً بفضل عليّ، وبما يستحقه من المدائح؛ فإنَّ الذي فيه من المنقبة أنه أشار إلىٰ صخرةٍ فوجدوا تحتها الماء، وأنه قلعها. ومثل هـٰذا يجري لخلقٍ كثير، عليّ - رضي الله عنه -[4] أفضل منهم، بل في
٨/ ١٥٩ المحبّين لأبي بكر/ وعمر وعثمان من يجري لهم أضعاف هـٰذا، وأفضل من هـٰذا وهـٰذا، وإن كان إذا جرىٰ علىٰ يد بعض الصالحين كان نعمة من الله وكرامة له، فقد يقع مثل ذلك لمن ليس من الصالحين كثيراً.

وأمَّا سائر ما فيها، مثل قوله: «إن هـٰذا الدير بني علىٰ طالب هـٰذه الصخرة، ومخرج الماء من تحتها». فليس هـٰذا من دين المسلمين، وإنَّما تُبْنَىٰ الكنائس والدّيارات والصوامع علىٰ أسماء المقتدية بسير النصارىٰ، فأمَّا المسلمون فلا يبنون معابدهم - وهي المساجد التي أَذِنَ الله أن تُرْفَعَ ويُذْكَر فيها اسمُه - إلَّا علىٰ اسم الله، لا علىٰ اسم مخلوق.

وقول[5] الراهب: «أنت نبي مرسل أو مَلَك مقرّب»؛ يدل علىٰ جهله، وأنه من أضلّ الخلق؛ فإن الملائكة لا تشرب الماء، ولا تحتاج [إلىٰ][6] أن تستخرجه من تحت صخرةٍ. ومحمد ﷺ لا نبي بعده، ومعلوم أن هـٰذا الراهب قد سمع بخبر المسلمين الذين فتحوا تلك المواضع، فإنْ كان يجوّز أن يُبعث رسول بعد المسيح، فمحمد هو الرسول، ومعجزاته ظاهرة باطنة، فإن صدّقه فقد علم أنه لا نبيّ بعده، وإن لم يصدّقه فكيف يعتقد في غيره أنه نبيّ مرسل بمجرد دلالته علىٰ ماءٍ تحت صخرة، أو لكون الدير بني علىٰ اسمه، وهم يبنون الديارات علىٰ أسماء خلق كثير ليسوا من الملائكة ولا الرسل؟!

٨/ ١٦٠ وما فيه من قول عليّ: «ولكني وصيّ رسول الله »/ ؛ هو مما يبين أنه كذب علىٰ عليٍّ، وأنَّ عليّاً لم يدع هـٰذا قط لا في خلافة الثلاثة ولا ليالي صفّين. وقد كانت له مع منازعيه مناظرات ومقامات ما ادَّعىٰ هـٰذا قط، ولا ادَّعاه أحدله. وقد حكّم

(١) (ن)، (س)، (ب): «القضية».
(٢) (ك): «الحميري - رحمه الله تعالىٰ - في قصيدته المذهّبة».
(٣) (س)، (ن)، (م): «يطلبها».
(٤) (س)، (ب): «عنهم».
(٥) (س)، (ب): «فقول».
(٦) «إلىٰ»: ليست في (ن).

الحكمين، وأرسل ابن عباس لمناظرة الخوارج، فذكروا فضائله وسوابقه ومناقبه، ولم يذكر أحد منهم قط أنه وصيّ رسول الله ﷺ.

ومعلوم أنَّ هٰذا مما تتوفر الهمم والدواعي علىٰ نقله، بدون هٰذه الأسباب الموجبة لنقله لو كان حقًّا، فكيف مع هٰذه الأسباب؟!

فلمَّا رووا فضائله ومناقبه، كقوله عليه السلام: «**لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله، [ويحبه الله ورسوله]**»(١). وكقوله عام تبوك: «**ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي**»(٢). وقوله: «**أنت مني وأنا منك**»(٣)، وغير ذلك من فضائله، ولم يرووا هٰذا مع مسيس الحاجة إلىٰ ذكره [ولا ادَّعاه عليّ قط مع مسيس الحاجة إلىٰ ذكره](٤) ـ/ عُلِمَ أنَّه من جملة ما افتراه الكذَّابون. ظ ٣٤٩

فصل

الثامن: كلام الرافضي: على قتل عليّ رضي الله عنه لكفار الجن ٨/ ١٦١

قال الرافضي(٥): «**الثامن**: ما رواه الجمهور: أن النبي ﷺ لما خرج إلىٰ بني المصطلق، حيث خرجوا عن/ الطريق(٦)، وأدركه الليل، بقرب(٧) وادٍ وعر، فهبط جبريل وأخبره أنَّ(٨) طائفة من كفَّار الجن قد استبطنوا الوادي يريدون كيده وإيقاع الشر بأصحابه، فدعا بعليّ وعوَّذه، وأمره(٩) بنزول الوادي، فقتلهم».

الرد عليه

والجواب: أنْ يُقَالَ: أولاً: عليّ أجلّ قدراً من هٰذا، وإهلاك الجن موجود لمن هو دون عليّ، لكن هٰذا الحديث من الأحاديث المكذوبة علىٰ رسول الله ﷺ وعلىٰ عليّ عند أهل المعرفة بالحديث، ولم يجر في غزوة بني المصطلق شيء من هٰذا.

وقوله: «إنَّ هٰذا رواه الجمهور»؛ إن أُريد بذلك أنه مروي بإسناد ثابت، أو في كتاب يُعتمَد علىٰ مجرد نقله، أو صححه من يرجع إلىٰ تصحيحه ـ فليس كذلك. وإن أراد [أن](١٠) جمهور العلماء رووه، فهٰذا كذب. وإن أراد أنه رواه من لا يقوم بروايته حجَّة، فهٰذا لا يفيد.

ومن هٰذا الجنس ما يُروىٰ أنه قاتل الجن في بئر ذات العلم، وهو حديث

---

(١) «ويحبه الله ورسوله»: ساقطة من (ن). وتقدّم الحديث من قبل(٣/ ٢١).
(٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ(١/ ٣١٣). وأوله هناك: «وأنت مني بمنزلة. .»، (١/ ٣١٣).
(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ(٢/ ٥٤٥).
(٤) ما بين المعقوفتين في (م) فقط.
(٥) في (ك) ص ١٨٩ (م).
(٦) (ك): «جُنِّب عن الطريق».
(٧) (ك): «الليل فنزل بقرب».
(٨) (ك): «جبرئيل عليه السلام آخر الليل وأخبر النبي صلىٰ الله عليه وآله أن».
(٩) (ن)، (س): «وأمرهم»؛ (م): «فأمرهم»؛ (ك): «وأمر».
(١٠) «أن»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

موضوع عند أهل المعرفة.

٨/ ١٦٢ / وعليّ أجلّ قدراً من أن تثبت الجن لقتاله، ولم يقاتل أحدٌ من الإنس الجن، بل كان [الجن][(١)] المؤمنون يقاتلون الجن الكفار.

وكان من أهل العلم أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسي - رحمه الله -، سأله بعض الشيعة عن قتال عليّ[(٢)] الجنَّ، فقال: أنتم معشر الشيعة ليس لكم عقل، أيما أفضل عندكم: عمر أو عليّ؟ فقالوا: بل عليّ. فقال: إذا كان الجمهور يروون عن النبي ﷺ أنه قال لعمر: «**ما رآك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجّا غير فجّك**»[(٣)]. فإذا كان الشيطان يهرب من عمر، فكيف يقاتل عليّاً؟!

وأيضاً، فدفع الجن والشياطين وإهلاكهم موجود لكثير من أتباع أبي بكر وعمر وعثمان. وفي ذلك قصص يطول وصفها.

وقد روى ابن الجوزي في كتاب «الموضوعات» حديثاً طويلاً في محاربته للجن، وأنه كان في الحج عام الحديبية، وأنه حاربهم ببئر ذات العلم، من طريق أبي بكر محمد بن جعفر بن محمد السامري، حدَّثنا عبد الله بن أحمد السكوني، حدَّثنا عمارة بن يزيد، حدَّثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، حدَّثني يحيى بن عُبَيْد الله بن الحارث، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: لما توجه رسول الله ﷺ يوم ٨/ ١٦٣ الحديبية إلى مكة أصاب الناس عطش شديد وحرّ شديد، فنزل/ رسول الله ﷺ الْجُحفة معطشاً والناس عطاش، فقال رسول الله ﷺ[(٤)]: هل من رجل يمضي في نفر من المسلمين معهم القِرَب فيَرِدُونَ بئر[(٥)] ذات العلم، ثم يعود، يضمن له رسول الله ﷺ الجنة؟». فذكر حديثاً طويلاً، فيه: أنه بعث رجلاً من الصحابة ففزع من الجن فرجع، ثم بعث آخر وأنشد شعراً، فذُعِر من الجن فرجع، ثم أرسل عليّ بن أبي طالب فنزل البئر وملأ القِرَب بعدهول شديد، وأن النبي ﷺ قال له: الذي هتف بك من الجن هو سماعة بن غراب[(٦)] الذي قتل عدو الله مسعراً شيطان الأصنام الذي يكلّم قريشاً منها، وفزع من هجائي.

ثم قال الشيخ أبو الفرج: «وهذا الحديث موضوع محال، والفنيد ومحمد بن

(١) «الجن»: زيادة في (ب) فقط، وإثباتها تستقيم به العبارة.
(٢) «عليّ»: في (ن) فقط. (٣) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٥٥١).
(٤ - ٤): ساقط من (س)، (ب)، ومكانه فيهما: «فقال: هل».
(٥) (ن)، (س): «ببئر». (٦) (ب): «سماعة بن عزاب».

جعفر والسكوني مجروحون. قال أبو الفتح الأوديّ: وعمارة يضع الحديث»[١].

قلت: وكتب ابن إسحاق التي رواها عنه الناس ليس فيها شيء من هذا.

٨/ ١٦٤

/ فصــل

تابع كلام الرافضي: التاسع: حديث ردّ الشمس لعليّ رضي الله عنه.

قال الرافضي[٢]: «**التاسع:** رجوع الشمس له مرتين: إحداهما: في زمن النبي ﷺ. والثانية: بعده. **أمَّا الأولى:** فروىٰ جابر وأبو سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ نزل عليه جبريل[٣] يوماً يناجيه من عند الله، فلما تغشَّاه الوحي توسَّد فخذ أمير المؤمنين، فلم يرفع رأسه حتىٰ غابت الشمس، فصلَّىٰ عليّ العصر[٤] بالإيماء، فلما استيقظ النبي ﷺ قال له: سل الله تعالىٰ يرد عليك الشمس لتصلّي العصر قائماً، فدعا، فرُدَّت الشمس، فصلَّىٰ العصر قائماً. **وأمَّا الثانية:** فلما أراد أن يعبر الفرات ببابل اشتغل كثير من أصحابه [بتعبير] دوابهم[٥]، وصلَّىٰ لنفسه[٦] في طائفة من أصحابه العصر، وفات كثير منهم، فتكلَّموا في ذلك، فسأل الله ردّ الشمس فرُدَّت. ونظمه الحميري[٧] فقال:

٨/ ١٦٥

/ رُدَّت عليه الشمسُ لما فاتَهُ — وقتُ الصلاةِ وقد دنت للمَغْرِبِ
حتى تبلَّجَ نورُهَا في وقتِهَا — للعصرِ ثم هَوَتْ هُوِيّ الكوكبِ
وعليه قد رُدَّت ببابلَ مرةً — أخرى وما رُدَّت لِخَلْقٍ مُعْرِبِ[٨]

الرد عليه

والجواب: أنْ يُقَالَ: فضل عليّ وولايته لله وعلوّ منزلته عند الله معلوم[٩]، ولله الحمد، من طرق ثابتة أفادتنا العلم اليقيني، لا يُحتاج معها إلىٰ كذب ولا إلىٰ ما لا يُعلَم صدقه. وحديث ردّ الشمس له قد ذكره طائفة، كالطحاوي والقاضي عياض وغيرهما، وعدُّوا ذلك من معجزات/ النبي ﷺ. لكن المحققون من أهل العلم والمعرفة بالحديث يعلمون أنَّ هذا الحديث كذبٌ موضوع، كما ذكره ابن الجوزي في كتابه «الموضوعات»[١٠]؛ فرواه من كتاب أبي جعفر العقيلي في الضعفاء، من طريق

ص ٣٥٠

---

(١) لم أجد هذا الحديث في كتاب «الموضوعات» مع طول بحثي فيه، ولعل نسخة ابن تيمية من الكتاب كانت فيها زيادات ساقطة من النسخ التي بين أيدينا.
(٢) في (ك) ص ١٨٩ (م) - ١٩٠ (م). (٣) (ك): «جبرئيل عليه السلام بالوحي».
(٤) (ك) ص ١٩٠ (م): «فصلَّى عليه السلام العصر».
(٥) (ن): «استعل كثير من أصحابه دوابهم»؛ (م): «اشتغل كثير من أصحابه دوابهم»؛ (س)، (ب): «استعمل كثير من أصحابه دوابهم». والمثبت من (ك)، ومعناه: «اشتغل كثير من أصحابه بنقل دوابهم عبر النهر». (٦) (ك): «بنفسه». (٧) (ك): «السيد الحميري».
(٨) (ن)، (س)، (ب): «مغرب». وفي (ك) بعد هذه الأبيات بيت رابع هو:
إلا ليوشع أوله من بعدها — ولردها تأويل أمرٍ مُعجب
(٩) (س)، (ب): «عند الله معلوم عند الله». (١٠) ١/ ٣٥٥-٣٥٧.

عبيد الله(١) بن موسىٰ، عن فضيل بن مرزوق، عن إبراهيم بن الحسن بن الحسن(٢)، عن فاطمة بنت الْحُسَيْن، عن أسماء بنت عُمَيْس، قالت: كان رسول الله ﷺ يُوحىٰ إليه ورأسه في حِجْر عليّ فلم يصل العصر حتىٰ غربت الشمس، (٣ فقال النبي ﷺ:

٨/ ١٦٦ صليتَ يا عليّ؟ قال: لا(٣)، فقال رسول الله/ ﷺ: اللهم إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك، فاردد عليه الشمس. فقالت أسماء: فرأيتها غربت، ثم رأيتها طلعت بعد ما غربت». قال أبو الفرج(٤): «هـٰذا حديث(٥) موضوع بلا شك، وقد اضطرب الرواة فيه، فرواه سعيد بن مسعود، عن عُبَيْد الله بن موسىٰ، عن فضيل بن مرزوق، عن عبد الرحمـٰن بن عبد الله بن دينار(٦)، عن عليّ بن الحسين(٧)، عن فاطمة بنت عليّ(٨)، عن أسماء». (٩ قال(١٠): «وفضيل بن مرزوق ضعَّفه يحيىٰ، وقال أبو حاتم بن حبَّان: يروي الموضوعات، ويخطئ على الثقات. (١١ قال أبو الفرج: «وهـٰذا الحديث مداره علىٰ عُبَيْد الله بن موسىٰ عنه»(١١).

قلت: والمعروف أن سعيد بن مسعود رواه عن عُبَيْد الله بن موسىٰ، عن فضيل ابن مرزوق، عن إبراهيم بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسن، عن أسماء. ورواه محمد بن مرزوق، عن حسين الأشقر، عن عليّ بن عاصم، عن عبد الرحمـٰن بن

٨/ ١٦٧ عبد الله بن دينار(١٢)، عن عليّ بن/ الحسين(١٣)، عن فاطمة بنت عليّ، عن أسماء٩)، كما سيأتي ذكره. قال أبو الفرج(١٤): «وقد روىٰ هـٰذا الحديث ابن شاهين، حدَّثنا(١٥) أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدَّثنا(١٥) أحمد بن يحيىٰ الصوفي، حدَّثنا(١٥) عبد الرحمـٰن بن شريك، حدَّثني أبي، عن عروة بن عبد الله

---

(١) (م)، (الموضوعات): «عبد الله»، وهو خطأ. وسيرد فيما يلي كما أثبته هنا.

(٢) (ن)، (م): «ابن الحسن بن حسن»؛ الموضوعات: «ابن الحسن بن الحسين». وسقطت «بن الحسن» الثانية من (ب).

(٣ ـ ٣): ساقط من (الموضوعات)، وموجود في «تنزيه الشريعة»، و«اللآلئ المصنوعة»، و«الفوائد المجموعة». (٤) ص ٣٥٦. (٥) (س)، (ب): «الحديث». والمثبت من (م)، (الموضوعات).

(٦) (ن)، (س)، (ب): «عبد الرحمـٰن بن عبيد عن عبد الله بن دينار»، وهو خطأ.

(٧) (م): «عن عليّ بن الحسن بن الحسين»؛ (الموضوعات): «عن عليّ بن الحسن».

(٨) (ن)، (س)، (ب): «عن فاطمة بنت الحسين»، وهو خطأ. وترجمة فاطمة بنت عليّ بن أبي طالب في تهذيب التهذيب ١٢/ ٤٤٣؛ الأعلام ٥/ ٣٢٨.

(٩ ـ ٩): ساقط من (م). (١٠) أي ابن الجوزي بعد ثلاثة أسطر.

(١١ ـ ١١): هذه العباراة ساقطة من «الموضوعات».

(١٢) (ب): «عبد الرحمـٰن بن عبيد عن عبد الله بن دينار». والمثبت من (ن)، (س) وهو الصواب. وترجمة عبد الرحمـٰن بن عبد الله بن دينار في: تهذيب التهذيب ٦/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧.

(١٣) (ن)، (س): «عليّ بن الحسن بن الحسين».

(١٤) الموضوعات ١/ ٣٥٦. (١٥) الموضوعات: «قال: حدثنا».

ابن قشير[١] قال: دخلت علىٰ فاطمة بنت عليّ بن أبي طالب فحدَّثتني [أن أسماء بنت عميس حدثتها][٢] أن علي بن أبي طالب.. وذكر حديث رجوع الشمس. قال أبو الفرج[٣]: «وهٰذا حديث باطل. أمَّا عبد الرحمٰن بن شريك[٤]، فقال أبو حاتم[٥]: هو واهي الحديث. قال: وأنا لا أتهم بهٰذا الحديث إلَّا ابن عقدة[٦]، فإنه كان رافضياً يحدِّث بمثالب الصحابة»، «قال أبو أحمد بن عدي الحافظ: سمعت أبا بكر بن أبي طالب[٧] يقول: ابن عقدة لا يتدين بالحديث، كان يحمل شيوخاً[٨] بالكوفة علىٰ الكذب، يسوّي لهم نسخاً، ويأمرهم أن يرووها، وقد بيَّنَّا ذلك منه في/ غير نسخة[٩]، [١٠] وسُئِلَ عنه الدارقطني فقال: رجل سوء. قال أبو الفرج: ٨/ ١٦٨
وقد رواه ابن مردويه من حديث داود بن فراهيج عن أبي هريرة، قال: وداود ضعيف ضعَّفه شعبة»[١٠].

قلت: فليس في هٰؤلاء من يُحتج به فيما دون هٰذا.

وأمَّا الثاني: ببابل؛ فلا ريب أنَّ هٰذا كذبٌ[١١]. وإنشاد الحميري لا حجة فيه؛ لأنه لم يشهد ذلك، والكذب قديم، فقد سمعه فنظمه. وأهل الغلو في المدح والذم ينظمون ما لا تتحقق صحته، لا سيما والحميري معروف بالغلوّ[١٢].

وقد أخرجا في الصحيحين عن أبي هريرة قال: «**غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه: لا**

---

(١) (س)، (ب): «ابن قيس».
(٢) ما بين المعقوفتين من «الموضوعات»، وسقط من جميع النسخ. (٣) بعد كلامه السابق مباشرة.
(٤) (ن)، (س)، (ب): «أمَّا حديث عبد الرحمٰن بن شريك». والمثبت من (م)، «الموضوعات».
(٥) الموضوعات: «أبو حاتم الرازي».
(٦) الموضوعات: «قال المصنف: قلت: وأما أنا فلا أتهم بهذا إلا ابن عقدة».
(٧) هٰذه العبارات في «الموضوعات» ١/ ٣٥٧ بعد كلامه السابق بسبعة أسطر وفيه: «وقال ابن عديّ سمعت أبا بكر بن أبي غالب». (٨) الموضوعات: «لأنه كان يحمل شيوخنا».
(٩) الموضوعات: «وقد تيقّنّا ذلك منه في غير شيخ بالكوفة».
(١٠ ـ ١٠) هذا الكلام في «الموضوعات» ولكن اختلف ترتيبه واختلفت بعض ألفاظه. وهٰذا الحديث الموضوع في: تنزيه الشريعة ١/ ٣٧٨ ـ ٣٨٢؛ اللآلئ المصنوعة ١/ ٣٣٦ ـ ٣٣٨؛ الفوائد المجموعة، ص ٣٥٠. (١١) (ن)، (م): «أنه كذب».
(١٢) أبو هاشم ـ أو أبو عامر ـ إسماعيل بن محمد بن يزيد بن ربيعة بن مفرغ الحميري، شاعر رافضي ولد سنة ١٠٥ هـ، واختلف في وفاته، قيل: إنه توفي سنة ١٧٣، وقيل: سنة ١٧٨، وقيل: سنة ١٧٩ هـ. قال عنه ابن حجر: «كان رافضيا خبيثاً. قال الدارقطني: كان يسب السلف في شعره ويمدح علياً ـ ﷺ ـ». وعده الشهرستاني من المختارية الكيسانية أصحاب المختار بن أبي عبيد الثقفي القائلين بإمامة محمد بن الحنفية بعد عليّ ـ ﷺ ـ. انظر ترجمته ومذهبه في: لسان الميزان ١/ ٤٣٦ ـ ٤٣٨؛ فوات الوفيات ١/ ٣٢ ـ ٣٦؛ البداية والنهاية ١٠/ ١٧٣ ـ ١٧٤؛ روضات الجنات، ص ٢٩ ـ ٣١؛ الأعلام ١/ ٣٢٠ ـ ٣٢١؛ الملل والنحل ١/ ١٣٣ ـ ١٣٤.

٨/ ١٦٩ **يتبعني رجل قد مَلَكَ بُضع امرأة يريد أن يبني بها ولما/ يبن، ولا رجل قد بنى بيتاً ولم يرفع سقفه(١)، ولا رجل اشترى غنماً ـ أو خلفَات ـ وهو ينتظر(٢) وِلادها. قال: فغزوا، فدَنَا من القرية، حتى صلى العصر قريباً من ذلك، فقال للشمس: أنت مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها عليَّ شيئاً، فحُبِسَت عليه حتى فتح الله عليه..»** الحديث(٣).

فإن قيل: فهٰذه الأمة أفضل من بني إسرائيل، فإذا كانت قد رُدَّت ليوشع، فما المانع أن ترد لفضلاء هٰذه الأمة؟

فيُقال: يوشع لم تُرد له الشمس، ولكن تأخر غروبها: طُوِّلَ له النهار، وهٰذا قد لا يظهر للناس، فإن طول النهار وقصره لا يدرك. ونحن إنَّما علمنا وقوفها ليوشع بخبر النبي ﷺ.

وأيضاً لا مانع من طول ذلك(٤)، لو شاء الله لفعل ذلك. لكن يوشع كان محتاجاً إلىٰ ذلك؛ لأنَّ القتال كان محرَّماً عليه بعد غروب الشمس، لأجل ما حرَّم الله عليهم من العمل ليلة السبت ويوم السبت. وأمَّا أمة محمد فلا حاجة لهم إلىٰ ذلك، ولا منفعة لهم فيه، فإن الذي فاتته العصر إن كان مفرِّطاً لم يسقط ذنبه إلَّا
٨/ ١٧٠ بالتوبة، ومع التوبة لا يحتاج إلىٰ/ ردّ، وإن لم يكن مفرِّطاً ـ كالنائم والناسي ـ فلا ملام عليه في الصلاة بعد الغروب.

وأيضاً، فبنفس غروب الشمس، خرج الوقت المضروب للصلاة، فالمصلِّي بعد ذلك لا يكون مصلِّياً في الوقت الشرعي ولو عادت الشمس.

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [سورة طه: ١٣٠] يتناول الغروب المعروف، فعلىٰ العبد أن يصلِّي قبل هٰذا الغروب، وإن طلعت ثم غربت. والأحكام المتعلقة بغروب الشمس حصلت بذلك الغروب، فالصائم يفطر، ولو عادت بعد ذلك لم يبطل صومه، مع أن هٰذه الصورة لا تقع لأحد، ولا وقعت لأحد، فتقديرها تقدير ما لا وجود له. ولهٰذا لا يوجد الكلام علىٰ حكمٍ مثل هٰذا في كلام العلماء المفرِّعين.

---

(١) (ن)، (س): «سقيفه». (٢) (ن)، (م): «منتظر».
(٣) كلمة «الحديث»: ساقطة من (س)، (ب). والحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن أبي هريرة ـ ﷺ ـ في موضعين في: البخاري ٤/ ٨٦ (كتاب فرض الخُمس، باب حدثنا أبو اليمان..)، ٧/ ٢١ (كتاب النكاح، باب من أحب البناء قبل الغزو). وجاء في هٰذا الموضع مختصراً. والحديث أيضاً في: مسلم ٣/ ١٣٦٦ ـ ١٣٦٧ (كتاب الجهاد والسير، باب تحليل الغنائم لهٰذه الأمة خاصة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٦/ ١٠٢ ـ ١٠٣.
(٤) (ن)، (م): «لمن طول ذلك».

وأيضاً، فالنبي ﷺ فاتته العصر يوم الخندق، فصلَّاها/ قضاءً، هو وكثير من أصحابه، ولم يسأل الله ردّ الشمس. ظ ٣٥٠

وفي الصحيح: أنَّ النبي ﷺ قال لأصحابه بعد ذلك، لما أرسلهم إلىٰ بني قريظة: «**لا يصلينَ أحدٌ العصر إلا في بني قريظة**»، فلما أدركتهم الصلاة في الطريق قال بعضهم: لم يرد منا تفويت الصلاة، فصلُّوا في الطريق، فقالت طائفة: لا نصلِّي إلا في بني قريظة، فلم يعنف واحدةً من الطائفتين(١).

فهؤلاء الذين كانوا مع النبي ﷺ، صلُّوا العصر بعد/ غروب الشمس، وليس عليٌّ بأفضل من النبي ﷺ، فإذا صلَّاها هو وأصحابه معه بعد الغروب، فعليٌّ وأصحابه أَوْلَىٰ بذلك. ٨/ ١٧١

فإن كانت الصلاة بعد الغروب لا تجزئ أو ناقصة تحتاج إلىٰ ردّ الشمس، كان رسول الله ﷺ أَوْلَىٰ بردّ الشمس، وإن كانت كاملة مُجزئة فلا حاجة إلىٰ ردِّها.

وأيضاً، فمثل هٰذه القضية من الأمور العظام الخارجة عن العادة، التي تتوفر الهمم والدواعي علىٰ نقلها، فإذا لم ينقلها إلَّا الواحد والاثنان عُلِمَ بيان كذبهم في ذلك.

وانشقاق القمر كان بالليل وقت نوم الناس، ومع هٰذا فقد رواه الصحابة من غير وجه، وأخرجوه في الصحاح والسنن والمسانيد(٢) من غير وجه(٣)، ونزل به القرآن، فكيف برد الشمس التي تكون بالنهار، ولا يشتهر ذلك، ولا ينقله أهل العلم نقل مثله؟!

/ ولا يُعرَف قط أن الشمس رجعت بعد غروبها، وإن كان كثير من الفلاسفة ٨/ ١٧٢

---

(١) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٤٧٤). (٢) (م): «في الصحيح والسنن والمسانيد».

(٣) جاءت أحاديث عديدة ذكرت انشقاق القمر عن عدد من الصحابة؛ منها: في البخاري ٤/ ٢٠٦-٢٠٧ (كتاب المناقب، باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر)، وفي هٰذا الباب عن عبد الله بن مسعود وأنس بن مالك وابن عباس - رضي الله عنهم -. وتكررت هٰذه الأحاديث في: البخاري ٥/ ٤٩ (كتاب مناقب الأنصار، باب انشقاق القمر)، ونص حديث أنس، هو: .. أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية، فأراهم القمر شقَّتين حتىٰ رأَوا حراء بينهما. وأما حديث عبد الله بن مسعود فهو: انشق القمر ونحن مع النبي ﷺ بمِنَىٰ، فقال: «اشهدوا» وذهبت فرقة نحو الجبل. وأما حديث ابن عباس فهو: أن القمر انشق علىٰ زمان رسول الله ﷺ. وجاءت أحاديث انشقاق القمر أيضاً في: البخاري ٦/ ١٤٢-١٤٣ (كتاب التفسير، سورة اقتربت الساعة)؛ مسلم ٤/ ٢١٥٨-٢١٥٩ (كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب انشقاق القمر)؛ سنن الترمذي ٥/ ٧١-٧٣ (كتاب التفسير، سورة القمر)، وفي هٰذا الباب أيضاً عن ابن عمر وجبير بن مطعم وأبي هريرة ﷺ؛ المسند (ط. المعارف) ٥/ ٢٠٤، ٦/ ١٢، ١٣٥، (ط. الحلبي) ٣/ ١٦٥، ٢٢٠، ٢٧٥، ٤/ ٨١-٨٢.

والطبيعيين وبعض أهل الكلام ينكر انشقاق القمر، وما يشبه ذلك، فليس الكلام في هـٰذا المقام. لكن الغرض أنَّ هـٰذا من أعظم خوارق العادات في الفَلَك، وكثير من الناس ينكر إمكانه، فلو وقع لكان ظهوره ونقله أعظم من ظهور ما دونه ونقله، فكيف يُقبل وحديثه ليس له إسناد مشهور، فإن هـٰذا يُوجِب العلم اليقيني بأنه كذب لم يقع.

وإن كانت الشمس احتجبت بغيم، ثم ارتفع سحابها، فهـٰذا من الأمور المعتادة، ولعلهم ظنُّوا أنها غربت، ثم كشف الغمام عنها. وهـٰذا ـ وإن كان قد وقع ـ ففيه أنَّ الله بيَّن له بقاء الوقت حتىٰ يصلّيَ فيه. ومثل هـٰذا يجري لكثير من الناس.

وهـٰذا الحديث قد صنَّف فيه مصنف جمعت فيه طرقه، صنَّفه أبو القاسم عبدالله ابن عبد الله[1] بن أحمد الحكاني سمَّاه «مسألة في تصحيح ردّ الشمس وترغيب النواصب الشمس»[2]، وقال: هـٰذا حديث رُوي عن النبي ﷺ من طريق أسماء بنت عُميس الخثعمية، ومن طريق أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب، ومن طريق أبي هريرة وأبي سعيد. وذكر حديث أسماء من طريق محمد بن أبي فديك. / قال: ٨/ ١٧٣
أخبرني محمد بن موسىٰ ـ وهو القطري ـ عن عون بن محمد، عن أمه ـ أم جعفر ـ عن جدتها أسماء بنت عميس أن النبي ﷺ صلّىٰ الظهر، ثم أرسل عليّاً في حاجة، فرجع وقد صلَّىٰ رسول الله ﷺ، يعني العصر، فوضع رأسه في حجر عليّ ولم يحرّكه حتىٰ غابت الشمس، فقال رسول الله ﷺ: اللهم إنَّ عبدك عليّاً [في طاعتك وطاعة رسولك][3] احتبس نفسه علىٰ نبيّه[4]، فردّ عليه شرقها. قالت أسماء: فطلعت الشمس حتىٰ وقعت علىٰ الجبال، فقام عليّ فتوضأ وصلَّىٰ العصر، ثم غابت الشمس».

قال أبو القاسم المصنِّف: «أم جعفر هـٰذه، هي أم محمد بن جعفر بن أبي طالب، والراوي عنها هو ابنها عون بن محمد بن عليّ، المعروف، أبوه: محمد بن الحنفية، والراوي عنه: هو محمد[5] بن موسىٰ المديني، المعروف بالقطريّ: محمود في روايته ثقة. والراوي عنه محمد بن إسماعيل بن أبي فديك المدني: ثقة. وقد رواه عنه جماعة: منهم هـٰذا الذي ذكرت روايته، وهو أحمد بن الوليد الأنطاكي،

(١) عبارة «بن عبد الله»: ليست في (م).
(٢) لم أجد فيما بين يدي من مراجع شيئاً عن المؤلف أو عن الكتاب.
(٣) ما بين المعقوفتين في (م) فقط.
(٤) (م): «نبيك».
(٥) (س)، (ن)، (م): «محمود»، وسبق الاسم قبل قليل كما ورد هنا.

وقد رواه[١] عنه نفر، منهم: أحمد بن عمير بن حوصاء، وذكره بإسناده من طريقه، وفيه أن النبي ﷺ صلّى الظهر بالصهباء، ثم أرسل عليّاً في حاجة، فرجع وقد صلّى النبي ﷺ العصر، فوضع رأسه في حِجْر عليّ، فلم يحركه حتى غربت الشمس، فقال النبي صلى الله عليه/ وسلم: اللهم إن عبدك عليّاً احتبس نفسه على نبيه، ٨/ ١٧٤
فردّ عليه شرقها. قالت أسماء: فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الأرض، فقام عليّ وتوضأ وصلّى العصر، وذلك في الصهباء في غزوة خيبر. قال:

ومنهم: أحمد بن صالح المصري، عن ابن أبي فديك، رواه أبو جعفر الطحاوي في كتاب «تفسير متشابه الأخبار» من تأليفه من طريقه.

ومنهم: الحسن بن داود عن ابن أبي فديك، وذكره بإسناده، ولفظه: أن النبي ﷺ صلّى الظهر بالصهباء من أرض خيبر، ثم أرسل عليّاً في حاجة، فرجع وقد صلّى رسول الله ﷺ العصر، فوضع رسول الله ﷺ رأسه في حِجْر عليّ، فلم يحركه حتى غربت الشمس، فاستيقظ. وقال: يا عليّ، صلّيت العصر؟ قال: لا. وذكره. قال: ويرويه عن أسماء: فاطمة بنت الحسين الشهيد.

ورواه من طريق أبي جعفر الحضرمي، حدّثنا محمد بن مرزوق، حدّثنا حسين الأشقر، حدّثنا فضيل بن مرزوق، عن إبراهيم بن الحسن، عن فاطمة، عن أسماء بنت عميس، قالت: نزل جبريل على النبي ﷺ بعد ما صلّى العصر، فوضع رأسه - أو خده: / لا أدري أيهما قال - في حِجر عليّ، ولم يصلّ العصر حتى غابت ص ٣٥١
الشمس» وذكره.

قال المصنّف: «ورواه عن فضيل بن مرزوق جماعة، منهم: عُبَيْد الله/ بن موسى ٨/ ١٧٥
العبسي. ورواه الطحاوي من طريقه، ولفظه: كان رسول الله ﷺ يُوحى إليه ورأسه في حِجْر عليّ، فلم يصل العصر حتى غابت الشمس. ورواه أيضاً من حديث عمّار ابن مطهر، عن فضيل[٢] بن مرزوق، من طريق أبي جعفر العقيلي صاحب كتاب «الضعفاء».

قلت: وهذا اللفظ يناقض الأول، ففيه أنه نام في حِجْره[٢] من صلاة العصر إلى غروب الشمس، وأن ذلك في غزوة خيبر بالصهباء. وفي الثاني أنه كان مستيقظاً يُوحِي إليه جبريل، ورأسه في حِجْر عليّ حتى غربت الشمس. وهذا التناقض يدلّ

(١) (س): «وقد رووا»؛ (ب): «وق روى». (٢-٢): ساقط من (م).

علىٰ أنه غير محفوظ؛ لأنَّ هـٰذا صرَّح(١) بأنه كان نائماً هـٰذا الوقت، وهـٰذا قال: كان يقظان يُوحىٰ إليه، وكلاهما باطلٌ؛ فإنَّ النوم بعد العصر مكروه منهي عنه، والنبي ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه، فكيف تفوت عليّاً صلاة العصر؟!

ثم تفويت الصلاة بمثل هـٰذا، إما أن يكون جائزاً، وإما أنه لا يجوز(٢). فإن كان جائزاً لم يكن علىٰ عليٍّ إثم إذا صلَّىٰ العصر بعد الغروب، وليس عليّ أفضل من النبي ﷺ، والنبي ﷺ فاتته العصر يوم الخندق حتىٰ غربت الشمس، ثم صلَّاها، ولم ترد عليه الشمس، وكذلك لم ترد لسليمان لما توارت بالحجاب.

٨/ ١٧٦ / وقد نام النبي ﷺ ومعه عليّ وسائر الصحابة عن الفجر حتىٰ طلعت الشمس، ولم ترجع لهم(٣) إلىٰ الشرق. وإن كان التفويت محرَّماً، فتفويت(٤) العصر من الكبائر. وقال النبي ﷺ: «**من فاتته صلاة العصر فكأنَّما وُتِرَ أهله وماله**»(٥).

وعليّ كان يعلم أنها الوسطىٰ، وهي صلاة العصر. وهو قد روىٰ عن النبي ﷺ في الصحيحين لما قال: «**شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، حتى غربت الشمس، ملأ الله أجوافهم وبيوتهم ناراً**»(٦)، وهـٰذا كان في الخندق، وخيبر بعد الخندق.

فعليّ أجلّ قدراً من أن يفعل [مثل](٧) هـٰذه الكبيرة، ويقرّه عليها جبريل ورسول الله ﷺ. ومن فعل هـٰذا كان من مثالبه لا من مناقبه، وقد نزَّه الله عليّاً عن ذلك. ثم إذا فاتت لم يسقط الإثم عنه بعود الشمس.

وأيضاً، فإذا كانت هـٰذه القصة في خيبر في البريَّة قدّام العسكر، والمسلمون ٨/ ١٧٧ أكثر من ألف وأربعمائة، كان هـٰذا مما يراه العسكر/ ويشاهدونه. ومثل هـٰذا مما تتوفر الهمم والدواعي علىٰ نقله، فيمتنع أن ينفرد بنقله الواحد والاثنان، فلو نقله الصحابة لنقله منهم أهل العلم، كما نقلوا أمثاله، لم ينقله المجهولون الذين لا يُعرَف ضبطهم وعدالتهم.

وليس في جميع أسانيد هـٰذا الحديث إسناد واحد يثبت، تُعْلَم عدالة ناقليه

---

(١) (م): «صريح». (٢) (ن): «وإما أن لا يجوز»؛ (س)، (ب): «وإما أن لا يكون».
(٣) (ن)، (م): «إليهم». (٤) (ن): «فنقول»، وهو تحريف.
(٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٣٢٩).
(٦) الحديث عن عليّ ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٤/ ٤٣ ـ ٤٤ (كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء علىٰ المشركين بالهزيمة)؛ مسلم ١/ ٤٣٦ ـ ٤٣٧ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطىٰ هي صلاة العصر) الأحاديث ٢٠٢ ـ ٢٠٦؛ سنن الترمذي ٤/ ٢٨٦ (كتاب التفسير، سورة البقرة، حديث ٤٠٦٨)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/ ٣١، ٤٦، ١٧٧، ٢١٣. (٧) «مثل»: ساقطة من (ن)، (م).

وضبطهم ولا يُعلَم اتصال إسناده.

وقد قال النبي ﷺ عام خيبر: **«لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسـوله»**[(١)] فنقل ذلك غير الواحد من الصحابة، وأحاديثهم في الصحاح والسنن والمسانيد[(٢)].

وهـٰذا الحديث ليس في شيء من كتب الحديث المعتمدة: لا رواه أهل الصحيح[(٣)] [(٤)] ولا أهل السنن ولا المسانيد أصلاً[(٥)]، بل اتفقوا على تركه والإعراض عنه، فكيف يكون مثل هـٰذه الواقعة العظيمة، التي هي لو كانت حقًّا من أعظم المعجزات المشهورة الظاهرة، ولم يروها أهل الصحاح[٤] والمساند، ولانقلها أحد من علماء المسلمين وحفاظ الحديث، ولا يعرف في شيء من كتب الحديث المعتمدة!!

* **والإسناد الأول:** رواه القطريّ، عن عون، عن أمه، عن[(٦)] أسماء بنت عُمَيْس. وعون وأمه ليسا ممن يُعرَف حفظهم وعدالتهم، ولا من/ المعروفين بنقل ٨/ ١٧٨
العلم، ولا يُحتج[(٧)] بحديثهم في أهون الأشياء، فكيف في مثل هـٰذا؟ ولا فيه سماع المرأة من[(٨)] أسماء بنت عُمَيْس، فلعلّها سمعت من يحكيه عن أسماء فذكرته.

وهـٰذا المصنف ذكر عن ابن أبي فديك أنه ثقة، وعن القطري أنه ثقة، ولم يمكنه[(٩)] أن يذكر عمَّن بعدهما أنه ثقة، وإنَّما ذكر أنسابهم. ومجرد المعرفة بنسب الرجل لا تُوجِب أن يكون حافظاً ثقة.

* **وأمَّا الإسناد الثاني:** فمداره على فُضيل بن مرزوق، وهو معروف بالخطأ على الثقات، وإن كان لا يتعمَّد الكذب[(١٠)]. قال فيه ابن حبان: يخطئ على الثقات ويروي عن عطية الموضوعات[(١١)]. وقال فيه أبو حاتم الرازي[(١٢)]: لا يحتج به. وقال فيه يحيى بن معين مرة: هو ضعيف. وهـٰذا لا يناقضه قول أحمد بن حنبل

---

(١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢١). (٢) (م): «والمسانيد».
(٣) (ب): «أهل الحديث». (٤ ـ ٤): ساقط من (م). (٥) «أصلا»: في (ن) فقط.
(٦) «عن»: ساقطة من (م). (٧) (ن): «ولا يحتجو»؛ (س)، (ب): «ولا يحتجون».
(٨) (س)، (ب): «عن». (٩) (س)، (ن)، (م): «ولا يمكنه».
(١٠) فضيل بن مرزوق الأغر الرقاشي الكوفي. ترجمته في: تهذيب التهذيب ٧/ ٢٩٨ ـ ٣٠٠؛ ميزان الاعتدال ٣/ ٣٦٢ ـ ٣٦٣. وقال الذهبي عنه: «وثَّقه سفيان بن عيينة وابن معين، وقال ابن عديّ: أرجو أنه لا بأس، وقال النسائي: ضعيف، وكذا ضعَّفه عثمان بن سعيد. قلت: وكان معروفاً بالتشيع من غير سبّ».
(١١) ذكر هـٰذه العبارات نقلاً عن ابن حبّان: ابن حجر في: «تهذيب التهذيب» ٧/ ٢٩٩.
(١٢) في كتابه «الجرح والتعديل» ق ٢ م٣ ص ٧٥ (ط. حيدر آباد ١٣٦١هـ/ ١٩٤٢م).

فيه: لا أعلم إلَّا خيراً. وقول سفيان: هو ثقة، وقول يحيىٰ[(١)] مرة: هو ثقة[(٢)]؛ فإنه
ليس ممن يتعمَّد الكذب، ولكنه/ يخطئ، وإذا روىٰ له مسلمُ ما تابعه غيره عليه، لم ٨/ ١٧٩
يلزم أن يُروىٰ ما انفرد به، مع أنه لم يُعرَف سماعه عن إبراهيم، ولا سماع إبراهيم
من فاطمة، ولا سماع فاطمة من أسماء.

ولا بد في ثبوت هٰذا الحديث من أن يعلم أن كلاً من هٰؤلاء عدل ضابط، وأنه
سمع من الآخر. وليس هٰذا معلوماً، وإبراهيم هٰذا لم يرو له أهل الكتب المعتمدة ـ
كالصحاح والسنن ـ ولا له ذكر في هٰذه الكتب، / بخلاف فاطمة بنت الحسين، فإنَّ ظ ٣٥١
لها حديثاً معروفاً، فكيف يُحتجّ بحديث مثل هٰذا؟ ولهٰذا لم يروه أحد من علماء
الحديث المعروفين في الكتب المعتمدة.

وكون الرجل أبوه كبير القدر، لا يُوجب أن يكون هو من العلماء المأمونين علىٰ
رسول الله ﷺ فيما يرويه عنه. وأسماء بنت عُمَيْس كانت عند جعفر، ثم خلف
عليها أبو بكر، ثم خلف عليها عليّ، ولها من كل [من][(٣)] هٰؤلاء ولد، وهم
يحبون عليّاً، ولم يرو هٰذا أحد منهم عن أسماء. ومحمد بن أبي بكر الذي في
حِجْر عليّ هو ابنها، ومحبته لعليّ مشهورة، ولم يرو هٰذا عنها.

وأيضاً، فأسماء كانت زوجة جعفر بن أبي طالب، وكانت معه في الحبشة،
وإنَّما قدمت معه بعد فتح خيبر. وهٰذه القصة قد ذُكِر أنها كانت بخيبر. فإن كانت
صحيحة، كان ذلك بعد فتح خيبر. وقد كان مع النبي ﷺ ممن شهد خيبرَ أهل
الحديبية: ألف وأربعمائة، / وازداد العسكر بجعفر ومن قَدِمَ معه من الحبشة، كأبي ٨/ ١٨٠
موسىٰ الأشعري وأصحابه، والحبشة الذين قدموا مع جعفر في السفينة، وازدادوا
أيضاً بمن كان معهم من أهل خيبر، فلم يرو هٰذا أحد من هٰؤلاء، وهٰذا مما يُوجب
القطع بأنَّ هٰذا من الكذب المختلق!

والطعن في فضيل ومن بعده إذا تيقَّن بأنهم[(٤)] رووه وإلَّا ففي إيصاله إليهم
نظر؛ فإن الراوي الأول عن فُضيل: الحسين بن الحسن الأشقر الكوفي[(٥)]. (* قال

---

(١) (س)، (ب): «ويحيىٰ». (٢) هٰذه الأقوال كلها جاءت في «الجرح والتعديل».
(٣) «من»: زيادة في (م). (٤) (م): «أنهم».
(٥) في جميع النسخ: «حسين بن الحسين الأشقر الكوفي». والصواب ما أثبته. وترجمته في: ميزان الاعتدال ١/ ٥٣١ـ٥٣٢؛ تهذيب التهذيب ٢/ ٣٣٥ـ٣٣٧. واسمه الكامل: الحسين بن الحسن الأشقر الفزاري الكوفي. قال ابن حجر: «قال البخاري: فيه نظر، وقال مرة: عنده مناكير».
(*ـ*) ما بين النجمتين: ساقط من (م).

البخاري: عنده مناكير. وقال النسائي وقال الدارقطني[(١)]: ليس بالقوي. وقال الأزديّ: ضعيف. وقال السعديّ: حسين الأشقر*) غالٍ من الشاتمين للخيرة. وقال ابن عدي: روىٰ حديثاً منكراً، والبلاء عندي منه، وكان جماعة من ضعفاء الكوفة يحيلون ما يروون عنه من الحديث فيه[(٢)].

٨/ ١٨١ * **وأمَّا الطريق الثالث:** ففيه عمَّار بن مطر، عن فضيل بن مرزوق، قال/ العُقيلي: يحدّث عن الثقات بالمناكير. وقال الرازي: كان يكذب، أحاديثه بواطل. وقال ابن عدي: متروك الحديث[(٣)].

والطريق الأول من حديث عُبَيْد الله بن موسىٰ العبسي[(٤)]، وفي بعض طرقه عن فُضيل، وفي بعضها: «حدثنا»[(٥)] فإذا لم يثبت أنه قال: «حدَّثنا»[(٦)] أمكن أن لا يكون سمعه، فإنه من الدعاة إلىٰ التشيّع، الحراص علىٰ جمع أحاديث التشيع، وكان يروي الأحاديث في ذلك عن الكذّابين، وهو من المعروفين بذلك. وإن كانوا قد قالوا فيه: ثقة، وإنه/ لا يكذب، فالله أعلم أنه هل كان يتعمَّد الكذب أم لا؟ لكنه ٨/ ١٨٢
كان يروي عن الكذّابين المعروفين بالكذب بلا ريب. والبخاري لا يروي عنه إلَّا ما عُرِف أنه صحيح من غير طريقه، وأحمد بن حنبل لم يرو عنه شيئاً. قال المصنّف: وله روايات عن فاطمة سوىٰ ما قدَّمنا[(٧)].

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «وقال النسبي قال الدارقطني». والتصويب من ميزان الاعتدال ١/ ٥٣١؛ تهذيب التهذيب ٢/ ٣٣٧.

(٢) في ميزان الاعتدال ١/ ٥٣١: «وقال ابن عدي: جماعة من الضعفاء يحيلون بالروايات علىٰ حسين الأشقر، علىٰ أن في حديثه بعض ما فيه. وذكر له مناكير قال في أحدها: البلاء عندي من الأشقر».

(٣) انظر ترجمة عمَّار بن مطر، ويكنىٰ: أبا عثمان الرهاوي، في: ميزان الاعتدال ٣/ ١٦٩ ـ ١٧٠؛ لسان الميزان ٤/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦. وقال ابن حجر ـ بعد أن أورد حديث ردّ الشمس عن طريقه ـ: «وقد روىٰ ابن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي ﷺ قال: «لم ترد الشمس إلا علىٰ يوشع بن نون». وقال الذهبي ـ ونقل عنه ابن حجر ـ عن عمَّار بن مطر: «هالك وثَّقه بعضهم، ومنهم من وصفه بالحفظ». وقال الذهبي: «قال ابن حبّان: كان يسرق الحديث، وقال العُقيلي: يحدث عن الثقات بمناكير». وذكر أبو حاتم الرازي في «الجرح والتعديل» م٣ ق١ ص ٣٩٤ ـ ونقل كلامه الذهبي وابن حجر ـ: «كان يكذب».

(٤) في جميع النسخ: «عبد الله بن موسىٰ العنسي (في م: غير منقوطة)»، والصواب ما أثبته. وسبق ورود الاسم كذلك قبل صفحات (٤/ ٢٧٩)، وهو: عبد الله بن موسىٰ بن أبي المختار، واسمه باذام العبسي. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ٧/ ٥٠ ـ ٥٣، وفيها: «وقال ابن سعد: مات في ذي القعدة سنة ثلاث عشرة ومائتين.. وقال الحاكم: سمعت قاسم بن قاسم السياري سمعت أبا مسلم البغدادي الحافظ يقول: عبيد الله بن موسىٰ من المتروكين، تركه أحمد لتشيعه.. وقال ابن قانع: كوفي صالح يتشيع، وقال الساجي: كان يفرط في التشيّع». وقال عنه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/ ١٦: «.. وقال أبو داود: كان شيعيا متحرقاً».

(٥) (ن)، (م): «حديثا»، وهو تحريف. (٦) (ن)، (م): «حديثا».

(٧) انظر ما ذكرته عن عبيد الله بن موسىٰ العبسي قبل قليل.

ثم رواه بطريق مظلمة، يظهر أنها كذب لمن له معرفة منوطة بالحديث، فرواه من حديث أبي حفص الكتّاني[1]، حدَّثنا محمد بن عمر[2] القاضي - هو الجعاني - حدَّثنا محمد بن إبراهيم بن جعفر العسكري من أصل كتابه، حدَّثنا أحمد بن محمد ابن يزيد بن سليم، حدَّثنا خلف بن سالم، حدَّثنا عبد الرزاق، حدَّثنا سفيان الثوري، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أمه، عن فاطمة، عن أسماء: أنَّ النبي ﷺ دعا لعليّ حتىٰ ردّت عليه الشمس!

وهٰذا مما لا يقبل نقله إلَّا ممن عُرِف عدالته وضبطه، لا من مجهول الحال، فكيف إذا كان مما يعلم أهل الحديث أن الثوري لم يحدّث به، ولا حدَّث به عبدالرزاق. وأحاديث الثوري وعبد الرزاق يعرفها أهل العلم بالحديث، ولهم أصحاب يعرفونها. ورواه خلف بن سالم. ولو قُدِّرَ أنهم رووه، فأم أشعث مجهولة لا يقوم بروايتها شيء.

وذكر طريقاً ثانياً من طريق محمد بن مرزوق، حدَّثنا حسين الأشقر، عن عليّ
٨/ ١٨٣ ابن هاشم، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، عن/ عليّ بن الحسين، عن فاطمة بنت عليّ، عن أسماء بنت عُمَيْس. . الحديث.

قلت[3]: وقد تقدَّم كلام العلماء في حسين الأشقر، فلو كان رجال الإسناد كلهم ثقات، والإسناد متصل، لم يثبت بروايته شيء، فكيف إذا لم يثبت ذلك؟ وعليّ بن هاشم بن البريد. قال البخاري: هو وأبوه غاليان في مذهبهما. وقال ابن حبّان: كان غاليا في التشيع، يروي المناكير عن المشاهير[4]. وإخراج أهل الحديث[5] لما عرفوه من غير طريقه لا يُوجب أن يثبت ما انفرد به.

ومن العجب أن هٰذا المصنّف جعل هٰذا والذي بعده من طريق رواية فاطمة بنت الحسين. وهٰذه فاطمة بنت عليّ لا بنت الحسين.

وكذلك [6 ذكر الطريق الثالث عنها: من رواية عبد الرحمٰن بن شريك، حدَّثنا أبي، عن عروة بن عبد الله، عن فاطمة بنت 6] عليّ، عن أسماء، عن عليّ بن أبي طالب، رُفِع[7] إلىٰ النبي ﷺ، وقد أوحي إليه فجلله بثوبه، فلم يزل كذلك حتىٰ

---

(١) (م): «أبي جعفر الكناني». ولم أجد الرجل فيما بين يدي من مراجع.
(٢) (م): «بن عمرو».
(٣) «قلت»: ساقطة من (ب).
(٤) انظر هٰذه الأقوال وغيرها عن عليّ بن هاشم بن البريد في: ميزان الاعتدال ٣/ ١٦٠؛ تهذيب التهذيب ٧/ ٣٩٢ - ٣٩٣.
(٥) (ن)، (م): «الصحيح».
(٦ - ٦): ساقط من (م).
(٧) (ن)، (م): «دفع».

أدبرت الشمس. يقول: غابت أو كادت تغيب، وأن نبي الله ﷺ سُرِّيَ عنه، فقال:
أصليت يا عليّ؟ قال: لا. قال: اللهم ردّ على/ عليٍّ الشمس، فرجعت الشمس ص ٣٥٢
حتى بلغت نصف المسجد.

/ فيقتضي أنها رجعت إلى قريب وقت العصر، وأنَّ هـٰذا كان بالمدينة. وفي ٨/ ١٨٤
ذاك الطريق أنه كان بخيبر، وأنها إنَّما[1] ظهرت على رؤوس الجبال. وعبد الرحمن ابن شريك، قال أبو حاتم الرازي: هو واهي الحديث، وكذلك قد ضعَّفه غيره.

ورواه من طريق رابع من حديث محمد بن عمر القاضي - وهو الجعاني - عن العباس بن الوليد[2] [3] عن عباد[4] وهو الرواجني [3] حدَّثنا عليّ بن هاشم، عن صباح بن[5] عبد الله بن الحسين أبي جعفر عن[6] حسين المقتول، عن فاطمة، عن أسماء بنت عُمَيْس قالت: كان يوم خيبر شَغَل عليّاً ما كان من قَسْم المغانم[7]، حتى غابت الشمس أو كادت. فقال رسول الله ﷺ: أما صليت؟ قال: لا. فدعا الله فارتفعت حتى توسطت السماء، فصلَّى عليّ، فلما غابت الشمس، سمعت لها صريراً كصرير المنشار في الحديد. وهـٰذا اللفظ الرابع يناقض الألفاظ الثلاثة
المتناقضة، وتبيَّن أنَّ/ الحديث لم يروه صادق ضابط، بل هو في نفس الأمر مما ٨/ ١٨٥
اختلقه واحد وعملته يداه، فتشبّه به آخر، فاختلق ما يشبه حديث ذلك. والقصة واحدة. وفي هـٰذا: أنَّ عليّاً إنَّما اشتغل بِقَسْم الغنائم لا برسول الله ﷺ. وعليٌّ لم يقسم مغانم خيبر، ولا يجوز الاشتغال بقسمتها عن الصلاة؛ فإنَّ خيبر بعد الخندق، سنة[8] سبع، وبعد الحديبية، سنة ست. وهـٰذا من المتواتر عند أهل العلم.

والخندق كانت قبل ذلك، إما سنة خمس أو أربع، وفيها أنزل الله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [سورة البقرة: ٢٣٨]، ونُسخ التأخير بها[9] يوم الخندق، مع أنه كان للقتال عند أكثر أهل العلم[10]. ومن قال: إنه لم يُنْسَخْ، بل

---

(١) «إنَّما» ساقطة من (س)، (ب).
(٢) (ن)، (س)، (ب): «الجعاني حدثنا عليّ بن العباس بن الوليد»، وهو خطأ. ولم أجد راويا بهـٰذا الاسم ووجدت ثلاثة اسمهم العباس بن الوليد. انظر: ميزان الاعتدال ٢/ ٣٨٦-٣٨٧؛ تهذيب التهذيب ٥/ ١٣١-١٣٤. (٣-٣): ساقط من (م).
(٤) (ن): «الوليدي عبّاد»؛ (س)، (ب): «ابن الوليد بن عباد»، وهو خطأ. وانظر ترجمة عبّاد الرواجني بعد صفحات.
(٥) (م): «عن». (٦) عبارة «أبي جعفر عن»: ساقطة من (م). (٧) (ن)، (م): «المغنم».
(٨) (ن): «في سنة». (٩) (ن)، (س): «ونسخ بها التأخير»؛ (م): «ونسخ بها المتأخر».
(١٠) «مع أنه كان للقتال عند أكثر أهل العلم»: كذا في (ب)، وهو الصواب. وفي سائر النسخ: «مع أنه كان القتال أكثر عند أهل العلم».

يجوز التأخير للقتال، كأبي حنيفة وأحمد ـ في إحدىٰ الروايتين ـ فلم يتنازع العلماء أنه لم يجز تفويت الصلاة لأجل قَسْم الغنائم، فإن هٰذا لا يفوت، والصلاة تفوت.

وفي هٰذا أنَّها توسطت المسجد، وهٰذا من الكذب الظاهر، فإنَّ مثل هٰذا من أعظم غرائب العالم، التي لو جرت لنقلها الجم الغفير. وفيه: أنه لما غابت سُمِعَ لها صرير كصرير المنشار، وهٰذا أيضاً من الكذب الظاهر، فإنَّ هٰذا لا موجب له أيضاً، والشمس عند غروبها لا تلاقي من الأجسام ما يُوجب هٰذا الصوت العظيم،
٨/ ١٨٦ الذي يصل من الفلك الرابع إلىٰ/ الأرض. ثم لو كان هٰذا حقًّا، لكان من أعظم عجائب العالم التي تنقلها الصحابة، الذين نقلوا ما هو دون هٰذا مما كان في خيبر وغير خيبر.

وهٰذا الإسناد لو رُوي به ما يمكن صدقه لم يثبت به شيء، فإنَّ عليّ بن هاشم ابن البريد كان غالياً في التشيع، يروي عن كل أحدٍ يحرِّضه علىٰ ما يقوىٰ به هواه[(١)]، ويروي عن مثل هٰذا صباح هٰذا، وصباح هٰذا لا يُعرَف من هو. ولهم في هٰذه الطبقة صباح بن سهل الكوفي، يروي عن حصين بن عبد الرحمٰن. قال البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم: منكر الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال ابن حبان: يروي المناكير عن أقوام مشاهير، لا يجوز الاحتجاج بخبره.

ولهم آخر يُقال له: صباح بن محمد بن أبي حازم البجلي[(٢)] [(٣)] الأحمسي الكوفي، يروي عن مرّة الهمداني. قال ابن حبّان: يروي عن الثقات الموضوعات.

ولهم شخص يُقال له: صباح[٣)] العبدي[(٤)] قال الرازي: هو مجهول. وآخر يُقال له: ابن مجالد، مجهول يروي عنه بقية[(٥)]. قال ابن عدي: ليس بالمعروف، هو من شيوخ بقية[(٦)] المجهولين.

٨/ ١٨٧ / وحسين المقتول: إن أُريد به الحسين بن عليّ، فذلك أجلّ قدراً من أن يروي عن واحد عن أسماء بنت عميس، سواء كانت فاطمة أخته أو ابنته، فإنَّ هٰذه القصة لو كانت حقًّا، لكان هو أَخْبَرُ بها من هٰؤلاء، وكان قد سمعها من أبيه ومن غيره، ومن أسماء امرأة أبيه، وغيرها، لم يروها عنه بنته أو أخته، عن أسماء امرأة أبيه.

---

(١) (ن): «عن كل أحد عرضه علىٰ ما يقوي به هواه»؛ (س): «عن كل واحد (كلام مطموس) يقوي به هواه»؛ (ب): «عن كل واحد غرضه ويأتي بما يقوي به هواه».
(٢) (م): «محمد بن أبي حاتم البجلي». (٣ ـ ٣): ساقط من (م).
(٤) «العبدي»: ساقطة من (س)، (ب). (٥) (ن)، (س): «ثقته». والكلمة غيرمنقوطة في (م).
(٦) (ن)، (س): «ثقته». الكلمة منقوطة هنا في (م): «بقية».

ولكن ليس هو الحسين بن عليّ، بل هو غيره، أو هو عبد الله بن الحسن أبو جعفر، ولهما أسوة أمثالهما.

والحديث لا يثبت إلّا برواية مَنْ عُلِمَ أنه عَدْلٌ ضَابِطٌ ثقة يعرفه أهل الحديث بذلك. ومجرد العلم بنسبته لا يفيد ذلك، ولو كان من كان. وفي أبناء الصحابة والتابعين من لا يُحتج بحديثه، وإن كان أبوه من خيار المسلمين.

هٰذا إن كان عليّ بن هاشم رواه، وإلّا فالراوي عنه عبّاد بن يعقوب الرواجني. قال[١] ابن حبان: كان رافضيًّا [٢] داعية يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك. وقال ابن عديّ: روىٰ أحاديث أُنكرت عليه في فضائل[٢] أهل البيت ومثالب غيرهم. والبخاري وغيره روىٰ عنه من الأحاديث ما يُعرَف صحته، وإلّا فحكاية قاسم المطرّز عنه أنه قال: إنّ عليّاً حفر البحر، وإن الحسن أجرىٰ فيه الماء، مما يقدح فيه قدحاً بيّناً[٣].

١٨٨/٨ / قال المصنّف: قد رواه عن أسماء سوىٰ هٰؤلاء، ورُوي[٤] من طريق أبي العباس بن عقدة، وكان مع حفظه جمّاعاً لأكاذيب[٥] الشيعة. قال أبو أحمد بن عدي: رأيت مشايخ بغداد يسيئون[٦] الثناء عليه، يقولون: لا يتديّن بالحديث، ويحمل شيوخاً بالكوفة علىٰ الكذب، ويسوّي[٧] لهم نسخاً، ويأمرهم بروايتها. ظ ٣٥٢ وقال الدارقطني: كان ابن عقدة/ رجل سوء[٨]. قال ابن عقدة: حدَّثنا يحيىٰ بن زكريا، أخبرنا يعقوب بن معبد، حدَّثنا عمرو بن ثابت، قال: سألت عبد الله بن حسن بن حسن بن عليّ عن حديث ردّ الشمس علىٰ عليٍّ: هل ثبت عندكم؟ فقال لي: ما أنزل الله في عليّ في كتابه أعظم من ردّ الشمس. قلت: صدقت جعلني الله فداك، ولكني أحبّ أن أسمعه منك. قال: [حدَّثني عبد الله]، حدَّثني أبي

(١) (ن): «الرواحبي»؛ (م): سقطت كلمتا «الرواجني قال» منها. (٢-٢): ساقط من (م).
(٣) ترجمة عبّاد بن يعقوب الرواجني الأسدي، أبو سعيد الكوفي في: ميزان الاعتدال ٢/ ٣٧٩-٣٨٠؛ تهذيب التهذيب ٥/ ١٠٩-١١٠، وفيها هٰذه الأقوال مفصّلة.
(٤) (ن)، (م): «ورواه». (٥) (م): «عالم أكاذيب»، وهو تحريف.
(٦) (ن)، (س): «يسيمون»؛ (م): «يبنون (غير منقوطة)؛ (ب): «يسأمون». والمثبت من «ميزان الاعتدال»، «لسان الميزان».
(٧) (ن)، (س)، (ب): «ويسمّىٰ». والمثبت من (م) وهو موافق للميزان ولسان الميزان.
(٨) ابن عقدة هو: أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة أبو العباس. قال الذهبي: شيعي متوسط، ضعّفه غيرواحد وقوّاه آخرون. . . وقال أبو عمر بن حيويه: كان ابن عقدة يملي مثالب الصحابة، أو قال: مثالب الشيخين، فتركت حديثه. . . مات سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة عن أربع وثمانين سنة. انظر ترجمته في: ميزان الاعتدال ١/ ١٣٦-١٣٨؛ لسان الميزان ١/ ٢٦٣-٢٦٦.

الحسن[١]، عن أسماء بنت عميس أنها قالت: أقبل عليٌّ ذات يوم وهو يريد أن
٨/ ١٨٩ يصلّي العصر مع رسول الله ﷺ، فوافق/ رسول الله ﷺ قد انصرف ونزل[٢] عليه الوحي، فأسنده إلىٰ صدره، فلم يزل مسنده إلىٰ صدره حتىٰ أفاق رسول الله ﷺ، فقال: أصليت العصر يا عليّ؟ قال: جئت والوحي ينزل عليك، فلم أزل مسندك إلىٰ صدري حتىٰ الساعة. فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة وقد غربت الشمس، فقال: اللهم إنَّ عليّاً كان في طاعتك فارددها عليه. قالت أسماء: فأقبلت الشمس ولها صرير كصرير الرحىٰ حتىٰ ركدت في موضعها وقت العصر، فقام عليّ متمكناً[٣] فصلّىٰ العصر، فلما فرغ رجعت الشمس ولها صرير كصرير الرحىٰ، فلما غابت الشمس، اختلط الظلام، وبدت النجوم.

قلت: فهٰذا اللفظ الخامس يناقض تلك الألفاظ المتناقضة، ويزيد الناظر بياناً في أنها مكذوبة مختلقة، فإنه ذكر فيها أنها رُدّت إلىٰ موضعها وقت العصر، وفي الذي قبله: إلىٰ نصف النهار، وفي الآخر: حتىٰ ظهرت علىٰ رؤوس الجبال. وفي هٰذا أنه كان مسنده إلىٰ صدره، وفي ذاك أنه كان رأسه في حجره.

وعبد الله بن الحسن لم يحدث بهٰذا قط، وهو كان أجلّ قدراً من أن يروي مثل هٰذا الكذب، ولا أبوه الحسن روىٰ هٰذا عن أسماء. وفيه: ما أنزل[٤] الله في عليّ في كتابه أعظم من ردّ الشمس[٥] شيئاً. [٦ ومعلوم أنَّ الله لم ينزّل في عليّ ولا غيره في كتابه في ردّ الشمس شيئاً ٦].

٨/ ١٩٠ / وهٰذا الحديث، إن كان ثابتاً عن عمرو بن ثابت، الذي رواه عن عبد الله[٧]، فهو الذي اختلقه؛ فإنه كان معروفاً بالكذب. قال أبو حاتم بن حبَّان: يروي الموضوعات عن الأثبات. وقال يحيىٰ بن معين: ليس بشيء. وقال مرَّةً: ليس بثقة ولا مأمون. وقال النسائي: متروك الحديث[٨].

---

(١) (ن)، (م)، (س)، (ب): «حدثني أبي الحسن». وسيرد فما يلي ما يبيّن أن الخبر رواه عبد الله بن الحسن.

(٢) (س): «أونزل». (٣) (س)، (ب): «ممكنا». (٤) (ب): «أسماء وما أنزل..»، وهو خطأ.

(٥) (س)، (ب): «في كتابه في رد الشمس»، وهو خطأ. (٦ - ٦): ساقط من (س)، (ب).

(٧) كلام ابن تيمية يدلّ علىٰ أن السند الأخير للحديث يبدأ هٰكذا: حدثني عمرو بن ثابت حدثني عبدالله حدثني أبي الحسن.. إلخ.

(٨) هٰذه الأقوال ذكرها الذهبي في ترجمة أبي المقدام عمرو بن ثابت بن هرمز الكوفي، يكنىٰ أبا ثابت. وذكر الذهبي أيضاً: «وقال أبو داود: رافضي». وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن عمرو بن ثابت ابن أبي المقدام فقال: ضعيف الحديث يكتب حديثه، كان ردي الرأي شديد التشيع». انظر: الجرح والتعديل ق ١ م٣، ص ٢٢٣؛ ميزان الاعتدال ٣/ ٢٤٩ - ٢٥٠؛ تهذيب التهذيب ٨/ ٩ - ١٠.

قال المصنّف: وأمَّا رواية أبي هريرة فأنبأنا[١] عقيل بن الحسن العسكري، حدَّثنا أبو محمد صالح بن أبي الفتح الشناسي[٢]، حدَّثنا أحمد بن عمرو بن حوصاء، حدَّثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدَّثنا يحيىٰ بن يزيد بن عبد الملك النوفلي[٣]، عن أبيه، قال: حدَّثنا داود بن فراهيج، عن عمارة بن فرو[٤]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، وذكره.. قال المصنّف: اختصرته من حديث طويل.

٨/ ١٩١ **قلت:** هـٰذا إسناد مظلم لا يثبت به شيء عند أهل العلم، بل يُعرَف/ كذبه من وجوه؛ فإنه ـ وإن كان داود بن فراهيج مضعّفاً ـ كان شعبة يضعفّه، وقال النسائي: ضعيف الحديث لا يثبت الإسناد إليه، فإن فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو الذي رواه عنه وعن عمارة. قال البخاري: أحاديثه شبه لا شيء وضعّفه جدًّا، وقال النسائي: متروك [ضعيف][٥] الحديث. وقال الدارقطني: منكر الحديث جدًّا. وقال أحمد: عنده مناكير. وقال الدارقطني: ضعيف.

وإن[٦] كان حدَّث به إبراهيم بن سعيد الجوهري، فالآفة من هـٰذا. وإن كان يُقال: إنه لم يثبته لا إلىٰ إبراهيم بن سعيد الجوهري ولا إلىٰ ابن حوصاء[٧]، فإنَّ هـٰذين معروفان، وأحاديثهما معروفة قد رواها عنهما الناس[٨]. ولهـٰذا لما روىٰ ابن حوصاء الطريق الأول، كان الإسناد إليه معروفاً عنه، رواه بالأسانيد المعروفة، لكن الآفة فيه ممن بعده. وأمَّا هـٰذا فمَنْ قَبْل ابن حوصاء لا يعرفون[٩]. وإن قدر أنه ثابت عنه، فالآفة بعده.

وذكر أبو الفرج بن الجوزي أن ابن مردويه رواه من طريق داود بن فراهيج، وذكر ضعف ابن فراهيج، ومع هـٰذا فالإسناد إليه فيه الكلام أيضاً.

٨/ ١٩٢ **قـال المصنّف:** وأمَّا رواية أبي سعيد الخدري، فأخبرنا محمد بن/ إسماعيل الجرجاني كتابةً، أن أبا طاهر محمد بن علي الواعظ أخبرهم، أنبأنا محمد بن أحمد ابن منعم، أنبأنا القاسم بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر، حدَّثني أبي، عن أبيه محمد، عن أبيه عبد الله، عن أبيه محمد[١٠]، عن أبيه عمر قال: قال

---

(١) (س)، (ب): «فأنبأ». (٢) (ن)، (م): «الشاشي». (٣) (ن): «النوقلي».
(٤) (م): «فرد». (٥) «ضعيف»: زيادة في (م).
(٦) (ن)، (س)، (ب): «ضعيف إن..»، وهو خطأ.
(٧) (س): «لم يثبته إلَّا إبراهيم بن سعيد الجوهري ولا إلىٰ ابن حوصا»؛ (ب): «لم يثبته إلَّا إبراهيم بن سعيد الجوهري وإلا ابن حوصاء».
(٨) في جميع النسخ: «فإن هـٰذين معروفان، وأحاديثهم معروفة، قد رواها عنهم الناس»، وهو خطأ.
(٩) (س)، (ن)، (م): «ولا يعرفون». (١٠) عبارة «عن أبيه محمد»: ساقطة من (س)، (ب).

الحسين بن عليّ: سمعت أبا سعيد الخدريّ يقول: دخلت على رسول الله ﷺ فإذا رأسه في حِجْر عليّ، وقد غابت الشمس، فانتبه النبي ﷺ، وقال: يا عليّ، صلَّيت العصر؟ قال: لا يا رسول الله ما صلّيت، كرهت أن أضع رأسك من حجري وأنت وجع. فقال رسول الله ﷺ: ادع يا عليّ أن تُردّ عليك[١] الشمس. [٢] فقال عليّ: يا رسول الله، ادع أنت أُؤَمِّن[٣]. قال: يا ربّ إنَّ عليّاً في طاعتك وطاعة رسولك، فاردد عليه الشمس[٢]. قال أبو سعيد: فوالله لقد سمعت للشمس صريراً كصرير البكرة، حتى رجعت بيضاء نقيَّة.

قلت: هٰذا الإسناد لا يثبت بمثله شيء، وكثير من رجاله لا يُعرَفُون بعدالة ولا ضبط، ولا حمل للعلم[٤]، ولا لهم ذكر في كتب العلم، وكثيرمن رجاله[٥] لو لم يكن فيهم إلّا واحد بهٰذه المنزلة لم يكن ثابتاً، فكيف إذا كان كثير منهم - أو أكثرهم - كذلك، ومن هو معروف بالكذب، مثل عمرو بن ثابت؟!

١٩٣/٨ / وفيه: أنه كان وَجِعاً، وأنه سمع صوتها[٦] حين طلعت كصرير[٧] البكرة، وهٰذا باطلٌ عقلاً، ولم يذكره أولئك. ولو كان مثل هٰذا الحديث عن أبي سعيد - مع محبته لعليّ وروايته لفضائله - لرواه عنه أصحابه المعروفون، كما رووا غير ذلك من فضائل عليّ، مثل رواية أبي سعيد عن النبي ﷺ لـمَّا ذكر الخوارج، قال: «**تقتلهم أولى الطائفتين بالحق**»[٨]، ومثل روايته أنه قال لعمَّار: «**تقتلك الفئة الباغية**»[٩]. فمثل هٰذا الحديث الصحيح عن أبي سعيد بَيَّنَ فيه أنَّ عليّاً وأصحابه أَوْلَىٰ بالحقّ من معاوية وأصحابه، فكيف لا يروي عنه مثل هٰذا لو كان صحيحاً؟! ولم يحدّث بمثل هٰذا الحسين ولا أخوه عمر ولا عليّ، ولو كان مثل هٰذا عندهما، لحدَّث به[١٠] عنهما[١١] المعروفون[١٢] بالحديث عنهما، فإنَّ هٰذا أمر عظيم.

قال المصنف: وأمَّا رواية أمير المؤمنين، فأخبرنا أبو العباس الفرغاني، أخبرنا أبو الفضل الشيباني، حدَّثنا رجاء بن يحيىٰ الساماني، حدَّثنا هارون بن مسلم [بن سعيد][١٣] بسامرّا[١٤] سنة أربعين ومائتين، / حدَّثنا عبد الله بن عمرو الأشعث، ١٩٤/٨

(١) (س): «ادع عليك أن يرد عليك»؛ (ب): «ادع الله أن يرد عليك». (٢ - ٢): ساقط من (م).
(٣) (ب) فقط: «ادع أنت وأنا أؤمن». (٤) (ن)، (س)، (ب): «ولا حمل في العلم».
(٥) (ب) فقط: «العلم ورجاله». (٦) (م): «صوتا». (٧) (ب): «كصريرة».
(٨) انظر أحاديث الخوارج التي سبقت (١/ ٤٣، ٢/ ٥٠٤، ٣/ ٥٨٧).
(٩) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٩٣). (١٠) «به»: ساقطة من (س)، (ب).
(١١) (ن)، (م): «عنهم». (١٢) (س)، (ب): «المعروف». (١٣) «بن سعيد»: زيادة في (م).
(١٤) (س)، (ب): «بسامرّىٰ». وهي مدينة سُرَّ من رأىٰ.

عن داود بن الكميت، عن عمه المستهلّ بن زيد، عن أبي زيد بن سهلب[١]، عن جويرية بنت مسهر[٢]، قالت[٣]: خرجت مع عليّ فقال: يا جويرية، إنَّ النبي ﷺ كان يُوحىٰ إليه ورأسه في حِجْري، وذكره.

قلت: وهٰذا الإسناد أضعف مما تقدَّم، وفيه من الرجال المجاهيل الذين لا يُعرف أحدهم بعدالة ولا ضبط. وانفرادهم بمثل هٰذا الذي لو كان عليّ قاله لرواه عنه المعروفون من أصحابه، وبمثل هذا الإسناد عن هذه المرأة ـ ولا يُعرَف حال هذه المرأة، ولا حال هٰؤلاء الذين رووا عنها، بل ولا تُعرَف أعيانهم، فضلاً عن صفاتهم ـ لا يثبت فيه[٥] شيء، وفيه ما يناقض الرواية التي هي أرجح منه، مع أن الجميع كذب؛ فإن المسلمين رووا من فضائل عليّ ومعجزات النبي ﷺ ما هو دون هٰذا، وهٰذا لم يروه [أحدٌ][٦] من أهل العلم بالحديث.

وقد صنَّف جماعة من علماء الحديث في فضائل عليّ، كما صنَّف الإمام أحمد فضائله، وصنَّف أبو نُعَيْم في فضائله، وذكر فيها أحاديث/ كثيرة ضعيفة، ولم يذكر هٰذا؛ لأنَّ الكذب ظاهرٌ عليه، بخلاف غيره. وكذلك لم يذكره الترمذي، مع أنه جمع في فضائل عليّ أحاديث، كثير[٧] منها ضعيف. وكذلك النسائي وأبو عمر بن عبد البر. وجمع النسائي مصنّفاً في[٨] خصائص عليّ. ١٩٥/٨

قال المصنّف: وقد حكىٰ أبو جعفر الطحاوي[٩] عن عليّ بن عبد الرحمٰن، عن أحمد بن صالح المصري، أنه كان يقول[١٠]: لا[١١] ينبغي لمن كان سبيله العلم التخلّف عن حفظ حديث أسماء في ردّ الشمس؛ لأنه من علامات النبوَّة[١٢].

قلت: أحمد بن صالح رواه من الطريق الأول، ولم يجمع طرقه وألفاظه التي تدل من وجوه كثيرة علىٰ أنه كذب. وتلك الطريق راويها مجهول عنده، ليس معلوم

---

(١) (ن): «سلهب».

(٢) «جويرية بنت مسهر»: كذا في النسخ الأربع، وهو خطأ. وسبقت ترجمة جويرية بن مسهر قبل صفحات، وهو جويرية بن مسهر العبدي.

(٣) (م): «قال».

(٤) وهي ليست امرأة كما ذكرت، ولا يوجد في كتب الرجال امرأة اسمها جويرية بنت مسهر، بل هو جويرية بن مسهر العبدي، الذي ذكره الكشي وتكلّم عليه ونقل كلامه ابن حجر في «لسان الميزان» كما ذكرت من قبل.

(٥) (ب): «به».

(٦) «أحد»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٧) (س)، (ن)، (م): «كثيرة».

(٨) (ن)، (س)، (ب): «من».

(٩) في كتابه «مشكل الآثار» ٢/ ١١، ط. حيدر آباد الدكن، ص ١٣٣٣هـ.

(١٠) مشكل الآثار: «وقد حكىٰ عليّ بن عبد الرحمٰن بن المغيرة، عن أحمد بن صالح أنه كان يقول».

(١١) «لا»: ساقطة من (ب).

(١٢) مشكل الآثار: «عن حفظ حديث أسماء الذي روي لنا عنه لأنه من أجلّ علامات النبوة».

الكذب عنده، فلم يظهر له كذبه.

والطحاوي ليست عادته نقد الحديث كنقد أهل العلم. ولهـٰذا روىٰ في «شرح معاني الآثار» الأحاديث المختلفة، وإنَّما يرجّح ما يرجّحه منها في الغالب من جهة القياس الذي رآه حجة، ويكون أكثرها مجروحاً من جهة[(١)] الإسناد لا يثبت، ولا
٨/ ١٩٦ يتعرض لذلك؛ فإنه لم تكن معرفته بالإسناد/ كمعرفة أهل العلم به، وإن كان كثير الحديث فقيهاً عالماً[(٢)].

قال المصنّف: وقال أبو عبد الله البصري: عود الشمس بعد مغيبها آكد حالاً فيما يقتضي نقله؛ لأنه ـ وإن كان فضيلة لأمير المؤمنين ـ فإنه من أعلام النبوَّة، وهو مفارق لغيره من[(٣)] فضائله في كثير من أعلام النبوَّة.

قلت: وهـٰذا من أظهر الأدلَّة علىٰ أنه كذب؛ فإن أهل العلم بالحديث رووا فضائل عليّ التي ليست من أعلام النبوَّة، وذكروها في الصحاح والسنن والمساند، رووها عن العلماء الأعلام الثقات المعروفين. فلو كان هـٰذا مما رواه الثقات، لكانوا أرغب في روايته، وأحرص الناس علىٰ [بيان][(٤)] صحته، لكنهم لم يجدوا أحداً رواه بإسناد يُعرَف أهله بحمل العلم، ولا يعرفون بالعدالة والضبط، مع ما فيه من الأدلة الكثيرة[(٥)] علىٰ تكذيبه.

٨/ ١٩٧ / قال: وقال أبو العباس بن عقدة، حدَّثنا جعفر بن محمد بن عمرو[(٦)]، أنبأنا[(٧)] سليمان بن عبَّاد، سمعت بشَّار بن دراع، قال: لقي أبو حنيفة[(٨)] محمد بن

---

(١) (ن)، (م): «حجة».

(٢) هو: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الحجري المصري الطحاوي، الفقيه الإمام الحافظ، انتهت إليه رياسة الحنفية بمصر، ولد ونشأ في طحا من صعيد مصر. ولد سنة ٢٣٩، وتوفي بالقاهرة سنة ٣٢١هـ. من مصنفاته: «شرح معاني الآثار»، و«المختصر في الفقه»، و«مناقب أبي حنيفة»، و«مشكل الآثار». انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٠٨ـ ٨١٠؛ الجواهر المضية ١/ ١٠٢ـ ١٠٥؛ وفيات الأعيان ١/ ٥٣ ـ ٥٥؛ لسان الميزان ١/ ٢٧٤ ـ ٢٨٢؛ الأعلام ١/ ١٩٧.
وانظر ما نقله ابن حجر عن البيهقي في «لسان الميزان» ١/ ٢٧٧: «وقال البيهقي في المعرفة بعد أن ذكر كلاماً للطحاوي في حديث مس الذكر فتعقبه قال: أردت أن أبيّن أخطاءه في هـٰذا، وسكت عن كثير من أمثال ذلك، فبيّن في كلامه أن علم الحديث لم يكن من صناعته، وإنَّما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله ثم لم يحكمها».

(٣) (س)، (ن)، (م): «في». (٤) «بيان»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٥) (ن): «الكبيرة». (٦) (م): «أنا جعفر بن محمد بن عمر». (٧) (س)، (ب): «حدثنا».

(٨) أبو حنيفة النعمان بن ثابت، إمام الحنفية، أحد الأئمة الأربعة، أصله من أبناء فارس، ولد بالكوفة سنة ٨٠، وتوفي سنة ١٥٠هـ. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ١٣/ ٣٢٣ـ ٤٢٣؛ الجواهر المضية ١/ ٢٦ـ ٣٢؛ وفيات الأعيان ٥/ ٣٩ـ ٤٧؛ الأعلام ٩/ ٤ـ ٥.

النعمان[١] فقال: عمَّن رويت حديث ردّ الشمس؟ فقال: عن غير الذي رويت عنه يا سارية الجبل. قال المصنّف: وكل هٰذه أمارات ثبوت الحديث.

قلت: هٰذا يدلُّ على أن أئمة أهل العلم لم يكونوا يصدّقون بهٰذا الحديث، فإنه لم يروه إمام من أئمة المسلمين. وهٰذا أبو حنيفة، أحد الأئمة المشاهير، وهو لا يُتهم على عليّ، فإنه من أهل الكوفة دار الشيعة، وقد لقي من الشيعة، وسمع من فضائل عليّ ما شاء الله، وهو يحبّه ويتولّاه، ومع هٰذا أنكر هٰذا الحديث على محمد بن النعمان[٢]. وأبو حنيفة أعلم وأفقه من الطحاوي وأمثاله، ولم يجبه ابن النعمان بجواب صحيح، بل قال: عن غير من رويت عنه حديث: يا سارية الجبل.

فيُقال له: هب أن ذلك كذبٌ، فأي شيء في كذبه مما يدلّ على/ صدق هٰذا. ٨/ ١٩٨
فإن كان/ كذلك[٣]، فأبو حنيفة لا يُنكر أن يكون لعمر وعليّ وغيرهما كرامات، بل ظ ٣٥٣
أنكر هٰذا الحديث للدلائل الكثيرة على كذبه، ومخالفته للشرع والعقل، وأنه لم يروه أحدٌ من العلماء العروفين بالحديث، من التابعين وتابعيهم، وهم الذين يروون عن الصحابة، بل لم يروه إلَّا كذَّاب أو مجهول لا يُعلَم عدله وضبطه، فكيف يُقبَل هٰذا من مثل هٰؤلاء؟!

وسائر علماء المسلمين يودّون أن يكون مثل هٰذا صحيحاً؛ لِمَا فيه من معجزات النبي ﷺ وفضيلة عليّ، على الذين يحبونه ويتولّونه، ولكنهم لا يستجيزون التصديق بالكذب، فردّوه ديانة[٤].

فصل

تابع كلام الرافضي على كرامات عليّ رضي الله عنه.

قال الرافضي[٥]: «**العاشر:** ما رواه أهل السِّير: أن الماء زاد بالكوفة[٦]، وخافوا الغرق، ففزعوا إلى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب[٧]، فركب بغلة رسول الله ﷺ، وخرج الناس معه، فنزل على شاطئ الفرات [فصلّى][٨]، ثم دعا وضرب
صفحة[٩] الماء بقضيب كان في يده[١٠]، فغاص الماء،/ فسلم عليه كثير[١١] من ٨/ ١٩٩

---

(١) عرف باسم محمد بن النعمان أكثر من واحد، ولعل المقصود هو: محمد بن النعمان بن بشير الأنصاري. ترجمته في: تهذيب التهذيب ٩/ ٤٩٢.
(٢) (ن)، (م): «علي بن محمد بن النعمان»، وهو خطأ.
(٣) (ن)، (س)، (ب): «ذلك».
(٤) (س)، (ب): «ديانة، والله أعلم».
(٥) في (ك) ص ١٩٠ (م).
(٦) (م): «أنه لما أراد الكوفة»، وهو تحريف؛ (ك): «أن الماء زاد في الكوفة».
(٧) (ك): «أمير المؤمنين عليه السلام».
(٨) «فصلّى»: زيادة في (ك).
(٩) (ن)، (م)، (س)، (ب): «صفيحة». والمثبت من (ك).
(١٠) (م): «بقضيب كان بيده»؛ (ك): «بقضيب في يده».
(١١) (ك): «وسلّم عليه كثيرة».

الحيتان، ولم ينطق الجرِّيُّ ولا المرماهيّ[١]، فسئل عن ذلك، فقال: أنطق الله ما طهّره من السمك، وأسكت ما أنجسه وأبعده[٢]».

الرد عليه من وجوه
والجواب من وجوه: أحدها: [المطالبة] بأن يُقال[٣]: أين إسناد هـٰذه الحكاية الذي[٤] يدلّ على صحتها وثبتها؟ وإلّا فمجرد الحكايات المرسلة بلا إسناد يقدر عليه كل أحد، لكن لا يفيد شيئاً.

الثاني: أنَّ بغلة النبي ﷺ لم تكن عنده.

الثالث: أنَّ هـٰذا لم ينقله أحد من أهل الكتب المعتمد عليهم. ومثل هـٰذه القصة لو كانت صحيحة، لكانت مما تتوفر الهمم والدواعي على نقلها. وهـٰذا الناقل لم يذكر لها إسناداً فكيف يُقبَل ذلك بمجرد حكاية لا إسناد لها؟!

الرابع: أن السمك كله مباح، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال في البحر: «**هو الطهور ماؤه، الحلّ ميتته**»[٥].

٨/ ٢٠٠ / وقد قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ [سورة المائدة: ٩٦].

وقد أجمع [سلف][٦] الأمة وأئمتها على حلّ السمك كله. وعليٌّ مع سائر الصحابة يحلّون هـٰذه الأنواع، فكيف يقولون: إنَّ الله أنجسه؟! ولكن الرافضة جهَّال يحرِّمون ما أحلَّ الله بمثل هـٰذه الحكاية المكذوبة.

الخامس: أن يُقال: نطق السمك ليس مقدوراً له في العادة، ولكن هو من خوارق العادات. فالله تعالى هو الذي أنطق ما أنطق منها، وأسكت ما أسكته، إن كان قد وقع، فأي ذنب لمن أسكته الله، حتى يُقال: هو نجس؟!

ومن جعل للعجماء ذنباً بأن الله لم ينطقها، كان ظالماً لها.

وإن قال قائل: بل الله أقدرها على ذلك فامتنعت منه[٧].

(١) (ك): «الجرِّيُّ والزمّار والمارماهي». وسبق الكلام على الجرّي والمارماهي (١/ ١٧)، وأمَّا الزمَّار فلم أعرف ما هو، ولكني وجدت في «تاج العروس»: «الزمّير كسكيت: نوع من السمك له شوك ناتئ وسط ظهره، وله صخب وقت صيد الصيّاد إياه وقبضه عليه، وأكثر ما يصطاد في الأوحال وأصول الأشجار في المياه العذبة».

(٢) (ك): «فقال علي ـ ﷺ ـ: أنطق الله لي ما طهر من السموك، وأصمت ما حرّمه وأنجسه وأبعده».

(٣) (ن)، (م): «أحدها أن يقال».

(٤) (ن)، (م): «التي».

(٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٤٨٣).

(٦) «سلف»: زيادة في (م).

(٧) (س)، (ن)، (م): «فامتنعت به».

فيُقال: إقداره لها على ذلك - لو وقع - إنَّما كان كرامة لعليّ - رضي الله عنه -، والكرامة إنَّما تحصل بالنطق بالسلام عليه، لا بمجرد القدرة عليه مع الامتناع منه، فإذا لم يسلّم عليه، لم يكن في إقدارها - مع امتناعها - كرامة له، بل فيه تحريم الطيّبات على الناس، فإن لحمها طيب[١]، وذلك من باب العقوبات. كما قال تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [سورة النساء: ١٦٠].

٨/ ٢٠١ / وقد قيل: إنَّ تحريم ذلك كان من أخلاق اليهود، وما هو من إخوانهم الرافضة ببعيد.

السادس: أن يُقال: المقصود هنا كان حاصلاً بنضوب الماء، فأما تسليم السمك فلم يكن إليه حاجة، ولا كان هناك سبب يقتضي خرق العادة لتقوية الإيمان؛ فإن ذلك يكون حجَّة وحاجة، ولم يكن هناك حجَّة ولا حاجة.

ألا ترى أنَّ انفلاق البحر لموسى كان أعظم من نضوب الماء، ولم يسلّم السمك على موسى. ولما ذهب موسى[٢] إلى الخضر وكان معه حوت مالح في مكتل، فأحياه الله حتى انساب ونزل في الماء، وصار البحر عليه سَرَباً، ولم يسلّم على موسى ولا على يوشع. والبحر دائماً يجزر ويمد، ولم يُعرَف أن السمك سلَّم على أحد من الصحابة والتابعين وغيرهم.

وعليّ أجلّ قدراً من أن يحتاج إلى إثبات فضائله بمثل هذه الحكايات، التي تعلم العقلاء أنها من المكذوبات[٣].

فصل

تابع كلام الرافضي على كرامات عليّ رضي الله عنه.

قال الرافضي[٤]: «**الحادي عشر**: روى جماعة أهل السيّر أنَّ/ عليّاً كان[٥] يخطب على منبر الكوفة، فظهر ثعبان فرقى المنبر، وخاف الناس[٦]، وأرادوا قتله، فمنعهم، فخاطبه، ثم نزل[٧]. فسأل الناس عنه، فقال: إنه حاكم الجن، التبست

٨/ ٢٠٢ عليه قصة[٨]، فأوضحتها له. وكان أهل الكوفة يسمّون الباب الذي دخل منه [الثعبان][٩]: «باب الثعبان»، فأراد بنو أُمية إطفاء هذه الفضيلة، فنصبوا على ذلك الباب قتلى مدة حتى سميّ باب القتلى»[١٠].

---

(١) (س)، (ب): «أطيب». (٢) «موسى»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) (س)، (ب): «المكذوبات، والله سبحانه وتعالى أعلم». (٤) في (ك) ص ١٩١ (م).
(٥) (ك): «جماعة من أهل السيرة أنه عليه السلام كان..». (٦) (ك): «فخاف الناس منه».
(٧) (ك): «ثم ذهب». (٨) (ك): «فقال عليه السلام: إنه حاكم من حكام الجن، التبس عليه قضية».
(٩) «الثعبان»: زيادة من (ك). (١٠) (ك): «الباب فيلاً مدة طويلة حتى سمّي بباب الفيل».

الرد عليه **والجواب**: أنَّه لا ريب أن من دون عليٍّ بكثير تحتاج الجن إليه وتستفتيه وتسأله، وهٰذا معلوم قديماً وحديثاً، فإن كان هٰذا قد وقع، فقدره أجلّ من ذلك. وهٰذا من أدنىٰ فضائل من هو دونه، وإن لم يكن وقع، لم ينقص فضله بذلك. وإنَّما يحتاج
ص ٣٥٤ أن يثبت فضيلة عليٍّ بمثل هٰذه الأمور من يكون مجدباً[١] / منها، فأمَّا من باشر أهل الخير والدين، الذين لهم أعظم من هٰذه الخوارق، أو رأىٰ في نفسه ما هو أعظم من هٰذه الخوارق، لم يكن هٰذا مما يُوجب أن يُفضَّل بها عليٌّ.

٨/ ٢٠٣ ونحن نعلم أن من هو دون عليٍّ بكثير من الصحابة خير منَّا بكثير، / فكيف يمكن مع هٰذا أن يُجعَل مثل هٰذا حجَّة علَىٰ فضيلة عليٍّ علىٰ الواحد منها، فضلاً عن أبي بكر وعمر؟!

ولكن الرافضة، لجهلهم وظلمهم وبُعْدهم عن طريق أولياء الله، ليس لهم من كرامات الأولياء المتَّقين ما يُعتدّ به، فهم لإفلاسهم منها إذا سمعوا شيئاً من خوارق العادات، عظَّموه تعظيم المفلس للقليل من النقد، والجائع للكسرة من الخبز.

ولو ذكرنا ما باشرناه نحن من هٰذا الجنس، مما هو أعظم من ذلك، مما قد رآه الناس، لذكرنا شيئاً كثيراً.

والرافضة ـ لفرط جهلهم وبُعدهم عن ولاية الله وتقواه ـ ليس لهم نصيب كثير من كرامات الأولياء[٢]، فإذا سمعوا مثل هٰذا عن عليٍّ ظنُّوا أن هٰذا لا يكون إلَّا لأفضل الخلق، بل هٰذه الخوارق المذكورة ـ وما هو أعظم منها ـ يكون لخلقٍ كثير من أمَّة محمد ﷺ، المعروفين بأن أبا بكر وعمر وعثمان وعليّاً خير منهم، الذين يتولَّوْنَ الجميع ويحبّونهم، ويقدّمون من قدَّم الله ورسوله، لا سيما الذين يعرفون قدر الصدِّيق ويقدّمونه، فإنهم أخصّ هٰذه الأمة بولاية الله وتقواه.

واللبيب يعرف ذلك بطرقٍ[٣]. إما أن يطالع الكتب المصنَّفة في أخبار الصالحين وكرامات الأولياء، مثل: كتاب ابن أبي الدنيا، وكتاب الخلَّال، واللالكائيّ، وغيرهم، ومثل ما يوجد من ذلك في أخبار الصالحين، مثل «الحلية» لأبي نُعَيْم،
٨/ ٢٠٤ و«صفوة[٤] الصفوة» وغير ذلك. / وإما أن يكون قد باشر من رأىٰ ذلك، وإما أن يخبره بذلك من هو عنده صادق. فمازال الناس في كل عصر يقع لهم من ذلك شيء

---

(١) (س)، (ب): «محدثا»؛ (م): «محدبا». والكلمة غير منقوطة في (ن). وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.
(٢) «الأولياء»: ساقطة من (س)، (ب). (٣) (م): «بطريق». (٤) (ن): «صفة».

كثير، ويحكي ذلك بعضهم لبعض. وهـٰذا كثير[١] في كثير من المسلمين. وإما أن يكون بنفسه وقع له بعض ذلك.

وهـٰذه جيوش أبي بكر وعمر ورعيتهما: لهم من ذلك أعظم من ذلك. مثل: العلاء ابن الحضرمي وعبوره على الماء، كما تقدَّم ذكره، فإنَّ هـٰذا أعظم من نضوب الماء، ومثل استسقائه. ومثل البقر الذي كلَّم سعد بن أبي وقاص في وقعة القادسية. ومثل نداء عمر: «يا سارية الجبل»، وهو بالمدينة، وسارية بنهاوند. ومثل: شرب خالد بن الوليد السم. ومثل: إلقاء أبي مسلم الخولاني في النار، فصارت عليه النار برداً وسلاماً، لمَّا ألقاه فيها الأسود العنسي المتنبئ الكذَّاب، وكان قد استولى على اليمن، فلما امتنع أبو مسلم من الإيمان به ألقاه في النار، فجعلها الله عليه برداً وسلاماً، فخرج منها يمسح جبينه... وغير ذلك مما يطول وصفه.

ومما ينبغي أن يُعلَم: أنَّ خوارق العادات تكون لأولياء الله بحسب حاجتهم، فمن كان بين الكفَّار أو المنافقين أو الفاسقين، احتاج إليها لتقوية اليقين، فظهرت عليه كظهور النور في الظلمة. فلهـٰذا يوجد بعضها لكثير من المفضولين، أكثر مما يوجد للفاضلين؛ لحاجتهم إلى ذلك.

/ وهـٰذه الخوارق لا تراد لنفسها، بل لأنها وسيلة إلى طاعة الله ورسوله، فمن ٨/ ٢٠٥
جعلها غايةً له ويعبد لأجلها، لعبت به الشياطين، وأظهرت له خوارق من جنس خوارق السحرة والكهَّان. فمن كان لا يتوصَّل إلى ذلك إلَّا بها، كان أحوج إليها، فتكثر في حقّه، أعظم مما تكثر في حق من استغنى عنها. ولهـٰذا كانت في التابعين أكثر منها في الصحابة.

ونظير هـٰذا في العلم: علم الأسماء واللغات؛ فإنَّ المقصود بمعرفة النحو واللغة التوصّل إلى فهم كتاب الله ورسوله وغير ذلك، وأن ينحو الرجل بكلامه نحو كلام العرب. والصحابة لما استغنوا عن النحو، واحتاج إليه مَنْ بعدهم، صار لهم من الكلام في قوانين العربية ما لا يوجد مثله للصحابة (٢ لنقصهم وكمال الصحابة، وكذلك صار لهم من الكلام في أسماء الرجال وأخبارهم ما لا يُوجَد مثله للصحابة٢)، لأنَّ هـٰذه وسائل تطلب لغيرها، فكذلك كثير من النظر والبحث احتاج إليه كثير من المتأخرين، واستغنى عنه الصحابة.

وكذلك ترجمة القرآن لمن لا يفهمه بالعربية، يحتاج إليه من لغته فارسية وتركية

---

(١) «كثير»: ساقطة من (س)، (ب). (٢ ـ ٢): ساقطة من (س)، (ب).

ورومية. والصحابة لما كانوا عرباً استغنوا عن ذلك. وكذلك كثير من التفسير والغريب، يحتاج إليه كثير من الناس، والصحابة استغنوا عنه.

فمن جعل النحو ومعرفة الرجال، والاصطلاحات النظرية والجدلية المعينة على
٨/ ٢٠٦ النظر والمناظرة، مقصودة لنفسها، رأى أصحابها أعلم من/ الصحابة، كما يظنه كثير ممن أعمى الله بصيرته. ومن علم أنها مقصودة لغيرها، علم أن الصحابة الذين علموا المقصود بهذه، أفضل ممن لم تكن معرفتهم مثلهم في معرفة المقصود، وإن كان بارعاً في الوسائل.

وكذلك الخوارق: كثير من المتأخرين صارت عنده مقصودة لنفسها، فيكثر العبادة والجوع والسهر والخلوة، ليحصل له نوع من المكاشفات والتأثيرات، كما يسعى الرجل ليحصل له من السلطان والمال. وكثير من الناس إنَّما يعظّم الشيوخ لأجل ذلك، كما تُعَظَّم الملوك والأغنياء لأجل مُلْكِهم ومِلْكِهم.

ظ ٣٥٤ وهذا الضرب قد يرى/ أنَّ هؤلاء أفضل من الصحابة، ولهذا يكثر في هذا الضرب المنكوس، الخروج عن الرسالة، وعن أمر الله ورسوله، ويقفون مع أذواقهم وإرادتهم[(١)]، لا عند طاعة الله ورسوله، ويبتلون بسلب الأحوال، ثم الأعمال، ثم أداء الفرائض، ثم الإيمان.

كما أنَّ [مَنْ][(٢)] أُعطي مُلْكاً ومالاً، فخرج فيه عن الشريعة وطاعة الله ورسوله، واتّبع فيه هواه، وظلم الناس - عُوقِب على ذلك: إما بالعزل، وإما بالخوف والعدو، وإما بالحاجة والفقر، وإما بغير ذلك.

والمقصود لنفسه في الدنيا: هو الاستقامة على ما يرضاه الله ويحبه باطناً وظاهراً. فكلما كان الرجل أتبع لما يرضاه الله ورسوله، وأتبع لطاعة الله ورسوله، كان أفضل. ومن حصل له المقصود من الإيمان واليقين والطاعة بلا خارق، لم يحتج إلى خارق.

٨/ ٢٠٧ / كما أنَّ صدِّيق الأمة أبا بكر وعمر وعثمان وعليّاً وطلحة والزبير وأمثالهم من السابقين الأوّلين، لما تبيَّن لهم أن محمداً ﷺ رسول الله، آمنوا به[(٣)]، ولم يحتاجوا مع ذلك من الخوارق إلى ما احتاج إليه من لم يعرف كمعرفتهم.

ومعرفة الحقّ له أسباب متعددة، قد نبهنا على ذلك في غير هذا الموضع، في

---

(١) (م)، (س)، (ب): «وإرادتهم». (٢) «من»: ساقطة من (ن)، (س).
(٣) «به»: ساقطة من (س)، (ب).

تقرير الرسالة وأعلام النبوَّة، وبيَّنَّا أن الطريق إلىٰ معرفة صدق الرسول كثيرة جداً، وأن طريق المعجزات طريق من الطرق، وأن من قال من النظَّار: إن[(1] تصديق الرسول لا يمكن إلَّا بالمعجزة، كان كمن قال: إن معرفة الصانع لا تحصل إلَّا بالمعرفة بحدوث العالم[(2)]. وهٰذا وأمثاله مما يقوله كثير من النظَّار[1)] الذين يحصرون نوعاً من العلم بدليل معيّن يدّعون أنه لا يحصل إلَّا بذلك، مما أوجب تفرّق الناس، فطائفة توافقهم علىٰ ذلك، فيوجبون علىٰ كل أحد ما لم يوجبه الله ورسوله، لا سيما إن كان ذلك الطريق الذي استدلُّوا به مقدوحاً في بعض مقدماته، كأدلتهم علىٰ حدوث العالم بحدوث الأجسام.

وطائفة تقدح في الطرق[(3)] النظرية جملة، وتسدّ باب النظر والمناظرة، وتدَّعي تحريم ذلك مطلقاً، واستغناء الناس عنه، فتقع الفتنة بين هٰؤلاء وهٰؤلاء[(4)].

٨/ ٢٠٨ / وحقيقة الأمر: أن طرق العلم متعددة، وقد يغني الله كثيراً من الناس عن تلك الطرق المعيّنة، بل عن النظر بعلوم ضرورية تحصل لهم، وإن كانت العبادة قد تُعدّ النفس لتلك العلوم الضرورية حتىٰ تحصل إلهاماً. وطائفة من الناس يحتاجون إلىٰ النظر، أو إلىٰ تلك الطرق: إما لعدم ما يحصل لغيرهم، وإما لشُبَهٍ عرضت لهم لا[(5)] تزول إلَّا بالنظر.

وكذلك [كثير][(6)] من الأحوال التي تعرض لبعض السالكين[(7)]: من[(8)] الصعق والغشي والاضطراب عند الذكر وسماع القرآن وغيره، ومن الفناء عن شهود المخلوقات، بحيث يصطلم[(9)] ويبقىٰ لا يشهد قلبه إلَّا الله، حتىٰ يغيب بمشهوده عن نفسه. فمن الناس من يجعل هٰذا لازماً لا بد لكل من سلك[(10)] منه، ومنهم من يجعله هو الغاية ولا مقام وراءه، ومنهم من يقدح في هٰذا ويجعله من البدع التي لم

(١ـ١): ساقط من (م).

(٢) انظر في ذلك: القاعدة الكلية التي ذكرها ابن تيمية بعنوان «قاعدة أولية: أصل العلم الإلٰهي ومبدؤه ودليله الأول.. إلخ في «مجموع فتاوىٰ الرياض» ٢/ ١ـ٩٧.

(٣) (م): «الطريق».

(٤) (س)، (ب): «بين هٰؤلاء وبين هٰؤلاء وهٰؤلاء».

(٥) (م): «ولا».

(٦) «كثير»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٧) (ن)، (م): «المساكين»؛ (س): «المشاكين».

(٨) (س)، (ن)، (م): «في».

(٩) قال ابن عربي في «اصطلاحات الصوفية» الواردة في الفتوحات الملكية (ط. مع العريفات للجرجاني): «الاصطلام: نوع ولَه يَرِدُ علىٰ القلب فيسكن تحت سلطانه». وقال القاشاني في كتابه «اصطلاحات الصوفية» ص ٣٠ (ط. الهيئة العامة للكتاب، تحقيق الدكتور: محمد كمال جعفر، القاهرة، ١٩٨١م): «الاصطلام: هو الوله الغالب علىٰ القلب، وهو قريب من الهيمان».

(١٠) (س)، (ن)، (م): «سال»، وهو تحريف.

تنقَل عن الصحابة .

٨/ ٢٠٩ والتحقيق : أن هـٰذا أمرٌ [يقع][1] لبعض السالكين بحسب قوة الوارد/ عليه، وضعف القلب عن التمكين بحبه . فمن لم يجد ذلك : قد يكون لكمال قوته وكمال إيمانه، وقد يكون لضعف إيمانه، مثل كثير من البطَّالين والفسَّاق وأهل البدع . وليس هـٰذا من لوازم الطرق، بل قد يستغني عنه كثير من السالكين، وليس هو الغاية، بل كمال الشهود، بحيث يميِّز بين المخلوق والخالق، ويشهد معاني أسماء الله وصفاته، ولا يشغله هـٰذا عن[2] هـٰذا ـ هو أكمل في الشهود، وأقوىٰ في الإيمان . ولكن من عرض له تلك الحال [التي تعرض][3] احتاج إلىٰ ما يناسبها . وهـٰذه الأمور مبسوطة في غير هـٰذا الموضع .

لكن المقصود : أن تُعرَف مرتبة الخوارق، وأنها عند أولياء الله الذين يريدون وجهه، ويحبون ما أحبَّه الله ورسوله : في مرتبة الوسائل التي يُستعَان بها، كما يُستعان بغير الخوارق، فإن لم يحتاجوا إليها استغناءً بالمعتادات لم يلتفتوا إليها . وأمَّا عند كثير ممن يتّبع هواه ويحبّ الرياسة، عند الجهَّال ونحو ذلك، فهي عندهم أعلىٰ المقاصد . كما أنَّ كثيراً من طلبة العلم ليس مقصودهم به إلَّا تحصيل رياسة أو مال، ولكل امرئٍ ما نوىٰ . وأمَّا أهل العلم والدين الذين هم أهله، فهو[4] مقصود عندهم لمنفعته[5] لهم، وحاجتهم إليه في الدنيا والآخرة . كما قال معاذ بن جبل في صفة
٨/ ٢١٠ العلم : إنَّ[6] طلبه لله عبادة، ومذاكرته/ تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، به يُعرَف الله ويعبدونه، ويمجّد الله ويوحّد[7] .

ولهـٰذا، تجد أهل الانتفاع به يزكّون به نفوسهم، ويقصدون فيه اتِّباع الحق لا اتباع الهوىٰ، ويسلكون فيه سبيل العدل والإنصاف، ويحبّونه ويلتذّون به، ويحبّون كثرته وكثرة أهله، وتنبعث هممهم علىٰ العمل به وبموجبه ومقتضاه[8]، بخلاف من لم يذق حلاوته وليس مقصوده إلَّا مالاً أو رياسة، فإن ذلك لو حصل له بطريق آخر سلكه، وربَّما رجَّحه إذا كان أسهل عليه .

---

(١) «يقع» : ساقطة من (ن)، (م).
(٢) (ب) : «عنه»، وهو تحريف .
(٣) «التي تعرض» : زيادة في (م).
(٤) (س)، (ن)، (م) : «وهو»، وهو تحريف .
(٥) (س)، (ن)، (م) : «لمنفعة»، وهو تحريف .
(٦) (ن)، (س) : «بأن» ؛ (م) : «بأنه» .
(٧) عبارة «ويمجّد الله ويوحّد» : ساقطة من (س)، (ب). ولعل الصواب : «به يعرف الله ويعبد، وبه يمجّد الله ويوحّد» . وأورد ابن عبد البر هـٰذا الأثر مرفوعاً وموقوفاً علىٰ معاذ ـ ﷺ ـ في كتابه «جامع بيان العلم» ١/ ٥٤ ـ ٥٥، ورجّح وقفه، وليس فيه عبارة : «به يعرف الله . . إلخ» .
(٨) (س)، (ب) : «وبمقتضاه» .

ومن عرف هٰذا تبيَّن له أن المقاصد التي يحبها الله ويرضاها، التي حصلت لأبي بكر، أكمل مما حصل لعمر، والتي حصلت لعمر أكمل مما حصل لعثمان، والتي حصلت لعثمان أكمل مما حصل لعليّ، وأن الصحابة كانوا أعلم الخلق بالحقّ، وأتبعهم له، وأحقهم بالعدل وإيتاء كل ذي حق حقّه، وأنه لم/ يقدح فيهم إلَّا مفرط ص ٣٥٥
في الجهل بالحقائق التي بها[1] يُستحق المدح والتفضيل، وبما آتاهم الله من الهدىٰ إلىٰ سواء السبيل.

ولهٰذا، من لم يسلك في عبادته الطريق الشرعية التي أمر الله بها/ ورسوله، ٨/ ٢١١
وتعلَّقت همّته بالخوارق، فإنَّه قد يقترن به من الجن والشياطين[2] من يحصل له به نوع من الخبر عن بعض الكائنات، أو يطير به في الهواء، أو يمشي به علىٰ الماء، فيُظَنّ ذلك من كرامات الأولياء، وأنه وليّ لله، ويكون سبب شركه أو كفره، أو بدعته أو فسقه. فإنَّ هٰذا الجنس قد يحصل لبعض الكفَّار وأهل الكتاب وغيرهم، وقد يحصل لبعض الملحدين المنتسبين إلىٰ المسلمين، مثل من لا يرىٰ الصلوات واجبة، بل ولا يقرّ بأن محمداً رسول الله، بل يبغضه ويبغض القرآن، ونحو ذلك من الأمور التي تُوجب كفره، ومع هٰذا تغويه الشياطين ببعض الخوارق، كما تغوي المشركين، كما كانت تقترن بالكهَّان والأوثان، وهي اليوم كذلك في المشركين من أهل الهند والترك والحبشة، وفي كثير من المشهورين في البلاد التي فيها الإسلام، ممن هو كافر أو فاسق أو جاهل مبتدع، كما قد بُسِطَ في موضع آخر.

فصــل

تابع كلام الرافضي علىٰ فضائل عليّ رضي الله عنه.

قال الرافضي[3]: «**الثاني عشر**: الفضائل: إما نفسانية، أو بدنية، أو خارجية. وعلىٰ التقديرين الأوَّلَيْن: فإما أن تكون متعلقة بالشخص نفسه، أو بغيره. وأمير المؤمنين عليّ جمع[4]/ الكل. أمَّا فضائله[5] النفسانية المتعلِّقة به ـ كعلمه وزهده ٨/ ٢١٢
وكرمه وحلمه ـ فأشهر من أن تُحصىٰ[6]، والمتعلقّة بغيره كذلك، كظهور[7] العلوم[8] عنه، واستيفاء[9] غيره منه. وكذا فضائله[10] البدنية؛ كالعبادة والشجاعة

(١) «بها»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) (س): «من الجن من الشياطين»؛ (ب): «من الجن ومن الشياطين».
(٣) في (ك) ص ١٩١ (م) ـ ١٩٢ (م).
(٤) (ك): «وأمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام جمع».
(٥) (ك): «أما فضل»؛ (م): «وأما فضيلة».
(٦) (ك): «فهي أشهر من أن تخفىٰ».
(٧) (ك): «لظهور».
(٨) (س)، (ب): «العلم».
(٩) (ن)، (م): «واستفتاء»؛ (ك): «واستفادة».
(١٠) (ك): «فضائل».

والصدقة. وأمَّا الخارجية كالنسب فلم يلحقه فيه أحد؛ لقربه من النبي ﷺ[١]، وتزويجه إيّاه بابنته[٢] سيدة نساء العالمين.

وقد روىٰ أخطب[٣] خوارزم من كتاب «السُّنَّة»[٤] بإسناده عن جابر قال: لمَّا تزوَّج عليّ فاطمة، زوَّجها الله إياه[٥] من فوق سبع سمٰوات، وكان الخاطب
٨/ ٢١٣ جبريل[٦]، وكان ميكائيل وإسرافيل في/ سبعين ألفاً من الملائكة شهوداً، فأوحىٰ الله إلىٰ شجرة طوبىٰ: انثري ما فيك من الدرّ والجوهر[٧]، ففعلت، فأوحىٰ الله إلىٰ الحور العين أن الْقُطْنَ، فَلَقَطْنَ منهن إلىٰ يوم القيامة[٨]، وأورد أخباراً كثيرة في ذلك. وكان أولاده ـ رضي الله عنهم ـ أشرف الناس بعد رسول الله ﷺ وبعد أبيهم[٩]. وعن حذيفة بن اليمان[١٠] قال: رأيت النبي ﷺ أخذ[١١] بيد الحسين بن عليّ، فقال: أيها الناس[١٢] هٰذا الحسين[١٣]، ألا فاعرفوه وفضّلوه، فوالله لجدّه أكرم علىٰ الله من جد يوسف بن يعقوب[١٤]، هٰذا الحسين جدّه[١٥] في الجنة، وجدته في الجنة، [١٦] وأمّه في الجنة، وأبوه في الجنة، وخاله في الجنة، وخالته في الجنة، وعمه في
٨/ ٢١٤ الجنة،/ وعمته في الجنة[١٧]، وأخوه في الجنة[١٦]، وهو في الجنة، ومحبوه[١٨] في الجنة، ومحبو محبيهم في الجنة.

وعن حذيفة[١٩] قال: بتّ عند النبي ﷺ ذات ليلة، فرأيت عنده[٢٠] شخصاً، فقال لي: هل رأيت[٢١]؟ قلت: نعم. قال: هٰذا[٢٢] مَلَك لم ينزل إليَّ منذ بعثت، أتاني من الله، فبشّرني أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة.

---

(١) (ك): «فكالنسب ولم يلحقه أحد فيه لقربه من رسول الله صلىٰ الله عليه وآله».
(٢) (ن)، (س): «بابنت»، وهو تحريف؛ (ك): «بنته». وفي هامش (س) كتب أمام هٰذا الموضوع ما يلي: «قد زوّج عثمان بابنتيه، وقال له: لو كان عندنا ثالثة لزوجناها لك، فعلىٰ هٰذا يكون عثمان أفضل. ا. هـ في هامش الأصل».
(٣) (م): «خطيب».
(٤) (ك): «وهو من كبار أهل السنة».
(٥) (ك): «فاطمة عليها السلام زوّجه الله تعالىٰ إياها».
(٦) (ك) ص ١٩٢ (م): «جبرئيل».
(٧) (ك): «أن انثرىٰ ما فيك من الدرر والجواهر».
(٨) (ك): «فلقطن، فهن يتهادين بينهن إلىٰ يوم القيامة».
(٩) (ك): «وكان أولاده عليهم السلام أشرف الناس بعد رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وبعد أبيهم عليهم السلام».
(١٠) (س)، (ب): «وعن حذيفة اليماني»؛ (ك): «وعن حذيفة بن اليماني».
(١١) (ن): «آخذاً».
(١٢) (ك): «الحسين عليه السلام، وقال: يا أيها الناس».
(١٣) (ك): «الحسين بن عليّ عليه السلام».
(١٤) (ك): «من يوسف بن يعقوب».
(١٥) (ك): «هٰذا الحسين بن عليّ عليه السلام جدّه».
(١٦ ـ ١٦): ساقط من (م).
(١٧) (ك): «وجدته في الجنة، وأبوه في الجنة، وأمه في الجنة، وعمه في الجنة، وعمته في الجنة، وخاله في الجنة، وخالته في الجنة».
(١٨) (ك): «ومحبوهم».
(١٩) (ك): «وعن حذيفة بن اليماني».
(٢٠) «عنده»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢١) (ك): «هل رأيته؟».
(٢٢) (ك): «قلت: نعم يا رسول الله، فقال صلىٰ الله عليه وآله: هٰذا..».

والأخبار في ذلك كثيرة، وكان محمد بن الحنفية فاضلاً عالماً، حتىٰ ادَّعىٰ قوم فيه الإمامة».

الرد عليه **والجواب**: أمَّا الأمور الخارجية[(١)] عن نفس الإيمان والتقوىٰ، فلا يحصل بها فضيلة عند الله تعالىٰ، وإنَّما يحصل بها الفضيلة عند الله إذا كانت مُعينة علىٰ ذلك؛ فإنها من باب الوسائل لا المقاصد، كالمال والسلطان والقوة والصحة ونحو ذلك، فإنَّ هـٰذه الأمور لا يفضِّل بها الرجل عند الله إلَّا إذا أعانته علىٰ طاعة الله بحسب ما يعينه. قال الله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ / شُعُوبًا وَقَبَائِلَ ٨/ ٢١٥ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١٣].

وفي الصحيحين: عن النبي ﷺ أنه سُئِلَ: أيّ الناس أكرم؟ فقال: «**أتقاهم لله**». قيل: ليس عن هـٰذا نسألك[(٢)]. قال: «**يوسف نبيّ الله بن يعقوب نبيّ الله بن إسحاق نبيّ الله بن إبراهيم خليل الله**». قيل: ليس عن هـٰذا نسألك[(٢)]. قال: «**أفعن[(٣)] معادن العرب تسألوني[(٤)]؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فَقِهُوا**»[(٥)].

بيَّن لهم أولاً: أن أكرم الخلق عندالله: أتقاهم، وإن لم يكن ابن نبي ولا أبا نبيّ، فإبراهيم ﷺ أكرم علىٰ الله من يوسف، وإن كان أبوه آزر، وهـٰذا أبوه يعقوب. وكذلك نوح أكرم علىٰ الله من إسرائيل، وإن كان هـٰذا أولاده أنبياء، وهـٰذا أولاده ليسوا بأنبياء. فلما ذكروا أنه ليس مقصودهم إلا الأنساب. قال لهم: فأكرم أهل الأنساب من انتسب إلىٰ الأنبياء، وليس في ولد آدم مثل يوسف؛ فإنه نبي ابن نبي ابن نبيّ. فلما أشاروا إلىٰ أنه ليس مقصودهم إلَّا ما يتعلَّق بهم. قال: «**أفعن معادن العرب تسألوني؟ الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا**»، بيَّن أن الأنساب كالمعادن؛ فإن الرجل يتولَّد منه كما يتولَّد من المعدن الذهب والفضة. / ولا ريب أن الأرض التي تُنبت الذهب أفضل من الأرض ظ ٣٥٥ التي تنبت الفضة. فهـٰكذا من عُرِف أنه يلد الأفاضل، كان أولاده أفضل ممن عُرِف ٨/ ٢١٦ أنه يلد المفضول. لكن هـٰذا سبب ومظنّة، وليس هو لازماً، فربما تعطَّلت أرض الذهب، وربما قلَّ نبتها، فحينئذٍ تكون أرض الفضة أحبّ إلىٰ الإنسان من أرضٍ معطّلة. والفضة الكثيرة أحبّ إليهم من ذهب قليل لا يماثلها في القدر.

فلهـٰذا، كانت أهل الأنساب[(٦)] الفاضلة يُظنّ بهم الخير، ويكرمون لأجل

(١) (ب): «الخارجة». (٢) (ن): «نسلك». (٣) (م): «فعن». (٤) (ن): «تسلوني».
(٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ(٣/ ٢٠٢). (٦) (ن)، (س)، (ب): «الأسباب»، وهو تحريف.

ذلك. فإذا تحقق من أحدهم[(١)] خلاف ذلك، كانت الحقيقة مقدّمة على المظنَّة. وأمَّا [ما][(٢)] عند الله فلا يثبت على المظانّ ولا على الدلائل، إنَّما يثبت على ما يعلمه هو من الأعمال الصالحة، فلا يحتاج إلى دليل، ولا يجتزئ بالمظنَّة.

فلهذا كان أكرم الخلق عنده أتقاهم[(٣)]. فإذا قُدِّرَ[(٤)] تماثل اثنين عنده في التقوى تماثلاً في الدرجة، وإن كان أبو أحدهما أو ابنه أفضل من أبي الآخر أو ابنه، لكن إن حصل له بسبب نسبه زيادة في التقوى كان أفضل لزيادة تقواه.

ولهذا حصل لأزواج النبي ﷺ - إذا قنتن لله ورسوله وعملن صالحاً - لا لمجرد المصاهرة، بل لكمال الطاعة، كما أنهن لو أتين بفاحشة مبيّنة لضُوعِفَ لهن العذاب ضعفين، لقبح المعصية.

٨/ ٢١٧ / فإن ذا الشرف إذا ألزم نفسه التقوى، كان تقواه أكمل من تقوى غيره. كما أن الْمَلِك إذا عَدَل، كان عدله أعظم من عدل الرجل في أهله. ثم إن الرجل إذا قصد الخير قصداً جازماً[(٥)]، وعمل منه ما يقدر عليه، كان له أجر كامل[(٦)]. كما قال النبي ﷺ في الحديث: «**إنَّ بالمدينة رجالاً[(٧)] ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم**». قالوا: وهم في المدينة؟ قال: «**وهم بالمدينة، حبسهم العذر**»[(٨)].

ولهذا قال النبي ﷺ في الصحيح: «**من دعا إلى هُدى كان له من الأجر مثل أجور من اتّبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتّبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً**»[(٩)]. وهذا مبسوط في موضع آخر.

٨/ ٢١٨ / ولهذا لم يُثْنِ الله على أحدٍ في القرآن بنسبه أصلاً: لا على ولد نبيّ، ولا

(١) (س)، (ب): «من أحد».
(٢) «ما»: ساقطة من (س)، (ن)، (م).
(٣) (م): «أزكاهم».
(٤) «قدر»: ساقطة من (م).
(٥) (ن)، (م): «حازما».
(٦) (س)، (ن)، (م): «أجر عامل».
(٧) (ن)، (س): «ان بالمدينة لرجالا»؛ (م): «إن بالمدينة لرجال».
(٨) الحديث عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - في: البخاري ٤/ ٢٦ (كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الغزو)؛ سنن أبي داود ٣/ ١٧ - ١٨ (كتاب الجهاد، باب في الرخصة في القعود من العذر)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ٩٢٣ (كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الجهاد)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ١٠٣، ١٦٠، ٣٠٠، ٣٤١. وجاء حديث آخر بألفاظ مقاربة عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - في: مسلم ٣/ ١٥١٨ (كتاب الإمارة، باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر)؛ سنن ابن ماجه (في الموضع السابق).
(٩) الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في: مسلم ٤/ ٢٠٦٠ (كتاب العلم، باب من سنّ سنَّة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة)؛ سنن أبي داود ٤/ ٢٨١ - ٢٨٢ (كتاب السنَّة، باب لزوم السنَّة)؛ سنن الترمذي (ط. المدينة) ٥/ ١٤٩ (كتاب العلم، باب فيمن دعا إلى هدى فاتُّبع أو إلى ضلالة)؛ سنن ابن ماجه ١/ ٧٥ (المقدمة، باب من سنَّ سُنَّة حسنة أو سيئة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٨/ ٣.

علىٰ أبي نبيّ، وإنَّما أثنىٰ علىٰ الناس بإيمانهم وأعمالهم. وإذا ذكر صنفاً وأثنىٰ عليهم، فَلِمَا فيهم من الإيمان والعمل، لا لمجرد النسب.

ولما ذكر الأنبياء ـ ذكرهم في الأنعام ـ وهم ثمانية عشر، قال: ﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [سورة الأنعام: ٨٧]. فبهٰذا حصلت الفضيلة باجتبائه ـ سبحانه وتعالىٰ ـ وهدايته إياهم إلىٰ صراط مستقيم، لا بنفس القرابة.

وقد يُوجِب النسب حقوقاً، ويُوجب لأجله حقوقاً، ويعلق فيه أحكاماً من الإيجاب والتحريم والإباحة، لكن الثواب والعقاب والوعد والوعيد علىٰ الأعمال لا علىٰ الأنساب.

ولما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٣٣]، وقال: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء: ٥٤]، كان هٰذا مدحاً لهٰذا المعدن الشريف، لما فيهم من الإيمان والعمل الصالح.

ومن لم يتصف بذلك منهم، لم يدخل في المدح[1]؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُم مُّهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [سورة الحديد: ٢٦]، وقال تعالىٰ: ﴿وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾ [سورة الصافات: ١١٣].

/ وفي القرآن الثناء والمدح للصحابة بإيمانهم وأعمالهم في غير آية، كقوله: ٨/ ٢١٩
﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠]، وقوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [سورة الحديد: ١٠]، وقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [سورة الفتح: ١٨]، وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [سورة الفتح: ٤]، وقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ * وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [سورة الحشر: ٨ ـ ٩]، وقوله: ﴿مُحَمَّدٌ

(١) عبارة «لم يدخل في المدح»: ساقطة من (س)، (ب).

رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [سورة الفتح: ٢٩] الآية.

وهـٰكذا في القرآن الثناء علىٰ المؤمنين من الأمَّة: أولها وآخرها، علىٰ المتّقين، والمحسنين، والمقسطين، والصالحين، وأمثال هـٰذه الأنواع.

وأمَّا النَّسبُ ففي القرآن إثبات حقٍّ/ لذوي القربىٰ كما ذُكروا هم في/ آية ص ٣٥٦
الْخُمُس والفيء. وفي القرآن أمرٌ لهم(١) بما يذهب عنهم الرجس ويطهّرهم تطهيراً. ٨/ ٢٢٠
وفي القرآن الأمر بالصلاة علىٰ النبي ﷺ، وقد فُسِّر ذلك بأن يُصلّىٰ عليه وعلىٰ آله. وفي القرآن الأمر بمحبة الله ومحبة رسوله، ومحبة أهله من تمام محبته. وفي القرآن أن أزواجه أمَّهات المؤمنين.

وليس في القرآن مدح أحدٍ لمجرد كونه من ذوي القربىٰ وأهل البيت، ولا الثناء عليهم بذلك، ولا ذكر استحقاقه الفضيلة عند الله بذلك، ولا تفضيله علىٰ من يساويه في التقوىٰ بذلك. وإن كان قد ذَكَر ما ذكره من اصطفاء آل إبراهيم واصطفاء آل إسرائيل، فذاك أمر ماضٍ، فأخبرنا به في(٢) جعله عبرة لنا، فبيَّن مع ذلك أنَّ الجزاء والمدح بالأعمال.

ولهـٰذا ذكَر ما ذكره من اصطفاء بني إسرائيل، وذَكَر ما ذكره مِنْ كفر مَنْ كفر منهم وذنوبهم وعقوبتهم، فذكر فيهم النوعين: الثواب والعقاب. وهـٰذا من تمام تحقيق أنَّ النسب الشريف قد يقترن به المدح تارة، إن كان صاحبه من أهل الإيمان والتقوىٰ، وإلَّا فإن ذم صاحبه أكثر، كما كان الذم لمن ذَمَّ من بني إسرائيل وذرية إبراهيم، وكذلك المصاهرة.

قال تعالىٰ: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ
عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ * وَضَرَبَ اللَّهُ ٨/ ٢٢١
مَثَلاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة التحريم: ١٠ ـ ١١].

وإذا تبيَّن هـٰذا، فيُقَال: إذا كان الرجل أعجميًا، والآخر من العرب، فنحن وإن كنا نقول مجملاً: إنَّ العرب أفضل جملة، فقد قال النبي ﷺ فيما رواه أبو داود وغيره: «**لا فضل لعربيّ على عجمي، ولا لعجمي على عربيّ، ولا لأبيض على أسود، ولا**

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «لذوي القربىٰ كما ذكروهم»، وفي القرآن آية الخُمس والفيء، (وفي ب: وفيه) أمر لهم. .». والمثبت ـ وهو الصواب ـ من (م).

(٢) (ن)، (س): «فأخبر بأنه في»؛ (ب): «فأخبر بأن في».

لأسود على أبيض إلا بالتقوى، الناس من آدم وآدم من تراب»[١]. وقال: «**إنَّ اللَّه قد أذهب عنكم عُبِّيَّة الجاهلية وفخرها بالآباء. الناس رجلان: مؤمن تقيّ، وفاجر شقيّ**»[٢].

ولذلك إذا كان الرجل من أفناء العرب [والعجم][٣]، وآخر من قريش، فهما[٤] عند الله بحسب تقواهما: إن تماثلا فيها تماثلاً في الدرجة عند الله، وإن تفاضلا فيها تفاضلاً في الدرجة. وكذلك إذا كان رجل من بني هاشم، ورجل من الناس أو العرب[٥] أو العجم، فأفضلهما عند الله أتقاهما، فإن تماثلا في التقوىٰ تماثلا في الدرجة، ولا يفضل أحدهما عند الله لا[٦] بأبيه، ولا ابنه، ولا بزوجته، ولا بعمه، ولا بأخيه.

٨/ ٢٢٢ / كما أنَّ الرجلين إذا كانا عالِمَيْن بالطب أو الحساب أو الفقه أو النحو أو غير ذلك، فأكملهما بالعلم بذلك أعلمهما به، [٧] فإن تساويا في ذلك تساويا في العلم، ولا يكون أحدهما أعلم بكون أبيه أو ابنه[٨] أعلم من الآخر. وهٰكذا في الشجاعة والكرم والزهد والدين.

إذا تبيَّن ذلك، فالفضائل الخارجية لا عبرة بها عند الله تعالىٰ[٧]، إلَّا أن تكون سبباً في زيادة الفضائل الداخلية[٩]. وحينئذٍ فتكون الفضيلة بالفضائل الداخلية[٩]، وأمَّا الفضائل البدنية فلا اعتبار بها إن لم تكن صادرة عن الفضيلة النفسانية. وإلَّا فمن صلَّىٰ، وصام، وقاتل، وتصدَّق بغير نيَّة خالصة، لم يفضل بذلك، فالاعتبار بالقلب.

كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لهما سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، ألا وهي القلب**»[١٠].

٨/ ٢٢٣ / وحينئذٍ فمن كان أكمل[١١] في الفضائل النفسانية فهو أفضل مطلقاً. وأهل

---

(١) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢٠٥). (٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٢٤).
(٣) «والعجم»: زيادة في (م). (٤) (س)، (ن)، (م): «فهم».
(٥) (ن)، (س)، (ب): «ورجل من أفناء قريش أو العرب»، وهو خطأ.
(٦) «لا»: ساقطة من (س)، (ب). (٧-٧): ساقط من (م).
(٨) (ن): «يكون ابنه أو أبيه». (٩) (ن)، (س)، (ب): «الداخلة».
(١٠) الحديث عن النعمان بن بشير ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ١/ ١٦ (كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه) ونصه: «**الحلال بيِّنٌ والحرام بيِّنٌ وبينهما مشبَّهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتَّقى المشبَّهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات كَرَاعٍ يرعى حولَ الحمَى يُوشكُ أن يُواقعَه، ألا وإن لكل مَلك حمَى، ألا إنَّ حمَى اللَّه في أرضه محارِمُه، ألا وإنَّ في الجسد مُضغَةً إذا صَلَحَت صَلَح الجسدُ كلُّه، وإذا فسدَت فَسَدَ الجسد كلُّه، ألا وهي القلبُ**». والحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ في: مسلم ٣/ ١٢١٩ ـ ١٢٢٠ (كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ١٣١٨ ـ ١٣١٩ (كتاب الفتن، باب الوقوف عند الشبهات)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٢٧٠، ٢٧٤. (١١) (ن)، (س)، (ب): «أعظم».

السنة لا ينازعون[(١)] في كمال عليّ، وأنه في الدرجة العليا من الكمال، وإنَّما النزاع في كونه أكمل من الثلاثة[(٢)]، وأحقّ بالإمامة منهم، وليس فيما ذكره ما يدل على ذلك.

وهذا الباب للناس فيه طريقان:

منهم من يقول: إنَّ تفضيل بعض الأشخاص على بعض عند الله لا يُعلَم إلَّا بالتوقيف[(٣)]؛ فإنَّ حقائق ما في القلوب ومراتبها عند الله مما استأثر الله به، فلا يُعلَم ذلك إلَّا بالخبر[(٤)] الصادق الذي يخبر عن الله.

ومنهم من يقول: قد يُعلَم ذلك بالاستدلال.

وأهل السنة يقولون: إنَّ كلا من الطريقين إذا أُعطي حقه من السلوك، دلَّ على أن كلّا من الثلاثة أكمل من عليّ. ويقولون: نحن نقرر ذلك في عثمان، فإذا ثبت ذلك في عثمان، كان في أبي بكر وعمر بطريق الأَوْلَى؛ فإن تفضيل أبي بكر وعمر على عثمان لم ينازع فيه أحد، بل[(٥)] وتفضيلهما على عثمان وعليّ لم يتنازع[(٦)] فيه من له عند الأمة قدر: لا من الصحابة، ولا التابعين، ولا أئمة السُّنَّة، بل إجماع المسلمين
٨/ ٢٢٤ [على/ ذلك][(٧)] قرنا بعد قرن، أعظم من إجماعهم على إثبات شفاعة نبيّنا في أهل الكبائر وخروجهم من النار، وعلى إثبات الْحَوْضِ والميزان، وعلى قتال الخوارج ومانعي الزكاة، وعلى صحة إجارة العقار، وتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها.

بل إيمان[(٨)] أبي بكر وعمر وعدالتهما مما[(٩)] وافقت عليه الخوارج - مع تعنتهم - وهم ينازعون في إيمان عليّ وعثمان. واتفقت الخوارج على تكفير عليّ، وقدحهم فيه أكثر[(١٠)] من قدحهم في عثمان، والزيدية بالعكس. والمعتزلة كان قدماؤهم يميلون إلى الخوارج، ومتأخروهم يميلون إلى الزيدية. كما أن الرافضة[(١١)] قدماؤهم يصرِّحُون بالتجسيم، ومتأخروهم على قول الجهمية والمعتزلة. وكانت الشيعة الأولى لا يشكُّون في تقديم أبي بكر وعمر. وأمَّا عثمان فكثير من الناس يفضِّل عليه
ظ ٣٥٦ / عليّاً. وهذا قول كثير من الكوفيين وغيرهم، وهو القول الأول للثوري، ثم رجع عنه. وطائفة أخرى لا تفضّل أحدهما على صاحبه، وهو الذي حكاه ابن القاسم[(١٢)]

(١) (م): «لا يتنازعون».
(٢) (م): «أكمل الثلاثة».
(٣) (ن)، (س): «إلا بالتوقف».
(٤) (ب): «بخبر».
(٥) «بل»: ساقطة من (س)، (ب).
(٦) (م): «لم ينازع».
(٧) «على ذلك»: زيادة في (ب).
(٨) (س)، (ن)، (م): «بل على إيمان».
(٩) (س): «بما».
(١٠) (م): «أعظم».
(١١) (ن)، (م): «الروافض».
(١٢) (م): «أبو القاسم».

عن مالك عمَّن أدركه من المدنيين، لكن قال: ما أدركت أحداً ممن يُقتَدىٰ به يفضِّل أحدهما علىٰ صاحبه. وهٰذا يحتمل السكوت عن الكلام في ذلك، فلا يكون قولاً، وهو الأظهر، ويحتمل التسوية بينهما. وذكر ابن القاسم(١) عنه أنه لم يدرك/ ٨/ ٢٢٥
أحداً ممن يُقتدَىٰ به يشكّ في تقديم أبي بكر وعمر علىٰ عثمان وعليّ.

وأمَّا جمهور الناس، ففضَّلُوا عثمان، وعليه استقر أمر(٢) أهل السُّنَّة، وهومذهب أهل الحديث، ومشايخ الزهد والتصوف، وأئمة الفقهاء: كالشافعي وأصحابه، وأحمد وأصحابه، وأبي حنيفة وأصحابه، وإحدىٰ الروايتين عن مالك وعليها أصحابه(٣).

قال مالك: لا أجعل من خاض في الدماء كمن لم يخض فيها. وقال الشافعي وغيره: إنه بهٰذا قصد والي المدينة الهاشميّ، ضرب مالك، وجعل طلاق المكره سبباً ظاهراً. وهو أيضاً مذهب جماهير أهل الكلام: الكرَّامية والكُلَّابية والأشعرية والمعتزلة.

وقال أيوب السختياني: من لم يقدّم عثمان علىٰ عليّ فقد أزرىٰ بالمهاجرين والأنصار. وهٰكذا قال أحمد والدارقطني وغيرهما: أنهم اتفقوا علىٰ تقديم عثمان. ولهٰذا تنازعوا فيمن لم يقدّم عثمان: هل يعد مبتدِعاً؟ علىٰ قولين، هما روايتان عن أحمد.

فإذا قام الدليل علىٰ تقديم عثمان، كان ما سواه أوكد.

وأمَّا الطريق التوقيفي(٤): فالنصّ والإجماع. أما النصّ: ففي الصحيحين عن ابن عمر قال: كنا نقول ورسول الله ﷺ حيّ: أفضل أمة النبي ﷺ بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان(٥).

٨/ ٢٢٦ / وأمَّا الإجماع: فالنقل الصحيح قد أثبت أن عمر قد جعل الأمر شورىٰ في ستة، وأن ثلاثة تركوه لثلاثة: عثمان وعليّ وعبد الرحمٰن، وأن الثلاثة اتفقوا علىٰ أن عبد الرحمٰن يختار واحداً منهما، وبقي عبد الرحمٰن ثلاثة أيام: حلَف أنه لم ينم فيها كبير نوم(٦) يشاور المسلمين.

---

(١) (م): «أبو القاسم». (٢) (م): «وعليه استقرار».
(٣) (س)، (ب): «عن مالك وأصحابه». (٤) (ن)، (م): «التوفيقي»، وهو تحريف.
(٥) سبق هٰذا الأثر بمعناه من قبل، وأوله هناك: «كنا نفاضل. . . إلخ».
(٦) (ن)، (س): «كثيرا يوم»، وهو تحريف؛ (ب): «كثيرا».

وقد اجتمع(١) بالمدينة أهل الحل والعقد، حتىٰ أمراء الأنصار، وبعد ذلك اتفقوا علىٰ مبايعة عثمان بغير رغبة ولا رهبة، فيلزم أن يكون عثمان هو الأحقّ، ومن كان هو الأحق كان هو الأفضل؛ فإن أفضل الخلق من كان أحق أن يقوم مقام رسول الله ﷺ وأبي بكر عمر.

وإنَّما قلنا: يلزم أن يكون هو الأحقّ؛ لأنه لو لم يكن ذلك، للزم: إما جهلهم، وإما ظلمهم. فإنه إذا لم يكن أحقّ، وكان غيره أحقّ، فإن لم يعلموا ذلك كانوا جهَّالاً، وإن علموه، وعدلوا عن الأحقّ(٢) إلىٰ غيره، كانوا ظلمة. فتبيَّن أن عثمان إن لم يكن أحق، لزم: إما جهلهم، وإما ظلمهم. وكلاهما منتف؛ لأنَّهم أعلم بعثمان وعليّ منَّا، وأعلم بما قاله الرسول فيهما منَّا، وأعلم بما دلَّ عليه القرآن في ذلك منَّا، ولأنهم خير القرون، فيمتنع أن نكون نحن أعلم منهم بمثل هـٰذه المسائل، مع أنهم أحوج إلىٰ علمها منَّا فإنهم لو جهلوا مسائل أصول دينهم وعلمناها نحن، لكنَّا أفضل منهم، وذلك ممتنع.

٨/ ٢٢٧ / وكونهم علموا الحقّ وعدلوا عنه أعظم وأعظم؛ فإن ذلك قدح في عدالتهم، وذلك يمنع أن يكونوا خير القرون بالضرورة. ولأن القرآن أثنىٰ عليهم ثناء(٣) يقتضي غاية المدح، فيمتنع(٤) إجماعهم وإصرارهم علىٰ الظلم الذي هو ضرر في حق الأمة كلها؛ فإنَّ هـٰذا ليس ظلماً للممنوع من الولاية فقط، بل هو ظلم لكل من منع نفعه من ولاية الأحقّ بالولاية، فإنه إذا كان راعيان: أحدهما هو الذي يصلح للرعاية ويكون أحق بها، كان منعه من رعايتها يعود بنقص الغَنَمِ حقَّهَا من نَفْعِهِ.

ولأن القرآن والسُّنَّة دلَّا علىٰ أن هـٰذه الأمة خير الأمم، وأن خيرها أوّلها، فإن كانوا مصرّين علىٰ ذلك، [لزم](٥) أن تكون هـٰذه الأمة شرّ الأمم، وأن لا يكون أوّلها خيرها.

ولأنَّـا(٦) نحن نعلم أن المتأخرين ليسوا مثل الصحابة، فإن كان أولئك ظالمين مصرّين علىٰ الظلم، فالأمة كلها ظالمة، فليست خير الأمم.

وقد قيل لابن مسعود لما ذهب إلىٰ الكوفة: من ولّيتم؟ قال: «ولّينا أعلانا ذا فُوقٍ ولم نَأْل». وذو الفوق: هو السهم(٧)؛ يعني: أعلانا سهماً في الإسلام.

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «أجمع»، وهو تحريف.
(٢) (م): «الأحوال»، وهو تحريف؛ (س)، (ب): «الحق». (٣) (م): «بثناء».
(٤) (ن)، (س)، (ب): «فيمنع». (٥) «لزم»: ساقطة من (ن). (٦) (م): «فإنا».
(٧) في «لسان العرب»: «والفُوق: مشتق رأس السهم حيث يقع الوَتَر».

فإن قيل: قد يكون أحق بالإمامة، وعليٌّ أفضل منه.

٨/ ٢٢٨ / **قيل: أولاً:** هٰذا السؤال لا يمكن أن يورده أحد من الإمامية؛ لأن الأفضل عندهم أحق بالإمامة، وهٰذا قول الجمهور من أهل السُّنَّة.

وهنا مقامان: إما أنْ يُقَالَ: الأفضل أحق بالإمامة، لكن يجوز تولية المفضول: إما مطلقاً، وإما للحاجة. وإما أن يُقَالَ: ليس كل من كان أفضل عند الله يكون أحق بالإمامة.

وكلاهما منتفٍ هٰهنا. **أمَّا الأوَّل**؛ فلأن الحاجة إلىٰ تولية المفضول في الاستحقاق كانت منتفية؛ فإن القوم كانوا قادرين علىٰ تولية عليٍّ، وليس هناك من ينازع أصلاً، ولا يحتاجون إلىٰ رغبة ولا رهبة، ولم يكن هناك لعثمان شوكة تُخَاف، بل التمكن من تولية هٰذا كان كالتمكن من تولية هٰذا. فامتنع أن يُقَال: ما كان يمكن إلَّا تولية المفضول.

وإذا كانوا قادرين، وهم يتصرَّفون للأمة[١] لا لأنفسهم، لم يجز لهم[٢] تفويت مصلحة الأمة من ولاية الفاضل؛ فإن الوكيل والوليّ المتصرف لغيره، ليس له أن يعدل عمَّا هو أصلح لمن ائتمنه، مع كونه قادراً علىٰ تحصيل المصلحة، فكيف إذا كانت قدرته علىٰ الأمرين/ سواء. ص ٣٥٧

وأمَّا الثاني؛ فلأن النبي ﷺ أفضل الخلق، وكل من كان به أشبه فهو أفضل ممن لم يكن كذلك. والخلافة كانت خلافة نبوَّة، لم تكن مُلْكاً، فمن خلف النبي وقام مقامه كان أشبه به، ومن كان أشبه به كان أفضل، فالذي يخلفه أشبه به من غيره، والأشبه به أفضل، فالذي يخلفه أفضل.

٨/ ٢٢٩ / وأمَّا الطريق النظرية، فقد ذكر ذلك من ذكره من العلماء، فقالوا: عثمان كان أعلم بالقرآن، وعليٌّ أعلم بالسنَّة، وعثمان أعظم جهاداً بماله، وعليٌّ أعظم جهاداً بنفسه، وعثمان أزهد في الرياسة، وعليٌّ أزهد في المال، وعثمان أورع عن الدماء[٣]، وعليٌّ أورع عن الأموال، وعثمان حصل له من جهاد نفسه[٤] حيث صبر عن القتال ولم يقاتل ما لم يحصل مثله لعليٍّ. وقال النبي ﷺ: **«المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله»**[٥].

---

(١) (س)، (ن)، (م): «للإمامة»، والمثبت من (ب). (٢) «لهم»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) (م): «أورع في الدنيا». (٤) (م): «من جهاده نفسه».
(٥) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن فَضَالَة بن عُبيد ـ رضي الله عنه ـ في: سنن الترمذي ٣/ ٨٩ (كتاب=

وسيرة[1] عثمان في الولاية كانت[2] أكمل من سيرة عليّ، فقالوا: فثبت أن عثمان أفضل؛ لأن علم القرآن أعظم من علم السُّنَّة. وفي صحيح مسلم - وغيره - أنه قال: «**يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء، فأعلمهم بالسنَّة**»[3].

وعثمان جمع القرآن كله بلا ريب، وكان أحياناً يقرؤه في ركعة. وعليّ قد اختُلف فيه: هل حفظ القرآن كله أم لا؟

٨/ ٢٣٠ / والجهاد بالمال مقدَّم على الجهاد بالنفس، كما في قوله تعالى: ﴿**وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**﴾ [سورة التوبة: ٤١] الآية، وقوله: ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ**﴾ [سورة التوبة: ٢٠] الآية، وقوله: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ**﴾ [سورة الأنفال: ٧٢][4]؛ وذلك لأنَّ الناس يقاتلون دون أموالهم؛ فإنَّ المجاهد بالمال قد أخرج ماله حقيقة لله، والمجاهد بنفسه لله يرجو النجاة، لا يوافق أنه يقتل في الجهاد. ولهذا أكثر القادرين على القتال يهون على أحدهم أن يُقَاتِلَ، ولا يهون عليه إخراج ماله، ومعلوم أنهم كلهم مجاهدون بأموالهم وأنفسهم، لكن منهم من كان جهاده بالمال أعظم، ومنهم من كان جهاده بالنفس أعظم.

وأيضاً، فعثمان له من الجهاد بنفسه بالتدبير في الفتوح ما لم يحصل مثله لعليّ، وله من الهجرة إلى أرض الحبشة ما لم يحصل مثله لعليّ، وله من الذهاب إلى مكة يوم صلح الحديبية ما لم يحصل مثله لعليّ، وإنَّما بايع النبي ﷺ بيعة الرضوان لمَّا بلغه أن المشركين قتلوا عثمان، وبايع بإحدى يديه عن عثمان، وهذا من أعظم الفضل، حيث بايع عنه النبي ﷺ.

٨/ ٢٣١ / وأمَّا الزهد والورع في الرياسة والمال، لا ريب أن عثمان تولَّى ثنتي عشرة سنة، ثم قصد الخارجون عليه قتله، وحصروه وهو خليفة الأرض، والمسلمون كلهم رعيته، وهو مع هذا لم يقتل مسلماً، ولا دفع عن نفسه بقتالٍ، بل صبر حتى قُتِل.

لكنه في الأموال كان يعطي لأقاربه من العطاء ما لا يعطيه لغيرهم، وحصل منه

=فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل من مات مرابطا). وقال الترمذي: «وفي الباب عن عقبة بن عامر وجابر. حديث فضالة بن عبيد حديث حسن صحيح». والحديث أيضاً في: المسند (ط. الحلبي) ٦/ ٢٠، ٢١، ٢٢.

(١) (ن)، (س): «وسيّما»؛ (ب): «وسير». (٢) (ن)، (س)، (ب): «كان». ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ١٦).

(٤) (س)، (ن)، (م): «والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقا»، وهو خطأ. والصواب ما أثبته من (ب).

نوع توسّع في الأموال، وهو - رضي الله عنه - ما فعله إلَّا متأوّلاً فيه[١]، له اجتهاد وافقه عليه جماعة[٢] من الفقهاء، منهم من يقول: إن ما أعطاه الله للنبي من الْخُمُس والفيء هو لمن يتولَّىٰ الأمر بعده، كما هو قول أبي ثور وغيره. ومنهم من يقول: ذوو القربىٰ المذكورون في القرآن هم ذوو قربىٰ الإمام. ومنهم من يقول: الإمام العامل علىٰ الصدقات يأخذ منها مع الغني. وهـٰذه كانت مأخذ[٣] عثمان - رضي الله عنه -، كما هو منقول عنه. فما فعله هو نوع تأويل يراه طائفة من العلماء.

وعلـيّ - رضي الله عنه - لم يخص أحداً من أقاربه بعطاء، لكن ابتدأ بالقتال لمن لم يكن مبتدئاً له بالقتال[٤]، حتىٰ قُتِل بينهم ألوف مؤلفة من المسلمين، وإن كان ما فعله هو متأوّل فيه تأويلاً وافقه عليه طائفة من العلماء. وقالوا: إن هـٰؤلاء بغاة، والله تعالىٰ أمر بقتال البغاة بقوله: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ [سورة الحجرات: ٩]. / لكن نازعه أكثر العلماء، كما نازع عثمان أكثرهم، وقالوا: إنَّ الله تعالىٰ قال: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ...﴾ [سورة الحجرات: ٩] الآية. ٨/ ٢٣٢

قالوا: فلم يأمر الله بقتال البغاة ابتداءً، بل إذا وقع قتال بين طائفتين من المؤمنين فقد أمر الله بالإصلاح بينهما، فإنْ بغت إحداهما علىٰ الأخرىٰ قُوتِلَت. ولم يقع الأمر كذلك. ولهـٰذا قالت عائشة - رضي الله عنها -: «**ترك الناس العمل بهـٰذه الآية**»، رواه مالك بإسناده المعروف عنها[٥].

ومذهب أكثر العلماء أن قتال البغاة لا يجوز [إلَّا] أن يبتدؤوا[٦] الإمام بالقتال، كما فعلت الخوارج مع عليّ، فإن قتاله الخوارج متفق عليه بين العلماء، ثابت بالأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ، بخلاف قتال صفّين، فإن أولئك لم يبتدؤوا بقتالٍ، بل امتنعوا عن مبايعته.

٨/ ٢٣٣ / ولهـٰذا، كان أئمة السُّنَّة، كمالك وأحمد وغيرهما، يقولون: إنَّ قتاله

---

(١) (س)، (ن)، (م): «ما فعله متأول فيه». (٢) (م): «طائفة».
(٣) (ن): «مآخذ». ومعنىٰ المثبت: أن هـٰذه هي الطريقة التي أخذ بها عثمان - رضي الله عنه -.
(٤) «بالقتال»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥) لم أجد هـٰذا الأثر مروياً عن مالك، ولكن جاء في سنن البيهقي ٨/ ١٧٢ (ط. حيدر آباد، ١٣٥٤) عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: ما رأيت مثل ما رغبت عنه هـٰذه الأمة من هـٰذه الآية: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾.
وذكر هـٰذا الأثر السيوطي في «الدر المنثور» ٦/ ٩١ وقال: أخرجه ابن مردويه والبيهقي في سننه.
(٦) (ن)، (س): «لا يجوز أن يبتدؤوا»؛ (م): «لا يجوز أن يبتدأ»، وهو خطأ. والصواب ما أثبته من (ب).

للخوارج مأمور به، وأمَّا قتال الجمل وصفّين فهو قتال فتنة.

فلو قال قوم: نحن نقيم الصلاة ونؤتي الزكاة، ولا ندفع زكاتنا إلىٰ الإمام، ونقوم بواجبات الإسلام[١]، لم يجز للإمام قتلهم عند أكثر العلماء؛ كأبي حنيفة وأحمد.

وأبو بكر الصدِّيق - رضي الله عنه - إنَّما قاتل مانعي الزكاة؛ لأنهم امتنعوا عن أدائها مطلقاً، وإلَّا فلو قالوا: نحن نؤدِّيها بأيدينا ولا ندفعها إلىٰ أبي بكر، لم يجز قتالهم عند الأكثرين، كأبي حنيفة وأحمد وغيرهما.

ظ ٣٥٧ ولهٰذا، كان علماء الأمصار علىٰ أن القتال/ كان قتال فتنة، وكان من قعد عنه أفضل ممن قاتل فيه. وهٰذا مذهب مالك وأحمد وأبي حنيفة والأوزاعي، بل والثوري ومن لا يحصىٰ عدده، مع أنَّ أبا حنيفة ونحوه من فقهاء الكوفيين - فيما نقله القدوري وغيره - عندهم لا يجوّز قتال البغاة، إلَّا إذا ابتدؤوا الإمام بالقتال، وأمَّا إذا أدُّوا الواجب من الزكاة وامتنعوا عن دفعها إليه، لم يجز قتالهم. وكذلك مذهب أحمد وغيره، وهٰكذا جمهور الفقهاء، علىٰ أن ذوي القربىٰ هم قربىٰ رسول الله ﷺ، وأنه ليس للإمام ما كان للنبي ﷺ[٢].

٨/ ٢٣٤ والمقصود: أن كليهما - رضي الله عنهما - وإن كان ما فعله فيه هو متأوّل/ مجتهد، يوافقه عليه طائفة من العلماء المجتهدين، الذين يقولون بموجب العلم والدليل، ليس لهما عمل يتهمون فيه[٣]، لكن اجتهاد عثمان كان أقرب إلىٰ المصلحة وأبعد عن المفسدة؛ فإنَّ الدماء خطرها أعظم من الأموال.

ولهٰذا كانت خلافة عثمان هادية مهدية ساكنة، والأمة فيها متفقة، وكانت ست سنين لا يُنكر الناس عليه شيئاً، ثم أنكروا أشياء في الست الباقية، وهي دون ما أنكروه علىٰ عليّ من حين تولّىٰ، والذين خرجوا علىٰ عثمان طائفة من أوباش الناس، وأمَّا عليّ فكثير من السابقين الأوّلين لم يتّبعوه ولم يبايعوه، وكثير من الصحابة والتابعين قاتلوه، وعثمان في خلافته فُتحت الأمصار وقُوتلت[٤] الكفّار، وعليّ في خلافته لم يُقتل كافر ولم تُفتح مدينة.

---

(١) (م): «إلىٰ إمام يقوم بواجبات الإسلام»، وهو تحريف.

(٢) في هامش (م) أمام هٰذا الموضع كتب ما يلي: «قف علىٰ بيان الوجوه التي يرجّح بها عثمان عَلَىٰ عليّ رضي الله تعالىٰ عنهما، ويرجح بها شيعة عثمان علىٰ شيعة عليّ».

(٣) (ن)، (م)، (س)، (ب): «ليس لهم عمل يتوهمون فيه»، وهو كلام غير مستقيم ولعل ما أثبته هو الصواب.

(٤) (م): «وقاتل».

فإن كان ما صدر عن الرأي، فرأيّ عثمان أكمل، وإن كان عن القصد، فقصده أتم.

قالوا: وإن كان عليّ تزوج بفاطمة - رضي الله عنهما -، فعثمان قد زوَّجه النبي ﷺ ابنتين من بناته، وقال: «**لو كان عندنا ثالثة لزوّجناها عثمان**»(١)، وسُمِّيَ ذو النورين(٢) بذلك؛ إذ لم يُعرف أحد جمع بين بنتي نبيّ غيره.

٨/ ٢٣٥ / وقد صاهر النبي ﷺ من بني أميَّة من هو دون عثمان: أبو العاص بن الربيع، فزوّجه زينب أكبر بناته، وشكر مصاهرته محتجّا به على عليّ، لما أراد أن يتزوج بنت أبي جهل، فإنه قال: «**إنَّ بني المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا فتاتهم عليّ بن أبي طالب، وإني لا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلّق ابنتي ويتزوج ابنتهم. والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجلٍ أبداً، إنَّا فاطمة بضعة مني يريبني ما أرباها(٤)، ويؤذيني ما آذاها**»، ثم ذكر صهراً له من بني عبد شمس فأثنى عليه وقال: «**حَدَّثني فصدقني، ووعدني فوفى لي**»(٥).

وهكذا مصاهرة عثمان له، لم يزل فيها حميداً، لم يقع منه(٦) ما يعتب عليه فيها، حتى قال: «**لو كان(٧) عندنا ثالثة لزوّجناها عثمان**»(١).

وهذا يدلُّ على أن مصاهرته للنبي ﷺ أكمل من مصاهرة عليّ له(٧). وفاطمة كانت أصغر بناته، وعاشت بعده، وأصيبت به، فصار لها من الفضل ما ليس لغيرها. ومعلوم أن كبيرة البنات في العادة تزوّج قبل الصغيرة، فأبو العاص تزوّج أولاً زينبت بمكة، ثم عثمان تزوّج بِرُقيّة وأم كلثوم: واحدةً بعد واحدةٍ.

٨/ ٢٣٦ / قالوا: وشيعة عثمان المختصّون به كانوا أفضل من شيعة عليّ المختصين به، وأكثر خيراً، وأقلّ شرّاً. فإن شيعة عثمان أكثر ما نُقِمَ عليهم من البِدعَ انحرافهم عن عليّ، وسبّهم له على المنابر(٨)، لـمَّا جرى بينهم وبينه من القتال ما جرى، لكن مع ذلك لم يكفِّروه ولا كفَّروا من يحبه.

وأمَّا شيعة عليّ ففيهم من يكفّر الصحابة والأمة ويلعن(٩) أكابر الصحابة ما هو

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى (٢/ ٦١٠).
(٢) (س)، (ب): «ذا النورين»؛ (ن)، (م): «ذي النورين»، والصواب ما أثبته.
(٣) (ن)، (م): «ما رابها».
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (٢/ ٦١٠، ٦٧٠).
(٥) (س)، (ن)، (م): «منها».
(٦) (ن)، (م): «كانت».
(٧) في جميع النسخ: «أكمل من مصاهرته لعلي». ولعل ما أثبته يستقيم به الكلام.
(٨) (م): «وسبّه على المنابر».
(٩) (ن)، (س)، (ب): «ولعنه».

أعظم[(١)] من ذاك بأضعاف مضاعفة. وشيعة عثمان تقاتل الكفَّار، والرافضة لا تقاتل الكفَّار. وشيعة عثمان لم يكن فيهم زنديق ولا مرتدّ، وقد دخل في شيعة عليّ من الزنادقة والمرتدّين ما لا يحصىٰ عدده إلا الله تعالىٰ. وشيعة عثمان لم توال الكفَّار، والرافضة يوالون اليهود والنصارىٰ والمشركين علىٰ قتال المسلمين، كما عُرِفَ منهم وقائع[(٢)].

وشيعة عثمان ليس فيهم من يُدّعىٰ فيه الإلـٰهية ولا النبوَّة، وكثير من الداخلين في شيعة عليّ من يُدّعىٰ نبوته أو إلـٰهيته.

وشيعة عثمان ليس فيهم من قال: إنَّ عثمان إمام معصوم ولا منصوص عليه. والرافضة تزعم أنَّ عليّاً منصوص عليه معصوم.

٨/ ٢٣٧ / وشيعة عثمان متَّفقة علىٰ تقديم أبي بكر وعمر وتفضيلهما علىٰ عثمان، وشيعة عليّ المتأخرون أكثرهم يذمّونهما ويسبّونهما. وأمَّا الرافضة فمتفقة علىٰ بغضهما وذمهما، وكثير منهم يكفّرونهما، وأمَّا الزيدية فكثير منهم أيضاً يذمّهما ويسبّهما، بل ويلعنهما، وخيار الزيدية الذين يفضّلونه[(٣)] عليهما، ويذمّون عثمان أو يقعون فيه.

وقد كان أيضاً في شيعة عثمان من يؤخّر الصلاة عن وقتها: يؤخر الظهر أو العصر. ولهـٰذا لما تولّىٰ بنو العباس كانوا أحسن مراعاة للوقت من بني أُمية، لكن شيعة عليّ المختصون به، الذين لا يقرُّون بإمامة أحدٍ من الأئمة الثلاثة وغيرهم، أعظم تعطيلاً للصلاة، بل ولغيرها من الشرائع، وأنهم لا يصلُّون جمعة ولا
ص ٣٥٨ جماعة، فيعطلون المساجد، ولهم في/ تقديم العصر والعشاء وتأخير المغرب ما هم أشدّ انحرافاً فيه من أولئك[(٤)]، وهم مع هـٰذا، يعظِّمُون المشاهد مع تعطيل المساجد مضاهاة للمشركين وأهل الكتاب، الذين كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا علىٰ قبره مسجداً، فأين هـٰذا من هـٰذا؟!

فالشرّ والفساد الذي في شيعة عليّ أضعاف أضعاف الشر والفساد الذي في شيعة عثمان. والخير والصلاح الذي في شيعة عثمان، (* أضعاف أضعاف الخير

(١) (ن): «أكبر»؛ (س)، (ب): «أكثر».
(٢) (ب): «كما قد عرف عنهم في وقائع».
(٣) (س)، (ن)، (م): «الذين يفضلون».
(٤) (ن)، (س): «أشد انحرافا فيه من الشيعة من أولئك»؛ (م): «أشد انحرافاً فيه عن الشيعة من أولئك». والصواب ما أثبته من (ب).
(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

الذي في شيعة عليّ. وبنو أمية كانوا شيعة/ عثمان*)، فكان الإسلام وشرائعه في ٨/ ٢٣٨
زمنهم أظهر وأوسع مما كان بعدهم.

وفي الصحيحين عن جابر بن سَمُرَة أنَّ النبي ﷺ قال: **«لا يزال هذا الأمر عزيزاً إلى اثني عشر خليفة كلهم من قريش»**. ولفظ البخاري: **«اثني عشر أميراً»**. وفي لفظ: **«لا يزال أمر الناس ماضياً ولهم اثنا عشر رجلاً»**. وفي لفظ: **«لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة كلهم من قريش»**[١].

وهكذا كان، فكان الخلفاء: أبو بكر وعمر، وعثمان، وعليّ، ثم تولَّى من اجتمع الناس عليه وصار له عزّ ومنعة: معاوية، وابنه يزيد، ثم عبد الملك وأولاده الأربعة، وبينهم عمر بن عبد العزيز. وبعد ذلك حصل في دولة الإسلام من النقص ما هو باقٍ إلى الآن؛ فإنَّ بني أمية تولَّوا على جميع أرض الإسلام، وكانت الدولة في زمنهم عزيزة[٢]، والخليفة يُدعى باسمه: عبد الملك، وسليمان، لا يعرفون عضد الدولة، ولا عزّ الدين، وبهاء الدين[٣]، وفلان الدين، وكان أحدهم هو الذي يصلِّي بالناس الصلوات[٤] الخمس، وفي المسجد يعقد الرايات، ويؤمّر الأمراء، وإنَّما يسكن داره، لا يسكنون الحصون، ولا يحتجبون عن[٥] الرعية.

٨/ ٢٣٩ / وكان من أسباب ذلك: أنَّهم كانوا في صدر الإسلام في القرون المفضّلة: قرن الصحابة، والتابعين، وتابعيهم. وأعظم ما نقمه الناس على بني أميَّة شيئان: أحدهما: تكلّمهم في عليّ. والثاني: تأخير الصلاة عن وقتها.

ولهذا رؤي عمر بن مرَّة الجملي بعد موته، فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي بمحافظتي على الصلوات في مواقيتها، وحبّي[٦] عليّ بن أبي طالب. فهذا حافظ على هاتين السنتين[٧] حين ظهر خلافهما، فغفر الله له بذلك. وهكذا شأن من تمسَّك (٨ بالسُّنَّة إذا ظهرت بدعة، مثل من تمسَّك٨) بحبّ الخلفاء الثلاثة حيث يظهر خلاف ذلك وما أشبهه.

ثم كان من نعم الله ـ سبحانه ـ ورحمته بالإسلام، أنَّ الدولة لما انتقلت إلى بني هاشم، صارت في بني العباس؛ فإنَّ الدولة الهاشمية أول ما ظهرت[٩] كانت

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى (٢/ ٤٥٩).
(٢) (ن)، (س)، (ب): «عربية»، وهو تحريف.
(٣) (م): «ولا عز الدولة وبهاء الدولة».
(٤) (س)، (ب): «يصلي بالصلوات».
(٥) (ن)، (س)، (ب): «على».
(٦) (م): «محافظتي على الصلوات وحبّي».
(٧) (م): «على هذين الشيئين».
(٨ ـ ٨): ساقط من (س)، (ب).
(٩) (م): «الهاشمية لما ظهرت».

الدعوة إلىٰ الرضا من آل محمد، وكانت شيعة الدولة[١] محبّين لبني هاشم، وكان الذي تولّىٰ الخلافة من بني هاشم يعرف قدر الخلفاء الراشدين والسابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار، فلم يظهر في دولتهم إلَّا تعظيم الخلفاء الراشدين، وذكرهم علىٰ المنابر، والثناء عليهم[٢]، وتعظيم الصحابة، وإلَّا فلو تولَّىٰ - والعياذ بالله - رافضي يسبّ الخلفاء والسابقين الأوَّلين، لَقَلبَ الإسلام.

٨/ ٢٤٠ / ولكن دخل في غمار الدولة من كانوا لا يرضون باطنه، ومن كان لا يمكنهم دفعه، كما لم يمكن عليّاً قمع الأمراء الذين هم أكابر عسكره، كالأشعث بن قيس، والأشتر النخعي، وهاشم المرقال وأمثالهم. ودخل من أبناء المجوس، ومن في قلبه غِلٌّ علىٰ الإسلام من أهل البدع والزنادقة، وتتّبعهم المهدي بقتلهم[٣]، حتىٰ اندفع بذلك شرٌّ كبير[٤]، وكان من خيار خلفاء بني العباس.

وكذلك الرشيد[٥] كان فيه من تعظيم العلم والجهاد والدين، ما كانت به دولته من خيار دول بني العباس، وكأنها كانت تمام سعادتهم، فلم ينتظم بعدها الأمر لهم، مع أن أحداً من العباسيين لم يستولوا علىٰ الأندلس، ولا علىٰ أكثر المغرب، وإنَّما غلب بعضهم علىٰ إفريقيّة مدة، ثم أُخِذَت منهم.

بخلاف أولئك، فإنَّهم استولوا علىٰ جميع المملكة الإسلامية، وقهروا جميع أعداء الدين، وكانت جيوشهم جيشاً بالأندلس يفتحه، وجيشاً ببلاد الترك يقاتل القان الكبير[٦]، وجيشاً ببلاد العبيد[٧]، وجيشاً بأرض الروم، وكان الإسلام في زيادة وقوة، عزيزاً في جميع الأرض. وهٰذا تصديق ما أخبر به النبي ﷺ حيث
٨/ ٢٤١ قال: **«لا/ يزال هذا الدين عزيزاً ما تولَّى اثنا عشر خليفة كلهم من قريش»**[٨].

وهٰؤلاء الاثنا عشر خليفة هم المذكورون في التوراة، حيث قال في بشارته بإسماعيل: «وسيلد اثني عشر عظيماً».

ومن ظنَّ أنَّ هٰؤلاء الاثنىٰ عشر هم الذين تعتقد الرافضة إمامتهم فهو في غاية الجهل؛ فإنَّ هٰؤلاء ليس فيهم من كان له سيف إلَّا عليّ بن أبي طالب[٩]، ومع هٰذا فلم يتمكّن في خلافته من غزو الكفَّار، ولا فتح مدينة، ولا قتل كافراً، بل كان

---

(١) (م): «فكانت الدولة». (٢) (م): «وذكرهم عليّ بالبر والثناء خلفهم». (٣) (ن): «يقتلهم».
(٤) (م): «كثير». (٥) «الرشيد»: ساقطة من (س)، (ب). (٦) (م): «الكثير».
(٧) (م): «العبد». (٨) سبق هٰذا الحديث قبل صفحات، وسبق فيما مضىٰ (٢/ ٤٥٩).
(٩) المقصود هنا: أن عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - كان هو الوحيد من الأئمة الاثنىٰ عشر الذي تولَّىٰ الخلافة وكانت له رئاسة الدولة، والسلطة علىٰ جيوش المسلمين.

المسلمون قد اشتغل بعضهم بقتال بعض، حتىٰ طمع فيهم الكفَّار بالشرق والشام، من المشركين وأهل الكتاب، حتىٰ يُقَال: إنهم أخذوا بعض بلاد المسلمين[١]، وإن بعض الكفَّار كان يُحمل إليه كلامٌ حتىٰ يكفّ عن المسلمين، فأي عز للإسلام في هٰذا، والسيف يعمل في المسلمين، وعدوهم قد طمع فيهم ونال منهم؟!

وأمَّا سائر الأئمة غير عليّ، فلم يكن لأحدٍ منهم سيف، لا سيما المنتظر، بل هو عند من يقول بإمامته: / إما خائف عاجز، و إما هارب[٢] مختفٍ من أكثر من ظ ٣٥٨
أربعمائة سنة، وهو لم يهد ضالّا، ولا أمرَ بمعروف، ولا نهىٰ عن منكر، ولا نصر مظلوماً، ولا أفتىٰ أحداً في مسألة، ولا حكم/ في قضية، ولا يُعرَف له وجود، فأي ٨/ ٢٤٢
فائدة حصلت من هٰذا لو كان موجوداً، فضلاً عن أن يكون الإسلام به عزيزاً؟!

[٣] ثم إنَّ النبي ﷺ أخبر أن الإسلام لا يزال عزيزاً[٣]، ولا يزال أمر هٰذه الأمة مستقيماً[٤] حتىٰ يتولَّىٰ اثنا عشر خليفة، [فلو كان المراد بهم هٰؤلاء الاثنا عشر][٥] وآخرهم المنتظر، وهو موجود الآن إلىٰ أن يظهر عندهم، كان[٦] الإسلام لم يزل عزيزاً في الدولتين الأمويَّة والعبَّاسيّة، وكان عزيزاً وقد خرج الكفَّار بالمشرق والمغرب، وفعلوا بالمسلمين ما يطول وصفه، وكان الإسلام لا يزال عزيزاً إلىٰ اليوم. وهٰذا خلاف ما دلَّ عليه الحديث.

وأيضاً، فالإسلام عند الإمامية هو ما هم عليه، وهم أذلّ فرق الأمة، فليس في أهل الأهواء أذلّ من الرافضة، ولا أكتم لقوله منهم، ولا أكثر استعمالاً للتّقيّة[٧] منهم، وهم ـ علىٰ زعمهم ـ شيعة الاثنىٰ عشر، وهم في غاية الذلّ، فأيّ عز للإسلام بهٰؤلاء الاثنىٰ عشر علىٰ زعمهم؟!

وكثير من اليهود إذا أسلم يتشيّع؛ لأنه رأىٰ في التوراة ذكر الاثنىٰ عشر، [٨] فظنَّ أنَّ هٰؤلاء هم أولئك، وليس الأمر كذلك، بل الاثنا عشر هم[٨] الذين وُلُّوا علىٰ الأمة من قريش ولاية عامة، فكان الإسلام في زمنهم عزيزاً، وهٰذا معروف.

/ وقد تأوَّل ابن هبيرة[٩] الحديث علىٰ أن المراد: أن قوانين المملكة باثني عشر، ٨/ ٢٤٣

---

(١) (ن)، (م): «الإسلام».
(٢) (م): «أو هارب».
(٣ـ٣): ساقط من (ن)، (س)، (ب).
(٤) «مستقيما»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (س)، (ب).
(٦) (م): «أن»؛ (ب): «أكان».
(٧) (س): «للنفقة»، وهو تحريف؛ (ب): «للنفاق».
(٨ـ٨): ساقط من (س)، (ب).
(٩) سمي بابن هبيرة عدة أشخاص، ولكني أرجح أن الذي يقصده ابن تيمية هو ابن هبيرة الوزير وهو يحيىٰ بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين، من كبار الوزراء في=

مثل الوزير والقاضي ونحو ذلك. وهٰذا ليس بشيء، بل ا لحديث على ظاهره لا يحتاج إلىٰ تكلّف.

وآخرون قالوا فيه مقالة ضعيفة، كأبي الفرج بن الجوزي، وغيره. ومنهم من قال: لا أفهم معناه؛ كأبي بكر بن العربي.

وأمَّا مروان وابن الزبير، فلم يكن لواحد[1] منهما ولاية عامة، بل كان زمنه زمن فتنة، لم يحصل فيها من عزّ الإسلام وجهاد أعدائه ما يتناوله الحديث.

ولهٰذا، جعل طائفة من الناس خلافة عليّ من هٰذا الباب. وقالوا: لم تثبت بنصّ ولا إجماع. وقد أنكر الإمام أحمد وغيره على هٰؤلاء، وقالوا: «من لم يربّع بعليّ في الخلافة فهو أضلّ من حمار أهله». واستدلَّ على ثبوت خلافته، بحديث سفينة عن النبي ﷺ. قال: «**تكون خلافة النبوَّة ثلاثين سنة ثم تكون ملكا**». فقيل للراوي: إن بني أميَّة يقولون: إنَّ عليّاً لم يكن خليفة. فقال: كذبت أستاه بني الزرقاء»[2]. والكلام على هٰذه المسألة لبسطه موضع آخر.

٨/ ٢٤٤ / والمقصود هنا: أنَّ الحديث الذي فيه ذكر الاثنى عشر خليفة، سواء قُدِّرَ أن عليّاً دخل فيه، أو قُدِّرَ أنه لم يدخل، فالمراد بهم من تقدَّم من الخلفاء من قريش، وعليٌّ أحق الناس بالخلافة في زمنه بلا ريب عند أحد من العلماء.

فصل

ما ذكره من الفضيلة بالقرابة عنه أجوبة: الأول

إذ تبيّن هٰذا، فما ذكره من فضائله، التي هي عند الله فضائل، فهي حق. لكن للثلاثة ما هو أكمل منها. وأمَّا ما ذكره من الفضيلة بالقرابة، فعنه أجوبة:

أحدها: أنَّ هٰذا ليس هو عند الله فضيلة، فلا عبرة به؛ فإنَّ العباس أقرب منه نسباً، وحمزة من السابقين الأوَّلين من المهاجرين، وقد رُوي أنه «**سيد الشهداء**»[3]، وهو أقرب نسباً منه.

=الدولة العباسية، عالم بالفقه والأدب، ولد سنة ٤٩٩، وتوفي سنة ٥٦٠هـ، كان ابن الجوزي من تلاميذه وجمع ما استفاد منه في كتاب. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٥/ ٢٧٤ ـ ٢٨٧؛ شذرات الذهب ٤/ ١٩١ ـ ١٩٧؛ الأعلام ٩/ ٢٢٢.

(١) (س)، (ب): «لأحد». (٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضى(١/ ٣٣٣).

(٣) ذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٦٨ عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب**». قال الهيثمي: «رواه الطبراني وفيه علي بن الحزور وهو متروك».
ثم قال الهيثمي: «وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «سيد الشهداء حمزة بن عبدالمطلب، ورجل قام إلىٰ إمام جائر ونهاه فقتله»». قال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه ضعف».

وللنبي ﷺ من بني العمّ عدد كثير؛ كجعفر، وعقيل، وعبد الله[1]، وعبيد الله، والفضل، وغيرهم من بني العباس. وكربيعة، وأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب.

٨/ ٢٤٥ / وليس هـٰؤلاء أفضل من أهل بدر، ولا من أهل بيعة الرضوان، ولا من السابقين الأوَّلِين، إلَّا من تقدَّم بسابقته، كحمزة وجعفر؛ فإنَّ هـٰذين ـ رضي الله عنهما ـ من السابقين الأوَّلِين. وكذلك عبيدة بن الحارث الذي استُشْهِدَ يوم بدر.

وحينئذٍ فما ذكره من فضائل فاطمة والحسن والحسين لا حجَّة فيه، مع أنَّ هـٰؤلاء لهم من الفضائل الصحيحة ما لم يذكره هـٰذا المصنّف، ولكن ذكر ما هو كذب، كالحديث الذي رواه أخطب[2] خوارزم: أنَّه لما تزوّج عليّ بفاطمة زوَّجه الله إياها من فوق سبع سمـٰوات، وكان الخاطب جبريل، وكان إسرافيل وميكائيل في سبعين ألفاً من الملائكة شهوداً.

وهـٰذا الحديث كذبٌ موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث. وكذلك الحديث الذي ذكره عن حذيفة.

الثاني **الثـاني**: أن يُقالَ: إنْ كان إيمان الأقارب فضيلة، فأبو بكر متقدّم في هـٰذه الفضيلة. فإنَّ أباه آمن بالنبي ﷺ باتفاق الناس، وأبو طالب لم يؤمن. وكذلك أمّه آمنت بالنبي ﷺ، وأولاده، وأولاد أولاده. وليس هـٰذا لأحد من الصحابة غيره. فليس في أقارب أبي بكر ـ ذرية أبي قحافة ـ لا من الرجال ولا من النساء إلَّا من قد آمن بالنبي ﷺ.

وقد تزوَّج النبي ﷺ بنته، وكانت أحبّ أزواجه إليه. وهـٰذا أمرٌ لم يشركه فيه
٨/ ٢٤٦ أحد من الصحابة إلَّا عمر، ولكن لم تكن حفصة/ ابنته بمنزلة عائشة، بل حفصة
ص ٣٥٩ طلّقها ثم راجعها، وعائشة كان يقسم لها ليلتين، لَمَّا وهبتها سودة/ ليلتها.

ومصاهرة أبي بكر للنبي ﷺ كانت على وجه لا يشاركه فيه أحد، وأمَّا مصاهرة عليّ فقد شركه فيها عثمان، وزوّجه النبي ﷺ بنتاً بعد بنت، وقال: «**لو كان عندنا ثالثة لزوّجناها عثمان**»، ولهـٰذا سُمِّيَ ذو النورين؛ لأنه تزوَّج بنتي نبيّ. وقد شركه في ذلك أبو العاص بن الربيع: زوَّجه النبي ﷺ أكبر بناته زينب، وحمد مصاهرته، وأراد أن يتشبّه به عليّ في حكم المصاهرة، لـمَّا أراد عليّ أن يتزوج بنت أبي جهل،

---

(١) (ن)، (م): «وكعبد الله».

(٢) (م): «خطيب».

فذكر(١) صهره هـٰذا. قال: «**حدَّثني فصدقني، ووعدني فوفَّى لي**»(٢).

وأسلمت زينب قبل إسلامه بمدة، وتأيّمت عليه، حتىٰ أعادها إليه النبي ﷺ. قيل: أعادها بالنكاح الأول. وقيل: بل جدّد لها نكاحاً. والصحيح: أنه أعادها بالنكاح الأول. هـٰذا الذي ثبّته أئمة الحديث؛ كأحمد وغيره.

وقد تنازع الناس في مثل هـٰذه المسألة: إذا أسلمت الزوجة(٣) قبل زوجها، علىٰ أقوال مذكورة في غير هـٰذا الموضع(٤).

٨/ ٢٤٧ / باب

الفصل الرابع من منهاج الكرامة في إمامة باقي الأئمة الاثنى عشر قال الرافضي: لنا في ذلك طرق: أحدها النص.

قال(٥) الرافضي(٦): «**الفصل الرابع**: في إمامة باقي الأئمة الاثنىٰ عشر(٧). لنا في ذلك طرق: **أحدها**: النصّ. وقد توارثته الشيعة(٨) في البلاد المتباعدة، خلفاً عن سلف، عن النبي ﷺ أنه قال للحسين(٩): «هـٰذا إمام(١٠) ابن إمام أخو إمام، أبو أئمة تسعة، تاسعهم قائمهم، اسمه كاسمي(١١)، وكنيته كنيتي، يملأ الأرض عدلاً وقسطاً، كما مُلِئَت جوراً وظلماً».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أنْ يُقَالَ: أولاً: هـٰذا كذبٌ علىٰ الشيعة؛ فإنَّ هـٰذا لا ينقله إلَّا طائفة(١٢) من طوائف الشيعة، وسائر طوائف الشيعة تكذّب هـٰذا. والزيدية بأسرها تكذّب هـٰذا(١٣)، وهم أعقل الشيعة وأعلمهم وخيارهم. والإسماعيلية كلهم يكذّبون بهـٰذا، وسائر فرق الشيعة تكذب بهـٰذا، إلَّا الاثنىٰ عشرية، وهم فرقة من نحو سبعين فرقة من طوائف الشيعة.

٨/ ٢٤٨ / وبالجملة فالشيعة فِرَقٌ متعددة جدًّا، وفرقهم الكبار أكثر من عشرين فرقة، كلهم تكذّب هـٰذا(١٤) إلَّا فرقة واحدة، فأين تواتر الشيعة؟!

الوجه الثاني

الثاني: أن يُقَالَ: هـٰذا معارض بما نقله غير الاثنىٰ عشرية من الشيعة من نصّ آخر يناقض هـٰذا، كالقائلين بإمامة غير الاثنىٰ عشر، وبما نقله الراوندية أيضاً؛ فإن كلا من هـٰؤلاء يدَّعي من النص [غير](١٥) ما تدَّعيه الاثنا عشرية.

---

(١) (س)، (ب): «فذكره»، وهو خطأ. (٢) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٦١٠).
(٣) (م): «المرأة». (٤) (س)، (ب): «الموضع، والله أعلم». (٥) (م): «قول».
(٦) في هامش (م) أمام هـٰذا الموضع كتب: «قف: في الرد علىٰ الشيعة في دعواهم الاثنىٰ عشر الأئمة». والكلام التالي في (ك) ص ١٩٣ (م).
(٧) (ك): «الاثنىٰ عشر عليهم السلام». (٨) (ك): «وقد تواترت به الشيعة».
(٩) (ك): «عن النبي صلىٰ الله عليه وآله أنه قال للحسين عليه السلام». (١٠) (ك): «هـٰذا ابني إمام».
(١١) (ك): «اسمه اسمي». (١٢) (س)، (ب): «طوائف». (١٣) (م): «بهـٰذا».
(١٤) (م): «بهـٰذا». (١٥) «غير»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

الوجه الثالث **الثالث: أن يُقَالَ:** علماء الشيعة المتقدمون ليس فيهم من نقل هـٰذا النص، ولا ذكره في كتاب، ولا احتج به في خطاب. وأخبارهم مشهورة متواترة، فعُلِمَ أن هـٰذا من اختلاق المتأخرين، وإنَّما اختُلِق[1] هـٰذا لما مات الحسن بن عليّ العسكري، وقيل: إن ابنه محمداً غائب، فحينئذٍ ظهر هـٰذا النصّ، بعد موت النبي ﷺ بأكثر من مائتين وخمسين سنة.

الوجه الرابع **الرابع: أن يُقَالَ:** أهل السنة وعلماؤهم أضعاف أضعاف الشيعة، كلهم يعلمون أن هـٰذا كذبٌ علىٰ رسول الله ﷺ علماً يقينيًّا لا يخالطه الريب، ويباهلون الشيعة علىٰ ذلك، كعوام الشيعة مع عليّ. فإن ادَّعىٰ علماء الشيعة أنهم يعلمون تواتر هـٰذا، لم يكن هـٰذا أقرب من دعوىٰ علماء السنَّة بكذب هـٰذا.

٨/ ٢٤٩ / **الخامس: أن يُقَالَ:** إنَّ من شرط التواتر: حصول من يقع به العلم من الطرفين
الوجه الخامس والوسط. وقبل موت الحسن بن عليّ العسكريّ، لم يكن أحد يقول بإمامة هـٰذا المنتظر، ولا عُرِفَ من زمن عليّ ودولة بني أُميَّة أحدٌ ادَّعىٰ إمامة[2] الاثنىٰ عشر وهـٰذا القائم. وإنَّما كان المدَّعُون يدَّعون النصّ علىٰ عليٍّ، أو علىٰ ناسٍ بعده. وأمَّا دعوىٰ النصّ علىٰ الاثنىٰ عشر وهـٰذا القائم، فلا يُعرَف أحد قاله متقدماً، فضلاً عن أن يكون نقله متقدّماً.

الوجه السادس **السادس:** أنَّ الصحابةَ لم يكن فيهم أحد رافضيّ أصلاً، وإن ادَّعىٰ مدَّعٍ علىٰ عدد قليل منهم أنهم كانوا رافضة، فقد كذَب عليهم. ومع هـٰذا فأولئك لا يثبت بهم التواتر؛ لأنَّ العدد القليل المتفقين علىٰ مذهب يمكن عليهم التواطؤ علىٰ الكذب. والرافضة تجوّز الكذب علىٰ جمهور الصحابة[3] فكيف لا يجوز علىٰ من نقل هـٰذا النصّ - مع قلتهم - إن كان نقله أحد منهم؟ وإذا لم يكن في الصحابة من تواتر به هـٰذا النقل انقطع التواتر من أوله.

الوجه السابع **السابع:** أنَّ الرافضة يقولون: إنَّ الصحابةَ ارتدُّوا عن الإسلام بجحد النص إلَّا عـدداً قليـلاً[4] نحو العشرة، أو أقل أو أكثر، مثل عمّار، وسلمان، وأبي ذر، والمقداد. ومعلوم أنَّ أولئك الجمهور لم ينقلوا هـٰذا النص، فإنهم قد كتموه - عندهم
٨/ ٢٥٠ - فلا يمكنهم أن يضيفوا نقله إلىٰ هـٰذه/ الطائفة. وهـٰؤلاء كانوا - عندهم - مجتمعين علىٰ موالاة عليّ، متواطئين علىٰ ذلك.

---

(١) (م): «اختلقوا». (٢) (س)، (ن)، (م): «أئمة». والصواب هو المثبت من (ب).
(٣) (م): «علىٰ الجمهور والصحابة».
(٤) (ن)، (س)، (ب): «علىٰ عدد قليل». وفي (م): «إلا عدد قليل»، وهو خطأ.

وحينئذٍ فالطائفة القليلة التي يمكن تواطؤها على النقل لا يحصل بنقلها[(١)] تواتر، لجواز اجتماعهم على الكذب. فإذا كانت الرافضة تجوّز على جماهير الصحابة - مع كثرتهم - الارتداد عن الإسلام، وكتمان ما يتعذّر في العادة التواطؤ على كتمانه، فلأنّ يجوز على قليل منهم تعمّد الكذب[(٢)] بطريق الأولى والأحرى.

وهم يصرّحون بكذب الصحابة إذا نقلوا ما يخالف هواهم[(٣)]، فكيف يمكنهم ظ ٣٥٩ مع ذلك تصديقهم/ في مثل هذا، إذا كان الناقلون [له][(٤)] ممن له هوى؟

ومعلوم أنّ شيعة عليّ لهم هوى في نَصْرِه، فكيف يَصْدُقُون في نقل النصّ عليه، هذا مع أن العقلاء وأهل العلم بالنقل يعلمون أنّه ليس في فرق المسلمين أكثر تعمداً للكذب وتكذيباً للحق من الشيعة؟ بخلاف غيرهم؛ فإنّ الخوارج[(٥)] - وإن كانوا مارقين - فهم يصدقون، لا يتعمَّدُون الكذب، وكذلك المعتزلة يتديّنون بالصدق. وأمّا الشيعة: فالكذب عليهم غالب من حين ظهروا.

٨/ ٢٥١ / **الوجه الثامن: أن يُقَالَ**: قد علم أهل العلم أن أول ما ظهرت الشيعة الإمامية الوجه الثامن المدَّعية للنص في أواخر أيام الخلفاء الراشدين. وافترى ذلك عبد الله بن سبأ وطائفته الكذّابون، فلم يكونوا موجودين قبل ذلك. فأي تواتر لهم؟!

الوجه التاسع **التاسع**: أنَّ الأحاديث التي نقلها الصحابة في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان أعظم تواتراً عند العامة والخاصّة من نقل هذا النصّ. فإنْ جاز أن يُقدَح في نقل جماهير الصحابة لتلك الفضائل، فالقدح في هذا أَوْلَى. وإن كان القدح في هذا متعذراً ففي تلك أَوْلَى. وإذا ثبتت فضائل الصحابة التي دلَّت عليها تلك النصوص الكثيرة المتواترة، امتنع اتفاقهم على مخالفة هذا النصّ، فإن مخالفته - لو كان حقًّا - من أعظم الإثم والعدوان.

الوجه العاشر **العاشر**: أنّه ليس أحد من الإمامية ينقل هذا النص بإسناد متصل، فضلاً عن أن يكون متواتراً. وهذه الألفاظ [(٦)] تحتاج إلى تكرير، فإن لم يدرس ناقلوها عليها لم يحفظوها، وأين العدد الكبير[(٧)] الذين حفظوا هذه الألفاظ[(٦)] كحفظ ألفاظ القرآن، وحفظ التشهد والأذان، جيلاً بعد جيل إلى الرسول؟

ونحن إذا ادَّعينا التواتر في فضائل الصحابة: ندَّعي تارة التواتر من جهة المعنى؛

(١) (س)، (ب): «لا يحصل بها».
(٢) (ن): «تعمّداً للكذب».
(٣) عبارة «إذا نقلوا ما يخالف هواهم»: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) «له»: ساقطة من (ن)، (م).
(٥) (س)، (ب): «بخلاف غيرهم من الخوارج».
(٦ - ٦): ساقط من (م).
(٧) (س)، (ب): «الكثير».

٨/ ٢٥٢ كتواتر خلافة الخلفاء الأربعة، ووقعة الجمل وصفّين، / وتَزَوُّج النبي ﷺ بعائشة وعليّ بفاطمة، ونحو ذلك مما لا يحتاج فيه إلىٰ نقل لفظ معيّن يحتاج إلىٰ درس، وكتواتر ما للصحابة من السابقة والأعمال وغير ذلك. وتارة التواتر في نقل ألفاظ حفظها من يحصل العلم بنقله.

الوجه الحادي عشر

الوجه الحادي عشر: أنَّ المنقول بالنقل المتواتر عن أهل البيت[١] يكذّب مثل هٰذا النقل، وأنهم لم يكونوا يدَّعُون أنهم[٢] منصوص عليهم، بل يكذّبون من يقول ذلك، فضلاً عن أن يثبتوا النصّ علىٰ اثنىٰ عشر.

الوجه الثاني عشر

الوجه الثاني عشر: أنَّ الذي ثبت عن النبي ﷺ في عدد الاثنىٰ عشر مما أخرجاه في الصحيحين عن جابر بن سَمُرَة، قال: دخلت مع أبي علىٰ النبي ﷺ فسمعته يقول: «**لا يزال أمر الناس ماضياً ولهم اثنا عشر رجلاً**»، ثم تكلّم النبي ﷺ بكلمة خفيت عني، فسألت أبي: ماذا قال النبي ﷺ؟ قال: قال: «**كلهم من قريش**»، وفي لفظ: «**لا يزال الإسلام**[٣] **عزيزاً إلى اثني عشر خليفة**»، ثم قال كلمة لم أفهمها، قلت لأبي: ما قال؟ قال: «**كلهم من قريش**». وفي لفظ: «**لا يزال هذا الأمر عزيزاً إلى اثني عشر خليفة**»[٤].

٨/ ٢٥٣ / والذي في التوراة يصدّق هٰذا. وهٰذا النصّ لا يجوز أن يُراد به هٰؤلاء الاثنا عشر؛ لأنه قال: «**لا يزال الإسلام عزيزاً**»، و«**لا يزال هذا الأمر عزيزاً**»، و«**لا يزال أمر الناس ماضياً**»، وهٰذا يدلُّ علىٰ أنه يكون أمر الإسلام قائماً في زمن ولايتهم، ولا يكون قائماً إذا انقضت ولايتهم. وعند [هٰؤلاء][٥] الاثنىٰ عشرية لم يقم أمر الأمة في مدة أحدٍ من هٰؤلاء الاثنىٰ عشر، بل مازال أمر الأمة فاسداً منتقضاً[٦] يتولّىٰ عليهم الظالمون المعتدون، بل المنافقون الكافرون، وأهل الحقّ أذلّ من اليهود.

وأيضاً، فإن عندهم ولاية المنتظر دائمة إلىٰ آخر الدهر، وحينئذٍ فلا يبقىٰ زمان يخلو عندهم من الاثنىٰ عشر. وإذا كان كذلك لم يبق الزمان نوعين: نوع يقوم فيه أمر الأمة[٧]، ونوع لا يقوم، بل هو قائم في الأزمان كلها، وهو خلاف الحديث الصحيح.

وأيضاً، فالأمر الذي لا يقوم بعد ذلك إلّا إذا قام المهدي: إما المهدي الذي يقرّ به

---

(١) (م): «أهل السنة».
(٢) (ن)، (س)، (ب): «أنه».
(٣) (س)، (ب): «لا يزال هٰذا الأمر».
(٤) سبق هٰذا الحديث برواياته فيما مضىٰ (٢/ ٤٥٩).
(٥) «هؤلاء»: زيادة في (م).
(٦) (ن): «منتقصا».
(٧) (س)، (ن)، (م): «يقوم فيه من الأمة»، وهو تحريف. ويبين صواب ما أثبته من (ب) العبارات التالية بعد قليل.

أهل السنة، وإما مهدي الرافضة، ومدته قليلة لا ينتظم فيها أمر الأمَّة(١).

وأيضاً، فإنه قال في الحديث: «**كلهم من قريش**»، ولو كانوا مختصّين بعليّ
٨/ ٢٥٤ وأولاده، لَذُكِر ما يُمَيَّزُون به. أَلَا ترىٰ أنه لم يقل: كلهم من ولد/ إسماعيل، ولا من العرب، وإن كانوا كذلك؛ لأنَّه قصد القبيلة التي يمتازون بها؟ فلو امتازوا بكونهم من بني هاشم، أو من قبيل عليّ مع عليّ لذكروا بذلك، فلما جعلهم من قريش مطلقاً، عُلِمَ أنهم من قريش، بل لا يختصون بقبيلة، بل بنو تيم(٢)، وبنو عدي، وبنو عبد شمس، وبنو هاشم، فإنَّ الخلفاءَ الراشدين كانوا من هٰذه القبائل.

فصـل

حديث المهدي كما يرويه الرافضي

وأمَّا الحديث الذي رواه(٣): عن ابن عمر عن النبي ﷺ(٤): «**يخرج في آخر الزمان رجلٌ من ولدي اسمه كاسمي(٥)، وكنيته كنيتي، يملأ الأرض عدلاً(٦) كما ملئت جوراً، وذلك(٧) هو المهدي**»(٨).

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

فالجواب: أنَّ الأحاديث التي يحتجّ بها علىٰ خروج المهدي، أحاديث صحيحة. رواها أبو داود والترمذي وأحمد وغيرهم، من حديث ابن مسعود وغيره.

٨/ ٢٥٥ / كقوله ﷺ في الحديث الذي رواه ابن مسعود: «[لو](٩) **لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوّل الله ذلك اليوم، حتى يخرج فيه رجل منّي، ـ أو: من أهل بيتي ـ، يواطئ اسمه اسمي، واسم أبيه اسم أبي، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما مُلِئَت جوراً وظلماً**». ورواه الترمذي وأبو داود من رواية أم سلمة(١٠).

وأيضاً، فيه: «**المهدي من عترتي من ولد فاطمة**»(١١). ورواه أبو داود من طريق أبي سعيد، وفيه: «**يملك الأرض سبع سنين**»(١٢).

---

(١) (س)، (ن)، (م): «لا ينتظم زمان الأمة». (٢) (م): «بنو تميم»، وهو تحريف.

(٣) أي: ابن المطهر في (ك) ص ١٩٣ والكلام التالي فيه بعض اختلاف عن (ك) كما سنذكر إن شاء الله.

(٤) (ك): «وقد روىٰ ابن عمر قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله». (٥) (ك): «اسمه اسمي».

(٦) (ك): «قسطا وعدلا». (٧) (س)، (ن)، (م): «وكذلك»، وهو تحريف؛ (ك): «فذلك».

(٨) (ك): «المهدي عليه الصلاة والسلام. ورواه ابن الجوزي الحنبلي عن أبي داود وصحيح الترمذي».

(٩) «لو»: ساقطة من (ن). (١٠) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٥٨١).

(١١) الحديث عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ في: سنن أبي داود ٤/ ١٥١ (كتاب المهدي، الباب الأول) الحديث رقم ٤٢٨٤. ورواه ابن ماجه مختصراً بلفظ: «المهدي من ولد فاطمة» في سننه: ٢/ ١٣٦٨ (كتاب الفتن، باب خروج المهدي). وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ١/ ١٠٨ وقال: إن الحاكم أخرجه ٤/ ٥٥٧.. إلخ».

(١٢) الحديث عن أبي سعيد الخدري ـ ﷺ ـ في: سنن أبي داود ٤/ ١٥٢ (كتاب المهدي، الباب الأول)، ونصه فيه: «المهدي منّي أجلي الجبهة، أقنىٰ الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت جوراً =

ورواه عن عليّ - رضي الله عنه - أنه نظر إلى الحسن وقال: «إن ابني هذا سيد، كما سماه رسول الله ﷺ، وسيخرج من صلبه رجل يُسمَّى باسم نبيكم، يشبه في الْخُلُق ولا يشبهه في الخَلْق، يملأ الأرض قسطاً»[1].

٨/ ٢٥٦ / وهذه الأحاديث غَلَط فيها طوائف: طائفة أنكروها، واحتجُّوا[2] بحديث ابن ماجه أنَّ النبي ﷺ قال: «**لا مهدي إلا عيسى ابن مريم**»، وهذا الحديث ضعيف، وقد اعتمد أبو محمد بن الوليد البغدادي وغيره عليه وليس مما يعتمد عليه، ورواه ابن ماجه عن يونس عن الشافعي، والشافعي رواه عن رجل من أهل اليمن، يُقَال له: محمد بن خالد الجَنَدِيّ، وهو ممن لا يحتجّ به[3]. وليس هذا في مسند الشافعي، وقد قيل: إنَّ الشافعي لم يسمعه من الجَنَدِيّ، وأن يونس لم يسمعه من الشافعي.

الوجه الثاني **الثاني**: أنَّ الاثنى عشرية الذين ادَّعوا أنَّ هذا هو مهديهم، مهديهم اسمه محمد ابن الحسن. والمهدي المنعوت[4] الذي وصفه النبي صلى/ الله عليه وسلم اسمه ٨/ ٢٥٧ محمد بن عبد الله. ولهذا حذفت طائفة ذكر الأب من لفظ الرسول[5] حتى لا يناقض ما كذبت. وطائفة حرّفته، فقالت: جدّه الحسين، وكنيته أبو عبد الله، فمعناه محمد بن أبي عبد الله، وجعلت الكنية اسماً.

وممن سلك هذا: ابن طلحة في كتابه الذي سمَّاه «غاية السول في مناقب

= وظلماً، ويملك سبع سنين». وحسّن الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٦/ ٢٢ - ٢٣، وفي «مشكاة المصابيح» للتبريزي ٣/ ٢٤ (ت ١٠).

(١) الحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - عن شعيب بن خالد عن أبي إسحاق في: سنن أبي داود ٤/ ١٥٣ (الموضع السابق). وقال المحقق - رحمه الله -: «هذا الحديث منقطع. أبو إسحاق السبيعي رأي علياً - رضي الله عنه - رؤية، ولم تثبت له رواية عنه».

(٢) (س)، (ن)، (م): «واحتجت».

(٣) الحديث في: سنن ابن ماجه ٢/ ١٣٤٠ - ١٣٤١ (كتاب الفتن، باب شدة الزمان)، ونصه فيه: حدثنا يونس بن عبد الأعلى. حدثنا محمد بن إدريس الشافعي. حدثني محمد بن خالد الْجَنَدِيّ عن أبان ابن صالح، عن الحسن، عن أنس بن مالك؛ أنّ رسول الله ﷺ قال: «**لا يزداد الأمر إلا شدة، ولا الدنيا إلا إدباراً، ولا الناس إلا شحاً، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، ولا المهدي إلا عيسى ابن مريم**». وتكلّم المحقق - رحمه الله - على الحديث بما يفيد تصحيحه، وخالفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (رقم٧٧) ١/ ١٠٣ - ١٠٥ وقال إنه حديث منكر وإن الحاكم أخرجه ٤/ ٤٤١ وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١/ ١٥٥، وذكر أن محمد بن خالد الْجَنَدِيّ مجهول كما قال الحافظ (ابن حجر) في «التقريب» وأن الذهبي قال في «الميزان»: إنه خبر منكر، ثم قال: «وقال الصغاني: موضوع كما في «الأحاديث الموضوعة» للشوكاني (ص١٩٥)، ونقل السيوطي في «العرف الوردي في أخبار المهدي» ٢/ ٢٧٤ من الحاوي عن القرطبي أنه قال في «التذكرة»: إسناد ضعيف.. وقد أشار الحافظ في «الفتح».. إلى رد هذا الحديث لمخالفته لأحاديث المهدي».

(٤) (س)، (ن)، (م): «المبعوث»، وهو تحريف.

(٥) (س): «حذفت طائفة ذكر الأب من لفظ الأب»؛ (ب): «حذفت طائفة لفظ الأب».

الرسول»(١)، ومن له أدنىٰ نظر يعرف أن هـٰذا تحريف صريح(٢) وكـذبٌ علىٰ رسول الله ﷺ، فهل يفهم أحد من قوله: «يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي»، إلَّا أن اسم أبيه عبد الله؟ وهل يدلّ هـٰذا اللفظ علىٰ أن جدّه كنيته أبو عبد الله؟

ثم أي تمييز يحصل له بهـٰذا؟ فكم من ولد الحسين من اسمه محمد، كل هـٰؤلاء يُقال في أجدادهم: محمد بن أبي عبد الله كما قيل في هـٰذا؟ وكيف يعدل من يريد البيان إلىٰ من اسمه محمد بن الحسن، فيقول: اسمه محمد بن عبد الله ويعني بذلك أنَّ جدّه أبو عبد الله؟

٨/ ٢٥٨ وهـٰذا كان تعريفه(٣) بأنه محمد بن الحسن، أو ابن أبي الحسن؛ لأنَّ/ جدَّه عليّ كنيته أبو الحسن - أحسن من هـٰذا، وأَبْيَن لمن يريد الهدىٰ والبيان.

وأيضاً، فإنَّ المهدي المنعوت(٤) من ولد الحسن بن عليّ، لا من ولد الحسين، كما تقدَّم لفظ حديث عليّ.

الوجه الثالث **الثالث:** أنَّ طوائف ادّعىٰ(٥) كل منهم أنَّه المهدي المبشَّر به مثل مهدي القرامطة الباطنية، الذي أقام دعوتهم بالمغرب، وهم من ولد ميمون القدَّاح، وادَّعَوْا أنَّ ميموناً هـٰذا هو(٦) من ولد محمد بن إسماعيل، وإلىٰ ذلك انتسب الإسماعيلية، وهم ملاحدة في الباطن، خارجون عن جميع الملل، أكفر من الغالية كالنُّصَيْرِيَّة، ومذهبهم مركّب من مذهب المجوس والصابئة والفلاسفة، مع إظهار التشيع، وجدهم رجل يهودي كان ربيباً لرجل مجوسيّ، وقد كانت لهم دولة وأتباع.

وقد صنَّف العلماء كتباً في كشف أسرارهم وهتك أستارهم، مثل كتاب القاضي أبي بكر الباقلاني، والقاضي عبد الجبار الهمداني، وكتاب الغزالي، ونحوهم.

ومن ادَّعىٰ أنه المهدي: ابن التومرت، الذي خرج أيضاً بالمغرب، وسمَّىٰ أصحابه الموحّدين، وكان يُقال له في خطبهم: «الإمام المعصوم»، و«المهدي المعلوم» ٨/ ٢٥٩ الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت جوراً/ وظلماً. وهـٰذا ادَّعىٰ أنه من ولد الحسن دون الحسين؛ فإنه لم يكن رافضيًّا، وكان له من الخبرة بالحديث ما ادَّعىٰ به

---

(١) هو: أبو سالم محمد بن طلحة بن محمد بن الحسن، القرشي، النصيبي (من قرىٰ نصيبين) العدوي الشافعي، ولد سنة ٥٨٢ وتوفي سنة ٦٥٢هـ، وزير من الأدباء الكتاب، ولي الوزارة بدمشق ثم تركها وتزهد. انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٥/ ٢٥٩ - ٢٦٠؛ طبقات الشافعية ٨/ ٦٣؛ الأعلام ٧/ ٤٥ (وذكر الزركلي الكتاب واسمه: مطالب السول في مناقب آل الرسول، وقال إنه مخطوط).

(٢) (س)، (ب): «صحيح»، وهو تحريف. (٣) (م): «يعرّفه».

(٤) (س)، (ن)، (م): «المبعوث»، وهو تحريف. (٥) (م): «ادعت».

(٦) «هو»: ساقطة من (س)، (ب).

دعوىٰ تطابق الحديث. وقد عُلِمَ بالاضطرار أنه ليس هو الذي ذكره النبي ﷺ.

ومثل عدَّة آخرين ادَّعُوا ذلك: منهم من قُتِل(١)، ومنهم من ادَّعىٰ ذلك فيه أصحابه، وهٰؤلاء كثيرون لا يحصي عددهم إلَّا الله، وربما حصل بأحدهم نفعٌ لقوم، وإن حصل به ضرر لآخرين، كما حصل بمهدي المغرب: انتفع به طوائف، وتضرَّر به طوائف(٢)، وكان فيه ما يُحمَد وإن كان(٣) فيه ما يُذَمّ.

وبكل حال، فهو وأمثاله خير من مهدي الرافضة، الذي ليس له عين ولا أثر، ولا يُعرف له حسٌّ ولا خبر، لم ينتفع به أحدٌ لا في الدنيا ولا في الدين، بل حصل باعتقاد وجوده من الشرِّ والفساد، ما لا يحصيه إلَّا ربّ العباد.

وأعرف في زماننا غير واحد من المشايخ، الذين فيهم زهد وعبادة، يظنّ كلٌّ منهم أنه المهدي، وربما يخاطَب أحدهم بذلك مرات متعددة، ويكون المخاطِب له بذلك الشيطان، وهو يظنّ أنه خطاب من قِبَل الله. ويكون أحدهم اسمه أحمد بن إبراهيم، فيُقال له: محمد وأحمد سواء، / وإبراهيم الخليل هو جدّ رسول الله ﷺ، ٨/ ٢٦٠
وأبوك إبراهيم، فقد واطأ اسمك اسمه، واسم أبيك اسم أبيه.

ومع هٰذا، فهٰؤلاء ـ مع ما وقع لهم من الجهل والغلط ـ كانوا خيراً من منتظر الرافضة، ويحصل بهم(٤) من النفع ما لا يحصل بمنتظر/ الرافضة، ولم يحصل بهم ظ ٣٦٠
من الضرر ما حصل بمنتظر الرافضة، بل ما حصل بمنتظر الرافضة من الضرر أكثر منه(٥).

فصل

كلام الرافضي على الطريق الثاني في إثبات إمامة الأئمة الاثني عشر.

قال الرافضي(٦): «**الثاني**: أنَّا(٧) قد بيّنّا أنه يجب في كل زمان إمام معصوم، ولا معصوم غير هٰؤلاء إجماعاً(٨)».

الرد عليه من وجوه:

الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: منع(٩) المقدمة الأولىٰ كما تقدَّم.

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «منهم من قبل». والكلمة غير منقوطة في (م). ورجحت أن يكون الصواب ما أثبته.

(٢) (س): «وانتصر به طوائف»؛ (ب): «وانضرّ به طوائف». والمثبت من (ن). وسقطت العبارة من (م).

(٣) (ب): «وكان».

(٤) (س)، (ن)، (م): «به»، وهو خطأ.

(٥) (ن): «ولم يحصل بهم من الضرر إلا ما حصل بمنتظر الرافضة أكثر منه»؛ (م): «لم يحصل لهم من الضرر إلا ما حصل بمنتظر الرافضة أكثر منه»؛ (س): «ولم يحصل بهم من الضرر إلا ما حصل بمنتظر الرافضة، بل ما حصل بمنتظر الرافضة من الضرر أكثر منه». والصواب ما أثبته من (ب).

(٦) في (ك) ص ١٩٣ (م).

(٧) (ك): «أنه».

(٨) (ك): «هؤلاء عليهم السلام إجماعا».

(٩) (ن)، (س): «تمنع»؛ (ب): «نمنع».

الوجه الثاني والثاني: منع طوائف لهم المقدمة الثانية[(١)].

٨/ ٢٦١ / الثالث[(٢)]: أنَّ هٰذا المعصوم الذي يدَّعُونه في وقتٍ ما، له مذ وُلِدَ عندهم أكثر
الوجه الثالث مـن[(٣)] أربعمائة وخمسين سنة؛ فإنه دخل السرداب عندهم سنة ستين ومائتين، وله خمس سنين عند بعضهم، وأقل من ذلك عند آخرين[(٤)]، ولم يظهر عنه شيء مما يفعله أقل الناس تأثيراً[(٥)]، مما يفعله آحاد الولاة والقضاة والعلماء، فضلاً عمَّا يفعله الإمام المعصوم.

فأي منفعة للوجود[(٦)] في مثل هٰذا لو كان موجوداً؟ فكيف إذا كان معدوماً؟! والذين آمنوا بهٰذا المعصوم؛ أي لطف وأي منفعة[(٧)] حصلت لهم به نفسه في دينهم أو دنياهم؟!

وهل هٰذا إلَّا أفسد مما يدَّعيه كثير من العامَّة في القطب والغوث ونحو ذلك من أسماء يعظِّمون مسمَّاها، ويدَّعون في مسمَّاها[(٨)] ما هو أعظم من رتبة[(٩)] النبوَّة، من غير تعيين لشخص معيّن يمكن أن يُنتفع به الانتفاع المذكور في مسمَّىٰ هٰذه الأسماء.

٨/ ٢٦٢ / وكما يدَّعي كثير منهم حياة الخضر، مع أنهم لم يستفيدوا بهٰذه الدعوىٰ منفعة: لا في دينهم ولا في دنياهم. وإنَّما غاية من يدَّعي ذلك: أنه يدَّعي جريان بعض ما يُقدِّره[(١٠)] الله علىٰ يَدَيْ[(١١)] مثل هٰؤلاء. وهٰذا ـ مع أنه[(١٢)] لا حاجة لهم به ـ فلا[(١٣)] حاجة بهم[(١٣)] إلىٰ معرفته، ولم ينتفعوا بذلك لو كان حقًّا، فكيف إذا كان ما يدَّعونه باطلاً؟!

ومن هٰؤلاء من يتمثَّل له الجنيّ في صورة، ويقول: أنا الخضر، ويكون كاذباً. وكذلك الذين يذكرون رجال الغيب ورؤيتهم إنَّما رأوا الجن، وهم رجال غائبون، وقد يظنون أنهم إنس. وهٰذا قد بيَّنَّاه في مواضع تطول حكايتها مما تواتر عندنا.

---

(١) المعنىٰ هنا: أن طوائف من الشيعة تنكر قول الاثنىٰ عشرية وتقول: إن هناك أئمة معصومين غير الأئمة الاثنىٰ عشر.

(٢) في جميع النسخ: «الثاني القول بالموجب، الثالث.. إلخ». وسبق الوجه الثاني، وما ذكر في النسخ لا معنىٰ له، ولعل في الكلام نقصاً أو تحريفاً، ورأيت أن حذفه أولىٰ.

(٣) (ن)، (س): «له قد ولد عندهم أكثر من»، وهو تحريف؛ (ب) «قد ولد عندهم لأكثر من». والمثبت من (م)، وهو الصواب.

(٤) (س)، (ن)، (م): «وعند بعضهم أقل من ذلك عند آخرين». والصواب ما أثبته من (ب).

(٥) (ن): «تأبيرا»؛ (س)، (ب): «تأميرا». (٦) «للوجود»: ساقطة من (م).

(٧) (م): «مصلحة». (٨) عبارة «ويدّعون في مسمّاها»: ساقطة من (س)، (ب).

(٩) (ن): «ربية»، وهو تحريف. (١٠) (ن)، (س)، (ب): «ما يقدر». (١١) (م): «علىٰ يد».

(١٢) (س)، (ب): «أنهم». (١٣ ـ ١٣): ساقط من (س)، (ب).

وهـٰذا الذي تدَّعيه الرافضة؛ إما مفقود عندهم، وإمَّا معدوم عند العقلاء. وعلىٰ التقديرين: فلا منفعة لأحدٍ به، لا في دينٍ ولا [في] دنيا[1]. فمن علَّق دينه بالمجهولات التي لا يُعلَم ثبوتها[2] كان ضالّاً في دينه؛ لأنَّ ما علّق به دينه لم يُعلَم صحته، ولم يحصل له به منفعة، فهل يفعل مثل هـٰذا إلَّا جاهل؟!

لكن الذين يعتقدون حياة الخضر لا يقولون: إنَّه يجب علىٰ الناس طاعته، مع أن الخضر كان حيًّا موجوداً.

/ فصل

٨/ ٢٦٣

الطريق الثالث عند الرافضي.

قال الرافضي[3]: «**الثالث**: الفضائل التي اشتمل كل واحد منهم عليها الموجبة لكونه إماماً».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أنَّ تلك الفضائل غايتها أن يكون صاحبها أهلاً أن تُعقد[4] له الإمامة، لكنه لا يصير إماماً بمجرد كونه أهلاً، كما أنه لا يصير الرجل قاضياً بمجرد كونه أهلاً لذلك.

الوجه الثاني

الثاني: أن أهليّة الإمامة ثابتة لآخرين من قريش كثبوتها لهـٰؤلاء، وهم أهل أن يتولّوا الإمامة، فلا مُوجب للتخصيص، ولم يصيروا بذلك أئمة.

الوجه الثالث

الثالث: أن الثاني عشر منهم معدوم عند جمهور العقلاء، فامتنع أن يكون إماماً.

الوجه الرابع

الرابع: أن العسكريَّيْنِ ونحوهما من طبقة أمثالهما، لم يُعلَم لهما تبريز في علمٍ أو دينٍ، كما عرف لعليّ بن الحسين، وأبي جعفر، وجعفر بن محمد.

/ باب

٨/ ٢٦٤

الفصل الخامس من كلام الرافضي: في أن من تقدمه لم يكن إماما. الرد عليه

قال الرافضي[5]: «**الفصل الخامس**: أنَّ[6] من تقدّمه لم يكن إماماً، ويدلّ عليه وجوه[7]».

قلت: والجواب: أنَّه إن أُريد بذلك أنهم لم يتولّوا علىٰ المسلمين، ولم يبايعهم المسلمون، ولم يكن لهم سلطان يقيمون به الحدود[8]، ويوفون به الحقوق، ويجاهدون به العدو، ويصلّون بالمسلمين الجمع والأعياد، وغير ذلك مما هو داخل

---

(١) (ن): «ولا دنيا».
(٢) (س)، (ب): «موتها»، وهو تحريف»؛ (ن)، (م): الكلمة غير منقوطة. وأحسب أن الصواب ما أثبته.
(٣) في (ك) ص ١٩٣ (م).
(٤) (م): «أن تعتقد».
(٥) في (ك) ص ١٩٤ (م). وفي هامش (ك) أمام هـٰذا الموضع كتب ما يلي»: «في بطلان إمامة الثلاثة».
(٦) (ك): «في أن».
(٧) (ك): «ويدل عليه من وجوه».
(٨) (م): «الحد».

في معنى الإمامة - فهـٰذا بُهت ومكابرة. فإنَّ هـٰذا أمر معلوم بالتواتر، والرافضة وغيرهم يعلمون ذلك، ولو لم يتولوا الإمامة لم تقدح فيهم الرافضة.

لكن هم يطلقون ثبوت الإمامة وانتفاءها ولا يفصلون[١]: هل المراد ثبوت نفس الإمامة ومباشرتها؟ أو نفس استحقاق ولاية الإمامة؟ ويطلقون لفظ «الإمام» على الثاني، ويوهمون أنه يتناول النوعين.

٨/ ٢٦٥ / وإن أُريد بذلك: أنهم لم يكونوا يصلحون للإمامة، وأن علياً كان يصلح لها دونهم، أو أنه كان أصلح لها منهم - فهـٰذا كذب، وهو مورد النزاع.

ونحن نجيب في ذلك جواباً عامًّا كليًّا، ثم نجيب بالتفصيل.

أمَّا الجواب العامّ الكليّ، فنقول: نحن عالمون بكونهم أئمة صالحين للإمامة علماً يقينياً قطعيًّا، وهـٰذا لا يتنازع فيه اثنان من طوائف المسلمين غير الرافضة، بل أئمة الأمة وجمهورها يقولون: إنَّا نعلم أنهم كانوا أحق بالإمامة، بل يقولون: إنَّا نعلم أنهم كانوا أفضل الأمة. وهـٰذا الذي نعلمه ونقطع به ونجزم به، لا يمكن أن يُعارض بدليل قطعيّ ولا ظنّيّ. أمَّا القطعيّ: فلأن القطعيات لا يتناقض موجبها ومقتضاها. وأمَّا الظنِّيَّات: فلأن الظنِّيّ لا يُعارض القطعيّ.

ص ٣٦١ وجملة ذلك: / أن كل ما يورده القادح فلا يخلو عن أمرين: إما نقلٌ لا نعلم صحته، أو لا نعلم دلالته على بطلان إمامتهم، وأي المقدمتين لم يكن معلوماً لم يصلح لمعارضته ما عُلِم قطعاً.

وإذا قام الدليل القطعيّ على ثبوت إمامتهم، لم يكن علينا أن نجيب عن الشُّبَه[٢] المفصَّلة، كما أن ما علمناه قطعاً لم يكن علينا أن نجيب عمَّا يعارضه من الشُّبَه السوفسطائية.

وليس لأحد أن يدفع ما عُلِم يقيناً بالظنّ، سواء كان ناظراً أو مناظراً. بل إن تبيَّن

٨/ ٢٦٦ له وجه فساد الشُّبَه وبيَّنه لغيره، كان ذلك زيادة علم ومعرفة/ وتأييد للحق[٣] في النظر والمناظرة، وإن لم يتبيّن ذلك لم يكن له أن يدفع اليقين بالشك. وسنبين - إن شاء الله تعالى - الأدلة الكثيرة على استحقاقهم للإمامة، وأنهم كانوا أحقَّ بها من غيرهم[٤].

---

(١) (ن): «ولا يفضلون»، وهو تحريف. (٢) (س)، (ن)، (م): «السنة»، وهو تحريف.
(٣) (ن)، (س)، (ب): «في الحق». (٤) (ن)، (م): «من غيرها».

فصـل

قال الرافضي: الأول: قول أبي بكر إن لي شيطاناً يعتريني.. إلخ

قال الرافضي[1]: «**الأول**: قول أبي بكر: إن لي شيطاناً يعتريني، فإن استقمت فأعينوني، وإن زغت فقوّموني. ومن شأن الإمام تكميل الرعية، فكيف يُطلَب منهم الكمال».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن المأثور عنه أنه قال: «إن لي شيطاناً يعتريني»؛ يعني: [عند][2] الغضب «فإذا اعتراني فاجتنبوني لا أؤثر في أبشاركم»[3]. وقال: «أطيعوني ما أطعت الله، فإذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم»، وهذا الذي قاله أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ من أعظم ما يُمدَح به، كما سنبيِّنه ـ إن شاء الله تعالىٰ ـ.

٨/ ٢٦٧ / **الثاني**: أنَّ الشيطان الذي يعتريه قد فُسِّرَ بأنه يعرض لابن آدم عند الغضب،

الوجه الثاني

فخاف عند الغضب أن يعتدي علىٰ أحدٍ من الرعيَّة، فأمرهم بمجانبته عند الغضب.

كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان**»[4]. فنهىٰ عن الحكم عند[5] الغضب، وهٰذا هو الذي أراده[6] أبو بكر. أراد أن لا يحكم وقت الغضب، وأمرهم[7] أن لا يطلبوا منه حكماً، أو يَحْمِلُوه[8] علىٰ حكمٍ في هٰذه الحال. وهٰذا من طاعته لله ورسوله.

الوجه الثالث

الثالث: أن يُقَالَ: الغضب يعتري بني آدم كلهم، حتىٰ قال سيد ولد آدم: «**اللهم إنَّما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر، وإني اتخذت عندك عهداً لن تخلفنيه: أيّما مؤمن آذيته أو سَبَبْتُه أو جلدته فاجعلها له كفَّارة/ وقُربة تقرّبه بها إليك يوم القيامة**»، أخرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة[10]. ٨/ ٢٦٨

(١) في (ك) ص ١٩٤ (م). (٢) «عند»: ساقطة من جميع النسخ. وإثباتها يقتضيه سياق الكلام.
(٣) (ن)، (س): «أوثر في إيشاركم»؛ (م)، (ب): «أوتر في إيتاركم». ووجدت هٰذا النص في كتاب «أبو بكر الصديق» للأستاذ علي الطنطاوي (ط. المطبعة السلفية، ط٢، القاهرة، ١٣٧٢هـ) نقلاً عن مختصر الموافقة للزمخشري، ونصه فيه: «.. **واعلموا أنما أنا بشر ومعي شيطان يعتريني، فإذا رأيتموني غضبت فقوموا عني، لا أؤثر في أشعاركم وأبشاركم**»، فلعل الصواب ما أثبته.
(٤) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن عبد الرحمٰن بن أبي بَكْرَة عن أبيه أبي بَكْرَة رضي الله عنه في: البخاري ٩/ ٦٥ (كتاب الأحكام، باب هل يقضي الحاكم أو يفتي وهو غضبان) ولفظه: «**لا يقضينَّ حكم بين اثنين وهو غضبان**». والحديث في: مسلم ٣/ ١٣٤٢ ـ ١٣٤٣ (كتاب الأقضية، باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان). والحديث في: سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ومسند أحمد.
(٥) (ب): «في». (٦) (س)، (ب): «أراد». (٧) (م): «فأمرهم».
(٨) (س)، (ن)، (م): «أو يحملونه». (٩) (س)، (ن)، (م): «لن تخلفه».
(١٠) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٨/ ٧٧ (كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ: من آذيته فاجعله له زكاة ورحمة)؛ مسلم ٤/ ٢٠٠٨ ـ ٢٠٠٩ (كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه.. إلخ). وجاء حديث مقارب في معناه =

وأخرجه مسلم عن عائشة قال: دخل رجلان على النبي ﷺ فأغضباه فسَبَّهما ولعَنَهما، فلما خرجا قلت: يا رسول الله، مَنْ[١] أصاب من الخير ما أصاب هذان [الرجلان][٢]. قال: «وما ذاك؟»، قلت: لعنتهما وسببتهما. قال: **«أو ما علمت ما شارطت عليه ربي؟»**، قلت: **«إنَّما أنا بشر فأي المسلمين سببته أو لعنته[٣] فاجعله له زكاةً وأجراً»**[٤]. وفي رواية أَنَس: **«إني اشترطت على ربّي، فقلت: إنما أنا بشر أرضى كما**

٨/ ٢٦٩ **يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر، فأيّما أحد دعوت عليه من/ أمتي بدعوة ليس[٥] لها بأهل أن يجعلها له طهوراً وزكاة وقُربَة»**[٦].

وأيضاً، فموسى رسولٌ كريم، وقد أخبر الله عن[٧] غضبه بما ذكره في كتابه[٨].

فإذا كان مثل هذا لا يقدح في الرسالة، فكيف يقدح في الإمامة؟! مع أن النبي ﷺ شبَّه أبا بكر بإبراهيم وعيسى في لينه وحلمه، وشبَّه عمر بنوحٍ وموسى في شدّته في الله. فإذا كانت هذه الشدَّة لا تنافي الإمامة، فكيف تنافيها شدَّة أبي بكر؟!

الوجه الرابع **الرابع**: أنْ يُقَالَ: أبو بكر - رضي الله عنه - قصد بذلك الاحتراز[٩] أن يؤذي أحداً منهم، فأيّما[١٠] أكمل: هذا أو غيره ممن غضب على من عصاه، وقاتلهم وقاتلوه بالسيف، وسفك دماءهم؟

فإن قيل: كانوا يستحقُّون القتال بمعصية الإمام وإغضابه.

قيل: ومن عصى أبا بكر وأغضبه كان أحقّ بذلك، لكن أبو بكر ترك ما يستحقه،

٨/ ٢٧٠ إن كان عليّ يستحق ذلك، وإلَّا فيمتنع أن يُقال: من عصى/ عليّاً وأغضبه جاز له أنه يقاتله، ومن عصى أبا بكر لم يجز له تأديبه. فدلَّ على أن ما فعله أبو بكر أكمل[١١]

= ولفظه لحديث أبي هريرة عن سلمان - رضي الله عنهما - في: سنن أبي داود ٤/ ٢٩٨ (كتاب السنة، باب في النهي عن سبّ أصحاب رسول الله ﷺ). وجاء حديث أبي هريرة مختصراً في المسند (ط. المعارف) الأرقام: ٧٣٠٩، ٨١٨٤، كما جاء حديث سلمان في المسند (ط. الحلبي) ٥/ ٤٣٧.

(١) (ن): «لمن»؛ (م): «ألمن». (٢) «الرجلان»: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) (ن)، (م): «لعنته أو سببته».

(٤) الحديث عن عائشة - رضي الله عنها - في: مسلم ٤/ ٢٠٠٧ (كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي ﷺ.. إلخ). وجاء حديث آخر عن عائشة مقارب في المعنى واللفظ في: المسند (ط. الحلبي) ٦/ ٥٢. (٥) (م): «وليس».

(٦) الحديث عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - في: مسلم ٤/ ٢٠٠٩ - ٢٠١٠ (كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي ﷺ.. إلخ). (٧) (س)، (ن)، (م): «من».

(٨) ذكر الله تبارك وتعالى غضب موسى - عليه الصلاة والسلام - في أكثر من موضع، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ...﴾ الآية [سورة الأعراف: ١٥٤]، وقوله: ﴿فَرَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا﴾ [طه: ٨٦].

(٩) (ب): «احتراز». (١٠) (ن)، (م): «فإنما»، وهو تحريف. (١١) (س)، (ب): «أكبر».

من الذي فعله عليّ.

وفي المسند وغيره، عن أبي برزة: أن رجلاً أغضب أبا بكر. قال[١]: فقلت له: أتأذن لي أن أضرب عنقه يا خليفة رسول الله؟ قال: فأذهبت كلمتي غضبه، ثم قال: ما كانت لأحدٍ بعد رسول الله ﷺ[٢]. فلم يستحل أن يقتل مسلماً بمجرد مخالفة أمره.

والعلماء في حديث أبي برزة على قولين: منهم من يقول: مراده أنه لم يكن لأحدٍ أن يقتل أحداً سبَّه إلّا الرسول ﷺ. ومنهم من يقول: ما كان لأحد أن يحكم بعلمه في الدماء إلّا الرسول.

وقد تخلّف عن بيعته سعد بن عبادة، فما آذاه بكلمة، فضلاً عن فعلٍ. وقد قيل: إنَّ عليّاً وغيره امتنعوا عن بيعته ستة أشهر، فما أزعجهم، ولا[٣] ألزمهم بيعته. فهل هٰذا كله إلّا من كمال ورعه عن أذى الأمة، وكمال عدله وتقواه؟

وهٰكذا قوله: «فإذا اعتراني فاجتنبوني».

الخامس: أن في الصحيح عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه/ وسلم/ أنه قال: «**ما منكم من أحد إلا وكّل به قرينه من الجن**». قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: «**وإيّاي، ولكن ربّي أعانني عليه**[٤] **فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير**»[٥]. الوجه الخامس ٨/ ٢٧١ ظ ٣٦١

وفي الصحيح عن عائشة قالت: يا رسول الله، أَوَمَعِي[٦] شيطان؟ قال: «**نعم**». قالت: ومع كل إنسان؟ قال: «**نعم**»، قالت: ومعك يا رسول الله؟ قال: «**نعم، ولكن ربي أعانني عليه حتى أسلم**»[٧]. والمراد في أصح القولين: استسلم وانقاد لي. ومن قال: حتى أسْلَمَ أنا، فقد حرَّف معناه. ومن قال: الشيطان صار مؤمناً[٨]، فقد حرَّف لفظه.

وقد قال موسى لما قتل القبطي: ﴿هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾ [سورة

---

(١) «قال»: ساقطة من (م).

(٢) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن أبي برزة الأسلمي ـ رضي الله عنه ـ في: سنن النسائي ٧/ ١٠٠ ـ ١٠٢ (كتاب تحريم الدم، باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ، باب ذكر الاختلاف على الأعمش).

(٣) (س)، (ب): «وما».

(٤) (م): «إلا أن الله عز و جل أعانني عليه».

(٥) سبق هٰذا الحديث فيما مضى.

(٦) (م): «ومعي».

(٧) هٰذا جزء من حديث عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ في: مسلم ٤/ ٢١٦٨ (كتاب صفات المنافقين، باب تحريش الشيطان)، ونصه: . . أن رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلاً. قالت: فغرت عليه، فجاء فرأى ما أصنع فقال: «**ما لك يا عائشة أغرت؟**»، فقلت: وما لي لا يغار مثلي على مثلك؟ فقال رسول الله ﷺ: «**أقد جاءك شيطانك؟**»، قالت: يا رسول الله، أوَمعي شيطان؟ . . الحديث. وهو في: المسند (ط. الحلبي) ٦/ ١١٥.

(٨) (س)، (ب): «مأمونا».

القصص: ١٥]، وقال فتى موسى: ﴿وَمَا أَنسَانِيهُ إِلاَّ الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ [سورة الكهف: ٦٣]. وذكر الله في قصة آدم وحواء: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾
٨/ ٢٧٢ [سورة البقرة: ٣٦]، وقوله: / ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَاتِهِمَا﴾ [سورة الأعراف: ٢٠].

فإذا كان عرض[1] الشيطان لا يقدح في نبوَّة الأنبياء - عليهم السلام -، فكيف يقدح في إمامة الخلفاء؟!

وإن ادَّعى مدّعٍ أن هذه النصوص مؤوّلة.

قيل: له: فيجوز لغيرك أن يتأوّل قول الصدّيق، لما ثبت بالدلائل الكثيرة من إيمانه وعلمه، وتقواه وورعه. فإذا ورد لفظ مجمل يعارض ما عُلِمَ[2] وجب تأويله.

وأمَّا قوله: «فإن استقمت فأعينوني، وإن زغت فقوّموني»؛ فهذا من كمال عدله وتقواه، وواجب على كل إمام أن يقتدي به في ذلك، وواجب على الرعيَّة أن تعامل الأئمة بذلك، فإن استقام الإمام[3] أعانوه على طاعة الله تعالى، وإن زاغ وأخطأ بيَّنوا له الصواب ودلُّوه عليه، وإن تعمَّدَ ظلماً منعوه منه بحسب الإمكان، فإذا كان منقاداً للحق، كأبي بكر فلا عذر لهم في ترك ذلك[4]، وإن كان لا يمكن دفع الظلم إلَّا بما هو أعظم فساداً منه، لم يدفعوا الشر القليل بالشرِّ الكثير.

٨/ ٢٧٣ / **وأمَّا قول الرافضي**: «ومن شأن الإمام تكميل الرعية، فيكف يطلب منهم التكميل؟».

قول الرافضي: ومن شأن الإمام تكميل الرعية.. إلخ
الوجه الأول

عنه أجوبة: أحدها: أنَّا[5] لا نسلّم أن الإمام يكمّلهم وهم لا يكمّلونه أيضاً[6]، بل الإمام والرعيَّة يتعاونون على البر والتقوى، لا على الإثم والعدوان، بمنزلة أمير الجيش والقافلة والصلاة والحج، والدين قد عرف بالرسول، فلم يبق عند الإمام دين ينفرد به، ولكن لا بد من الاجتهاد في الجزئيات، فإن كان الحق فيها بيِّناً أمر به، وإن كان متبيّناً للإمام دونهم بيّنه لهم، وكان عليهم أن يطيعوه، وإن كان مشتبهاً عليهم اشتوروا فيه حتى يتبيّن لهم، وإن تبيَّن لأحد من الرعية دون الإمام بيّنه له، وإن اختلف الاجتهاد فالإمام هو المتَّبَع في اجتهاده إذ لا بد من الترجيح، والعكس ممتنع.

---

(١) (ن)، (س): «غرض». (٢) (ن)، (س)، (ب): «ما ورد».
(٣) «الإمام»: ساقطة من (س)، (ب). (٤) (م): «فلا عذر لهم في ذلك».
(٥) (س)، (ن)، (م): «أن». (٦) (م): «وأيضا».

وهـٰذا كما تقوله الرافضة الإمامية في نوّاب المعصوم؛ فإنه وإن تبيّن لهم الكليّات فلا بد في تبيين الجزئيات من الاجتهاد، وحينئذٍ فكل إمام هو نائب رسول الله ﷺ، الذي لا ريب في عصمته، ونوّابه أحق بالاتباع من نوّاب غيره، والمراد بكونهم نوّابه أن عليهم أن يقوموا بما قام به، ليس المراد استخلافهم، فإن طاعة الرسول واجبة على كل متولٍّ، سواء ولّاه[1] الرسول أو غيره، وطاعته بعد موته كطاعته في/ حياته، ولو ولّى هو رجلاً، لوجب عليه وعلى غيره ما يجب على غيره من الولاة. ٨/ ٢٧٤

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أنَّ كلّا من المخلوقين قد استكمل بالآخر كالمتناظرَيْن في العلم، والمشتاورَيْن في الرأي، والمتعاونَيْن المتشاركَيْن في مصلحة دينهما، ودنياهما. وإنَّما يمتنع هـٰذا في الخالق سبحانه؛ لأنه لا بد أن يكون للممكنات المحدَثات فاعلٌ مستغنٍ بنفسه، غير محتاج إلى أحدٍ، لئلا يفضي إلى الدَّوْر في المؤثرات والتسلسل فيها. وأمَّا المخلوقات فكلاهما يستفيد حوله وقوته من الله تعالى لا من نفسه ولا من الآخر، فلا دور في ذلك.

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أنَّه ما زال المتعلّمون ينبّهون معلّمهم على أشياء، ويستفيدها المعلّم منهم، مع أن عامَّة ما عند المتعلّم من الأصول تلقاها من معلّمه. وكذلك في الصنَّاع وغيرهم.

الوجه الرابع

الوجه الرابع: أنَّ موسى ﷺ قد استفاد من الخضر ثلاثة مسائل، وهو أفضل منه. وقد قال الهدهد لسليمان: ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ [سورة النمل: ٢٢]، وليس الهدهد قريباً من سليمان.

ونبينا ﷺ كان يشاور أصحابه، وكان أحياناً يرجع إليهم في الرأي. كما[2] قال له الْحُبَاب يوم بدر: يا رسول الله، أرأيت هـٰذا المنزل: أهو منزل أنزلكه الله تعالى فليس لنا أن نتعدَّاه، أم هو الحرب/ والرأي والمكيدة؟ فقال: «**بل[3] هو الحرب والرأي والمكيدة**»، فقال: ليس هـٰذا بمنزل قتال. [قال][4]: فرجع إلى رأى الْحُبَاب[5]. ٨/ ٢٧٥

وكذلك يوم الخندق كان قد رأى أن يصالح غطفان على نصف تمر المدينة،

---

(١) (س)، (ب): «وُلّاه».
(٢) «كما»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) «بل»: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) «قال»: زيادة في (م).
(٥) انظر هـٰذا الخبر في: سيرة ابن هشام ٢/ ٢٧٢؛ السيرة النبوية لابن كثير ٢/ ٤٠٢؛ إمتاع الأسماع، ص٧٧-٧٨.

وينصرف عن القتال. فجاءه سعد[١]، فقال: يا رسول الله، إن كان الله أمرك بهذا فسمعاً وطاعة، أو كما قال، وإن كنت أنت إنَّما فعلت هذا لمصلحتنا، فلقد كانوا في الجاهلية وما ينالون منها تمرة[٢] إلَّا بشراء أو قِرَاء، فلما أعزَّنا الله بالإسلام نعطيهم تمرنا[٣]، ما نعطيهم إلَّا السيف،/ أو كما قال. فقبل منه النبي ﷺ ذلك[٤]. ص ٣٦٢

وعمر أشار عليه لما أذن لهم في غزوة تبوك في نحر الركاب أن يجمع أزوادهم ويدعو فيها بالبركة، فقبل منه[٥].

وأشار عليه بأن يرد أبا هريرة لما أرسله بنعليه يبشر من لقيه وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلَّا الله بالجنة، لـمَّا خاف أن يتَّكلوا، فقبل منه[٦].

٨/ ٢٧٦ / وأبو بكر لم يكن يرجع إليهم فيما ليس فيه[٧] نصّ من الله ورسوله، بل كان إذا تبيَّن له ذلك لم يبال بمن خالفه. ألَا ترىٰ أنه لما نازعه [عمر][٨] في قتال أهل الردَّة لأجل الخوف على المسلمين، ونازعوه في قتال مانعي الزكاة، ونازعوه في إرسال جيش أُسامة ـ لم يرجع إليهم، بل بيَّن لهم دلالة النصّ علىٰ ما فعله. وأمَّا في الأمور الجزئية التي لا يجب أن تكون منصوصة، بل يُقصَد بها المصلحة، فهذه ليس هو فيها بأعظم من الأنبياء.

الوجه الخامس **الخامس**: أنَّ هذا الكلام من أبي بكر، ما زاده عند الأمَّة إلَّا شرفاً وتعظيماً، ولم تعظِّم الأمة أحداً بعد نبيها كما عظَّمت الصدِّيق، ولا أطاعت أحداً كما أطاعته، من غير رغبة أعطاهم إياها، ولا رهبة أخافهم بها، بل الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة بايعوه طوعاً، مقرِّين بفضيلته واستحقاقه. ثم مع هذا، لم نعلم أنهم اختلفوا في عهده في مسألة واحدة في دينهم [إلَّا][٩] وأزال الاختلاف ببيانه لهم، ومراجعتهم له. وهذا أمرٌ لا يشركه فيه غيره.

وكان عمر أقرب إليه في ذلك، من عثمان.

وأمَّا عليّ فقاتلهم وقاتلوه[١٠]، فلا قوَّمهم ولا قوَّموه، فأي الإمامين حصل به
٨/ ٢٧٧ مقصود الإمامة أكثر؟ وأي الإمامين أقام الدين، وردَّ المرتدين/ وقاتل الكافرين،

---

(١) في جميع النسخ: «سعيد». والصواب ما أثبته، وهو: سعد بن معاذ ـ رضي الله عنه ـ.
(٢) (م): «ثمرة». (٣) (ن)، (م): «ثمرنا».
(٤) انظر هذا الخبر في: سيرة ابن هشام ٣/ ٢٣٤؛ السيرة النبوية لابن كثير ٣/ ٢٠١ ـ ٢٠٢؛ إمتاع الأسماع، ص ٢٣٥ ـ ٢٣٦. (٥) سبق هذا الحديث فيما مضى.
(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى. (٧) (م): «فيما لم يكن فيه».
(٨) «عمر»: ساقطة من (ن)، (م). (٩) «إلا»: زيادة في (ب) فقط. (١٠) (س)، (ب): «فقاتلوه».

وأتفقت عليه الكلمة[١]: كلمة المؤمنين؟ هل يشبِّه هـٰذا بهـٰذا إلَّا من هو في غاية النقص من العقل والدين؟!

فصـــل

قال الرافضي: الثاني: قول عمر: كانت بيعة أبي بكر فلتة.. إلخ

قال الرافضي[٢]: «**الثاني**: قول عمر: كانت بيعة أبي بكر فلتة، وَقَىٰ الله المسلمين شرّها، فمن عاد إلىٰ مثلها فاقتلوه، وكونها فلتة يدلّ علىٰ أنها لم تقع عن رأي صحيح، ثم سأل وقاية شرّها، ثم أمر بقتل من يعود إلىٰ مثلها، وكان ذلك[٣] يُوجب الطعن فيه».

والجـواب: أنَّ لفظ عمر ما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس، من خطبة عمر التي قال فيها: «ثم إنه قد بلغني أن قائلاً يقول: «والله لو مات عمر بايعت فلاناً»، فلا يغترنَّ امرؤٌ أن يقول: إنَّما كانت بيعة أبي بكر فلتة، ألَا وإنها قد كانت كذلك، ولكن قد وقَىٰ الله شرّها، وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر، من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين، فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرَّة أن يُقْتَلَا، وإنه كان من خيرنا حين توفّىٰ الله نبيه ﷺ، وذكر الحديث، وفيه: أن الصديق قال: «وقد رضيت لكم أحد هـٰذين الرجلين، فبايعوا أيهما/ شئتم. فأخذ بيدي وبيد[٤] أبي عبيدة وهو جالس بيننا، فلم أكره مما قال غيرها، كان ـ والله ـ أن أقدم فيُضرب عنقي لا يقربني [ذلك][٥] من إثم أحبّ إليَّ [من][٦] أن أتأمَّر علىٰ قوم فيهم أبو بكر، اللهم إلَّا أن تسول لي نفسي شيئاً عند الموت[٧] لا أجده الآن». وقد تقدَّم الحديث بكماله[٨]. ٨/ ٢٧٨

ومعنىٰ ذلك: أنها وقعت فجأة لم تكن قد استعددنا لها ولا تهيَّأنا؛ لأنَّ أبا بكر كان متعيّناً لذلك، فلم يكن يحتاج في ذلك إلىٰ أن يجتمع لها الناس؛ إذ كلهم يعلمون أنه أحق بها، وليس بعد أبي بكر من يجتمع الناس علىٰ تفضيله واستحقاقه كما اجتمعوا علىٰ ذلك في أبي بكر، فمن أراد أن ينفرد ببيعة رجل دون ملأ من المسلمين فاقتلوه. وهو لم يسأل وقاية شرّها، بل أخبر أن الله وقَىٰ شر الفتنة بالاجتماع[٩].

---

(١) «الكلمة»: ساقطة من (ب) فقط. (٢) في (ك) ص ١٩٤ (م). (٣) (ك): «وكل ذلك».
(٤) (م)، (س)، (ب): «ويد». (٥) «ذلك»: زيادة في (م). (٦) «من»: زيادة في (م).
(٧) (ن)، (س): «عند موت»؛ (ب): «عند موتي».
(٨) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٣٣٧). (٩) (ب): «بالإجماع».

قال الرافضي: الثالث: قصورهم في العلم والتجاؤهم في أكثر الأحكام إلى عليّ.

فصل

قال الرافضي[(١)]: «**الثالث**: قصورهم في العلم والتجاؤهم في أكثر الأحكام إلى علي[(٢)]».

٨/ ٢٧٩ الرد عليه

/ **والجواب**: أنَّ هٰذا من أعظم البهتان. أمَّا أبو بكر فما عُرِفَ أنه استفاد من عليّ شيئاً أصلاً. وعليٌّ قد رَوَىٰ عنه واحتذىٰ حذوه واقتدىٰ بسيرته. وأمَّا عمر فقد [(٣)] استفاد عليٌّ منه أكثر مما استفاد عمر منه. وأمَّا عثمان فقد كان أقل علماً من أبي بكر وعمر، ومع هٰذا فما كان[(٣)] يحتاج إلىٰ عليّ، حتىٰ أن بعض الناس شكا إلىٰ عليّ بعض سعاة عمَّال عثمان، فأرسل إليه بكتاب الصدقة، فقال عثمان[(٤)]: لا حاجة لنا به.

وصدَق عثمان؛ وهٰذه فرائض الصدقة ونصبها التي لا تعلم إلَّا بالتوقيف[(٥)] فيها عن النبي ﷺ، وهي من أربع طرق: أصحها عند علماء المسلمين كتاب أبي بكر [(٦)] الذي كتبه لأنس بن مالك. وهٰذا هو الذي رواه البخاري[(٧)]، وعمل به أكثر الأئمة. وبعده كتاب[(٦)] عمر[(٨)].

٨/ ٢٨٠ وأمَّا الكتاب المنقول عن عليّ، ففيه أشياء لم يأخذ بها أحد من/ العلماء، مثل قوله: «في خمس وعشرين خُمس[(٩)] شاة»، فإنَّ هٰذا خلاف النصوص المتواترة عن النبي ﷺ. ولهٰذا كان ما رُوي عن عليّ: إما منسوخ، وإما خطأ في النقل.

والرابع: كتاب عمرو بن حزم، كان قد كتبه لمَّا بعثه إلىٰ نجران. وكتاب أبي بكر هو آخر الكتب. فكيف يقول عاقل: إنهم كانوا يلجأون إليه في أكثر

---

(١) في (ك) ص ١٩٤ (م). (٢) (ك): «والالتجاء في أكثر الأحكام إلىٰ عليّ عليه الصلاة والسلام».
(٣ـ٣): ساقط من (م). (٤) (س)، (ب): «عليّ». (٥) (م): «التوقف». (٦ـ٦): ساقط من (م).
(٧) الحديث عن أنس بن مالك عن أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنهما ـ في مواضع متفرقة في البخاري (قال النابلسي في ذخائر المواريث ٣/ ١٤٤ـ ١٤٥: في ستة مواضع: في الزكاة وفي الخمس وفي الشركة وفي اللباس وفي ترك الحيل، عن محمد بن عبد الله بن المثنىٰ)، وهو في: البخاري ٢/ ١١٦ (كتاب الزكاة، باب العرض من الزكاة)؛ سنن أبي داود ٢/ ١٢٩ـ ١٣١ (كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة)؛ المسند (ط. المعارف) ١/ ١٨٣ـ ١٨٤ (حديث رقم: ٧٢)، وقال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ: «رواه أيضاً أبو داود والنسائي والدارقطني، ورواه البخاري مفرقاً في مواضع من صحيحه». والحديث أيضاً في سنن ابن ماجه.
(٨) جاء كتاب عمر في الزكاة في: سنن أبي داود ٢/ ١٣٢ـ ١٣٤ (كتاب الزكاة، باب زكاة السائمة)؛ سنن الترمذي ٢/ ٦٦ـ ٦٧ (كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الإبل والغنم)؛ الموطأ ١/ ٢٥٧ـ ٢٥٩ (كتاب الزكاة، باب صدقة الماشية). (٩) «خمس»: ساقطة من (س)، (ب).

الأحكام، وقضاته لم يكونوا يلتجئون إليه، بل كان شريح [القاضي][(١)] وعبيدة
ظ ٣٦٢ السلماني ونحوهما/ من القضاة الذين كانوا في زمن عليّ يقضون بما تعلَّموه[(٢)] من [غير][(٣)] عليّ، وكان شريح قد تعلَّم من معاذ بن جبل وغيره من الصحابة، وعبيدة تعلَّم من عمر وغيره، وكانوا لا يشاورونه في عامَّة ما يقضون به، استغناءً بما عندهم من العلم. فكيف يُقال: إن عمر وعثمان كانا يلتجئان إليه في أكثر الأحكام؟!

وقد قال عليّ: كان رأيي ورأي عمر في أمَّهات الأولاد أن لا يُبعن، والآن قد رأيت أن يُبعْنَ. فقال له عبيدة السلماني: رأيك مع عمر في الجماعة[(٤)] أحبّ إلينا من رأيك وحدك في الفرقة.

٨/ ٢٨١ / فهٰذا قاضيه لا يرجع إلىٰ رأيه في هٰذه المسألة[(٥)]، مع أن أكثر الناس إنَّما منع بيعها تقليداً لعمر، ليس فيها نصٌّ صريح صحيح. فإذا كانوا لا يلتجئون إليه في هٰذه المسألة، فكيف يلتجئون إليه في غيرها، وفيها من النصوص ما يشفي ويكفي؟!

وإنَّما كان يقضي ولا يشاور عليّاً، وربما قضىٰ بقضية أنكرها عليٌّ لمخالفتها قول جمهور الصحابة: كابْنَيْ عمٍ[(٦)] وأخوين[(٧)] أحدهما أخٌ لأمٍ قضىٰ له بالمال، فأنكر ذلك عليّ، وقال: بل يُعطىٰ السُّدُس، ويشتركان[(٨)] في الباقي. وهٰذا قول سائر الصحابة: زَيْدٌ وغيره، فلم يكن الناس مقلِّدين في ذلك أحداً.

وقول عليّ في الجدّ لم يقل به أحدٌ من العلماء، إلَّا ابن أبي ليلىٰ. وأمَّا قول ابن مسعود فقال به أصحابه، وهم أهل الكوفة، وقول زيد قال به خلقٌ كثيرٌ. وأمَّا قول الصدّيق فقال به جمهور الصحابة.

وقد جمع الشافعي ومحمد بن نصر المروزي كتاباً كبيراً فيما لم يأخذ به المسلمون من قول عليّ؛ لكون قول غيره من الصحابة أتبع للكتاب والسُّنَّة، وكان المرجوح من قوله أكثر من المرجوح من قول أبي بكر وعمر وعثمان، والراجح من أقاويلهم أكثر، فكيف أنهم كانوا يلتجئون إليه في أكثر الأحكام؟!

---

(١) «القاضي»: زيادة في (م). (٢) (س)، (ن)، (م): «يعلموه».
(٣) «غير»: في (ب) فقط. (٤) (ن)، (س): «الجماعات».
(٥) (ن): «لا يرجع إليه في رأيه في هٰذه المسألة»؛ (م): «لا يرجع إليه في رأيه هٰذه المسألة».
(٦) (س)، (ن)، (م): «كابن عم». (٧) «وأخوين»: ساقطة من (ب). (٨) (ن): «ويشركان».

٨/ ٢٨٢

/ فصل

قال الرافضي: الرابع: الوقائع الصادرة عنهم.

قال الرافضي(١): «الرابع: الوقائع الصادرة عنهم(٢)، وقد تقدَّم أكثرها».

قلنا: الجواب قد تقدَّم عنها مجملاً ومفصلاً. وبيان الجواب(٣) عمَّا يُنكر عليهم أيسر من الجواب عمَّا يُنكر على عليٍّ، وأنه لا يمكن أحد له علمٌ وعدل أن يجرّحهم ويزكّي عليّاً، بل متى زكَّى عليّاً، كانوا أَوْلَى بالتزكية، وإن جرَّحهم كان قد طرق الجرح إلى عليّ بطريق الأَوْلَى.

والرافضة إن طردت قولها، لزمها جرح عليّ أعظم من جرح الثلاثة، وإن لم تطرده تبيّن فساده وتناقضه، وهو الصواب.

كما يلزم مثل ذلك اليهود والنصارى إذا قدحوا في نبوَّة محمد دون نبوَّة موسى وعيسى، فما يورِد الكتابيّ على نبوَّة محمد سؤالاً إلَّا ويَرِدُ علَى نبوَّة موسى وعيسى أعظم منه، وما يورد الرافضي على إمامة الثلاثة إلَّا ويَرِدُ على إمام عليّ ما هو أعظم منه، وما يُورده(٤) الفيلسوف على أهل الملل يَرِدُ عليه ما هو أعظم منه. وهكذا كل من كان أبعد عن الحق من غيره يَرِد عليه أعظم مما يرد على الأقرب إلى الحقّ(٥).

٨/ ٢٨٣ / ومن الطرق الحسنة في مناظرة هذا: أن يُورَد عليه من جنس ما يُورِده على أهل الحق وما هو أغلظ منه؛ فإنَّ المعارضة نافعة، وحينئذٍ فإنْ فُهِمَ الجواب الصحيح عُلِمَ الجواب عمَّا يورد على الحقّ، وإن وقع في الحيرة والعجز عن الجواب اندفع شرّه بذلك، وقيل له: جوابك عن هذا هو جوابنا عن هذا!

فصل

قال الرافضي: الخامس: قوله تعالى: ﴿لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ أخبر بأن عهد الإمامة لا يصل إلى الظالم... إلخ.

قال الرافضي(٦): «الخامس: قوله تعالى: ﴿لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٢٤] أخبر بأن عهد الإمامة لا يصل إلى الظالم. والكافر ظالم(٧)؛ لقوله: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٤]. ولا شك في أن الثلاثة كانوا كفّاراً يعبدون الأصنام، إلى أن ظهر النبي ﷺ».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن يُقَالَ: الكفر الذي يعقبه الإيمان الصحيح لم يبق على صاحبه منه ذمّ. هذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام، بل من دين الرسل

(١) في (ك) ص ١٩٤ (م).
(٢) (ك): «منهم».
(٣) (ن)، (م): «وبيان أن الجواب».
(٤) (س)، (ب): «وما يورد».
(٥) عبارة «إلى الحق»: ساقطة من (س)، (ب).
(٦) في (ك) ص ١٩٤ (م).
(٧) «ظالم»: ساقطة من (ك).

كلهم. كما قال تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [سورة الأنفال: ٣٨]. وقال النبي ﷺ في الحديث/ الصحيح[١]: «إِنَّ الإسلامَ يَجُبُّ ما قَبْلَهُ» ـ وفي لفظ: «يهدم ما كان قبله» ـ، «وإنَّ الهجرة تهدم ما كان قبلها، وإن الحج يهدم ما كان قبله»[٢]. ٨/ ٢٨٤

الوجه الثاني **الثاني**: أنه ليس كل من وُلِد على الإسلام بأفضل ممن أسلم بنفسه، بل قد ثبت بالنصوص المستفيضة أن خير القرون: القرن الأول[٣]، وعامتهم أسلموا بأنفسهم بعد الكفر، وهم أفضل من القرن الثاني الذين وُلِدُوا على الإسلام.

ولهذا قال[٤] أكثر العلماء: إنه يجوز على الله أن يبعث نبيًّا[٥] ممن آمن بالأنبياء قبل محمد ﷺ؛ فإنه إذا جاز أن يبعث نبيًّا من ذرية إبراهيم وموسى، فمن الذين آمنوا بهما أَوْلَى وأحرى. كما قال تعالى: ﴿فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي﴾ [سورة العنكبوت: ٢٦]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ * وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِن بَعْدِهِمْ..﴾ [سورة إبراهيم: ١٣، ١٤]، وقال تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا/ كَارِهِينَ * قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا/ فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا...﴾ الآية [سورة الأعراف: ٨٨، ٨٩]. ٨/ ٢٨٥ ص ٢٦٣

وطرد هذا: مَنْ تَاب من الذنب وغُفر له[٦] لم يُقدَحْ[٧] في علوّ درجته كائناً من كان. والرافضة لهم في هذا الباب قولٌ فَارَقُوا به الكتاب والسُّنَّة وإجماع السلف ودلائل العقول، والتزموا لأجل ذلك ما يُعلم بطلانه بالضرورة، كدعواهم إيمان آزر، وأبوي النبي وأجداده وعمّه أبي طالب وغير ذلك.

الوجه الثالث **الثالث**: أن يُقَال: قبل أن يَبْعَث الله محمداً ﷺ لم يكن أحدٌ مؤمناً من قريش: لا رجل ولا صبيّ ولا امرأة، ولا الثلاثة[٨]، ولا عليّ. وإذا قيل عن الرجال: إنهم كانوا يعبدون الأصنام، فالصبيان[٩] كذلك: عليّ وغيره.

وإن قيل: كفر الصبيّ ليس مثل كفر البالغ.

---

(١) عبارة «في الحديث الصحيح»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ١٢٩). وأوله هناك: «أما علمت أن الإسلام..».
(٣) سبق هذا الخبر فيما مضى (١/ ٣٧٦). (٤) (ن)، (م): «كان»، وهو خطأ.
(٥) «نبيًّا»: ساقطة من (س)، (ب).
(٦) (س): «وطرد هذا من باب الذنب وغفر له»؛ (ب): «وطرد هذا من باب الذنب وغفرانه له..».
(٧) (م): «ولم يقدح». (٨) (ن): «ولا امرأة ولا الثلاثة».
(٩) (س)، (ب): «والصلبان»، وهو تحريف.

قيل: ولا إيمان الصبيِّ مثل إيمان البالغ. فأولئك يثبت لهم حكم الإيمان والكفر وهم بالغون، وعليٌّ يثبت له حكم الكفر والإيمان وهو دون البلوغ.

٨/ ٢٨٦ والصبيُّ المولود بين أبوَيْن كافرَيْن يجري عليه حكم الكفر في الدنيا/ باتفاق المسلمين. وإذا أسلم قبل البلوغ (١ فهل يجري عليه حكم الإسلام قبل البلوغ؟١) على قولين للعلماء، بخلاف البالغ؛ فإنه يصير مسلماً باتفاق المسلمين.

فكان إسلام الثلاثة مخرجاً لهم من الكفر باتفاق المسلمين. وأمَّا إسلام عليٍّ، فهل يكون مخْرِجاً له من الكفر؟ على قولين مشهورين. ومذهب الشافعي أن إسلام الصبيِّ غير مخرج له من الكفر.

وأمَّا كون الصبيِّ من الصبيان قبل النبوَّة سَجَدَ لصنمٍ أو لم يسجد؟ فهو لم يُعرَف. فلا يمكن الجزم بأن عليّاً أو الزبير[٢] ونحوهما[٣] لم يسجدوا لصنم، كما أنه ليس معنا نقل بثبوت ذلك، بل ولا معنا نقل معيَّن عن أحدٍ من الثلاثة أنه سجد لصنم. بل هٰذا يُقَال لأن من عادة قريش قبل الإسلام أن يسجدوا للأصنام. وحينئذٍ فهٰذا ممكن في الصبيان، كما هو العادة في مثل ذلك.

الوجه الرابع **الرابع**: أن أسماء الذمّ: كالكفر، والظلم، والفسق: التي في القرآن، لا تتناول إلَّا من كان مقيماً على ذلك، وأمَّا من (٤ صار مؤمناً بعد الكفر، وعادلاً بعد الظلم، وبرّاً بعد الفجور ـ فهٰذا تتناوله أسماء المدح٤) دون أسماء الذمّ باتفاق المسلمين.

٨/ ٢٨٧ فقوله عز وجل: ﴿لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٢٤]؛ أي:/ ينال العادل دون الظالم، فإذا قُدِّرَ أن شخصاً كان ظالماً ثم تاب وصار عادلاً تناوله[٥] العهد كما تناوله سائر آيات المدح والثناء؛ لقوله[٦] تعالى: ﴿إِنَّ الأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ [سورة المطففين: ٢٢]، وقوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ﴾ [سورة الطور: ١٧][٧].

الوجه الخامس **الخامس**: أن من قال: إن المسلم بعد إيمانه كافر، فهو كافر بإجماع المسلمين. فكيف يُقال عن أفضل الخلق إيماناً: إنهم كفَّارٌ لأجل ما تقدَّم.

الوجه السادس **السادس**: أنه قال لموسى: ﴿إِنِّي لا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ * إِلاَّ مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْناً بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة النمل: ١٠، ١١].

الوجه السابع **السابع**: أنه قال: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا

(١ ـ ١): ساقط من (س)، (ب). (٢) (م): «والزبير». (٣) (س)، (ب): «أو نحوهما».
(٤ ـ ٤): ساقط من (م). (٥) (س)، (ب): «يتناوله».
(٦) (ب): «كقوله». (٧) (م): «في جنات وعيون».

وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً * لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [سورة الأحزاب: ٧٢، ٧٣]. فقد أخبر الله عن جنس الإنسان أنه ظلوم جهول، واستثنىٰ من العذاب من تاب. ونصوص الكتاب صريحة في أن كل بني آدم لا بد أن يتوب. وهـٰذه المسألة متعلّقة بمسألة العصمة: هل الأنبياء معصومون من الذنوب أم لا فيحتاجون إلىٰ توبة؟ والكلام فيها مبسوطٌ قد تقدّم.

/ فصـــل

٨/ ٢٨٨

قال الرافضي: السادس: قول أبي بكر: أقيلوني فلست بخيركم.. إلخ
الجواب من وجوه:

قال الرافضي[1]: «**السادس**: قول أبي بكر: أقيلوني فلست بخيركم[2]، ولو كان إماماً، لم يجز له طلب الإقالة».

والجـــواب: أنَّ هـٰــذا: **أولاً**: كان ينبغي أن يبيّن صحته، وإلّا فما كل منقول صحيح. والقدح بغير الصحيح لا يصح.

الوجه الأول
الوجه الثاني

وثانياً: إن صح هـٰذا عن أبي بكر، لم تجز معارضته بقول القائل: الإمام لا يجوز له طلب الإقالة؛ فإنَّ هـٰذه دعوىٰ مجردة لا دليل عليها، فَلِمَ لا يجوز له طلب الإقالة إن كان قال ذلك؟ بل إن كان قاله، لم يكن معنا[3] إجماع علىٰ نقيض ذلك ولا نصّ، فلا يجب الجزم بأنه باطل. وإن لم يكن قاله فلا يضرّ تحريم هـٰذا القول.

وأمّا تثبيت كون الصدِّيق قاله، والقدح في ذلك بمجرد الدعوىٰ، فهو كلام من لا يبالي ما يقول.

وقد يُقال: هذا[4] يدلّ علىٰ الزهد في الولاية والورع فيها، وخوف الله أن لا يقوم بحقوقها. وهـٰذا يناقض ما يقوله الرافضة: إنَّه كان طالباً للرياسة، راغباً في الولاية.

/ فصـــل

٨/ ٢٨٩

قال الرافضي: السابع: قول أبي بكر عند موته: ليتني سألت رسول الله ﷺ هل للأنصار في هـٰذا الأمر حق.. إلخ

قال الرافضي[5]: «**السابع**: قول أبي بكر عند موته: ليتني كنت سألت رسول الله ﷺ: هل للأنصار في هـٰذا الأمر حق؟ وهـٰذا[6] يدلُّ علىٰ شكّه في صحة بيعة نفسه، مع أنه الذي دفع الأنصار يوم السقيفة لما قالوا: منا أمير ومنكم أمير، بما رواه عن النبي ﷺ: **الأئمة من قريش**[7]».

---

(١) في (ك) ص ١٩٥ (م). (٢) (ك): «فلست بخيركم وعليّ فيكم». (٣) (ن)، (م): «معناه».
(٤) (ب): «وهـٰذا». (٥) في (ك) ص ١٩٥ (م). (٦) «وهـٰذا»: ساقطة من (ك).
(٧) (ك): «بما رواه عن رسول الله صلىٰ الله عليه وآله: إن الأئمة من قريش».

الرد عليه **والجواب**: أمَّا قول النبي ﷺ: «**الأئمة من قريش**»(١)، فهو حق، ومن قال: إنَّ الصدّيق شك في هٰذا، أو في صحة إمامته فقد كذب.

ظ ٣٦٣ / ومن قال: إنَّ الصديق قال: ليتني كنت سألت النبي ﷺ: هل للأنصار في الخلافة نصيب؟ فقد كذب، فإنَّ المسألة عنده وعند الصحابة أظهر من أن يُشَكَّ فيها؛ لكثرة النصوص فيها عن النبي ﷺ، وهٰذا يدلّ على بطلان هٰذا النقل.

٨/ ٢٩٠ وإن قدر صحته، ففيه فضيلة للصدِّيق؛ لأنه لم يكن يعرف النصّ، / واجتهد فوافق اجتهاده النص. ثم من اجتهاده وورعه تمنَّى أن يكون معه نص يعينه على الاجتهاد(٢)، فهٰذا يدلُّ على كمال علمه، حيث وافق اجتهاده النص، ويدلّ على ورعه، حيث خاف أن يكن مخالفاً للنصّ، فأي قدح في هٰذا؟!

فصــل

قال الرافضي: الثامن: قوله في مرض موته: ليتني كنت تركت بيت فاطمة لم أكبسه.. إلخ

قال الرافضي(٣): «**الثامن**: قوله في مرض موته: ليتني كنت تركت بيت(٤) فاطمة لم أكبسه(٥)، وليتني كنت في ظلة بني ساعدة ضربت على يد أحد(٦) الرجلين، وكان هو الأمير، وكنت الوزير(٧)، وهٰذا يدلّ على إقدامه على بيت(٨) فاطمة عند اجتماع أمير المؤمنين والزبير وغيرهما فيه(٩)».

الرد عليه ٨/ ٢٩١ **والجواب**: أنَّ القدح لا يُقبل حتى يثبت اللفظ بإسناد صحيح، ويكون/ دالا دلالة ظاهرة على القدح، فإذا انتفت إحداهما، انتفى القدح. فكيف إذا انتفى كلٌّ منهما؟ ونحن نعلم يقيناً أنَّ أبا بكر لم يقدم على عليّ والزبير بشيء من الأذى، بل ولا على سعد بن عبادة المتخلّف عن بيعته أولاً وآخراً.

وغاية ما يُقال: إنه كبس البيت لينظر هل فيه شيء من مال الله الذي يقسمه، وأن يعطيه لمستحقّه، ثم رأى أنه لو تركته لهم لجاز؛ فإنَّه يجوز أن يعطيهم من مال الفيء.

وأمَّا إقدامه عليهم أنفسهم بأذى، فهٰذا ما وقع فيه قط باتفاق أهل العلم والدين، وإنَّما ينقل مثل(١٠) هٰذا جهّال الكذَّابين، ويصدّقه حمقى(١١) العالمين، الذين يقولون: إن الصحابة هدموا بيت فاطمة، وضربوا بطنها حتى أسقطت.

---

(١) سبق هٰذا الحديث فيما مضى(٤/ ٩١). (٢) (ن)، (م): «نص بعينه عن الاجتهاد».
(٣) في (ك) ص ١٩٥ (م). (٤) «بيت»: ساقطة من (م). وفي (ك): «بنت»، وهو تحريف.
(٥) (م): «لم اكتسبه»؛ (ك): «لم اكشفه».
(٦) (ن)، (م): «وليتني كنت في ظله بني ساعدة كنت ضربت على يد أحد»؛ (ك): «وليتني في ظلة بني ساعدة كنت ضربت يدي على يد أحد». (٧) (ك): «وكنت أنا الوزير».
(٨) (ك): «بنت». (٩) (ك): «فيه، وعليٌّ أنه كان يرى الفضل لغيره لا لنفسه».
(١٠) «مثل»: ساقطة من (م). (١١) (ن): «حُمَقَاء».

وهٰذا كله دعوىٰ مختلق، وإفك مفترىٰ، باتفاق أهل الإسلام، ولا يروج إلَّا علىٰ من هو من جنس الأنعام.

وأمَّا قوله: «ليتني كنت ضربت علىٰ يد أحد الرجلين»، فهٰذا لم يذكر له إسناد، ولم يبيّن صحته، فإن كان قاله فهو يدلّ علىٰ زهده وورعه وخوفه من الله تعالىٰ.

/ فصل ٨/ ٢٩٢

قال الرافضي: التاسع: أن رسول الله ﷺ أمر بتجهيز جيش أسامة.. إلخ.

قال الرافضي[١]: «**التاسع:** أن رسول الله ﷺ قال: جهّزوا جيش أسامة، وكرّر الأمر [بتنفيذه][٢]، وكان فيهم أبو بكر وعمر وعثمان، ولم ينفذ أمير المؤمنين؛ لأنه أراد[٣] منعهم من التوثّب[٤] علىٰ الخلافة بعده، فلم يقبلوا[٥] منه».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل، فإنَّ هٰذا لا يُروىٰ بإسناد معروف، ولا صححه أحد من علماء النقل. ومعلوم أن الاحتجاج بالمنقولات لا يسوغ إلَّا بعد قيام الحجَّة بثبوتها، وإلَّا فيمكن أن يقول كل أحد ما شاء.

الثاني: أن هٰذا كذبٌ بإجماع علماء النقل، فلم يكن في جيش أُسامة: لا أبو بكر ولا عثمان، وإنَّما قد قيل: إنَّه كان فيه[٦] عمر. وقد تواتر عن النبي ﷺ أنه استخلف أبا بكر علىٰ الصلاة حتىٰ مات، وصلَّىٰ أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ الصبح يوم موته، وقد كشف/ سقف الحجرة، فرآهم صفوفاً خلف أبي بكر، فسُرَّ بذلك. فكيف يكون مع هٰذا قد أمره أن يخرج في جيش أُسامة؟! ٨/ ٢٩٣ الوجه الثاني

الثالث: أنَّ النبي ﷺ لو أراد تولية عليّ، لكان هٰؤلاء أعجز أن يدفعوا أمر رسول الله ﷺ، ولكان جمهور المسلمين أطْوَعَ لله ورسوله من أن يَدَعُوا هٰؤلاء يخالفون أمره، لا سيما وقد قاتل ثلث المسلمين أو أكثر مع عليّ لمعاوية وهم لا يعلمون أن معه نصّاً، فلو كان معه نصٌّ لقاتل معه جمهور المسلمين. الوجه الثالث

الرابع: أنَّه أمر أبا بكر أن يصلّي بالناس ولم يأمر عليّاً، فلو كان عليّ هو الخليفة لكان يأمره بالصلاة بالمسلمين، فكيف ولم يُؤَمِّر عليّاً علىٰ أبي بكر قط. بل في الصحيحين أنه لما ذهب يصلح بين بني عمرو بن عوف، قال لبلال: «**إذا حضرت الصلاة فمر أبا بكر أن يصلّي بالناس**»[٧]، وكذلك في مرضه. ولما أراد إقامة الحج، أمر الوجه الرابع

---

(١) في (ك) ص ١٩٥ (م). (٢) «بتنفيذه»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٣) (ك): «أمير المؤمنين ـ عليه السلام ـ ثم لأنه صلىٰ الله عليه وآله أراد». (٤) (س)، (ب): «الوثب».
(٥) (ك): «فلم يقبلوه». (٦) «فيه»: ساقطة من (س)، (ب).
(٧) سيرد هٰذا الحديث مفصلاً فيما يلي في هٰذا الكتاب (٤/ ٦٩٧)، فانظر كلامي عليه هناك.

أبا بكر أن يحجّ، وأردفه بعليّ تابعاً له، وأبو بكر هو الإمام الذي يصلّي بالناس: بعليّ وغيره، ويأمر عليّاً وغيره فيطيعونه. وقد أمّر أبا بكر على عليٍّ في حجة سنة تسعٍ، وكان أبو بكر مؤمَّراً عليهم إماماً لهم.

٨/ ٢٩٤ / **فصل**

قال الرافضي: العاشر: أنه لم يولَ أبا بكر شيئاً من الأعمال وولى عليه .... الجواب من وجوه: الوجه الأول

قال الرافضي(١): «**العاشر: أنه لم يول**(٢) أبا بكر شيئاً من الأعمال، وولّى عليه(٣)».

والجواب من وجوه: أحدها: أن هذا باطلٌ. بل الولاية التي ولّاها أبا بكر، لم يشركه فيها أحد، وهي ولاية الحج. وقد ولّاه غير ذلك.

الوجه الثاني

الثاني: أنّ النبي ﷺ قد ولّى من هو بإجماع أهل السُّنَّة والشيعة من كان عنده دون أبي بكر، مثل: عمرو بن العاص، والوليد بن عقبة، وخالد بن الوليد. فعُلِم أنه لم يترك ولايته لكونه ناقصاً عن هؤلاء.

الوجه الثالث

الثالث: أنّ عدم ولايته، لا يدلُّ على نقصه، بل قد يترك ولايته لأنه عنده أنفع له منه في(٤) تلك الولاية، وحاجته إليه في المقام عنده وغنائه عن المسلمين أعظم من
ص ٣٦٤ حاجته إليه في تلك الولاية، فإنه هو وعمر كانا مثل الوزيرَين له. يقول/ كثيراً: «**دخلت أنا وأبو بكر وعمر**»، و«**خرجت أنا وأبو بكر وعمر**»، وكان أبو بكر يسمر عنده عامَّة ليله.

٨/ ٢٩٥ / وعمر لم يكن يولّي أهل الشورى(٥)، كعثمان(٦) وطلحة والزبير وغيرهم، وهم عنده أفضل ممن ولّاه، مثل: عمرو بن العاص، ومعاوية وغيرهما؛ لأنّ انتفاعه بهؤلاء في حضوره، أكمل من انتفاعه بواحدٍ منهم في ولاية يكفي فيها مَنْ دونهم.

وأبو بكر كان يدخل مع النبي ﷺ ويليه عمر، وقال لهما: «**إذا اتفقتما على شيء لم أخالفكما**»(٧). وإذا قدم عليه الوفد شاورهما، فقد يشير هذا بشيء، ويشير هذا بشيء، ولذلك شاورهما في أسرى بدر، وكان مشاورته لأبي بكر أغلب، واجتماعه(٨) به أكثر. هذا أمر يعلمه من تدبَّر الأحاديث الصحيحة التي

---

(١) في (ك) ص ١٩٦ (م). (٢) (ك): «أنه صلى الله عليه وآله لم يول».
(٣) (ب): «وولّى عليّاً»؛ (ك): «وولى غيره». (٤) (س)، (ن)، (م): «من».
(٥) (ن)، (س): «وعمر لم يكن يوالي أهل الشورى»؛ (م): «وعمر لم يكونوا في أهل الشورى».
(٦) (س): «وعثمان»؛ (ب): «عثمان».
(٧) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٥٩٤-٥٩٥). ونصه هناك: «**لو اجتمعتما في مشورة ما خالفتكما**».
(٨) (س)، (ب): «فاجتماعه».

يطول ذكرها.

فصل

قال الرافضي: الحادي عشر: أن رسول الله ﷺ أنفذه لأداء سورة براءة ثم ردّه.. إلخ.

قال الرافضي[1]: «الحادي عشر: أنَّه ﷺ أنفذه لأداء سورة براءة، ثم أنفذ عليّاً[2]، وأمره بردّه، وأن يتولَّىٰ هو ذلك، ومن لا يصلح لأداء سورة أو بعضها، فكيف[3] يصلح/ للإمامة العامة، المتضمنة لأداء الأحكام إلىٰ جميع الأمة؟!».

٨/ ٢٩٦

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أنَّ هٰذا كذب باتفاق أهل العلم وبالتواتر العام؛ فإن النبي ﷺ استعمل أبا بكر علىٰ الحج سنة تسع، لم يردّه ولا رجع، بل هو الذي أقام للناس الحج ذلك العام، وعليٌّ من جملة رعيته: يصلّي خلفه، ويدفع بدفعه، ويأتمر بأمره كسائر من معه.

وهٰذا من العلم المتواتر عند أهل العلم: لم يختلف اثنان في أن أبا بكر هو الذي أقام الحج ذلك العام بأمر النبي ﷺ. فكيف يُقال: إنَّه أمره بردّه؟! ولكن أردفه بعليّ[4] لينبذ إلىٰ المشركين عهدهم؛ لأنَّ عادتهم كانت جارية أن لا يعقد العقود[5] ولا يحلّها إلَّا الْمُطَاع، أو رجل من أهل بيته، فلم يكونوا يقبلون ذلك من كل أحد.

وفي الصحيحين[6] عن أبي هريرة قال: بعثني أبو بكر الصدِّيق في الحجَّة التي أمَّرَه عليها رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع، في رهط يؤذِّنون في الناس يوم النحر: «أنْ[7] لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عُريان»[8]، وفي رواية: ثم أردف النبي صلىٰ الله عليه/ وسلم بعليّ، ووأمره أن يؤذّن ببراءة، فأذن عليّ معنا[9] ٨/ ٢٩٧
في أهل منىٰ يوم النحر ببراءة، وبأن[10] لا يحجّ [11] بعد العام مشركٌ ولا يطوف بالبيت عريان. قال: فنبذ أبو بكر إلىٰ الناس في ذلك العام، فلم يحجّ[11] عام حجة الوداع - التي حجَّ فيها رسول الله ﷺ - مشركٌ.

قال أبو محمد بن حزم[12]: «وما حصل في حجَّة الصدِّيق كان من أعظم فضائله؛ لأنه هو الذي خطب بالناس في ذلك الموسم والجمع العظيم، والناس

---

(١) في (ك) ص ١٩٦ (م). (٢) (ك): «ثم أنفذ عليّاً - عليه السلام - خلفه». (٣) (ك): «كيف».
(٤) «بعلي»: ساقطة من (س)، (ب). (٥) (ن)، (س)، (ب): «العهود».
(٦) (م): «وفي الصحيح». (٧) «أن»: ساقطة من (ب).
(٨) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٤/ ٢٦٦). (٩) (ن)، (م): «معنا عليّ».
(١٠) (ن)، (س): «بأن»؛ (م): «أن». (١١ - ١١): ساقط من (م).
(١٢) لم أجد الكلام التالي بنصه فيما بين يدي من كتب ابن حزم - الفِصَل وغيره - ولكن ذكر ابن حزم كلاماً مقارباً في معناه من الكلام التالي في «الفِصَل» ٤/ ٢٢٢.

منصتون لخطبته يصلّون خلفه، وعليّ من جملتهم. وفي السورة فضل أبي بكر وذكر الغار، فقرأها عليّ على الناس، فهذا مبالغة في فضل أبي بكر وحُجَّةٌ قاطعة».

وتأميره لأبي بكر على عليّ، هذا كان بعد قوله: **«أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟»**[1]. ولا ريب أن هذا الرافضي ونحوه من شيوخ الرافضة، من أجهل الناس بأحوال الرسول وسيرته وأموره ووقائعه، يجهلون من ذلك ما هو متواتر معلوم لمن له أدنى معرفة بالسيرة، ويجيئون إلى ما وقع فيقلبونه، ويزيدون فيه وينقصون.

٨/ ٢٩٨ وهذا القدر، وإن كان الرافضي لم يفعله، فهو فعل شيوخه وسلفه/ الذين قلّدهم، ولم يحقق ما قالوه، ويراجع[2] ما هو المعلوم عند أهل العلم المتواتر عندهم، المعلوم لعامتهم وخاصتهم.

الوجه الثاني **الثاني: قوله:** «الإمامة العامة متضمنة لأداء جميع الأحكام إلى الأمَّة». قولٌ باطلٌ؛ فالأحكام كلها قد تلقّتها الأمة عن نبيها، لا تحتاج فيها إلى الإمام إلَّا كما تحتاج إلى نظائره من العلماء، وكانت عامة الشريعة التي يحتاج الناس إليها عند الصحابة معلومة، ولم يتنازعوا زمن الصدِّيق في شيء منها، إلَّا واتفقوا بعد النزاع بالعلم الذي[3] كان يظهره بعضهم لبعض، وكان الصدِّيق يعلم عامة الشريعة، وإذا خفي عنه[4] الشيء اليسير سأل عنه الصحابة ممن كان عنده علم ذلك[5]، كما سألهم عن ميراث الْجَدَّة[6]، فأخبره من أخبره منهم أنَّ النبي ﷺ أعطاها[7] السُّدُس[8].

٨/ ٢٩٩ / ولم يُعْرَف لأبي بكر فُتيا ولا حكم خالف نصًّا، وقد عُرِف لعمر وعثمان وعليّ من ذلك أشياء[9]، والذي عُرِف لعليّ أكثر مما عرف لهما[10]؛ مثل قوله في [الحامل][11] المتوفَّى عنها زوجها: إنَّها تعتد أبعد الأجلين. وفي الصحيحين: عن النبي ﷺ أنه قال لسبيعة الأسلمية لما وضعت بعد وفاة زوجها بثلاث ليالٍ: **«حللت**

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣١٣). (٢) (س)، (ن)، (م): «وراجع».
(٣) (س)، (ب): «بالذي». (٤) (م): «عليه». (٥) (م): «علم من ذلك».
(٦) (س)، (ب): «الجد». (٧) (س)، (ب): «أعطاه».
(٨) في «المغني» لابن قدامة ٦/ ٢٦١: «ولنا ما روى قبيصة بن ذؤيب قال: «جاءت الجدات إلى أبي بكر تطلب ميراثها، فقال: ما لك في كتاب الله عز وجل شيء، وما أعلم لك في سنَّة رسول الله ﷺ شيئاً، ولكن ارجعي حتى أسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله ﷺ: أعطاها السدس؛ فقال: هل معك غيرك؟ فشهد له محمد بن مسلمة، فأمضاه لها أبو بكر».
(٩) (س)، (ب): «شيء». (١٠) (س)، (ن)، (م): «منهما».
(١١) «الحامل»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

فانكحي مَنْ شئتِ»، ولما قالت له: إنَّ أبا السنابل قال: ما أنت بناكحةٍ حتى يمضي عليك آخر الأجلَيْن. قال: **«كذب أبو السنابل»**[1].

وقد جمع الشافعي في كتاب «خلاف عليّ وعبد الله» من أقوال عليّ التي تركها الناس لمخالفتها النصّ أو معنى النصّ جزءاً كبيراً.

وجمع بعده محمد بن نصر المروزي أكثر من ذلك؛ فإنه كان إذا ناظره الكوفيون يحتج بالنصوص، فيقولون: نحن أخذنا/ بقول عليّ وابن مسعود، فجمع لهم أشياء كثيرة[2] من قول عليّ وابن مسعود تركوه، أو تركه الناس، ويقول: إذا جاز لكم خلافهما[3] في تلك المسائل لقيام الحجَّة على خلافهما[3]، فكذلك في سائر المسائل. ولم يعرف لأبي بكر مثل هذا. ظ ٣٦٤

/ **الثالث**: أنَّ القرآن بلّغه عن النبي ﷺ كلُّ أحدٍ من المسلمين، فيمتنع أن يُقال: إنَّ أبا بكر لم يكن يصلح لتبليغه. ٨/ ٣٠٠ الوجه الثالث

الرابع: أنَّه لا يجوز أن يُظَنّ أن تبليغ القرآن يختصّ بعليّ، فإنَّ القرآنَ لا يثبت بخبر الآحاد، بل لا بد أن يكون منقولاً بالتواتر. الوجه الرابع

الخامس: أنَّ الموسم ذلك العام كان يحج فيه المسلمون والمشركون، وكان النبي ﷺ أمَرَ أبا بكر أن ينادي في الموسم: **«أنْ لا يحجّ بعد العام مشركٌ، ولا يطوف بالبيت عريان»**، كما ثبت في الصحيحين[4]. فأيّ حاجة كانت بالمشركين إلى أن يبلّغوا القرآن[5]. الوجه الخامس

فصل

قال الرافضي: الثاني عشر: قول عمر: إن محمدا لم يمت، وهذا يدل على قلة علمه.. إلخ.

قال الرافضي[6]: «**الثاني عشر**: قول عمر: إنَّ محمداً لم يمت، وهذا يدلّ[7] على قلّة علمه، وأمر برجم حامل، فنهاه عليّ، فقال: لولا عليّ لهلك عمر. وغير ذلك من الأحكام التي غلط فيها وتلوَّن فيها».

/ **والجواب أن يُقالَ: أولاً**: ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: **«قد كان قبلكم في الأمم محدَّثون، فإن يكن في أمتي أحد فعمر»**[8]. ومثل هذا لم يقله لعليّ. ٨/ ٣٠١ الجواب من وجوه: الوجه الأول

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى(٢/ ٦٦٦).
(٢) (ن)، (م): «شيئا كثيرا».
(٣) (س)، (ن)، (م): «خلافها».
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى(٤/ ٢٦٦).
(٥) (س)، (ب): «القرآن والله سبحانه وتعالى أعلم».
(٦) في (ك) ص ١٩٦ (م).
(٧) (ك): «إن محمدا صلى الله عليه وآله لم يمت، وهو يدل..».
(٨) سبق هذا الحديث فيما مضى(٣/ ٤٢٠، ٥٣٠).

وأنَّه قال: «**رأيت أنّي أتيت بقدح فيه لبن، فشربت حتى أني لأرى الرِّيَّ يخرج من أظفاري، ثم ناولت فضلي عمر**»، قالوا: فما أوّلته يا رسول الله؟ قال: «**العلم**»[١].

فعمر كان أعلم الصحابة بعد أبي بكر.

وأمَّا كونه ظنّ أن النبي ﷺ لم يمت، فهٰذا كان ساعةً، ثم تبيَّن له موته. ومثل هٰذا يقع كثيراً: قد يشكّ الإنسان في موت ميّتٍ ساعة وأكثر، ثم يتبيَّن له موته. وعليّ قد تبيَّن له أمورٌ بخلاف ما كان يعتقده فيها أضعاف ذلك، بل ظنَّ كثيراً من الأحكام على خلاف ما هي عليه، ومات على ذلك، ولم يقدح ذلك في إمامته، كفُتياه في المفوّضة التي ماتت ولم يُفرض لها، وأمثال ذلك مما هو معروف عند أهل العلم.

وأمَّا الحامل، فإنْ كان[٢] لم يَعْلَم أنها حامل، فهو من هٰذا الباب؛ فإنَّه قد يكون أمر برجمها ولم يعلم أنها حامل، فأخبره عليّ أنها حامل. فقال: لولا أنَّ عليّاً
٨/ ٣٠٢ أخبرني بها لرجمتُها، فقتلت الجنين. فهٰذا هو الذي خاف منه. / وإنْ قُدِّرَ أنه كان يظن جواز رجم الحامل، فهٰذا مما قد يخفى؛ فإن الشرع قد جاء في موضع بقتل الصبيّ والحامل تبعاً، كما إذا حوصر الكفّار، فإنَّ النبي ﷺ حاصر أهل الطائف، ونصب عليهم المنجنيق، وقد يُقتل النساء والصبيان.

وفي الصحيح: أنه سُئِلَ عن أهل الدار من المشركين يبيّتون فيُصاب نسائهم وصبيانهم، فقال: «**هم منهم**»[٣].

وقد ثبت عنه أنه نهى عن قتل النساء[٤] والصبيان.

وقد اشتبه هٰذا على طائفة من أهل العلم، فمنعوا من البيات خوفاً من قتل النساء والصبيان. فكذلك قد يشتبه على من ظنَّ جواز ذلك، ويقول: إنَّ الرجم حدّ واجب على الفور، فلا يجوز تأخيره. لكن السُّنَّة فرَّقت بين ما يمكن تأخيره كالحدّ، وبين ما يُحتاج إليه كالبيات والحصار.

وعمر ـ رضي الله عنه ـ كان يراجعه آحاد الناس، حتى في مسألة الصداق. قالت امرأة له: أَمِنْكَ نسمع أم من كتاب الله؟ فقال: بل[٥] من كتاب الله. فقالت: إنَّ الله يقول:

---

(١) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٥٣١).
(٢) (س)، (ب): «كانت».
(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٥٤٤).
(٤) بعد كلمة «النساء» توجد ورقة لم تصور من نسخة (م) أو قد تكون مفقودة من النسخة الأصلية، وسأنبه على النسخة عند العودة إليها ـ إن شاء الله ـ.
(٥) «بل»: ساقطة من (س)، (ب).

﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [سورة النساء: ٢٠]، فقال: امرأة أصابت ورجل أخطأ»[١].

٨/ ٣٠٣ وكذلك كان يرجع إلىٰ عثمان وغيره، وهو أعلم من هـٰؤلاء كلهم.

وصاحب العلم العظيم إذا رجع إلىٰ من هو دونه في بعض الأمور، لم[٢] يقدح هـٰذا في كونه أعلم منه، فقد تعلَّم موسىٰ من الخضر ثلاث مسائل، وتعلَّم سليمان من الهدهد خبر بلقيس. وكان الصحابة فيهم من يشير علىٰ النبي ﷺ في بعض الأمور[٣]، وكان عمر أكثر الصحابة مراجعةً للنبي ﷺ، ونزل القرآن بموافقته في مواضع: كالحجاب، وأُسارىٰ بدر، واتخاذ مقام إبراهيم مصلًّىٰ، وقوله: عسىٰ ربه إن طلَّقكُنَّ، وغير ذلك. وهـٰذه الموافقة والمراجعة لم تكن لا[٤] لعثمان ولا لعليٍّ.

وفي الترمذي: «**لو لم أبعث فيكم لبُعث فيكم عمر**»[٥]. و«**لو كان بعدي نبي لكان عمر**»[٦].

/ فصــل

٨/ ٣٠٤

قال الرافضي: الثالث عشر: أنه ابتدع التراويح.. إلخ

قال الرافضي[٧]: «**الثالث عشر: أنه ابتدع التراويح**، مع أن النبي ﷺ قال: أيها الناس[٨] إنَّ الصلاة بالليل في شهر رمضان من النافلة جماعة بدعة، وصلاة الضحىٰ بدعة، فإن قليلاً[٩] في سُنَّةٍ خير من كثير في بدعة، ألا وإن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة سبيلها إلىٰ النار. وخرج عمر في شهر رمضان ليلاً، فرأىٰ المصابيح في المساجد، فقال: ما هـٰذا؟ فقيل له: إنَّ الناس قد اجتمعوا لصلاة التطوع. فقال: بدعة ونعمت[١٠] البدعة، فاعترف بأنها بدعة».

الرد عليه ص ٣٦٥

فيُقال: ما رؤي في طوائف أهل/ البدع والضلال أجرأ من هـٰذه الطائفة الرافضة علىٰ الكذب علىٰ رسول الله ﷺ، وقولها عليه ما لم يقله، والوقاحة المفرطة في الكذب، وإن كان فيهم من لا يعرف أنها كذب، فهو مفرط في الجهل. كما قال:

إن كنت لا تدري فتلك مصيبة ... وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم

٨/ ٣٠٥ الجواب من وجوه: الوجه الأول

/ والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة. فيقال: ما الدليل علىٰ صحة هذا الحديث؟

---

(١) سبق الكلام علىٰ هـٰذا الأثر فيما مضىٰ (٤/ ٤١٩).
(٢) (ن)، (س): «ولم».
(٣) عبارة «في بعض الأمور»: ساقطة من (ن)، (س).
(٤) «لا»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٥٥٩).
(٦) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٥٥١).
(٧) في (ك) ص ١٩٦ (م).
(٨) (ك): «يا أيها الناس».
(٩) (ك): «وصلاة الضحىٰ بدعة، ألا فلا تجمعوا ليلاً في شهر رمضان في النافلة، ولا تصلوا صلاة الضحىٰ، فإن قليلاً..».
(١٠) (ك): «ونعم».

وأين إسناده؟ وفي أي كتاب من كتب المسلمين روي هـٰذا؟ ومن قال من أهل العلم بالحديث: إن هـٰذا صحيح؟

الوجه الثاني **الثاني**: أن جميع أهل المعرفة بالحديث يعلمون علماً ضروريا أن هـٰذا من الكذب الموضوع على رسول الله ﷺ، وأدنى من له معرفة بالحديث يعلم أنه كذب، لم يروه أحدٌ من المسلمين في شيء من كتبه: لا كتب الصحيح، ولا السنن، ولا المساند، ولا المعجمات، ولا الأجزاء، ولا يعرف له إسناد: لا صحيح، ولا ضعيف، بل هو كذب بيِّنٌ.

الوجه الثالث **الثالث**: أنه قد ثبت أن الناس كانوا يصلُّون بالليل في رمضان على عهد النبي ﷺ. وثبت أنه صلَّى بالمسلمين جماعة ليلتين أو ثلاثاً.

ففي الصحيحين عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنَّ النبي ﷺ خرج ليلةً من جوف الليل، فصلَّى وصلَّى رجال بصلاته، فأصبح الناس فتحدَّثوا، فاجتمع أكثرمنهم، فصلَّى فصلُّوا معه، فأصبح الناس فتحدَّثوا، فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة، فخرج رسول الله ﷺ فصلَّى صلاته. فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله، فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فطفق رجال يقولون: الصلاة، فلم يخرج إليهم حتى خرج لصلاة الصبح، فلما قضي الفجر، أقبل على الناس فتشهّد، ثم قال: «**أما**
٨/ ٣٠٦ **بعد، فإنه لم يخف عليَّ مكانكم،/ ولكن خشيت أن تُفرَض عليكم، فتعجزوا عنها**»، فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك، وذلك في رمضان[(١)].

وعن أبي ذر قال: صُمْنَا مع رسول الله ﷺ رمضان، فلم يقم بنا شيئاً من الشهر، حتى بقي سبع، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، [(٢] فلما كانت السادسة لم يقم بنا، فلما كانت الخامسة قام بنا، حتى ذهب شطر الليل[٢)]، فقلت: يا رسول الله، لو نفَّلتنا قيام هـٰذه الليلة. قال: «**إنَّ الرجل إذا صلَّى مع الإمام حتى ينصرف حُسِبَ له قيام ليله**». فلما كانت الليلة الرابعة لم يقم بنا، فلما كانت [الليلة][(٣)] الثالثة جمع أهله ونساءه، فقام بنا، حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح. قلت: وما الفلاح؟ قال: السحور. ثم لم يقم بنا بقية الشهر. رواه أحمد والترمذي والنسائي وأبو داود[(٤)].

---

(١) الحديث عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ في: البخاري ٢/ ١١ (كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد)، ٣/ ٤٥ (كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان)؛ سنن أبي داود ٢/ ٦٧ (كتاب تفريع أبواب شهر رمضان، باب في قيام شهر رمضان).

(٢ ـ ٢): ساقطة من (س)، (ب). (٣) «الليلة»: زيادة في (ب).

(٤) الحديث عن أبي ذر الغفاري ـ رضي الله عنه ـ في: سنن أبي داود ٢/ ٦٨ (كتاب تفريع أبواب شهر رمضان، =

٣٠٧/٨ / وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يرغّب في قيام رمضان من غير أن يأمر فيه بعزيمة، ويقول: «**من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه**»، فتوفِّيَ رسول الله ﷺ والأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدراً من خلافة عمر[1].

وخرَّج البخاري عن عبد الرحمٰن بن عبدٍ القاري قال: خرجت مع عمر ليلة من رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرّقون، يصلِّي الرجل لنفسه، ويصلّي الرجل فيصلِّي بصلاته الرهط. فقال عمر: إنِّي لأرى لو جمعت هٰؤلاء على قارئٍ واحدٍ لكان أمثل. ثم عزم فجمعهم على أُبيّ بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أُخرى والناس يصلُّون بصلاة قارئهم. قال عمر: نعمت البدعة هٰذه[2]، والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون. يريد بذلك آخر الليل. وكان الناس يقومون أوّله[3].

٣٠٨/٨ وهٰذا الاجتماع العام، لما لم يكن قد فُعِلَ سماه بدعةً؛ لأنَّ ما فُعِلَ ابتداء/ يُسمَّىٰ بدعة في اللغة. وليس ذلك بدعة شرعية؛ فإنَّ البدعة الشرعية التي هي ضلالة: هي ما فُعِل بغير دليل شرعي، كاستحباب ما لم يحبّه الله، وإيجاب ما لم يوجبه الله، وتحريم ما لم يُحرّمه الله، فلا بد مع الفعل[4] من اعتقادٍ يخالف الشريعة، وإلَّا فلو عمل الإنسان فعلاً محرَّماً يعتقد تحريمه لم يقل: إنَّه فَعَلَ بدعةً.

الوجه الرابع **الرابع**: أنَّ هٰذا لو كان قبيحاً منهيّاً عنه لكان عليٌّ أبطله لما صار أمير المؤمنين وهو بالكوفة. فلما كان جارياً في ذلك مجرىٰ عمر، دلَّ على استحباب ذلك. بل رُوي عن عليّ أنه قال: نوَّر الله على عمر قبره كما نوَّر علينا مساجدنا.

= باب في قيام شهر رمضان)؛ سنن الترمذي ٢/ ١٥٠ (كتاب الصوم، باب ما جاء في قيام شهر رمضان)، وقال الترمذي: «هٰذا حديث حسن صحيح»؛ سنن النسائي ٣/ ٢٠٢ـ ٢٠٣ (كتاب قيام الليل، باب قيام شهر رمضان)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥/ ١٥٩ـ ١٦٠، ١٦٣؛ سنن ابن ماجه ١/ ٤٢٠ـ ٤٢١ (كتاب إقامة الصلاة والسنَّة فيها، باب ما جاء في قيام شهر رمضان)؛ سنن البيهقي ٢/ ٤٩٤ـ ٤٩٥.

(١) الحديث بهٰذا اللفظ عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٣/ ٤٤ـ ٤٥ (كتاب التراويح، باب فضل من قام رمضان)؛ مسلم ١/ ٥٢٣ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح). وهو أيضاً في: سنن أبي داود ٢/ ٦٦ـ ٦٧ (كتاب تفريع أبواب شهر رمضان، باب في قيام شهر رمضان)؛ الموطأ ١/ ١١٣ـ ١١٤ (كتاب الصلاة في رمضان، باب الترغيب في الصلاة في رمضان).

(٢) في هامش (س) كتب أمام هٰذا الموضع ما يلي: «البدعة الشرعية هي الضلالة دون البدعة اللغوية، والتراويح من الثاني».

(٣) الحديث عن عبد الرحمٰن بن عبدٍ القاري في: البخاري ٣/ ٤٥ (كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان)؛ الموطأ ١/ ١١٤ـ ١١٥ (كتاب الصلاة في رمضان، باب ما جاء في قيام رمضان).

(٤) (ن): «العقل»، وهو تحريف.

وعن أبي عبد الرحمـٰن السُّلَمِيّ أنَّ علياً دعا القُرَّاء في رمضان، فأمَرَ رجلاً منهم يصلِّي بالناس عشرين ركعة، قال[١]: وكان عليّ يوتر بهم[٢].

وعن عرفجة الثقفي قال: كان عليّ يأمر الناس بقيام شهر رمضان، ويجعل للرجال إماماً وللنساء إماماً. قال عرفجة: فكنت أنا إمام النساء. رواهما البيهقي في «سننه»[٣].

ط ٣٦٥ وقد تنازع/ العلماء في قيام رمضان: هل فعله في المسجد جماعة أفضل، أم
٨/ ٣٠٩ فعله في البيت أفضل؟ علىٰ قولين مشهورين، هما قولان/ للشافعي وأحمد. وطائفة يرجِّحُون فعلها في المسجد جماعة، منهم الليث. وأمَّا مالك وطائفة فيرجِّحُون فعلها في البيت، ويحتجُّون بقول النبي ﷺ: «**أفضل الصلاة: صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**» أخرجاه في الصحيحين[٤].

وأحمد وغيره احتجُّوا بقوله في حديث أبي ذر: «**الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتب [الله] له[٥] قيام ليلة**»[٦].

وأمَّا قوله: «**أفضل [الصلاة][٧] صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**» فالمراد بذلك: ما لم تُشرع له الجماعة، وأمَّا ما شرعت له الجماعة[٨] كصلاة الكسوف، ففعلها في المسجد أفضل بسنة رسول الله ﷺ المتواترة واتفاق العلماء.

٨/ ٣١٠ / قالوا: فقيام[٩] رمضان إنَّما لم يَجْمع النبي ﷺ الناس عليه خشية أن يُفترض. وهـٰذا قد أُمِنَ بموته، فصار هـٰذا كجمع المصحف وغيره.

وإذا كانت الجماعة مشروعة فيها، ففعلها في الجماعة أفضل.

---

(١) «قال»: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) هـٰذا الأثر عن أبي عبد الرحمـٰن السلمي في: سنن البيهقي ٢/ ٤٩٦ـ ٤٩٧.

(٣) هـٰذا الأثر عن عرفجة السلمي في: سنن البيهقي ٢/ ٤٩٤.

(٤) الحديث عن زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ١/ ١٤٧ (كتاب الأذان، باب صلاة الليل)، ونصه: أن رسول الله ﷺ اتخذ حجرة، قال: حسبت أنه قال: من حصير في رمضان، فصلَّىٰ فيها ليالي، فصلَّىٰ بصلاته ناس من أصحابه، فلما علم بهم جعل يقعد، فخرج إليهم فقال: «**قد عرفت الذي رأيت من صنيعكم، فصلُّوا أيها الناس في بيوتكم، فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**». والحديث أيضاً ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ في: البخاري ٨/ ٢٨ (كتاب الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله)، ٩/ ٩٥ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنَّة، باب ما يكره من كثرة السؤال..)؛ مسلم ١/ ٥٣٩ـ ٥٤٠ (كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد). والحديث في سنن أبي داود والترمذي والنسائي والموطأ والمسند وسنن البيهقي

(٥) (ن): «كُتب له». (٦) سبق هـٰذا الحديث قبل صفحات (٤/ ٥٥٦).

(٧) «الصلاة»: ساقطة من (ن)، (س).

(٨) عبارة «وأما شرعت له صلاة الجماعة»: ساقطة من (س). وفي (ب): أما..». (٩) (ن): «قيام».

وأمَّا قول عمر ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ : «والتي تنامون عنها أفضل»؛ يريد: آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله. فهٰذا كلام صحيحٌ، فإنَّ آخر الليل أفضل، كما أن صلاة العشاء في أوله أفضل، والوقت المفضول قد يختص العمل فيه بما يوجب أن يكون أفضل منه في غيره، كما أن الجمع بين الصلاتين بعرفة ومزدلفة أفضل من التفريق بسببٍ أوجب ذلك، وإن كان الأصل أن الصلاة في وقتها الحاضر(١) أفضل، والإبراد بالصلاة في شدَّة الحر أفضل.

وأمَّا يوم الجمعة: فالصلاة عقب الزوال أفضل، ولا يستحب الإبراد بالجمعة، لما فيه من المشقَّة علىٰ الناس. وتأخير العشاء إلىٰ ثلث الليل أفضل، إلَّا إذا اجتمع الناس وشقَّ عليهم الانتظار، فصلاتها قبل ذلك أفضل. وكذلك الاجتماع في شهر رمضان في النصف الثاني: إذا كان يشقّ علىٰ الناس.

وفي السنن عن أُبيّ بن كعب عن النبي ﷺ قال: / **«صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل، وما كان أكثر فهو أحب إلى الله»**(٢). ٨/ ٣١١

ولهٰذا كان الإمام أحمد في إحدىٰ الروايتين يستحبّ إذا أسفر بالصبح أن يُسفر بها؛ لكثرة الجمع، وإن كان التغليس أفضل. فقد ثبت بالنّص والإجماع، أنَّ الوقت المفضول قد يختص بما يكون فيه الفعل أحياناً أفضل.

وأمَّا الضُّحَىٰ: فليس لعمر فيها اختصاص، بل قد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة، قال: **«أوصاني خليلي ﷺ بصيام ثلاثة أيام**(٣) **من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام»**(٤).

---

(١) (ن): «الخاص».

(٢) الحديث عن أُبيّ بن كعب ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ في: سنن أبي داود ١/ ١٥١ ـ ١٥٢ (كتاب الصلاة، باب في فضل صلاة الجماعة)، ونصه فيها: صلىٰ بنا رسول الله ﷺ يوماً الصبح، فقال: **«أشاهد فلان؟»**، قالوا: لا. قال: **«أشاهد فلان؟»**، قالوا: لا. قال: **«إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حَبْواً على الركب، وإن الصف الأول على مثل صف الملائكة، ولو علمتم ما فضيلته لابتدرتموه، وإن صلاة الرجل مع الرجل..»** الحديث. وهو في: سنن النسائي ٢/ ١٠٤ ـ ١٠٥ (كتاب الإمامة، باب الجماعة إذا كانوا اثنين)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥/ ١٤٠. وصحح الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٢/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥.

(٣) «أيام»: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) الحديث عن أبي هريرة ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ في: البخاري ٣/ ٤١ (كتاب الصوم، باب صيام أيام البيض). وجاء مختصراً فيه ٢/ ٥٧ (كتاب التهجد، باب باب ما جاء في التطوع مثنىٰ مثنىٰ). وجاء الحديث كاملاً في: مسلم ١/ ٤٩٩ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحىٰ)؛ سنن أبي داود ٢/ ٨٩ (كتاب الوتر، باب في الوتر قبل النوم). والحديث في سنن النسائي ومسند أحمد.

٨/ ٣١٢ / وفي صحيح مسلم عن أبي الدرداء مثل(١) حديث أبي هريرة(٢).

وفي صحيح مسلم عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «**يصبح على كل سُلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى**»(٣).

فصل

قال الرافضي: الرابع عشر: إن عثمان فعل أموراً لا يجوز فعلها.. إلخ.

قال الرافضي(٤): «**الرابع عشر**: أنَّ عثمان فعل أموراً لا يجوز فعلها، حتى أنكر عليه المسلمون كافة، واجتمعوا على قتله أكثر من اجتماعهم على إمامته وإمامة صحابيه».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

٨/ ٣١٣ / **والجواب من وجوه: أحدها**: أنَّ هذا من أظهر الكذب؛ فإنَّ الناس كلهم بايعوا عثمان في المدينة وفي جميع الأمصار، لم يختلف في إمامته(٥) اثنان، ولا تخلَّف عنها أحد. ولهذا قال الإمام أحمد وغيره: إنها كانت أوكد من غيرها(٦) باتفاقهم عليها.

وأمَّا الذين قتلوه، فنفرٌ قليل. قال ابن الزبَيْر يعيب قتلة عثمان: «خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية، فقتلهم الله كل قتلة، ونجا من نجا منهم تحت بطون الكواكب»؛ يعني: هربوا ليلاً.

ومعلوم بالتواتر أنَّ أهل الأمصار لم يشهدوا قتله، فلم يقتله بقدر من بايعه. وأكثر أهل المدينة لم يقتلوه، ولا أحدٌ من السابقين الأوَّلين دخل في قتله، كما دخلوا في بيعته. بل الذين قتلوه أقل من عُشر معشار من بايعه. فكيف يُقال: إن اجتماعهم على قتله كان أكثر من اجتماعهم على بيعته؟! لا يقول هذا إلَّا مَنْ هو مِنْ أجهل الناس بأحوالهم، وأعظمهم تعمّداً للكذب عليهم.

---

(١) (ن)، (س): «من»، وهو تحريف.

(٢) الحديث عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ١/ ٤٩٩ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى)؛ سنن أبي داود ٢/ ٨٩ (كتاب الوتر، باب في الوتر قبل النوم).

(٣) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن أبي ذر الغفاري ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ١/ ٤٩٨ ـ ٤٩٩ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى)؛ سنن أبي داود ٢/ ٣٦ ـ ٣٧ (كتاب التطوع، باب صلاة الضحى)، ٤/ ٤٨٩ ـ ٤٩٠ (كتاب الأدب، باب في إماطة الأذى عن الطريق). وقال المعلق ـ رحمه الله ـ: «والسلامى ـ بزنة الحُزَامى ـ أراد به هنا كل عظم ومفصّل يعتمد عليه في الحركة ويقع به القبض والبسط».

(٤) في (ك) ص ١٩٧ (م).

(٥) (ن)، (س): «في زمنه»، وهو تحريف.

(٦) (س): «من غيرهم»، وهو تحريف.

الوجه الثاني **الثـاني:** أن يُقَالَ: الذين أنكروا علىٰ عليٍّ وقاتلوه أكثر بكثير من الذين أنكروا علىٰ عثمان وقتلوه؛ فإنَّ عليّاً قاتله بقدر الذين قتلوا عثمان أضعافاً مضاعفة، وقطعه كثيرٌ من عسكره: خرجوا عليه وكفَّروه، وقالوا: أنت ارتددت عن الإسلام، لا نرجع إلىٰ طاعتك حتىٰ تعود إلىٰ الإسلام./ ثم إن واحداً من هـٰؤلاء قَتَله قتل مستحلّ لقتله، متقرّب إلىٰ الله بقتله، معتقداً فيه أقبح مما اعتقده قتلة عثمان فيه. ٨/ ٣١٤

ص ٣٦٦ فإنَّ الذين خرجوا علىٰ عثمان لم يكونوا مظهرين لكفره، وإنَّما/ كانوا يدَّعُون الظلم. وأمَّا الخوارج فكانوا[1] يجهرون بكفر عليّ، وهم أكثر من السريَّة التي قدمت المدينة لحصار عثمان حتىٰ قُتِل.

فإنْ كان هـٰذا حجَّة في القدح في عثمان، كان ذلك حجَّة في القدح في عليّ بطريق الأَوْلَىٰ. والتحقيق: أنَّ كليهما[2] حجَّة باطلة، لكن القادح في عثمان بمن قتله أدحض حجَّةً من القادح في عليّ بمن قاتله؛ فإنَّ المخالفين لعليّ المقاتلين له، كانوا أضعاف المقاتلين لعثمان، بل الذين قاتلوا عليّاً كانوا أفضل باتفاق المسلمين من الذين حاصروا عثمان وقتلوه، وكان في المقاتلين[3] لعليّ أهل زهدٍ وعبادة، ولم يكن قَتَلَة عثمان لا في الديانة ولا في إظهار تكفيره مثلهم. ومع هـٰذا فعليٌّ خليفة راشد، والذين استحلُّوا دمه ظالمون معتدون، فعثمان أَوْلَىٰ بذلك من عليٍّ.

الوجه الثالث **الثالث:** أن يُقَالَ: قد عُلِمَ بالتواتر أن المسلمين كلهم اتفقوا علىٰ مبايعة عثمان، لم يتخلَّف عن بيعته أحد، مع أن بيعة الصدِّيق تخلَّف عنها سعد بن عبادة، ومات ولم يبايعه ولا بايع عمر، ومات في خلافة/ عمر. ولم يكن تخلُّف سعد عنها قادحاً فيها؛ لأنَّ سعداً لم يقدح في الصدِّيق، ولا في أنه أفضل المهاجرين، بل كان هـٰذا معلوما عندهم، لكن طلب أن يكون من الأنصار أمير. ٨/ ٣١٥

وقد ثبت بالنصوص المتواترة عن النبي ﷺ أنه قال: «**الأئمة من قريش**»[4]، فكان ما ظنّه سعد خطأً مخالفاً للنص المعلوم. فعُلِمَ أن تخلّفه خطأٌ بالنصِّ، (٥ وإذا عُلِمَ الخطأ بالنصّ ٥) لم يُحتج فيه إلىٰ الإجماع.

وأمَّا بيعة عثمان، فلم يتخلَّف عنها أحد، مع كثرة المسلمين وانتشارهم من إفريقيّة إلىٰ خراسان، ومن سواحل الشام إلىٰ أقصىٰ اليمن، ومع كونهم كانوا ظاهرين علىٰ عدوّهم من المشركين وأهل الكتاب يقاتلونهم، وهي في زيادة فتحٍ وانتصار، ودوام دولة، ودوام المسلمين علىٰ مبايعته والرضا عنه ست سنين نصف

---

(١) (ن)، (س): «كانوا». (٢) (ن)، (س): «كلاهما»، وهو خطأ. (٣) (س): «القاتلين».
(٤) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٤/ ٩١). (٥ ـ ٥): ساقط من (س)، (ب).

خلافته، معظِّمين له مادحين له، لا يظهر من أحد منهم التكلّم فيه بسوءٍ.

ثم بعد هٰذا، صار يتكلّم فيه بعضهم، وجمهورهم لا يتكلّم فيه إلّا بخير. وكانت قد طالت عليهم إمارته؛ فإنه بقي اثنتي عشرة سنة، لم تدم خلافة أحدٍ من الأربعة ما دامت خلافته؛ فإن خلافة الصدّيق كانت سنتين وبعض الثالثة، وخلافة عمر عشر سنين وبعض الأخرىٰ، وخلافة عليّ أربع سنين وبعض الخامسة، ونشأ في
٨/ ٣١٦ خلافته من دخل في الإسلام/ كرهاً فكان منافقاً، مثل ابن سبأ وأمثاله، وهم الذين سَعَوْا في الفتنة بقتله.

وفي المؤمنين من يسمع المنافقين. كما قال تعالىٰ: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلاَّ خَبَالاً وَلأَوْضَعُوا خِلالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ [سورة التوبة: ٤٧]؛ أي: وفيكم من يسمع[(١)] منهم فيستجيب لهم ويقبل منهم؛ لأنهم يلبِّسُون عليه.

وهٰكذا فعل أولئك المنافقون: لبّسوا علىٰ بعض من كان عندهم يحب عثمان ويبغض من كان يبغضه، حتىٰ تقاعد بعض الناس عن نصره. وكان الذين اجتمعوا علىٰ قتله، عامتهم من أوباش القبائل، ممن لا يُعرَف له في الإسلام ذكر بخير، ولولا الفتنة لما ذكروا.

وأمَّا عليّ: فمن حين تولّىٰ تخلّف عن بيعته قريبٌ من نصف المسلمين من السابقين الأوَّلين، من المهاجرين والأنصار وغيرهم، ممن قعد عنه فلم يقاتل معه ولا قاتله، مثل أُسامة بن زيد، وابن عمر، ومحمد بن مَسْلَمَة، ومنهم من قاتله[(٢)].

٨/ ٣١٧ / ثم كثير من الذين بايعوه رجعوا عنه: منهم من كفَّره واستحلَّ دمه، ومنهم من ذهب إلىٰ معاوية، كعقيل أخيه وأمثاله.

ولم تزل شيعة عثمان القادحين في عليّ تحتج بهٰذا على أنَّ عليّاً لم يكن خليفة راشداً، وما كانت[(٣)] حجتهم أعظم من حجَّة الرافضة، فإذا[(٤)] كانت حجتهم داحضة، وعليٌّ قُتِلَ مظلوماً، فعثمان أَوْلَىٰ بذلك.

قال الرافضي: الفصل السادس: في فسخ حججهم على إمامة أبي بكر. احتجوا بوجوه: الأول: الإجماع. والجواب منع الإجماع.. إلخ

فصل

قال الرافضي[(٥)]: «الفصل السادس: في فسخ[(٦)] حججهم[(٧)] علىٰ إمامة أبي بكر. احتجوا بوجوه: الأول: الإجماع. والجواب منع الإجماع؛ فإنَّ جماعة من بني هاشم لم يوافقوا علىٰ ذلك، وجماعة من أكابر الصحابة، كسلمان وأبي ذر والمقداد

(١) (ن): «يستمع».
(٢) عند عبارة «ومنهم من قاتله» تعود نسخة (م).
(٣) (س)، (ن)، (م): «ما كانت».
(٤) (س)، (ب): «وإذا».
(٥) في (ك) ص ١٩٧ (م).
(٦) «فسخ»: ساقطة من (س)، (ب). وفي (ك): «نسخ».
(٧) (س)، (ب): «حجتهم».

وعمّار وحُذيفة وسعد بن عبادة وزيد بن أرقم وأُسامة بن زيد وخالد بن سعيد بن العاص(١) [وابن عباس](٢). / حتىٰ أنَّ أباه أنكر ذلك(٣)، وقال: من استُخْلِف ٨/ ٣١٨
علىٰ الناس؟(٤) فقالوا: ابنك. فقال: وما فعل المستضعفان؟ إشارة إلىٰ عليّ والعباس(٥). قالوا: اشتغلوا بتجهيز رسول الله ﷺ، ورأوا [أن](٦) ابنك أكبر [الصحابة سنًّا، فقال: أنا] أكبر(٧) منه.

وبنو حنيفة كافة لم يحملوا(٨) الزكاة إليه، حتىٰ سمّاهم أهل الردّة، وقتلهم وسباهم، فأنكر(٩) عمر عليه، وردّ السبايا أيام خلافته».

والجواب: بعد أن يُقال: الحمد لله الذي أظهر من أمر هٰؤلاء إخوان المرتدّين ما تحقق به عند الخاص والعام أنهم إخوان المرتدّين حقًّا، وكشف/ أسرارهم، وهتك ظ ٣٦٦
أستارهم بألسنتهم؛ فإنَّ الله لا يزال يطّلع علىٰ خائنة منهم، تبيّن عداوتهم لله ورسوله، ولخيار عباد الله وأوليائه المتّقين، ومن يُرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً.

/ **فنقول**: من كان له أدنىٰ علم بالسيرة، وسمع مثل هٰذا الكلام، جزم بأحد ٨/ ٣١٩
أمرين؛ إما بأن قائله من أجهل الناس بأخبار الصحابة، وإما أنه من أجرأ الناس علىٰ الكذب. فظنّي أنّ هٰذا المصنّف وأمثاله من شيوخ الرافضة ينقلون ما في كتب سلفهم، من غير اعتبار منهم لذلك، ولا نظر في أخبار(١٠) الإسلام، وفي الكتب المصنّفة في ذلك، حتىٰ يعرف أحوال الإسلام، فيبقىٰ هٰذا وأمثاله في ظلمة الجهل بالمنقول والمعقول.

ولاريب أن المفترين للكذب(١١) من شيوخ الرافضة كثيرون جدًّا(١٢). وغالب القوم ذوو هوًىٰ أو جهل، فمن حدَّثهم بما يوافق هواهم صدّقوه، ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه، ومن حدَّثهم(١٣) بما يخالف أهواءهم كذّبوه ولم يبحثوا عن صدقه

---

(١) (م)، (ك): «وخالد بن سعد بن أبي وقاص»، وهو خطأ. وخالد بن سعيد بن العاص: صحابي من السابقين إلىٰ الإسلام، اختُلف في يوم استشهاده؛ فقيل: في يوم مرج الصفر، وقيل: يوم أجنادين. انظر ترجمته في: الإصابة ١/ ٤٠٦؛ طبقات ابن سعد ٤/ ٩٤-١٠٠.

(٢) «وابن عباس»: في (ك) فقط.

(٣) أي أن أبا قحافة والد أبي بكر أنكر أن يستخلف الناس ابنه».

(٤) (ك): «من استخلف الناس».

(٥) (ك): «إشارة إلىٰ علي - ﷺ - وعباس - ﷺ -».

(٦) «أن»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٧) (س)، (ن)، (م): «وابنك أكبر منه»؛ (ب): «ابنك أكبر سنا». والمثبت من (ك)، وهو الصواب.

(٨) (ن)، (م)، (س)، (ب): «ولم يحملوا»، وهو خطأ. والمثبت من (ك).

(٩) (ك): «وأنكر».

(١٠) (م): «ولا نظروا أخبار».

(١١) (م): «الكذب».

(١٢) (م): «كثير جدا».

(١٣) (س)، (ب): «يحدثهم».

وكذبه، ولهم نصيب وافر من قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٢]، كما أن أهل العلم والدين لهم نصيب وافر من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣].

٨/ ٣٢٠ ومن أعظم ما في هٰذا الكلام من الجهل والضلال، جعله[١] بني حنيفة/ من أهل الإجماع؛ فإنهم لمَّا امتنعوا عن بيعته ولم يحملوا[٢] إليه الزكاة سمَّاهم أهل الردَّة، وقتلهم وسباهم. وقد تقدَّم مثل هٰذا في كلامه.

وبنو حنيفة قد علم الخاص والعام أنهم آمنوا بمسَيْلَمة الكذَّاب، الذي ادَّعى النبوة باليمامة، وادَّعى أنه شريك النبي ﷺ في الرسالة، وادَّعى النبوَّة في آخر حياة النبي ﷺ، [فقُتل][٣] هو والأسود العنسي بصنعاء اليمن، وكان اسمه عبهلة، واتَّبع الأسود أيضاً خلق كثير، ثم قتله الله بيد فَيْروز الدَّيلمي ومن أعانه على ذلك، وكان قتله في حياة النبي ﷺ، وأخْبَر النبي ﷺ بقتله[٤] ليلة قُتِل، وقال: «**قتَلَه رجلٌ صالح من أهل[٥] بيت صالحين**»[٦].

والأسود ادَّعى الاستقلال بالنبوَّة، ولم يقتصر على المشاركة، وغَلَب على
٨/ ٣٢١ اليمن، وأخْرَجَ منها عمَّال النبي ﷺ، حتى قتله/ الله، ونصر عليه المسلمين[٧]، بعد أن جرت أمور. وقد نُقِل في ذلك ما هو معروف عند أئمة العلم.

وأمَّا مُسَيْلَمَة، فإنَّه ادَّعى المشاركة في النبوَّة، وعاش إلى خلافة أبي بكر.

وقد ثبت في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**رأيت في منامي كأن في يدي سوارين من ذهب، فأهمّني شأنهما، فقيل لي: انفخهما، فنفختهما، فطارا، فأوّلتهما الكذّابَيْن: صاحب صنعاء، وصاحب اليمامة**»[٨] وأمر مُسَيْلَمة وادّعاؤه النبوَّة واتِّباع بني حنيفة له أشهر وأظهر من أن يخفى، إلَّا على من هو من أبعد الناس عن المعرفة والعلم.

---

(١) (م): «جعل». (٢) (س)، (ن)، (م): «امتنعوا عن بيعته لم يحملوا».
(٣) «فقتل»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٤) «بقتله»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥) «أهل»: ساقطة من (س)، (ب).
(٦) ذكر ابن عبد البر في كتابه «الاستيعاب» (على هامش الإصابة ٣/ ٢٠٢): «قال سيف (بن عمر) وأخبرنا أبو القاسم الشنوي عن العلاء بن زياد عن ابن عمر قال: أتى الخبر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من السماء الليلة التي قتل فيها الأسود الكذاب العنسي، فخرج ليبشرنا فقال: «**قُتِل الأسود البارحة، قتله رجل مبارك من أهل بيت مباركين**»، قيل: ومن قتله يا رسول الله؟ قال: «**فيروز الديلمي**».
(٧) (س)، (ب): «المسلمون».
(٨) سيرد الحديث مفصلاً بعد صفحات (٤/ ٥٦٧)، فانظر كلامي عليه هناك.

وهٰذا أمرٌ قد علمه من [يعلمه من] اليهود(١) والنصارىٰ، فضلاً عن المسلمين. وقرآنه الذي قرأه قد حفظ الناس منه سوراً إلىٰ اليوم:

مثل قوله: يا ضفدع بنت ضفدعين، نقِّي كم تنقِّين، لا الماء تكدِّرين، ولا الشارب تمنعين، رأسك في الماء وذنبك في الطين. ومثل قوله: الفيل، وما أدراك ما الفيل، له زلوم طويل، إن ذلك من خلق ربنا لقليل. / ومثل قوله: إنا أعطيناك ٨/ ٣٢٢ الجماهر، فصلِّ لربك وهاجر، ولا تطع كل ساحر(٢) وكافر. ومثل قوله: والطحنات طحنا، والعاجنات عجناً، والخابزات خبزاً، إهالة وسمنا، إن الأرض بيننا وبين قريش نصفين، ولكن قريشا قوم لا يعدلون... وأمثال هٰذا الهذيان!

ولهٰذا، لما قدم وفد بني حنيفة علىٰ أبي بكر بعدْ قتل مُسَيْلَمة، طلب منهم أبو بكر أن يُسْمعوه شيئاً من قرآن مسيلمة، فلما أسمعوه قال لهم: «ويحكم أين يذهب بعقولكم؟ إن هٰذا كلام لم يخرج من إِلّ»؛ أي: من ربّ(٣).

وكان مُسَيْلَمة قد كتب إلىٰ النبي ﷺ في حياته: «من مسيلمة رسول الله إلىٰ محمد رسول الله. أما بعد: فإني قد أُشركت(٤) في الأمر معك»، فكتب إليه النبي ﷺ: «**من محمد رسول الله إلى مُسَيْلَمة الكذَّاب..**». ولما جاء رسوله إلىٰ النبي ﷺ قال له: أتشهد أنَّ مسيلمة رسول الله؟ قال: نعم. قال: لولا أن الرسل لا تُقتل لضربت عنقك. ثم بعد هٰذا أظهر أحد الرسولَيْن الردَّة/ بالكوفة، فقتله ابن مسعود، وذكَّره ٨/ ٣٢٣ بقول النبي ﷺ هٰذا(٥).

وكان مُسَيْلَمة قد(٦) قدم في وفد بني حنيفة إلىٰ النبي ﷺ، وأظهر الإسلام، ثم لمَّا رجع إلىٰ بلده قال لقومه: «إن محمداً قد أشركني في الأمر معه»، واستشهد برجلين(٧): أحدهما الرَّحَّال بن عُنْفُوة، فشهد له بذلك. ويُروىٰ عن النبي ﷺ أنه قال لثلاثة أحدهم أبو هريرة، والثاني الرَّحَّال هٰذا: «**إنَّ أحدكم ضرسه في النار أعظم من كذا وكذا**»، فاستشهد الثالث في سبيل [الله](٨)، وبقي أبو هريرة خائفاً، حتىٰ

---

(١) (ن): «قد علمه من اليهود»؛ (س)، (ب): «قد علمه اليهود». (٢) (ن): «سافر»؛ (م): «مسافر».
(٣) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث»: «وفي حديث الصدِّيق لما عرض عليه كلام مسيلمة قال: إن هٰذا لم يخرج من إلّ»؛ أي: من ربوبيّة. والإلّ - بالكسر - : هو الله تعالىٰ، وقيل: الإل: هو الأصل الجيد؛ أي: لم يجئ من الأصل الذي جاء منه القرآن».
(٤) (س)، (ب): «فإني كنت قد أشركت».
(٥) ذكر هٰذه الأخبار تفصيلاً: ابن كثير في «السيرة النبوية» ٤/ ٩٧-٩٩. وانظر أيضاً: سيرة ابن هشام ٤/ ٢٤٧؛ إمتاع الأسماع، ص ٥٠٨-٥٠٩؛ زاد المعاد ٣/ ٦١٠-٦١٣.
(٦) «قد»: ساقطة من (س)، (ب). (٧) (س)، (ب): «رجلين». (٨) لفظ الجلالة غير موجود في (ن).

ص ٣٦٧ شهد هـٰذا لمسَيْلَمة بالنبوَّة، واتّبعه، فعُلِم أنَّه هو كان المراد/ بخبر النبي ﷺ[(١)].

وكان مؤذّن مسيلمة يقول: أشهد أن محمداً ومسيْلَمة رسولا الله.

٨/ ٣٢٤ / ومن أعظم فضائل أبي بكر عند الأمَّة ـ أولهم وآخرهم ـ أنه قاتل المرتدّين. وأعظم الناس ردَّة كان بنو حنيفة، ولم يكن قتاله لهم علىٰ منع الزكاة، بل قاتلهم علىٰ أنهم آمنوا بمسَيْلَمة الكذَّاب. وكانوا فيما يُقال: نحو مائة ألف.

والحنفيَّة أم محمد بن الحنفية سَرِّيَةُ عليّ كانت من بني حنيفة، وبهـذا احتجَّ من جوَّز سبي المرتدَّات إذا كان المرتدّون محاربين، فإذا كانوا مسلمين معصومين، فكيف استجاز عليّ أن يسبىٰ نساءهم، ويطأ من ذلك السبي؟

وأمَّا الذين قاتلهم علىٰ منع الزكاة، فأولئك ناس آخرون، ولم يكونوا يؤدّونها، وقالوا: لا نؤدّيها إليك، بل امتنعوا من أدائها بالكليّة، فقاتلهم علىٰ هـٰذا، لم يقاتلهم ليؤدّوها إليه. وأتباع الصدِّيق ـ كأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهما ـ يقولون: إذا قالوا: نحن نؤدّيها[(٢)] ولا ندفعها إلىٰ الإمام، لم يجز قتالهم؛ لعلمهم بأن الصدِّيق إنَّما قاتل من امتنع عن أدائها جملة، لا من قال: أنا أؤدّيها بنفسي.

ولو عدَّ هـٰذا المفتري الرافضي من المتخلّفين عن بَيْعة أبي بكر المجوس واليهود والنصارىٰ، لكان ذلك من جنس عدّه لبني حنيفة، بل كفر بني حنيفة من بعض الوجوه كان أعظم من كفر اليهود والنصارىٰ والمجوس؛ فإنَّ أولئك كفَّار مِلِّيُّون[(٣)]،
٨/ ٣٢٥ وهـٰؤلاء مرتدّون، وأولئك يقرّون/ بالجزية، [(٤)] وهـٰؤلاء لا يقرّون بالجزية[(٤)]، وأولئك لهم كتاب أو شبهة كتاب، وهـٰؤلاء اتّبعوا مفترياً كذَّاباً، لكن كان مؤذنه يقول: أشهد أن محمداً ومسَيْلَمة رسولا الله، وكانوا يجعلون محمداً ومسَيْلَمة سواء.

وأَمْرُ مُسَيْلَمة مشهور في جميع الكتب الذي يُذكر فيها مثل ذلك، من كتب الحديث والتفسير، والمغازي والفتوح، والفقه والأصول والكلام. وهـٰذا أمرٌ قد خلص إلىٰ العذارىٰ في خدورهن، بل قد أفرد الإخباريون لقتال أهل الردَّة كتباً

---

(١) قال ابن كثير في «السيرة النبوية» ٤/ ٩٧: «وذكر السهيلي وغيره: أن الرَّحَّال بن عُنْفُوة ـ واسمه نهار ابن عنفوة ـ وكان قد أسلم وتعلَّم شيئاً من القرآن وصحب رسول الله ﷺ مدة، وقد مرَّ عليه رسول الله وهو جالس مع أبي هريرة وفُرات بن حيَّان، فقال لهم: «**أحدكم ضرسه في النار مثل أُحُد**». فلم يزالا خائفين حتىٰ ارتدّ الرَّحَّال مع مسيلمة وشهد له زوراً أن رسول الله ﷺ أشركه في الأمر معه، وألقىٰ إليه شيئاً مما كان يحفظه من القرآن فادَّعاه مسيلمة لنفسه، فحصل بذلك فتنة عظيمة لبني حنيفة، وقد قتله زيد بن الخطاب يوم اليمامة».

(٢) (ن)، (م): «نحن لا نؤديها»، وهو خطأ.

(٣) (س)، (ب): «أصليون».

(٤ ـ ٤): ساقط من (س)، (ب).

سمّوها كتب «الردَّة» و«الفتوح» مثل كتاب «الردَّة» لسيف بن عمرو[(١)] والواقدي وغيرهما، يذكرون فيها من تفاصيل أخبار أهل الردَّة وقتالهم ما يذكرون، كما قد أوردوا مثل ذلك في مغازي رسول الله ﷺ وفتوح الشام.

فمن ذلك: ما هو متواتر عند الخاصة والعامة، ومنه ما نقله الثقات، ومنه أشياء مقاطيع ومراسيل يحتمل أن تكون صدقاً وكذباً، ومنه ما يُعلَم أنه ضعيف وكذب.

٨/ ٣٢٦ / لكن تواتر ردَّة مسيْلَمة وقتال الصدّيق وحربه [له][(٢)] كتواتر هرقل وكسرىٰ وقيصر ونحوهم ممن قاتله الصدّيق وعمر وعثمان، وتواتر كفر من قاتله النبي ﷺ من اليهود والمشركين، مثل عتبة، وأُبيّ ابن خلف، وحييّ بن أخطب، وتواتر نفاق عبد الله بن أُبيّ بن سلول وأمثال ذلك.

بل تواتر ردّة مُسَيْلَمة وقتال الصدِّيق له أظهر عند الناس من قتال الجمل وصفّين، ومن كون طلحة والزبير قاتلا عليّاً، ومن كون سعد وغيره تخلَّفوا عن بيعة عليّ.

وفي الصحيحين عن ابن عباس قال: قدم مُسَيْلَمة الكذَّاب علىٰ عهد رسول الله ﷺ المدينة، فجعل يقول: إن جعل لي محمدٌ الأمرَ من بعده، اتَّبعته. فقدمها في بشر كثيرٍ من قومه، فأقبل إليه رسول الله، ومعه ثابت بن قيس بن شماس، وفي يد النبي ﷺ قطعة من جريد، حتىٰ وقف علىٰ مسيْلَمة في أصحابه، فقال: «**لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها، ولن تعدو أمر الله فيك، ولئن أدبرت ليعقرنّك الله، وإني لأرَاك الذي أريت**[(٣)] **فيك ما رأيت، وهذا ثابت يجيبك عني**»، ثم انصرف [عنه][(٤)]. قال ابن

٨/ ٣٢٧ عباس: فسألت عن قول النبي ﷺ: «**أريت**[(٥)] **فيك ما رأيت**»/ فأخبرني أبو هريرة: أنَّ النبي ﷺ قال: «**بينا أنا نائم رأيت في يَدَيَّ سوارَيْن من ذهب، فأهمّني شأنُهما، فأوحِيَ إليَّ**[(٦)] **في المنام أن أنفخهما، فنفختهما فطارا، فأوّلتهما كذّابين يخرجان بعدي، فكان أحدهما العنسي صاحب صنعاء والآخر**[(٧)] **مسيْلَمة**»[(٨)].

---

(١) (س)، (ب): «والفتوح كسيف بن عمر». وتكلَّم سزكين (م١، جـ٢، ص ١٠٢) علىٰ كِتاب «الردَّة- للواقدي وذكر أنه منه صفحات مخطوطة وأن عبد الرحمـٰن بن محمد بن عبد الله بن حُبيش اقتبس منه في «كتاب المغازي» كما توجد قطع منه في كتاب «الإصابة» بيّن سزكين مواضعها. وتكلّم سزكين أيضاً علىٰ سيف بن عمر التميمي المتوفىٰ في عهد هارون الرشيد (من ١٧٠ - ١٩٣ هـ)، وذكر من كتبه كتاب «الفتوح الكبير والردَّة»، وذكر عدداً من العلماء اقتبسوا منه واعتمدوا؛ مثل: الطبري وابن عساكر وياقوت وابن حجر. انظر: سزكين (م١، جـ٢، ص ١٣٣ - ١٣٤).

(٢) «له»: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) (م): «ربت»؛ (ن)، (س)، (ب): «رأيت». والمثبت هو لفظ البخاري ومسلم، وسيتكرر بعد قليل كما أثبته هنا. (٤) «عنه»: زيادة في (م). (٥) (س)، (ب): «رأيت».

(٦) (س)، (ب): «فأوحىٰ الله إليَّ». (٧) (س)، (ب): «أي والآخر».

(٨) الحديث بألفاظ مقاربة عن ابن عباس وأبي هريرة - رضي الله عنهم - في: البخاري ٤/ ٢٠٣ (كتاب =

وأمَّا قول الرافضي: «إن عمر أنكر قتال أهل الردَّة»؛ فمن أعظم الكذب والافتراء على عمر، بل الصحابة كانوا متَّفقين على قتال مسيلمة وأصحابه، ولكن كانت طائفة أخرى مقرِّين بالإسلام وامتنعوا عن أداء الزكاة، فهٰؤلاء حصل لعمر أولاً شبهة في قتالهم، حتى ناظره الصدِّيق وبيَّن له وجوب قتالهم، فرجع إليه. والقصة في ذلك مشهورة.

٨/ ٣٢٨ وفي الصحيحين عن أبي هريرة: أنَّ عمر قال لأبي بكر: «كيف تقاتل/ الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقّها، [وحسابهم على الله]**»(١)؟ قال أبو بكر: ألم يقل إلَّا بحقِّها؟ فإن الزكاة من حقِّها. والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم/ على منعها. قال عمر: فوالله ما هو إلَّا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق»(٢). ظ ٣٦٧

وعمر احتجَّ بما بلغه أو سمعه(٣) من النبي ﷺ، فبيَّن له الصدِّيق أن قوله: «بحقّها» يتناول الزكاة، فإنَّها حق المال.

وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا(٤): لا إله إلا الله وأني رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقّها**»(٥).

فهٰذا اللفظ الثاني الذي قاله رسول الله ﷺ بيَّن فقه أبي بكر، وهو صريح في القتال على أداء الزكاة، وهو مطابق للقرآن.

قال تعالى: ﴿**فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ**
٨/ ٣٢٩ **مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ/ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ**﴾ [سورة التوبة: ٥]، فعلَّق تخلية السبيل على الإيمان وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة.

= المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام)، ٥/ ١٦٩ ـ ١٧١ (كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة)؛ مسلم ٤/ ١٧٨٠ ـ ١٧٨١ (كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي ﷺ). والحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ، وجاء مختصراً أو مطولاً ـ في: البخاري ٥/ ١٧١ (كتاب المغازي، باب قصة الأسود العنسي)، ٩/ ٤١، ٤١ ـ ٤٢ (كتاب التعبير، باب إذا طار الشيء في المنام، باب النفخ في المنام)؛ سنن الترمذي ٣/ ٢٧٠ ـ ٢٧١ (كتاب الرؤيا، باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ في الميزان والدلو)، عن ابن عباس عن أبي هريرة؛ سنن ابن ماجه ٢/ ١٢٩٣ (كتاب تعبير الرؤيا، باب تعبير الرؤيا) عن أبي هريرة؛ المسند (ط. المعارف) ٤/ ١١٤ ـ ١١٦، ١٦/ ١٠٨ وفي مواضع أخرى.

(١) «وحسابهم على الله»: ساقطة من (ن)، (م). (٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضى(١/ ٤٧).

(٣) (ن)، (م): «وسمعه». (٤) (م): «يشهدوا». (٥) سبق هٰذا الحديث فيما مضى(٣/ ١٤٠).

والأخبار المنقولة عن هؤلاء، أنَّ منهم من كان قد[1] قبض الزكاة ثم أعادها إلى أصحابها لـمَّا بلغه موت النبي ﷺ، ومنهم من كان يتربّص. ثم هؤلاء الذين قاتلهم الصدِّيق عليها لما قاتلهم صارت العمال الذين كانوا على الصدقات زمن النبي ﷺ وغيرهم يقبضونها، كما كانوا يقبضونها في زمنه، ويصرفونها كما كانوا يصرفونها.

وكتب الصدِّيق لمن كان يستعمله كتّاباً للصدقة، فقال: «بسم الله الرحمٰن الرحيم، هٰذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله ﷺ، والتي أمر بها».

وبهٰذا الكتاب - ونظائره - يأخذ علماء المسلمين كلهم، فلم يأخذ لنفسه منها شيئاً، ولا ولّى أحداً من أقاربه، لا هو ولا عمر - بخلاف عثمان وعليّ - فإنّهما ولّيا أقاربهما.

فإن جاز أن يُطعَن في الصدِّيق والفاروق أنهما قاتلا لأخذ المال، فالطعن في غيرهما أَوْجَه. فإذا وجب الذبّ عن عثمان وعليّ، فهو عن أبي بكر وعمر أَوْجَب.

٨/ ٣٣٠ وعليّ يقاتل ليُطاع ويتصرّف في النفوس والأموال، فكيف يُجعَل هٰذا/ قتالاً على الدِّين؟ وأبو بكر يقاتل من ارتدّ عن الإسلام ومن ترك ما فرض الله، ليطيع الله ورسوله فقط، ولا يكون هٰذا قتالاً[2] على الدِّين؟

وأمَّا الذين عدَّهم هٰذا الرافضي أنهم تخلَّفُوا عن بيعة الصدِّيق من أكابر الصحابة، فذلك كذب عليهم، إلَّا على سعد بن عبادة، فإن مبايعة هؤلاء لأبي بكر وعمر أشهر من أن تنكر، وهٰذا مما اتفق عليه أهل العلم بالحديث والسير والمنقولات، وسائر أصناف أهل العلم، خلفاً عن سلف.

وأُسامة بن زيد، ما خرج في السريّة حتى بايعه، ولهٰذا يقول له: «يا خليفة رسول الله». وكذلك جميع من ذكره بايعه. لكن خالد بن سعيد، كان نائباً للنبي ﷺ، فلما مات النبي ﷺ قال: «لا أكون نائباً لغيره»، فترك الولاية، وإلَّا فهو من المقرِّين بخلافة الصدِّيق. وقد عُلِم بالتواتر أنه لم يتخلَّف عن بيعته إلَّا سعد بن عبادة.

وأمَّا عليّ وبنو هاشم، فكلّهم بايعه باتفاق الناس، لم يمت أحدٌ منهم إلَّا وهو مبايعٌ له. لكن قيل: [عليٌّ][3] تأخرت بيعته ستة أشهر. وقيل: بل بايعه ثاني يوم. وبكل حالٍ فقد بايعوه من غير إكراه.

---

(١) «قد»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) (ن)، (م): «قتال»، وهو خطأ.
(٣) «عليّ»: ساقطة من (ن)، (م).

٨/ ٣٣١ / ثم جميع الناس بايعوا عمر، إلَّا سعداً، لم يتخلَّف عن بيعة عمر أحدٌ: لا بنو هاشم و لا غيرهم.

وأمَّا بيعة عثمان فاتفق الناس كلهم عليها. وكان سعد قد مات في خلافة عمر، فلم يدركها. وتخلّف سعد قد عُرف سببه، فإنه[١] كان يطلب أن يصير أميراً، ويجعل من المهاجرين أميراً ومن الأنصار أميراً. وما طلبه[٢] سعد لم يكن سائغاً بنص رسول الله ﷺ وإجماع المسلمين.

وإذا ظهر خطأ الواحد المخالف للإجماع ثبت أن الإجماع كان صواباً، وأن ذلك الواحد الذي عُرف خطؤه بالنصّ شاذٌّ لا يعتدّ به، بخلاف الواحد الذي يُظهر حجّة شرعية من الكتاب والسُّنَّة، فإنَّ هـٰذا يسوغ خلافه، وقد يكون الحق معه، ويرجع إليه غيره. كما كان الحق مع أبي بكر في تجهيز جيش أُسامة وقتال مانعي الزكاة وغير ذلك، حتىٰ تبيَّن صواب رأيه فيما بعد.

وما ذكره عن أبي قحافة، فمن الكذب المتفق عليه، ولكن أبو قحافة كان بمكة، وكان شيخاً كبيراً أسلم عام الفتح. أتَىٰ به أبو بكر إلىٰ النبي ﷺ ورأسه ولحيته مثل الثغامة، فقال النبي ﷺ: «**لو أقررت الشيخ مكانه لأتيناه**»[٣]؛ إكراماً لأبي بكر.

٨/ ٣٣٢ وليس/ في الصحابة من أسلم أبوه وأمه وأولاده، وأدركوا النبي ﷺ، وأدركه أيضاً بنو أولاده: إلَّا أبو بكر من جهة الرجال والنساء. فمحمد بن عبد الرحمـٰن بن أبي بكر بن أبي قحافة: هـٰؤلاء الأربعة كانوا في زمن النبي ﷺ مؤمنين. وعبد الله بن الزبير بن أسماء بنت أبي بكر: كلهم أيضاً آمنوا بالنبي ﷺ وصحبوه. وأم أبي بكر أم الخير[٤] آمنت بالنبي ﷺ. فهم أهل بيت إيمانٍ، ليس فيهم منافق. ولا يُعرَف في الصحابة مثل هـٰذا لغير بيت أبي بكر.

وكان يُقال: للإيمان بيوت، وللنفاق بيوت. فبيت أبي بكر من بيوت الإيمان من المهاجرين، وبنو النجار من بيوت الإيمان من الأنصار[٥].

ص ٣٦٨ / وقوله: «إنهم قالوا لأبي قحافة: إن ابنك أكبر الصحابة سنّا»؛ كذب ظاهر. وفي الصحابة خلق كثير أسنّ من أبي بكر، مثل العبّاس، فإن العبَّاس كان أسنّ من النبي ﷺ بثلاث سنين، والنبي ﷺ كان أسنّ من أبي بكر.

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «وأنه». (٢) (م): «وما طلب».
(٣) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: المسند (ط. الحلبي) ٣/ ١٦٠.
(٤) (س)، (ب): «وأم الخير». (٥) (م): «من أولاد الأنصار».

قال أبو عمر بن عبد البر(١) : «لا يختلفون أنَّه ـ يعني أبا بكر ـ مات وسنّه ثلاث وستون سنة ، وأنَّه استوفىٰ سنَّ النبي ﷺ إلّا ما لا يصح . لكن المأثور عن أبي قحافة أنَّه لما توفي النبي صلىٰ الله عليه/ وسلم ارتجّت مكة ، فسمع ذلك أبو قحافة فقال : ما هـٰذا؟ قالوا : قُبض رسول الله . قال : أمر جليل . فمن وَلِيَ بعده؟ قالوا : ابنك . قال : فهل رضيت بذلك بنو عبد مناف وبنو المغيرة؟ قالوا : نعم . قال : لا مانع لما أعطىٰ ولا معطي لما منع» . ٨/ ٣٣٣

وحينئذٍ ، فالجواب عن منعه الإجماع من وجوه : أحدها : أنَّ هـٰؤلاء الذين ذكرهم لم يتخلَّف منهم إلَّا سعد بن عبادة ، وإلّا فالبقية كلّهم بايعوه باتفاق أهل النقل . وطائفة من بني هاشم قد قيل : إنها تخلّفت عن مبايعته أولاً ، ثم بايعته بعد ستة أشهر ، من غير رهبة ولا رغبة .

والرسالة التي يذكر بعض الكتّاب أنه أرسلها إلىٰ عليّ ، كذبٌ مختلق عند أهل العلم ، بل عليّ أرسل إلىٰ أبي بكر أن ائتنا ، فذهب هو إليهم ، فاعتذر عليّ إليه وبايعه .

ففي الصحيحين عن عائشة قالت(٢) : أرسلت فاطمة إلىٰ أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ ممَّا أفاء الله عليه بالمدينة وفَدَك ، وما بقي من خُمُس خيبر . فقال أبو بكر : «إنَّ رسول الله ﷺ قال : **«لا نُورَث، ما تركناه صدقة»** . وإنّما/ يأكل آل محمد من هـٰذا المال ، وإنّي والله لا أغيّر شيئاً من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها التي كانت عليه في عهده ، وإني لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلّاعملت به ، وإني أخشىٰ إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ» . فوَجَدت فاطمة علىٰ أبي بكر فهجرته ، فلم تكلّمه حتىٰ توفيت ، وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر ، فلما توفيت دفنها عليّ ليلاً ، ولم يؤذن بها أبا بكر ، وصلَّىٰ عليها عليّ . ٨/ ٣٣٤

وكان لعليّ وجه من الناس حياة فاطمة ، فلما ماتت استنكر عليّ وجوه الناس ، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ، ولم يكن بايع تلك الأشهر ، فأرسل إلىٰ أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا معك أحد كراهة محضر عمر . فقال عمر لأبي بكر : والله لا تدخل

---

(١) أورد ابن عبد البر الكلام التالي في «الاستيعاب» ولكن علىٰ غير الترتيب الذي أورده ابن تيمية هنا . انظر : الاستيعاب ٢/ ٢٤٧ـ٢٤٨ .

(٢) الكلام التالي ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ في : البخاري ٥/ ١٣٩ ـ ١٤٠ (كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر) ؛ مسلم ٣/ ١٣٨٠ ـ ١٣٨١ (كتاب الجهاد والسير ، باب قول النبي ﷺ : لا نورث ما تركناه فهو صدقة» . وانظر ما سبق (٢/ ٦٣٩ ، ٦٦٠) .

عليهم وحدك. فقال أبو بكر: ما عساهم أن يفعلوا بي؟ والله لآتينهم. فدخل عليهم أبو بكر، فتشهد عليّ ثم قال: إنَّا قد عرفنا فضيلتك يا أبا بكر، وما أعطاك الله، ولم ننفس عليك خيراً ساقه الله إليك، استبددت بالأمر علينا، وكنَّا نرىٰ أن لنا فيه حقًّا لقرابتنا من رسول الله ﷺ، فلم يزل يكلّم أبا بكر، حتىٰ فاضت عينا أبي بكر. فلما تكلَّم أبو بكر قال: والذي نفسي بيده، لقرابة رسول الله ﷺ أحبّ إليّ أن أصل من قرابتي، وأمَّا الذي شجر بيني وبينكم من هٰذه الأموال(١)، فإني لم آل فيها عن
٨/ ٣٣٥ الحقّ، ولم أترك أمراً رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيها إلَّا صنعته. فقال عليّ/ لأبي بكر: موعدك العشية للبيعة. فلما صلَّىٰ أبو بكر الظهر رَقِيَ عَلىٰ المنبر وتشهّد وذكر شأن عليّ وتخلّفه عن البيعة، وعذره الذي اعتذر به، ثم استغفر وتشهّد عليّ، فعظّم حق أبي بكر، وأنه لم يحمله علىٰ الذي صنع نفاسة علىٰ أبي بكر، ولا إنكار للذي فضَّله الله به، ولكنَّا كنّا نرىٰ أن لنا في الأمر نصيباً، فاستبدّ علينا به، فوجدنا في أنفسنا. فسرّ بذلك المسلمون، وقالوا: أصبت. وكان المسلمون إلىٰ عليّ قريباً حين راجع الأمر بالمعروف.

ولا ريب أن الإجماع المعتبر في الإمامة لا يضرّ فيه تخلّف الواحد والاثنين والطائفة القليلة، فإنه لو اعتبر ذلك لم يكد ينعقد إجماع علىٰ إمامة، فإن الإمامة أمر معيّن، فقد يتخلَّف الرجل لهوًىٰ لا يُعلَم، كتخلّف سعد، فإنه كان قد استشرف إلىٰ أن يكون هو أميراً من جهة الأنصار، فلم يحصل له ذلك، فبقي(٢) في نفسه بقية هوًىٰ.

ومن ترك الشيء لهوًىٰ، لم يؤثّر تركه، بخلاف الإجماع علىٰ الأحكام العامة، كالإيجاب والتحريم والإباحة، فإن هٰذا لو خالف فيه الواحد أو الاثنان، فهل يعتد بخلافهما؟ فيه قولان للعلماء. وذُكر عن أحمد في ذلك روايتان: إحداهما: لا يُعتَد بخلاف الواحد والاثنين. وهو قول طائفة؛ كمحمد بن جرير الطبري. والثاني: يُعتَد بخلاف الواحد والاثنين في الأحكام، وهو قول الأكثرين. والفرق بينه وبين الإمامة: أن الحكم أمر عام يتناول هٰذا وهٰذا؛ فإنَّ القائل بوجوب الشيء يوجبه
٨/ ٣٣٦ علىٰ/ نفسه وعلىٰ غيره، والقائل بتحريمه يحرّمه علىٰ نفسه وعلىٰ غيره، فالمنازع فيه
ظ ٣٦٨ ليس متهما. ولهٰذا تُقبل رواية/ الرجل للحديث عن النبي ﷺ في القصَّة وإن كان خصماً فيها؛ لأنَّ الحديث عام يتناولها ويتناول غيرها، وإن كان المحدّث اليوم

(١) (س)، (ب): «الأمور».
(٢) (س)، (ن)، (م): «بقي».

محكوماً له بالحديث، فغداً يكون محكوماً عليه، بخلاف شهادته لنفسه؛ فإنها لا تُقبل لأنه خَصْم، والخَصْم لا يكون شاهداً.

فالإجماع على إمامة المعيّن ليس حكماً على أمر عام كلّيّ، كالأحكام على أمر خاص معيّن.

وأيضاً، فالواحد إذا خالف النصّ المعلوم، كان خلافه شاذًّا، كخلاف سعيد بن المسيب في أن المطلّقة ثلاثاً إذا نَكَحَت زوجاً غيره، أُبيحت للأول بمجرد العقد، فإن هذا لمَّا جاءت السُّنَّة الصحيحة بخلافه لم يُعتَدّ به.

وسعد كان مراده أن يولُّوا رجلاً من الأنصار. وقد دلَّت النصوص الكثيرة عن النبي ﷺ أن الإمام من قريش، فلو كان المخالف قرشياً واستقر خلافه، لكان شبهة، بل عليّ كان من قريش، وقد تواتر أنه بايع الصّدِّيق طائعاً مختاراً.

الثاني: أنه لو فرض خلاف هؤلاء الذين ذكرهم وبقدرهم مرتين، لم يقدح ذلك في ثبوت الخلافة؛ فإنه لا يشترط في الخلافة إلَّا اتفاق أهل الشوكة والجمهور الذين يُقام بهم الأمر، بحيث يمكن أن يُقام بهم مقاصد الإمامة.

/ ولهذا، قال النبي ﷺ: **«عليكم بالجماعة، فإنَّ يد الله مع[1] الجماعة»**[2]. ٨/ ٣٣٧
وقال: **«إنَّ الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين[3] أبعد»**[4].

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «على».

(٢) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، ولكن جاء الحديث عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في: سنن الترمذي ٣/ ٢١٦ (كتاب الفتن، باب في لزوم الجماعة)، ولفظه: **«يد الله مع الجماعة»**. قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلَّا من هذا الوجه». والحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٦/ ٣٣٦ وقال السيوطي: إنه في الترمذي عن ابن عباس. وصححه الألباني وقال: إنه عن ابن عمر في «الأسماء والصفات» للبيهقي، وفي المستدرك للحاكم، وفي «السنة» لابن أبي عاصم، وهو فيها أيضاً عن أسامة بن شريك. وجاءت عبارة **«فإن يد الله على الجماعة»** في حديث عرفجة بن شريح الأشجعي ـ رضي الله عنه ـ في: سنن النسائي ٦/ ٨٤ـ ٨٥ (كتاب تحريم الدم، باب قتل من فارق الجماعة) ونصه: رأيت النبي ﷺ على المنبر يخطب الناس فقال: **«إنه سيكون بعدي هنات وهنات، فمن رأيتموه فارق الجماعة، أو يريد أن يُفرِّق أمر أمة محمد ﷺ كائناً من كان فاقتلوه، فإن يد الله على الجماعة، فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض»**. وجاءت عبارة **«ويد الله على الجماعة»** أيضاً في حديث ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في: سنن الترمذي ٣/ ٣١٥ـ ٣١٦ (كتاب الفتن، باب في لزوم الجماعة)، ونصه: **«إنَّ اللَّهَ لا يجمع أمتي ـ أو قال: أمة محمد ـ على ضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذَّ شذَّ في النار»**. قال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وسليمان المديني وهو عندي سليمان بن سفيان. وفي الباب عن ابن عباس».

(٣) «مع»: كذا في (م). وفي سائر النسخ: «على».

(٤) هذا جزء من حديث طويل عن ابن عمر عن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في: سنن الترمذي ٣/ ٣١٥ (كتاب الفتن، باب في لزوم الجماعة)، ونصه: ... عن ابن عمر قال: خطبنا عمر بالجابية فقال: أيها الناس، إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا، فقال: **«أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم=**

٨/ ٣٣٨ / وقال: «إنَّ الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، والذئب إنَّما يأخذ القاصية»(١).
وقال: «عليكم بالسواد الأعظم، ومن شذَّ شذَّ في النار»(٢).

الثالث: أن يُقالَ: إجماع الأمة على خلافة أبي بكر، كان أعظم من اجتماعهم على مبايعة عليّ؛ فإن ثلث الأمة - أو أقل أو أكثر - لم يبايعوا عليّاً؛ بل قاتلوه. والثلث الآخر لم يقاتلوا معه، وفيهم من لم يبايعه أيضاً. والذين(٣) لم يبايعوه منهم من قاتلهم، ومنهم من لم يقاتلهم. فإن جاز القدح في الإمامة بتخلّف بعض الأمة عن البيعة، كان القدح في إمامة عليّ أَوْلَىٰ بكثير.

٨/ ٣٣٩ / وإن قيل: جمهور الأمة لم تقاتله. أو قيل: بايعه أهل الشوكة والجمهور، أو نحو ذلك - كان هٰذا في حق أبي بكر أَوْلَىٰ وأحرىٰ.

وإذا قالت الرافضة: إمامته ثبتت بالنصّ، فلا يُحتاج إلى الإجماع والمبايعة.

قيل: النصوص إنَّما دلَّت على خلافة أبي بكر، لا على خلافة عليّ، كما تقدَّم التنبيه عليه، وكما سنذكره - إن شاء الله تعالىٰ -، ونبيّن أن النصوص دلَّت على خلافة أبي بكر الصدِّيق، وعلى أن عليّاً لم يكن هو الخليفة في زمن الخلفاء الثلاثة، فخلافة أبي بكر لا تحتاج إلى الإجماع، بل النصوص دالَّة على صحتها، وعلى انتفاء ما ينقاضها.

الرابع: أن يُقَالَ: الكلام في إمامة الصدِّيق إما أن يكون في وجودها، وإما أن يكون في استحقاقه لها. أمَّا الأول فهو معلوم بالتواتر واتفاق الناس: بأنه تولّى الأمر

=**الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف، ويشهد الشاهد ولا يستشهد، ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان. عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد. من أراد بحبوبة الجنة فليلزم الجماعة. من سرَّته حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن»**. قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن صحيح غريب..». والحديث أيضاً في: المسند (ط. المعارف) ١/ ٢٠٤-٢٠٥ (رقم ١١٤)، ٢٣٠، ٢٣١ (رقم ١٧٧) وصحح الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - الحديث في الموضعين.

(١) جاء هٰذا الحديث عن معاذ بن جبل - ﷺ - في موضعين في المسند (ط. الحلبي) ٥/ ٢٣٢-٢٣٣، ٢٤٣ ونصه في الموضع الأول: **«إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاة القاصية والناحية، فإياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد»**. وضعَّف الألباني الحديث في «ضعيف الجامع الصغير» ٢/ ٥٣. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢١٩، وقال: «رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات إلَّا العلاء بن زياد، قيل: إنه لم يسمع من معاذ».

(٢) لم أجد الحديث بهٰذا اللفظ، وسبق قبل قليل كلامي في التعليقات على حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - وفيه العبارة الأخيرة: **«ومن شذَّ شذَّ في النار»**. أمَّا عبارة: **«عليكم بالسواد الأعظم»**، فجاءت ضمن أحاديث، انظر: المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٢٧٨، ٢٨٢-٢٨٣.

(٣) (س)، (ن)، (م): «فالذين».

وقام مقام رسول الله ﷺ، وخَلَفه في أمّته، وأقام الحدود، واستوفى الحقوق، وقاتل الكفَّار والمرتدّين، ووَلِيَ الأعمال، وقسَّم الأموال، وفعل جميع ما يفعل[١] الإمام، بل هو أوّل[٢] من باشر الإمامة في الأمة.

وأمَّا إن أُريد بإمامته كونه مستحقّاً لذلك، فهـٰذا عليه أدلَّة كثيرة غير الإجماع، فلا طريق يثبت بها كون عليّ مستحقاً للإمامة، إلَّا وتلك الطريق يثبت بها أن أبا بكر مستحق للإمامة، وأنه أحق للإمامة[٣] من عليّ/ وغيره. وحينئذٍ فالإجماع لا ٨/ ٣٤٠
يُحتَاج إليه في الأولى ولا في الثانية، وإن كان الإجماع حاصلاً.

فصـــل

قال الرافضي[٤]: «وأيضـاً[٥] الإجماع ليس أصلاً في الدلالة، بل لا بد أن يستند[٦] المجمعون إلى دليل على الحكم حتى يجتمعوا عليه، وإلَّا كان خطأً، وذلك الدليل إما عقلي، وليس في العقل دلالة على إمامته، وإما نقليّ، وعندهم أن النبي ﷺ مات من غير وصيَّة، ولا نصّ على إمام[٧]، والقرآن خالٍ منه، فلو كان الإجماع متحققاً، كان خطأً فتنتفي[٨] دلالته».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن قوله: «الإجماع ليس أصلاً في الدلالة»؛ إنْ أراد به أن أمر المجتمعين لا تجب طاعته لنفسه، وإنَّما تجب لكونه دليلاً على أمر الله ورسوله؛ فهـٰذا صحيح. ولكن هـٰذا لا يضر؛ فإنَّ أمر الرسول كذلك لم تجب طاعته لذاته، بل لأن من أطاع الرسول فقد أطاع/ الله. ففي الحقيقة لا يُطَاع أحد ٨/ ٣٤١
لذاته إلَّا الله. له الخلق والأمر، وله الحكم، وليس الحكم إلَّا لله. وإنَّما وجبت[٩] طاعة الرسول؛ لأنَّ طاعته طاعة الله، ووجبت طاعة المؤمنين المجتمعين؛ لأنَّ طاعتهم طاعة الله والرسول، ووجب تحكيم الرسول؛ لأنَّ حكمه حكم الله. وكذلك تحكيم[١٠] الأمة؛ لأنَّ حكمها حكم الله.

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن عصى أميري فقد عصاني**»[١١].

وقد قامت الأدلة[١٢] الكثيرة على أن الأمَّة لا تجتمع على ضلالة، بل ما أمرت

---

(١) (س)، (ب): «ما فعل». (٢) (م): «أولى». (٣) (س)، (ب): «بالإمامة».
(٤) في (ك) ص ١٩٧ (م)ـ١٩٨ (م). (٥) (ن)، (س)، (ب): «أيضاً». (٦) (س): «يستدل».
(٧) (ك) ص ١٩٨(م): «على إمامته». (٨) (م): «فتبتغي»؛ (س)، (ب): «فتنفي»؛ (ك): «فينتفي».
(٩) (ب): «وجب». (١٠) (م): «حكم».
(١١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٢/ ٦٧٣). (١٢) (ن)، (م): «الدلالة».

ص ٣٦٩ به/ الأمة فقد أمر الله به ورسوله. والأمة أمرت بطاعة أبي بكر في إمامته، فعُلِم أن الله ورسوله أمرا بذلك، فمن عصاه كان عاصياً لله ورسوله.

وإن أراد به أنه قد يكون موافقاً للحقِّ، وقد يكون مخالفاً له، وهٰذا هو الذي أراده. فهٰذا قدح في كون الإجماع حجَّة، ودعوىٰ أن الأمة قد تجتمع علىٰ الضلالة والخطأ. كما يقول ذلك من يقوله من الرافضة الموافقين للنظّام.

٨/ ٣٤٢ وحينئذٍ، **فيُقال**: كون عليّ إماماً ومعصوماً[١] وغير ذلك من الأصول. / الإمامية [٢] أثبتوه بالإجماع؛ إذ عمدتهم في أصول دينهم علَىٰ ما يذكرونه من العقليات وعلىٰ الإجماع، وعلىٰ ما ينقلونه. فهم يقولون[٣]: عُلِمَ بالعقل لأنه لا بد[٤] للناس من إمام معصوم وإمام منصوص عليه، وغير عليّ ليس معصوماً ولا منصوصاً عليه [٥] بالإجماع، فيكون المعصوم هو عليّاً، وغير ذلك من مقدمات حججهم.

فيُقَال لهم[٥]: إن لم يكن الإجماع حجَّة، فقد بطلت تلك الحجج، فبطل ما بنوه علىٰ الإجماع من أصولهم، فبطل قولهم. وإذا بطل ثبت مذهب أهل السنة.

وإن كان الإجماع حقّاً، فقد ثبت أيضاً مذهب أهل السنة، [٦] فقد تبيَّن بطلان قولهم سواء قالوا: الإجماع حجَّة أم لم يقولوا، وإذا بطل قولهم ثبت مذهب أهل السُّنة[٦] وهو المطلوب.

وإن قالوا: نحن ندع الإجماع ولا نحتج به في شيء من أصولنا، وإنَّما عمدتنا العقل والنقل عن الأئمة المعصومين.

قيل لهم: إذا لم تحتجوا بالإجماع لم يبق معكم حجة سمعية غير النقل المعلوم عن النبي ﷺ؛ فإن ما ينقلونه عن عليّ وغيره من الأئمة لا يكون حجة حتىٰ نعلم عصمة

٨/ ٣٤٣ الواحد من هٰؤلاء، / وعصمة الواحد من هٰؤلاء لا تثبت إلَّا بنقل عمَّن عُلِم عصمته، والمعلوم عصمته هو الرسول، فما لم يثبت نقل معلوم عن الرسول بما يقولونه، لم يكن معهم حجَّة سمعية[٧] أصلاً: لا في أصول الدين، ولا في فروعه. وحينئذٍ فيرجع الأمر إلىٰ دعوىٰ خلافة عليّ بالنص، فإن أثبتم النصَّ بالإجماع فهو باطل، لنفيكم كون الإجماع حجَّة، وإن لم تثبتوه إلَّا بالنقل الخاص

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «إماما معصوما». (٢) (م): «من أصول الإمامة».
(٣) (م): «علىٰ ما ينقلونه منهم ويقولون». (٤) (ن)، (س): «إذ لا بد»؛ (ب): «أنه لا بد».
(٥ ـ ٥): ساقط من (م). (٦ ـ ٦): ساقط من (س)، (ب). (٧) «سمعية»: ساقطة من (م).

الذي يذكره بعضكم فقد تبيَّن بطلانه من وجوه، وتبيَّن أن ما ينقله الجمهور وأكثر الشيعة مما يناقض هٰذا القول يُوجب علماً يقينياً بأن هٰذا كذب.

وهٰذه الأمور من تدبّرها، تبيَّن له أنَّ الإمامية لا يرجعون في شيء مما ينفردون به عن الجمهور إلىٰ الحجَّة أصلاً: لا عقلية ولا سمعية، ولا نص ولا إجماع. وإنَّما عمدتهم دعوىٰ نقل مكذوب يُعلَم أنه كذب، أو دعوىٰ دلالة نصّ أو قياس يُعلم أنه لا دلالة له.

وهم - وسائر أهل البدع -؛ كالخوارج والمعتزلة، وإن كانوا عند التحقيق لا يرجعون إلىٰ حجة صحيحة: لا عقلية ولا سمعية، وإنَّما لهم شبهات، لكن حججهم أقوىٰ من حجج الرافضة السمعية والعقلية. أمَّا السمعيات فإنهم لا يتعمدون الكذب كما تتعمده الرافضة، ولهم في النصوص الصحيحة شبهة أقوىٰ من شبه الرافضة.

وأيضاً، فإن سائر أهل البدع أعلم بالحديث والآثار منهم، والرافضة أجهل الطوائف بالأحاديث والآثار وأحوال النبي ﷺ. / ولهٰذا يوجد في كتبهم وكلامهم ٨/ ٣٤٤
من الجهل والكذب في المنقولات، ما لا يوجد في سائر الطوائف. وكذلك لهم في العقليات مقاييس هي - مع ضعفها وفسادها - أجود من مقاييس الرافضة.

وأيضاً، فنحن نشير إلىٰ[١] ما يدل علىٰ أن الإجماع حجَّة بالدلالة المبسوطة في غير هٰذا الموضع. ولكل مقام مقال.

ونحن لا نحتاج في تقرير إمامة الصدِّيق - رضي الله عنه - ولا غيره إلىٰ هٰذا الإجماع، ولانشترط في إمامة أحد هٰذا الإجماع. لكن هو لما ذكر أن أهل السنة اعتمدوا علىٰ الإجماع، تكلمنا علىٰ ذلك، فنشير إلىٰ بعض ما يدل علىٰ صحة الإجماع.

فنقول: أولاً: ما من حكم اجتمعت[٢] الأمة عليه إلَّا وقد دلّ عليه النصّ. فالإجماع دليل علىٰ نصّ موجود معلوم عند الأئمة، ليس مما دَرَسَ علمه. والناس قد اختلفوا في جواز الإجماع عن اجتهاد، ونحن نجوِّز أن يكون بعض المجمعين[٣] قال عن اجتهاد، لكن لا يكون النص خافياً علىٰ جميع المجتهدين، وما من حكم يُعلَم أن فيه إجماعاً، إلَّا وفي الأمة من يعلم أن فيه نصًّا. وحينئذٍ فالإجماع دليل علىٰ النصّ.

ولهٰذا قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ

---

(١) (س)، (ب): «علىٰ». (٢) (م): «أجمعت». (٣) (س)، (ب): «المجتمعين».

٨/ ٣٤٥ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾ [سورة النساء: ١١٥]، (١ فعلّق الوعيد/ بمشاقّة الرسول واتِّباع غير سبيل المؤمنين١)، مع العلم بأن مجرد مشاقّة الرسول تُوجب الوعيد، ولكن هما متلازمان. فلهـٰذا(٢) علَّقه بهما، كما يعلّقه بمعصية الله ورسوله، وهما متلازمان أيضاً.

وخلافة الصدِّيق من هـٰذا الباب؛ فإنَّ النصوص الكثيرة دلَّت علىٰ أنها حق وصواب. وهـٰذا مما لم يختلف العلماء فيه، واختلفوا: هل انعقدت بالنص الذي هو العهد ـ كخلافة عمر ـ أو بالإجماع والاختيار؟

وأمَّا دلالة النصوص علىٰ أنها حق وصواب، فما علمت أحداً نازع فيه من علماء السنة، كلهم يحتج علىٰ صحتها بالنصوص، إذا كنا نبيّن أن ما انعقد عليه الإجماع فهو منصوص عليه، كان ذكر الإجماع؛ لأنه دليل علىٰ النصِّ، لا يفارقه البتة.

ط ٣٦٩ ومع هـٰذا،/ فنحن نذكر بعض ما يُستدل به علىٰ الإجماع مطلقاً، ويُستدل به علىٰ من يقول: قد لا يكون معه نصّ؛ كقوله تعالىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [سورة آل عمران: ١١٠]، فهـٰذا يقتضي أنهم يأمرون بكل معروف، وينهون عن كل منكر. ومن المعلوم أن إيجاب ما أوجبه الله، وتحريم ما حرَّمه الله، هو من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل هو نفسه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيجب أن يوجبوا كل ما أوجبه الله ورسوله، ويحرِّموا كل ما حرَّمه الله ورسوله، وحينئذٍ فيمتنع أن يوجبوا حراماً ويحرِّموا واجباً بالضرورة، فإنه
٨/ ٣٤٦ لا يجوز عليهم السكوت عن/ الحق من ذلك، فكيف نجوِّز السكوت عن الحق والتكلّم بنقيضه من الباطل؟ ولو فعلوا ذلك لكانوا قد أُمِرُوا بالمنكر ونُهُوا عن المعروف، وهو خلاف النصّ.

فلو كانت ولاية أبي بكر حراماً، وطاعته حراماً منكَراً ـ لوجب أن يُنْهَوْا عن ذلك. ولو كانت مبايعة عليّ واجبةً، لكان ذلك من أعظم المعروف الذي يجب أن يأمروا به. فلما لم يكن كذلك، عُلِم أن مبايعة هـٰذا إذ ذاك لم تكن معروفاً ولا واجباً ولا مستحباً، ومبايعة ذلك لم تكن منكراً، وهو المطلوب.

وأيضاً فقوله تعالىٰ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [سورة التوبة: ٧١]، والاستدلال به كما تقدم.

(١ ـ ١): ساقط من (س)، (ب). (٢) (ب): «ولهـٰذا».

وأيضاً فقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [سورة البقرة: ١٤٣]، وقوله: ﴿هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [سورة الحج: ٧٨]. ومن جعلهم الربّ شهداء على الناس، فلا بد أن يكونوا عالمين بما يشهدون به، ذوي عدل في شهادتهم، فلو كانوا يحلّلون ما حرَّم الله، ويحرِّمون ما أحلّ[1] الله، ويوجبون ما عفا الله عنه، ويسقطون ما أوجبه الله، لم يكونوا كذلك. وكذلك إذا كانوا يجرحون الممدوح، ويمدحون المجروح.

٨/ ٣٤٧ / فإذا شهدوا أن أبا بكر أحق بالإمامة، وجب أن يكونوا صادقين في هٰذه الشهادة، عالمين بما شهدوا به. وكذلك إذا شهدوا أن هٰذا مطيع لله وهٰذا عاص لله، وهٰذا فعل ما يستحق عليه الثواب، وهٰذا فعل ما يستحق عليه العقاب ـ وجب قبول شهادتهم، فإنَّ الشهادة على الناس تتناول الشهادة بما فعلوه من مذموم ومحمود. والشهادة بأن هٰذا مطيع وهٰذا عاصٍ هي تتضمن الشهادة بأفعالهم وأحكام أفعالهم وصفاتها، وهو المطلوب.

وفي الصحيحين عن عمر أن النبي ﷺ مُرَّ عليه بجنازة فأثنوا عليها خيراً، فقال: «وجبت»، ومُرَّ عليه بجنازة فأثنوا عليها شرّاً، فقال: «وجبت»، فقيل: يا رسول الله، ما قولك: وجبت؟ قال: «**هذه الجنازة أثنيتم عليها خيراً، فقلت: وجبت لها الجنة. وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرا، فقلت: وجبت لها النار. أنتم شهداء الله في الأرض**»[2].

وأيضاً، فقوله: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [سورة النساء: ١١٥]، فإنه توعد على المشاقّة للرسول اتباع غير سبيل المؤمنين، وذلك يقتضي أنَّ كلّا منهما مذموم. فإنَّ مشاقّة الرسول وحدها مذمومة ٨/ ٢٤٨ بالإجماع، فلو لم يكن الآخر/ مذموماً، لكان قد رتَّب الوعيد على وصفين: مذموم وغير مذموم، وهٰذا لا يجوز.

ونظير هٰذا: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «ما حلل».

(٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٢/ ٥٢٤). وذكرت هناك: أن الحديث عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ: في البخاري ومسلم وسنن الترمذي والنسائي وابن ماجه، وأنَّ حديثاً آخر جاء عن أبي هريرة بمعناه في: سنن أبي داود وفي المسند، إلَّا أن الترمذي قال بعد إيراده لحديث أنس ـ رضي الله عنه ـ: «وفي الباب عن عمر وكعب بن عجرة وأبي هريرة».

مُهَانًا﴾ [سورة الفرقان: ٦٨، ٦٩]، فإنه يقتضي أن كل واحد من الخصال الثلاثة مذموم شرعاً.

وحينئذٍ، فإذا كان المؤمنون قد أوجبوا أشياء وحرَّموا أشياء، فخالفهم مخالف، وقال: إن ما أوجبوه ليس بواجب، وما حرَّموه ليس بحرام - فقد اتّبع غير سبيلهم؛ لأن المراد بسبيلهم اعتقاداتهم وأفعالهم، وإذا كان كذلك كان مذموماً. ولو لم يكن سبيلهم صواباً وحقًّا، لم يكن المخالف لهم مذموماً.

وأيضاً، فقوله تعالىٰ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [سورة النساء: ٥٩]: (١ فجعل وجوب الرد إلىٰ الله والرسول ١) معلَّقاً(٢) بالتنازع، والحكم المعلَّق بالشرط عدم عند عدمه. فعُلِمَ أنه عند انتفاء التنازع لا يجب الردّ إلىٰ الله ورسوله، فدلَّ علىٰ أن إجماعهم إنَّما يكون علىٰ حق وصواب، فإنه لو كان علىٰ باطل وخطأ لم يسقط عنهم وجوب الرد إلىٰ الكتاب
٨/ ٣٤٩ والسُّنَّة، لأجل باطلهم وخطئهم، ولأن أمر الله ورسوله حقٌّ حال إجماعهم/ ونزاعهم، فإذا لم يجب الردّ عليه عند الإجماع، دلَّ علىٰ أن الإجماع موافق له لا مخالف له، فلما كان المستدلّ بالإجماع متبعاً له في نفس الأمر، لم يحتج إلىٰ الرد إليه.

وأيضاً قوله تعالىٰ: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [سورة آل عمران: ١٠٣]،
ص ٣٧٠ أمرهم بالاجتماع ونهاهم عن الافتراق، فلو كانوا في حال الاجتماع/ قد يكونون مطيعين لله تارة وعاصين له أخرىٰ، لم يجز أن يأمر به، إلَّا إذا كان اجتماعاً علىٰ طاعة، والله أمر به مطلقاً؛ ولأنه لو كان كذلك لم يكن فرق بين الاجتماع والافتراق؛ لأنَّ الافتراق إذا كان معه طاعة كان مأموراً به، مثل أن يكون الناس نوعين: نوع يطيع الله ورسوله، ونوع يعصيه، فإنه يجب أن يكون مع المطيعين، وإن كان في ذلك فرقة، فلما أمرهم بالاجتماع دلَّ علىٰ أنه مستلزم لطاعة الله.

وأيضاً فإنه قال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [سورة المائدة: ٥٥]، فجعل موالاتهم كموالاة الله ورسوله، وموالاة الله ورسوله لا تتم إلَّا بطاعة أمره. وكذلك المؤمنون لا تتم موالاتهم إلَّا بطاعة أمرهم، وهٰذا لا يكون إلَّا إذا كان أمرهم أمراً متفقاً، فإن أمَرَ بعضهم بشيء وأمر آخر(٣) بضده، لم يكن موالاة هٰذا بأَوْلَىٰ من موالاة هٰذا، فكانت الموالاة في حال النزاع بالردّ إلىٰ الله والرسول.

(١ - ١): ساقط من (س)، (ب). (٢) (س)، (ب): «ورد معلقا». (٣) (م): «الآخر».

٨/ ٣٥٠ وأيضاً، فقد(١) ثبت عن النبي ﷺ في أحاديث كثيرة/ متعددة الأمر بالاعتصام بالجماعة والمدح لها، وذم الشذوذ، وأن الخير والهدىٰ والرحمة مع الجماعة، وأن الله لم يكن ليجمع هـٰذه الأمة علىٰ ضلالة، وأنه لن يزال فيها(٢) طائفة ظاهرين علىٰ الحقِّ لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم، ولا يزال الله يغرس في هـٰذا الدين غرساً يستعملهم فيه بطاعة الله، وأنَّ خير هـٰذه الأمة القرن الأول ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم.

وقد روىٰ الحاكم وغيره عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: **«لا يجمع الله أمتي(٣) على الضلالة أبداً، ويد الله على الجماعة»**(٤).

٨/ ٣٥١ وعن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ:/ **«من خالف جماعة المسلمين شبراً فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»**(٥).

وعن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: **«من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجعه، ومن مات وليس عليه إمام جماعة فإن ميتته ميتة جاهلية»**(٦).

وعن الحارث الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: **«آمركم بخمس كلمات أمرني الله بهن: الجماعة، والسمع، والطاعة، والهجرة، والجهاد. فمن خرج من الجماعة قِيْد شبرٍ فقد خلع ربقة الإسلام من رأسه(٧) إلا أن يرجع»**(٨).

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «قد». (٢) «فيها»: ساقطة من (م). (٣) (م): «لا تجتمع أمتي».

(٤) سبق أن ذكرت هـٰذا الحديث عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في: سنن الترمذي ٣/ ٣١٥ ـ ٣١٦ (انظر ما سبق في هـٰذا الجزء، ص ٥٧٣ ت ٢. وقال الترمذي: «وفي الباب عن ابن عباس». ورواه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢١٨ عن ابن عمر رضي الله عنهما ـ بلفظ: **«لن تجتمع أمتي على ضلالة، فعليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة»**، وقال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح، خلا مرزوق مولىٰ آل طلحة وهو ثقة». وذكر الترمذي حديثاً عن ابن عباس في سننه ٣/ ٣١٦ (كتاب الفتن، باب لزوم الجماعة) ونصه: «يد الله مع الجماعة». وسبق أن أشرت إليه وإلىٰ كلام الترمذي عليه في هـٰذا الجزء (٤/ ٥٧٣) (ت٢). وأمّا الحاكم: فقد روىٰ هـٰذا الحديث عن ابن عباس في مستدركه ١/ ١١٦ مرتين وقال في الثانية: «فإبراهيم بن ميمون العدني هـٰذا قد عدّله عبد الرزاق وأثنىٰ عليه، وعبد الرزاق إمام أهل اليمن وتعديله حجة، وقد روي هـٰذا الحديث عن أنس بن مالك». وقال الذهبي: «إبراهيم عدّله عبد الرزاق ووثقه ابن معين».

(٥) روىٰ الحاكم هـٰذا الحديث في مستدركه ١/ ١١٧ من طريقين وقال في المرة الثانية: «خالد بن وهبان لم يجرّح في رواياته، وهو تابعي معروف إلّا أن الشيخين لم يخرجاه، وقد روي هـٰذا المتن عن عبدالله بن عمر بإسناد صحيح علىٰ شرطهما». وقال الذهبي وخالد لم يضعف».

(٦) روىٰ هـٰذا الحديث عن ابن عمر: الحاكم في مستدركه ١/ ١١٧ وقال كما ذكرت في التعليق السابق أنه رواه بإسناد صحيح علىٰ شرطهما، وأعاد الذهبي الحديث ولم يعلق عليه. وروىٰ الحاكم الحديث في موضع آخر قبل هـٰذا ١/ ٧٧ ـ ٧٨ ولكنه مطول وقال: «وهـٰذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين، وقد حدث به الحجاج بن محمد أيضاً عن الليث ولم يخرجاه». وقال الذهبي: «علىٰ شرطهما ورواه حجاج الأعور عن الليث». (٧) «من رأسه»: ساقطة من (م).

(٨) هـٰذا جزء من حديث طويل عن الحارث بن الحارث الأشعري، في: سنن الترمذي ٤/ ٢٢٥ ـ ٢٢٧=

٨/ ٣٥٢ / وعن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «**من فارق الجماعة شبرا دخل النار**»[(١)].

وعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من فارق أمته[(٢)] أو عاد أعرابياً بعد هجرته، فلا حجة له**»[(٣)].

وعن ربعي قال: أتيت حُذَيْفَة ليالي سار الناس إلىٰ عثمان، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من فارق الجماعة واستبدل[(٤)] الإمارة، لقي الله ولا حجة له**»[(٥)].

٨/ ٣٥٣ / وعن فضالة بن عُبَيْد، عن النبي ﷺ قال: «**ثلاثة لا يُسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه فمات عاصياً..**» فذكر الحديث[(٦)].

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الصلاة المكتوبة إلى التي بعدها كفّارة لما بينهما، والجمعة إلى الجمعة، والشهر إلى الشهر ـ يعني: رمضان ـ كفّارة لِما بينهما**»، قال بعد ذلك: «**إلا من ثلاث**»، فعرفت أن ذلك من أمر حدث، فقال: «**إلا من الإشراك بالله، ونكث الصفقة، وترك السنة، وأن تبايع رجلاً بيمينك ثم تخالف: تقاتله بسيفك، وترك السنّة: الخروج من الجماعة**»[(٧)].

= (كتاب الأمثال، باب ما جاء مثل الصلاة والصيام والصدقة)، وأوله فيها: «**إنَّ اللَّهَ أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بها..**» الحديث، وفيه: قال النبي ﷺ: «**وأنا آمركم بخمس.. إلخ**». قال الترمذي: «هٰذا حديث حسن صحيح غريب». والحديث في: المسند (ط. الحلبي) ٤/ ١٣٠، ٢٠٢. وصحح الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٢/ ٩٧ ـ ١٠٠، وقال إنه في مسند الطيالسي، وصحيح ابن خزيمة. وقال السيوطي: حم (مسند أحمد) تخ (البخاري في التاريخ)، ت (سنن الترمذي)، ن (سنن النسائي)، حب (صحيح ابن حبان)، ك (المستدرك للحاكم)، والحديث في المستدرك للحاكم ١/ ١١٧ ـ ١١٨ من ثلاثة طرق، وقال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح علىٰ ما أصلناه في الصحابة، إذا لم نجد لهم إلّا راوياً واحداً، فإن الحارث الأشعري صحابي معروف. سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعت الدوري يقول: سمعت يحيىٰ بن معين يقول: الحارث الأشعري له صحبة. وقال الذهبي: لم يخرجاه لأن الحارث تفرّد عنه أبو سلام».

(١) روىٰ هٰذا الحديث عن معاوية ـ رضي الله عنه ـ الحاكم في مستدركه ١/ ١١٨، ولم يعلق عليه الذهبي.

(٢) (م): «إمامة». وفي «المستدرك» و«تلخيص المستدرك»: «أمة».

(٣) الحديث عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في المستدرك ١/ ١١٨، ولم يعلق عليه الذهبي.

(٤) في «المستدرك» و«مجمع الزوائد»: «واستذل».

(٥) الحديث بهٰذا اللفظ عن ربعي عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ في المستدرك ١/ ١١٩. وقال الحاكم: «تابعه أبو عاصم عن كثير»، وقال الذهبي: «صحيح، وكثير رواه عن القطان». وأمّا الطريق الثاني عن أبي عاصم عن كثير بن أبي كثير فهو بألفاظ مقاربة في نفس الصفحة ١/ ١١٩، قال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح فإن كثير بن أبي كثير كوفي سكن البصرة. روىٰ عنه: يحيىٰ بن سعيد القطّان وعيسىٰ بن يونس، ولم يذكر بجرح». ورواه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٢٢ وقال: «رواه أحمد ورجاله ثقات».

(٦) الحديث عن فضالة بن عبيد ـ رضي الله عنه ـ في: المستدرك ١/ ١١٩ وقال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رواته ولم يخرجاه ولا أعرف له علّة». ووافقه الذهبي.

(٧) الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ في: المستدرك ١/ ١١٩ ـ ١٢٠، وفيه: «**إلا من ثلاث**»، فعرفت أن ذلك=

وعن النعمان بن بشير قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «**نضَّر الله وجه امرئٍ سمع مقالتي فحملها**(١)**، فَرُبَّ حامل فقهٍ/ غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه. ثلاث لا يُغلّ عليهن قلب مؤمن: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم جماعة المسلمين**»(٢). روى هٰذه الأحاديث الحاكم في «المستدرك» وذكر أنها على شرط الصحيح. ٨/ ٣٥٤

وذلك يقتضي أن اجتماع الأمة لا يكون إلَّا على حق وهدى وصواب، وأن أحق الأمة بذلك هم أصحاب رسول الله ﷺ، وذلك يقتضي أن ما فعلوه من خلافة الصدِّيق كان حقًّا وهدىً وصواباً.

وأيضاً، فإن السلف كان يشتد إنكارهم على من يخالف الإجماع، ويعدّونه من أهل الزيغ والضلال. فلو كان ذلك شائعاً عندهم لم ينكروه، وكانوا ينكرون عليه إنكاراً هم قاطعون به، لا يسوِّغُون لأحد أن يدع الإنكار عليه. فدلَّ على أن الإجماع عندهم كان مقطوعاً به.

٨/ ٣٥٥ / والعقول المتباينة لاتتفق على القطع من غير تواطؤ ولا تشاعر، إلَّا لِمَا يُوجب القطع، وإلَّا فلو لم يكن هناك ما يوجب القطع، بل لا يوجب الظن، لم تكن الطوائف الكثيرة مع تباين هممهم وقرائحهم، وعدم تواطئهم، يقطعون في موضع لا قطع فيه.

فعُلِمَ أنه كان عندهم أدلة قطعية تُوجب كون الإجماع حجَّة يجب اتّباعها، ويحرّم خلافها.

=من أمر حدث، فقال: «**إلا من الإشراك بالله ونكث الصفقة وترك السنَّة**». قلت: يا رسول الله، أمَّا الإشراك بالله فقد عرفناه، فما نكث الصفقة وترك السنَّة؟ قال: «**أما نكث الصفقة: أن تبايع رجلاً بيمينك، ثم تخالف إليه فتقابله بسيفك، وأما ترك السنَّة: فالخروج من الجماعة**». ثم قال الحاكم: «هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتجَّ بعبد الله بن السائب بن أبي السائب الأنصاري ولا أعرف له علَّة». «ووافقه الذهبي».

(١) (م): «فوعاها».

(٢) ورد هٰذا الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن عدد من الصحابة، منهم: أنس بن مالك، وزيد بن ثابت، وجبير بن مطعم، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء ـ رضي الله عنهم ـ في: سنن أبي داود ٣/ ٣٢٢ (كتاب العلم، باب فضل نشر العلم)؛ سنن الترمذي ٤/ ١٤١ ـ ١٤٢ (كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع)؛ سنن ابن ماجه ١/ ٨٤، ٨٥ (المقدمة، باب من بلّغ علماً)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ٢٢٥. والحديث صحيح، فقد حسّن الترمذي حديث زيد بن ثابت وقال عن حديث عبد الله بن مسعود: «هٰذا حديث حسن صحيح»، كما صحح الألباني الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٦/ ٣٠. وروى الحاكم في مستدركه الحديث عن جبير بن مطعم من عدة طرق ١/ ٨٧ ـ ٨٨. وقال الذهبي: إن الحديث صحيح على شرطهما. ثم روي الحديث عن النعمان ابن بشير ـ ﷺ ـ ١/ ٨٨ وقال: إنه صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأيضاً، فإن السُّنَّة والشيعة اتفقوا على أنه إذا كان عليٌّ معهم، كان إجماعهم
ظ ٣٧٠ حجَّة. ولا يجوز أن يكون ذلك لأجل/ عصمة عليّ؛ لأنَّ عصمته لم تثبت إلَّا بالإجماع، فإن عمدتهم في ذلك الإجماع على انتفاء العصمة من غيره؛ إذ ليس في النصّ ولا المعقول ما ينفي العصمة عن[1] غيره.

وهٰذا مما يبين تناقض الرافضة؛ فإنَّ أصل دينهم بنوه على الإجماع، ثم قدحوا فيه. والقدح فيه قدح في عصمة عليّ، فلا يبقى لهم ما يعتمدون عليه، وهٰذا شأنهم في عامة أقوالهم التي ينفردون بها. ولهٰذا قال فيهم الشعبي: «يأخذون بأعجاز لا صدور لها»؛ أي: بفروع لا أصول لها.

فإن كان الإجماع ليس بحجتهم[2] لم تثبت عصمته، وإن كان حجة، لم يُحتج
٨/ ٣٥٦ إلى عصمته. فثبت أنه على التقديرين لا يجوز أن يكون قولهم/ حجَّة[3] لأجل عليّ، فلزم أن يكون الإجماع حجَّة[3]، وإلَّا لزم بطلان قول السنة والشيعة.

فصل

قال الرافضي[4]: «وأيضاً الإجماع؛ إما أن يُعتَبر فيه قول كل الأمة، ومعلوم أنه لم يحصل، بل ولا إجماع أهل المدينة أو بعضهم. وقد أجمع أكثر الناس على قتل عثمان».

والجواب: أن يُقَالَ: أمَّا الإجماع على الإمامة: فإن أُريد به الإجماع الذي ينعقد به الإمامة، فهٰذا يعتبر فيه موافقة أهل الشوكة، بحيث يكون متمكناً بهم من تنفيذ مقاصد الإمامة، حتى إذا كان رؤوس الشوكة عدداً قليلاً، ومن سواهم موافق لهم، حصلت الإمامة بمبايعتهم له. هٰذا هو الصواب الذي عليه أهل السُّنَّة، وهو مذهب الأئمة، كأحمد وغيره. وأمَّا أهل الكلام، فقدّرها كل منهم بعدد، وهي تقديرات باطلة. وإن أُريد بها الإجماع على الاستحقاق والأولوية، فهٰذا يُعتَبر فيه: إما الجميع، وإما الجمهور. وهٰذه الثلاثة حاصلة في خلافة أبي بكر. وأمَّا عثمان، فلم يتفق على قتله إلَّا طائفة قليلة، لا يبلغون نصف عشر عُشر عشر الأمة. كيف وأكثر جيش عليّ، والذين قاتلوه، والذين قعدوا عن القتال، لم يكونوا من قَتَلَة عثمان.
٨/ ٣٥٧ وإنَّما كان قتلة عثمان فرقة يسيرة من عسكر عليّ. / والأمة كانوا في خلافة عثمان مئي ألوف[5]، والذين اتفقوا على قتله الألف أو نحوهم. وقد قال عبد الله بن الزبير

---

(١) (س)، (ب): «من». (٢) (ب): «ليس بحجة». (٣ـ٣) ساقط من (س)، (ب).
(٤) في (ك) ص ١٩٨ (م). (٥) (ن)، (م): «مئين ألوف».

ـ يعيب قتلة عثمان ـ : «خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية، وقتلهم الله كل قتلة، ونجا من نجا منهم تحت بطون الكواكب».

فصل

قول الرافضي: إن كل واحد من الأمة يجوز عليه الخطأ. فأي عاصم لهم عن الكذب عند الإجماع؟ الرد عليه

قال الرافضي(١): «وأيضاً إن كل واحد من الأمة يجوز عليه الخطأ، فأي عاصم لهم عن الكذب عند الإجماع؟».

والجواب: أن يُقَالَ: من المعلوم أن الإجماع إذا حصَلَ [حصل له] من الصفات ما ليس للآحاد(٢)، لم يجز أن يُجعل حكم الواحد الاجتماع؛ فإن كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط والكذب، فإذا انتهى المخبرون إلى حد التواتر، امتنع عليهم الكذب والغلط.

وكل واحد من اللُّقَمْ والجُرَع والأقداح لا يُشبع ولا يروي ولا يسكر، فإذا اجتمع من ذلك عدد كثير، أشبع وأروي وأسكر. وكل واحد من الناس لا يقدر على قتال العدو، فإذا اجتمع طائفة كثيرة قدروا على القتال. فالكثرة(٣) تؤثر في زيادة القوَّة وزيادة العلم وغيرهما. ولهذا قد يخطئ/ الواحد والاثنان في مسائل الحساب، ٨/ ٣٥٨
فإذا كثر العدد امتنع ذلك فيما لم يكن يمتنع في حال الانفراد. ونحن نعلم بالاضطرار أن علم الاثنين أكثر من علم أحدهما إذا انفرد، وقوتهما أكثر من قوته، فلا يلزم من وقوع الخطأ حال الانفراد، وقوعه حال الكثرة.

قال تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [سورة البقرة: ٢٨٢].

والناس في الحساب قد يخطئ الواحد منهم ولا تخطئ الجماعة، كالهلال. فقد يظنه الواحد هلالاً وليس كذلك. فأمَّا العدد الكثير، فلا يتصور فيهم الغلط.

ونعلم أن المسلمين إذا اجتمعوا وكثروا، يكون داعيهم إلى الفواحش والظلم أقل من داعيهم إذا كانوا قليلاً، فإنهم في حال الاجتماع لا يجتمعون على مخالفة شرائع الإسلام، كما يفعله الواحد والاثنان، فإن الاجتماع والتمدّن لا يمكن إلَّا مع قانون عدلي، فلا يمكن أهل مدينة أن يجتمعوا على إباحةِ ظلمِ بعضهم بعضاً مطلقاً؛ لأنه لا حياة لهم مع ذلك، بل نجد الأمير إذا ظلم بعضَ الرعيَّة، فلا بد أن يكون بعض أصحابه لا يظلم حين يظلم الرعية، وما استووا كلهم [فيه](٤) فليس فيه ظلم

(١) في (ك) ص ١٩٨ (م).
(٢) (ن): «إذا حصل من الصفات ما ليس للآحاد؛ (م): «إذا حصل حصل له ما ليس للآحاد»؛ (س)، (ب): «إذا حصل من الصفات ما ليس من (ب: في) الآحاد». ولعل الصواب ما أثبته.
(٣) (ن)، (س)، (ب): «والكثرة». (٤) «فيه»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

من بعضهم لبعض، ومعلوم أن المجموع قد خالف حكمه حكم الأفراد، سواء كان اجتماع أعيان أو أعراض.

ومن الأمثال التي يضربها المطاع لأصحابه: أن السهم الواحد[١]/ يمكن كسره، ٨/ ٣٥٩ وإذا اجتمعت السهام، لم[٢] يمكن كسرها. والإنسان قد يغلبه عدوّه ويهزمه، فإذا صاروا عدداً كثيراً لم يمكن ذلك، كما كان يمكنه حال الانفراد.

وأيضاً، فإن كان الإجماع قد يكون خطأً، لم يثبت أنَّ عليّاً معصوم؛ فإنه إنَّما عُلمت عصمته بالإجماع على أنه لا معصوم سواه، فإذا جاز كون الإجماع أخطأ[٣]، أمكن أن يكون في الأمة معصوم غيره، وحينئذٍ فلا يُعلَم أنه هو المعصوم.

ص ٣٧١ فتبيَّن أن قدحهم في الإجماع/ يُبطل الأصل الذي اعتمدوا عليه في إمامة المعصوم، وإذا بطل أنه معصوم بطل أصل مذهب الرافضة. فتبيَّن أنهم إن قدحوا في الإجماع بطل أصل مذهبهم، وإن سلّموا أنه حجة بطل مذهبهم، فتبيَّن بطلان مذهبهم[٤] على التقديرين.

فصل

قول الرافضي: لو أجمعوا على خلاف النص على عليّ لكان خطأً عندهم.

قال الرافضي[٥]: «وقد بيَّنا ثبوت النصّ الدَّالّ على إمامة أمير المؤمنين، فلو أجمعوا على خلافه، لكان[٦] خطأ؛ لأنَّ الإجماع الواقع على خلاف النص يكون عندهم خطأً».

٨/ ٣٦٠ الجواب من وجوه: الوجه الأول

/ **والجواب من وجوه: أحدها:** أنه قد تقدَّم بيان بطلان كل ما دلَّ على أنه إمام قبل الثلاثة.

الوجه الثاني **الثاني**: أن النصوص إنَّما دلَّت على خلافة الثلاثة قبله.

الوجه الثالث **الثالث**: أن يُقَالَ: الإجماع المعلوم حجَّة قطعية لا سمعية، لا سيما مع النصوص الكثيرة الموافقة له. فلو قُدِّر ورود خبر يخالف الإجماع كان باطلاً: إما لكون الرسول لم يقله، إما لكونه لا دلالة فيه.

الوجه الرابع **الرابع**: أنه يمتنع تعارض النص المعلوم والإجماع المعلوم[٧]، فإنَّ كليهما حجَّة قطعية، والقطعيات لا يجوز تعارضها؛ لوجوب وجود مدلولاتها، فلو تعارضت لزم

---

(١) «الواحد»: ساقطة من (س)، (ب). (٢) (ب): «لا». (٣) (م): «خطأ».
(٤) (ن)، (س)، (ب): «حجتهم». (٥) في (ك) ص ١٩٨ (م).
(٦) (ك): «كان». (٧) «المعلوم»: ساقطة من (س)، (ب).

الجمع بين النقيضين، وكل من ادَّعىٰ إجماعاً يخالف نصًّا، فأحد الأمرين لازم: إما بطلان إجماعه، وإما بطلان نصه. و كل نص اجتمعت[١] الأمة علىٰ خلافه، فقد عُلِمَ النصّ الناسخ له.

وأمَّا أن يبقىٰ[٢] في الأمة نصّ معلوم، والإجماع مخالف له. فهٰذا غير واقع. وقد دلَّ الإجماع المعلوم والنص المعلوم علىٰ خلافة الصدِّيق ـ رضي الله عنه ـ وبطلان غيرها. ونصّ الرافضة مما نحن نعلم كذبه بالاضطرار، وعلىٰ كذبه أدلَّة كثيرة.

/ فصل

٨/ ٣٦١

قول الرافضي: برد حديث اقتدوا باللذين من بعدي: أبي بكر وعمر..

قال الرافضي[٣]: «**الثاني**: ما رووه[٤] عن النبي ﷺ أنه قال: اقتدوا باللَّذَيْن من بعدي أبي بكر وعمر. والجواب: المنع من الرواية، ومن دلالتها علىٰ الإمامة؛ فإنَّ[٥] الاقتداء بالفقهاء لا يستلزم كونهم أئمة. وأيضاً فإن أبا بكر وعمر قد[٦] اختلفا في كثير من الأحكام، فلا يمكن الاقتداء بهما. وأيضاً فإنه معارض لما[٧] رووه من قوله: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم، مع إجماعهم علىٰ انتفاء إمامتهم».

الجواب من وجوه: الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن يُقَالَ: هٰذا الحديث بإجماع أهل العلم بالحديث، أقوىٰ من النصّ الذي يروونه في إمامة عليّ؛ فإنَّ هٰذا أمرٌ معروف في كتب أهل الحديث المعتمدة، ورواه أبو داود في سننه، وأحمد في مسنده، والترمذي في جامعه[٨].

/ وأمَّا النص علىٰ عليّ، فليس في شيء من كتب أهل الحديث المعتمدة وأجمع أهل الحديث علىٰ بطلانه، حتىٰ قال أبو محمد بن حزم[٩]: «ما وجدنا قط رواية عن أحدٍ في هٰذا النصِّ المدَّعي إلَّا رواية واهية عن مجهول إلىٰ مجهول[١٠] يكنىٰ أبا الحمراء، لا نعرف[١١] من هو في الخلق». فيمتنع أن يُقدَح في هٰذا الحديث مع تصحيح النص علىٰ عليٍّ. ٨/ ٣٦٢

وأمَّا الدلالة، فالحجَّة[١٢] في قوله: «باللَّذين من بعدي» أخبر أنهما من بعده، وأمر بالاقتداء بهما. فلو كانا ظالِمَيْن أو كافرين[١٣] في كونهما بعده، لم يأمر

---

(١) (م): «أجمعت». (٢) (س): «ينفي»؛ (ب): «يلفي». (٣) في (ك) ص ١٩٨ (م).
(٤) (ك): «ما رواه الجمهور». (٥) (ك): «لأن». (٦) «قد»: ليست في (ك). (٧) (ك): «بما».
(٨) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٠٥). (٩) في الفصل ٤/ ١٦١ ـ ١٦٢.
(١٠) الفصل: «عن مجهولين إلىٰ مجهول». (١١) الفصل: «لا يعرف (والكلمة غير منقوطة في م)».
(١٢) (ن، م)، (س): «بالحجة». والمثبت من (ب). (١٣) «أو كافرين»: ساقطة من (ب).

بالاقتداء بهما، فإنه لا يأمر بالاقتداء بالظالم، فإن الظالم لا يكون قدوة يؤتم به. بدليل قوله: ﴿لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٢٤]، فدلَّ على أن الظالم لا يؤتمّ به، والائتمام هو الاقتداء، فلما أمر بالاقتداء بمن بعده، والاقتداء هو الائتمام، مع إخباره أنهما يكونان بعده، دلَّ على أنهما إمامان [قد أمر بالائتمام بهما](١) بعده، وهذا هو المطلوب.

٨/ ٣٦٣ وأما قوله: «اختلفا في كثير من الأحكام»، فليس الأمر كذلك، بل/ لا يكاد يُعرَف اختلاف أبي بكر وعمر إلَّا في الشيء اليسير، والغالب أن يكون عن أحدهما فيه روايتان، كالجدّ مع الإخوة، فإن عمر عنه فيه روايتان: إحداهما: كقول أبي بكر.

وأمَّا اختلافهما في قسمة الفيء: هل يسوَّىٰ فيه بين الناس أو يفضّل؟ فالتسوية جائزة بلا رَيْب، كما كان النبي ﷺ يقسم الفيء والغنائم، فيسوِّي بين الغانمين ومستحقي الفيء. والنزاع في جواز التفضيل، وفيه للفقهاء قولان؛ هما روايتان عن أحمد. والصحيح جوازه للمصلحة؛ فإن النبي ﷺ كان يفضّل أحياناً في قسمة الغنائم والفيء، وكان يفضّل السريَّة في البدأة: الربع بعد الْخُمس، وفي الرجعة: الثلث بعد الْخُمس. فما فعله الخليفتان فهو جائز، مع أنه قد رُوي عن عمر أنه اختار في آخر عمره التسوية، وقال: «لئن عشت إلىٰ قابل لأجعل الناس باباً(٢) واحداً». وروي عن عثمان التفضيل، وعن عليّ التسوية. ومثل هذا لا يسوغ فيه إنكار، إلَّا أن يُقالَ: فَضَّل من لا يستحق التفضيل، كما أُنكر علىٰ عثمان في بعض قسمه. وأمَّا تفضيل عمر فما بلغنا أن أحداً ذمَّه فيه.

وأمَّا تنازعهما في تولية خالد وعزله، فكل منهما فعل ما كان أصلح، فكان الأصلح لأبي بكر تولية خالد؛ لأنَّ أبا بكر ألين من عمر، فينبغي لنائبه أن يكون أقوىٰ من نائب عمر، فكانت استنابة عمر لأبي عبيدة [أصلح له](٣)، واستنابة أبي بكر لخالد أصلح له، ونظائر هذا متعددة.

٨/ ٣٦٤ / وأمَّا الأحكام التي هي شرائع كليَّة، فاختلافهما فيها: إما نادر، وإمَّا معدوم، وإمَّا لأحدهما فيه قولان.

وأيضاً، فيُقَال: النصّ يوجب الاقتداء بهما فيما اتفقا عليه وفيما اختلفا فيه، فتسويغ كل منهما المصير إلىٰ قول الآخر متفق عليه بينهما، فإنهما اتفقا علىٰ ذلك.

---

(١) ما بين المعقوفتين في (م) فقط.
(٢) (ن)، (س)، (ب): «بياناً».
(٣) «أصلح له»: زيادة في (ب) فقط.

وأيضاً، فإذا كان الاقتداء بهما يُوجب الائتمام بهما، فطاعة كل منهما إذا كان إماماً، وهـٰذا هو المقصود. وأمَّا بعد زوال إمامته، فالاقتداء بهما أنهما إذا تنازعا ردَّ ما تنازعا فيه إلىٰ الله والرسول.

وأمَّا قوله: «أصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم»، فهـٰذا الحديث ضعيف، ضعَّفه أهل[1] الحديث. قال البزار: هـٰذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وليس هو في كتب الحديث المعتمدة[2].

وأيضاً، فليس فيه لفظ «بعدي»، والحجَّة هناك قوله: «بعدي».

وأيضاً، فليس فيه الأمر بالاقتداء بهم، وهـٰذا فيه الأمر بالاقتداء بهم.

فصـــل

رد الرافضي لكثير مما ورد في فضائل أبي بكر رضي الله عنه. ٨/ ٣٦٥

قال الرافضي[3]: «**الثالث:** ما ورد فيه من الفضائل كآية[4]/ الغار، وقوله تعالىٰ: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾ [سورة الليل: ١٧]، وقوله: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة: الفتح: ١٦]. والداعي هو أبو بكر: كان أنيس رسول الله ﷺ في العريش يوم بدر، وأنفق علىٰ النبي ﷺ، وتقدَّم في الصلاة».

قال[5]: «والجواب أنه لا فضيلة له في الغار، لجواز أن يستصحبه حذراً منه لئلا يظهر أمره.

وأيضاً، فإنَّ الآية تدلّ علىٰ نقيضه[6]؛ لقوله: ﴿لَا تَحْزَنْ﴾ فإنه يدلُّ علىٰ خوره[7] وقلة صبره[8]، وعدم يقينه بالله تعالىٰ، وعدم رضاه بمساواته[9] النبي ﷺ، وبقضاء الله وقدره، ولأن الحزن إن كان طاعة استحال أن يُنهىٰ عنه النبي ﷺ، وإن كان معصية كان ما ادَّعوه من الفضيلة رذيلة[10].

وأيضاً، فإنَّ القرآن حيث ذكر إنزال السكينة علىٰ رسول الله/ شرك[11] معه المؤمنين إلَّا في هـٰذا الموضع، ولا نقص[12] أعظم منه. ٨/ ٣٦٦

وأمَّا: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾، فإنَّ[13] المراد: أبو الدحداح، حيث اشترىٰ نخلة

---

(١) (م): «أئمة».
(٢) سبق الكلام علىٰ الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٥٠).
(٣) في (ك) ص ١٩٨ (م) ـ ٢٠٢ (م).
(٤) (ن)، (م)، (س): «كليلة».
(٥) بعد كلامه السابق مباشرة، ص ١٩٩ (م).
(٦) (ك): «علىٰ نقصه».
(٧) (ن)، (س)، (ب): «علىٰ خوفه».
(٨) (ك): «علىٰ خوره ونقصه وقلة صبره».
(٩) (ك): «بمساواة».
(١٠) (ك): «كان ما ادعوه فضيلة رذيلة».
(١١) (س)، (ب): «أشرك».
(١٢) (س)، (ب): «ولا نقيض».
(١٣) (ك): «وأما قوله تعالىٰ: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى * الذي﴾ فإن..».

شخص لأجل جاره، وقد عرض(١) النبي ﷺ على صاحب النخلة نخلة في الجنة، فأبي فسمع أبو الدحداح فاشتراها ببستان له، ووهبها الجار(٢)، فجعل النبي ﷺ عوضها له بستاناً في الجنة(٣).

وأمَّا قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة: الفتح: ١٦](٤)، [يريد ستدعوكم إلى قوم](٥)، فإنه أراد الذين تخلَّفوا عن الحديبية. والتمس هؤلاء أن يخرجوا إلى غنيمة خيبر، فمنعهم الله تعالى بقوله:

٨/ ٣٦٧ ﴿قُل لَّن/ تَتَّبِعُونَا﴾ [سورة الفتح: ١٥]؛ لأنه ـ تعالى ـ جعل غنيمة خيبر لمن شهد الحديبية ثم قال: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ﴾ [سورة الفتح: ١٦]؛ يريد: سندعوكم(٦) فيما بعد إلى قتال قوم أُولي بأسٍ شديد، وقد دعاهم رسول الله ﷺ إلى غزوات كثيرة(٧): كمؤتة، وحنين، وتبوك، وغيرها. فكان(٨) الداعي رسول الله ﷺ.

وأيضاً، جاز أن يكون [عليّ] هو الداعي(٩)، حيث قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، وكان رجوعهم إلى طاعته [إسلاما](١٠) لقوله عليه الصلاة والسلام: يا علي حربك حربي، وحرب رسول الله كفر.

وأمَّا كونه أنيسه في العريش(١١) يوم بدر، فلا فضل فيه؛ لأنَّ النبي ﷺ كان أنسه بالله تعالى مغنيا له عن كل أنيس، لكن لما عرف النبي ﷺ أن أمره/ لأبي بكر

٨/ ٣٦٨ بالقتال(١٢) يؤدي إلى فساد الحال، حيث هرب عدة مرات(١٣) في غزواته، وأيّما(١٤) أفضل: القاعد عن القتال، أو المجاهد(١٥) بنفسه في(١٦) في سبيل ا لله؟

وأمَّا إنفاقه على رسول الله ﷺ، فكذبٌ؛ لأنه لم يكن ذا مال؛ فإن أباه كان فقيراً في الغاية، وكان يُنادي على مائدة عبد الله بن جدعان بمدٍّ(١٧) كل يوم(١٨) يقتات به،

---

(١) (ك): «عوَّض». (٢) (م): «الجاره»؛ (ك): «للجار الفقير».
(٣) (ك): «فجعل له رسول الله صلى الله عليه وآله بستاناً عوضها في الجنة».
(٤) (ك): «وأما قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٥] (في الأصل: سيقول لك المخلفون من الأعراب ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد»، وهو خطأ. وعبارة «إلى قوم أولي بأسٍ شديد) في (م) فقط. ولم ترد في (ن)، (س)، (ب).
(٥) ما بين المعقوفتين في (س)، (ب) فقط. (٦) (ك) ص ٢٠٠ (م): «يريد الله تعالى: أنه ستدعوكم».
(٧) (ك): «وقد دعاهم النبي صلى الله عليه وآله إلى غزاة كثيرة». (٨) (ك): «وكان».
(٩) (ك): «وأيضاً جاز أن يكون علياً عليه السلام»؛ (ن)، (س): «وأيضاً جاز أن يكون هو الداعي».
(١٠) «إسلاما»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(١١) (ك): «وأما كونه أنيسه صلى الله عليه وآله في العريش». (١٢) (ك): «أمره أبا بكر بالقتال».
(١٣) (ن)، (م)، (س): «حيث هرب عدوه مرات»؛ (ك): «حيث هرب عدة مرارة». المثبت من (ب).
(١٤) (ن): «وأما»؛ (م)، (س): «وإنما». (١٥) (ن)، (س): «والمجاهد».
(١٦) (ك): «بنفسه وماله في..». (١٧) (س)، (ب): «لمدٍّ». (١٨) (ك): «في كل يوم».

فلو كان أبو بكر غنيًّا لكفى أباه. وكان أبو بكر في الجاهلية معلّماً للصبيان، وفي الإسلام كان خيّاطاً[١]، ولما ولي أمر المسلمين منعه الناس عن الخياطة فقال: إني محتاج إلى[٢] القوت، فجعلوا له كل يوم[٣] ثلاثة دراهم من بيت المال[٤]، والنبي
٨/ ٣٦٩ صلى/ الله عليه وسلم كان قبل الهجرة غنيًّا بمال خديجة[٥]، ولم يحتج إلى الحرب وتجهيز الجيوش، وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر البتة شيء[٦]، ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن، كما نزل في عليّ: ﴿هَلْ أَتَى﴾ [سورة الإنسان: ١].

ومن المعلوم أنَّ النبي [ﷺ] أشرف من الذين[٧] تصدَّق عليهم أمير المؤمنين، والمال الذي يدَّعون إنفاقه أكثر[٨]، فحيث لم ينزل فيه قرآن دلَّ[٩] على كذب النقل.

وأمَّا تقديمه في الصلاة[١٠] فخطأ؛ لأنَّ بلالاً لما أذَّن بالصلاة، أمرته عائشة أن يقدم أبا بكر، ولما أفاق النبي ﷺ سمع التكبير فقال: من يصلي[١١] بالناس؟ فقالوا:
٨/ ٣٧٠ أبو بكر، / فقال[١٢]: أخرجوني، فخرج بين عليّ والعباس فنحاه[١٣] عن القبلة
ص ٣٧٢ وعزله عن الصلاة[١٤] وتولّى/ هو الصلاة[١٥]».

قال الرافضي: «فهٰذه حال[١٦] أدلة القوم[١٧]، فلينظر العاقل بعين الإنصاف

(١) (ك): «خياطا، وكل يوم يخيط بدرهمين أو واحد».
(٢) (ك): «من الخياطة، فقال أبو بكر: إني لأحتاج إلى». (٣) (ن)، (س)، (ب): «في كل يوم».
(٤) (ك): «من بيت مال المسلمين». (٥) (ك): «من مال خديجة عليها السلام».
(٦) (ك) ص ٢٠١ (م): «لأبي بكر شيء البتة على حال من الأحوال».
(٧) (ك): «أن النبي صلى الله عليه وآله كان أشرف من الذين. . و«ﷺ» في (م) فقط.
(٨) (ك): «كان أكثر». (٩) (ك): «لم ينزل شيء دلّ». (١٠) (ك): «بالصلاة».
(١١) (ك): «للصلاة أمرت عائشة أن يقدّم أبوها، ورسول الله صلى الله عليه وآله في حال المرض الشديد، والصحابة في المسجد، وسمعوا حال النبي صلى الله عليه وآله، فكلهم في حزن وبكاء غرو بكاء، وفات الصلاة، فلما أفاق النبي صلى الله عليه وآله سمع التكبير من الصحابة، وسمع قول عائشة وقول حفصة لأبيها عمر، وتشوش الأحوال وتفرق القوم، سأل: من يصلّي. .».
(١٢) (ك): «فقال ﷺ». (١٣) (ك): «والعباس، وذهب إلى المسجد فرأى أبا بكر في المحراب فنحّاه».
(١٤) «عن الصلاة»: ساقطة من (ك). (١٥) (م): «هو ﷺ الصلاة بنفسه».
(١٦) اختصر ابن تيمية سطوراً عديدة من (ك) في هٰذا الموضع هي: «. . الصلاة؟ وصلّى بالناس خفيفاً وصعد المنبر وخطب مختصراً؛ لأنه غلب عليه المرض، وبعد ذلك طلب الاستحلال من الصحابة في القول والفعل، وودعهم ونصحهم، واستوصى لعليّ والحسن والحسين عليهما السلام، وأودعهم إليه، ونزل من المنبر، ونام على فراش الموت، ودعا علياً - ﷺ -، ووصّى له من كل نوع، وزقّه من العلوم، وأوصى بالصبر بعده على ما فعل القوم عليه، وذكر أحوال الشيوخ ومخالفتهم، وقال: انظر حتى لم يكن بالسيف بينهم الله على إهراق دمائهم بقدر المحجّة؛ لأنّ ذلك زيادة فساد بينهم، ولا يزيد المقاتلة معهم إلّا زيادة الخصومة، وانحطاط الدين والإسلام، فكان له ولأولاده وأصحابه حصنا وحماية من الفتن وما وقع منهم، ولا تكن لإصلاح المسلمين والأيتام والأرامل وأداء الفرائض والنوافل - فهٰذا حال. .».
(١٧) (ك) ص ٢٠٢ (م): «أدلة هؤلاء».

وليقصد اتِّباع الحق(١) دون اتِّباع الهوى، ويترك تقليد الآباء والأجداد، فقد نهى الله تعالى [في كتابه](٢) عن ذلك، ولا تلهيه الدنيا عن إيصال الحقّ [إلى](٣)
٨/ ٣٧١ مستحقيه، ولا/ يمنع المستحق عن حقه(٤)، فهذا آخر ما أردنا(٥) إثباته في هذه المقدمة(٦)».

الرد عليه

والجواب: أن يُقَالَ: في هذا الكلام من الأكاذيب والبُهت والفرية ما لا يُعرَف مثله لطائفة من طوائف المسلمين. ولا ريب أن الرافضة فيهم شَبَهٌ قويّ من اليهود، فإنهم قومٌ بُهْتٌ، يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون.

وظهور فضائل شيخي الإسلام: أبي بكر عمر، أظهر بكثير عند كل عاقل من فضل غيرهما، فيريد هؤلاء الرافضة قلب الحقائق. ولهم نصيب من قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٢]، وقوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [سورة يونس: ١٧]، ونحو هذه الآيات.

فإنَّ(٧) القوم من أعظم الفرق تكذيباً بالحق، وتصديقاً بالكذب، وليس في الأمة من يماثلهم في ذلك.

٨/ ٣٧٢ / **أما قوله**: «لا فضيلة له في الغار».

الرد على قوله: لا فضيلة له في الغار

فالجواب: أن الفضيلة في الغار ظاهرة بنصّ القرآن؛ لقوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، فأخبر الرسول [ﷺ](٨) أنَّ الله معه ومع صاحبه. كما قال لموسى وهارون: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [سورة طه: ٤٦].

وقد أخرجا(٩) في الصحيحين من حديث أنس عن أبي بكر الصدِّيق - رضي الله عنه -

---

(١) (ك): «الإنصاف ما فعلوا بعده، وما هتكوا أستار الدين، ويقصد طلب الحق»؛ (م): «الإنصاف، وليفضل اتّباع الحق».
(٢) «في كتابه»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٣) «إلى»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٤) (ك): «ولا يمنع عن المستحق حقه». (٥) (س)، (ن)، (م): «أوردنا».
(٦) (ك): «في هذه الرسالة». وبعد كلمة «الرسالة» في (ك) الكلام التالي: «والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين المحجوبين كالشمس بين البحار والبدر من الأحساب». وقد وقع الفراغ من تسويد هذه النسخة المسماه بمنهاج الكرامة في إثبات الإمامة من كتب العلّامة (رحمه الله) أعلى الله مقامه، على يد أفقر عباد الله عبد الرحيم بن محمد بن تقي التبريزي في شهر صفر المظفر سنة ١٢٩٦هـ».
(٧) (س)، (ب): «وإن». (٨) «ﷺ»: زيادة في (م). (٩) (ن)، (س)، (ب): «أخرجاه».

قال: نظرت إلىٰ أقدام المشركين علىٰ رؤوسنا ونحن في الغار، فقلت: يا رسول الله، لو أن أحدهم نظر إلىٰ قدميه لأبصرنا. فقال: «**يا أبا بكر، ما ظنُّكَ باثنين اللَّهُ ثالثهما**»[1].

وهٰذا الحديث ـ مع كونه مما اتفق أهل العلم بالحديث علىٰ صحته وتلقّيه بالقبول والتصديق ـ، فلم يختلف في ذلك اثنان منهم، فهو ممَّا دلَّ القرآن علىٰ معناه، يقول: ﴿**إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**﴾ [**سورة التوبة**: ٤٠]. والمعيَّة في كتاب الله علىٰ وجهين: عامة وخاصة. فالعامة؛ كقوله: ﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ**
ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى / الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ٨/ ٣٧٣
وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ الآية [**سورة الحديد**: ٤][2]. وقوله: ﴿**أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلاثَةٍ إِلاَّ هُوَ رَابِعُهُمْ وَلا خَمْسَةٍ إِلاَّ هُوَ سَادِسُهُمْ وَلا أَدْنَىٰ مِن ذَلِكَ وَلا أَكْثَرَ إِلاَّ هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ [**سورة المجادلة**: ٧].

فهٰذه المعيَّة عامة لكل متناجين[3]، وكذلك الأولىٰ عامة لجميع الخلق.

ولما أخبر ـ سبحانه ـ في المعيَّة أنه رابع الثلاثة، وسادس الخمسة، قال النبي ﷺ: «**ما ظنُّكَ باثنين اللَّهُ ثالثهما**»؛ فإنه لما كان معهما كان ثالثهما، كما دلَّ القرآن علىٰ معنىٰ الحديث الصحيح، وإن كانت هٰذه معيَّة خاصة، وتلك عامَّة.

وأمَّا المعية الخاصة: فكقوله تعالىٰ لما قال لموسىٰ وهارون: ﴿**لا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى**﴾ [**سورة طه**: ٤٦]، فهٰذا تخصيص لهما دون فرعون وقومه، فهو مع موسىٰ وهارون دون فرعون.

وكذلك لما قال النبي ﷺ لأبي بكر: «**لا تحزن إن اللَّهَ معنا**»[4] كان معناه: إنَّ الله
معنا دون المشركين الذين يعادونهما/ ويطلبونهما، كالذين كانوا فوق الغار، ولو نظر ٨/ ٣٧٤
أحدهم[5] إلىٰ قدميه لأبصر ما تحت قدميه. وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿**إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ**﴾ [**سورة النحل**: ١٢٨]، فهٰذا تخصيص لهم (* دون الفجَّار

(١) الحديث عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٥/ ٤ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب مناقب المهاجرين وفضلهم منهم أبو بكر)؛ مسلم ٤/ ١٨٥٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر».

(٢) في جميع النسخ: «خلق السماوات والأرض وما بينهما»، وهو خطأ.

(٣) (م): «متناجيين».

(٤) هٰذه العبارة جزء من حديث طويل عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ وسيورده ابن تيمية مطولاً فيما بعد. وانظر كلامي عليه هناك في هٰذا الجزء من الكتاب (٤/ ٦٢٨ ـ ٦٢٩).

(٥) (م): «أحد منهم».

(*ـ*) ما بين النجمتين في (ن) فقط. وسقط من سائر النسخ.

والظالمين. وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٥٣]، تخصيص لهم*) دون الجازعين.

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنتُم بِرُسُلِي...﴾ الآية [سورة المائدة: ١٢]، وقال: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [سورة الأنفال: ١٢].

وفي ذكره(١) ـ سبحانه ـ للمعيّة عامة تارة وخاصة أخرىٰ: ما يدلُّ علىٰ أنه ليس المراد بذلك(٢) أنه بذاته في كل مكان، أو أن وجوده عين وجود المخلوقات، ونحو ذلك من مقالات الجهمية الذين يقولون بالحلول العام والاتحاد العام أو الوحدة(٣) العامة؛ لأنَّه علىٰ هٰذا القول لا يختصّ بقومٍ دون قوم، ولا مكان دون مكان، بل هو في الحشوش علىٰ هٰذا القول [وأجواف البهائم](٤)، كما هو فوق العرش، [فإذا أخبر أنه مع قوم دون قوم كان هٰذا مناقضاً لهٰذا المعنىٰ؛ لأنه علىٰ هٰذا القول لا
٨/ ٣٧٥ يختص/ بقومٍ دون قوم، ولا مكان دون مكان، بل هو في الحشوش علىٰ هٰذا القول، كما هو فوق العرش](٥).

ظ ٣٧٢ والقرآن يدلُّ علىٰ اختصاص المعيَّة تارة وعمومها/ أخرىٰ، فعلم أنه ليس المراد بلفظ «المعيَّة» اختلاطه. وفي هٰذا ردٌّ علىٰ من ادَّعي أن ظاهر القرآن هو الحلول، لكن يتعيَّن تأويله علىٰ خلاف ظاهره، ويجعل ذلك أصلاً يقيس عليه ما يتأوّله من النصوص.

الردّ علىٰ القول بأن ظاهر القرآن يدل علىٰ الحلول من وجوه: الوجه الأول

فيُقَال له: قولك: إن القرآن يدلُّ علىٰ ذلك خطأ، كما أن قول قرينك الذي اعتقد هٰذا المدلول خطأ؛ وذلك لوجوه: **أحدها:** أن لفظ «مع» في لغة العرب، إنَّما تدلُّ علىٰ المصاحبة والموافقة والاقتران، ولا تدل علىٰ أن الأول مختلط بالثاني في عامة موارد الاستعمال؛ كقوله تعالىٰ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [سورة الفتح: ٢٩]، لم يرد: أن ذواتهم مختلطة بذاته. وقوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [سورة التوبة: ١١٩]، وكذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِن بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَٰئِكَ مِنكُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٧٥]. وكذلك قوله عن نوح: ﴿وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [سورة هود: ٤٠]. / وقوله
٨/ ٣٧٦ عن نوح أيضاً: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ﴾ [سورة الأعراف: ٦٤]، وقوله عن هود: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا﴾ [سورة الأعراف: ٧٢](٦). وقول قوم شعيب: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «في ذكره». (٢) (م): «بتلك». (٣) (م): «والإلحاد العام والوحدة».
(٤) «وأجواف البهائم»: ساقطة من (ن). (٥) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).
(٦) (ن)، (س)، (ب): «والذين آمنوا معه»، وهو خطأ.

يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا﴾ [سورة الأعراف: ٨٨]، وقوله: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ الآية[1] [سورة النساء: ١٤٦]. وقوله: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٦٨]، وقوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٥٣]. وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ﴾ [سورة الحشر: ١١]. وقوله عن نوح: ﴿اهْبِطْ بِسَلامٍ مِّنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أُمَمٍ مِّمَّن مَّعَكَ وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ﴾ [سورة هود: ٤٨]. وقوله: ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة
٨/ ٣٧٧ الأعراف: ٤٧]. / وقوله: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾ [سورة التوبة: ٨٣]. وقوله: ﴿رَضُوا بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾ [سورة التوبة: ٨٧]. وقال: ﴿لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ [سورة التوبة: ٨٨]... ومثل هذا كثير في كلام الله تعالى، وسائر الكلام العربي.

وإذا كان لفظ «مع» إذا استعملت في كون المخلوق مع المخلوق لم تدلّ على اختلاط ذاته بذاته، فهي أن لا تدلّ على ذلك في حق الخالق بطريق الأَوْلَى.

فدعوى ظهورها في ذلك، **باطلٌ من وجهين: أحدهما:** أن هذا ليس معناها[2] في اللغة، ولا اقترن بها في الاستعمال ما يدل على الظهور، فكان الظهور منتفياً[3] من كل وجه.

الثاني: أنه إذا انتفى الظهور فيما هو أَوْلَى به، فانتفاؤه فيما هو أبعد عنه أَوْلَى.

الثاني[4]: أن القرآن قد جعل المعية خاصة أكثر مما جعلها عامة. ولو كان المراد اختلاط ذاته بالمخلوقات، لكانت عامَّة لاتقبل التخصيص.

٨/ ٣٧٨ **الثالث**[5]: أن سياق الكلام أوله وآخره يدل على معنى المعيَّة، كما/ قال تعالى في آية المجادلة: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلاثَةٍ إِلاَّ هُوَ رَابِعُهُمْ وَلا خَمْسَةٍ إِلاَّ هُوَ سَادِسُهُمْ وَلا أَدْنَىٰ مِن ذَلِكَ وَلا أَكْثَرَ إِلاَّ هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ

---

(١) كلمة «الآية»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) (س)، (ن)، (م): «معناه».
(٣) (ن)، (س)، (ب): «منفيا».
(٤) (ن)، (س): «الثالث»، وهو خطأ. وهذا هو الوجه الثاني بعد الوجه الأول الذي سبق في الصفحة السابقة (٤/ ٥٩٤).
(٥) (س)، (ن)، (م): «الرابع»، وهو خطأ.

يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة المجادلة: ٧]، فافتتحها بالعلم، وختمها بالعلم، فعُلِم أنه أراد: عالم بهم لايخفى عليه منهم خافية. وهٰكذا فسّرها السلف: الإمام أحمد ومن قبله من العلماء، كابن عباس، والضحّاك، وسفيان الثوري.

سبق في درء ٢٣٧/١ سند أبي داود ٣١/٤ وفي آية الحديد، قال: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [سورة الحديد: ٤]، فختمها أيضاً بالعلم، وأخبر أنه مع استوائه على العرش يعلم هٰذا كله.

كما قال النبي ﷺ في حديث الأوعال: «والله فوق عرشه وهو يعلم ما أنتم
٨/ ٣٧٩ عليه»(١)، فهناك أُخْبِرَ بعموم العلم لكل نجوى،/ وهنا أخبر أنه مع علوّه على عرشه

(١) الحديث عن العباس بن عبد المطلب ـ رضي الله عنه ـ في: سنن أبي داود ٤/ ٣١٩ ـ ٣٢٠ (كتاب السنة، باب في الجهمية)، ونصه: «كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله ﷺ، فمرت بهم سحابة، فنظر إليها، فقال: «ما تُسمُّون هذه؟»، قالوا: السحاب. قال: «والمزن؟». قالوا: والمزن. قال: «والعنان؟». قالوا: والعنان ـ قال أبو داود: لم أتقن العنان جيداً ـ قال: «هل تدرون ما بُعْدُ ما بين السماء والأرض؟». قالوا: لا ندري. قال: «إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة، ثم السماء فوقها كذلك» حتى عدَّ سبع سمٰوات، «ثم فوق السابعة بحر بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهم وركبهم مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم على ظهورهم العرش بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك». قال المحقق ـ رحمه الله ـ: «وأخرجه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: «غريب، وروى شريك بعض هٰذا الحديث عن سماك فوقفه»، والوليد بن أبي ثور لا يحتجّ بحديثه.
وروى أبو داود الحديث من طريقين آخرين (انظر الأرقام ٤٧٢٣، ٤٧٢٤، ٤٧٢٥). والحديث في سنن الترمذي ٥/ ٩٦ ـ ٩٧ (كتاب التفسير، سورة الحاقة). قال الترمذي: «قال عبد بن حميد: سمعت يحيى بن معين يقول: ألا يريد عبد الرحمٰن بن سعد أن يحج حتى يسمع منه هٰذا الحديث. هٰذا حديث حسن غريب، روى الوليد بن أبي ثور عن سماك نحوه ورفعه. وروى شريك عن سماك بعض هٰذا الحديث ووقفه ولم يرفعه. وعبد الرحمٰن هو ابن عبد الله بن سعد الرازي».
والحديث أيضاً في: سنن ابن ماجه ١/ ٦٩ (المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية)؛ المسند (ط. المعارف) ٣/ ٢٠٢ ـ ٢٠٣، ٢٠٤ ـ ٢٠٥ (رقم ١٧٧٠، ١٧٧١) وعلّق الشيخ أحمد شاكر تعليقاً مسهباً وقال عن الحديث الأول: إسناده ضعيف جدًّا، وعن الثاني: إسناده ضعيف أيضاً، غير أنه قال (ص٢٠٤): «فلو كان الحديث بهٰذا الإسناد والذي قبله وحدهما لم يكن صحيحاً؛ لضعفهما كما ترى، ولكن لم ينفرد به الوليد بن أبي ثور، فقد رواه أبو داود أيضاً عن أحمد بن أبي سريج عن عبدالرحمن بن عبد الله بن سعد ومحمد بن سعيد عن عمرو بن أبي قيس عن سماك بن حرب بإسناده ومعناه، ورواه أيضاً عن أحمد بن حفص عن أبيه عن إبراهيم بن طهمان عن سماك، ورواه الترمذي عن عبد بن حميد عن عبد الرحمٰن بن سعد عن عمرو بن أبي قيس عن سماك، . . وهٰذه أسانيد صحاح» ثم تكلّم على رجال هٰذه الأسانيد موثقاً لهم، ثم قال: «ورواه أيضاً البيهقي في الأسماء والصفات ص ٢٨٦ ـ ٢٨٧ من طريق أبي داود بإسناد الوليد بن أبي ثور وإسناد إبراهيم بن طهمان، ورواه الحاكم في المستدرك ٢/ ٥٠٠ ـ ٥٠١ من طريق شريك عن سماك بن حرب عن عبد الله بن عميرة عن الأحنف عن العباس مختصراً موقوفاً، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ثم ذكر الحاكم طريقاً آخر مرفوعاً ووافقه الذهبي على أن الإسناد الأول الموقوف على شرط مسلم، =

٨/ ٣٨٠ ما يلج في الأرض وما يخرج/ منها[1]، وهو مع العباد أينما كانوا: يعلم أحوالهم، والله بما يعملون بصير.

وأمَّا قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ [سورة النحل: ١٢٨]، فقد دلَّ السياق على أن المقصود ليس مجرد علمه وقدرته، بل هو معهم في ذلك بتأييده ونصره، وأنه يجعل للمتقين مخرجاً، ويرزقهم من حيث لا يحتسبون.

وكذلك قوله لموسى وهارون: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [سورة طه: ٤٦]، فإنه معهما بالتأييد والنصر والإعانة على فرعون وقومه، كما إذا رأى الإنسان من يخاف فقال له من ينصره: «نحن معك»؛ أي: معاونوك وناصروك على عدوّك.

٨/ ٣٨١ / وكذلك قول النبي ﷺ لصدِّيقه: «إنَّ الله معنا»، يدلُّ على أنه موافق لهما بالمحبة والرضا فيما فعلاه، وهو مؤيّدٌ لهما ومُعِينٌ وناصرٌ.

ص ٣٧٣ وهٰذا صريح في مشاركة الصدِّيق للنبيِّ في هٰذه المعيَّة التي/ اختصَّ بها الصدِّيق، لم يشركه فيها أحد من الخلق.

والمقصود هنا: أن قول النبي ﷺ لأبي بكر: «إنَّ الله معنا» هي معيّة الاختصاص، التي تدلُّ على أنه معهم بالنصر والتأييد والإعانة على عدوهم، فيكون النبي ﷺ قد أخبر أن الله ينصرني وينصرك يا أبا بكر على عدونا، ويعيننا عليهم.

ومعلوم أنَّ نصر الله نصر إكرام ومحبَّة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [سورة غافر: ٥١]، وهٰذا غاية المدح لأبي بكر؛ إذ دلَّ على أنه ممن شهد له الرسول بالإيمان، المقتضي نصر الله له مع رسوله، (* وكان متضمناً

= وضعَّف الطريق المرفوع، والحديث أيضاً في كتاب «رد الإمام الدارمي.. على بشر المريسي العنيد»، ص ٧٣ (تحقيق: الفقي)، من رواية ابن مسعود، وفي كتاب «التوحيد..» لابن خزيمة، ص ١٠٧-١٠٨ (تحقيق: الهراس) من رواية ابن مسعود أيضاً.

وحدثني أخي الدكتور محمد لطفي بن الصباغ: أن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ضعَّف هٰذا الحديث في تخريجه لسنن ابن ماجه وقال: «ضعيف» وأحال إلى كتابه «الظلال» ص ٥٧٧. وهٰذا أملاه عليَّ الدكتور الصباغ من النسخة المخطوطة لتخريج سنن ابن ماجه للألباني الذي يطبع صحيحه الآن في مكتب التربية العربي لدول الخليج. ويؤكد هٰذا ما ذكره الشيخ الألباني في مقدمة كتاب «مختصر العلوّ للعليّ الغفار» للذهبي، ص ١٢-١٣ (الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م)؛ حيث يقول: «وقد أحذف ما صرح المؤلف بثبوته أو نقله عن غيره، لعلة قادحة ظهرت لي كحديث أبي هريرة.. وكحديث الأوعال الذي يروى عن العباس «ص٤٩-٥٠»، وهو مخرج في المصدر السابق «سلسلة الأحاديث الضعيفة» رقم (١٢٤٧)، والذي أعلمه أن الجزء الثالث من كتاب «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» الذي يتكلّم فيه الشيخ الألباني على الأحاديث التي بعد رقم الألف - حسب ترقيمه - لم يطبع أو لم يوزع بعد.

(١) (س)، (ن)، (م): «وما ينزل فيها». (*-*) ما بين النجمتين: ساقط من (س)، (ب).

شهادة الرسول له بكمال الإيمان المقتضي نصر الله له مع رسوله*) في مثل هٰذه الحال التي بيَّن الله فيها غناه عن الخلق، فقال: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

ولهٰذا قال سفيان بن عيينة وغيره: إنَّ الله عاتب الخلق جميعهم في نبيّه إلَّا أبا بكر. وقال: من أنكر صحبة أبي بكر فهو كافر؛ لأنَّه كذَّبَ القرآن.

٨/ ٣٨٢ / وقال طائفة من أهل العلم؛ كأبي القاسم السُّهَيْلِيِّ وغيره: هٰذه المعيَّة الخاصة لم تثبت لغير أبي بكر.

وكذلك قوله: «ما ظنُّكَ باثنين اللَّهُ ثالثهما». بل ظهر اختصاصهما في اللفظ، كما ظهر في المعنىٰ. فكان يُقال للنبي ﷺ: «محمد رسول الله»، فلما تولَّىٰ أبو بكر بعده صاروا يقولون: «خليفة رسول الله»، فيضيفون الخليفة إلىٰ رسول الله المضاف إلىٰ الله، والمضاف إلىٰ المضاف مضاف تحقيقاً[(١)]؛ لقوله: «إنَّ اللَّهَ معنا»، «ما ظنُّك باثنين اللَّهُ ثالثهما»، ثم لمَّا تولَّىٰ عمر بعده صاروا يقولون: «أمير المؤمنين»، فانقطع الاختصاص الذي امتاز به أبو بكر عن سائر الصحابة.

ومما يبيّن هٰذا: أنَّ الصحبة فيها عموم وخصوص، فيُقال: صحبه ساعةً ويوماً وجمعةً وشهراً، وسنةً، وصحبه عمره كله.

وقد قال تعالىٰ: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ [سورة النساء: ٣٦]. قيل: هو الرفيق في السفر، وقيل: الزوجة، وكلاهما تقلّ صحبته [وتكثر][(٢)]. وقد سمَّىٰ الله الزوجة صاحبة في قوله: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُ صَاحِبَةٌ﴾ [سورة الأنعام: ١٠١].

٨/ ٣٨٣ ولهٰذا قال أحمد بن حنبل في «الرسالة» التي رواها عبدوس بن مالك/ عنه[(٣)]: «من صحب النبي ﷺ سنةً، أو شهراً[(٤)]، أو يوماً، أو ساعةً[(٥)]، أو رآه مؤمناً به[(٦)]، فهو من أصحابه، له من الصحبة علىٰ قدر ما صحبه».

وهٰذا قول جماهير العلماء من الفقهاء وأهل الكلام وغيرهم: يعدّون في

(١) (س): «فيضيفون الخليفة إلىٰ رسول الله، والمضاف إلىٰ الله، والمضاف إلىٰ المضاف تحقيقا»؛ (ب): «فيضيفون الخليفة إلىٰ رسول الله المضاف إلىٰ الله، والمضاف إلىٰ المضاف إلىٰ الله مضاف إلىٰ الله تحقيقا». والمثبت من (ن)، (م).

(٢) «تكثر»: في (م) فقط. وكلمة «تقل» غير منقوطة في(ن)، (م). وفي (س): «نقل»، وهو تحريف.

(٣) هٰذه «الرسالة» أودرها ابن أبي يعلىٰ في ترجمة عبدوس بن مالك العطار في «طبقات الحنابلة» ١/ ٢٤١-٢٤٦، والنص التالي في ١/ ٢٤٣.

(٤) «الرسالة»: «كل من صحبهُ سنة أو شهرا».

(٥) عبارة «مؤمنا به»: ليست في «الرسالة».

(٦) (م): «سنة وشهرا ويوما وساعة».

أصحابه من قلّت صحبته ومن كثرت. وفي ذلك خلاف ضعيف.

والدليل على قول الجمهور: ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: **«يأتي على الناس زمان يغزو فئام من الناس، فيُقال: هل فيكم من رأى رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم. ثم يغزو فئام من الناس، فيُقال: هل فيكم من رأى من صحب النبي ﷺ؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم. ثم يغزو فئام من الناس فيُقال: هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم»**. وهذا لفظ مسلم، وله في رواية أخرى: **«يأتي على الناس زمان يبعث منهم[1] البعث فيقولون:
٨/ ٣٨٤ انظروا هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيوجد الرجل، فيُفتح لهم به./ ثم يبعث البعث الثاني، فيقولون: هل فيكم من رأى أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم به. ثم يبعث البعث الثالث، فيُقال: انظروا هل ترون فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم. ثم يكون البعث الرابع، فيُقال: هل ترون فيكم أحداً رأى من رأى أحداً رأى أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيوجد الرجل، فيفتح لهم به»**. ولفظ البخاري ثلاث مرات[2] كالرواية الأولى، لكن لفظه: **«يأتي على الناس زمان يغزو فئام من الناس»**، وكذلك قال في الثانية والثالثة، وقال فيها: **«كلها صحب»**، واتفقت الروايات على ذكر الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهم[3] القرون الثلاثة، وأمّا القرن الرابع فهو في بعضها، وذكر القرن الثالث ثابت في المتفق عليه من غير وجه[4].

كما في الصحيحين عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: **«خير أمتي القرن الذين يلونني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته»**[5].

٨/ ٣٨٥ / وفي الصحيحين عن عمران أنّ النبي ﷺ قال: **«إنّ خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»**. قال عمران: فلا أدري أقال[6] رسول الله ﷺ بعد قرنه
ظ ٣٧٣ قرنين أو ثلاثة،/ **«ثم يكون بعدهم قوم[7] يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون،**

---

(١) (م): «فيهم». (٢) (س)، (ب): «مراتب». (٣) (ن)، (م): «وهي».
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٦٥١)، وأوله هناك: **«ليأتين على الناس زمان يغزو فيه فئام من الناس»**.
(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى(١/ ٣٧٦). وتكلّمت هناك على رواياته المختلفة. وأما هذه الرواية عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ فهي في: البخاري ٥/ ٣ (كتاب فضائل أصحاب النبي، الباب الأول)، وأوله فيه: **«خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم..»** الحديث. وهو أيضاً في: البخاري ٨/ ٩١ (كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها)، ٨/ ١٣٤ (كتاب الأيمان والنذور، باب إذا قال أشهد بالله . .).
(٦) (م): «قال». (٧) (س)، (ن)، (م): «قرن».

وينذرون ولا يوفون»(١)، وفي رواية: «ويحلفون ولا يستحلفون»(٢) فقد شك عمران(٣) في القرن الرابع.

وقوله: «يشهدون ولا يستشهدون»، حمله طائفة من العلماء على مطلق الشهادة، حتى كرهوا أن يشهد الرجل بحق قبل أن يُطلب منه المشهود له إذا علم الشهادة، وجمعوا بذلك بين هذا وبين قوله: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بالشهادة قبل أن يُسألها»(٤).

٨/ ٣٨٦ وقال طائفة أخرى: إنَّما المراد: ذمّهم على الكذب؛ أي: يشهدون/ بالكذب، كما ذمّهم على الخيانة وترك الوفاء؛ فإنَّ هذه [من](٥) آيات النفاق التي ذكرناها في قوله: «آية المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان» أخرجاه في الصحيحين(٦).

وأمَّا الشهادة بالحق، إذا أدَّاها الشاهد لمن علم أنه محتاج إليها ولم يسأله ذلك، فقد قام بالقسط، وأدَّى الواجب قبل أن يُسأله، وهو أفضل ممن لا يؤدّيه إلَّا بالسؤال، كمن له عند غيره أمانة، فأدَّاها قبل أن يسأله أداءها، حيث يحتاج إليها صاحبها، وهذا أفضل من أن يُحْوِج صاحبها إلى ذلّ السؤال. وهذا أظهر القولين.

وهذا يشبه اختلاف الفقهاء في الخصم إذا ادَّعى ولم يسأل الحاكم سؤال المدَّعى عليه: هل يسأله الجواب؟ والصحيح: أنه يسأله الجواب(٧) ولا يحتاج ذلك إلى سؤال المدَّعي؛ لأنَّ دلالة الحال تغني عن السؤال.

ففي الحديث الأول: «هل فيكم من رأى رسول الله ﷺ؟»، ثم قال: «هل فيكم [من رأى](٨) من صحب رسول الله ﷺ؟». فدلَّ على أن الرائي هو الصاحب. وهكذا

---

(١) الحديث عن عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ في: البخاري ٥/ ٣ ـ ٤ (كتاب فضائل أصحاب النبي، الباب الأول)، ٨/ ٩١ (كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا)، ٨/ ١٤١ ـ ١٤٢ (كتاب الأيمان والنذور، باب إثم من لا يفي بالنذر)؛ مسلم ٤/ ١٩٦٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم. .)، حديث رقم ٢١٤.
(٢) الحديث في مسلم في الموضع السابق ٤/ ١٩٦٥ (حديث رقم ٢١٥).
(٣) (س)، (ب): «عمر»، وهو خطأ.
(٤) الحديث عن زيد بن خالد الجهني ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ٣/ ١٣٤٤ (كتاب الأقضية، باب بيان خير الشهود)؛ سنن أبي داود ٣/ ٤١٤ (كتاب الأقضية، باب في الشهادات)؛ سنن الترمذي ٣/ ٣٧٣ (كتاب الشهادات، الباب الأول).
(٥) «من»: زيادة في (ب).
(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٩٥).
(٧) «الجواب»: ساقطة من (م).
(٨) «من رأى»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

يقول في سائر الطبقات في السؤال[1]: «**هل فيكم من رأى من صحب [من صحب رسول الله ﷺ؟]**[2]»، ثم يكون المراد بالصاحب: الرائي.

٨/ ٣٨٧ / وفي الرواية الثانية: «**هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ؟**»، [3] ثم يُقال في الثالثة: «**هل فيكم من رأى [من رأى]**[4] **أصحاب رسول الله ﷺ؟**»[3].

ومعلوم إن كان[5] الحكم لصاحب الصاحب معلّقاً[6] بالرؤية[7]، ففي الذي صحب رسول الله ﷺ بطريق الأَوْلَىٰ والأحْرىٰ.

ولفظ البخاري قال فيها كلها: «**صَحِبَ**». وهٰذه الألفاظ إن[8] كانت كلها من ألفاظ رسول الله ﷺ فهي نصّ في المسألة، وإن كان قد قال بعضها، والراوي مِثل أبي سعيد يروي اللفظ بالمعنىٰ، فقد دلَّ علىٰ أن معنىٰ أحد اللفظين عندهم هو معنىٰ الآخر، وهم أعلم بمعاني ما سمعوه من كلام رسول الله ﷺ.

وأيضاً، فإن كان لفظ النبي ﷺ «**رأى**» فقد حصل المقصود، وإن كان لفظه «**صَحِبَ**» في طبقة أو طبقات، فإن لم يرد به الرؤية لم يكن قد بيَّن مراده، فإنَّ الصحبة اسم جنس ليس لها حدّ في الشرع ولا في اللغة، والعرف فيها مختلف.

والنبي ﷺ لم يُقيّد الصحبة بقَيْد، ولا قدَّرها بقدرٍ، بل علّق[9] الحكم بمطلقها، ولا مطلق لها إلا الرؤية.

٨/ ٣٨٨ / وأيضاً، فإنه يُقال: صَحِبَه ساعة وصَحِبه سنة وشهراً، فتقع علىٰ القليل والكثير، فإذا أطلقت من غير قيد، لم يجز تقييدها بغير دليل، بل تُحمَل علىٰ المعنىٰ المشترك بين سائر موارد الاستعمال.

ولا ريب أن مجرد رؤية الإنسان لغيره لا تُوجب أن يُقال: قد صحبه، ولكن إذا رآه علىٰ وجه الاتّباع له والاقتداء به دون غيره والاختصاص به[10]. ولهٰذا لم يُعتدّ برؤية من رأىٰ النبي ﷺ من الكفَّار والمنافقين؛ فإنهم لم يروه رؤية من قصده أن يؤمن به، ويكون من أتباعه وأعوانه المصدِّقين له فيما أخبر[11]، المطيعين له فيما أمر، الموالين له، المعادين لمن عاداه، الذي هو أحب إليهم من أنفسهم وأموالهم وكل شيء.

---

(١) عبارة «في السؤال»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وفي (س): «من رأىٰ من صحب رسول الله».
(٣ ـ ٣): ساقط من (م). (٤) «من رأىٰ»: ساقطة من (ن)، (س). (٥) (س)، (ن)، (م): «أنه كان».
(٦) (م): «متعلقا». (٧) (ن): «بالرواية». (٨) (ن): «وإن».
(٩) (س): «بقدر لو علق»؛ (ب): «بقدر وعلق».
(١٠) «به»: ساقطة من (س)، (ب). (١١) (م): «فيما أخبر به».

وامتاز(١) [أبو بكر] عن سائر(٢) المؤمنين بأن رآه، وهٰذه حاله معه، فكان صاحباً له بهٰذا الاعتبار.

ودليلٌ ثاني ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**وددت أني رأيت إخواني**». قالوا: يا رسول الله، أو لسنا إخوانك؟ قال: «**بل أنتم أصحابي. وإخواني: الذين يأتون بعدي، يؤمنون بي ولم يروني**»(٣).

٨/ ٣٨٩ / معلوم أن قوله: «**إخواني**» أراد به: إخواني الذين ليسوا بأصحابي(٤)، وأما أنتم فلكم مزيَّة الصحبة(٥). ثم قال: «**قوم يأتون بعدي يؤمنون بي ولم يروني**»، فجعل هٰذا حدّاً فاصلاً بين إخوانه الذين ودّ أن يراهم، وبين أصحابه، فدلَّ على أن من آمن به ورآه فهو من أصحابه(٦)، لا من هٰؤلاء الإخوان الذين لم يرهم ولم يروه.

فإذا عرف أن الصحبة اسم جنس تعمّ قليل الصحبة وكثيرها، وأدناها أن يصحبه زمناً قليلاً، فمعلوم أن الصدِّيق في ذروة سنام الصحبة، وأعلى مراتبها، فإنَّه صحبه
ص ٣٧٤ من حين بعثه(٧) الله إلى أن مات، وقد أجمع الناس على أنه أول من آمن/ به من الرجال الأحرار، كما أجمعوا على أن أول من آمن به من النساء: خديجة، ومن الصبيان: عليّ، ومن الموالي: زيد بن حارثة. وتنازعوا في أول من نطق بالإسلام بعد خديجة، فإن كان أبو بكر أسلم قبل عليّ، فقد ثبت أنه أسبق صحبة، كما كان أسبق إيماناً، وإن كان عليّ أسلم قبله، فلا ريب أن صحبة أبي بكر للنبي ﷺ كانت أكمل وأنفع له من صحبة عليّ ونحوه، فإنه شاركه في الدعوة، فأسلم على يديه
٨/ ٣٩٠ أكابر أهل الشورى(٨)، كعثمان وطلحة والزبير/ وسعد وعبد الرحمٰن، وكان يدفع عنه من يؤذيه، ويخرج معه إلى القبائل، ويعينه في الدعوة، وكان يشتري المعذَّبين في الله، كبلال وعمَّار وغيرهما، فإنه اشترى سبعة من المعذَّبين في الله، فكان أنفع الناس له في صحبته مطلقاً.

ولا نزاع بين أهل العلم بحال النبي ﷺ وأصحابه أن مصاحبة أبي بكر له كانت أكمل من مصاحبة سائر الصحابة [من وجوه](٩): أحدها: أنه كان أدوم اجتماعاً به ليلاً ونهاراً، وسفراً وحضراً. كما في الصحيحين عن عائشة أنها قالت: «لم أعقل

(١) (ب): «وامتازا»، وهو خطأ.
(٢) (س)، (ن)، (م): «وامتازوا عن سائر»؛ (ب): «وامتازا عن سائر». والكلام ناقص، ولعل ما أثبته تستقيم به العبارة.
(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٤/ ١٠٨).
(٤) (ن)، (س)، (ب): «أصحابي».
(٥) (م): «مزيد الصحبة»؛ (س)، (ب): «مزية في الصحبة».
(٦) (م): «من الصحابة».
(٧) (ن): «فإنه بعثه من حين بعثه»، وهو خطأ.
(٨) (م): «الشكة».
(٩) عبارة «من وجوه»: ساقطة من (ن)، (م).

أبوَيْ قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمض علينا يومٌ إلا ورسول الله ﷺ يأتينا فيه طَرَفَيْ النهار»(١).

فكان النبي ﷺ في أول الأمر يذهب إلىٰ أبي بكر طرفَيْ النهار، والإسلام إذ ذاك ضعيف، والأعداء كثيرة. وهٰذا غاية الفضيلة والاختصاص في الصحبة.

وأيضاً، فكان أبو بكر يسمر عند النبي ﷺ بعد العشاء، يتحدث معه في أمور المسلمين، دون غيره من أصحابه.

وأيضاً، فكان النبي ﷺ إذا استشار أصحابه أول من يتكلّم أبو بكر في الشورىٰ، وربما تكلَّم غيره، وربما لم يتكلّم غيره، فيعمل برأيه وحده، فإذا خالفه غيره اتّبع رأيه دون رأي من يخالفه.

٨/ ٣٩١ / فالأول: كما في الصحيحين أنه شاور أصحابه في أُسارىٰ بدر، فتكلَّم أبو بكر أولاً، فروىٰ مسلم في صحيحه عن ابن عباس قال: لما أُسِر الأسارىٰ يوم بدر، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: **«ما ترون في هؤلاء الأسارى؟»**، فقال أبو بكر: هم بنو العم والعشيرة، فأرىٰ أن تقبل منهم الفدية فتكون لنا قوة علىٰ الكفار. فقال عمر: لا والله يا رسول الله، ما أرىٰ ما رأىٰ أبو بكر، ولكن أن تمكّننا فنضرب أعناقهم: تمكّن عليّاً من عقيل فيضرب عنقه، وتمكّن حمزة من العبَّاس فيضرب عنقه، وتمكّنني من فلانٍ ـ قريب لعمر ـ فأضرب عنقه. وأشار ابن رواحه بتحريقهم، فاختلف أصحابه، فمنهم من يقول: الرأي ما رأىٰ أبو بكر، ومنهم من يقول: الرأي ما رأىٰ عمر، ومنهم من يقول: الرأي ما رأىٰ ابن رواحه. قال: فهوىٰ رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت، وذكر تمام الحديث(٢).

وأمَّا الثاني: ففي يوم الحديبية لما شاورهم علىٰ أن يُغير علىٰ ذريّة الذين أعانوا قريشاً، أو يذهب إلىٰ البيت، فمن صدَّه قاتله. والحديث معروف(٣) عند أهل العلم: أهل التفسير والمغازي والسِّيَر والفقه والحديث، رواه البخاري، ورواه أحمد في مسنده(٤).

٨/ ٣٩٢ حدَّثنا عبد الرزاق عن معمر، قال: قال الزهري: أخبرني عروة بن/ الزبير، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدِّق كل منهما صاحبه(٥)، قالا: خرج

---

(١) سيرد هٰذا الكلام من حديث مطول فيما يلي في هٰذا الكتاب (٤/ ٦٢٩) إن شاء الله تعالىٰ.
(٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ(٣/ ٥٩٧).
(٣) (س)، (ب): «معلوم».
(٤) النص التالي في «المسند» (ط. الحلبي) ٤/ ٣٢٣ـ٣٢٦، ٤/ ٣٢٨ـ٣٣١.
(٥) المسند: «يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه».

رسول الله ﷺ زمن(١) الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، حتى إذا كانوا بذي الْحُلَيْفَة قَلَّد رسول الله ﷺ الْهَدْيَ وأشعره، وأحرم بعمرة(٢)، وبعث بين يديه عيناً له من خزاعة يخبره عن قريش، وسار رسول الله ﷺ، حتى إذا كان بغدير الأشطاط قريب من عسفان أتاه عينه الخزاعي، فقال: «إني قد تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي قد جمعوا لك الأحابيش»، قال أحمد: «وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك»(٣): «قد جمعوا لك الأحابيش، وجمعوا لك جموعاً، وهم مقاتلوك وصادّوك عن البيت. فقال النبي ﷺ: **«أشيروا عليَّ(٤): أترون أن أميل(٥) إلى ذراري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم، فإن قعدوا قعدوا موتورين محروبين(٦)، وإن نَجَوْا يكن عنقاً قطعها الله، أو ترون أن نؤمّ البيت، فمن صدَّنا عنه قاتلناه»**. فقال أبو بكر: الله ورسوله

٨/ ٣٩٣ أعلم، يا نبي الله إنَّما جئنا معتمرين ولم نجئ لقتال أحد(٧)، ولكن من/ حال بيننا وبين البيت قاتلناه. قال النبي ﷺ: **«فروحوا إذاً»**. قال الزهري: وكان أبو هريرة يقول: ما رأيت أحداً قط كان أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ(٨). قال الزهري: حديث(٩) المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم: فراحوا حتى إذا كانوا ببعض الطريق». ومن هنا رواه البخاري من طريق ورواه في المغازي والحج(١٠).

وقال الزهري في حديث المسور الذي اتفق عليه أحمد والبخاري(١١): «حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال النبي ﷺ: **«إن خالد بن الوليد بالغَمِيم في خيل لقريش طَليعة، فخذوا ذات اليمين»**، فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هُمْ(١٢) بقترة الجيش، فانطلق

٨/ ٣٩٤ يركض نذيراً لقريش، وسار النبي ﷺ، حتى إذا كان بالثَّنِيَّة التي يُهْبَطُ/ عليهم منها

---

(١) المسند: «زمان». (٢) المسند: «بالعمرة».
(٣) هذه الزيادة المعترضة جاءت في المسند بعد هذا الموضع بسطرين.
(٤) (س)، (ن)، (م): «إليَّ». والمثبت من (ب)، والمسند. (٥) المسند: «نميل».
(٦) (ن): «محزونين». وفي المسند بعد عبارة «وإن نجوا»: «وقال يحيى بن سعيد عن ابن المُبارك: محزونين، وإن يحنون تكن..». (٧) المسند: «نقاتل أحداً».
(٨) هذه الزيادة من كلام الزهري هي من حديث رواه الترمذي في سننه عن أبي هريرة -ﷺ- ٣/ ١٢٩ (كتاب الجهاد، باب ما جاء في المشورة)، وهو موافق لرواية الزهري هنا.
(٩) المسند: «في حديث».
(١٠) الحديث -مطولاً ومختصراً مع اختلاف في الألفاظ- عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم -رضي الله عنهما- في: البخاري ٢/ ١٦٨-١٦٩ (كتاب الحج، باب من أشعر وقلَّد بذي الحُلَيفة ثم أحرم)، ٣/ ١٩٣-١٩٨ (كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد)، ٥/ ١٢٦-١٢٧ (كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية)، ٤/ ٣٢ (كتاب الجهاد، باب ناقة النبي ﷺ)؛ سنن أبي داود ٣/ ١١٢-١١٥ (كتاب الجهاد، باب في صلح العدو). وسبق الكلام على بعض ألفاظ الحديث فيما مضى (٢/ ٥٤٤).
(١١) الكلام التالي في المسند، وهو في البخاري ٣/ ١٩٣-١٩٤ (كتاب الشروط..).
(١٢) (س)، (ن)، (م)، المسند: «حتى إذا هو». والمثبت من (ب)، البخاري.

بركت به راحلته، فقال الناس[(١)]: حَلْ حَلْ فألحّت، فقالوا: خَلأت القصواء، خَلأت القصواء[(٢)]. فقال النبي ﷺ: **«ما خلأت [القصواء][(٣)] وما ذاك لها بخُلُق، ولكن حبسها حابس الفيل»**، ثم قال: **«والذي نفسي بيده لا يسألوني خُطَّةً يعظّمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها»**، ثم زجرها فوثبت، قال: فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثَمَدٍ قليل الماء يتبرَّضُهُ الناس تَبرُّضاً، فلم يلبث الناس أن نزحوه، وشكوا[(٤)] إلى رسول الله ﷺ العطش، فانتزع سهماً من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه[(٥)]، فوالله ما زال يجيش لهم بالرِّيِّ[(٦)] حتى صدروا عنه، فبينما هم كذلك؛ إذ جاء بُدَيْل بن ورْقَاء الخزاعي ونفر[(٧)] من قومه من خزاعة، وكانوا عَيْبَةَ نُصْح رسول[(٨)] الله ﷺ من أهل تِهَامة» - وفي لفظ لأحمد: «مسلمهم ومشركهم»[(٩)] - فقال: إنِّي تركت كعب بن لؤي و عامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل، وهم مقاتلوك وصادّوك عن البيت. / فقال رسول الله ﷺ: **«إنا لم نجئ لقتال أحد، ولكنّا جئنا معتمرين، فإن قريشاً قد نهكتهم الحرب، وأضرَّت بهم، فإن شاؤوا ماددتُهُم مدَّة، ويخلُّوا بيني وبين الناس، فإن أظْهَرْ فإن شاؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس، فعلوا. وإلا فقد جَمُّوا[(١٠)]، وإن هم أبَوْا فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي، وليُنفذن[(١١)] الله أمره»**. قال بُدَيْل: «سأبلّغهم ما تقول. فانطلق حتى أتى قريشاً، فقال: إنَّا قد جئناكم من عند هٰذا الرجل وسمعناه يقول قولاً، فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا. فقال سفهاؤهم: لا حاجة لنا أن تخبرنا عنه بشيء. وقال ذوو الرأي منهم: هاتِ ما سمعتَه يقول، قال: سمعته يقول كذا وكذا، فحدَّثهم بما قال رسول الله ﷺ، فقام عروة بن مسعود فقال: أيْ قومِ، ألستم بالوالد[(١٢)]؟ قالوا: بلى. قال: أولست بالولد[(١٣)]؟ فهل تتهموني؟ قالوا: لا. قال: ألستم تعلمون أنِّي استنفرت أهل عُكاظ فلما بَلَّحُوا[(١٤)] عليّ جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني. قالوا: بلى. قال: فإنَّ هٰذا قد عرض عليكم خُطَّة رُشد فاقبلوها منه[(١٥)] ودعوني آته. قالوا: ائته، ٨/ ٣٩٥

---

(١) المسند (فقط): «فقال النبي ﷺ».
(٢) تكررت عبارة «خلأت القصواء» في (ن) فقط مرتين، وهي كذلك في «البخاري».
(٣) «القصواء»: ساقطة من (ن)، (م).
(٤) المسند: «فلم يلبثه الناس أن نزحوه فَشُكِيَ»؛ البخاري: «فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشُكِيَ».
(٥) (س)، (ن)، (م): «فيها». (٦) «بالري»: ساقطة من (س)، (ب).
(٧) المسند، البخاري: «في نفر». (٨) (س)، (ن)، (م)، المسند: «لرسول».
(٩) في رواية المسند ٤/ ٣٢٣: «مسلمها ومشركها».
(١٠) في شرح البخاري: «أي استراحوا من جهد الحرب».
(١١) (س)، (ن)، (م)، المسند: «أو لينفذن». (١٢) (س)، (ن)، (م): «بالولد».
(١٣) (س)، (ن)، (م): «بالوالد». (١٤) «بلّحوا»؛ أي: عجزوا.
(١٥) «منه»: ليست في «المسند»، و«البخاري».

٨/ ٣٩٦ فأتاه/ فجعل يكلّم النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ له نحواً من قوله لبُدَيْل، فقال عُروة عند ذلك: أي محمد، أرأيت إن استأصلت قومك(١)، هل سمعت أحداً من العرب(٢) اجتاح أصله(٣) قبلك؟ وإن تكن الأخرىٰ، فإني والله لأرىٰ(٤) وجوها وإني لأرىٰ أوباشاً(٥) من الناس خليقاً أن يفرُّوا ويدعوك - ولفظ أحمد: «خلقاء أن يفروا ويدعوك»(٦) - فقال [له](٧) أبو بكر - رضي الله عنه -: امصص بظر اللات(٨)، أنحن نَفِرُّ عنه وندعه؟ فقال: من ذا؟ قالوا: أبو بكر. قال: أما والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم أجزك بها لأجبتك. وجعل يكلِّم النبي ﷺ، فكلما كلَّمه أخذ بلحيته، والمغيرة قائم على رأس رسول الله ﷺ ومعه السيف وعليه المِغْفَر، فكلما أهوىٰ عُروة بيده إلى لحية رسول الله ﷺ ضرب يده بنعل(٩) السيف، ويقول: أَخِّر يدك عن لحية
٨/ ٣٩٧ رسول الله ﷺ، فرفع عُروة رأسه(١٠) فقال: من ذا(١١)؟ قالوا: المغيرة بن شعبة. / قال: أي غُدَرُ أولستُ أسعىٰ في غَدْرتك؟ وكان المغيرة صحب قوماً(١٢) في الجاهلية، فقتلهم وأخذ أموالهم، [ثم جاء فأسلم](١٣) فقال النبي ﷺ: «**أمَّا الإسلام فأقْبَلُ، وأمَّا المال فلست منه في شيء**»، ثم إن عُروة جعل يرمُقُ أصحاب رسول الله ﷺ بعينيه(١٤)، قال: فوالله ما تنخَّم رسول الله ﷺ نخامة إلَّا وقعت في كف رجل منهم، فدَلَكَ بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلَّم خفضوا أصواتهم [عنده](١٥)، وما يُحدُّون النظر إليه؛ تعظيماً له، فرجع عُروة إلى أصحابه، فقال: أي قوم [والله](١٦) لقد وفدت على الملوك، ووفدت على قيصر وكسرىٰ والنجاشي، والله إن رأيتُ مَلِكاً عظيماً(١٧) قط يُعظِّمه أصحابه(١٨) ما يعظِّم أصحابُ محمدٍ محمداً، والله إن تنخَّم بنخامة إلَّا وقعت في يد(١٩) رجل منهم، فَدَلَك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلَّم خفضوا أصواتهم عنده(٢٠)،

---

(١) البخاري: «آمر قومك». (٢) البخاري، المسند: «بأحد من العرب».
(٣) (ب)، وفي رواية للبخاري: «أهله». (٤) (م)، (ب): «لا أرىٰ».
(٥) (ن)، (س): «وأرىٰ أوباشا»؛ (م): «وأرىٰ أوشاص». وفي رواية للبخاري: «أشوابا».
(٦) العبارات المعترضة في رواية المسند. (٧) «له»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).
(٨) سبق شرح هذا الحديث فيما مضىٰ (٤/ ٢٩١). (٩) في «المسند» فقط: «بنصل».
(١٠) (س)، (ن)، (م)، المسند: «يده». (١١) البخاري، المسند: «مَن هذا؟».
(١٢) (س)، (ن)، (م): «أقواما». (١٣) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (س).
(١٤) المسند: «يرمق النبي ﷺ بعينه». (١٥) «عنده»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).
(١٦) «والله»: ليست في(ن)، (م)، (س). (١٧) «عظيما»: ليست في (م)، البخاري، المسند.
(١٨) (س)، (ب): «يعظمه قومه وأصحابه». (١٩) البخاري، المسند: «نخامة إلا وقعت في كف».
(٢٠) في (س)، (ن)، (م): سبقت عبارة «وإذا تكلّم..» عبارة: «وإذا توضأ..».

/ وما يحدُّون/ النظر إليه تعظيماً له، وإنه قدعرض عليكم خُطَّة رشد فاقبلوها. ٨/ ٣٩٨
فقال رجل من كنانة(١): دعوني آته، فقالوا: ائته، فلما أشرف على النبيّ ﷺ ص ٣٧٥
[وأصحابه](٢) قال النبي ﷺ: «**هذا فلان، وهو من قوم يعظّمون البُدْن، فابعثوها له**»، [فبُعثت له]، واستقبله(٣) الناس يُلَبُّون، فلما رأى ذلك قال: سبحان الله، ما ينبغي لهٰذا أن يصدّ(٤) عن البيت، فلما رجع إلى أصحابه قال: رأيت البُدْن قد قُلِّدت وأُشْعِرَت(٥)، فما أرى أن يُصدّ(٦) عن البيت، فقام رجل يُقال له: مِكْرَز بن حفص، فقال: دعوني آته(٧). فلما أشرف عليهم قال النبي ﷺ: «**هذا مِكْرَز بن حفص وهو رجل فاجرٌ**»، فجعل يكلّم النبي ﷺ فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو.
قال مَعْمَرٌ: فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبي ﷺ: «**قد سَهُلَ لكم من أمركم**»، قال مَعْمَر عن الزهري في حديثه: فجاء سهيل، فقال له: هات اكتب
بيننا وبينك(٨) كتاباً، فدعا النبي ﷺ الكاتب، فقال النبي ﷺ: / «**اكتب(٩) بسم الله الرحمن الرحيم**»، فقال سهيل: أما الرحمٰن فما أدري(١٠) ما هو، ولكن اكتب: باسمك اللهم، كما كنت تكتب. فقال المسلمون: والله لا نكتبها إلَّا بسم الله الرحمن الرحيم. فقال النبي ﷺ: «**اكتب باسمك اللهم**»، ثم قال: «**هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله**»، فقال سهيل: والله لو كنَّا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله. فقال النبي ﷺ: «**والله إني لرسول الله وإن كذبتموني، اكتب: محمد بن عبد الله**»، قال الزهري وذلك لقوله: «**لا يسألوني خُطّة يعظّمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها**»، قال النبي ﷺ: «**على أن تُخَلُّوا(١١) بيننا وبين المسجد الحرام نطوف به**»(١٢) فقال سهيل: والله لا تتحدث العرب أنَّا أُخذْنَا ضُغْطَةً، ولكن ذاك(١٣) من العام المقبلِ(١٤)، فكتب. وقال سهيل: وعَلَى أن(١٥) لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلَّا رددته إلينا. قال المسلمون: سبحان الله! كيف يُرَدُّ ٨/ ٣٩٩
إلى المشركين وقد جاء مسلماً؟ فبينما هم كذلك إذ جاء(١٦) أبو جندل بن سهيل/ ٨/ ٤٠٠
ابن عمرو يرسف في قيوده، وقد خرج من أسفل مكة، حتى رمى بنفسه بين أظهر

---

(١) البخاري، المسند: «من بني كنانة».
(٢) «وأصحابه»: ليست في (ن)، (م)، (س).
(٣) (ن)، (س): «فبعثوها له واستقبله»؛ (م): «فابعثوها له واستقبله».
(٤) البخاري، المسند: «لهٰؤلاء أن يصدُّوا».
(٥) (م): «واستشعرت».
(٦) البخاري، المسند: «أن يصدّوا».
(٧) البخاري، المسند: «آته، فقالوا ائته».
(٨) البخاري، المسند: «وبينكم».
(٩) «اكتب»: ليست في «البخاري».
(١٠) البخاري، المسند: «فوالله ما أدري».
(١١) (س)، (ب): «يخلّوا».
(١٢) البخاري، المسند: «وبين البيت فنطوف به».
(١٣) البخاري: «ذلك»؛ المسند: «لك».
(١٤) (م): «القابل».
(١٥) البخاري، المسند: «أنه».
(١٦) البخاري: «إذ دخل».

المسلمين، فقال سهيل: هـٰذا يا محمد[(١)] أول ما أقاضيك عليه، أن تردّه إليَّ. قال: فقال النبي ﷺ: «**إنا لم نقض الكتاب بعد**». قال: فوالله إذاً لا أصالحك على شيء أبداً. قال النبي ﷺ: «فأجِزْهُ لي»، قال: ما أنا مجيزه[(٢)]. قال: «**بلى فافعل**»، قال: ما أنا بفاعل. قال مكْرز: بلىٰ قد أجزناه لك. قال أبو جندل: أي معاشر المسلمين أُردُّ إلىٰ المشركين، وقد جئت مسلماً؟ ألا ترون ما قد لقيت؟ وقد كان[(٣)] عُذِّبَ عذاباً شديداً في الله. فقال عمر[(٤)]: فأتيت النبي ﷺ، فقلت: ألستَ نبيَّ الله حقًّا؟ قال: «**بلى**». قال: قلت: ألسنا على الحقِّ، وعدونا على الباطل؟ قال: «**بلى**». قلت: فَلِمَ نُعْطي[(٥)] الدَّنِيَّة في ديننا إذاً؟ قال: «**إنّي رسول الله ولست أعصيه، وهو ناصري**». قلت: أوَلَسْتَ كنتَ تحدّثنا: أنَّا سنأتي البيت فنطوف به[(٦)]؟ قال: «**فأخبرتُكَ أنك آتيه[(٧)] العام؟**». قلت: لا. قال: «**فإنَّك آتيه ومُطَّوِّفٌ به**»[(٨)] قال[(٩)]: فأتيت أبا بكر، فقلت:

٨/ ٤٠١ يا أبا بكر، أليس/ هـٰذا نبيّ الله حقًّا؟ قال: بلىٰ. [(١٠)] قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلىٰ[(١٠)]. قلت: فلم نعطي الدَّنِيَّة في ديننا إذاً؟ قال: أيها الرجل إنَّه رسول الله، وليس يعصي ربَّه، وهو ناصره، فاستمسك بغَرْزِهِ[(١١)]، فوالله [إنه] على الحق[(١٢)]. قلت: أليس كان يحدِّثنا أنَّا سنأتي البيت ونطوف به؟ قال: بلىٰ، أفأخبرك أنَّك[(١٣)] تأتيه العام[(١٤)]؟ قلت: لا. قال: فإنَّك آتيه ومطَّوِّف به. قال عمر[(١٥)]: فعملت لذلك أعمالاً. قال: فلما فرغ من قضية الكتاب، قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «**قوموا فانحروا ثم احلقوا**». قال: فوالله ما قام منهم رجلٌ حتىٰ قال ذلك ثلاث مرات. فلمَّا لم يقم أحد[(١٦)] دخل على أم سلمة فَذَكَر لها ما لَقِيَ من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبيَّ الله أتحبُّ ذلك، اخرج ولا تكلّم أحداً منهم[(١٧)]، (* حتىٰ تنحر بُدْنَك وتدعو حالقك [فيحلقك][(١٨)]. فخرج فلم يكلّم أحداً منهم

(١) (س)، (ب): «يا محمد هـٰذا».
(٢) البخاري، المسند: «بمجيزه لك».
(٣) البخاري، المسند: «وكان قد».
(٤) (س)، (ب): «قال عمر».
(٥) (ن)، (م): «فلم نعط».
(٦) (س)، (ب): «ونطوف به».
(٧) البخاري: «أنّا نأتيه»؛ المسند: «أنك تأتيه».
(٨) (م): «تطوف به»؛ المسند: «ومتطوف به».
(٩) «قال»: ساقطة من (م)، (س)، (ب).
(١٠ ـ ١٠): ساقط من (س)، (ب).
(١١) المسند: «فاستمسك، وقال يحيىٰ بن سعيد: بغرزه، وقال: تطوف بغرزه حتىٰ تموت»؛ (م): «فاستمسك بعروته».
(١٢) (ن): «فوالله على الحق»؛ (س)، (ب): «فهو والله على الحق»؛ المسند: «فوالله إنه لعلى الحق».
(١٣) (س)، (ب): «أفأخبر أنك»؛ المسند: «أفأخبرك أنه».
(١٤) (م): «آتيه العام»؛ المسند: «يأتيه العام».
(١٥) البخاري، المسند: «قال الزهري: قال عمر».
(١٦) البخاري، المسند: «منهم أحد».
(١٧) (ن)، (م): «ولا تكلم منهم أحداً»؛ البخاري، المسند: «ثمّ لا تكلّم أحداً منهم كلمة».
(*ـ*): ما بين النجمتين ساقط من (م). وسقطت بعض هذه العبارات من (س).
(١٨) «فيحلقك»: ساقطة من (ن).

حتىٰ فعل ذلك، فنَحَر بُدْنَه، ودعا حالقه فحلقه*)، فلمَّا رأَوْا ذلك قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتىٰ/ كاد بعضهم يقتل بعضاً غمًّا، ثم جاء[1] نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ...﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [سورة الممتحنة: ١٠]. / فطلق عمر يومئذٍ امرأتين كانتا له في الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان، والأخرىٰ صفوان بن أُمية. ثم رجع النبي ﷺ إلىٰ المدينة، فجاء[2] أبو بَصِير - رجل من قريش - وهو مُسْلِمٌ[3]، فأرسلوا في طلبه رجلين، فقالوا: العهد الذي جعلت لنا، فدفعه إلىٰ الرَّجُلَيْن، فخرجا به حتىٰ بلغا ذا الْحُلَيْفَة، فنزلوا يأكلون من تمرٍ لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إني لأرىٰ سيفك هـٰذا يا فلان جيّداً، فاستله الآخر فقال: أجل والله إنَّه لجيّد، لقد جرّبت به ثم جربت، فقال أبو بَصِير: أرني أنظر إليه، فَأَمْكَنَه [منه][4]، فضربه حتىٰ بَرَد، وفرَّ الآخر، حتىٰ أتىٰ المدينة، فدخل المسجد يعدو، فقال النبي ﷺ حين رآه: «**لقد رأى هذا ذُعْراً**». فلما انتهىٰ إلىٰ النبي ﷺ قال: قُتِلَ والله صاحبي، وإنِّي لمقتول. فجاء أبو بَصِير - رضي الله عنه -، فقال: يا نبيّ الله، قد وفَّىٰ الله بذمتك[5]، فلقد رددتني إليهم، ثم أنجاني/ الله منهم. فقال النبي ﷺ: «**ويل أمِّه مِسْعَرَ حَرْبٍ لو كان له أحد**»، فلمَّا سمع ذلك عرف أنه سيردُّه إليهم، فخرج حتىٰ أتىٰ سِيفَ البحر. قال: وتفلّت منهم أبو جندل[6] بن سهيل - رضي الله عنه -، فلحق بأبي بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجلٌ قد[7] أسلم إلَّا لحق بأبي بصير، حتىٰ اجتمعت منهم عصابة. قال: فوالله ما يسمعون بِعيرٍ خرجت لقريش إلىٰ الشام إلَّا اعترضوها[8]، فقتلوهم وأخذوا أموالهم، فأرسلت قريش إلىٰ النبي ﷺ تناشده الله والرحم لما أرسل إليهم، فمن أتاه منهم فهو آمن، فأرسل النبي ﷺ إليهم، وأنزل الله عز وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾ [سورة الفتح: ٢٤] حتىٰ بلغ: ﴿حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [سورة الفتح: ٢٦]، وكانت حميّتهم أنهم لم يقرّوا أنه نبي الله، ولم يقرّوا ببسم الله الرحمـٰن الرحيم، وحالوا بينهم وبين البيت» رواه البخاري عن عبد الله بن محمد الْمُسْنَدي[9] عن

(هامش: ٨/ ٤٠٢ — ظ ٣٧٥ — ٨/ ٤٠٣)

---

(١) البخاري، المسند: «ثم جاءه». (٢) البخاري، المسند: «فجاءه».
(٣) بعد كلمة «ومسلم» جاءت عبارات في «المسند» زيادة من رواية ابن المبارك.
(٤) «منه»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).
(٥) (س)، (ب): «لقد وفَّىٰ الله بذمتك»؛ البخاري، المسند: «قد والله أوفىٰ الله ذمّتك».
(٦) البخاري: «وينفلت منهم أبو جندل»؛ المسند: «ويتفلت أبو جندل».
(٧) «قد»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب). (٨) البخاري، المسند: «إلا اعترضوا لها».
(٩) (م): «السندي»، وهو تحريف. وهو: عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان الجعفي =

٨/ ٤٠٤ عبدالرزاق[١] ورواه أحمد عن عبد الرزاق[٢]، وهو/ أجلّ قدراً من المسندي شيخ البخاري، فما فيه من زيادة هي أثبت مما في البخاري.

وفي الصحيحين عن البراء بن عازب، قال: كتب عليّ بن أبي طالب[٣] الصلح بين النبي ﷺ وبين المشركين يوم الحديبية، فكتب: هٰذا ما كاتب عليه محمد رسول الله ﷺ، فقالوا: لا تكتب رسول الله، لو نعلم أنك رسول الله لم نقاتلك. فقال النبي ﷺ لعليّ: «امحه»، فقال: «ما أنا بالذي أمحوه»، قال: فمحاه النبي ﷺ بيده[٤]، قال: وكان فيما اشترطوا عليه أن يدخلوا فيقموا بها[٥] ثلاثاً، ولا يدخلوا بسلاح إلّا جُلُبَّان السلاح. قال شعبة: قلت لأبي إسحاق: وما جُلُبَّان السلاح؟ قال: القراب وما فيه»[٦].

٨/ ٤٠٥ / وفي الصحيحين عن أبي وائل قال: قام سهل بن حنيف يوم صفِّين، فقال: يا أيها الناس اتّهموا أنفسكم. وفي لفظ: اتهموا رأيكم علىٰ دينكم، لقد كنَّا [مع رسول الله ﷺ][٧] يوم الحديبية، ولو نرىٰ قتالاً لقاتلنا. وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله ﷺ وبين المشركين، وجاء[٨] عمر، فأتىٰ رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ألسنا علىٰ الحق وهم علىٰ الباطل؟ قال: «بلىٰ». قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: «بلىٰ». قال: ففيم[٩] نعطي الدَّنِيَّة في ديننا، ونرجع

= البخاري الحافظ، أبو جعفر المعروف بـ«المسنَدِيْ» - بفتح النون - لقب بذلك؛ لأنه كان يطلب المسندات ويرغب عن المرسلات، ولأنه أول من جمع «مسند الصحابة»، بما وراء النهر. وهو شيخ البخاري توفي سنة ٢٢٩هـ. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب ٦/ ٩ - ١٠؛ تذكرة الحفاظ ٢/ ٤٩٢ - ٤٩٣؛ الأعلام ٤/ ٢٦٠.

(١) وهي رواية كتاب الشروط، باب الجهاد والمصالحة ٣/ ١٩٣ - ١٩٧.

(٢) وهي الرواية في ٤/ ٣٢٨ - ٣٣١.

(٣) (ن)، (س): «علي بن أبي طلحة»، وهو خطأ.

(٤) «بيده»: ساقطة من (م).

(٥) «بها»: ساقطة من (س)، (ب).

(٦) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - في: البخاري ٣/ ١٨٤ - ١٨٥ (كتاب الصلح، باب كيف يُكتب هٰذا ما صالح فلان بن فلان)، ٤/ ١٠٣ - ١٠٤ (كتاب الجزية والموادعة، باب المصالحة علىٰ ثلاثة أيام أو وقت معلوم)؛ مسلم ٣/ ١٤٠٩ - ١٤١١ (كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية)؛ سنن أبي داود ٢/ ٢٢٧ (كتاب المناسك، باب المحرم يحمل السلاح)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٢٨٩، ٢٩١، ٣٠٢. وقال النووي في شرحه علىٰ مسلم ١٢/ ١٣٦: «قال أبو إسحاق السبيعي، جُلُبَّان السلاح، هو: القراب وما فيه، والجُلُبان - بضم الجيم -. قال القاضي في المشارق ضبطناه جلبان - بضم الجيم واللام وتشديد الباء الموحدة - قال: وكذا رواه الأكثرون وصوبه ابن قتيبة وغيره ورواه بعضهم بإسكان اللام وكذا ذكره الهروي وصوّبه هو وثابت ولم يذكر ثابت سواه وهو ألطف من الجراب يكون من الأدم يوضع فيه السيف مغمداً ويطرح فيه الراكب سوطه وأدواته ويعلّقه في الرحل، قال العلماء: وإنما شرطوا هٰذا لوجهين أحدهما: أن لا يظهر منه دخول الغالبين القاهرين، والثاني: أنه إن عرض فتنة أو نحوها يكون في الاستعداد بالسلاح صعوبة».

(٧) ما بين المعقوفتين في (ب) فقط.

(٨) (ن)، (م): «فجاء».

(٩) (س)، (ب): «فيم».

ولـمَّا يحكم الله بيننا وبينهم؟ قال: «**يابن الخطاب، إنِّي رسول الله ولن يضيْعني الله أبداً**» قال: فانطلق عمر فلم يصبر متغيِّظاً، فأتىٰ أبا بكر فقال: يا أبا بكر، ألسنا علىٰ حق وهم علىٰ باطل؟ قال: بلىٰ. قال: أليس قتلانا في الجنة، وقتلاهم في النار؟ قال: بلىٰ. قال: فعلام نعطي الدَّنِيَّة في ديننا، ونرجع ولـمَّا يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا بن الخطاب، إنَّه رسول الله ولن يضيعه الله أبداً. قال: فنزل القرآن علىٰ رسول الله ﷺ بالفتح، فأرسل إلىٰ عمر/ فأقرأه إياه، فقال: يا رسول الله أَوَفَتْحٌ(١) هو؟ قال: ٨/ ٤٠٦
«**نعم**»(٢). وفي لفظ مسلم(٣): «**فطابت نفسه ورجع**».

وفي لفظ مسلم - أيضاً -: «أيها الناس اتهموا رأيكم(٤)، لقد رأيتُني يوم أبي جندل(٥)، ولو [أنِّي](٦) أستطيع أن أردَّ أمر رسول الله لرددته»(٧). وفي رواية: - والله ورسوله أعلم(٨) -: «والله ما وضعنا سيوفنا علىٰ عواتقنا إلىٰ أمر قط، إلَّا أسْهَلْنَ بنا إلىٰ أمر نعرفه إلَّا أمركم هـٰذا»(٩). «ما/ نسد منه خصما إلَّا انفجر علينا خصم ما ٨/ ٤٠٧
ندري كيف نأتي له»(١٠). يعني: يوم صفِّين.

وقال ذلك سهل يوم صفِّين لما خرجت الخوارج علىٰ عليٍّ حين أمر بمصالحة معاوية وأصحابه.

وهـٰذه الأخبار الصحيحة هي باتفاق أهل العلم بالحديث في عُمرة الحديبية تبيّن

---

(١) (ن)، (م): «أفتح؟».
(٢) الحديث عن أبي وائل شقيق بن سلمة الأسدي (ترجمته في الإصابة ٢/ ١٦٢ - ١٦٣؛ أُسْد الغابة ٢/ ٥٢٧ - ٥٢٨) - ﷺ - مع اختلاف في الألفاظ - في: البخاري ٤/ ١٠٣ (كتاب الجزية والموادعة، باب حدثنا عبدان)، ٦/ ١٣٦ (كتاب التفسير، باب سورة الفتح)؛ مسلم ٣/ ١٤١١ - ١٤١٢ (كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ٤٨٥ - ٤٨٦ (عن أبي وائل عن سهل ابن حنيف). (٣) مسلم ٣/ ١٤١٢ في آخر الحديث.
(٤) (ن)، (م): «آراءكم». والمثبت هو الذي في (س)، (ب)، وفي صحيح مسلم.
(٥) وهو يوم الحديبية. (٦) «أنّي»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).
(٧) الحديث بهـٰذه الألفاظ عن سهل بن حنيف - ﷺ - في: مسلم ٣/ ١٤١٢ (الموضع السابق حديث رقم ٩٥)؛ المسند (٣/ ٤٨٥).
(٨) هـٰذه الرواية عن أبي وائل عن سهل بن حنيف - رضي الله عنهما - في: البخاري ٥/ ١٢٨ - ١٢٩ (كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية) ونصه: لما قدم سهل بن حنيف من صفِّين أتيناه نستخبره فقال: اتهموا الرأي فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أردّ علىٰ رسول الله ﷺ أَمْرَهُ لرددت والله ورسوله أعلم.. الحديث.
(٩) هـٰذه العبارات في رواية عن سهل بن حنيف في مسلم (حديث رقم ٩٥).
(١٠) هـٰذه العبارات جاءت في مسلم عن سهل بن حنيف - ﷺ - في الحديث التالي (رقم ٩٦) ٤/ ١٤١٣. وجاءت العبارات في الجملتين مجتمعة في المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٤٨٥ ولكن مع اختلاف في الألفاظ. ونص الحديث: «.. والله ما وضعنا سيوفنا عن عواتقنا منذ أسلمنا لأمر يفظعنا إلا أسهل بنا إلي أمر نعرفه، إلا هـٰذا الأمر ما سددنا خصماً إلَّا انفتح لنا خصم آخر».

اختصاص أبي بكر [بمنزلةٍ][1] من الله ورسوله لم يشركه فيها أحد من الصحابة: لا عمر، ولا عليّ، ولا غيرهما، وأنه لم يكن فيهم أعظم إيماناً وموافقةً وطاعة لله ورسوله منه، ولا كان فيهم من يتكلّم بالشورىٰ قبله.

ص ٣٧٦ فإن النبي صلَّىٰ الله عليه/ وسلم كان يصدر عن رأيه وحده في الأمور العظيمة، وإنه [كان][2] يبدأ الكلام بحضرة النبي ﷺ معاونة لرسول الله ﷺ، كما كان يفتي بحضرته وهو يقرُّه علىٰ ذلك، ولم يكن هٰذا لغيره.

فإنه لما جاء النبي ﷺ جاسوسه الخزاعي، وأخبره أن قريشاً قد جمعوا له
٨/ ٤٠٨ الأحابيش، وهي الجماعات[3] المستجمعة من/ قبائل، والتحبش: التجمع، وأنهم مقاتلوه وصادّوه عن البيت، استشار أصحابه أهل المشورة مطلقاً: هل يميل إلىٰ ذراري الأحابيش؟ أو ينطلق إلىٰ مكة، فلما أشار عليه أبو بكر أن لا يبدأ أحداً بالقتال، فإنَّا لم نخرج إلَّا للعمرة لا للقتال، فإن منعنا أحد[4] من[5] البيت قاتلناه، لصدّه لنا عما قصدنا، لا مبتدئين[6] له بقتال. قال النبي ﷺ: «**روحوا إذاً**»، ثم إنه [لـمَّا] تكلَّم[7] عروة بن مسعود الثقفي - وهو من سادات ثقيف وحلفاء قريش - مع النبي ﷺ كما تقدَّم، وأخذ يقول له عن أصحابه: «إنهم أشواب»؛ أي: أخلاط. وفي المسند: «أوباش» يفرُّون عنك ويَدَعُوك. قال له الصدِّيق - رضي الله عنه -: «امصص بظر اللات. أنحن نفرّ عنه وندعه؟». فقال له عروة ولـمَّا يجاوبه عن هٰذه الكلمة: لولا يد لك عندي لم أجزك بها لأجبتك. و كان الصدِّيق قد أحسن إليه قبل ذلك، فرعىٰ حرمته ولم يجاوبه عن هٰذه الكلمة.

منهاج ٣٦٢/١ ولهٰذا قال من قال من العلماء: إن هٰذا يدلّ علىٰ جواز التصريح باسم العورة للحاجة والمصلحة، وليس من الفُحْش المنهي عنه؛ كما في حديث أُبَيّ بن كعب عن
٨/ ٤٠٩ النبي ﷺ قال: «**من سمعتموه يتعزَّى بعزاء[8] الجاهلية فأعِضُّوه هَنَ أبيه ولا تكنُّوا**» رواه/ أحمد[9]، فسمع أُبيّ بن كعب رجلاً يقول: يا فلان، فقال: اعضض أَيْر أبيك. فقيل له في ذلك. فقال: بهٰذا أمرنا رسول الله ﷺ[10].

---

(١) «بمنزلة»: زيادة في (ب) فقط. (٢) «كان»: زيادة في (م) فقط. (٣) (م): «الجماعة».
(٤) (ب): «أحمد»، وهو خطأ مطبعي. (٥) (ن)، (م): «عن». (٦) (س)، (ب): «مبتدين».
(٧) (ن)، (س): «ثم إنه تكلم»؛ (م): «ثم تكلم». (٨) (س)، (ن)، (م): «بعزىٰ».
(٩) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٢٤). وبيّنت في تعليقي: مكان الحديث في المسند وشرحت فيه ألفاظه.
(١٠) جاءت أحاديث عن أُبَيّ بن كعب - رضي الله عنه - في المسند (ط. الحلبي) ٥/ ١٣٦ بهٰذا المعنىٰ؛ منها: رواية عتي بن ضمرة السعدي عن أُبيّ بن كعب - رضي الله عنه - أن رجلاً اعتزىٰ بعزاء الجاهلية فأعضه ولم يكنه، =

ثم إنَّه لما صالح النبي ﷺ قريشاً، كان ظاهر الصلح فيه غضاضة وضَيْم على المسلمين، وفعله النبي ﷺ طاعةً لله وثقةً بوعده له، وأن الله سينصره عليهم، واغتاظ من ذلك جمهور الناس، وعزَّ عليهم، حتى علَى مثل عمر وعليّ وسهل بن حنيف، ولهذا كبَّر عليه عليٌّ - رضي الله عنه - [1] لما مات تبييناً لفضله على غيره، يعني: سهل بن حنيف، فعليٌّ أمره النبي ﷺ أن يمحو اسمه من الكتاب، فلم يفعل، حتى أخذ النبي ﷺ الكتاب و محاه بيده.

/ وفي صحيح البخاري[2] أنه قال لعليّ: «**امح رسول الله**»، قال: لا والله لا أمحوك أبداً. فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب، وليس يُحْسِن يكتب[3]، فكتب: «**هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله**». ٨/ ٤١٠

وسهل بن حنيف يقول: «لو استطعت أن أردَّ أمر رسول الله ﷺ لرددته». وعمر يناظر النبي ﷺ ويقول: إذا كنَّا على الحق وعدونا على الباطل، وقتلانا في الجنة وقتلاهم في النار، وأنت رسول الله حقًّا، فعلام نعطي الدَّنيَّة في ديننا، ثم إنه رجع عن ذلك وعمل له أعمالاً[4]. وأبو بكر أطوعهم لله ورسوله[5]، لم يصدر عنه مخالفة في شيء قط، بل لـمَّا ناظره عمر، بعد مناظرته للنبي ﷺ، أجابه أبو بكر بمثل ما أجابه النبي ﷺ، من غير أن يسمع جواب رسول الله ﷺ.

وهذا من أبْيَن الأمور دلالةً على موافقته للنبي ﷺ، ومناسبته له، واختصاصه به قولاً وعملاً، وعلماً وحالاً؛ إذ كان قوله من جنس قوله، وعمله من جنس عمله، وفي المواطن التي ظهر فيها تقدّمه على غيره في ذلك، فأين مقامه من مقام غيره؟! هذا يناظره ليردّه عن/ أمره، وهذا يأمره ليمحو اسمه فلا يمحوه، وهذا يقول: لو أستطيع أن أردَّ أمر رسول الله ﷺ لرددته، وهو يأمر الناس بالحلق والنحر فيتوقفون. ٨/ ٤١١

ولا ريب أنَّ الذي حملهم على ذلك، حبّ الله ورسوله، وبغض الكفَّار، ومحبتهم أن يظهر الإيمان على الكفر، وأن لا يكون قد دخل على أهل الإيمان

= فنظر القوم إليه، فقال للقوم: إني أرى الذي في أنفسكم، إني لم أستطع إلا أن أقول هذا، إن رسول الله ﷺ أمرنا إذا سمعتم من يعتزي بعزاء الجاهلية، فأعضوه ولا تكنّوا». وفي «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير مادة «عضض»: «من تعزَّى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنّوا. أي: قولوا له: اعضض بأير أبيك، ولا تكنّوا عن الأير بالْهَن تنكيلاً له وتأديباً».

(١) في جميع النسخ: «عليّ عليه السلام».

(٢) سبق حديث البراء بن عازب قبل صفحات (٤/ ٦١٠)، وسأقابل الكلام التالي عليه - إن شاء الله -، والرواية التالية في: البخاري ٣/ ١٨٤ - ١٨٥.

(٣) عبارة «وليس يحسن يكتب» ليست في البخاري، ولعلها من كلام ابن تيمية.

(٤) الكلام السابق هو ملخص لما جاء في أحاديث سابقة. (٥) (م): «ولرسوله».

غضاضة وضَيْم من أهل الكفر، ورأوا أن قتالهم لئلا يضاموا هـٰذا الضيم أحبّ إليهم من هـٰذه المصالحة التي فيها من الضَّيْم ما فيها.

لكن معلوم وجوب تقديم النصّ علىٰ الرأي، والشرع علىٰ الهوىٰ. فالأصل الذي افترق فيه المؤمنون بالرسل والمخالفون لهم: تقديم نصوصهم علىٰ الآراء، وشرعهم علىٰ الأهواء. وأصل الشرّ من تقديم الرأي علىٰ النص، والهوىٰ [(١] علىٰ الشرع، فمن نوَّر الله قلبه، فرأىٰ ما في النص والشرع[(٢)] من الصَّلاح والخير، وإلَّا فعليه[١)] الانقياد لنصّ رسول الله ﷺ وشرعه[(٣)] وليس له معارضته برأيه وهواه. كما قال ﷺ: «**أني رسول الله[(٤)] ولست أعصيه، وهو ناصري**»[(٥)]. فبيَّن أنه رسول الله، يفعل ما أمره به مرسله، لا يفعل من تلقاء/ نفسه/ وأخبر أنه يطيعه لا يعصيه، كما ٨/ ٤١٢
يفعل المتّبع لرأيه[(٦)] وهواه، وأخبر أنه ناصره، فهو علىٰ ثقة من نصر الله، فلا يضرّه ظ ٣٧٦
ما حصل، فإن في ضمن ذلك من المصلحة وعلوّ الدين ما ظهر بعد ذلك، وكان هـٰذا فتحاً مبيناً في الحقيقة، وإن كان فيه ما لم يَعْلم حُسْن ما فيه كثير من الناس، بل رأىٰ ذلك ذُلّاً وعجزاً وغضاضة وضَيْماً.

ولهـٰذا تاب الذين عارضوا ذلك ـ رضي الله عنهم ـ، كما في الحديث رجوع عمر، وكذلك في الحديث أن سهل بن حُنَيْف اعترف بخطئه؛ حيث قال: «والله ورسوله أعلم»، وجعلَ رأيهم عبرة لمن بعدهم، فأمرهم أن يتّهموا رأيهم علىٰ دينهم، فإن الرأي يكون خطأً، كما كان رأيهم يوم الحديبية خطأً، وكذلك عليٌّ الذي لم يفعل ما أمره به، والذين لم يفعلوا ما أُمِرُوا به من الحلق والنّحر، حتىٰ فعل هو ذلك، قد تابوا من ذلك، والله يقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات.

والقصة كانت عظيمة، بلغت منهم مبلغاً عظيماً لا تحمله عامة النفوس، وإلَّا فهم[(٧)] خير الخلق، وأفضل الناس، وأعظمهم علماً وإيماناً، وهم الذين بايعوا تحت الشجرة، وقد رضي [الله] عنهم[(٨)] وأثنىٰ عليهم، وهم السابقون الأوَّلون من المهاجرين والأنصار.

٨/ ٤١٣ والاعتبار في الفضائل بكمال النهاية، لا بنقص البداية. وقد قصَّ الله/ علينا من

(١ ـ ١): ساقط من (م). (٢) (ن)، (س): «وشرع»، وهو تحريف.
(٣) «وشرعه»: ساقط من (س)، (ب). (٤) (م): «الرسول الله».
(٥) جاءت هـٰذه العبارة ضمن الحديث الذي سبق ذكر نصه قبل صفحات (٤/ ٦١١).
(٦) (ن)، (س): «برأيه»، وهو تحريف. (٧) (س): «إلا فهم»، (ب): «إلا من هم».
(٨) (ن)، (م): «وقد رضي عنهم».

توبة أنبيائه، وحُسْن عاقبتهم، وما آل إليه أمرهم، من عَلِيِّ الدرجات، وكرامة الله لهم، بعد أن جرت لهم أمور. ولا يجوز أن يُظَنَّ بُغضهم لأجلها؛ إذ كان الاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية.

وهٰكذا السابقون الأوَّلون مَنْ ظَنَّ بُغضهم [لأجلها، إذا كان الاعتبار بكمال النهاية](١) كما ذُكِر(٢)، فهو جاهل. لكن المطلوب أن الصدِّيق أكمل القوم، وأفضلهم، وأسبقهم إلىٰ الخيرات، وأنه لم يكن فيهم من يساويه.

وهٰذا أمرٌ بيِّنٌ لا يشك فيه إلَّا من كان جاهلاً بحالهم مع الرسول ﷺ، أو كان صاحب هوىٰ صدّه اتِّباع هواه عن معرفة الحقّ. وإلَّا فمن كان له علم وعدل لم يكن عنده في ذلك شك، كما لم يكن عند أهل العلم والإيمان شك، بل كانوا مطبقين علىٰ تقديم الصدِّيق وتفضيله علىٰ من سواه، كما اتفق علىٰ ذلك علماء المسلمين وخيارهم، من الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهو مذهب مالك وأصحابه، والشافعي وأصحابه، وأحمد وأصحابه، وداود وأصحابه، والثوري وأصحابه، والأوزاعي وأصحابه، والليث وأصحابه، وسائر العلماء الذين لهم في الأمة لسان صدق. ومن ظنَّ أن مخالفة من خالف أمر الرسول يوم الحديبية ـ أو غيره ـ لم تكن من الذنوب التي تجب التوبة منها فهو غالط. كما قال من أخذ يعتذر/ لمن خالف أمره ٨/ ٤١٤ عذراً يقصد به(٣) رفع الملام: بأنهم إنَّما تأخَّروا عن النحر والحلق؛ لأنهم كانوا ينتظرون النسخ ونزول الوحي بخلاف ذلك.

وقول من يقول: إنَّما تخلَّف من تخلَّف عن طاعته؛ إما تعظيماً لمرتبته أن يمحو اسمه، أو يقول: مراجعة من راجعه في مصالحة المشركين إنَّما كانت قصداً، لظهور أهل الإيمان علىٰ الكفر، ونحو ذلك.

فيُقال: الأمر الجازم من الرسول ﷺ الذي أراد به الإيجاب، موجبٌ لطاعته باتفاق أهل الإيمان. وإنَّما نازع في الأمر المطلق بعض الناس لاحتمال أنه ليس بجازم أراد به الإيجاب. وأمَّا مع ظهور الجزم والإيجاب، فلم يسترب أحد في ذلك.

ومعلوم أن أمره بالنحر والحلق كان جازماً، وكان مقتضاه الفعل علىٰ الفور، بدليل أنه ردّده ثلاثا، فلما لم يقم أحد، دخل علىٰ أم سلمة فذكر لها ما لقي من

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). (٢) (س)، (ن)، (م): «لما ذكر».
(٣) (س): «لمن خالف أمر عذر ما يقصد به»؛ (ب): «لمن خالف أمره عذراً ما يقصد به». وسقطت «به» من (م).

الناس، ورُوي أنه غضب وقال: «**ما لي لا أغضب، وأنا آمر بالأمر فلا**(١) **يُتَّبع**»(٢).

٨/ ٤١٥ وروي أنه قال ذلك لمَّا أمرهم بالتحلل في حجة الوداع. / ومعلوم أن الأمر

س، ب من التحلل بالتحلل(٣) بهذه العمرة التي أُحصِرُوا فيها كان أَوْكَد من الأمر بالتحلل في حجة الوداع.

وأيضاً، فإنه كان محتاجاً إلى محو اسمه من الكتاب ليتم الصلح، ولهذا محاه بيده. والأمر بذلك كان جازماً. والمخالف لأمره إن كان متأوِّلاً فهو ظانٌّ أنَّ هذا لا يجب، لِمَا فيه من قلَّة احترام الرسول ﷺ، أو لِمَا(٤) فيه من انتظار العمرة وعدم إتمام ذلك الصلح. فحسب المتأوِّل أن يكون مجتهداً مخطئاً، فإنه مع جزم النبي ﷺ وتشكِّيه ممن لم يمتثل أمره، وقوله: «**ما لي لا أغضب وأنا آمر بالأمر**(٥) **ولا أُتَّبع**(٦)»، لا يمكن(٧) تسويغ المخالفة، لكن هذا مما تابوا منه كما تابوا من غيره.

فليس لأحد أن يثبت عصمة من ليس بمعصوم، فيقدح بذلك في أمر المعصوم ﷺ، كما فعل ذلك في توبة من تاب، وحصل له بالذنب نوع من العقاب، فأخذ ينفي عن الفعل ما يوجب الملام، والله قد لامه لوم المذنبين(٨)، فيزيد تعظيم البشر، فيقدح(٩) في ربِّ العالمين(١٠).

٨/ ٤١٦ / ومن عَلِمَ أن الاعتبار بكمال النهاية، وأن التوبة تنقل العبد إلى مرتبة أكمل مما كان عليه، عَلِمَ أن ما فعله الله بعباده المؤمنين كان من أعظم نعمة الله عليهم.

ص ٣٧٧ وأيضاً، ففي/ المواضع التي لا يكون مع النبي ﷺ من أكابر الصحابة إلَّا واحدٌ، كان يكون هو ذلك الواحد، مثل سفره في الهجرة، ومقامه يوم بدر في العريش: لم يكن معه فيه إلَّا أبو بكر، ومثل خروجه إلى قبائل العرب يدعوهم إلى الإسلام،

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «ولا».

(٢) الحديث عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ في: سنن ابن ماجه ٢/ ٩٩٣ (كتاب المناسك، باب فسخ الحج)، ونصه: خرج علينا رسول الله ﷺ وأصحابه فأحرمنا بالحج، فلما قدمنا مكة قال: «**اجعلوا حجتكم عمرة**»، فقال الناس: يا رسول الله قد أحرمنا بالحج، فكيف نجعلها عمرة؟ قال: «**انظروا ما آمركم به فافعلوا**»، فردوا عليه القول، فغضب، فانطلق، ثم دخل على عائشة غضبان، فرأت الغضب في وجهه، فقالت: من أغضبك؟ أغضبه الله! قال: «**وما لي لا أغضب، وأنا آمرَ فلا أُتبع؟**». والحديث في المسند (ط. الحلبي) ٤/ ٢٨٦.

(٣) (س)، (ب): «من التحلل». (٤) (م): «ولمَّا». (٥) (س)، (ب): «بالمعروف».

(٦) (م): «فلا أُتبع». (٧) (م): «ولا يمكن».

(٨) أي الله تعالى لام من فعل الذنب لوم المذنبين، ثم تاب المذنب عن ذلك الذنب.

(٩) (س)، (ب): «فيقل».

(١٠) أي أنَّ هذا الذي يثبت عصمة من ليس بمعصوم، يزيد تعظيم هذا الذنب من البشر، ويقدم بذلك في الله تعالى؛ إذ إنه لا يعتبر أمر الله له ونهيه، ويعد المذنب غير مذنب.

كان يكون معه من أكابر الصحابة أبو بكر. وهـٰذا الاختصاص في الصُّحْبَة لم يكن لغيره باتفاق أهل المعرفة بأحوال النبي ﷺ. وأمَّا من كان جاهلاً بأحوال النبي ﷺ أو كذَّاباً، فذلك يخاطب(١) خطاب مثله.

فقوله تعالىٰ: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، لا يختصّ بمصاحبته في الغار، بل هو صاحبه المطلق، الذي كَمُلَ [في] الصحبة(٢) كمالاً لم يشركه فيه غيره، فصار مختصًّا بالأكملية(٣) من الصحبة.

كما في الحديث الذي رواه البخاري، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ أنه قال: «**أيها الناس، اعرفوا لأبي بكر حقَّه؛ فإنه لم/ يسؤني قط. أيها الناس، إني راضٍ عن عمر** ٨/ ٤١٧
وعثمان وعليّ وفلان وفلان»(٤).

فقد تبيَّن أن النبي ﷺ [خصَّه](٥) دون غيره، مع أنه قد جعل غيره من أصحابه أيضاً، لكن خصَّه بكمال الصحبة؛ ولهـٰذا قال من قال من العلماء: إن فضائل الصدِّيق خصائص، لم يشركه فيها غيره.

ومن أراد أن يعرف فضائلهم ومنازلهم عند النبي ﷺ، فليتدبّر الأحاديث الصحيحة التي صححها أهل العلم بالحديث، الذين كملت خبرتهم بحال النبي ﷺ، ومحبتهم له، وصدقهم في التبليغ عنه، وصار هواهم تبعاً لما جاء به، فليس لهم غرضٌ إلَّا معرفة ما قاله، وتمييزه عمَّا يُخلَط بذلك من كذب الكاذبين، وغلط
الغالطين؛ كأصحاب الصحيح، مثل: البخاري، ومسلم، والإسماعيلي، / ٨/ ٤١٨
والبرقاني، وأبي نُعَيْم، والدارقطني، ومثل صحيح ابن خزيمة، وابن منده(٦)، وأبي حاتم البُسْتِيّ، والحاكم. وما صححه أئمة أهل الحديث [الذين](٧) هم أجلّ من هـٰؤلاء أو مثلهم(٨)، من المتقدمين والمتأخرين، مثل: مالك، وشعبة، ويحيىٰ بن

---

(١) (س): «أو كذابا يخاطب»؛ (ب): «أو كذابا فيخاطب».
(٢) (س)، (ن)، (م): «كمل الصحبة». (٣) (م): «بالأهلية».
(٤) لم أجد الحديث بهـٰذه الألفاظ في البخاري، ولكن جاء في «السيرة النبوية» لابن كثير (تحقيق الأستاذ مصطفىٰ عبد الواحد) ٤/ ٤٢٦ وقال الطبراني: حدثنا علي بن إسحاق الوزير الأصبهاني، حدثنا علي بن محمد المقدّمي، حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدمي، حدثنا علي بن محمد بن يوسف بن شبان بن مالك بن مسمع، حدثنا سهل بن حنيف بن سهل بن مالك أخي كعب بن مالك، عن أبيه عن جده، قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة من حجة الوداع صعد المنبر فحمد الله وأثنىٰ عليه، ثم قال: «**أيها الناس، إن أبا بكر لم يسؤني قط، فاعرفوا ذلك له. أيها الناس، إني عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف والمهاجرين الأولين راضٍ فاعرفوا ذلك لهم**».
(٥) «خصه»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). ومكانها في (س) بياض.
(٦) (م): «وابن منك وابن المديني». (٧) «الذين»: زيادة في (ب) فقط.
(٨) (ن)، (س)، (ب): «وأمثالهم».

سعيد، وعبد الرحمـٰن بن مهدي، وابن المبارك، وأحمد، وابن معين، وابن المديني، وأبي حاتم، وأبي زرعة الرازيين، وخلائق لا يحصي عددهم إلا الله تعالىٰ.

فإذا تدبَّر العاقل الأحاديث الصحيحة الثابتة عند هـٰؤلاء وأمثالهم، عرف الصدق من الكذب؛ فإنَّ هـٰؤلاء من أكمل الناس معرفة بذلك، وأشدهم رغبة في التمييز بين الصدق والكذب، وأعظمهم ذبًّا عن رسول الله ﷺ، فهم المهاجرون إلىٰ سنته وحديثه، والأنصار له في الدين، يقصدون ضبط ما قاله وتبليغه للناس، وينفون عنه ما كَذَبه الكذَّابون[١]، وغلط فيه الغالطون. ومَنْ شَرَكَهم في علمهم عَلِمَ ما قالوه، وعَلِمَ بعض قدرهم، وإلَّا فليسلِّم القوس إلىٰ باريها، كما يسلِّم إلىٰ الأطباء طبهم، وإلىٰ النُّحَاة نحوهم، وإلىٰ الفقهاء فقههم، وإلىٰ أهل الحساب
٨/ ٤١٩ حسابهم، مع أن جميع هـٰؤلاء قد يتَّفقون علىٰ خطأ في/ صناعتهم، إلَّا الفقهاء فيم[٢] يُفتون به من الشرع، وأهل الحديث فيما يفتون به من النقل، فلا يجوز أن يتَّفقوا علىٰ التصديق بكذب، ولا علىٰ التكذيب بصدق، بل إجماعهم معصوم في التصديق والتكذيب بأخبار النبي ﷺ، كما أن إجماع الفقهاء معصوم[٣] في الإخبار عن الفعل، بدخوله في أمره أو نهيه، أو تحليله أو تحريمه.

ومن تأمَّل هـٰذا، وجَدَ فضائل الصدِّيق التي في الصحاح كثيرة، وهي خصائص. مثل: حديث المخالّة، وحديث: إن الله معنا، وحديث: إنه أحب الرجال إلىٰ النبي ﷺ، وحديث: الإتيان[٤] إليه بعده، وحديث: كتابة العهد إليه بعده، وحديث: تخصيصه بالتصديق[٥] ابتداءً والصحبة، وتركه له، وهو قوله: «**فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟**»[٦]، وحديث: دفعه عنه عقبة بن أبي مُعَيْط لـمَّا وضع الرداء في عنقه حتىٰ خلّصه أبو بكر، وقال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟! وحديث استخلافه في الصلاة وفي الحج، وصبره وثباته بعد موت النبي ﷺ، وانقياد الأمة [له][٧]، وحديث: الخصال التي اجتمعت فيه في يوم، وما اجتمعت في رجل إلَّا وجبت له الجنة.. وأمثال ذلك.

٨/ ٤٢٠ / ثم له[٨] مناقب يشركه فيها عمر، كشهادته بالإيمان له ولعمر، وحديث عليّ حيث يقول: كثيراً ما كنت أسمع النبي ﷺ يقول: «**خرجت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت**

(١) (ن)، (م): «الكاذبون». (٢) (م): «فما». (٣) (ن): «معصومون».
(٤) (ن): «الاثنان»، وهو تحريف. (٥) (ن)، (س)، (ب): «بالصديق».
(٦) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ(٤/ ٧٧، ١٦٢). (٧) «له»: ساقطة من (ن)، (م). (٨) (م): «وله».

أنا وأبو بكر وعمر»[1]، وحديث: استقائه من القليب، وحديث: البقرة التي يقول فيها النبي ﷺ: «أومن بها أنا وأبو بكر وعمر»[2]... وأمثال ذلك.

وأمَّا مناقب عليّ التي في الصحاح: فأصحها قوله يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»[3]. وقوله في غزوة تبوك: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»[4]. ومنها دخوله في المباهلة[5] وفي الكساء[6]، ومنها قوله: «أنت مني وأنا منك»[7]. وليس في شيء من ذلك خصائص. وحديث: «لا يحبّني/ إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق»[8]. ومنها: ما تقدّم ط ٣٧٧
من حديث الشورى، وإخبار عمر أن النبي ﷺ توفي وهو راضٍ عن عثمان وعليّ وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن[9].

/ فمجموع ما في الصحيح لعليّ نحو عشرة أحاديث، ليس فيها ما يختص به. ٨/ ٤٢١
ولأبي بكر في الصحاح[10] نحو عشرين حديثاً أكثرها خصائص. م. في الصحيح

وقول من قال: صحّ لعليّ من الفضائل ما لم يصح لغيره، كذب لا يقوله أحمد س، ب غيره
ولا غيره[11] من أئمة الحديث، لكن قد يُقَال: رُوي له ما لم يُرو لغيره، لكن أكثر ذلك من نقل من عُلِم كذبه أو خطؤه. ودليل واحد صحيح المقدمات سليم عن المعارضة، خير من عشرين دليلاً مقدماتها ضعيفة، بل باطلة، وهي معارضة بأصح منها يدلُّ على نقيضها.

والمقصود هنا: بيان اختصاصه في الصحبة الإيمانية بما لم يشركه مخلوق، لا في قدرها ولا في صفتها ولا في نفعها[12]، فإنه لو أحصى الزمان الذي كان يجتمع فيه أبو بكر بالنبي ﷺ، والزمان الذي كان يجتمع به فيه عثمان أو عليّ[13] أو غيرهما من الصحابة، لوُجدَ ما يختص به أبو بكر أضعاف ما اختصَّ به واحد منهم، لا أقول ضعفه[14]. وأمَّا المشترك بينهم، فلا يختص به واحد.

وأمَّا كمال معرفته ومحبته للنبي ﷺ وتصديقه له، فهو/ مبرز في ذلك على ٨/ ٤٢٢
سائرهم تبريزاً باينهم فيه مباينة لا تخفى على من كان له معرفة بأحوال القوم، ومن

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى (٤/ ٢٩٧).
(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى (٤/ ١٦١).
(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢١).
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣١٣).
(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى (٢/ ٥٤١، ٥٤٢).
(٦) تقدم هذا الحديث (٢/ ٥٤١).
(٧) سبق هذا الحديث فيما مضى (٢/ ٥٤٥).
(٨) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢٥).
(٩) تقدم هذا الحديث (٣/ ٢٣٧).
(١٠) (م): «في الصحيح».
(١١) (س)، (ب): «وغيره».
(١٢) (س): «بعضها»؛ (ب): «نوعها».
(١٣) (م): «الذي كان يجتمع فيه عمر أو عليّ».
(١٤) (ن)، (س)، (ب): «ضعيفة»، وهو تحريف.

لا معرفة له بذلك لم تُقْبَل شهادته. وأمَّا نفعه للنبي ﷺ، ومعاونته له على الدين، فكذلك.

فهٰذه الأمور التي هي مقاصد الصحبة ومحامدها، التي بها يستحق الصحابة(١) أن يُفضَّلوا بها على غيرهم، لأبي بكر فيها من الاختصاص بقدرها ونوعها وصفتها وفائدتها ما لا يشركه فيه أحد؛ ويدلُّ على ذلك: ما رواه البخاري عن أبي الدرداء، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبتيه، فقال النبي ﷺ: **«أما صاحبكم فقد غامر فسلم»**. وقال: إنِّي كان بيني وبين ابن الخطاب شيء، فأسرعت إليه، ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي، فأبى عليَّ، فأقبلت إليك(٢)، فقال: **«يغفر الله لك يا أبا بكر»** ثلاثاً. ثم إن عمر ندم، فأتى منزل أبي بكر، فسأل: أثمّ أبو بكر؟ قالوا: لا. فأتى النبي ﷺ، فجعل وجه النبي ﷺ يتمعّر، حتى أشفق عليه أبو بكر، فجثا على ركبتيه، وقال: يا رسول الله، والله أنا كنت أظلم، مرتين. فقال رسول الله ﷺ: **«إنَّ اللَّهَ بعثني إليكم فقلتم: كذبت. وقال أبو بكر: صدق. وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟»** مرتين. فما أُوذي بعدها(٣). / وفي رواية: كانت بين أبي بكر وعمر محاورة، فأغضب أبو بكر عمر(٤)، فانصرف عنه عمر مغضباً، فاتّبعه أبو بكر يسأله أن يغفر له، فلم يفعل، حتى أغلق بابه في وجهه، فأقبل أبو بكر إلى النبي ﷺ. الحديث. قال: وغضب النبي ﷺ. وفيه: **«إنِّي قلت: يا أيها الناس، إني رسول الله إليكم جميعاً، فقلتم: كذبت. وقال أبو بكر: صدقت»**(٥). ٨/ ٤٢٣

فهٰذا الحديث الصحيح فيه تخصيصه بالصحبة في قوله: **«فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟»**، وبيَّن فيه من أسباب ذلك: أنَّ الله لمَّا بعثه إلى الناس قال: **«إني رسول الله إليكم جميعاً»**. قالوا: كذبت. وقال أبو بكر: صدقت. فهٰذا يبيِّن فيه أنه لم يكذّبه قط، وأنه صدَّقه(٦) حين كذَّبه الناس طُرًّا.

وهٰذا ظاهرٌ في أنه صدّقه قبل أن يصدّقه أحدٌ من الناس الذين بلّغهم الرسالة، وهٰذا(٧) حق؛ فإنه أول ما بُلِّغَ الرسالة فآمن(٨).

---

(١) (م): «التي بها يستحق الصحبة»؛ (ب): «ويستحق الصحابة»؛ (ن)، (س): «تستحق الصحابة»، ولعل الصواب ما أثبته.
(٢) (ن)، (م)، (س): «فأقبلت إليه».
(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٤/ ٧٧، ١٦٢).
(٤) (س): «فأغضب أبا بكر»؛ (ب): «فأغضبه أبو بكر».
(٥) هٰذه الرواية في البخاري ٦/ ٥٩ـ٦٠، وسبق الإشارة إليها في هٰذا الكتاب (٤/ ٦١٨).
(٦) (م): «صدّق».
(٧) (م): «فهذا».
(٨) (ب): «آمن».

وهٰذا موافقٌ لما رواه مسلم عن عمرو بن عبسة، قلت: يا رسول الله، من معك على هٰذا الأمر؟ قال: «حرٌّ وعبد»، ومعه يومئذٍ أبو بكر وبلال[(١)].

٨/ ٤٢٤ / وأمَّا خديجة وعليّ وزيد، فهٰؤلاء كانوا من عيال النبي ﷺ وفي بيته، وخديجة عرض عليها أمره لما فَجَأَه الوحي، وصدّقته ابتداءً قبل أن يُؤمر بالتبليغ، وذلك قبل أن يجب الإيمان به، فإنه إنَّما يجب إذا بَلَّغ الرسالة، فأوّل من صدَّق به بعد وجوب الإيمان به: أبو بكر من الرجال، فإنَّه لم يجب عليه أن يدعو عليّاً إلى الإيمان؛ لأنَّ عليّاً كان صبيًّا، والقلم عنه مرفوع.

ولم يُنقَل أنَّ النبي ﷺ أمره بالإيمان وبلَّغه الرسالة قبل أن يأمر أبا بكر ويبلّغه، ولكنه كان في بيت النبي ﷺ، فيمكن أنه آمن به لـمَّا سمعه يخبر خديجة وإن كان لم يبلّغه، فإن ظاهر قوله: «**يا أيها الناس، إني أتيت إليكم، فقلت: إني ر سول الله إليكم، فقلتم: كَذَبت. و قال أبو بكر: صدقت**»، كما في الصحيحين[(٢)]، يدلُّ على أن كل من بلّغه الرسالة كذَّبه أولاً إلَّا أبا بكر. ومعلوم أنَّ خديجة وعليّاً وزيداً كانوا في داره، وخديجة لم تكذّبه، فلم تكن داخلةً فيمن بُلِّغ.

٨/ ٤٢٥ / وقوله في حديث عمرو بن عبسة: قلت: يا رسول الله، من معك على هٰذا الأمر؟ قال: «حر وعبد»[(٣)]. والذي في صحيح مسلم موافق لهٰذا؛ أي: اتّبعه من المبلَّغين المدعوين، / ثم ذكر قوله: «**وواساني بنفسه وماله**»[(٤)]. وهٰذه خاصَّة لم يشركه فيها أحد. ص ٣٧٨

وقد ذكر هٰذا [النبيّ][(٥)] ﷺ في أحاديثه المخالة التي هي متواترة عنه. كما في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ جلس على المنبر فقال: «**إنَّ عبداً خيَّره الله بين أن يؤتيه من زهرة الحياة الدنيا وبين ما عنده، فاختار ما عنده**»، فبكى أبو بكر، وقال: فديناك بآبائنا وأمهاتنا. قال: فكان رسول الله ﷺ هو المخيَّر، وكان أبو بكر

---

(١) هذا جزء من حديث طويل عن أبي أُمامة عن عمرو بن عبسة ـ رضي الله عنهما ـ في: مسلم ١/ ٥٦٩ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب إسلام عمرو بن عبسة)، وأوله: . . . عن أبي أُمامة قال عمرو بن عبسة السُّلَمي: كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة . . الحديث. وفيه: فقلت له: ما أنت؟ قال: «أنا نبي» . . وفيه: قلت له: فمن معك على هٰذا؟ قال: «حر وعبد» (قال: ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن معه . .). والحديث أيضاً في: سنن النسائي ١/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤ (كتاب مواقيت الصلاة، باب إباحة الصلاة إلى أن يصلي الصبح)؛ سنن ابن ماجه ١/ ٤٣٤ (كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل)؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/ ١١١ ـ ١١٣، ١١٣ ـ ١١٤.

(٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (ت١).

(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٤/ ٦٢٠).

(٤) في الحديث قبل السابق الذي مضى.

(٥) «النبي»: ساقطة من (ن)، (م).

أعلمنا به. فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِنْ[(١)] أمنَّ الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر، (٢ ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن إخوة الإسلام، لا يبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر». وفي رواية للبخاري: ٢) «لو كنت متخذ خليلاً غير ربي[(٣)]

٨/ ٤٢٦ لاتخذت[(٤)] أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام/ ومودته». (٥ وفي رواية: «إلا خلة الإسلام»، وفيه: «قال: فعجبنا له. وقال الناس: انظروا إلىٰ هٰذا الشيخ يخبر رسول الله ﷺ عن عبد خيّره الله بين أن يؤتيه الله من زهرة [الحياة][(٦)] الدنيا وبين ما عنده، وهو يقول: فديناك بآبائنا وأمهاتنا. وفي رواية: «وبين ماعنده فاختار ما عنده». وفيه فقال: «لا تَبكِ إن أمنَّ الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودّته٥) لا يبقين في المسجد باب إلا سدّ إلا باب أبي بكر»[(٧)].

وروىٰ البخاري من حديث ابن عباس قال: خرج النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقه، فقعد على المنبر، فحمد الله وأثنىٰ عليه، وقال: «إنه ليس أحدٌ من الناس أمنّ عليَّ في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن خلة الإسلام أفضل، سدّوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر». وفي رواية: «لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً لاتخذته، ولكن أخوة الإسلام أفضل». وفي رواية: «ولكن أخي وصاحبي».

(هامش: س، ب: من الإسلام)

٨/ ٤٢٧ ورواه البخاري عن ابن الزبير قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه/ وسلم: «لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً (٧ لاتخذته»؛ يعني: أبا بكر.

ورواه مسلم عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «لو كنت متخذاً خليلاً٧) لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخي وصاحبي، وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً». وفي رواية: «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً، لاتخذت ابن أبي قحافة، ولكن صاحبكم خليل الله». وفي أخرىٰ: «ألا إني أبرأ إلى كل خلّ من خلّه[(٨)]، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، إن صاحبكم خليل الله»[(٩)].

(هامش: ن، س: إلى كل خليل من خليله)

(هامش: م: إلى كل خليل من خلفه)

فهٰذه النصوص كلها، مما تبيّن اختصاص أبي بكر من فضائل الصحبة ومناقبها والقيام [بها] وبحقوقها[(١٠)] بما لم يشركه فيه أحد، حتىٰ استوجب أن يكون خليله

(هامش: ن، س، ب: والقيام بحقوقها)

---

(١) «من»: ساقطة من (م)، (ب). (٢ ـ ٢): زيادة في (ن) فقط.
(٣) (م): «لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت..». (٤ ـ ٤): ساقط من (م).
(٥) «الحياة»: ساقطة من (ن). (٦) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٤/ ٧٥).
(٧ ـ ٧): ساقط من (م). (٨) (ن)، (س): «إلىٰ كل خليل من خليله»؛ (م): «إلىٰ كل خليل من خلته».
(٩) انظر ما سبق: (١/ ٣١٩). (١٠) (ن)، (س)، (ب): «والقيام بحقوقها».

دون الخلق، لو كانت المخالّة ممكنة.

وهـٰذه النصوص صريحة بأنه أحبّ الخلق إليه، وأفضلهم عنده. كما صرَّح بذلك في حديث عمرو بن العاص أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل، قال: فأتيته فقلت: أي الناس أحبّ إليك؟ قال: «**عائشة**»، قلت[(١)]: فمن الرجال؟ قال: «**أبوها**». قلت: ثم من؟ قال: «**عمر**»، وعدَّ رجالاً. وفي رواية البخاري: «**قال: فسكَتُّ مخافة أن يجعلني آخرهم**»[(٢)].

٨/ ٤٢٨

/ فصـل

ومما يبيِّن من القرآن فضيلة أبي بكر في الغار: أنَّ الله تعالى ذكر نصره لرسوله في هـٰذه الحال[(٣)] التي يُخذل فيها عامة الخلق إلَّا من نصره[(٤)] الله: ﴿**إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ**﴾ [سورة التوبة: ٤٠]؛ أي: أخرجوه في هـٰذه القلة من العدد، لم يصحبه إلَّا الواحد، فإن الواحد أقل ما يوجد. فإذا لم يصحبه إلَّا واحدٌ دلَّ على أنه في غاية القلَّة. ثم قال: ﴿**إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، وهـٰذا يدلُّ على أن صاحبه كان مشفقاً عليه محبًّا له ناصراً له حيث حزن، وإنَّما يحزن الإنسان حال الخوف على من يحبّه، وأما عدوه فلا يحزن إذا انعقد سبب هلاكه.

فلو كان أبو بكر مبغِضاً[(٥)] - كما يقول المفترون - لم يحزن ولم ينه عن الحزن، بل كان يضمر الفرح والسرور، ولا كان الرسول يقول له: «**لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**»!

فإن قال المفتري: إنه خَفِيَ على الرسول حاله، لمَّا أظهر له الحزن، وكان في الباطن مبغضاً.

٨/ ٤٢٩ / قيل له: فقد قال: «**إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**»، فهـٰذا إخبارٌ بأن الله معهما [جميعاً] بنصره[(٦)]، ولا يجوز للرسول أن يخبر بنصر الله لرسوله وللمؤمنين وأن الله[(٧)] معهم، ويجعل[(٨)] ذلك في الباطن منافقاً، فإنه معصوم في خبره عن الله، لا يقول عليه إلَّا الحقّ، وإن جاز أن يخفى عليه حال بعض الناس فلا يعلم أنه منافق، كما قال: / ﴿**وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ**﴾ [سورة التوبة: ١٠١]، فلا يجوز أن يُخبر عنهم بما يدلُّ على إيمانهم. ظ ٣٧٨

---

(١) (ن)، (م)، (س): «قال». (٢) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٣٠).
(٣) (م): «الحالة». (٤) (م): «نصر». (٥) (ن)، (م): «مبغضا له».
(٦) (ن): «فهـٰذا إخبار أن الله معنا بنصره»؛ (س)، (ب): «فهـٰذا إخبار أن الله معنا».
(٧) (س)، (ب): «والله». (٨) (م): «ويحصل».

ولهٰذا، لـمَّا جاءه المخلَّفون عام تبوك، فجعلوا يحلفون ويعتذرون، وكان يقبل علانيتهم، ويكل سرائرهم إلىٰ الله، لا يصدِّق أحداً منهم، فلما جاءه كعب وأخبره بحقيقة أمره[1]، قال: «أمَّا هذا فقد صَدَق»، أو قال: «صدقكم»[2].

وأيضاً فإنَّ سعد بن أبي وقاص لـمَّا[3] قال للنبي ﷺ: «أعطيت فلانا وفلانا، وتركتَ فلاناً وهو[4] مؤمن»، قال: «أو مسلم» مرتين أو ثلاثاً[5]، فأنكر عليه إخباره
٨/ ٤٣٠ بالإيمان، ولم يعلم منه إلَّا ظاهر الإسلام. / فكيف يشهد لأبي بكر بأن الله معهما وهو لا يعلم ذلك؟ والكلام بلا علمٍ، لا يجوز.

وأيضاً فإنَّ الله أخبر بهٰذا عن الرسول إخبار مقرر له، لا إخبار منكر له، فعُلِم أن قوله: «إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا» من الخبر الصدق الذي أمره الله به ورضيه، لا مما[6] أنكره وعابه.

وأيضاً فمعلوم أن أضعف الناس عقلاً لا يخفىٰ عليه حال من يصحبه في مثل هٰذا السفر، الذي يعاديه فيه الملأ الذين هو بين أظهرهم[7]، ويطلبون قتله، وأولياؤه هناك لا يستطيعون نصره، فكيف يصحب واحداً ممن يظهرله موالاته دون غيره، وقد أظهر له هٰذا حزنه، وهو مع ذلك عدوٌّ له في الباطن، والمصحوب يعتقد أنه وليه، وهٰذا لا يفعله إلَّا أحمق الناس وأجهلهم!

فقبَّح الله من نَسَبَ رسوله، الذي هو أكمل الخلق عقلاً وعلماً وخبرة، إلىٰ مثل هٰذه الجهالة والغباوة.

٨/ ٤٣١ ولقد بلغني عن ملك المغول خُدَابَنْدَه[8] الذي صنَّف له هٰذا الرافضي/ كتابه هٰذا في الإمامة، أنَّ الرافضة لـمَّا صارت تقول له مثل هٰذا الكلام: إنَّ أبا بكر كان يبغض النبي ﷺ وكان عدوه، ويقولون مع هٰذا: إنه صحبه في سفر الهجرة، الذي

---

(١) (ن)، (م): «أمرهم». (٢) سبق الكلام علىٰ حديث كعب بن مالك فيما مضىٰ (٢/ ٩٨).
(٣) «لما»: ساقطة من (س)، (ب). (٤) (ن)، (م): «هو».
(٥) الحديث عن سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ في: سنن أبي داود ٤/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥ (كتاب السنة، باب الدليل علىٰ زيادة الإيمان ونقصانه)؛ سنن النسائي ٨/ ١٠٣ ـ ١٠٤ (كتاب الإيمان وشرائعه، باب تأويل قوله عز وجل: «قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا..»). وانظر الحديث بمعناه فيما مضىٰ (١/).
(٦) (ن)، (م)، (س): «ممن»، وهو تحريف. (٧) (م): «الذين هم أظهرهم»، وهو خطأ.
(٨) (ن)، (م)، (س)، (ب): «خربنداه». والمثبت هو الذي في (ك) ص ٧٧ (م). وهو الجايتو خدابنده، وسبق الكلام عليه في مقدمة هٰذا الكتاب. وانظر أيضاً مقالة كرامرز في: دائرة المعارف الإسلامية، وقد ذكر فيها: «ولقب في شبابه «خَرْبَنْدَه» وهناك تفاسير مختلفة لهٰذا اللقب.. علىٰ أن بلوشيه... يقول: إن خربنده كلمة مغولية معناها الثالث.. وقد عهدته أمه أرك خاتون خدابنده..».

هو أعظم الأسفار، خوفاً. قال كلمة تلزم عن قولهم الخبيث، وقد برَّأ الله رسوله منها، لكن ذكرها على من افترى الكذب الذي أوجب أن يُقال في الرسول مثلها، حيث قال: «كان قليل العقل». ولا ريب أنَّ من فعل ما قالته الرافضة، فهو قليل العقل. وقد برَّأ الله رسول وصدِّيقه من كذبهم، وتبيَّن أن قولهم يستلزم القدح في الرسول!

فصل

ومِمَّا يبيِّن أن الصحبة فيها خصوص وعموم، كالولاية والمحبَّة والإيمان وغير ذلك من الصفات التي يتفاضل فيها الناس في قدرها ونوعها وصفتها، ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري، قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمٰن بن عوف شيء، فسبَّه خالد، فقال رسول الله ﷺ: **«لا تسبّوا أحداً من أصحابي، فإن أحدكم لو أنفق مثل أحُد ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا/ نُصَيْفه»**. انفرد مسلم بذكر خالد ص ٣٧٩
وعبد الرحمٰن[(١)] دون البخاري[(٢)]. فالنبيّ/ ﷺ يقول لخالد ونحوه: لا تسبُّوا ٨/ ٤٣٢
أصحابي، يعني: عبد الرحمٰن بن عوف وأمثاله؛ لأنَّ عبد الرحمٰن ونحوه هم السابقون الأوَّلون، وهم الذين أسلموا قبل الفتح وقاتلوا، وهم أهل بيعة الرضوان، فهٰؤلاء أفضل وأخصّ بصحبته ممن أسلم بعد بيعة الرضوان، وهم الذين أسلموا بعد الحديبية، وبعد مصالحة النبي ﷺ أهل مكة، ومنهم خالد وعمرو بن العاص وعثمان بن أبي طلحة وأمثالهم. وهٰؤلاء أسبق من الذين تأخَّر إسلامهم إلى أن فُتحت مكة وسمُّوا الطلقاء، مثل سُهَيْل بن عمرو[(٣)]، والحارث بن هشام، وأبي سفيان بن حرب، وابنيه يزيد ومعاوية، وأبي سفيان بن الحارث، وعكرمة بن أبي جهل، وصفوان بن أمية وغيرهم، مع أنه قد يكون في هٰؤلاء من برز بعلمه على بعض من تقدَّمه كثيراً[(٤)]، كالحارث بن هشام[(٥)] وأبي سفيان بن الحارث، وسهيل ابن عمرو، وعليّ بعض من أسلم قبلهم ممن أسلم قبل الفتح وقاتل، وكما برز عمر ابن الخطاب على أكثر الذين أسلموا قبله.

---

(١) (ن): «خالد بن عبد الرحمٰن»؛ (م): «خالد لعبد الرحمٰن».
(٢) سبق الكلام على هٰذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٥٨)، وهٰذه الرواية التي انفرد بها مسلم عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ٤/ ١٩٦٧ ـ ١٩٦٨ (حديث رقم ٢٢٢).
(٣) (ن)، (م)، (س): «سهل بن عمرو». وما أثبته من (ب). وترجمة سهيل بن عمرو بن عبد شمس.. العامري ـ رضي الله عنه ـ في: الإصابة ٢/ ٩٢ ـ ٩٣ وفيها ما يبين أنه ـ رضي الله عنه ـ كان من مسلمة الفتح. وذكر ابن حجر ثلاثة من الصحابة اسمهم: سهل بن عمرو، منهم: سهل بن عمرو بن عبد شمس العامري أخو سهيل، وقال عنه: «ذكر ابن سعد أنه أسلم بالفتح».
(٤) (ن): «كثير»؛ (م): «بكثير». (٥) (ن)، (م): «بن الحارث بن هشام»، وهو تحريف.

والمقصود هنا: أنَّه نهىٰ لمن صحبه آخراً أن يسبَّ من صحبه أولاً، لامتيازهم
٨/ ٤٣٣ عنهم[١] في الصحبة بما لا يمكن[٢] أن يشركهم فيه، حتىٰ قال: / «**لو أنفق أحدكم مثل أُحُد ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نُصَيْفه**». فإذا كان هٰذا حال الذين أسلموا بعد الفتح وقاتلوا، وهم من أصحابه التابعين للسابقين، مع من أسلم من قبل الفتح وقاتل وهم أصحابه السابقون، فكيف يكون حال من ليس من أصحابه بحال مع أصحابه؟!

وقوله: «**لا تسبّوا أصحابي**»، قد ثبت في الصحيحين من غير وجه، منها ما تقدَّم. ومنها ما أخرجوه في الصحيح[٣] عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تسبّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أُحُد ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه**»[٤].

قول الرافضي: يجوز أن يستصحبه معه لئلا يظهر أمره حذرا منه.

فصل

وأمَّا قول الرافضي: «يجوز أن يستصحبه معه لئلا يظهر أمره حذراً منه».

الرد عليه من وجوه:

والجواب: أنَّ هٰذا باطل، من وجوه كثيرة لا يمكن استقصاؤها. **أحدها**: أنه قد عُلِم بدلالة القرآن موالاته له ومحبته لا عداوته، فبطل هٰذا.

الوجه الأول

الوجه الثاني

الثاني: أنَّه قد عُلِمَ بالتواتر المعنوي: أنَّ أبا بكر كان محبًّا للنبي ﷺ مؤمناً به، من أعظم الخلق اختصاصاً به، أعظم مما تواتر/ من شجاعة عنترة، ومن سخاء حاتم، من
٨/ ٤٣٤ موالاة عليّ ومحبته له، ونحو ذلك من التواترات المعنوية التي اتفق فيها الأخبار الكثيرة علىٰ مقصود واحد.

والشك في محبّة أبي بكر، كالشكِّ في غيره وأشدّ. ومن الرافضة مَنْ يُنكِر كَوْن أبي بكر وعمر مدفونين في الحجرة النبوية. وبعض غلاتهم ينكر أن يكون هو صاحبه الذي كان معه في الغار. وليس هٰذا من بهتانهم ببعيد؛ فإنَّ القوم قوم بُهت، يجحدون المعلوم ثبوته[٥] بالاضطرار، ويدَّعون ثبوت ما يعلم انتفاؤه بالاضطرار في العقليات والنقليات.

ولهٰذا قال من قال: لو قيل: من أجهل الناس؟ لقيل: الرافضة. حتىٰ فرضها بعض الفقهاء مسألة فقهية: فيما إذا أوصىٰ[٦] لأجهل الناس. قال: هم الرافضة، لكن هٰذه الوصية باطلة، فإنَّ الوصية والوقف لا يكونان[٧] معصية، بل علىٰ جهة

---

(١) (ب): «عنه». (٢) (ن)، (س): «مما لا يمكن»؛ (ب): «بما لا يمكنه».
(٣) (ن)، (س): «ما أخرجوه في الصحيحين»؛ (ب): «ما أخرجاه في الصحيحين».
(٤) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ٣٥٨). (٥) (ن): «نبوته»، وهو تحريف.
(٦) (م): «وصي». (٧) (ن)، (م)، (س): «لا تكون».

لا تكون مذمومة في الشرع. والوقف والوصية لأجهل الناس فيه جعل[1] الأجهلية والبدعية موجبة للاستحقاق، فهو كما لو أوصىٰ لأكفر الناس، أو للكفّار دون المسلمين، بحيث يجعل الكفر شرطاً في الاستحقاق، فإنَّ هٰذا لا يصح.

وكون أبي بكر كان موالياً للنبي ﷺ أعظم من غيره، أمر علمه المسلمون والكفَّار والأبرار والفجَّار حتىٰ أني أعرف طائفة من الزنادقة كانوا يقولون: إنَّ دين الإسلام اتفق عليه في الباطن النبي ﷺ صلىٰ/ الله عليه وسلم وأبو بكر وثالثهما عمر، لكن لم يكن عمر مطّلعاً علىٰ سرِّهما كله، كما وقعت دعوة الإسماعيلية الباطنية والقرامطة، فكان[2] كل من كان أقرب إلىٰ إمامهم [كان][3] أعلم بباطن الدعوة، وأكتم لباطنها من غيره. ولهٰذا جعلوهم مراتب: فالزنادقة المنافقون لعلمهم بأن أبا بكر أعظم موالاةً واختصاصاً بالنبي ﷺ من غيره، جعلوه ممن يطلع علىٰ باطن أمره، ويكتمه عن غيره، ويعاونه علىٰ مقصوده، بخلاف غيره. ٨/ ٤٣٥

فمن قال: إنه كان في الباطن عدوه[4]، كان من أعظم أهل الأرض فرية. ثم إن قائل هٰذا إذا قيل له مثل هٰذا في عليّ، وقيل [له][5]: إنه كان في الباطن معاديا للنبي ﷺ، وإنه كان عاجزاً في ولاية الخلفاء الثلاثة عن إفساد ملته، فلما ذهب أكابر الصحابة وبقي هو، طلب حينئذٍ إفساد ملته وإهلاك أمته، ولهٰذا قتل من المسلمين خلقاً كثيراً، وكان مراده إهلاك الباقين لكن عجز، وإنه بسبب ذلك انتسب إليه الزنادقة المنافقون المبغضون للرسول، كالقرامطة والإسماعيلية والنُّصَيْرِيَّة، فلا تجد عدوًّا للإسلام إلَّا وهو يستعين علىٰ ذلك بإظهار موالاة عليّ استعانةً لا تمكنه بإظهار موالاة أبي بكر وعمر.

٨/ ٤٣٦ / فالشبهة في دعوىٰ موالاة عليّ للرسول أعظم من الشبهة في دعوىٰ معادة أبي بكر، وكلاهما باطلٌ معلوم الفساد بالاضطرار، لكن الحجج الدَّالَّة علىٰ بطلان هٰذه الدعوىٰ في أبي بكر أعظم من الحجج الدَّالَّة علىٰ بطلانها في حق عليّ، فإذا كانت الحجَّة علَىٰ موالاة عليّ صحيحة، والحجَّة علىٰ معادته باطلة، فالحجَّة علىٰ موالاة أبي بكر أوْلَىٰ بالصحة، والحجَّة علىٰ معادته أَوْلَىٰ بالبطلان.

الوجه الثالث: أن قوله: «استصحبه حذراً من أن يظهر أمره»، كلام من هو من أجهل الناس بما وقع؛ فإنَّ أمر النبي ﷺ في خروجه من مكة ظاهر، عرفه أهل مكة، وأرسلوا الطلب، فإنه في الليلة التي خرج فيها عرفوا في صبيحتها أنه خرج، وانتشر الوجه الثالث

(١) (ن)، (س): «جهل»، وهو تحريف. (٢) (س)، (ب): «وكان».
(٣) «كان»: ساقطة من (ن)، (م). (٤) (س)، (ب): «عدوا». (٥) «له»: زيادة في (م).

ذلك، وأرسلوا إلى أهل الطرق يبذلون الدِّية فيه وفي أبي بكر، بذلوا الدِّية لمن يأتي بأبي بكر، فأي شيء كان يخاف؟ وكون المشركين بذلوا الدِّية لمن يأتي بأبي بكر، دليلٌ على أنهم كانوا يعلمون موالاته لرسول الله ﷺ، وأنه كان عدوهم في الباطن، ولو كان معهم في الباطن، لم يفعلوا ذلك!

الوجه الرابع **الرابع**: أنه إذا كان خرج ليلاً، كان وقت الخروج لم يعلم به أحد، فما يصنع بأبي بكر واستصحابه[١] معه؟

فإن قيل: فلعله علم خروجه دون غيره؟

٨/ ٤٣٧ **قيل: أولاً**: قد كان يمكنه أن يخرج في وقت لا يُشعر به، كما[٢] خرج/ في وقت لم يشعر به المشركون، وكان يمكنه أن [لا] يعينه[٣]. فكيف وقد ثبت في الصحيحين أن أبا بكر استأذنه في الهجرة، فلم يأذن له حتى هاجر معه. والنبي ﷺ أعلمه بالهجرة في خلوة[٤].

ففي الصحيحين عن البراء بن عازب قال: جاء أبو بكر إلى أبي في منزله فاشترى منه رَحْلاً، فقال لعازب[٥]: ابعث ابنك معي يحمله إلى منزلي، فحملته، وخرج أبي معه ينتقد ثمنه، فقال أبي: يا أبي بكر حدِّثني كيف صنعتما ليلة سَرَيْتَ[٦] مع النبي ﷺ؟ قال: نعم، سرينا ليلتنا كلها، ومن الغَدِ، حتى قام قائم

ظ ٣٧٩ الظهيرة، وخلا الطريق، فلا يمر بنا فيه أحد،/ حتى رُفِعَتْ[٧] لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأتِ عليه الشمس بعد، فنزلنا عندها، فأتيت الصخرة، فسوّيت بيدي مكانا ينام فيه [النبي][٨] ﷺ في ظلها، ثم بسطت عليه فروة[٩]، ثم قلت: نم يا رسول

٨/ ٤٣٨ الله، وأنا أنفُضُ لك ما حولك[١٠]، فنام رسول الله/ ﷺ في ظلها، وخرجت أنفض ما حوله، فإذا أنا براعٍ مقبل بغنمه إلى الصخرة، يريد منها الذي أردنا، فلقيته فقلت: لمن[١١] أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من أهل المدينة ـ يريد مكة[١٢] ـ لرجل من قريش

(١) (س)، (ب): «وأصحابه».
(٢) (ن): «لا يشعر به بخروجه كما»؛ (س)، (ب): «لا يشعر بخروجه كما».
(٣) في جميع النسخ: «أن يعينه». ونبَّه محقق (ب) على ما أثبته من إضافة «لا»؛ لتستقيم العبارة.
(٤) يأتي تفصيل ذلك فيما يلي (٤/ ٦٢٩ ـ ٦٣٠).
(٥) سأقابل النص التالي على رواية البخاري؛ لبيان الفروق الهامة ـ إن شاء الله ـ.
(٦) (م): «سرت». وسرى وأسرى لغتان بمعنى.
(٧) (ن)، (م): «وقعت». والمثبت هو الذي في «البخاري». ورفعت لنا صخرة؛ أي: ظهرت لأبصارنا.
(٨) «النبي»: ساقطة من (ن). وفي (م): «رسول الله». (٩) المراد الفروة المعروفة التي تُلبَس.
(١٠) في التعليق على مسلم: «أي أفتش لئلا يكون عدو». (١١) (م): «من».
(١٢) البخاري: «المدينة أو مكة». وفي التعليق على مسلم: «المراد بالمدينة هنا مكة، ولم تكن مدينة=

سمَّاه، فعرفته. فقلت له: أفي غنمك لبن؟ فقال: نعم. قلت: أفتحلب لي؟ قال: نعم. فأخذ شاة، فقلت [له][1] انفض الضرع من الشعر والتراب والقَذَىٰ. فحلب لي في قَعْبٍ معه كُثْبَةً من لبن. قال: ومعي إداوة[2] أرتوي فيها[3] لرسول الله ﷺ، ليشرب[4] منها ويتوضأ. قال: فأتيت النبي ﷺ، وكرهت أن أوقظه من نومه، فوافيته قد استيقظ، فصببت على اللبن الماء حتىٰ برد أسفله. فقلت: يا رسول الله، اشرب من هٰذا اللبن. فشرب حتىٰ رضيت. ثم قال: «ألم يأن للرحيل؟»، قلت: بلىٰ. فارتحلنا بعد مازالت[5] الشمس، واتَّبَعَنَا سراقة بن مالك. قال: ونحن في جَلَدٍ من الأرض[6]. فقلت:/ يا رسول الله، أُتِينا[7]. فقال: «لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا». ٨/ ٤٣٩ فدعا عليه رسول الله ﷺ، فارتطمت فرسه إلىٰ بطنها. فقال: إني قد علمت أنكما دعوتما عليَّ، فادعُوَا الله لي، فالله لكما أن أردَّ عنكما الطلب، فدعا الله فنجا، فرجع لا يلقىٰ أحداً إلَّا قال: قد كُفِيتم ما هنا، ولا يلقىٰ أحداً إلَّا ردّه. وقال[8]: خذ سهماً من كنانتي، فإنك تمر بإبلي وغلماني، فخذ منها حاجتك. فقال: «لا حاجة لي في إبلك». قال: فقدمنا المدينة، فتنازعوا أيّهم ينزل عليه. فقال رسول الله ﷺ: «أنزل على بني النجار أخوال عبد المطلب، أكرمهم بذلك». فصعد الرجال والنساء فوق البيوت، وتفرَّق الغلمان والخدم في الطرق[9]، ينادون: يا محمد يا رسول الله، يا محمد يا رسول الله»[10].

وروىٰ البخاري عن عائشة قالت: لم أعقل أبَوَيَّ قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يومٌ إلَّا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طَرَفَيْ النهار: بكرةً وعشيَّة، فلما ابتُلي

= النبي ﷺ سميت بالمدينة، إنَّما كان اسمها يثرب».

(١) «له»: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) «القعب»: قدح من خشب مقعَّر، والكثبة هي قدر الحلبة من اللبن أو القليل منه، والإداوة كالركوة، وهي إناء صغير من جلد.

(٣) (م): «فيه». (٤) (س)، (ب): «يشرب». (٥) البخاري: «ما مالت».

(٦) في شرح مسلم: «في جَلَد من الأرض أي أرض صلبة، وروىٰ: جَدَد، وهو المستوي. وكانت الأرض مستوية صلبة». (٧) (س)، (ب): «أوتينا».

(٨) العبارات ليست في البخاري، وهي في رواية «مسلم»، «المسند».

(٩) (ن)، (م)، (س): «في الطريق». والمثبت من (ب)، مسلم.

(١٠) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ في: البخاري ٤/ ٢٠١ ـ ٢٠٢ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام)، ٥/ ٣ ـ ٤ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب مناقب المهاجرين: مناقب أبي بكر الصديق. .)؛ مسلم ٤/ ٢٣٠٩ ـ ٢٣١١ (كتاب الزهد والرقاق، باب في حديث الهجرة)؛ المسند (ط. المعارف) ١/ ١٥٢ ـ ١٥٦.

٨/ ٤٤٠ المسلمون خرج أبو بكر مهاجراً/ إلىٰ الحبشة، حتىٰ إذا بلغ برك الغماد[(١)] لقيه ابن الدُّغُنَّة[(٢)] - وهو سيد القارة[(٣)] - فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ قال: أخْرَجني قومي، فأنا أريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي. قال ابن الدُّغُنَّة: إن مثلك لا يَخْرُج ولا يُخْرَج، فإنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحملُ الكلَّ، وتقري الضيف، وتعين علىٰ نوائب الحقّ[(٤)]، وأنا لك جار، فاعبد[(٥)] ربَّك ببلدك[(٦)]، فارتحل ابن الدُّغُنَّة فرجع مع أبي بكر[(٧)]، فطاف في أشراف كفّار قريش، فقال لهم: إنَّ أبا بكر لا يَخْرُج مثله ولا يُخْرَج، أتُخرجون رجلاً يُكسب المعدوم، ويصل الرحم، ويحمل
٨/ ٤٤١ الكلَّ، ويقري الضيف، / ويعين علىٰ نوائب الحق. فأنفذت[(٨)] قريش جوار ابن الدُّغُنَّة، وآمَنُوا أبا بكر، وقال لابن الدُّغُنَّة: مر أبا بكر فليعبد ربّه في داره، فَلْيُصلّ وليقرأ ما شاء، ولا يؤذينا[(٩)] بذلك، ولا يستعلن به؛ فإنَّا قد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا. فقال ذلك ابن الدُّغُنَّة لأبي بكر، فطفق أبي بكر يعبد ربه في داره، ولا يستعلن[(١٠)] بالصلاة والقراءة في غير داره. ثم بدا لأبي بكر، فابتنىٰ بفناء داره مسجداً، وبرز فكان يصلّي فيه، ويقرأ القرآن، فتنقصف[(١١)] عليه نساء المشركين وأبناؤهم، و[وهم] يعجبون [منه] وينظرون إليه[(١٢)]. وكان أبو بكر - رضي الله عنه - رجلاً بكّاءً، لا يملك دمعه حين يقرأ القرآن، فأفزع ذلك أشراف قريش، فأرسلوا إلىٰ ابن

---

(١) من «فتح الباري» ٧/ ٢٣٢: «برك الغماد.. موضع علىٰ خمس ليالٍ من مكة إلىٰ جهة اليمن، وقال البكري: هي أقاصي هجر، وحكىٰ الهمداني في أنساب اليمن: هو في أقصىٰ اليمن، والأول أَوْلَىٰ».

(٢) «ابن الدُّغُنَّة - بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند أهل اللغة -، وقيل: إن ذلك كان لاسترخاء في لسانه والصواب الكسر، وثبت بالتخفيف والتشديد من طريق، وهي أمه، وقيل: أم أبيه، وقيل: دابته، ومعنىٰ «الدغنة»: المسترخية، وأصلها الغمامة الكثيرة المطر، واختلف في اسمه».

(٣) قوله: «وهو سيد القارة»: بالقاف وتشديد الراء، وهي قبيلة مشهورة من بني الهُون - بالضم والتخفيف - ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وكانوا حلفاء بني زهرة من قريش، وكانوا يضرب بهم المثل في قوة الرمي».

(٤) قال ابن حجر: «وفي موافقة وصف ابن الدغنة لأبي بكر بمثل ما وصفت به خديجة النبي ﷺ ما يدلّ علىٰ عظيم فضل أبي بكر واتصافه بالصفات البالغة في أنواع الكمال».

(٥) (م): «فارجعي فاعبد». (٦) (ن)، (م)، (س): «ببلادك».

(٧) (ن): «فارتحل ابن الدغنة، فرجع ابن الدغنة، فرجع مع أبي بكر».

(٨) (م): «وانفذت»؛ (س)، (ب): «فأنفذ». (٩) (ن): «ولا يؤذنا».

(١٠) (ن)، (م): «ولا يشتغلن»، وهو تحريف.

(١١) في البخاري في «مناقب الأنصار»: «فيتقذف». وقال ابن حجر: «تقدم في الكفالة بلفظ «فيتقصّف»؛ أي: يزدحمون عليه حتىٰ يسقط بعضهم علىٰ بعض فيكاد ينكسر، وأطلق يتقصف مبالغة. قال الخطّابي: هـٰذا هو المحفوظ».

(١٢) (ن)، (م)، (س): «ويعجبون وينظرون إليه».

الدُّغُنَّة، فقدم عليهم، فقالوا: إنَّا كنا [قد][١] أَجَرْنا[٢] أبا بكر على أن يعبد ربه في داره، وإنه جاوز ذلك، فابتنى مسجداً بفناء داره، وأعلن بالصلاة والقراءة، وقد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا، فَأْتِه، فإن أحبّ أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل، وإلَّا فإن أبى[٣] إلَّا أن يعلن ذلك، فسله/ أن يردّ إليك جوارك، فإنَّا قد كرهنا أن نُخْفِرَك[٤]، ولسنا مقرِّين لأبي بكر الاستعلان. قالت عائشة: فأتى ابن الدُّغُنَّة أبا بكر، فقال: قد علمتَ الذي عقدتُ لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك؛ وإما أن تردّ إليَّ ذمتي، فإني لا أحب أن تسمع العرب أنِّي أُخْفِرَت[٥] في رجلٍ عقدت له. ٨/ ٤٤٢

قال أبو بكر: إني أرد إليك جوارك، وأرضى بجوار الله[٦]. ورسول الله يومئذٍ بمكة، فقال رسول الله ﷺ: **«قد أريت[٧] دار هجرتكم: ذات نخل، بين لابَتَيْن** - وهما الحرَّتان[٨] - **فهاجر من هاجر إلى المدينة»**، ورجع عامَّة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة، وتجهّز أبو بكر قِبَل المدينة. فقال النبي ﷺ: **«على رسلك[٩]، فإني أرجو أن يُؤذَن لي»**. فقال أبو بكر: وهل ترجو ذلك بأبي أنت وأمي؟ قال: **«نعم»**. فحبس أبو بكر نفسه[١٠] على رسول الله ﷺ ليصحبه، وعَلَف راحلتين كانتا عنده وَرَقَ السَّمُر - وهو/ الخَبَطُ[١١] - أربعة أشهر. قال ابن شهاب: قال عروة[١٢]: قالت عائشة[١٣]: فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة، قال قائل لأبي بكر[١٤]: هذا رسول الله ﷺ مُتَقَنِّعاً[١٥] في ساعة لم يكن يأتينا فيها، فقال أبو بكر: فداه أبي وأمي، والله ما جاء به في هذه الساعة إلَّا أمر. قالت: فجاء ٨/ ٤٤٣

---

(١) «قد»: زيادة في (م).
(٢) «أجرنا»: قال ابن حجر: «بالجيم والراء للأكثر، وللقابسي بالزاء؛ أي: أبحنا له، والأول أوجه».
(٣) (ن)، (م): «وإن أبي».
(٤) (ن)، (م): «أن نحقرك»، وهو تحريف. وقال ابن حجر: «نُخفرك - بضم أوله وبالخاء المعجمة وكسر الفاء - ؛ أي: نغدر بك. يقال: خفره إذا حفظه وأخفره إذا غدر به».
(٥) (ن): «أني أحقرت»، وهو تحريف. (٦) «بجوار الله»؛ أي: أمانة وحمايته. (٧) (م): «قد رأيت».
(٨) قال ابن حجر: «قوله: بين لابتين وهما الحرّتان: هذا مدرج في الخبر، وهو من تفسير الزهري، والحرَّة: أرض حجارتها سود».
(٩) «على رِسلك» - بكسر أوله - ؛ أي: على مهلك، والرِسل: السير الرقيق.
(١٠) «فحبس نفسه»؛ أي: منعها من الهجرة.
(١١) قال ابن حجر (فتح الباري ٧/ ٢٣٥): «قوله: ورق السَّمُر - بفتح المهملة وضم الميم - : قوله: وهو الخبط: مدرج أيضاً في الخبر، وهو من تفسير الزهري. ويُقال: السمر: شجرة أم غيلان، وقيل: كل ما له ظل ثخين، وقيل: السمر: ورق الطلح، والخبط - بفتح المعجمة والموحدة - : ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر، قال ابن فارس».
(١٢) (ن): «قال ابن عروة»، والمثبت هو الذي في «البخاري».
(١٣) «عائشة»: ساقطة من (س)، (ب). (١٤) (س)، (ب): «لأبي».
(١٥) «قوله: هذا رسول الله متقنعا»؛ أي: مغطيا رأسه.

ص ٣٨٠ / رسول الله ﷺ، فاستأذن، فأُذنَ له، فدخل، فقال النبي ﷺ لأبي بكر: «أخرِجْ من عندك»، فقال أبو بكر: إنّما هم أهلك بأبي أنت[١] يا رسول الله. قال: «فإني قد أذِنَ لي في الخروج». قال أبو بكر: الصحابةَ[٢] يا رسول الله. قال: «نعم». قال أبو بكر: فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدىٰ راحلتَيَّ هاتين. قال رسول الله ﷺ: «بالثمن»،
٨/ ٤٤٤ قالت عائشة:/ فجهزناهما أحثّ[٣] الجهاز، وصنعنا[٤] لهما سُفْرَةً في جِراب[٥]، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعةً من نطاقها، فربطت به[٦] علىٰ فم الجراب، فبذلك سُمِّيت ذات النطاقين. قالت: ثم لحق رسول الله ﷺ [وأبو بكر][٧] بغارٍ في جبل ثَوْر فمكثا[٨] فيه ثلاث ليالٍ، يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر، وهو غلام شاب ثَقِفٌ لَقِنٌ فيَدَّلج[٩] من عندهما بسَحَر، فيصبح مع[١٠] قريش بمكةٍ كبائتٍ، ولا يسمع أمراً يكادان به[١١] إلّا وَعَاهُ، حتىٰ يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعىٰ عليهما عَامِرُ بن فهيرة مولىٰ أبي بكر مِنْحةً[١٢] من غنم، فيريحها[١٣]
٨/ ٤٤٥ عليهما/ حين تذهب ساعة من الليل، فيبيتان في رِسْلٍ[١٤]، وهو لبن مِنْحَتِهما ورضيفهما[١٥] حتىٰ ينعِق بها[١٦] عامر بِغَلَس، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث، واستأجر رسول الله ﷺ [وأبو بكر][١٧] رجلاً من بني الدِّيل وهو

---

(١) (ن)، (م): «بأبي وأمي».

(٢) قال ابن حجر (فتح الباري ٧/ ٢٣٥): «الصحابة ـ بالنصب ـ؛ أي: أريد المصاحبة، ويجوز الرفع علىٰ أنه خبر مبتدأ محذوف».

(٣) (س)، (ب): «أحب (وهي رواية في البخاري). وقال ابن حجر: «أفعل تفضيل من الحث وهو الإسراع، وفي رواية لأبي ذر «أحب» بالموحَّدة، والأول أصح. والجهاز.. وهو ما يحتاج إليه في السفر».

(٤) (س)، (ب): «ووضعنا».

(٥) قال ابن حجر: «قوله: وصنعنا لهما سفرة في جراب؛ أي: زادا في جراب؛ لأنَّ أصل السفرة في اللغة: الزاد الذي يصنع للمسافر، ثم المستعمل في وعاء الزاد».

(٦) (ن)، (م)، (س): «فربطته».

(٧) «وأبو بكر»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهي في البخاري.

(٨) البخاري: «فكَمنا».

(٩) قال ابن حجر (فتح الباري ٧/ ٢٣٧): «قوله: ثقف ـ بفتح المثلثة وكسر القاف ويجوز إسكانها وفتحها وبعدها فاء ـ: الحاذق.. قوله: لقن ـ بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون ـ اللقن: السريع الفهم. قوله: فيدَّلج ـ بتشديد الدال بعدها جيم ـ؛ أي: يخرج بسحر إلىٰ مكة».

(١٠) (م): «في».

(١١) قال ابن حجر: «أي يطلب لهما فيه المكروه، وهو من الكيد».

(١٢) (ن)، (س): «بمنحة»؛ (م): «المنحة».

(١٣) (ن)، (م)، (س): «ويربحها».

(١٤) «رسل»: هو اللبن الطري.

(١٥) (ن)، (م): «ووصيفهما»؛ (س): «ووضيفهما». والمثبت من (ب)، البخاري. وهو اللبن الذي وضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس أو النار لينعقد وتزول رخاوته.

(١٦) (ن)، (م)، (س): «حتىٰ يأتيهما». والمثبت من (ب)، البخاري.

(١٧) «وأبو بكر»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهي في (ب)، البخاري.

من بني عبد بن عدي هادياً خِرِّيتاً - والخريت: الماهر بالهِدَاية[1] - قدغَمَسَ حِلْفاً[2] في آل العاص بن وائل السهمي وهو على دين كفّار قريش، فأَمِنَاهُ، فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداه[3] غار ثور بعد ثلاث ليالٍ، فأتاهما براحلتيهما صُبْحَ ثَلاث، فانطلق معهما عامر بن فُهيرة والدَّليل، وأخذ بهما طريق الساحل»، قال ابن شهاب: فأخبرني عبد الرحمٰن بن مالك الْمُدْلِجي، وهو ابن أخي سراقة بن مالك بن جُعْشُم أن أباه أخبره أنه سمع سراقة بن جُعْشُم يقول: «جاءنا رُسُل كفّار قريش يجعلون في
٨/ ٤٤٦ رسول الله ﷺ/ وأبي بكر دِيَة كلٍّ واحد منهما لمن قتله أو أسره. فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مُدلج؛ إذ أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس، فقال: يا سراقة، إني قد رأيت آنفاً أسوِدةً[4] بالساحل: أراها محمد وأصحابه. قال سراقة: فعرفت أنهم هم. فقلت [له][5]: إنهم ليسوا بهم، ولكنك رأيت فلاناً وفلاناً انطلقا بأعيننا[6]. ثم لبثت في المجلس ساعة، ثم قمت فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي من وراء أَكمة فتحبسها عليَّ، وأخذت رُمحي، ثم خرجت به من ظهر البيت، فحططت بزُجِّهِ الأرض وخَفَضت عَالِيَهُ[7] حتى أتيت فرسي فركبتها، فرفعتها تقرّب بي[8]، حتى دنوت منهم، فعثرت فرسي، فخررت عنها، فقمت فأهويت بيدي إلى كانتي، فاستخرجت منها الأزلام، فاستقسمت بها[9]:
٨/ ٤٤٧ أضرُّهم/ أردّه فآخذ المائة ناقة أم لا؟ فخرج الذي أكره[10]، فركبت [فرسي][11]-

---

(١) قال ابن حجر: «والخريت: الماهر بالهداية: هو مدرج في الخبر من كلام الزهري، بيّنه ابن سعد، . . قال ابن سعد وقال الأصمعي: إنما سمي خريتا؛ لأنه يهدي بمثل خرت الإبرة أي ثقبها، وقال غيره: قيل له ذلك لأنه يهتدي لاخرات المغازة وهي طرقها الخفية».

(٢) قال ابن حجر: «أي كان حليفا، وكانوا إذا تحالفوا غمسوا أيمانهم في دم أو خلوق أو في شيء يكون فيه تخاوته».

(٣) (ن)، (م)، (س): «فواعداه».

(٤) قال ابن حجر: «أسود؛ أي: أشخاصا».

(٥) «له»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٦) (ن)، (م)، (س): «عينا». والمثبت من (ب)، البخاري. وقال ابن حجر: «أي في نظرنا معاينةً يبتغون ضالة لهم».

(٧) (م): «وحفظت إليه»؛ (س): «وحفظت عليه». والمثبت من (ن)، (ب)، البخاري. وقال ابن حجر: «فخططت - بالمعجمة - وللكشميهني والأصيلي - بالمهملة -؛ أي: أمكنه أسفله. وقوله: بزُجِّهِ: الزج - بضم الزاي بعدها جيم -: الحديدة التي في أسفل الرمح . . . وقوله: «وخفضت»: أي أمسكه بيده وجر زجه على الأرض فخطها به لئلا يظهر بريقه لمن بعد منه؛ لأنه كره أن يتبعه منهم أحد فيشركوه في الجعالة».

(٨) (ن): «نفرت بي». وقال ابن حجر (التقريب): السير دون العدو وفوق العادة».

(٩) قال ابن حجر: «والأزلام: هي الأقداح وهي السهام التي لا ريش لها ولا نصل». وفي «لسان العرب»: «واستقسموا بالأقداح: قسموا الجزور على مقدار حظوظهم منها».

(١٠) قال ابن حجر: «فخرج الذي أكره؛ أي: لا تضرهم، وصرح به الإسماعيلي وموسى وابن إسحاق وزاد: وكنت أرجو أن أردّه فآخذ المائة ناقة».

(١١) «فرسي»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهي في (ب)، البخاري.

وعصيت الأزلام - تقرَّب [بي] حتىٰ [إذا] سمعت[(1)] قراءة رسول الله ﷺ، وهو لا يلتفت، وأبو بكر يكثير الالتفات، ساخت[(2)] يدا فرسي في الأرض حتىٰ بلغتا الركبتين، فخرَرْتُ عنها، ثم زجرتها، فنهضت، فلم تكد تخرج يديها، فلما استوت قائمةً إذا لأثر يديها[(3)] غبار[(4)] ساطع في السماء مثل الدخان، فاستقسمت بالأزلام، فخرج الذي أكره، فناديتهم بالأمان، فوقفوا، فركبت فرسي حتىٰ جئتهم، ووقع في نفسي حين لقيتُ ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر[(5)] رسول الله ﷺ»[(6)].

الوجه الخامس **الوجه الخامس**: أنه لما كان في الغار كان يأتيه بالأخبار عبد ا لله بن أبي بكر، وكان
٨/ ٤٤٨ معهما عامر بن فَهيرة كما تقدَّم ذلك، فكان يمكنه أن/ يُعْلِمَهم بخبره.

الوجه السادس **السادس**: أنه إذا كان كذلك، والعدو[(7)] قد جاء إلىٰ الغار، ومشوا فوقه، كان يمكنه حينئذٍ أن يخرج من الغار، وينذر العدو به، وهو وحده ليس معه أحد يحميه منه ومن العدو، فمن يكون مبغضاً لشخص، طالباً لإهلاكه، ينتهز الفرصة في مثل هٰذه الحال، التي لا يظفر فيها عدوٌّ بعدوه إلَّا أخذه، فإنه وحده في الغار، والعدو قدصاروا[(8)] عند الغار، وليس لمن في الغار هناك من يدفع عنه، وأولئك هم العدو الظاهرون الغالبون المتسلطون بمكة، ليس بمكة من يخافونه إذا أخذوه. فإن كان أبو بكر معهم مباطناً لهم، كان الداعي إلىٰ أخذه تامًّا، والقدرة تامة. وإذا اجتمع القدرة التامة والداعي التام، وجب وجود الفعل. فحيث لم يوجد، دلَّ علىٰ انتفاء الداعي، أو انتفاء القدرة. والقدرة موجودة، فعُلِمَ انتفاء الداعي، وأن أبا بكر لم يكن له غرضٌ في أذاه، كما يَعْلَم ذلك جميع الناس، إلَّا من أعْمَىٰ الله قلبه.

ومن هٰؤلاء المفترين من يقول: إن أبا بكر كان يشير بإصبعه إلىٰ العدو يدلهم[(9)] علىٰ النبي ﷺ، فلدغته حيَّة[(10)]، فرقاها، حتىٰ كفت عنه الألم، وأن النبي ﷺ قال له: إن نكثتَ نكث يدك، وإنه نكث بعد ذلك، فمات منها. وهٰذا يظهر كذبه من
٨/ ٤٤٩ وجوه نبهنا علىٰ بعضها. / ومنهم من قال: أظهر كعبه ليشعروا به، فلدغته الحيَّة. وهٰذا من نمط الذي قبله.

---

(١) (ن)، (م)، (س): «فقربت حتىٰ سمعت». والمثبت من (ب)، البخاري. (٢) أي: غاصت.
(٣) (ن): «إذا الأمر يديها»؛ (س): «إذا الأمر بدها». والمثبت من (م)، (ب)، البخاري.
(٤) البخاري: «عثان». وفي رواية فيه: «غبار. وعثان؛ أي: دخان». (٥) «أمر»: ساقطة من (م).
(٦) الحديث - بألفاظ مقاربة - عن عائشة - رضي الله عنها - في: البخاري ٥/ ٥٨ - ٦٠ (كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلىٰ المدينة). وجاء الحديث مختصراً في: البخاري ٣/ ٩٦ (كتاب الكفالة، باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده).
(٧) (م): «فالعدو». (٨) (م): «قد صار». (٩) (س)، (ب): «ويدلهم». (١٠) (ن)، (م): «الحيّة».

فصـــل

قول الرافضي: إن الآن على نقصه.

وأمَّا قـول الرافضي: «الآية تدلُّ على نقصه؛ لقوله تعالى: ﴿لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، فإنه يدلُّ على خوره، وقلة صبره، وعدم يقينه وعدم رضاه بمساواته للنبي ﷺ، / وبقضاء الله وقدره». ظ ٣٨٠

الجـــواب من وجوه: الوجه الأول

فـالجـــواب: أولاً: أنَّ هـٰذا يناقض قـولكم: «إنه اسـحصبه حذراً منه لئلا يظهر أمره»، فإنه إذا كـان عدوّه، وكـان مباطناً لعِداه الذين يطلبونه، كـان ينبغي أن يفرح ويسرّ ويطمئن إذا جاء العدو. وأيضاً فالعدو قد جاءوا ومشوا فوق الغار، فكان ينبغي أن ينذرهم به. وأيضاً، فكان الذي يأتيه بأخبار قريش ابنه عبد الله، فكان يمكنه أن يأمر ابنه أن يخبر بهم قريشاً. وأيضاً، فغلامه عامر بن فَهيرة هو الذي كان معه رواحلهما، فكان يمكنه أن يقول لغلامه: أخبرهم به.

فكلامهم في هـٰذا يبطل قولهم: إنه كان منافقاً، ويثبت أنه كان مؤمناً به.

واعلم أنه ليس في المهاجرين منافق، وإنَّما كـان النفاق في قبائل الأنصار؛ لأنَّ أحداً لم يهاجر إلَّا باختياره، والكافر بمكة لم يكن يختار/ الهجرة، ومفارقة وطنه ٨/ ٤٥٠
وأهله لنصر عدوه، وإنَّما يختارها الذين وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [سورة الحشر: ٨]، وقوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ * الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ [سورة الحج: ٣٩، ٤٠]. وأبو بكر أفضل هـٰؤلاء كلهم.

وإذا كان هـٰذا الكلام يستلزم إيمانه، فمعلوم أن الرسول لا يختار لمصاحبته في سفر هجرته، الذي هو أعظم الأسفار خوفاً، وهو السفر الذي جُعل مبدأ التاريخ لجلالة قدره في النفوس، ولظهور أمره؛ فإنَّ التاريخ لا يكون إلَّا بأمرٍ ظاهر معلوم لعامة الناس - لا يستصحب الرسول فيه من يختص بصحبته، إلَّا وهو من أعظم الناس طمأنينة إليه، ووثوقاً به.

ويكفي هـٰذا في فضائل الصدِّيق، وتمييزه على[1] غيره، وهـٰذا من فضائل الصدِّيق التي لم يشركه فيها غيره، ومما يدل على أنه أفضل أصحاب رسول الله ﷺ عنده.

---

(١) (م): «عن».

٤٥١/٨
/ فصل

وأمَّا قوله: «إنه يدلّ على نقصه».

فنقول: أولاً: النقص نوعان: نقص ينافي إيمانه، ونقصٌ عمَّن هو أكمل منه.

فإن أراد الأول، فهو باطل. فإنَّ الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿وَلا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [سورة النحل: ١٢٧]، وقال للمؤمنين عامة: ﴿وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ﴾ [سورة آل عمران: ١٣٩]، وقال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ * لا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ وَلا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة الحجر: ٨٧، ٨٨]، فقد نهى نبيه عن الحزن في غير موضع، ونهى المؤمنين جملة، فعُلِمَ أن ذلك لا ينافي الإيمان.

وإن أراد بذلك: أنه ناقص عمَّن هو أكمل منه، فلا ريب أن حال النبي ﷺ أكمل من حال أبي بكر. وهذا لا ينازع فيه أحدٌ من أهل السُّنَّة. ولكن ليس في هذا ما يدلّ على أن عليّاً أو عثمان أو عمر أو غيرهم أفضل منه؛ لأنهم لم يكونوا مع النبي
٤٥٢/٨ ﷺ في/ هذه الحال، ولو كانوا معه لم يُعلَم أن حالهم يكون أكمل من حال الصدِّيق، بل المعروف من حالهم دائماً وحاله، أنهم وقت المخاوف يكون الصدِّيق أكمل منهم كلهم يقيناً وصبراً، وعند وجود أسباب الريب يكون الصدِّيق أعظم يقيناً وطمأنينة، وعندما يتأذَّى منه النبي ﷺ يكون الصدِّيق أتبعهم لمرضاته، وأبعدهم عما يؤذيه.

هذا هو المعلوم لكل من استقرأ أحوالهم في محيا رسول الله ﷺ وبعد وفاته، حتى أنه لما مات - وموته كان أعظم المصائب التي تزلزل بها الإيمان، حتى ارتدَّ أكثر(١) الأعراب، واضطرب لها عمر الذي كان أقواهم إيماناً وأعظمهم يقيناً - كان(٢) مع هذا تثبيت الله تعالى للصدِّيق بالقول الثابت أكمل وأتمّ من غيره، وكان في يقينه وطمأنينته وعلمه وغير ذلك أكمل من عمر وغيره. فقال الصدِّيق - رضي الله عنه -: من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حيٌّ لا يموت. ثم قرأ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا﴾ الآية [سورة آل عمران: ١٤٤](٣).

٤٥٣/٨ / وفي البخاري عن عائشة أن النبي ﷺ مات وأبو بكر بالسنح، فقام عمر يقول:

---

(١) «أكثر»: ساقطة من (س)، (ب). (٢) (ن)، (م)، (س): «وكان».
(٣) سيرد هذا الحديث مفصلاً بعد قليل (٤/ ٦٣٧).

والله ما مات رسول الله. قالت: وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي إلَّا ذلك، وليبعثنه الله فليقطعنَّ أيدي رجالٍ وأرجلهم. فجاء أبو بكر فكشف عن وجه رسول الله ﷺ فقبَّله وقال: بأبي أنت وأمّي، طبت حيًّا وميِّتاً. والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين أبداً. ثم خرج فقال: أيها الحالف، على رِسْلِكَ. فلما تكلَّم أبو بكر جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال: ألا من كان يعبد محمداً فإنَّ محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإنَّ الله حيٌّ لا يموت. وقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٠]. وقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٤٤]. قال: فنشج الناس يبكون»[١].

ص ٣٨١ وفي صحيح البخاري عن أنس أنه سمع خطبة عمر الأخيرة حين جلس على المنبر، وذلك الغد من يوم توفِّيَ رسول الله ﷺ فتشهَّد[٢] وأبو بكر صامت لا يتكلّم. قال: كنت أرجو أن يعيش رسول الله حتى يدْبرنا، يريد بذلك أن يكون آخرهم، فإن يك محمدٌ قد مات، فإنَّ الله قد جعل بين أظهركم نوراً/ تهتدون به، وبه هدى الله محمداً، وإن أبا بكر صاحب رسول الله ﷺ ثاني اثنين، وإنه أَوْلَى المسلمين بأمورهم، فقوموا فبايعوه. وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة، وكانت بيعة العامَّة على المنبر[٣]. ٨/ ٤٥٤

وفي طريق آخر[٤] في البخاري: أما بعد، فاختار الله لرسوله الذي عنده على الذي عندكم، وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسوله، فخذوا به تهتدوا، وإنَّما[٥] هدى الله به رسوله ﷺ. ذكره البخاري في كتاب «الاعتصام بالسُّنَّة»[٦].

وروى البخاري أيضاً عن عائشة في هذه القصة قالت: «ما كان من خطبتهما من خطبة إلَّا نفع الله بها، لقد خوَّف عمر الناس[٧]، وإن فيهم لنفاقا، فردّهم الله بذلك، ثم لقد بصَّر أبو بكر الناس الهدى، وعرَّفهم الحق»[٨] الذي عليهم.

---

(١) الحديث في: البخاري ٥/ ٦-٧ (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب حدثنا الحميدي..).
(٢) «فتشهّد»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) الحديث عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- في: البخاري ٩/ ٨١ (كتاب الأحكام، باب الاستخلاف).
(٤) (س)، (ب): «أخرى». (٥) (ن)، (م)، (س): «لما».
(٦) الحديث عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- في: البخاري ١/ ٩١ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب حدثنا الحميدي). (٧) (ن)، (س)، (ب): «لقد خوّف الله عمر الناس». والمثبت من (م)، البخاري.
(٨) الحديث عن عائشة -رضي الله عنها- في: البخاري ٥/ ٧ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب حدثنا الحميدي).

وأيضاً، فقصة يوم بدر في العريش، ويوم الحديبية، في طمأنينته وسكينته، معروفة. برز بذلك[١] على سائر الصحابة، فكيف يُنسب إلى/ الجزع؟! ٨/ ٤٥٥

وأيضاً، فقيامه بقتال[٢] المرتدّين ومانعي الزكاة، وتثبيت المؤمنين، مع تجهيز أُسامة، مما يبيّن أنه أعظم الناس طمأنينة ويقيناً. وقد رُوي أنه قيل له: لقد نزل بك ما لو نزل بالجبال لهاضها، وبالبحار لغاضها، وما نراك ضعفت. فقال: ما دخل قلبي رعب بعد ليلة الغار، فإن النبي ﷺ لما رأى حزني - أو كما قال - قال: لا عليك يا أبا بكر، فإنَّ الله قد تكفَّل لهذا الأمر بالتمام.

ثم يُقال: من شبّه يقين أبي بكر وصبره بغيره من الصحابة: عمر أو عثمان أو عليّ، فإنه يدلّ على جهله. والسنيُّ لا ينازع في فضله على عمر وعثمان، ولكن الرافضي[٣] الذي ادَّعى أن عليّاً كان أكمل من الثلاثة في هذه الصفات دعواه[٤] بُهت وكذب وفرية؛ فإنَّ من تدبَّر سيرة عمر وعثمان، علم أنهما كانا في الصبر والثبات وقلة الجزع في المصائب أكمل من عليّ، فعثمان حاصروه وطلبوا خلعه من الخلافة[٥] أو قتله، ولم يزالوا به حتى قتلوه، وهو يمنع الناس من مقاتلتهم إلى أن قُتِلَ شهيداً، وما دافع عن نفسه. فهل هذا إلَّا من أعظم الصبر على المصائب؟!

ومعلوم أنَّ عليّاً لم يكن صبره كصبر عثمان، بل كان يحصل له من إظهار التأذّي من عسكره الذين يقاتلون معه، ومن العسكر الذين/ يقاتلهم، ما لم يكن يظهر مثله، لا من أبي بكر ولا عمر ولا عثمان، مع كون الذين يقاتلونهم كانوا كفَّاراً، وكان الذين معهم بالنسبة إلى عدوّهم أقل من الذين مع عليّ بالنسبة إلى من يقاتله، فإنَّ الكفار الذين قاتلهم أبو بكر وعمر وعثمان كانوا أضعاف المسلمين، ولم يكن جيش معاوية أكثر من جيش عليّ، بل كانوا أقل منه. ٨/ ٤٥٦

ومعلوم أن خوف الإمام من استيلاء الكفَّار على المسلمين، أعظم من خوفه من استيلاء بعض المسلمين على بعض، فكان ما يخافه الأئمة الثلاثة أعظم مما يخافه عليّ، والمقتضي للخوف منهم أعظم، ومع هذا فكانوا أكمل يقيناً وصبراً مع أعدائهم ومحاربيهم من عليّ مع أعدائه ومحاربيه[٦]، فكيف يُقال: إن يقين عليّ وصبره[٧] كان أعظم من يقين أبي بكر وصبره، وهل هذا إلَّا من نوع السفسطة

---

(١) (م): «يزيد بذلك». (٢) (ن)، (م): «في قتال». (٣) (ب) فقط: «ولكن دعوى الرافضي».
(٤) (م): «دعوى»؛ (ن)، (س): «هي دعوى». ولعل الصواب ما أثبته. (٥) (م): «من خلافته».
(٦) (ن)، (س)، (ب): «ومحاربتهم من عليّ مع أعدائه ومحاربته». وكلمة «ومحاربتهم» و«محاربته» غير منقوطتين في (م). وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته. (٧) (ن)، (س): «أو صبره».

والمكابرة لما عُلِم بالتواتر خلافه؟!

فصـل

قول الرافضي: «إنَّ الآية تدل على خَوَرِهِ وقلَّة صبره، وعدم يقينه بالله، وعدم رضاه بمساواته للنبي ﷺ، وبقضاء الله وقدره».

/ **فهذا كله** كذبٌ منه ظاهر، ليس في الآية ما يدلُّ على هذا. **وذلك من وجهين**: ٨/ ٤٥٧

ليس في الآية ما يدل على قول الرافضي، من وجهين: الوجه الأول

أحدهما: أن النهي عن الشيء[1] لا يدلّ على وقوعه، بل يدلّ على أنه ممنوع منه؛ لئلا يقع فيما بعد. كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [سورة الأحزاب: ١]، فهذا لا يدلّ على أنه كان يطيعهم. وكذلك قوله: ﴿وَلا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [سورة القصص: ٨٨] [2] أو: ﴿لا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [سورة الإسراء: ٢٢]، فإنه ﷺ لم يكن مشركاً قط، لا سيما بعد النبوَّة. فالأمة متفقة على أنه معصوم من الشرك بعد النبوَّة وقد نهى عن ذلك بعد النبوَّة، ونظائره كثيرة. فقوله: «**لا تحزن**» لا يدلُّ على أن الصدِّيق كان[3] قد حزن، لكن من الممكن في العقل أنه يحزن، فقد يُنهى عن ذلك لئلا يفعله.

الثاني: أنه بتقدير أن يكون حزن، فكان حزنه على النبي ﷺ لئلا يُقتَل فيذهب[4] الإسلام، وكان يودّ أن يفدي النبي ﷺ. ولهذا لما كان معه في سفر الهجرة، كان يمشي أمامه تارة، ووراءه تارة. فسأله النبي ﷺ عن ذلك، فقال: «أذكر الرصد فأكون أمامك، وأذكر الطلب فأكون وراءك» رواه أحمد/ في كتاب «مناقب الصحابة» فقال[5]: حدثَّنا وكيع عن نافع عن ابن عمر عن ابن أبي مليكة قال: لما هاجر النبي ﷺ خرج معه أبو بكر فأخذ[6] طريق ثَوْر. قال: فجعل أبو بكر يمشي خلفه ويمشي أمامه، فقال له النبي ﷺ: ما لك؟ قال: يارسول الله، أخاف أن تُؤتَى من خلفك فأتأخّر، وأخاف أن تُؤتَى من أمامك فأتقدّم. قال: فلما انتهينا إلى الغار قال أبو بكر: يا رسول الله، كما أنت حتى أقمه[7]. قال نافع: حدَّثني رجل عن ابن أبي مليكة/ أنَّ أبا بكر رأى جُحراً في الغار، فألقمها قدمه، وقال: يا رسول الله، إن كانت لسعةً أو لدغةً كانت بي». ٨/ ٤٥٨ ظ ٣٨١

وحينئذٍ، لم يكن يرضى بمساواة النبي ﷺ: لا بالمعنى الذي أراده الكاذب

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «شيء».
(٢ ـ ٢): ساقط من (س)، (ب).
(٣) «كان»: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) (ن)، (س)، (ب): «ويذهب».
(٥) في كتاب «فضائل الصحابة» ١/ ٦٢ ـ ٦٣.
(٦) فضائل الصحابة: «ومعه أبو بكر فأخذا».
(٧) (س)، (ب): «أيمه»، وهو تحريف.

المفتري عليه: أنه لم يرض بأن يموتا جميعاً، بل كان لا يرضىٰ بأن يُقتل رسول الله ﷺ ويعيش هو[1]، بل كان يختار أن يفديه بنفسه وأهله وماله.

وهـٰذا واجبٌ علىٰ كل مؤمن، والصدِّيق أقْوَم المؤمنين بذلك. قال تعالىٰ: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [سورة الأحزاب: ٦]. وفي الصحيحين عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: **«لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبَّ إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»**[2].

٨/ ٤٥٩ / وحزنه علىٰ النبي ﷺ يدلُّ علىٰ كمال موالاته ومحبته، ونصحه له، واحتراسه عليه، وذبّه عنه، ودفع الأذىٰ عنه. وهـٰذا من أعظم الإيمان، وإن كان مع ذلك يحصل له بالحزن نوع ضعفٍ، فهـٰذا يدلُّ علىٰ أن الاتّصاف بهـٰذه الصفات مع عدم الحزن هو المأمور به، فإن مجرد الحزن لا فائدة فيه، ولا يدلُّ علىٰ ذلك أن هـٰذا ذنب يذم به[3]، فإنَّ من المعلوم أن الحزن علىٰ الرسول أعظم من حزن الإنسان علىٰ ابنه، فإنَّ محبة الرسول أَوْجَبُ من محبة الإنسان لابنه.

ومع هـٰذا، فقد أخبر الله عن يعقوب أنه حزن علىٰ ابنه يوسف، وقال: ﴿يَا أَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ وَابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ * قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ * قَالَ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ الآية [سورة يوسف: ٨٤ - ٨٦]، فهذا إسرائيل نبي كريم قد حزن علىٰ ابنه هـٰذا الحزن، ولم يكن هـٰذا مما يُسبّ عليه، فكيف يُسبّ أبو بكر إذا حزن علىٰ النبي ﷺ خوفاً أن يقتل، وهو الذي عُلِّقت به سعادة الدنيا والآخرة؟!

ثم إنَّ هـٰؤلاء الشيعة - وغيرهم - يحكون عن فاطمة من حزنها علىٰ النبي ﷺ ما لا يُوصف، وأنها بنت بيت الأحزان، ولا يجعلون ذلك ذمًّا لها، مع أنه حزن علىٰ أمرٍ فائت لا يعود. وأبو بكر إنَّما حزن عليه في حياته خوف أن يُقْتَلَ، وهو حزن يتضمن الاحتراس. ولهـٰذا، لما مات لم يحزن هـٰذا الحزن؛ لأنَّه لا فائدة فيه فحزن
٨/ ٤٦٠ أبي بكر - بلا ريْب - / أكمل من حزن فاطمة، فإن كان مذموماً علىٰ حزنه، ففاطمة أَوْلَىٰ بذلك، وإلَّا فأبو بكر أحقّ بأن لا يُذَمّ علىٰ حزنه علىٰ النبي ﷺ من حزن غيره عليه بعد موته.

وإن قيل: أبو بكر إنَّما حزن علىٰ نفسه لا يقتله الكفَّار.

قيل: فهـٰذا يناقض قولكم: إنه كان عدوه، وكان استصحبه لئلا يظهر أمره.

---

(١) (س)، (ب): «وهو يعيش». (٢) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ١٠٧). (٣) (م): «يلزم به».

وقيل: هٰذا باطلٌ بما عُلِمَ بالتواتر مع حال أبي بكر مع النبي ﷺ، وبما أوجبه الله على المؤمنين.

ثم يُقال: هب أنّ حزنه كان عليه وعلى النبي ﷺ، أفيستحق أن يُشتم على ذلك؟ ولو قُدِّرَ أنه حزن خوفاً أن يقتله عدوه، لم يكن هٰذا مما يستحق به هٰذا السبّ.

ثم إن قُدِّرَ أن ذلك ذنب فلم يصبر عنه، بل لما نهاه عنه انتهى، فقد نهى الله تعالى الأنبياء عن أمور كثيرة انتهوا عنها، ولم يكونوا مذمومين بما فعلوه قبل النهي.

وأيضاً، فهؤلاء ينقلون عن عليّ وفاطمة من الجزع والحزن على فَوْت مال فَدَك وغيرها من الميراث، ما يقتضي أن صاحبه إنَّما يحزن على فَوْت الدنيا. وقد قال تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [سورة الحديد: ٢٣]، فقد دعا الناس إلى أن لا يأسوا على ما فاتهم من الدنيا. ومعلوم أن الحزن على الدنيا أَوْلَى بأن يُنْهَى عنه من الحزن على الدين.

٨/ ٤٦١ / وإن قُدِّرَ أنه حزن على الدنيا، فحزن الإنسان على نفسه خوفاً أن يُقتَل أَوْلَى أن يُعذَر به من حزنه على مالٍ لم يحصل له.

وهٰؤلاء الرافضة من أجهل الناس: يذكرون فيمن يوالونه من أخبار المدح، وفيمن يعادونه من أخبار الذمّ ما هو بالعكس أَوْلَى، فلا تجدهم يذمّون أبا بكر وأمثاله بأمرٍ، إلَّا ولو كان ذلك الأمر ذمّاً لكان عليٌّ أَوْلَى بذلك، ولا يمدحون عليّاً بمدح يستحق أن يكون مدحاً، إلَّا وأبو بكر أَوْلَى بذلك؛ فإنه أكمل في الممادح كلها، وأبرأ من المذام كلها: حقيقتها[1] وخياليها.

فصــل

الاستقامة ٢/٢٧٦-٢٧٧ **وأمَّا قوله:** «إنه يدل على قلة صبره»؛ **فباطلٌ**[2]، بل ولا يدل على انعدام شيء من الصبر المأمور به؛ فإنَّ الصبر على المصائب واجب[3] بالكتاب والسُّنَّة، ومع هٰذا فحزن القلب لا ينافي ذلك.

كما قال ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ لا يؤاخذ على دمع العين، ولا على**[4] **حزن القلب، ولكن يؤاخذ على هذا** ـ يعني اللسان ـ/ **أو يرحم**»[5]. ٨/ ٤٦٢

(١) (ن): «حقيقها». (٢) (ن)، (م)، (س): «باطل».
(٣) «واجب»: ساقطة من (س)، (ب). (٤) «على»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥) الحديث ـ مع اختلاف في بعض الألفاظ ـ عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ٢/ ٨٤ (كتاب الجنائز، باب البكاء عند المريض)، وأوله: «اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فأتاه النبي ﷺ =

وقوله: «إنه يدل على عدم يقينه بالله»؛ كذبٌ وبهت(١). فإنَّ الأنبياء قد حزنوا، ولم يكن ذلك دليلاً على عدم يقينهم بالله، كما ذكر الله عن يعقوب. وثبت في الصحيح أن النبي ﷺ لما مات ابنه إبراهيم قال: «**تدمع العين، ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يرضي الربَّ، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون**»(٢).

وقد نهى الله عن الحزن نبيَّهَ ﷺ بقوله: ﴿**وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ**﴾ [**سورة النحل**: ١٢٧].

وكذلك قوله: «يدل على الخور وعدم الرضا بقضاء الله وقدره»؛ **هو باطلٌ**، كما تقدَّم نظائره.

فصل

كلام الرافضي على حزن أبي بكر رضي الله عنه.

وقوله: «وإن كان الحزن طاعة، استحال نهي النبي ﷺ عنه. وإن كان معصية، كان ما ادَّعَوْه فضيلةً رذيلةً».

٨/ ٤٦٣ / **والجواب: أولاً:** أنه لم يدع أحد أن مجرد الحزن كان هو الفضيلة، بل الفضيلة ما دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿**إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**﴾ الآية [**سورة التوبة**: ٤٠].

الجواب من وجوه: الوجه الأول

فالفضيلة: كونه هو الذي خرج مع النبي ﷺ في هذه الحال، واختصَّ بصحبته، وكان له كمال الصحبة مطلقاً، وقول النبي ﷺ له: «**إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**»(٣) وما يتضمنه ذلك من كمال موافقته للنبي ﷺ، ومحبته وطمأنينته، وكمال معونته للنبي ﷺ وموالاته، ففي(٤) هذه الحال من كمال إيمانه وتقواه ما(٥) هو الفضيلة.

وكمال محبته ونصره للنبي ﷺ هو الموجب لحزنه، إن كان حَزِنَ، مع أن القرآن لم يدل على أنه حَزِنَ كما تقدَّم.

الوجه الثاني

ويُقَال: ثانياً: هذا بعينه موجود في قوله عز وجلَّ لنبيِّه: ﴿**وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ**﴾ [**سورة النحل**: ١٢٧]، وقوله: ﴿**لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ**﴾ [**سورة الحجر**: ٨٨]، ونحو ذلك. بل في قوله تعالى لموسى: ﴿**خُذْهَا وَلَا تَخَفْ**

= يعوده.. ومنه: **ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين..**» الحديث. وهو في: مسلم ٢/ ٦٣٦ (كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت). وجاءت بعض ألفاظ الحديث في: البخاري ٧/ ٥١ (كتاب الطلاق، باب الإشارة في الطلاق والأمور).

(١) (ن)، (م): «كذب بحت».

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى (٢/ ٥٥٢). وأوله هناك: «**إن العين تدمع..**».

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى (٤/ ٥٥٣).

(٤) (ن)، (س)، (ب): «في». (٥) «ما»: ساقطة من (ب).

سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الأُولَى﴾ [سورة طه: ٢١].

/ فيُقال: إن كان الخوف طاعةً، فقد نهَىٰ عنه، وإن كان معصية فقد عصَىٰ. ٨/ ٤٦٤

ويُقال: إنه أُمِر أن يطمئن ويثبت؛ لأنَّ الخوف يحصل بغير اختيار العبد، إذا لم يكن له ما يوجب الأمن، فإذا حصل ما يوجب الأمن، زال الخوف.

فقوله لموسىٰ: ﴿وَلا تَخَفْ سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الأُولَى﴾ [سورة طه: ٢١]، هو أمرٌ مقرون بخبره بما يزيل الخوف. وكذلك قوله: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَىٰ * قُلْنَا لا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ الأَعْلَى﴾ [سورة طه: ٦٧، ٦٨]، هو نهي عن الخوف مقرون بما يوجب زواله. (* وكذلك قول النبي ﷺ لصدِّيقه: «لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا»، نهي عن الحزن مقرون بما يوجب زواله*)، وهو قوله: «إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا». وإذا حصل الخبر بما يوجب زوال الحزن والخوف زال، وإلَّا فهو تهجّم علىٰ الإنسان بغير اختياره.

وهٰكذا قول صاحب مدين لموسىٰ لما قصَّ عليه القصص: ﴿لا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة القصص: ٢٥]، وكذلك قوله: ﴿وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٣٩]، قَرَن النهي عن ذلك بما يزيله من إخباره أنهم هم الأعلون إن كانوا مؤمنين. وكذلك قوله: ﴿وَلا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [سورة/ النحل: ١٢٧]، مقرون بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ [سورة/ النحل: ١٢٨]، وإخبارهم بأن الله معهم يوجب زوال الضيق من مكر عدوِّهم. وقد قال لما أنزل الله الملائكة يوم بدر: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلاَّ بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِندِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [سورة آل عمران: ١٢٦]. ٨/ ٤٦٥

الوجه الثالث

ويُقَال: ثالثاً: ليس في نهيه عن الحزن ما يدل علىٰ وجوده كما تقدَّم، بل قد ينهىٰ عنه لئلا يوجد إذا وجد مقتضيه. وحينئذٍ فلا يضرنا كونه معصية لو وجد، وإن وجد فالنهي قد يكون نهي تسلية وتعزية وتثبيت، وإن لم يكن المنهي عنه معصية، بل قد يكون مما يحصل بغير اختيار المنهي، وقد يكون الحزن من هٰذا الباب.

ولذلك، قد يُنهَىٰ عن إفراطه في الحب، وإن كان الحب مما لا يملك، ويُنهَىٰ عن الغشي والصعق والاختلاج، وإن كان هٰذا يحصل بغير اختياره، والنهي عن ذلك ليس لأن المنهي عنه معصية إذا حصل بغير اختياره ولم يكن سببه محظوراً.

فإن قيل: فيكون قد نُهي عما لا يمكن تركه.

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

قيل: المراد بذلك أنه مأمور بأن يأتي بالضد المنافي للحزن، وهو قادر على اكتسابه؛ فإن الإنسان قد يسترسل في أسباب الحزن والخوف وسقوط بدنه، فإذا
٨/ ٤٦٦ سعى في اكتساب[1] ما يقوّيه ثبت قلبه وبدنه. وعلى/ هذا فيكون النهي[2] عن هذا أمراً[3] بما يزيله وإن لم يكن معصية، كما يؤمر الإنسان بدفع عدوّه عنه، وبإزالة النجاسة، ونحو ذلك مما يؤذيه، وإن لم يكن حصل بذنب منه.

والحزن [4] يؤذي القلب، فأُمِر بما يزيله، كما يُؤمَر بما يزيل النجاسة، والحزن[4] إنَّما حصل بطاعة، وهو محبة الرسول ونصحه، وليس هو بمعصية[5] يُذم عليه، وإنَّما حصل بسبب الطاعة لضعف القلب الذي لا يذُمّ[6] المرء عليه، وأُمِر باكتساب قوة تدفعه عنه ليثاب على ذلك.

الوجه الرابع

ويُقال: رابعاً: لو قُدِّر أن الحزن كان معصية، فهو فعله قبل أن يُنهَى عنه، فلما نُهِيَ عنه لم يفعله. وما فُعِلَ قبل التحريم فلا إثم فيه، كما كانوا قبل تحريم الخمر يشربونها ويقامرون، فلما نُهوا عنها انتهوا، ثم تابوا، كما تقدَّم.

كلام ابن حزم على حزن أبي بكر رضي الله عنه

قال أبو محمد بن حزم[7]: «وأما حزن أبي بكر - رضي الله عنه - فإنه قبل أن ينهاه رسول الله ﷺ عنه[8] كان غاية الرضا لله، فإنه[9] كان إشفاقاً على رسول الله ﷺ، ولذلك[10] كان الله معه، والله لا يكون قط مع العصاة[11] بل عليهم، وما حزن أبو بكر قط بعد
٨/ ٤٦٧ أن/ نهاه رسول الله ﷺ عن الحزن. ولو كان لهؤلاء الأرذال[12] حياءٌ أو علم لم يأتوا بمثل هذا؛ إذ لو كان حزن أبي بكر عيباً عليه، لكان ذلك على محمد وموسى - عليهما الصلاة والسلام - عيباً[13]؛ لأنَّ الله تعالى قال لموسى: ﴿قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا أَنتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ﴾ [سورة القصص: ٣٥]. ثم قال عن السحرة لما قالوا[14]: ﴿إِمَّا أَن تُلْقِيَ وَإِمَّا أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى...﴾ إلى قوله: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَىٰ * قُلْنَا لا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ الأَعْلَى﴾

[سورة طه: ٦٧ - ٦٨] [15].

---

(١) (م): «في اكتسابه». (٢) (ن)، (م): «المنهي». (٣) «أمرا»: ساقطة من (م).
(٤ - ٤): ساقطة من (س)، (ب). (٥) (م): «معصية».
(٦) (م): «لا يلوم». (٧) في كتابه «الفصَل..» ٤/ ٢٢١.
(٨) «عنه»: ساقطة من (م)، (س)، (ب). وفي «الفِصَل»: «عنه رسول الله ﷺ».
(٩) «الفصَل»: «لأنه». (١٠) (ن)، (م)، (س): «وكذلك».
(١١) الفَصَل: «وهو تعالى لا يكون مع العصاة». (١٢) (س)، (ب): «الأراذل».
(١٣) الفَصَل: «علي محمد وموسى رسول الله عيبا».
(١٤) الفَصَل: «ثم قال تعالى عن السحرة أنهم قالوا لموسى».
(١٥) في «الفِصَل» ذكر ابن حزم الآيات كلها متصلة.

فهـٰذا موسىٰ رسول الله وكليمه، كان قد(١) أخبره الله/ عز وجل بأن فرعون وملأه لا يصلون إليهما، وأنه هو الغالب(٢)، ثم أوجس(٣) في نفسه خيفة بعد ذلك. فإيجاس(٤) موسىٰ لم يكن(٥) إلَّا لنسيانه الوعد المتقدّم، وحزن أبي بكر كان قبل(٦) أن ينهىٰ عنه، وأمَّا/ محمد ﷺ فإنَّ الله قال(٧): ﴿وَمَن كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُ﴾ [سورة لقمان: ٢٣]، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [سورة النحل: ١٢٧]، وقال: ﴿فَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ [سورة يس: ٧٦](٨)، ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ﴾ [سورة فاطر: ٨]، ووجدناه(٩) تعالىٰ قد قال: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾ [سورة الأنعام: ٣٣]، (١٠ فقد أخبرنا أنه يعلم ١٠) أن رسوله(١١) يحزنه الذي يقولون ونهاه عن ذلك، فيلزمهم(١٢) في حزن رسول الله ﷺ كالذي أوردوا(١٣) في حزن أبي بكر سواء(١٤)، ونعم(١٥) إن حزن رسول الله ﷺ بما كانوا يقولون من الكفر كان طاعة لله قبل أن ينهاه الله، كما كان(١٦) حزن أبي بكر طاعة لله قبل أن ينهاه عنه، وما حزن أبو بكر/ بعد(١٧) ما نهاه النبي ﷺ عن الحزن، فكيف وقد يمكن(١٨) أن أبا بكر لم يكن حزن(١٩) يومئذ؟ لكن نهاه ﷺ عن(٢٠) أن يكون منه حزن، كما قال تعالىٰ(٢١): ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [سورة الإنسان: ٢٤]».

ظ ٣٨٢ — ٨/ ٤٦٨ — ٨/ ٤٦٩

فصل

تابع كلام الرافضي على قوله تعالى: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾.

(٢٢ قال شيخ الإسلام المصنِّف ـ رحمه الله تعالىٰ ورضي الله عنه ـ ٢٢): وقد زعم

(١) الفصَل: «رسول الله ﷺ قد كان». (٢) الفِصَل: «إليه، وأن موسىٰ ومن اتبعه هو الغالب».
(٣) (نَ)، (س)، (ب): «وأوجس».
(٤) اختصر ابن تيمية كلام ابن حزم وترك ما يقرب من ثلاثة أسطر من كلامه، وبدأ كلامه بعد ذلك بعبارة: «بل إيجاس». (٥) الفصل: «موسىٰ الخيفة في نفسه لم يكن».
(٦) الفصَل: «وحزن أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ رضا لله تعالىٰ قبل».
(٧) الفَصَل: «ينهىٰ عنه، ولم يكن تقدم إليه نهي عن الحزن، وأما محمد ﷺ فإن الله عز وجل قال».
(٨) زادَ في «الفصَل»: «إنَّ العزة لله جميعاً وبعدها: قال تعالىٰ».
(٩) قبل هـٰذه الكلمة في «الفصَل» ذكر آية رقم ٦ من سورة الكهف ﴿فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ﴾.
(١٠ ـ ١٠): ساقط من (س)، (ب).
(١١) الفصَل ٤/ ٢٢٢: «وقاله أيضاً في الأنعام. فهـٰذا الله تعالىٰ أخبرنا أنه يعلم أن رسول الله ﷺ».
(١٢) الفَصَل: «ونهاه عز وجل عن ذلك نصًّا، فيلزمهم».
(١٣) الفَصَل: «وسلم الذي نهاه الله تعالىٰ عنه كالذي أرادوا».
(١٤) الفَصَل: «سواء سواء». (١٥) (ب) فقط: «ونعلم».
(١٦) الفَصَل: «قبل أن ينهاه الله عز وجل، وما حزن ـ رضي الله عنه ـ بعد أن نهاه ربّه تعالىٰ عن الحزن، كما كان».
(١٧) الفَصَل: «قبل أن ينهاه الله عز وجل عن الحزن، وما حزن أبو بكر قط بعد..».
(١٨) (م): «وقد يكون». (١٩) الفصَل: «وقد يمكن أن يكون أبو بكر لم يحزن».
(٢٠) «عن»: ساقطة من (س)، (ب). (٢١) الفَصَل: «تعالىٰ لنبيه ـ ﷺ ـ».
(٢٢ ـ ٢٢): هـٰذه العبارات في جميع النسخ، وهو كما يظهر من كلام النُّسَّاخ.

بعض الرافضة أن قوله تعالىٰ: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠] لا يدلّ علىٰ إيمان أبي بكر، فإن الصحبة قد تكون من المؤمن والكافر. كما قال تعالىٰ: ﴿واضْرِبْ لَهُم مَّثَلاً رَّجُلَيْنِ جعَلْنَا لأَحَدهمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا * كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا خِلالَهُمَا نَهَرًا * وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنكَ مَالاً وَأَعَزُّ نَفَرًا * وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ
٨/ ٤٧٠ هَذِهِ أَبَدًا﴾ [سورة الكهف: ٣٢ - ٣٥] إلىٰ قوله: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ/ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ﴾ [سورة الكهف: ٣٧] الآية.

فيقال: معلوم أن لفظ «الصاحب» في اللغة يتناول من صحب غيره، ليس فيه دلالة بمجرد هـٰذا اللفظ علىٰ أنه وليّه أو عدوّه، أو مؤمن أو كافر، إلَّا لمَا يقترن به. وقد قال تعالىٰ: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [سورة النساء: ٣٦]، وهو يتناول الرفيق في السفر والزوجة، وليس فيه دلالةعلىٰ إيمان أو كفر(١). وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [سورة النجم: ١، ٢]، وقوله: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾ [سورة التكوير: ٢٢]: المراد به: محمد ﷺ؛ لكونه صحب البشر، فإنه إذا كان قد صحبهم كان بينه وبينهم من المشاركة ما يمكنهم أن ينقلوا عنه ما جاءه من الوحي، وما يسمعون به كلامه، ويفقهون معانيه، بخلاف الْمَلَك الذي لم يصحبهم، فإنه لا يمكنهم الأخذ عنه.

وأيضاً، قد تضمَّن ذلك أنه بشر من جنسهم(٢)، وأخص من ذلك: أنه عربيّ بلسانهم. كما قال تعالىٰ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾ [سورة التوبة: ١٢٨]، وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ [سورة إبراهيم: ٤]؛ فإنه إذا كان قد
٨/ ٤٧١ صحبهم، كان قد تعلَّم لسانهم، وأمكنه/ أن يخاطبهم بلسانهم(٣)، فيرسل رسولاً بلسانهم ليتفقهوا(٤) عنه، فكان ذكر صحبته لهم هنا، دلالة علىٰ اللطف بهم، والإحسان إليهم. وهـٰذا بخلاف إضافة الصحبة إليه، كقوله تعالىٰ: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، وقول النبي ﷺ: **«لا تَسبُّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أُحُد ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولانصيفه»**(٥). وقوله: **«هل أنتم تاركي لي صاحبي؟»**(٦) وأمثال ذلك.

---

(١) (م): «وكفر».
(٢) (ن)، (س)، (م): «أنه من جنسهم بشر».
(٣) (ن)، (م)، (س): «بلسانه».
(٤) (ن)، (م): «ليفقهوا».
(٥) (ن)، (م): «نصفه». وسبق هـٰذا الحديث في هذا الكتاب (١/ ٣٥٨).
(٦) سبق هـٰذا الحديث قبل صفحات في هـٰذا الكتاب (٤/ ٦٢٠).

فإن إضافة الصحبة إليه في خطابه[1] وخطاب المسلمين، تتضمن صحبة موالاة لذلك لا يكون إلا بالإيمان به، فلا يُطلَق لفظ «صاحبه» على من صحبه في سفره وهو كافر به.

والقرآن يقول فيه: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، فأخبر الرسول أنَّ الله معه ومع صاحبه. وهـٰذه المعيَّة تتضمن النصر والتأييد، وهو إنَّما ينصره على عدوه، وكل كافر عدوه، فيمتنع أن يكون الله مؤيداً له ولعدوه معا. ولو كان مع عدوِّه، لكان ذلك مما يوجب الحزن ويزيل السكينة. فعُلِمَ أن لفظ «صاحبه» تضمَّن صحبة ولاية ومحبَّة، وتستلزم الإيمان له وبه.

٨/ ٤٧٢ / وأيضاً، فقوله: ﴿لا تَحْزَنْ﴾، دليلٌ على أنه وليّه، وإنه حَزِن خوفاً من عدوهما، فقال له: ﴿لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾. ولو كان عدوه، لكان لم يحزن إلَّا حيث يتمكن من قهره، فلا يُقال له: ﴿لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾؛ لأنَّ كون الله[2] مع نبيّه مما يسُرُّ النبي، وكونه مع عدوه مما يسوءه، فيمتنع أن يجمع بينهما. لا سيما مع قوله: ﴿لا تَحْزَنْ﴾ ثم قوله: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

ونصره لا يكون بأن يقترن به عدوه وحده، وإنَّما يكون باقتران وليّه ونجاته من عدوه. فكيف [لا] يَنْصُر[3] على الذين كفروا من يكونون قد لزموه، ولم يفارقوه[4] ليلاً ولا نهاراً، وهم معه في سفره؟

وقوله: ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾ حال من الضمير في أخرجه، أي: أخرجوه في حال كونه نبيًّا ثانيَ اثنين، فهو موصوف بأنه أحد الاثنين، فيكون الاثنان مُخْرَجَيْن جميعاً، فإنه يمتنع أن يخرج ثاني اثنين إلَّا مع الآخر، فإنه لو أُخرج دونه لم يكن قد أخرج ثاني اثنين، فدلَّ على أن الكفَّار أخرجوه ثاني اثنين، فأخرجوه مصاحباً/ لقرينه في حال كونه معه، فلزم أن يكونوا[5] أخرجوهما. وذلك هو الواقع؛ فإنَّ الكفار أخرجوا المهاجرين كلهم. كما قال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ/ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [سورة الحشر: ٨]. وقال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ * الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾

ص ٣٨٣ (margin, beside line «اثنين، فدلَّ على أن الكفَّار...»)
٨/ ٤٧٣ (margin, beside line «يبتغون/ فضلاً...»)

(١) (ن)، (م)، (س): «فإن إضافة الصحبة إليه ما بلغ في خطابه»، وجاءت عبارة «ما بلغ» في النسخ الثلاث تحت عبارة «ما بلغ» في حديث النبي ﷺ السابق... ما بلغ مدّ أحدهم... والظاهر أنه سبق نظر من النساخ ـ أو من أحدهم، ولذلك أصاب محقق (ب) بحذف هـٰذه العبارة.
(٢) (س)، (ب): «لأن كونه».
(٣) في جميع النسخ: «فكيف ينصر.. إلخ». وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.
(٤) (ن)، (س)، (ب): «من يكون قد لزموه لم يفارقوه».
(٥) (م): «أن يكون».

[سورة الحج: ٣٩، ٤٠]. وقال: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ﴾ [سورة الممتحنة: ٩]؛ وذلك أنهم منعوهم أن يقيموا بمكة مع الإيمان، وهم لا يمكنهم ترك الإيمان، فقد أخرجوهم (١ إذا كانوا مؤمنين. وهـٰذا يدلّ علىٰ أن الكفار أخرجوا صاحبه كما أخرجوه، والكفَّار إنَّما أخرجوا١) أعداءهم، لا من كان كافراً منهم.

فهـٰذا يدلُّ علىٰ أن صحبته صحبة موالاة وموافقة علىٰ الإيمان، لا صحبة مع الكفر.

وإذا قيل: هـٰذا يدلُّ علىٰ أنه كان مظهراً للموافقة، وقد كان يظهر الموافقة له من كان في الباطن منافقاً، وقد يدخلون في لفظ الأصحاب في مثل (٢) قوله لما استؤذن في قتل بعض المنافقين، قال: «**لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه**»(٣)، فدلَّ علىٰ أنَّ هـٰذا اللفظ قد كان الناس يدخلون فيه من هو منافق.

٨/ ٤٧٤ الأدلة علىٰ إيمان أبي بكر وعدم جواز نسبة النفاق إليه ﷺ

/ **قيل:** قد ذكرنا فيما تقدَّم أن المهاجرين لم يكن فيهم منافق. وينبغي أن يُعرَف أن المنافقين كانوا قليلين بالنسبة إلىٰ المؤمنين، وأكثرهم انكشف حاله لـمَّا نزل فيهم القرآن وغير ذلك، وإنْ كان النبي ﷺ لا يعرف كُلّا منهم بعينه، فالذين باشروا ذلك كانوا يعرفونه.

والعلم بكون الرجل مؤمناً في الباطن، أو يهوديًّا، أونصرانيًّا، أو مشركاً: أمرٌ لا يخفىٰ مع طول المباشرة؛ فإنه ما أسَرَّ أحدٌ سريرة إلا أظهرها الله علىٰ صفحات وجهه وفلتات لسانه. وقال تعالىٰ: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ﴾ [سورة محمد: ٣٠]. وقال: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [سورة محمد: ٣٠]. فالمضمر للكفر لا بد أن يُعرَف في لحن القول، وأمَّا بالسيما فقد يُعرَف وقد لا يُعرَف. وقد قال تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [سورة الممتحنة: ١٠].

والصحابة المذكورون في الرواية عن النبي ﷺ، والذين يعظّمهم المسلمون علىٰ الدين، كلهم كانوا مؤمنين به، ولم يعظِّم المسلمون ـ ولله الحمد ـ علىٰ الدين منافقاً.

والإيمان يُعلَم من الرجل كما يُعلَم سائر أحوال قلبه، من موالاته ومعاداته، وفرحه وغضبه، وجوعه وعطشه، وغير ذلك؛ فإنَّ هـٰذه الأمور لها لوازم ظاهرة.

(١ـ١): ساقط من (م). (٢) «مثل»: ساقطة من (م). (٣) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ.

والأمور الظاهرة تستلزم أموراً باطنة. وهٰذا أمر يعرفه/ الناس فيمن جرَّبوه ٨/ ٤٧٥
وامتحنوه.

ونحن نعلم بالاضطرار أن ابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك(١) وأبا سعيد الخدري وجابر، أو نحوهم، كانوا مؤمنين بالرسول، محبّين له، معظّمين له، ليسوا منافقين، فكيف لا يُعلَم ذلك في مثل الخلفاء الراشدين، الذين أخبارهم وإيمانهم ومحبتهم ونصرهم لرسول الله ﷺ قد طبقت البلاد: مشارقها ومغاربها؟!

فهٰذا مما ينبغي أن يُعرَف، ولا يُجعل وجود قوم منافقين موجباً للشك في إيمان هٰؤلاء، الذين لهم في الأمة لسان صدق، بل نحن نعلم بالضرورة إيمان سعيد بن المسيب، والحسن، وعلقمة، والأسود، ومالك، والشافعي، وأحمد، والفضيل، والْجُنَيْد، ومن هو دون هٰؤلاء. فكيف لا يُعلَم إيمان الصحابة، ونحن نعلم إيمان كثير ممن باشرناه من الأصحاب؟!

وقد بُسِطَ الكلام على هٰذا في غير هٰذا الموضع، وبُيِّنَ أن العلم بصدق الصادق في أخباره، (٢ إذا كان دعوىٰ نبوَّة أو غير ذلك، وكذب الكاذب٢): مما يُعلَم بالاضطرار في مواضع كثيرة بأسباب كثيرة.

وإظهار الإسلام من هٰذا الباب؛ فإنَّ الإنسان إما صادق وإمَّا كاذب. فهٰذا يُقال أولاً، **ويقال ثانياً**: وهو ما ذكره أحمد وغيره ـ ولا أعلم بين العلماء فيه نزاعاً ـ: ثانياً
أنَّ المهاجرين لم يكن فيهم منافق أصلاً؛ وذلك/ لأن المهاجرين إنَّما هاجروا ٨/ ٤٧٦
باختيارهم لما آذاهم الكفار على الإيمان وهم(٣) بمكة، لم يكن يؤمن أحدهم إلَّا باختياره، بل مع احتمال الأذىٰ، فلم يكن أحد يحتاج أن يظهر الإيمان ويبطن الكفر، لا سيما إذا هاجر إلىٰ دارٍ يكون فيها سلطان الرسول عليه، ولكن لما ظهر الإسلام في قبائل الأنصار، صار بعض من لم يؤمن بقلبه يحتاج إلىٰ أن يظهر موافقة قومه؛ لأن المؤمنين صار لهم سلطان وعزّ ومِنْعَة، وصار معهم السيف يقتلون من كفر.

ويُقَال: ثالثاً: عامة عقلاء بني آدم إذا عاشر أحدهم الآخر مدة، يتبيَّن له صداقته من عداوته(٤)، فالرسول يصحب أبا بكر بمكة بضع عشرة سنة، ولا يتبيَّن له هل هو صديقه أو عدوّه وهو يجتمع معه في دار الخوف؟! وهل هٰذا إلَّا قدح في الرسول؟! ثالثاً

(١) (م): «وابن عامر بن مالك»، وهو تحريف.
(٢ـ٢): ساقط من (م).
(٣) (ن)، (م)، (س): «وهو».
(٤) (ن)، (م): «من عدوه».

ثم يُقال: جميع الناس كانوا يعرفون أنه أعظم أوليائه من حين المبعث[1] إلى الموت فإنه أول من آمن به من الرجال الأحرار، ودعا غيره إلى الإيمان به حتى آمنوا،
ظ ٣٨٣ وبذل أمواله في تخليص من كان آمن به من المستضعفين، مثل/ بلال وغيره، وكان يخرج معه إلى الموسم فيدعو القبائل إلى الإيمان به، ويأتي النبي ﷺ كل يوم إلى بيته؛ إما غدو وإمَّا عشيّة، وقد آذاه الكفَّار على إيمانه، حتى خرج من مكة فلقيه ابن
٨/ ٤٧٧ الدُّغُنَّة أمير من أمراء العرب - سيد[2] القارة - وقال: إلى/ أين؟ وقد تقدَّم حديثه، فهل يشك من له أدنى مسكة من عقل أن مثل هذا لا يفعله إلَّا من هو في غاية الموالاة والمحبَّة للرسول ولِمَا جاء به؟! وأنَّ موالاته ومحبته بلغت به إلى أن يعادي قومه، ويصبر على أذاهم، وينفق أمواله على من يحتاج إليه من إخوانه المؤمنين؟!

وكثير من الناس يكون موالياً لغيره، لكن لا يدخل معه في المحن والشدائد، ومعاداة الناس، وإظهار موافقته على ما يعاديه الناس عليه. فأمَّا إذا أظهر اتِّباعه وموافقته على ما يعاديه عليه جمهور الناس، وقد صبر على أذى المعادين، وبذل الأموال في موافقته، من غير أن يكون هناك داعٍ يدعو إلى ذلك من الدنيا؛ لأنه لم يحصل له بموافقته في مكة[3] شيء من الدنيا: لا مال، ولا رياسة، ولا غيره ذلك، بل لم يحصل له من الدنيا إلَّا ما هو أذى ومحنة وبلاء.

والإنسان قد يُظهر موافقته للغير؛ إما لغرض يناله منه، أو لغرض آخر يناله بذلك، مثل: أن يقصد قتله أو الاحتيال عليه. وهذا كله كان منتفياً بمكة؛ فإن الذين كانوا يقصدون أذى النبي ﷺ كانوا من أعظم الناس عداوة لأبي بكر لما آمن بالنبي ﷺ، ولم يكن بهم اتصال يدعو إلى ذلك البتة، ولم يكونوا يحتاجون في مثل ذلك إلى أبي بكر، بل كانوا أقدر على ذلك، ولم يكن يحصل للنبي ﷺ أذًى قط من أبي بكر، مع خلوته به، واجتماعه به ليلاً ونهاراً، وتمكّنه مما يريد المخادع من إطعام سم، أو قتل، أو غير ذلك.

٨/ ٤٧٨ / وأيضاً، فكان حفظ الله لرسوله وحمايته له يوجب أن يطلعه على ضميره السوء، لو كان مضمراً له سوءاً، وهو قد أطلعه الله على ما في نفس أبي عزة لما جاء مظهراً للإيمان بنية الفتك به، وكان ذلك في قعدة واحدة، وكذلك أطلعه على ما في نفس الحجبي يوم حنين، لما انهزم المسلمون، وهم بالسوأة، وأطلعه على ما في نفس عُمير بن وهب لما جاء من مكة مظهراً للإسلام يريد الفتك به، وأطلعه الله على

---

(١) (م): «البعث». (٢) (م): «وسيد». (٣) (ن)، (م)، (س): «من مكة».

المنافقين في غزوة تبوك، لما أرادوا أن يحلّوا حزام ناقته.

وأبو بكر معه دائماً ليلاً ونهاراً، حضرا وسفراً، في خلوته وظهوره. ويوم بدر يكون معه وحده في العريش، ويكون في قلبه ضمير سوء، والنبي[1] ﷺ لا يعلم ضمير ذلك قط، وأدنىٰ من له نوع فطنة يعلم ذلك في أقل من هـٰذا الاجتماع، فهل يَظُنّ ذلك بالنبي ﷺ وصدِّيقه إلّا من هو - مع فرط جهله وكمال نقص عقله - من أعظم الناس تنقّصاً للرسول[2]، وطعناً فيه، وقدحاً في معرفته؟! فإن كان هـٰذا الجاهل - مع ذلك - محبًّا للرسول، فهو كما قيل: «عدو عاقل خير من صديق جاهل». ولا ريب أنَّ كثيراً ممن يحب الرسول، من بني هاشم وغيرهم - وقد تشيّع - قد تلقّىٰ من الرافضة ما هو من أعظم الأمور قدحاً في الرسول، فإن أصل الرفض إنَّما أحدثه زنديق غرضه إبطال دين الإسلام، والقدح/ في رسول الله ﷺ، كما قد ٨/ ٤٧٩
ذكر ذلك العلماء.

سعي ابن سبأ لإفساد دين الإسلام.

وكان عبد الله بن سبأ شيخ الرافضة، لما أظهر الإسلام، أراد أن يفسد الإسلام بمكره وخبثه، كما فعل بولص بدين النصارىٰ، فأظهر النسك، ثم أظهر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتىٰ سعىٰ في فتنة عثمان وقتله. ثم لـمَّا قدم علىٰ الكوفة أظهر الغلوّ في عليّ، والنصّ عليه، ليتمكن بذلك من أغراضه، وبلغ ذلك عليّاً، فطلب قتله، فهرب منه إلىٰ قرقيسيا[3]. وخبره معروف، وقد ذكره غير واحد من العلماء. وإلّا، فمن له أدنىٰ خبرة بدين الإسلام، يعلم أن مذهب الرافضة مناقض له. ولهـٰذا كانت الزنادقة الذين قصدهم إفساد الإسلام، يأمرون بإظهار التشيع، والدخول إلىٰ مقاصدهم من باب الشيعة. كما ذكر ذلك إمامهم صاحب «البلاغ الأكبر»، و«الناموس الأعظم».

كلام الباقلاني على اتخاذ الباطنية التشيع مدخلا لزندقتهم.

قال القاضي أبو بكر بن الطيب[4]: «قد اتفق جميع الباطنية، وكل مصنّف لكتاب ورسالةٍ منهم، في ترتيب الدعوة المضلّة، علىٰ أن مِنْ سبيل الداعي إلىٰ دينهم

---

(١) (ب) فقط: «للنبي»، وهو خطأ.

(٢) (ن): «تنقصا بالرسول»؛ (س)، (ب): «نقصا بالرسول». والمثبت من (م).

(٣) (م): «افريقيشا»؛ (س): «قريقيشا»، وهو تحريف.

(٤) لم أجد الكلام التالي في طبعتي «التمهيد» الأول بتحقيق الدكتور محمد عبد الهادي أبي ريدة والأستاذ محمود محمد الخضيري، والثانية بتحقيق رتشرد يوسف مكارثي، كما لم أجده في كتاب «الإنصاف» بتحقيق الشيخ محمد زاهد الكوثري. ولعلّه في كتاب آخر من كتب الباقلاني المفقودة، وقد يكون كتاب «كشف الأسرار في الردّ علىٰ الباطنية» وقد ذكره الأستاذ الخضيري والدكتور أبو ريدة ضمن مصنفات الباقلاني (ص٥٩) من طبعتهما «للتمهيد».

ورجسهم، المجانب لجميع أديان الرسل والشرائع أن يجيب(١) الدَّاعي إليه الناس بما
٨/ ٤٨٠ يَبِين وما يظهر له من أحوالهم/ ومذاهبهم، وقالوا لكل داع لهم إلى ضلالتهم: ما أنا حاكٍ لألفاظهم وصيغة قولهم، بغير زيادة ولانقصان، ليُعلَم بذلك كفرهم وعنادهم لسائر(٢) الرسل والملل، فقالوا للداعي: «يجب عليك إذا وجدت من تدعوه مسلماً: أن تجعل التشيّع عنده دينك وشعارك، اجعل المدخل عليه من جهة ظلم السلف، وقتلهم الحسين(٣)، وسبيهم نساءه(٤) وذريّته، والتبرّي من تَيْم وعَدِيّ، ومن بني أمية وبني العباس، وأن تكون قائلاً بالتشبيه والتجسيم، والبدء،
ص ٣٨٤ والتناسخ، والرجعة، والغلوّ، وأنَّ / عليّاً(٥) إلـٰهٌ يعلم الغيب، مفوّض(٦) إليه خلق العالم، وماأشبه ذلك من أعاجيب الشيعة(٧) وجهلهم، فإنهم أسرع إلى إجابتك بهٰذا الناموس، حتى تتمكن(٨) منهم مما(٩) تحتاج إليه أنت ومن بعدك، ممن تثق به من أصحابك، فترقّيهم إلى حقائق الأشياء حالاً فحالاً، ولاتجعل كما جعل المسيح ناموسه في زور(١٠) موسى القول بالتوراة وحفظ السبت، ثم عَجِلَ وخرج عن الحدّ، وكان له ما كان، يعني: من قتلهم له، بعد تكذيبهم إياه، وردّهم عليه، وتفرّقهم عنه. فإذا آنست مِنْ بعض الشيعة عند الدعوة، إجابة ورشداً، أوقفته على مثالب عليّ وولده، وعرَّفته حقيقة الحق لمن هو، وفيمن هو، وباطل بطلان(١١) كل
٨/ ٤٨١ ما عليه أهل ملّة محمد ﷺ وغيره/ من الرسل، ومن وَجَدته صابئاً فأدخله مداخله بالأشانيع(١٢) وتعظيم الكواكب، فإنَّ ذلك ديننا وجل مذهبنا في أول أمرنا، وأمرهم من جهة الأشانيع يُقَرِّب عليك أمره جداً. ومن وجدته مجوسيًّا اتفقت معه في الأصل، في الدرجة الرابعة، من تعظيم النار والنور، والشمس والقمر، واتل عليهم أمر السابق(١٣)، وأنه نهر من الذي(١٤) يعرفونه، وثالثه المكنون من ظنه(١٥) الجيد والظلمة المكتوبة، فإنهم مع الصابئين أقرب الأمم إلينا، وأولاهم بنا، لولا يسيرٌ صحّفوه بجهلهم به». قالوا: «وإن ظفرت بيهودي فادخل عليه من جهة انتظار المسيح، وأنه المهدي الذي ينتظره المسلمون بعينه، وعظِّم السبت عندهم، وتقرَّب

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «أن يجتنب». والمثبت من (م)، والكلمة فيها غير منقوطة.
(٢) (ب): «بسائر». (٣) (م): «الحسين عليه السلام». (٤) (ن): «النسائه»؛ (م): «لبناته».
(٥) «إلـٰه»: في (ن) فقط. (٦) (م): «إنه مفوض». (٧) (م): «من الأعاجيب الشيعة».
(٨) (ب): «تمكن». (٩) (س)، (ب): «ما». (١٠) (م): «وزور». (١١) (م): «وبطلان».
(١٢) (ن)، (س)، (ب): «فداخله بالأشانيع». (١٣) (م): «من السابق».
(١٤) (م): «نمتر من الذين..». والعبارة في كل النسخ غير واضحة.
(١٥) (س)، (ب): «طبه». والكلام محرّف وغير واضح في هٰذه العبارات والتي قبلها.

إليهم بذلك، وأعلمهم أنه مثل يدل على ممثول، وأن ممثوله[1] يدلّ على السابع المنتظر، يعنون محمد بن إسماعيل بن جعفر، وأنه دوره، وأنه هو المسيح، وهو المهدي، وعند معرفته تكون[2] الراحة من الأعمال، وترك التكليفات، كما أمروا بالراحة يوم السبت، وأن راحة السبت هو دلالة على الراحة من التكليف والعبادات في دور السابع المنتظر، وتقرب من قلوبهم بالطعن على النصارى والمسلمين الجهَّال الحيارى، الذين يزعمون أنَّ عيسى/ لم يُولَد ولا أب له، وقوِّ في نفوسهم أن يوسف النَّجار أبوه، وأن مريم أمّه، وأن يوسف النجَّار كان ينال منها ما ينال الرجال من النساء، وما شاكل ذلك، فإنهم لن يلبثوا أن يتبعوك». ٨/ ٤٨٢

قال: «وإن وجدت المدَّعَى نصرانيّاً، فادخل عليه بالطعن على اليهود والمسلمين جميعاً، وصحة قولهم في الثالوث، وأن الأب والابن وروح القدس صحيح، وعظِّم الصليب عندهم، وعرِّفهم تأويله. وإن وجدته مثانيًّا، فإنَّ المثانيَّة[3] تحرك الذي منه يعترف، فداخلهم بالممازجة[4] في الباب السادس في الدرجة السادسة من حدود البلاغ، التي يصفها[5] من بعد، وامتزج بالنور وبالظلام[6]، فإنك تملكهم بذلك. وإذا آنست من بعضهم رشداً، فاكشف له الغطاء.

ومتى وقع إليك فيلسوف، فقد علمت أن الفلاسفة هم العمدة لنا. وقد أجمعنا [نحن][7] وهم على إبطال نواميس الأنبياء، وعلى القول بقِدَم العالم، لولا ما يخالفنا بعضهم من أن للعالم مدبّراً لا يعرفونه. فإنْ[8] وقع الاتفاق منهم على أنه لا مدبّر للعالم، فقد زالت الشبهة بيننا وبينهم. وإذا وقع لك ثنوي منهم فبخٍ بخٍ، قد ظفرت يداك[9] بمن يقلّ معه تعبك، والمدخل عليه إبطال التوحيد، والقول بالسابق والتالي، ورتّب له ذلك على ما هو مرسوم لك في أول درجة البلاغ وثانيه وثالثه.

٨/ ٤٨٣ / وسنصف لك عنهم من بَعْدُ واتَّخذَ غليظ العهود، وتوكيد الأَيْمان، وشدة المواثيق جنةً لك وحصناً، ولا تهجم على مستجيبك بالأشياء[10] الكبار التي يستبشعونها حتى ترقّيهم إلى أعلى المراتب: حالاً فحالاً، وتدرّجهم درجة درجة، على ما سنبيّنه من بعد، وقف بكل فريق حيث احتمالهم، فواحد لا تزيده على

---

(١) (م): «وأنه ممثول».
(٢) (ن)، (س)، (ب): «وعنده معرفته بكون».
(٣) (ن)، (س)، (ب): «متباينا فإن المباينة»، وهو تحريف.
(٤) (ن)، (س)، (ب): «الممازحة». والكلمة غير منقوطة في (م).
(٥) (ن)، (م): «الذي نصعها (الكلمة الأخير غير منقوطة)»؛ (س): «الذي نصفها».
(٦) (م): «وامتزج النور بالظلام».
(٧) «نحن»: زيادة في (ب) فقط.
(٨) (ن)، (س): «فإنه»، وهو تحريف.
(٩) (ن): «بذاك»؛ (م): «بذلك».
(١٠) (س): «بالاستنا»؛ (ب): «بالاستنادات».

التشيّع والائتمام بمحمد بن إسماعيل، وأنه حيّ، لا تجاوز به هـٰذا الحدّ، لا سيما إن كان مثله ممن يكثر به وبموضع اسمه، وأظهر له العفاف عن الدرهم والدينار، وخفّف عليه وطأتك مرة بصلاة[١] السبعين، وحذّره الكذب والزنا واللواط وشرب النبيذ، وعليك في أمره بالرفق والمداراة له والتودد، وتصبّر له إن كان هواه متّبعاً لك تحظ[٢] عنده، ويكون لك عوناً على دهرك، وعلى من لعله يعاديك[٣] من أهل الملل، ولا تأمن أن يتغيّر عليك بعض أصحابك، ولا تخرجه[٤] عن عبادة إلـٰهه، والتدين بشريعة محمد نبيّه ﷺ، والقول بإمامة عليّ وبنيه، إلى محمد بن إسماعيل، وأقم له دلائل الأسابيع فقط، ودقه بالصوم والصلاة دقًّا وشدَّة الاجتهاد، فإنَّك يومئذٍ إن أومأت إلى كريمته[٥]، فضلاً عن ماله، لم يمنعك، وإن أدركته الوفاة فوَّض إليك ما خلَّفه، وورَّثك إيّاه، ولم ير في العالم من هو أوثق منك، وآخر ترقّيه إلى نسخ شريعة محمد، وأن السابع هو الخاتم للرسل، وأنه ينطق كما ينطقون، ويأتي بأمرٍ
٨/ ٤٨٤ جديد، وأن محمداً صاحب/ الدور السادس، وأنَّ عليّاً لم يكن إماماً، وإنَّما كان سوساً[٦] لمحمد، وحسِّن القول فيه، وإلَّا سياسية[٧]؛ فإنَّ هـٰذا باب كبير، وعمل عظيم، منه ترقى إلى ما هو أعظم منه، وأكبر منه، ويعينك على زوال ماجاء به من
ظ ٣٨٤ قَبْلك، من وجوب زوال النبوَّات، على المنهاج الذي هو عليه، وإياك/ أن ترتفع من هـٰذا الباب، إلَّا إلى من تقدّر فيه النجابة[٨]، وآخر ترقّيه من هـٰذا إلى معرفة القرآن ومؤلفه وسببه، وإياك أن تغتر بكثير ممن يبلغ معك إلى هـٰذه المنزلة، فترقّيه إلى غيرها: ألَّا يغلطون المؤانسة والمدارسة، واستحكام الثقة به، فإن ذلك يكون لك عوناً على تعطيل النبوَّات، والكتب التي يدّعونها مُنَزَّلةً من عند الله، وآخر ترقّيه إلى إعلامه أن القائم قد مات، وأنه يقوم روحانيًا، وأن الخلق يرجعون إليه بصور روحانية، تفصل بين العباد بأمر الله عز وجل، ويستصفي[٩] المؤمنين من الكافرين بصور روحانية، فإن ذلك يكون أيضاً عوناً لك عند إبلاغه إلى إبطال المعاد الذي يزعمونه، والنشور من القبر. وآخر ترقّيه من هـٰذا إلى إبطال أمر الملائكة في السماء، والجن في الأرض، وأنه كان قبل آدم بشرٌ كثير، وتقيم على ذلك الدلائل المرسومة في كتبنا؛ فإنَّ ذلك مما يعينك وقت بلاغه على تسهيل التعطيل للوحي[١٠]، والإرسال إلى البشر بملائكة، والرجوع إلى الحق[١١] والقول بقِدَم
٨/ ٤٨٥ العالم. / وآخر ترقّيه إلى أوائل درجة التوحيد، وتدخل عليه بما تضمّنه كتابهم

(١) (م): «من صلاة». (٢) (س): «بخط». (٣) (ن)، (م): «يعاندك».
(٤) (ن)، (م)، (س): «ولا تخرجهم». (٥) (ن)، (م)، (س): «إلى كريمه».
(٦) (ب): «سواسا». (٧) (ب): «والأساسية». (٨) (م): «النجاة».
(٩) (ن)، (م)، (س): «ويستفي». (١٠) (س)، (ب): «والوحي». (١١) (م): «الجن».

المترجم بكتاب «الدرس الشافي للنفس»، من أنه لا إلـٰه ولا صفة ولا موصوف، فإنَّ ذلك يعينك علىٰ القول بالإلـٰهية لمستحقها عند البلاغ». وإلىٰ ذلك يعنون بهـٰذا أن لك داعٍ منهم يترقَّىٰ درجةً درجة، إلىٰ أن يصير إماماً ناطقاً، ثم ينقلب إلـٰهاً روحانيًّا، علىٰ ما سنشرح قولهم فيه من بعد.

قالوا: «ومن بلّغته إلىٰ هـٰذه المنزلة فعرّفه[1] حسب ما عرَّفناك من حقيقة أمر الإمام، وأن إسماعيل وأباه محمداً[2] كانا من نوَّابه، ففي ذلك[3] عون لك علىٰ إبطال إمامة عليّ وولده عند البلاغ، والرجوع إلىٰ القول بالحق». ثم لا يزال كذلك شيئاً فشيئاً حتىٰ يبلغ الغاية القصوىٰ علىٰ تدريج يصفه عنهم فيما بعد.

قال القاضي: «فهـٰذه وصيتهم جميعاً للداعي إلىٰ مذاهبهم، وفيها أوضح دليل لكل عاقل علىٰ كفر القوم وإلحادهم، وتصريحهم بإبطال حدوث العالم ومحدثه، وتكذيب ملائكته ورسله، وجحد المعاد والثواب والعقاب. وهـٰذا هو الأصل لجميعهم وإنَّما يتمخرقون بذكر الأول، والثاني، والناطق، والأساس... إلىٰ غير ذلك، ويخدعون به الضعفاء، حتىٰ إذا استجاب لهم مستجيب أخذوه بالقول بالدهر والتعطيل[4]. / وسأصف - من بعد - من عظيم سبّهم لجميع الرسل ٨/ ٤٨٦ صلوات الله وسلامه عليهم، وتجريدهم القول بالاتحاد[5]، وأنه نهاية دعوتهم - ما يَعْلَمُ به كل قار له عظيم[6] كفرهم وعنادهم للدين».

تعليق ابن تيمية على ما ذكره الباقلاني عن الباطنية

قلت: وهـٰذا بيِّنٌ، فإنَّ الملاحدة من الباطنية والإسماعيلية وغيرهم، والغلاة النُّصَيْرِيَّة وغير النُّصَيْرِيَّة، إنَّما يظهرون التشيّع، وهم في الباطن أكثر من اليهود والنصارىٰ. فدلَّ ذلك علىٰ أن التشيّع دهليز الكفر والنفاق.

والصدِّيق - رضي الله عنه - هو الإمام في قتال المرتدّين، وهـٰؤلاء مرتدّون، فالصدِّيق وحزبه هم أعداؤه.

والمقصود هنا: أنَّ الصحبة المذكورة في قوله: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]. صحبة موالاة للمصحوب[7] ومتابعة له[8]، لا صحبة نفاق[9]، كصحبة المسافر للمسافر، وهي من الصحبة التي يقصدها الصاحب لمحبة المصحوب، كما هو[10] معلوم عند جماهير الخلائق علماً ضروريًّا، بما تواتر عندهم

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «تعرّفه». (٢) (م): «وأبا محمد». (٣) (س)، (ب): «وفي ذلك».
(٤) (م): «الدهر سوا التعطيل». (٥) (م): «وتحريفهم القول بالإلحاد».
(٦) (س): «كل من قارله عظيم»؛ (ب): «كل من قارن عظيم». (٧) (م): «موالاة المصحوب».
(٨) (س)، (ب): «ومبايعة له». (٩) (ن)، (م): «إنفاق». (١٠) (ن)، (م)، (س): «كما هـٰذا».

من الأمور الكثيرة: أن أبا بكر كان في الغاية من محبَّة النبي ﷺ وموالاته والإيمان به، أعظم مما يعلمون أنَّ علياً كان مسلماً، وأنه كان ابن عمه.

٨/ ٤٨٧ وقوله: «إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» لم يكن لمجرد الصحبة الظاهرة التي ليس فيها/ متابعة(١)، فإنَّ هٰذه تحصل للكافر إذا صحب المؤمن، ليس الله معه، بل إنَّما كانت المعيَّة للموافقة الباطنية والموالاة له والمتابعة. ولهٰذا كل من كان متَّبعاً للرسول كان الله معه بحسب هٰذا الاتِّباع. قال الله تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٤]؛ أي: حسبك وحسب من اتّبعك، فكل من اتَّبع الرسول من جميع المؤمنين فالله حسبه(٢)، وهٰذا معنىٰ كون الله معه.

والكفاية المطلقة مع الاتِّباع المطلق، والناقصة مع الناقص(٣)، وإذا كان بعض المؤمنين به المتّبعين له قد حصل له من يعاديه علىٰ ذلك فالله حسبه، وهو معه، وله نصيب من معنىٰ قوله: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾، فإنَّ هٰذا قلبه موافق للرسول، وإن لم يكن صَحِبَه ببدنه، والأصل في هٰذا القلب. كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إن بالمدينة رجالاً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم»، قالوا: وهم بالمدينة؟ قال: «وهم بالمدينة، حبسهم العذر»(٤).

٨/ ٤٨٨ / فهٰؤلاء بقلوبهم كانوا مع النبي ﷺ وأصحابه الغزاة، فلهم معنىٰ صحبته في الغزاة، فالله معهم بحسب تلك الصحبة المعنوية. ولو انفرد الرجل [في](٥) بعض الأمصار والأعصار بحقٍّ جاء به الرسول، ولم تنصره الناس عليه، فإنَّ الله معه، وله نصيب(٦) من قوله: ﴿إِلاَّ تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]؛ فإنَّ نصر الرسول هو نصر
ص ٣٨٥ دينه الذي جاء به حيث كان، ومتىٰ كان. ومن وافقه فهو صاحبه عليه/ في المعنىٰ، فإذا قام به ذلك الصاحب كما أمر الله، فإنَّ الله مع ما جاء به الرسول، ومع ذلك القائم به. وهٰذا المتّبع له حسبه الله، وهو حسب الرسول. كما قال تعالىٰ: ﴿حَسْبُكَ

(١) (س)، (ب): «مبايعة». (٢) (ب): «فإنه حسبه».
(٣) (ن): «والناقض مع الناقض»؛ (س): «والناقص مع الناقص». والكلمتان غير منقوطتين في (م).
(٤) الحديث عن أنس بن مالك ـ ﷺ ـ في: البخاري ٤/ ٢٦ (كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الغزو)؛ سنن أبي داود ٣/ ١٧ ـ ١٨ (كتاب الجهاد، باب الرخصة في القعود من العذر)؛ سنن ابن ماجه ٢/ ٩٢٣ (كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الجهاد)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/ ١٠٣، ١٦٠، ٣٠٠، ٣٤١. وجاء حديث آخر بألفاظ مقاربة عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ في: مسلم ٣/ ٥١٨ (كتاب الإمارة، باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر)؛ سنن ابن ماجه (في الموضع السابق).
(٥) «في»: ساقطة من (ن)، (م)، (س).
(٦) (ن)، (م): «وله عبره (غير منقوطة)». وفي (س) بياض مكان كلمة «عبره».

اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٤].

فصل

قول الرافضي: إن إنزال السكينة على الرسول ﷺ وحده يعني نقصه.

وأمَّا قول الرافضي: «إنَّ القرآن حيث ذكر إنزال السكينة على رسول الله ﷺ شرك معه المؤمنين إلَّا في هذا الموضع، ولا نقص أعظم منه».

٨/ ٤٨٩ / **فالجواب: أولاً**[(١)]: أنَّ هذا يوهم أنه[(٢)] ذَكَرَ ذلك في مواضع متعددة، وليس كذلك، بل لم يذكر ذلك إلَّا في قصة حُنَيْن. كما قال تعالى: ﴿ويوم حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عنكم شيئًا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثمَّ ولَّيتم مُّدْبِرين * ثُمَّ أنزل اللَّهُ سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنودًا لَّم تروها﴾ [سورة التوبة: ٢٥، ٢٦]، فذكر إنزال السَّكينة على الرسول والمؤمنين، بعد أن ذكر توليتهم[(٣)] مُدْبِرِين.

الجواب من وجوه: الوجه الأول

وقد ذكر إنزال السكينة على المؤمنين وليس معهم الرسول في قوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [سورة الفتح: ١] إلى قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الفتح: ٤] الآية، وقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة الفتح: ١٨].

الوجه الثاني

ويُقَال: ثانياً: الناس قد تنازعوا في عَوْد الضمير في قوله تعالى: ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠]. فمنهم من قال: إنه عائد إلى النبي ﷺ. ومنهم من قال: إنه عائد إلى أبي بكر؛ لأنه أقرب المذكورين، ولأنه كان محتاجاً إلى إنزال السكينة، [فأنزل السكينة][(٤)] عليه، كما أنزلها على المؤمنين الذين بايعوه تحت الشجرة.

٨/ ٤٩٠ / والنبي ﷺ كان مستغنياً عنها في هذه الحال[(٥)]؛ لكمال طمأنينته، بخلاف إنزالها يوم حنين، فإنه كان محتاجاً إليها لانهزام جمهور أصحابه، وإقبال العدو ونحوه[(٦)]، وسوقه ببغلته إلى العدو.

وعلى القول الأول: يكون الضمير عائداً إلى النبي ﷺ، كما عاد الضمير إليه في قوله: ﴿وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، ولأن سياق الكلام كان في ذكره، وإنَّما ذكر صاحبه ضمناً وتبعاً.

لكن يُقَال: على هذا لما قال لصاحبه[(٧)]: (إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا)، والنبي ﷺ هو المتبوع

---

(١) «أولاً»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) (ن)، (س): «يوهم أن»؛ (م): «وهم أن». والمثبت من (ب). (٣) (م): «ثم ان ذكر توليتم».
(٤) عبارة «فأنزل السكينة»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). (٥) «الحال»: ساقطة من (س)، (ب).
(٦) (م): «وقتال العدو بحده». (٧) (ن)، (م)، (س): «لما قال له صاحبه».

المطاع، وأبو بكر تابع مطيع، وهو صاحبه، والله معهما، فإذا حصل[١] للمتبوع في هٰذه الحال سكينة وتأييد، كان ذلك للتابع أيضاً بحكم الحال، فإنه صاحب تابع لازم، ولم يحتج أن يذكر هنا أبو بكر لكمال الملازمة والمصاحبة، التي تُوجب مشاركة النبي ﷺ في التأييد. بخلاف حال المنهزمين يوم حنين، فإنه لو قال: فأنزل سكينته على رسوله، وسكت، لم يكن في الكلام ما يدلُّ على نزول السكينة عليهم؛ لكونهم بانهزامهم فَارَقُوا الرسول، ولكونهم لم يثبت لهم من الصحبة المطلقة التي تدل على كمال الملازمة ما ثبت لأبي بكر.

٨/ ٤٩١ / وأبو بكر لما وصفه بالصحبة المطلقة الكاملة، ووصفها في أحق[٢] الأحوال أن يفارق الصاحب فيها صاحبه، وهو حال شدَّة الخوف، كان هٰذا دليلاً بطريق الفحوىٰ علىٰ أنه صاحبه وقت النصر والتأييد؛ فإن من كان صاحبه في حال الخوف الشديد، فلأن يكون صاحبه في حال حصول[٣] النصر والتأييد أَوْلَىٰ وأحرىٰ، فلم يحتج أن يذكر صحبته له في هٰذه الحال، لدلالة الكلام والحال عليها.

وإذا عُلِمَ أنَّه صاحبه في هٰذه الحال، عُلِمَ أن ما حصل للرسول من إنزال السكينة والتأييد بإنزال الجنود التي لم يرها الناس، لصاحبه المذكور فيها أعظم مما لسائر الناس. وهٰذا من بلاغة القرآن وحسن بيانه. هٰذا كما في قوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [سورة التوبة: ٦٢][٤] فإنَّ الضمير (٥ [في قوله: ﴿أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾] ٥) إن عاد إلىٰ الله، فإرضاؤه لا يكون إلَّا بإرضاء الرسول، وإن عاد إلىٰ الرسول، فإنه لا يكون (٦ إرضاؤه إلَّا بإرضاء الله، فلما كان إرضاؤهما لا يحصل أحدهما إلَّا مع الآخر، وهما يحصلان ٦) بشيء واحد، والمقصود بالقصد الأول: إرضاء الله، وإرضاء الرسول تابع، وحَّد الضمير في قوله: «أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ»، وكذلك وحَّد الضمير في قوله: «فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا»؛ لأنَّ نزول ذلك

٨/ ٤٩٢ علىٰ أحدهما يستلزم مشاركة الآخر له؛ إذ محال/ أن ينزل[٧] ذلك علىٰ الصاحب دون المصحوب، أو علىٰ المصحوب دون الصاحب الملازم[٨]، فلما كان لا يحصل ذلك إلَّا مع الآخر وحَّد الضمير، وأعاده إلىٰ الرسول، فإنه هو المقصود، والصاحب تابع له.

---

(١) (ن)، (م): «فإذا يحصل». (٢) (ن)، (س): «في حق»، وهو تحريف.
(٣) (س)، (ب): «حضور». (٤) (م): «أن ترضوه». (٥ ـ ٥): زيادة في (م).
(٦ ـ ٦): ساقط من (م). (٧) (م): «أو محال أن يقول». (٨) (ن)، (م)، (س): «اللازم».

ولو قيل: فأنزل السكينة عليهما وأيدهما، لأوهم أن أبا بكر شريك في النبوَّة، كهارون مع موسىٰ، حيث قال: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا﴾ [سورة القصص: ٣٥]، وقال: ﴿وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ * وَنَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ * وَنَصَرْنَاهُمْ فَكَانُوا هُمُ الْغَالِبِينَ * وَآتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ * وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [سورة الصافات: ١١٤ - ١١٨]، فذكرهما أولاً وقومهما فيما يشركونهما(١) فيه. كما قال: ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الفتح: ٢٦]؛ إذ ليس في الكلام ما يقتضي حصول النجاة والنصر لقومهما إذا نصرا ونجيا، ثم فيما يختص بهما ذكرهما بلفظ التثنية إذا كانا شريكين في النبوَّة، لم يفرد موسىٰ كما أفرد الربّ نفسه بقوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [سورة التوبة: ٦٢]، / وقوله: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ﴾ [سورة التوبة: ٢٤]. ظ ٣٨٥

فلو قيل: أنزل الله سكينته عليهما وأيدهما، لأوهم الشركة، بل عاد الضمير إلىٰ الرسول المتبوع، وتأييده تأييد لصاحبه التابع له الملازم بطريق الضرورة.

٨/ ٤٩٣ / ولهٰذا لم يُنصر النبي ﷺ قط(٢) في موطن إلَّا كان أبو بكر - رضي الله عنه - أعظم المنصورين بعده، ولم يكن أحدٌ من الصحابة أعظم يقيناً وثباتاً في المخاوف منه. ولهٰذا قيل: لو وُزِن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح. كما في السنن عن أبي بكرة عن النبي ﷺ قال: «**هل رأى أحد منكم رؤيا؟**»، فقال رجل: أنا رأيت كأن ميزاناً نزل من السماء، فوزنت أنت وأبو بكر، فرجحت أنت بأبي بكر، ثم وُزن أبو بكر وعمر، فرجح أبو بكر، ثم وُزن عمر وعثمان فرجح عمر، ثم رفع الميزان. فاستاء لها النبي ﷺ، فقال: «**خلافة نبوَّة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء**»(٣). وقال أبو بكر بن عياش: ما سبقهم أبو بكر بصلاة ولا صيام، ولكن بشيء وقر في قلبه.

فصل

كلام الرافضي على قوله تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾. ٨/ ٤٩٤

قال الرافضي: «وأمَّا قوله: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾ [سورة الليل: ١٧]، فإنَّ المراد به: أبو الدحداح حيث اشترىٰ نخلة لشخص لأجل جاره، و قد عرض النبي ﷺ علىٰ/ صاحب النخلة نخلة(٤) في الجنة، فسمع أبو الدحداح، فاشتراها ببستان له ووهبها الجار، فجعل النبي ﷺ له بستاناً عوضها في الجنة».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب: أن يُقال: لا يجوز أن تكون هٰذه الآية مختصَّة بأبي الدحداح دن

(١) (م): «يشركوهما»؛ (ب): «يشاركونهما».
(٢) «قط»: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٣٣٣).
(٤) «نخله»: ساقطة من (م).

أبي بكر، باتفاق أهل العلم بالقرآن وتفسيره وأسباب نزوله، وذلك أن هٰذه[١] السورة مكيَّة باتفاق العلماء. وقصة أبي الدحداح كانت بالمدينة باتفاق العلماء؛ فإنه من الأنصار، والأنصار إنَّما صحبوه بالمدينة، ولم تكن البساتين ـ وهي الحدائق التي تسمىٰ بالحيطان ـ إلَّا بالمدينة، فمن الممتنع أن تكون الآية لم تنزل إلَّا بعد قصة أبي
الدحداح[٢]، بل إن كان قد قال بعض العلماء: إنها نزلت فيه، فمعناه/ أنه ممن دخل ٨/ ٤٩٥
في الآية، وممن شمله حكمها وعمومها، فإن كثيراً ما يقول بعض الصحابة والتابعين: «نزلت هٰذه الآية في كذا»، ويكون المراد بذلك: أنَّها دلَّت علىٰ هٰذا الحكم وتناولته، وأريد بها هٰذا الحكم.

ومنهم من يقول: بل قد تنزل[٣] الآية مرتين: مرة لهٰذا السبب، ومرة لهٰذا السبب. فعلىٰ قول هٰؤلاء يمكن أنها نزلت مرة ثانية في قصة أبي الدحداح، [٤] وإلَّا فلا خلاف بين أهل العلم أنها نزلت بمكة قبل أن يسلم أبو الدحداح[٤]، وقبل أن يهاجر النبي ﷺ.

وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أنها نزلت في قصة أبي بكر. فذكر ابن جرير في تفسيره بإسناده عن عبد الله بن الزبير وغيره، أنها نزلت في أبي بكر[٥]. وكذلك ذكره[٦] ابن أبي حاتم ـ والثعلبي ـ أنها نزلت في أبي بكر عن عبد الله وعن سعيد بن المسيب[٧]. وذكر ابن أبي حاتم في تفسيره: حدَّثنا أبي، حدَّثنا محمد بن أبي عمر العدني، حدَّثنا سفيان، حدَّثنا هشام بن عروة عن أبيه، قال: أعتق أبو بكر سبعة
كلهم يعذب في الله: بلالاً، وعامر بن فهيرة، والنهدية،/ وابنتها[٨]، وزنّيرة، وأم ٨/ ٤٩٦

---

(١) (س)، (ب): «نزوله، وهذه».
(٢) قال ابن حجر في ترجمة أبي الدحداح (الإصابة ٤/ ٥٩ ـ ٦٠): «أبو الدحداح الأنصاري حليف لهم. قال أبو عمر: لم أقف علىٰ اسمه ولا نسبه أكثر من أنه من الأنصار حليف لهم. وقال البغوي: أبو الدحداح الأنصاري ولم يزد. وروىٰ أحمد والبغوي والحاكم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن لفلان نخلة وأنا أقيم حائطي بها، فأمره أن يعطيني حتىٰ أقيم حائطي بها. فقال النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم: «**اعطه إياها بنخلة في الجنة**»، فأبىٰ. قال: فأتاه أبو الدحداح، فقال له: بعني نخلتك بحائطي. قال: ففعل. فأتىٰ النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم، فقال: يا رسول الله، ابتعت النخلة بحائطي فاجعلها له فقد اعطيتكها. فقال: «**كم من عذق رداح لأبي الدحداح في الجنة**»، قالها مراراً.. إلخ. ثم قال ابن حجر: «وأخرج ابن منده من طريق عبد الله ابن الحارث عن ابن مسعود: لما نزلت ﴿**من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً**﴾ فقال أبو الدحداح: يا رسول الله، والله يريد منّا القرض؟ قال: «**نعم**».. الحديث. وفيه ذكر ما تصدَّق به.
(٣) (م): «قد نزلت».
(٤ ـ ٤): ساقط من (س)، (ب).
(٥) انظر: تفسير الطبري (ط. بولاق) ٣٠/ ١٤٦.
(٦) (ب): «ذكر».
(٧) انظر: الدر المنثور ٦/ ~~٣٥٩ ـ ٣٦٠؛ تفسير القرطبي ٢٠/ ٨٨ ـ ٨٩.~~
(٨) (س): «وابنيها». والكلمة غير منقوطة في (ن).

عميس، وأمة بني المؤمل. قال سفيان: فأمَّا زنّيرة فكانت رومية، وكانت لبني عبدالدار، فلما أسلمت عميت، فقالوا: أعمتها اللات والعزىٰ. قالت: فهي كافرة باللات والعزىٰ، فردَّ الله إليها بصرها. وأمَّا بلال فاشتراه وهو مدفون في الحجارة، فقالوا: لو أبيت إلَّا أُوقية لبعناكه. فقال أبو بكر: لو أبيتم إلَّا مائة أوقية لأخذته. قال: وفيه نزلت: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾ [سورة الليل: ١٧] إلىٰ آخر السورة. وأسلم وله أربعون ألفاً، فأنفقها في سبيل الله. ويدلُّ علىٰ أنها نزلت في أبي بكر، وجوه:

نزلت الآية في الصدِّيق؛ من وجوه: الوجه الأول

أحدها: أنه قال: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾، وقال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١٣]، فلا بد أن يكون أتقىٰ الأمة داخلاً في هٰذه الآية، وهو أكرمهم عند الله، ولم يقل أحد: إنَّ أبا الدحداح ونحوه أفضل وأكرم من السابقين الأوَّلين من المهاجرين: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وغيرهم. بل الأمة كلهم ـ سنّيهم وغير سنّيهم ـ متفقون علىٰ أن هٰؤلاء وأمثالهم من المهاجرين أفضل من أبي الدحداح، فلا بد أن يكون الأتقىٰ، الذي يؤتي ماله يتزكّىٰ، فيهم.

وهٰذا القائل قد ادَّعىٰ أنها نزلت في أبي الدحداح، فإذا كان القائل قائلَيْن: قائلاً يقول: نزلت فيه، وقائلاً يقول: نزلت في أبي بكر، كان هٰذا القائل هو الذي يدلّ القرآن علىٰ قوله. وإن قُدِّرَ عموم الآية لهما، فأبو بكر أحقّ بالدخول فيها من أبي الدحداح.

٨/ ٤٩٧ / وكيف[1] لا يكون كذلك، وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما نفعني مال قط كمال أبي بكر**»[2]؟! فقد نفىٰ عن جميع [مال][3] الأمة أن ينفعه كنفع مال أبي بكر، فكيف تكون تلك الأموال[4] المفضولة دخلت في الآية، والمال الذي هو أنفع الأموال له لم يدخل فيها؟!

الوجه الثاني

الوجه الثاني: أنه إذا كان الأتقىٰ هو الذي يؤتي ماله [يتزكّىٰ][5]، وأكرم الخلق أتقاهم، كان هٰذا أفضل الناس. والقولان المشهوران في هٰذه الآية: قول أهل السنة أن أفضل الخلق أبو بكر، وقول الشيعة عليّ، فلم يجز أن يكون الأتقىٰ الذي هو أكرم الخلق علىٰ الله واحداً غيرهما، وليس منهما[6] واحد يدخل في الأتقىٰ، / ص ٣٨٦ وإذا ثبت أنه لا بد من دخول أحدهما في «الأتقىٰ»، وجبَ أن يكون أبو بكر داخلاً في الآية، ويكون أَوْلَىٰ بذلك من عليّ؛ لأسباب:

أبو بكر أولى بالدخول في الآية؛ لأسباب:

---

(١) (س)، (ب): «فكيف».
(٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢١٠).
(٣) «مال»: زيادة في (ب).
(٤) (س)، (ب): «الأمور»، وهو تحريف.
(٥) «يتزكىٰ»: زيادة في (م).
(٦) (ن)، (م)، (س): «فيهما».

السبب الأول * **أحدها:** أنه قال: ﴿الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ [سورة الليل: ١٨]. وقد ثبت في النقل المتواتر - في الصحاح وغيرها - أن أبا بكر أنفق ماله، وأنه مقدَّم في ذلك على جميع الصحابة. كما ثبت في الحديث الذي رواه البخاري عن ابن عباس، قال: خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقة، فقعد على المنبر، فحمد
٨/ ٤٩٨ الله/ وأثنى عليه، ثم قال: «**إنه ليس من الناس أحدٌ أمنُّ عليَّ [في]**[1] **نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن خلَّة الإسلام أفضل، سدُّوا عني كل خوخة في هذا المسجد إلا خوخة أبي بكر**»[2].

وفي الصحيحين عنه أنه قال ﷺ: «**إنَّ أمنَّ الناس في صحبته وماله أبو بكر**». وفي البخاري عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ بعثني إليكم، فقلتم: كذبت. وقال أبو بكر: صدقت، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟**» مرتين[3] فما أُوذي بعدها[4].

وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر**»، فبكى أبو بكر وقال: هل أنا ومالي إلَّا لك يا رسول الله[5]؟

وعن عمر قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدَّق، فوافق ذلك مالاً عندي، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر، إن سبقته يوماً. فجئت بنصف مالي. فقال النبي ﷺ:
٨/ ٤٩٩ «**ما أبقيت لأهلك؟**». قلت: مثله. وجاء أبو بكر بماله كله. فقال له النبي صلى الله/ عليه وسلم: «**ما أبقيت لأهلك؟**». قال: أبقيت لهم الله ورسوله، فقلت: لا أسابقك إلى شيء أبداً. رواه أبو داود والترمذي وصححه[6].

فهٰذه النصوص الصحيحة المتواترة الصريحة تدلُّ على أنه كان من أعظم الناس إنفاقاً لماله فيما يرضى الله ورسوله.

وأمَّا عليّ: فكان النبي ﷺ يمونه لما أخذه من أبي طالب لمجاعة حصلت بمكة، ومازال عليّ فقيراً حتى تزوَّج بفاطمة وهو فقير. وهٰذا مشهور معروف عند أهل السُّنة والشيعة، وكان في عيال النبي ﷺ، لم يكن له ما ينفقه، ولو كان له مال لأنفقه، لكنه كان منفَقاً عليه لا مُنْفِقًا.

السبب الثاني * **السبب الثاني:** قوله: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَى﴾ [سورة الليل: ١٩]. وهٰذه

(١) «عليّ»: ساقطة من (م). «في»: ساقطة من (ن)، (س).
(٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضى، في عدة مواضع. انظر: (١/ ٣١٩).
(٣) «مرتين»: ساقطة من (س)، (ب). (٤) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٤/ ٧٧، ١٦٢).
(٥) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢١٠). (٦) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٧٧).

لأبي بكر دون عليّ؛ لأنَّ أبا بكر كان للنبي ﷺ عنده نعمة الإيمان أن[1] هداه الله به، وتلك النعمة[2] لا يجزي بها الخلق، بل أجر الرسول فيها على الله، كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [سورة ص: ٨٦]، وقال: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ﴾ [سورة سبأ: ٤٧]. وأمَّا النعمة التي يُجزي بها الخلق فهي نعمة الدنيا، وأبو بكر لم تكن للنبي ﷺ عنده نعمة الدنيا، بل نعمة دين، بخلاف عليّ، فإنه كان للنبي ﷺ عنده نعمة دنيا يمكن أن تُجزىٰ.

٨/ ٥٠٠ /* الثالث: أنَّ الصدِّيق لم يكن بينه وبين النبي ﷺ سبب[3] يواليه لأجله، ويخرج ماله، إلَّا الإيمان، ولم ينصره كما نصره أبو طالب لأجل القرابة، وكان عمله كاملاً في إخلاصه لله تعالىٰ، كما قال: ﴿إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الأَعْلَىٰ * وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾ [سورة الليل: ٢٠، ٢١]. وكذلك خديجة كانت زوجته، والزوجة قد تنفق مالها على زوجها، وإن كان دون النبي ﷺ. السبب الثالث

وعليّ - لو قُدِّرَ أنه أنفق - لكان قد[4] أنفق على قريبه، وهذه أسباب قد يُضاف الفعل إليها، بخلاف إنفاق أبي بكر، فإنه لم يكن له سبب إلَّا الإيمان بالله وحده، فكان من أحق المتّقين بتحقيق قوله: ﴿إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الأَعْلَى﴾، وقوله: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ * وَمَا لأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰ * إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الأَعْلَى﴾ [سورة الليل: ١٧ - ٢٠] استثناء منقطع، والمعنىٰ: لا يقتصر في العطاء على من له عنده نعمة يكافئه بذلك[5]، فإنَّ هذا من باب العدل الواجب للناس بعضهم على بعض، بمنزلة المعاوضة في المبايعة والمؤاجرة، وهو واجب لكل أحدٍ على أحد، فإذا لم يكن لأحدٍ عنده نعمة تُجزَىٰ لم يحتج إلىٰ هذه المعاوضة، فيكون عطاؤه خالصاً لوجه ربِّه الأعلىٰ، بخلاف من كان عنده لغيره نعمة يحتاج أن يجزيه بها، فإنه يحتاج أن/ ٨/ ٥٠١ يعطيه مجازاةً على ذلك.

وهذا الذي ما لأحدٍ عنده من نعمة تُجزىٰ إذا أعطىٰ ماله يتزكَّىٰ في معاملته للناس[6] دائماً[7] يكافئهم ويعاوضهم ويجازيهم، فحين إعطائه ماله يتزكَّىٰ، لم يكن لأحد عنده من نعمة تُجْزَىٰ. وفيه أيضاً ما يبيّن أن الفضل بالصدقة لا يكون إلَّا بعد أداء الواجب من المعاوضات، كما قال تعالىٰ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾

(١) (م): «إذ». (٢) (م): «نعمة». (٣) (ن)، (م)، (س): «عنده سبب».
(٤) «قد»: ساقطة من (س)، (ب). (٥) (ن)، (م): «الذلك».
(٦) (س)، (ب): «في معاملة الناس». (٧) (م): «وإنَّما».

[سورة البقرة: ٢١٩]، فَمَنْ عليه ديون من أثمان وقرض[(١)] وغير ذلك، فلا يقدّم الصدقة على قضاء هذه الواجبات، ولو فعل ذلك: فهل تردّ صدقته؟ [(٢)] على قولين معروفين للفقهاء، فهذه الآية يحتج بها من تردّ صدقته[٢)]. لأنَّ الله تعالى إنَّما أثنى على من آتى ماله يتزكّى وما لأحدٍ عنده من نعمة تُجْزَى، فإذا كان عنده نعمة تُجزى، فعليه أن يجزي بها[(٣)] قبل أن يؤتي ماله يتزكّى، فإذا آتى ماله يتزكّى قبل أن يجزي بها[(٤)] لم يكن ممدوحاً، فيكون عمله مردوداً؛ لقوله ﷺ: **«من عمل ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ»**[(٥)].

٨/ ٥٠٢ / * **الرابع**: أنَّ هذه الآية إذا قُدِّرَ أنه دخل فيها من دخل من الصحابة، / فأبو بكر
الرابع ظ ٣٨٦ أحقّ الأمة بالدخول فيها، فيكون هو الأتقى من هذه الأمة، [(٦)] فيكون أفضلهم؛ وذلك لأن الله تعالى وصف الأتقى بصفاتٍ أبو بكر أكمل فيها من جميع الأمة[٦)]، وهو قوله: ﴿**الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ**﴾، وقوله: ﴿**وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰ * إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ**﴾ [سورة الليل: ١٨-٢٠].

أمَّا إيتاء المال، فقد ثبت في الصحاح عن النبي ﷺ أن إنفاق أبي بكر أفضل من إنفاق غيره، وأن معاونته له بنفسه وماله أكمل من معاونة غيره[(٧)].

وأمَّا ابتغاء النعمة التي تُجْزَى، فأبو بكر لم يطلب من النبي ﷺ مالاً قط، ولا حاجة دنيوية، وأنه كان يطلب منه العلم؛ لقوله الذي ثبت في الصحيحين أنه قال للنبي ﷺ: **«علّمني دعاءً أدعو به في صلاتي»**. فقال: قل: **«اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً**
٨/ ٥٠٣ **كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرةً من عندك، وارحمني،/ إنك أنت الغفور الرحيم»**[(٨)].

---

(١) (ن): «ايمان وفرض»؛ (م)، (س): «إيمان وقرض». والمثبت من (ب).

(٢-٢): ساقط من (س)، (ب). (٣) (م): «أن يجزيه بها». (٤) (م): «قبل أن يجزيه بها».

(٥) الحديث عن عائشة - رضي الله عنها - في: البخاري ٣/ ١٨٤ (كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور)، ٥/ ٦٩ (كتاب البيوع، باب النجش)، ٩/ ١٧٠ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم)؛ مسلم ٣/ ١٣٤٣-١٣٤٤ (كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور)؛ سنن أبي داود ٤/ ٢٨٠ (كتاب السنة، باب في لزوم السنة)؛ سنن ابن ماجه ١/ ٧ (المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/ ١٤٦. وسبق هذا الحديث بمعناه وبلفظ: **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ»**. في هذا الكتاب (٤/ ٢٩٤). (٦-٦): ساقط من (م).

(٧) وهو قوله ﷺ: **«ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر»**. وسبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢١٠)، وقوله ﷺ: **«إن أمنّ الناس علينا في صحبته وذات يده: أبو بكر»**. وسبق هذا الحديث فيما مضى (٤/ ٧٧، ١٦٢).

(٨) الحديث عن عبد الله بن عمرو عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - في: البخاري ١/ ١٦٦ =

ولا أعطاه النبي ﷺ مالاً يخصُّه به قط، بل إن حضر غنيمة كان كآحاد الغانمين. وأخذ النبي ﷺ ماله كله، وأما غيره من المنفقين - من الأنصار وبني هاشم - فقد كان النبي ﷺ يعطيهم، ما لا يُعطي غيرهم، فقد أعطى بني هاشم وبني المطلب من الْخُمُس ما لم يعط[1] غيرهم، واستعمل عمر وأعطاه عمالة. وأما أبو بكر فلم يعطه شيئاً، فكان أبعد الناس من النعمة التي تُجزَىٰ، وأولاهم بالنعمة التي لا تُجْزَىٰ.

وأمَّا إخلاصه في ابتغاء وجه ربه الأعلى، فهو أكمل الأمة في ذلك. فعُلم أنه أكمل من تناولته الآية في الصفات المذكورة. كما أنه أكمل من تناوله قوله: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣]. وقوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [سورة الحديد: ١٠]. / وقوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ﴾ ٨/ ٥٠٤
[سورة التوبة: ١٠٠]، وأمثال ذلك من الآيات التي فيها مدح المؤمنين من هذه الأمة. فأبو بكر أكمل الأمة في الصفات التي يمدح الله بها المؤمنين، فهو أولاهم بالدخول فيها[2]، وأكمل من دخل فيها، فعُلِم أنه أفضل الأمة.

فصل

كلام الرافضي على قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ﴾ الآية.

قال الرافضي[3]: «وأما قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ﴾ [سورة الفتح: ١٦][4] فإنه أراد الذين تخلَّفُوا عن الحديبية، والتمس هؤلاء أن يخرجوا إلى غنيمة خَيْبر، فمنعهم الله تعالى بقوله: ﴿قُل لَّن تَتَّبِعُونَا﴾ [سورة الفتح: ١٥]؛ لأنه تعالى جعل غنيمة خيبر لمن شهد الحديبية. ثم قال تعالى: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح: ١٦]. وقد دعاهم رسول الله ﷺ إلى غزوات كثيرة[5] / ٨/ ٥٠٥
كمؤتة وحُنين وتبوك وغيرها، وكان الداعي رسول الله ﷺ. وأيضاً جاز أن يكون

= (كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام)، ٨/ ٧٢ (كتاب الدعوات، باب الدعاء في الصلاة)، ٩/ ١١٨ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: وكان الله سميعاً بصيراً)؛ مسلم ٤/ ٢٠٧٨ (كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب خفض الصوت بالذكر). والحديث في: سنن الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، ومسند أحمد.

(١) (ن)، (س)، (ب): «ما لا يعطي». (٢) «فيها»: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) سبق إيراد هذا الكلام من قبل. وهو في (ك) ص ١٩٩ (م) - ٢٠٠ (م).

(٤) في (ك) - كما ذكرت من قبل -: «سيقول لك المخلفون من الأعراب ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد»، وهو خطأ.

(٥) (ك): «ثم قال: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ﴾ [سورة الفتح: ١٦] يريد الله تعالى أنه سندعوكم فيما بعد إلى قتال أولي بأس شديد، وقد دعاهم النبي صلى الله عليه وآله إلى غزاة كثيرة.. إلخ. وانظر ما سبق.

علياً حيث قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، وكان رجوعهم إلىٰ طاعته إسلاماً؛ لقوله ﷺ: «يا علي، حربك حربي، وحرب(١) رسول الله ﷺ كفر».

الجواب **فالجواب:** أمَّا الاستدلال بهٰذه الآية علىٰ خلافة الصدِّيق ووجوب طاعته، فقد استدلَّ بها طائفة من أهل العلم، منهم الشافعي والأشعري وابن حزم وغيرهم. واحتجُّوا بأن الله تعالىٰ قال: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ اللَّهُ إِلَىٰ طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ الآية [سورة التوبة: ٨٣]. قالوا: فقد أمر الله رسوله أن يقول لهٰؤلاء: لن تخرجوا معي أبداً، ولن تقاتلوا معي عدوًّا، فعُلم أن الداعي لهم إلىٰ القتال ليس رسول الله ﷺ، فوجب أن يكون من بعده، وليس إلَّا أبا بكر(٢)، ثم عمر، ثم عثمان: الذين دعوا الناس إلىٰ قتال فارس والروم وغيرهم، أو يسلمون، حيث قال: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٦]. وهٰؤلاء جعلوا المذكورين في سورة «الفتح» هم المخاطبين في سورة «براءة». ومن هنا: صار في الحجَّة نظر؛ فإنَّ الذين في سورة «الفتح» هم الذين دُعوا زمن الحديبية ليخرجوا مع
٨/ ٥٠٦ النبي ﷺ، لما/ أراد أن يذهب إلىٰ مكة، وصدَّه المشركون وصالحهم عام حينئذٍ بالحديبية(٣)، وبايعه المسلمون تحت الشجرة.

وسورة الفتح نزلت في هٰذه القصة، وكان ذلك العام عام ستٍ من الهجرة بالاتفاق. وفي ذلك نزل قوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦]، وفيها نزلت فدية الأذىٰ في كعب بن عجرة، وهي قوله(٤): ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦]، ولما رجع النبي ﷺ إلىٰ المدينة خرج إلىٰ خيبر، ففتحها الله علىٰ المسلمين في أول سنة سبع، وفيها أسلم أبو هريرة، وقدم جعفر وغيره من مهاجرة الحبشة، ولم يسهم النبي ﷺ لأحد ممن شهد خيبر، إلَّا لأهل الحديبية الذين بايعوا تحت الشجرة، إلَّا أهل السفينة الذين قدموا مع جعفر، وفي ذلك نزل(٥) قوله: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِن قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا﴾ [سورة الفتح: ١٥] إلىٰ قوله: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٦]، وقد دعا الناس بعد ذلك رسول الله ﷺ إلىٰ مكة عام ثمان من الهجرة، وكانت خيبر
ص ٣٨٧ سنة سبع، ودعاهم عقب الفتح إلىٰ/ قتال هوازن بحنين، ثم حاصر الطائف سنة

---

(١) (ك): «حربي وسلمك سلمي، وحرب».
(٢) (ن)، (م)، (س): «وليس إلَّا أبو بكر».
(٣) (م): «وصالحهم عام الحديبية».
(٤) (ن)، (م)، (س): «بن عجرة وقوله».
(٥) (ن)، (س): «نزول».

ثمان، وكانت هي آخر الغزوات التي قاتل فيها رسول الله صلىٰ الله عليه/ وسلم، ٨/ ٥٠٧
غزا تبوك سنة تسع، لكن لم يكن فيها قتال: غزا فيها النصارىٰ بالشام، وفيها أنزل الله(١) سورة براءة، وذكر فيها المخلّفين الذين قال فيهم: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ [سورة التوبة: ٨٣].

وأمَّا مؤتة: فكانت سرية قال فيها النبي ﷺ: **«أميركم زيد، فإن قتل فجعفر، فإن قتل فعبد الله بن رواحة»**(٢). وكانت بعد عمرة القضية وقبل فتح مكة، فإنَّ جعفراً حضر عمرة القضية، وتنازع هو وعليّ وزيد في بنت حمزة، وقضىٰ بها النبي ﷺ لأسماء امرأة جعفر خالة البنت، وقال: **«الخالة بمنزلة الأم»**(٣)، ولم يشهد زيد ولا جعفر ولا ابن رواحة فتح مكة؛ لأنهم استشهدوا قبل ذلك في غزوة مؤتة.

وإذا عُرِفَ وجه الاستدلال من الآية أن يُقال: قوله تعالىٰ: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٦]، يدلّ علىٰ أنهم متصفون بأنهم أولو بأس شديد، وبأنهم يقاتلون أو يسلمون. قالوا: فلايجوز أن يكون دَعَاهُم(٤) إلىٰ قتال أهل مكة وهوازن عقيب عام الفتح؛ لأنَّ هٰؤلاء هم الذين دعوا إليهم عام الحديبية، ومن لم يكن منهم فهو من جنسهم، ليس هو أشد بأساً منهم، كلهم عربٌ
من أهل الحجاز، وقتالهم من جنس واحد، وأهل مكة ومن/ حولها كانوا أشدّ بأساً ٨/ ٥٠٨
وقتالاً للنبي ﷺ وأصحابه يوم بدر وأُحُد والخندق من أولئك، وكذلك في غير ذلك من السرايا. فلا بد أن يكون هٰؤلاء الذين تقع الدعوة إلىٰ قتالهم لهم اختصاص بشدة البأس ممن دعوا إليه عام الحديبية. كما قال تعالىٰ: ﴿أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح: ١٦]. وهنا صنفان: أحدهما: بنو الأصفر الذين دُعُوا إلىٰ قتالهم عام تبوك سنة تسع، فإنهم أولوا بأس شديد، وهم أحق بهٰذه الصفة من غيرهم، وأول قتالٍ كان معهم عام مؤتة، عام ثمانٍ قبل تبوك، فقُتِل فيها أمراء المسلمين: زيد، وجعفر، وعبد الله بن رواحة، ورجع المسلمون كالمنهزمين. ولهٰذا قالوا للنبي ﷺ لمَّا رجعوا: نحن الفرَّارون. فقال: **«بل أنتم العكّارون، أنا فئتكم وفئة كل مسلم»**(٥).

---

(١) لفظ الجلالة غير موجود في (س)، (ب). (٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ١٥، ١٣١).
(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (٢/ ٥٤٦).
(٤) (ن)، (س)، (ب): «أن يكون دعاءهم»، وهو خطأ. والمثبت من (م).
(٥) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في: سنن أبي داود ٣/ ٦٣ (كتاب الجهاد، باب في التولّي يوم الزحف)؛ سنن الترمذي ٣/ ١٣٠ (كتاب الجهاد، باب ما جاء في الفرار من الزحف)؛ المسند (ط. المعارف) ٧/ ٢٣٤. وقال الترمذي في تعليقه: «هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلّا من حديث يزيد بن أبي زياد. . . ومعنىٰ قوله: بل أنتم العكّارون، والعكّار: =

ولكن قد عارض بعضهم هـٰذا بقوله: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٦]، وأهل الكتاب يقاتَلون حتىٰ يُعطُوا الجزية، فتأوَّل الآية طائفة أخرىٰ في المرتدِّين، الذين قاتلهم الصدِّيق، أصحاب مُسَيْلَمَة الكذَّاب، فإنهم كانوا أُولي بأس شديد،
٨/ ٥٠٩ ولقي المسلمون في قتالهم شدَّة/ عظيمة، واستحرَّ القتل يومئذٍ بالقرَّاء[1]، وكانت من أعظم الملاحم التي بين المسلمين وعدوِّهم، والمرتدّون يقَاتَلون أو يسلمون، لا يُقبل منهم جزية، وأول من قاتلهم الصدِّيق وأصحابه، فدلَّ علىٰ وجوب طاعته في الدعاء إلىٰ قتالهم.

والقرآن يدلُّ - والله أعلم - علىٰ أنهم يُدعون إلىٰ قومٍ موصوفين بأحد الأمرين: إما مقاتلتهم لهم، وإما إسلامهم، لا بد من أحدهما، وهم أولو بأس شديد. وهـٰذا بخلاف من دعوا إليه عام الحديبية، فإنهم لم يوجد منهم لا هـٰذا ولا هـٰذا، ولا أسلموا، بل صالحهم الرسول بلا إسلام ولا قتال، فبيَّن القرآن الفرق بين من دُعوا إليه عام الحديبية، وبين من يدعون إليه بعد ذلك. ثم إذا فُرِضَ[2] عليهم الإجابة والطاعة إذا دُعوا إلىٰ قوم أولي بأس شديد؛ فلأن يجب عليهم الطاعة إذا دُعوا إلىٰ من ليس بذي بأس شديد بطريق الأَوْلَىٰ والأحرىٰ، فتكون الطاعة واجبةعليهم في دعاء النبي ﷺ إلىٰ مكة وهوازن وثقيف.

ثم لما دعاهم[3] بعد هـٰؤلاء إلىٰ بني الأصفر كانوا أولي بأسٍ شديد، والقرآن قد وكَّد الأمر في عام تبوك، وذمّ المتخلّفين عن الجهاد ذمًّا عظيماً، كما تدلّ عليه سورة براءة. وهـٰؤلاء وُجدَ فيهم أحد الأمرين: القتال أو الإسلام. وهو - سبحانه - لم
٨/ ٥١٠ يقل: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة/ الفتح: ١٦]؛ أي: إلىٰ أن يسلموا، ولا قال: قاتلوهم حتىٰ يسلموا، بل وصفهم بأنهم يقاتلون أو يسلمون، ثم إذا قوتلوا فإنهم يقَاتَلون كما أمر الله حتىٰ يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

فليس في قوله: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ﴾ ما يمنع أن يكون القتال إلىٰ الإسلام وأداء الجزية. لكن يُقال قوله: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح: ١٦] كلام حُذف فاعله، فلم يعيِّن الفاعل الداعي لهم إلىٰ القتال، فدلَّ القرآن علىٰ وجوب الطاعة لكل من دعاهم إلىٰ قتال قومٍ أُولِي بأس شديد يقاتلونهم أو يسلمون. ولا ريب أن أبا بكر دعاهم إلىٰ قتال المرتدِّين، ثم قتال فارس والروم. وكذلك عمر دعاهم إلىٰ قتال

= الذي يفرّ إلىٰ إمامه لينصره، ليس يريد الفرار من الزحف». وصحح الشيخ أحمد شاكر الحديث (وانظر تعليقه).

(١) (ب) فقط: «بالفراء»، وهو تحريف ظاهر. (٢) (م): «عرض». (٣) (م): «ثم لما دعوا هم».

فارس والروم. وعثمان دعاهم إلىٰ قتال البربر ونحوهم. والآية تتناول هـٰذا الدعاء كله. أمَّا تخصيصها بمن دعاهم بعد النبي ﷺ، كما قاله[١] طائفة من المحتجِّين بها علىٰ خلافة أبي بكر، فخطأ. بل إذا قيل: تتناول هـٰذا وهـٰذا، كان هـٰذا مما يسوغ، ويمكن أن يُراد بالآية[٢] ويستدل عليه بها. ولهـٰذا وجب قتال الكفَّار مع كل أمير دعا إلىٰ قتالهم. وهـٰذا أظهر الأقوال في الآية، وهو أن المراد: تدعون إلىٰ قتال أولي بأس شديد أعظم من العرب، لا بد فيهم من أحد أمرين: إما أن يسلموا، وإمَّا أن
يقاتَلُوا، بخلاف من دُعوا إليه/ عام الحديبية، فإن بأسهم لم يكن شديداً مثل ظ ٣٨٧
هـٰؤلاء، ودعوا إليهم، ففي ذلك لم يسلموا ولم يقاتلوا.

/ وكذلك عام الفتح، في أول الأمر لم يسلموا ولم يقاتَلُوا، لكن بعد ذلك ٨/ ٥١١
أسلموا. وهـٰؤلاء هم الروم والفرس ونحوهم، فإنه لا بد من قتالهم إذا لم يسلموا. وأول الدعوة إلىٰ قتال هـٰؤلاء عام مؤتة وتبوك، وعام تبوك لم يقاتِلُوا النبي ﷺ، ولم يسلموا. لكن في زمن الصدِّيق والفاروق كان لا بد من أحد الأمرين: إما الإسلام وإما القتال، وبعد القتال أدّوا الجزية، لم يصالحوا ابتداءً كما صالح المشركون عام الحديبية، فتكون دعوة أبي بكر وعمر إلىٰ قتال هـٰؤلاء داخلة في الآية، وهو المطلوب.

والآية تدلُّ علىٰ أن قتال عليّ لم تتناوله الآية[٣]؛ فإن الذين قاتلهم لم يكونوا أولي بأس شديد أعظم من بأس أصحابه، بل كانوا من جنسهم، وأصحابه كانوا أشد بأساً. وأيضاً، فهم لم يكونوا يقاتَلون أو يسلمون، فإنهم كانوا مسلمين.

وما ذكره في الحديث من قوله[٤]: «حربك حربي»، لم يذكر له إسناداً، فلا يقوم به حجَّة، فكيف وهو كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث؟!

ومما يوضح الأمر أن النبي ﷺ قبل نزول «براءة» وآية الجزية، كان الكفَّار من المشركين وأهل الكتاب تارة يقاتلهم، وتارة يعاهدهم فلا يقاتلهم ولا يسلمون، فلما
أنزل الله «براءة» وأمره فيها بنبذ/ العهد[٥] إلىٰ الكفار، وأمره أن يقاتل أهل الكتاب ٨/ ٥١٢
حتىٰ يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، صار حينئذٍ مأموراً بأن يدعو الناس إلىٰ قتال من لا بد من قتالهم أو إسلامهم[٦]، وإذا قاتلهم، قاتلهم حتىٰ يسلموا أو يُعطوا

(١) (س)، (ب): «كما قال».
(٢) (م): «يراد به الآية».
(٣) (ن)، (م): «لم يتناول الآية».
(٤) (ن)، (م)، (س): «ومن ذكره في الحديث وقوله».
(٥) (م): «العهود».
(٦) (س)، (ب): «قتالهم وإسلامهم».

الجزية، لم يكن له حينئذٍ أن يعاهدهم بلا جزية، كما [كان][(١)] يعاهد الكفَّار من المشركين وأهل الكتاب، كما عاهد أهل مكة عام الحديبية، وفيها دعا الأعراب إلىٰ قتالهم، وأنزل فيها سورة الفتح، وكذلك دعا المسلمين، وقال فيها: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٦]، بخلاف هٰؤلاء الذين دعاهم إليهم عام الحديبية.

والفرق بينهما من وجهين: **أحدهما**: أن الذين يدعون إلىٰ قتالهم في المستقبل أولوا بأس شديد، بخلاف أهل مكة وغيرهم من العرب.

والثاني: أنكم تقاتلونهم أو يسلمون، ليس لكم أن تصالحوهم ولا تعاهدوهم بدون أن يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، كما قاتل أهل مكة وغيرهم. والقتال إلىٰ أن يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

وهٰذا يبيّن أن هٰؤلاء أولي البأس[(٢)] لم يكونوا ممن يعاهَدون بلا جزية، فإنهم[(٣)] يقاتَلون أو يسلمون. ومن يعاهَد بلا جزية، له[(٤)] **حال ثالث**: لا يقاتِل فيها ولا يسلم، وليسوا أيضاً من جنس العرب الذين (٥ قُوتِلُوا قبل ذلك/ . فتبيَّن أن ٨/٥١٣
الوصف [لا] يتناول[(٦)] الذين قاتلوهم ٥) بحُنَيْنٍ وغيرهم؛ فإن هٰؤلاء بأسهم من جنس بأس أمثالهم من العرب الذين قُوتِلُوا قبل ذلك. فتبيَّن أن الوصف يتناول فارس والروم، الذين أمَرَ الله بقتالهم أو يسلمون، وإذا قُوتِلُوا [قبل ذلك][(٧)] فإنهم يقاتلون حتىٰ يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

وإذا قيل: إنه دخل ذلك في قتال المرتدّين؛ لأنهم يقاتَلون أو يسلمون، كان أوجه أن من أن يُقَال: المراد قتال أهل مكة وأهل حنين الذين قُوتِلُوا في حالٍ كان يجوز فيها مهادنة الكفار، فلا يسلمون ولا يقاتلون، والنبي ﷺ عام الفتح وحنين كان بينه وبين كثير من الكفَّار عهود بلا جزية، فأمضاها لهم، ولكن لما أنزل الله «براءة» بعد ذلك عام تسعٍ، سنة غزوة تبوك، بعث أبا بكر بعد تبوك أميراً علىٰ الموسم، فأمره أن ينادي: أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، وأن من كان بينه وبين رسول الله عهد فعهده إلىٰ مدته، وأردفه بعليّ يأمره بنبذ العهود المطلقة، وتأجيل من لا عهد له أربعة أشهر، وكان آخرها شهر ربيع سنة عشر. وهٰذه الحرم المذكورة في

(١) «كان»: زيادة في (ب). (٢) (م): «أولي بأس شديد». (٣) (ن)، (م)، (س): «فإنه».
(٤) «له»: ساقطة من (م). (٥ - ٥): ساقط من (م).
(٦) (ن)، (س): «أن الوصف يتناول»، وهو خطأ. (٧) «قبل ذلك»: في (م) فقط.

قوله: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ الآية[1] [سورة التوبة: ٥]، ليس المراد الْحُرُم/ المذكورة في قوله: ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [سورة التوبة: ٣٦]، من قال ذلك فقد غلط معروفاً عند أهل العلم، كما هو مبسوط في موضعه. ٨/ ٥١٤

ولما أمر الله بقتال أهل الكتاب حتىٰ يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، أخذ النبي ﷺ الجزية من المجوس، واتفق المسلمون علىٰ أخذها من أهل الكتاب والمجوس. وتنازع العلماء في سائر الكفَّار علىٰ ثلاثة أقوال:

فقيل: جميعهم يقاتَلُون بعد ذلك حتىٰ يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون إذا لم يسلموا. وهـٰذا قول مالك. **وقيل:** يُستثنىٰ من ذلك مشركو العرب. وهو قول أبي حنيفة وأحمد في إحدىٰ الروايتين عنه. **وقيل:** ذلك مخصوص بأهل الكتاب، من له شبهة كتاب. و هو قول الشافعي وأحمد في رواية أخرىٰ عنه.

والقول الأول والثاني متفقان في المعنىٰ؛ فإن آية الجزية لم تنزل إلَّا بعد فراغ النبي ﷺ من مشركي العرب، فإن آخر غزواته للعرب كانت غزوة الطائف، وكانت بعد حنين، وحنين بعد فتح مكة، وكل ذلك سنة ثمانٍ. وفي السنة التاسعة غزا النصارىٰ
ص ٣٨٨ عام تبوك، وفيها نزلت سورة «براءة»، و فيها أُمِر / بالقتال حتىٰ يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

وكان النبي ﷺ إذا بعث أميراً علىٰ جيش أو سرية، أمره أن يقاتلهم حتىٰ يُعطُوا
٨/ ٥١٥ الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، كما رواه مسلم/ في صحيحه[2]. وصالح النبي ﷺ نصارىٰ نجران علىٰ الجزية، وهم أول من أدَّىٰ الجزية، وفيهم أنزل الله صدر سورة آل عمران. ولما كانت سنة تسع نفي المشركين عن الْحَرَم، ونبذ العهود إليهم، وأمره الله تعالىٰ أن يقاتلهم، وأسلم المشركون من العرب كلهم، فلم يبق مشرك معاهد لا بجزية ولا بغيرها[3]، وقبل ذلك كان يعاهدهم بلا جزية، فعدم أخذ الجزية منهم[4]: هل كان لأنه لم يبق فيهم من يقاتَل حتىٰ يعطوا الجزية، بل أسلموا كلهم لما

---

(١) كلمة «الآية»: ساقطة من (س)، (ب).

(١) الحديث عن سليمان بن بريدة عن أبيه ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ٣/ ١٣٥٧ ـ ١٣٥٨ (كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء علىٰ البعوث)، ونصه: كان رسول الله ﷺ إذا أمَّر أميراً علىٰ جيش أو سرية أوصاه في خاصته... ثم قال: «اغزوا باسم الله في سبيل.. وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلىٰ ثلاث خصال (أوخلال) فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم.. الحديث. وهو في: سنن ابن ماجه ٢/ ٩٥٣ ـ ٩٥٤ (كتاب الجهاد، باب وصية الإمام)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥/ ٣٥٢، ٣٥٨. وهو في سنن أبي داود وسنن الترمذي.

(٣) (س)، (ب): «فلم يبق معاهد بجزية ولا بغيرها». (٤) (ن)، (م)، (س): «عنهم».

رأوا من حسن الإسلام وظهوره، وقبح ما كانوا عليه من الشرك، وأنفتهم من أن يؤتوا الجزية عن يد وهم صاغرون؟ أو لأنَّ الجزية لا يجوز أخذها منهم، بل يجب قتالهم إلى الإسلام؟

فعلى الأول: تُؤخَذ من سائر الكفَّار، كما قاله أكثر الفقهاء، وهؤلاء يقولون:
٨/ ٥١٦ لما أمر بقتال أهل الكتاب حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم/ صاغرون، ونهى عن معاهدتهم بلا جزية، كما كان الأمر أولاً، وكان[1] هذا تنبيهاً على أن من هو دونهم من المشركين أَوْلَىٰ أن لا يهادن بغير جزية، بل يقاتل حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون. ولهذا قال النبي ﷺ في المجوس: «**سنُّوا بهم سنة أهل الكتاب**». وصالح أهل البحرين على الجزية، وفيهم مجوس. واتفق على ذلك خلفاؤه[2]، وسائر علماء المسلمين. وكان الأمر في أول الإسلام أنه يقاتل الكفار ويهادنهم بلا جزية، كما كان النبي ﷺ يفعله قبل نزول «براءة»، فلما نزلت «براءة» أمره فيها بنبذ هذه العهود المطلقة، وأمره أن يقاتل أهل الكتاب حتى يُعطوا الجزية، فغيرهم أَوْلَىٰ أن يُقَاتَلوا ولا يُعَاهَدُوا.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ
٨/ ٥١٧ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾، وقال:/ ﴿فَإِن تَابُوا﴾ [سورة التوبة: ٥][3] ولم يقل: قاتلوهم حتى يتوبوا.

وقوله: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله**»[4] حق، فإن من قال: لا إلـه إلَّا الله لم يقاتل[5] بحال، ومن لم يقلها قُوتِل حتى يعطي الجزية. وهذا القول هو المنصوص صريحاً عن أحمد، والقول الآخر الذي قاله الشافعي ذكره الخِرَقي في

(١) (ن)، (س)، (ب): «كان».
(٢) في الموطأ ١/ ٢٧٨ (كتاب الزكاة، باب جزية أهل الكتاب والمجوس)، في الحديث رقم ٤١ عن ابن شهاب قال: بلغني أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس البحرين وأن عمر بن الخطاب أخذها من مجوس فارس، وأن عثمان بن عفان أخذها من البربر. وفي حديث رقم ٤٢ أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس، فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «**سنوا بهم سنة أهل الكتاب**». وفي البخاري ٤/ ٩٦ (كتاب الجزية، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب) أن عمر ـ رضي الله عنه ـ لم يأخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر. وفي نفس الصفحة عن عمرو بن عوف الأنصاري أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها.
(٣) (س)، (ب): «(واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا)»؛ (م): «واحصروهم» وقال: (فإن تابوا). والمثبت من (ن).
(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٤٧).
(٥) (س)، (ب): «لا إله إلَّا الله حق لم يقاتل».

«مختصره»[(١)] ووافقه عليه طائفة من أصحاب أحمد.

ومما يبيّن ذلك: أن آية «براءة» لفظها يخص النصارىٰ، وقد اتفق المسلمون علىٰ أن حكمها يتناول اليهود والمجوس.

والمقصود: أنه لم يكن الأمر في أول الإسلام منحصراً بين أن يقاتلهم المسلمون وبين إسلامهم؛ إذ كان هنا قسم ثالث، وهو معاهدتهم، فلما نزلت آية الجزية لم يكن بُدٌّ من القتال أو الإسلام، والقتال إذا لم يسلموا حتىٰ يُعطُوا الجزية، فصار هـٰؤلاء إما مقَاتَلِين وإما مسلمين، ولم يقل: تقاتلوهم أو يسلمون. ولو كان كذلك،
لوجب قتالهم إلىٰ أن يُسلِمُوا، / وليس الأمر كذلك، بل إذا أدّوا الجزية لم يقَاتَلُوا، ٨/ ٥١٨
ولكنهم مقاتلين أو مسلمين، فإنهم لا يؤدون الجزية بغير القتال؛ لأنهم أولوا بأس شديد، ولا يجوز مهادنتهم بغير جزية.

ومعلوم أن أبا بكر وعمر، بل وعثمان، في خلافتهم، قُوتِلَ هـٰؤلاء وضُربت الجزية علىٰ أهل الشام والعراق والمغرب، فأعظم قتال هـٰؤلاء القوم وأشدّه كان في خلافة هـٰؤلاء. والنبي ﷺ لم يقاتلهم في غزوة تبوك، وفي غزوة مؤتة استظهروا علىٰ المسلمين، وقُتِل زيد وجعفر وعبد الله بن رواحه، وأخذ الراية خالد، وغايتهم أن نجوا. والله أخبر أننا نقاتلهم أو يسلمون، فهـٰذه صفة الخلفاء الراشدين الثلاثة، فيمتنع أن تكون الآية مختصة بغزوة مؤتة، ولا يدخل فيها قتال المسلمين في فتوح الشام والعراق والمغرب ومصر وخُراسان، وهي الغزوات التي أظهر الله فيها الإسلام، وظهر الهدىٰ ودين الحق في مشارق الأرض ومغاربها.

لكن قد يُقال: مذهب أهل السُّنَّة أنه يُغزىٰ مع كل أمير [(٢)] دعا، برّاً كان أو فاجراً، فهـٰذه الآية تدلُّ علىٰ وجوب الجهاد، مع كل أمير[٢)] دعا الناس إليه؛ لأنه ليس فيها ما يدلّ علىٰ أن الداعي إمام عادل.

فيُقال: هـٰذا ينفع أهل السُّنَّة؛ فإن الرافضة لا ترىٰ الجهاد إلَّا مع إمام[(٣)]
معصوم، ولا معصوم عندهم من الصحابة إلَّا عليّ. فهـٰذه الآية/ حجَّة عليهم في ٨/ ٥١٩

---

(١) (ن)، (س): «الحرفي»؛ (م): «الحرقي»؛ (ب): «الحوفي». وهو: أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبدالله بن أحمد الخِرَقي من أئمة فقهاء الحنابلة، من أهل بغداد، نسبته إلىٰ بيع الخِرَق، توفي سنة ٣٣٤هـ بدمشق، من تصانيفه التي بقيت «المختصر في الفقه» ويعرف بمختصر الخرقي، طبع في دمشق سنة ١٣٧٨هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٣/ ١١٥؛ تاريخ بغداد ١١/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥؛ طبقات الحنابلة ٢/ ٧٥ ـ ١١٨؛ الأعلام ٥/ ٢٠٢؛ سزكين م ١ جـ٣ ص ٢٣٥.

(٢ ـ ٢): ساقط من (س)، (ب).

(٣) (ن)، (س)، (ب): «أمير».

وجوب غزو الكفار مع جميع الأمراء. وإذا ثبت هـٰذا، فأبو بكر وعمر وعثمان أفضل من غزا الكفار من الأمراء بعد النبي ﷺ.

ثم من المحال أن يكون كل من أمَرَ اللهُ المسلمين أن يجاهدوا معه الكفار بعد النبي ﷺ لا يكون إلَّا ظالماً فاجراً معتدياً، لا تجب طاعته في شيء من الأشياء، فإن هـٰذا خلاف القرآن، حيث وَعَدَ علىٰ طاعته بأن يؤتىٰ أجراً حسناً، ووعد علىٰ التولّي عن طاعته[1] بالعذاب الأليم.

وقد يُستدلّ بالآية علىٰ عدل الخلفاء؛ لأنه وعد بالأجر الحسن علىٰ مجرد الطاعة إذا دعوا إلىٰ القتال، وجعل المتولّي عن ذلك كما تولّىٰ من قبل معذَّباً عذاباً أليماً.

ومعلوم أن الأمير الغازي إذا كان فاجراً لا تجب طاعته في القتال مطلقاً، بل فيما أمر الله به ورسوله. والمتولّي عن طاعته لا يتولّىٰ كما/ تولّىٰ عن طاعة الرسول، ظ ٣٨٨ بخلاف المتولّي عن طاعة الخلفاء الراشدين؛ فإنه قد يُقال: إنه تولَّىٰ كما تولَّىٰ من قبل، إذا كان أمر الخلفاء الراشدين مطابقاً لأمر الرسول ﷺ.

وفي الجملة، فهـٰذا الموضع في الاستدلال، به نظر ودقة، ولا حاجة بنا إليه، ففي غيره ما يُغني عنه.

٨/ ٥٢٠ / **وأمّـا قـول الرافـضي**[2]: «إن الداعي جـاز أن يكون عليّـاً - دون من قبله من الخلفاء[3] - لمّا قاتل[4] الناكثين والقاسطين والمارقين»؛ يعني: أهل الجمل وصفّين والحرورية والخوارج.

قول الرافضي: الداعي هو علي قاتل أهل الجمل وصفّين والخوارج. الجواب من وجوه: الوجه الأول

فيُقال له: هـٰذا باطلٌ قطعاً من وجوه: **أحدها**: أنَّ هـٰؤلاء لم يكونوا أشد بأساً من بني جنسهم، بل معلوم أن الذين قاتلوه يوم الجمل كانوا أقل من عسكره، وجيشه كانوا أكثر منهم. وكذلك الخوارج كان جيشه أضعافهم، وكذلك أهل صفّين كان جيشه أكثر منهم، وكانوا من جنسهم، فلم يكن في وصفهم بأنهم أولو بأسٍ شديدٍ ما يوجب امتيازهم عن غيرهم.

ومعلوم أن بني حنيفة وفارس والروم كانوا في القتال أشدُّ بأساً من هـٰؤلاء بكثير، ولم يحصل في أصحاب عليّ من الخوارج من استحرار[5] القتل ما حصل

(١) (م): «ووعد علىٰ التولّي من طاعته»؛ (س): «ووعد علىٰ المتولّي عن طاعته»؛ (ب): «ووعد المتولي عن طاعته».
(٢) في (ك) ص ٢٠٠ (م). وسبق إيراد هـٰذا الكلام فيما مضىٰ.
(٣) عبارة «دون من قبله من الخلفاء»: ليست في (ك). (٤) (ك): «حيث قاتل».
(٥) (ن)، (م)، (س): «من الخوارج واستحرار»، وهو خطأ. والصواب ما أثبته من (ب).

في جيش الصدِّيق، الذين قاتلوا أصحاب مُسَيْلَمة. وأمَّا فارس والروم فلا يشك عاقل أن قتالهم كان أشد من قتال المسلمين العرب بعضهم بعضاً، وإن كان قتال العرب للكفَّار (١ في أول الإسلام كان أفضل وأعظم، فذاك لقلَّة المؤمنين وضعفهم في أول الأمر، لا أن(٢) عدوهم ١) / كان أشدّ بأساً من فارس والروم. ولهٰذا قال ٨/ ٥٢١
تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [سورة آل عمران: ١٢٣] الآية؛ فإنَّ هٰؤلاء تجمعهم دعوة الإسلام والجنس(٣)، فليس في بعضهم لبعض من البأس ما كان في فارس والروم والنصارىٰ والمجوس للعرب المسلمين، الذين لم يكونوا يعدّونهم إلَّا من أضعف جيرانهم ورعاياهم، وكانوا يحتقرون أمرهم غاية الاحتقار، ولولا أن الله أيّد المؤمنين بما أيّد به رسوله والمؤمنين علىٰ سنته الجميلة معهم، لما كانوا ممن يثبت معهم في القتال ويفتح البلاد، وهم أكثر منهم عدداً، وأعظم قوةً وسلاحاً، لكن قلوب المؤمنين أقوىٰ بقوة الإيمان التي خصَّهم الله بها.

الوجه الثاني **الوجه الثاني:** أنَّ عليّاً لم يدع ناساً بعيدين منه إلىٰ قتال أهل الجمل وقتال الخوارج، ولما قدم البصرة، لم يكن في نيّته قتال أحدٍ، بل وقع القتال بغير اختيار منه ومن طلحة والزبير. وأمَّا الخوارج فكان بعض عسكره يكفيهم، لم يدع أحداً إليهم من أعراب الحجاز.

الوجه الثالث **الثالث:** أنَّه لو قُدِّرَ أنَّ عليّاً تجب طاعته في قتال هٰؤلاء، فمن الممتنع أن يأمر الله بطاعة من يقاتل أهل الصلاة لردهم إلىٰ طاعة وليّ الأمر، ولا يأمر بطاعة من يقاتل الكفار ليؤمنوا بالله ورسوله. ومعلوم أن من خرج من طاعة عليّ ليس بأبعد عن الإيمان بالله ورسوله ممن كذَّب الرسول والقرآن، ولم يقرّ بشيء مما جاء به الرسول،
٨/ ٥٢٢ بل هٰؤلاء/ أعظم ذنباً، ودعاؤهم إلىٰ الإسلام أفضل، وقتالهم أفضل، إن قُدِّرَ أن الذين قاتلوا عليّاً كفّار.

وإن قيل: هم مرتدّون، كما تقوله الرافضة. فمعلوم أن من كانت ردّته إلىٰ أن يؤمن برسولٍ آخر غير محمد، كأتباع مسيلمة الكذَّاب، فهو أعظم ردَّة ممن لم يقرّ بطاعة الإمام، مع إيمانه بالرسول.

فبكل حال، لا يُذكر ذنبٌ لمن قاتله عليٌّ إلا وذنب من قاتله الثلاثة أعظم، ولا يُذكر فضلٌ ولا ثواب لمن قاتل مع عليٍّ إلَّا والفضل والثواب لمن قاتل مع الثلاثة أعظم.

(١-١): ساقط من (م). (٢) (ن): «إلا أن». (٣) (ن)، (م)، (س): «والجيش»، وهو تحريف.

هـٰذا بتقدير أنْ يكون من قاتله عليّ كافراً. ومعلوم أنَّ هـٰذا قول باطل، لا يقوله إلَّا حثالة الشيعة، وإلَّا فعقلاؤهم لا يقولون ذلك. وقد علم بالتواتر عن عليٍّ وأهل بيته أنهم لم يكونوا يكفِّرون من قاتل عليّاً. وهـٰذا كله إذا سُلِّمَ أن ذلك القتال كان مأموراً به. كيف وقد عُرِفَ نزاع الصحابة والعلماء بعدهم في هـٰذا القتال: هل كان من باب قتال البغاة الذي وجد في شرط وجوبه القتال فيه[1]، أم لم يكن من ذلك لانتفاء الشرط الموجب للقتال؟!

والذي عليه أكابر الصحابة والتابعين: أنَّ قتال الجمل وصفِّين لم يكن من القتال المأمور به، وأن تركه أفضل من الدخول فيه، بل عدُّوه قتال فتنة.

٨/ ٥٢٣ / وعلىٰ هـٰذا، فجمهور أهل الحديث، وجمهور أئمة الفقهاء. فمذهب أبي حنيفة فيما ذكره[2] القدوري[3] أنه لا يجوز قتال البغاة إلَّا أن يبدأوا بالقتال، وأهل صفِّين لم يبدأوا عليّاً بقتال. وكذلك مذهب أعيان فقهاء المدينة والشام والبصرة، وأعيان فقهاء الحديث، كمالك وأيوب والأوْزَاعيّ وأحمد وغيرهم: أنه لم يكن مأموراً به، وأنَّ تركه كان خيراً من فِعْلِه. وهو قول جمهور أئمة السُّنَّة، كما دلَّت علىٰ ذلك الأحاديث الصحيحة الصريحة في هـٰذا الباب، بخلاف قتال الحرورية والخوارج أهل النهروان؛ فإنَّ قتال هـٰؤلاء واجبٌ بالسُّنَّة المستفيضة عن النبي ﷺ، وباتفاق الصحابة وعلماء السُّنَّة.

ص ٣٨٩ ففي الصحيحين عن أُسامة بن زيد، قال: أشرف النبي ﷺ علىٰ أطم من آطام/ المدينة، وقال: **«هل ترون ما أرى؟»**. قالوا: لا. قال: **«فإنِّي أرى[4] مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر»**[5].

٨/ ٥٢٤ / [6] وفي السنن عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنها ستكون فتنة تستنظف العرب، قتلاها في النار، اللسان فيها أشد من وقع السيف[6]»**[7].

---

(١) (ن): «الذي وجد في شرط وجوب القتال فيه»؛ (س)، (ب): «الذي وجد شرط وجوب القتال فيه». والمثبت من (م).
(٢) (س)، (ب): «يذكره».
(٣) هو: أبو الحسن أحمد بن محمد بن جعفر القدوري، ولد سنة ٣٦٢، وتوفي سنة ٤٢٨هـ ببغداد، من أئمة فقهاء الحنفية، وكان عالماً بالحديث، روىٰ عنه الخطيب البغدادي، ومن مصنفاته: «المختصر» المعروف باسمه «القدوري» في فقه الحنفية، وهو مطبوع. انظر ترجمته في: في الجواهر المضيَّة ١/ ٩٣-٩٤؛ تاج التراجم لابن قطلوبغا (ط. المثنىٰ، بغداد، ١٩٦٢)، ص٧؛ تاريخ بغداد ٤/ ٣٧٧؛ وفيات الأعيان ١/ ٦٠-٦١؛ الأعلام ١/ ٢٠٦؛ سزكين م١، جـ٣، ص ١١٥-١٢٤.
(٤) (ن): «لأرىٰ».
(٥) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ(١/ ٣٣٤).
(٦-٦): ساقط من (م).
(٧) الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- في: سنن أبي داود ٤/ ١٤٤ (كتاب الفتن والملاحم، باب في كف اللسان)؛ سنن الترمذي ٣/ ٣٢٠ (كتاب الفتن، باب ما جاء في الرجل =

وفي السنن عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: **«ستكون فتنة صمَّاء بكماء عمياء، من أشْرَفَ لها استشرفت له، واستشراف اللسان فيها كوقوع السيف»**(١).

وعن أم سلمة قالت: استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة، فقال: **«سبحان الله، ماذا أنزل من الخزائن وماذا أنزل من الفتن؟»**(٢).

٥٢٥/٨ وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه/ وسلم: **«ستكون فتنة**(٣) **القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ومن يستشرف لها تستشرف له، ومن وجد فيها ملجأ فليعذ به»**(٤).

ورواه أبو بكرة(٥) في الصحيحين، وقال فيه: **«فإذا نزلت أو وقعت فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه»**، قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: **«يعمد إلى سيفه فيدق على حدّه بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء. اللهم هل بلّغت؟ اللهم هل بلغت؟»**، قال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن أُكرِهت حتى يُنطلق بي إلى أحد الصفين أو إحدى الفئتين، فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم(٦) فيقتلني؟ فقال: **«يبوء**(٧) **بإثمه وإثمك، ويكون**(٨) **من أصحاب النار»**(٩).

ومثل هذا الحديث معروف عن سعد بن أبي وقاص وغيره من الصحابة.

٥٢٦/٨ والذين رووا هذه الأحاديث من الصحابة، مثل: سعد بن أبي وقاص، وأبي بكرة، وأسامة بن زيد، ومحمد مَسْلَمَة، وأبي هريرة،/ وغيرهم(١٠)، جعلوا قتال الجمل

= يكون في الفتنة)، وقال الترمذي: «هذا حديث غريب»؛ سنن ابن ماجه ٢/ ١٣١٢ (كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة)؛ المسند (ط. المعارف) ١١/ ١٨٩ - ١٩٢ (حديث رقم (٦٩٨٠)، وقال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه: «إسناده صحيح». وقوله: «تستنظف العرب» بالظاء المعجمة، وقال ابن الأثير: أي تستوعبهم هلاكا، يقال: استنظفت الشيء: إذا أخذته كله. وقال العلامة علي القاري.. وقيل: أي تطهّرهم من الأرذال وأهل الفتن».

(١) الحديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في: سنن أبي داود ٤/ ١٤٣ (كتاب الفتن والملاحم، باب في كف اللسان)، وذكر المحقق - رحمه الله - في تعليقه أن في السند: «عبد الرحمن بن البَيلماني لا يحتج بحديثه، قاله المنذري».

(٢) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أم سلمة - رضي الله عنها - في: البخاري ١/ ٣٤ (كتاب العلم، باب العلم والعظة بالليل)؛ سنن الترمذي ٣/ ٣٣٠ (كتاب الفتن، باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم)؛ المسند (ط. الحلبي) ٥/ ٢٨٩.

(٣) (ن)، (م): «فتن».

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٣٤).

(٥) (ن)، (س): «أبو بكر»، وهو خطأ.

(٦) (م): «بسهم».

(٧) (ن)، (س): «تبوء»، وهو خطأ.

(٨) (ن)، (س): «فتكون»؛ (م): «فيكون».

(٩) الحديث - بألفاظ مقاربة - عن مسلم بن أبي بكرة - رضي الله عنه - في: مسلم ٤/ ٢٢١٢ - ٢٢١٣ (كتاب الفتن، باب نزول الفتن كمواضع القطر).

(١٠) جاء حديث مسلم بن أبي بكرة عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنهما - وعن عدد من الصحابة=

وصفّين من ذلك، بل جعلوا ذلك أول قتال فتنة كان في الإسلام، وقعدوا عن القتال، وأمروا غيرهم بالقعود عن القتال، كما استفاضت بذلك الآثار عنهم.

والذين قاتلوا من الصحابة، لم يأت أحد منهم بحجة تُوجب القتال: لا من كتاب ولا من سُنَّة، بل أقرّوا بأن[1] قتالهم كان رأيا رأَوْه، كما أخبر بذلك عليٌّ رضي الله عنه عن نفسه، ولم يكن في العسكرين[2] أفضل من عليٍّ، فيكون ممن هو دونه [أَوْلىٰ][3]، وكان عليّ أحياناً يظهر فيه الندم والكراهة للقتال، مما يبيّن أنه لم يكن عنده فيه شيء[4] من الأدلَّة الشرعية، مما[5] يوجب رضاه وفرحه، بخلاف قتاله للخوارج؛ فإنه كان/ يُظهر فيه من الفرح والرضا والسرور ما يبيّن أنه كان يعلم أن قتالهم كان طاعةً لله ورسوله يتقرَّب[6] به إلىٰ الله؛ لأنَّ في قتال الخوارج من النصوص النبويَّة والأدلَّة الشرعية ما يوجب ذلك: ٨/٥٢٧

ففي الصحيحين عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: **«تمرق مارقة على حين فرقة[7] من المسلمين، تقتلهم أولى الطائفتين بالحق»**[8]. وفي لفظ مسلم، قال: **«ذكر قوماً يخرجون في أمته يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق[9]، سيماهم التحليق، هم شر الخلق، أو من شر الخلق»**. قال أبو سعيد[10]: «فأنتم قتلتموهم يا أهل العراق». ولفظ

=رضي الله عنهم - في: سنن أبي داود ٤/ ١٤٠ - ١٤١ (كتاب الفتن، باب النهي عن السعي في الفتنة)؛ سنن الترمذي ٣/ ٣٢٩ - ٣٣٠ (كتاب الفتن، باب ما جاء أنه تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم). وقال الترمذي: «وفي الباب عن أبي هريرة وخبَّاب بن الأرت وأبي بكرة وابن مسعود وأبي واقد وأبي موسىٰ وخرشة. هٰذا حديث حسن. وروىٰ بعضهم هٰذا الحديث عن ليث بن سعد، وزاد في هٰذا الإسناد رجلاً، وقد روىٰ هٰذا الحديث عن سعد عن النبي ﷺ من غير هٰذا الوجه». والحديث عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - في: المسند (ط. المعارف) ٣/ ٢٩ (وصححه أحمد شاكر رحمه الله). وهو أيضاً فيه ٣/٩٨، ٦/ ١٤١ - ١٤٢، (ط. الحلبي) ٤/ ١٠٦، ١١٠، ٥/ ٣٩ - ٤٠، ٤٨، ١١٠. وانظر ما سبق من كتابنا هٰذا (١/ ٣٣٥).

(١) (س)، (ب): «أن». (٢) (م): «في العسكر».

(٣) كلمة «أولىٰ» زدتها ليستقيم بها الكلام، وقد نبَّه محقق (ب) إلىٰ ضرورة إضافتها.

(٤) «شيء»: ساقطة من (ب).

(٥) «مما»: في جميع النسخ «ما». ولعل الصواب ما أثبته، وبه تستقيم العبارة. (٦) (م): «ويتقرب».

(٧) (ن): «عن حين فرقة»؛ (س): «عن خير فرقة»؛ (م)، (ب): «علىٰ خير فرقة». وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.

(٨) سبق هٰذا الحديث فيما مضىٰ (١/ ١٩١). وفي الجزء الثالث في أكثر من موضع.

(٩) (م): «أولىٰ الطائفتين بالحق». وفي مسلم ٢/ ٧٤٥ (كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم): عن أبي سعيد أن النبي ﷺ ذكر قوماً يكونون في أمته يخرجون في فُرقة من الناس، سيماهم التحالق (وفي رواية أخرىٰ: التحلق). وقال: «هم شرار الخلق (أو من أشرّ الخلق) يقتلهم أدنىٰ الطائفتين إلىٰ الحق». وسيماهم التحليق: أي علامتهم حلق الرؤوس.

(١٠) في آخر الحديث السابق في مسلم (رقم ١٤٩).

البخاري(١): «**يخرج ناس من قبل المشرق يقرأون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام(٢) كما يمرق السهم من الرميَّة، لا/ يعودون فيه حتى يعود السهم**»(٣). ٨/ ٥٢٨

وفي الصحيحين عن عليّ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**يخرج قوم من أمتي يقرأون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرأون القرآن، يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم(٤)، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميَّة، لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قُضي لهم على لسان نبيهم لنكلوا(٥) عن العمل، آيتهم أن فيهم رجلاً له عضد، ليس فيها ذراع، على رأس عَضُدِه مثل حلمة الثدي، عليه شعَرَات بيض**»(٦).

الوجه الرابع: أنَّ الآية لا تتناول القتال مع عليّ قطعاً؛ لأنَّه قال: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٦]، فوصفهم بأنهم لا بد فيه من أحد الأمرين(٧): المقاتلة أو الإسلام. ومعلوم أنَّ الذين دعا إليهم عليّ/ فيهم خلق لم يقاتلوه البتة، بل تركوا ٨/ ٥٢٩
قتاله فلم يقاتلوه ولم يقاتلوا معه، فكانوا صنفاً ثالثاً: لا قاتلوه(٨) ولا قاتلوا معه ولا أطاعوه، وكلهم مسلمون، وقد دلَّ على إسلامهم القرآن والسُّنَّة وإجماع الصحابة: عليٌّ وغيره.

قال تعالى: ﴿**وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾ [سورة الحجرات: ٩]، فوصفهم بالإيمان مع الاقتتال والبغيّ، وأخبر أنهم إخوة(٩) وأنَّ الأُخوَّة لا تكون إلَّا بين المؤمنين، لا بين مؤمن وكافر.

وفي صحيح البخاري وغيره، عن أبي بكرة: أنَّ النبي ﷺ قال للحسن: «**إنَّ ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**»(١٠). فأصلح الله به بين

---

(١) البخاري ٩/ ١٦١ (كتاب التوحيد، باب قراءة الفاجر والمنافق). وهو في المسند (ط. الحلبي) ٣/ ٦٤.
(٢) البخاري، المسند: «من الدين».
(٣) البخاري، المسند: «ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى (المسند: على) فُوقه. قيل: ما سيماهم. قال: سيماهم التحليق، أو قال: التسبيد (المسند: والتسبيت).
(٤) (ب) فقط: «لا يجاوز تراقيهم»؛ (س): «لا يجاوز صلواتهم تراقيهم». والمثبت هو الذي في «مسلم».
(٥) «لنكلوا»: كذا في جميع النسخ، وفي سنن أبي داود. وفي مسلم: «لاتّكلوا».
(٦) لم أجد الحديث في البخاري. وهو -بألفاظ مقاربة- عن عليّ بن أبي طالب -رضي الله عنه- في: مسلم ٢/ ٧٤٨ (كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج)؛ سنن أبي داود ٤/ ٣٣٦-٣٣٧ (كتاب السنة، باب في قتال الخوارج)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/ ٨٩-٩٠ (حديث رقم ٧٠٦).
(٧) (ن)، (م): «أمرين».
(٨) (ن)، (م): «لا قاتلوا».
(٩) (ن)، (س): «وأخبرهم أنهم إخوة».
(١٠) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٣٥).

عسكر عليّ وعسكر معاوية، فدلَّ علىٰ أن كليهما مسلمون، ودلَّ علىٰ أن الله يحب الإصلاح بينهما، ويثني علىٰ[1] من فعل ذلك، ودلَّ علىٰ أن ما فعله الحسن كان رضًىٰ لله ورســوله[2]، ولو كان القتال واجباً أو مستحبًّا لم يكن تركه رضًىٰ لله ولرسوله.

ظ ٣٨٩ وأيضاً، فالنقل المتواتر عن الصحابة أنهم/ حكموا في الطائفتين/ بحكم
٨/ ٥٣٠ الإسلام، وورَّثوا بعضهم من بعض، ولم يسبُوا ذراريهم، ولم يغنموا أموالهم التي لم يحضروا بها القتال، بل كان يصلِّي بعضُهم علىٰ بعض وخلف بعض. وهٰذا أحد ما نقمته الخوارج علىٰ عليٍّ، فإنه مناديه نادىٰ يوم الجمل: لا يُتَّبع مُدْبر، ولا يُجْهَزُ علىٰ جريح. ولم يَغْنَم أموالهم، ولا سبىٰ[3] ذراريهم. وأرسل ابن عباس إلىٰ الخوارج، وناظرهم في ذلك.

فروىٰ أبو نُعَيْم بالإسناد الصحيح[4] عن سليمان بن الطبراني[5]، عن محمد بن إسحاق بن راهويه، وسلميان بن عليّ بن عبد العزيز عن أبي حذيفة[6] وعبد الرزاق قالا: حدَّثنا عكرمة بن عمَّار، حدَّثنا أبو زميل الحنفي، عن ابن عباس[7] قال: «لما اعتزلت الحرورية، قلت لعليّ: يا أمير المؤمنين، أبرد عن الصلاة فلعلّىٰ آتي[8] هٰؤلاء القوم فأكلّمهم. قال: إنِّي أتخوّفهم عليك. قال: قلت: كلَّا إن شاء الله، فلبست أحسن [ما أقدر] عليه[9] من هٰذه اليمانية[10]، ثم دخلت عليهم وهم
٨/ ٥٣١ قائلون في نحر[11]/ الظهيرة، فدخلت علىٰ قوم لم أر قوماً أشد اجتهاداً منهم، أيديهم كأنها ثَفِن الإبل[12]، ووجوههم معلَّمة[13] من آثار السجود. قال: فدخلت، فقالوا: مرحباً بك يا ابن عباس، ما جاء بك؟ قال: جئت أحدِّثكم. علىٰ[14] أصحاب رسول الله ﷺ نزل الوحي، وهم أعلم بتأويله. فقال بعضهم: لا

(١) (س): «وبين علي»؛ (ب): «وأثنى علىٰ». (٢) (ن)، (س): «رضا الله ورسوله».
(٣) (م): «ولا يغنم أموالهم ولا يسبىٰ».
(٤) في كتابه «حلية الأولياء» ١/ ٣١٨-٣٢٠. (٥) (م): «عن سليمان الطبراني».
(٦) (ن): «بن عبد العزيز بن أبي حذيفة»؛ (س)، (ب): «بن عبد العزيز أنا أبا حذيفة». والمثبت من (م). (٧) يوجد في «حلية الأولياء» اختلافات يسيرة في المسند.
(٨) حلية الأولياء: «أبرد عني الصلاة لعلي آتي».
(٩) (ن)، (م)، (س)، (ب): «فلست أحسن (بياض) عليه». والتصويب من «حلية الأولياء».
(١٠) (ن)، (س)، (ب): «الثمانية». والكلمة في (م) غير منقوطة. والمثبت من «حلية الأولياء».
(١١) (م): «في حر».
(١٢) (ن): «نفن الإبل». وفي «حلية الأولياء»: ثفن إبل». وفي «المعجم الوسيط»: «الثفنة: الركبة والجزء من جسم الدابة تلْقَىٰ به الأرض فيغلظ ويجمد».
(١٣) (ن)، (س): «معلنة»؛ حلية الأولياء: «مقلبة».
(١٤) (ن)، (س)، (ب): «عن». والتصويب من «الحلية».

تحدِّثوه. وقال بعضهم: لنحدثنَّه. قال: قلت: أخبروني ما تنقمون على ابن عم رسول الله ﷺ وختنه(١) وأول من آمن به، وأصحاب رسول الله معه؟ قالوا: ننقم عليه ثلاثاً. قلت: ما هن؟ قالوا: أولهنَّ أنه حكَّم الرجال في دين الله، وقد قال تعالى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ﴾ [سورة الأنعام: ٥٧]. قال: قلت: وماذا؟ قالوا: قاتل ولم يسبِ ولم يغنم، لئن كانوا كفَّاراً لقد حلت له أموالهم، وإن كانوا مؤمنين، فقد(٢) حرّمت عليه دماؤهم. قال: قلت: وماذا؟ قالوا: ومحا نفسه من(٣) أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين. قال: قلت: أرأيتم إن قرأت عليكم
٨/ ٥٣٢ كتاب الله(٤) المحكم، وحدَّثتكم/ عن(٥) سنَّة نبيكم ما لا تنكرون، أترجعون؟ قالوا: نعم. قال: قلت: أما قولكم: إنه حكَّم الرجال في دين الله؛ فإن الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٩٥] وقال في المرأة وزوجها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [سورة النساء: ٣٥]. أنشدكم الله أفحُكْم الرجال في حقن دمائهم وأنفسهم وصلاح ذات بينهم (٦ أحق أم في زرنب ثمنها ربع درهم؟ قالوا: في [حقن](٧) دمائهم وصلاح ذات بينهم، قال٦): أخرجت من هذه؟ قالوا: اللهم نعم. [قال](٨): وأما قولكم: قاتل(٩) ولم يسبّ ولم يغنم، أتسبون أمّكم(١٠) ثم تستحلّون منها ما تستحلّون من غيرها فقد كفرتم، وإن زعمتم أنها ليست أمّكم(١١) فقد كفرتم وخرجتم من الإسلام. إنَّ الله يقول: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [سورة الأحزاب: ٦]، وأنتم مترددون(١٢) بين
٨/ ٥٣٣ ضلالتين، فاختاروا أيهما شئتم. أخرجت من هذه؟ قالوا: اللهم نعم. / قال: وأمَّا قولكم: محا نفسه من أمير المؤمنين، فإن رسول الله ﷺ دعا قريشاً يوم الحديبية على أن يكتب بينهم وبينه(١٣) كتاباً، فقال: «اكتب، هذا ما قاضى(١٤) عليه محمد رسول الله». فقالوا: والله لو كنَّا نعلم أنك رسول الله ﷺ ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله. فقال: «**والله إني لرسول الله وإن كذَّبتموني، اكتب يا عليّ: محمد بن عبد الله**» ورسول الله(١٥) كان أفضل من عليّ.

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «وأمينه». والمثبت من (م)، «الحلية». (٢) الحلية: «لقد».
(٣) الحلية: «عن». (٤) الحلية: «من كتاب الله». (٥) الحلية: «من».
(٦ ـ ٦): ساقط من (س)، (ب). (٧) «حقن»: ساقطة من (ن)، (م). وأثبتها من الحلية ١/ ٣١٩.
(٨) «قال»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). (٩) الحلية: «إنه قاتل». (١٠) (م): «أمّكم أم المؤمنين».
(١١) الحلية: «بأمكم». (١٢) الحلية: «فأنتم ترددون». (١٣) الحلية: «بينه وبينهم».
(١٤) (م): «قضى». (١٥) الحلية: «فرسول الله».

أخرجت من هـٰذه؟ قـالوا: اللهم نعم. فرجع منهم عشرون ألفاً، وبقي منهم أربعة آلاف فقُتِلُوا».

وأمَّا تكفيـر هـٰذا الرافـضي وأمثـاله لهم، وجـعل رجـوعـهم إلىٰ طاعـة عليّ إسلاماً؛ لقوله ﷺ ـ فيما زعمه ـ يا عليّ حربك حربي.

فيُقال: من العجائب وأعظم المصائب علىٰ هـٰؤلاء المخذولين أن يثبتوا مثل هـٰذا الأصل العظيم، بمثل هـٰذا الحديث الذي لا يوجد في شيء من دواوين الحديث التي يعتمدون عليها، لا هو في الصحاح ولا السنن ولا المساند ولا الفوائد، ولا غير ذلك مما يتناقله أهل العلم بالحديث ويتداولونه بينهم، ولا هو عندهم لا صحيح ولا حسن ولا ضعيف، بل هو أخسّ[(١)] من ذلك، وهو من أظهر الموضوعات كذباً، فإنه
٨/ ٥٣٤ خلاف المعلوم المتواتر من سُنَّة رسول الله ﷺ: من أنه جعل الطائفتين/ مسلمين، وأنه جعل ترك القتال في تلك الفتنة خيراً من القتال[(٢] فيها، وأنه أثنىٰ علىٰ من أصلح به بين الطائفتين، فلو كانت إحدىٰ الطائفتين مرتدّتين عن الإسلام لكانوا أكفر من اليهود والنصارىٰ الباقين علىٰ دينهم، وأحقّ بالقتال[٢)] منهم، كالمرتدّين أصحاب مسيلمة الكذّاب، الذين قاتلهم الصدّيق وسائر الصحابة، واتفقوا علىٰ قتالهم، بل[(٣)] وسبُوا ذراريهم، وتسرَّىٰ عليّ من ذلك السبيّ بالحنفية: أم محمد بن الحنفية.

فصـــل

كـلام الرافـضي علىٰ كـون أبي بكر كان أنيس النبي ﷺ فـي العـريش يوم بدر.

قال الرافضي[(٤)]: «وأمَّا كونه أنيسه في العريش يوم بدر فلا فضل فيه؛ لأنَّ النبي ﷺ كان أُنسه بالله مغنياً له عن كل أنيس، لكن لما عرف النبي ﷺ أن أمره لأبي بكر[(٥)] بالقتال يؤدي إلىٰ فساد الحال، حيث هرب عدة مرار في غزواته، وأيّما أفضل: القاعد عن القتال، أو المجاهد بنفسه[(٦)] في سبيل الله؟».

ص ٣٩٠ / **الجـــواب**: أن يُقَال لهـٰذا المفتري الكذَّاب، ما ذكرته من أظهر الباطل؛ من
الجواب من وجوه: وجـوهٍ[(٧)]: / **أحدها**: أن قوله: «هرب عدة مرار في غزواته». يُقال له: هـٰذا الكلام
٨/ ٥٣٥ يدلّ علىٰ أن قائله من أجهل الناس بمغازي رسول الله ﷺ وأحواله، والجهل بذلك
الوجه الأول غير منكر من الرافضة؛ فإنهم من أجهل الناس بأحوال الرسول، وأعظمهم تصديقاً بالكذب فيها، وتكذيباً بالصدق منها؛ وذلك أن غزوة بدر هي أوّل مغازي القتال،

---

(١) (ن)، (م): «أحسن»، وهو تحريف. (٢ـ٢): ساقط من (م). (٣) «بل»: زيادة في (ن).
(٤) الكلام التالي في (ك) ص ٢٠٠ (م)، وسبق إيراده في هـٰذا الجزء. (٥) (ك): «أمره أبا بكر».
(٦) (ك): «بنفسه وماله». (٧) (ن)، (س)، (ب): «بوجوه».

لم يكن قبلها لرسول الله ﷺ ولا لأبي بكر غزاة مع الكفَّار أصلاً. وغزوات القتال التي قاتل فيها النبي ﷺ تسع غزوات: بدر، وأُحُد، والخندق، وبني المصطلق، وغزوة ذي قرد، وخيبر، وفتح مكة، وحنين، والطائف. وأمَّا الغزوات التي لم يقاتل فيها فهي نحو بضعة عشر. وأمَّا السرايا فمنها ما كان فيه قتال، ومنها ما لم يكن فيه قتال.

وبكل حال، فبدر أولى[(١)] مغازي القتال باتفاق الناس، وهٰذا من العلم الذي يعلمه كل من له علم بأحوال الرسول، من أهل التفسير والحديث والمغازي والسير والفقه والتواريخ والأخبار: يعلمون أن بدراً هي أول الغزوات التي قاتل فيها النبي ﷺ، وليس قبلها غزوة ولا سريّة كان فيها قتال، إلَّا قصة ابن الحضرمي[(٢)]، ولم يكن فيها أبو بكر. / فكيف يُقال: إنه هرب قبل ذلك عدة مرار[(٣)] في مغازيه؟! ٨/ ٥٣٦

الوجه الثاني **الثاني**: أنَّ أبا بكر - رضي الله عنه - لم يهرب قط، حتى يوم أُحُد لم ينهزم لا هو ولا عمر، وإنَّما كان عثمان تولَّى، وكان ممن عفا الله عنه. وأمَّا أبو بكر وعمر فلم يقل أحد قط: إنَّهما انهزما مع من انهزم، بل ثبتا مع النبي ﷺ يوم حُنين، كما تقدَّم ذلك عن أهل السيرة[(٤)]، لكن بعض الكذَّابين ذكر أنهما أخذا الراية يوم حُنين، فرجعا ولم يُفتح عليهما. ومنهم من يزيد في الكذب ويقول: إنَّهما انهزما [مع من انهزم][(٥)]، وهٰذا كذبٌ كله.

وقبل أن يعرف الإنسان أنه كذبٌ، فمن أثبت ذلك عليهما هو المدَّعي لذلك، فلا بد من إثبات ذلك بنقل يصدق، ولا سبيل إلى هٰذا. فأين النقل المصدِّق على أبي بكر أنه هرب في غزوة واحدة، فضلاً عن أن يكون هرب عدة مرات؟!

الوجه الثالث **الثالث**: أنَّه لو كان في الجبن بهٰذه الحال[(٦)] لم يخصّه النبي ﷺ دون أصحابه بأن يكون معه في العريش، بل لا يجوز استصحاب مثل هٰذا في الغزو، فإنه لا ينبغي للإمام أن [(٧)] يستصحب منخذلاً[(٨)] ولا مرجفاً، فضلاً عن أن[(٧)] يقدَّم[(٩)] على سائر أصحابه، ويجعله معه في عريشه.

---

(١) (ن)، (س)، (ب): «أول».

(٢) في جميع النسخ: «إلا قصة بني الحضرمي»، وهو خطأ. والصواب ما أثبته. وهو: عمرو بن الحضرمي. واسم الحضرمي: عبد الله بن عبَّاد، ويُقال: مالك بن عبَّاد. وانظر: سيرة ابن هشام ٢/ ٢٥٢-٢٥٦.

(٣) (م): «مرات».

(٤) (س)، (ب): «السير».

(٥) «مع من انهزم»: زيادة في (م).

(٦) (س)، (ب): «الحالة».

(٧-٧): ساقط من (س)، (ب).

(٨) (م): «مخذولاً».

(٩) (ب): «يقدّمه».

٨/ ٥٣٧ الوجه الرابع / **الرابع**: أنَّ الذي في الصحيحين من ثباته وقوَّة يقينه في هٰذه الحال، يكذّب هٰذا المفتري. ففي الصحيحين عن ابن عباس عن عمر قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلىٰ المشركين، وهم ألف، وأصحابه ثلثمائة وسبعة عشر رجلاً، فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة، ثم مدَّ يديه، وجعل يهتف بربه: «**اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تُعبد في الأرض**»، فما زال يهتف بربّه مادّاً يديه مستقبل القبلة، حتىٰ سقط رداؤه عن منكبيه. فأتاه أبو بكر، فأخذ رداءه، فألقاه علىٰ منكبيه، ثم التزمه من ورائه، فقال: يا نبي الله، كفاك مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك ما وعدك. فأنزل الله عز وجل: ﴿**إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ**﴾ [سورة الأنفال: ٩] الآية، وذكر الحديث(١).

الوجه الخامس **الخامس**: أنْ يُقَالَ: قد علم كل من علم السيرة، أنَّ أبا بكر كان أقوىٰ قلباً من جميع الصحابة، لا يقاربه في ذلك أحد منهم، فإنه من حين بعث الله رسوله إلىٰ أن مات أبو بكر لم يزل مجاهداً ثابتاً(٢) مقداماً شجاعاً، لم يُعرَف قط أنه جبن عن قتال عدوّ، بل لما مات رسول الله ﷺ ضعفت قلوب أكثر الصحابة، وكان هو الذي يثبّتهم، حتىٰ قال أنس: «خطبنا أبو بكر ونحن كالثعالب، فما زال يشجّعنا حتىٰ صرنا كالأسود». ورُوي أن عمر قال: يا خليفة رسول الله، تألّف الناس. فأخذ
٨/ ٥٣٨ بلحيته/ وقال: يا ابن الخطاب، أجبّار في الجاهلية خوّار في الإسلام؟! علام أتألفهم: علىٰ حديث مفتري أم علىٰ شعر مفتعل؟!

الوجه السادس **السادس**: قوله: «أيما أفضل: القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه في سبيل الله؟». **فيُقال**: بل كونه مع النبي ﷺ في هٰذه الحال هو من أفضل الجهاد؛ فإنه هو الذي كان العدو يقصده، فكان ثُلثُ العسكر حوله يحفظونه من العدو، وثلثه اتّبع المنهزمين، وثلثه أخذوا الغنائم. ثم إنَّ الله قسَّمها بينهم كلهم.

الوجه السابع **السابع**: قوله: «إن أنس النبي ﷺ بربّه كان مُغنياً له عن كل أنيس». **فيُقال**: قول القائل: إنه كان أنيسه في العريش، ليس هو من ألفاظ القرآن والحديث. ومن قاله، وهو يدري ما يقول، لم يُرِد به أنه يؤنسه؛ لئلا يستوحش، بل المراد: أنه كان يعاونه علىٰ القتال، كما كان من هو دونه يعاونه علىٰ القتال. وقد قال تعالىٰ: ﴿**هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ**﴾ [سورة الأنفال: ٦٢]، ....

(١) سبق هٰذا الحديث فيما مضى(٣/ ٥٩٥).
(٢) «ثابتا»: ساقطة من (س)، (ب).

وهو أفضل[١] المؤمنين الذين أيّده الله بهم. وقال: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة النساء: ٨٤]، وكان الحثّ على أبي بكر أن يعاونه بغاية ما يمكنه، و على الرسول أن يحرّضهم على الجهاد، ويقاتل بهم عدوّه، / بدعائهم ٨/ ٥٣٩
ورأيهم وفعلهم وغير ذلك مما يمكن الاستعانة [به][٢] على الجهاد.

الوجه الثامن ظ ٣٩٠ **الثامن**: أن يُقَال: / [من][٣] المعلوم لعامة العقلاء أن مقدَّم القتال المطلوب، الذي قد قصده أعداؤه يريدون قتله، إذا أقام في عريش أو قبّة أو حركاه، أو غير ذلك مما يجنّه[٤]، ولم يستصحب معه من أصحابه إلّا واحداً، وسائرهم خارج ذلك العريش، لم يكن هـٰذا إلّا أخص الناس به، وأعظمهم موالاةً له وانتفاعاً به.

وهـٰذا النفع في الجهاد لا يكون إلّا مع قوة القلب وثباته، لا مع ضعفه وخوره.

فهـٰذا يدلُّ على أن الصدِّيق كان أكملهم إيماناً وجهاداً. وأفضل الخلق هم أهل الإيمان والجهاد، فمن كان أفضل في ذلك كان أفضل مطلقاً.

قال تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [سورة التوبة: ١٩، ٢٠]، فهـٰؤلاء أعظم درجة عند الله من أهل الحج والصدقة، والصدِّيق أكمل في ذلك.

وأمَّا قتال عليّ بيده، فقد شاركه في ذلك سائر الصحابة[٥] الذين قاتلوا يوم بدر، ولم يُعرف أن عليّاً قاتل أكثر من جميع الصحابة يوم بدر ولا أُحُد ولا غير ذلك.

٨/ ٥٤٠ / ففضيلة الصدِّيق مختصة به لم يشركه فيها غيره، وفضيلة عليّ مشتركة بينه وبين سائر الصحابة، رضي الله عنهم أجمعين.

الوجه التاسع **الوجه التاسع**: أنَّ النبي ﷺ - هو وأبو بكر - خرجا بعد ذلك من العريش، ورماهم النبي ﷺ الرمية التي قال الله فيها: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [سورة الأنفال: ١٧]، والصدِّيق قاتلهم حتى قال له ابنه عبد الرحمـٰن: قد رأيتك يوم بدر فصدفت عنك. فقال: لكنّي لو رأيتك لقتلتك.

---

(١) (ن)، (م)، (س): «وأفضل أفضل»، وهو خطأ. والمثبت من (ب).
(٢) «به»: ساقطة من (ن)، (م)، (س). (٣) «من»: زيادة في (م).
(٤) (ن)، (م)، (س): «مما يحبه»، وهو تحريف. ويجنّه: يخفيه. (٥) (م): «كثير من الصحابة».

فصــل

تابع كــلام الرافضي على أبي بكر رضي الله عنه.

قال الرافضي[1]: «وأمَّا إنفاقه على النبي ﷺ فكذبٌ؛ لأنه لم يكن ذا مال، فإن أباه كان فقيراً في الغاية، وكان يُنادي على مائدة عبد الله بن جُدعان كل يوم بمدّ[2] يقتات به، ولو[3] كان أبو بكر غنيا لكفى أباه. وكان أبو بكر معلماً للصبيان في الجاهلية، وفي الإسلام كان خيّاطاً[4]، ولما وَلِيَ أمر المسلمين منعه الناس عن
٨/ ٥٤١ الخياطة، فقال: إني محتاج[5] إلى القوت، / فجعلوا له كل يوم ثلاثة دراهم من بيت المال»[6].

والجواب: أن يُقال: أولاً: من أعظم الظلم والبهتان، أن ينكر الرجل ما تواتر به النقل، وشاع بين الخاص والعام، وامتلأت به الكتب: كتب الحديث الصحاح، والمساند، والتفسير، والفقه، والكتب المصنّفة في أخبار القوم وفضائلهم، ثم يدَّعي شيئاً من المنقولات التي لا تُعلم بمجرد قوله، ولا ينقله بإسناد معروف، ولا إلى كتاب يعرفه[7] يوثق به، ولا يذكر ما قاله. فلو قدَّرنا أنه ناظر أجهل الخلق لأمكنه أن يقول له: بل الذي ذكرت هو الكذب، والذي قاله منازعوك هو الصدق، فكيف تخبر عن أمر كان بلا حجة أصلاً، ولا نقل يُعرَف به ذلك؟ ومن الذي نقل من الثقات ما ذكره عن أبي بكر؟

ثم يُقال: أمَّا إنفاق أبي بكر ماله، فمتواتر منقول في الحديث الصحيح من وجوه كثيرة. حتى قال: «**ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر**»[8]. وقال: «**إنَّ أمنَّ الناس علينا في صحبته وذات يديه أبو بكر**»[9]. وثبت عنه أنه اشترى المعذَّبين من ماله: بلالاً، وعامر بن فهيرة، اشترى سبعة أنفس.

وأمَّا قول القائل: «إن أباه كان يُنادى على مائدة عبد الله بن جُدعان»، فهذا لم
٨/ ٥٤٢ يذكر له إسناداً يُعرَف به صحته. ولو ثبت لم يضر؛ فإنَّ هذا/ كان في الجاهلية قبل الإسلام، فإن ابن جدعان مات قبل الإسلام. وأمَّا في الإسلام فكان لأبي قحافة ما يعينه، ولم يُعرَف قط أن أبا قحافة كان يسأل الناس، وقد عاش أبو قحافة إلى أن مات أبو بكر، وورث السدس، فردَّه على أولاده لغنَاه عنه. ومعلوم أنَّه لو كان محتاجاً، لكان الصدِّيق يبرّه في هذه المدة، فقد كان الصدِّيق ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابة بعيدة، وكان ممن تكلَّم[10] في الإفك، فحلف أبو بكر أن لا يُنفق عليه،

---

(١) الكلام التالي في (ك) ص ٢٠٠ (م). وسبق في هذا الجزء. (٢) (ك): «بمدّ في كل يوم».
(٣) (ك): «فلو». (٤) (ك): «خياطا، وكل يوم يخيط بدرهمين أو واحد».
(٥) (ك): «من الخياطة، فقال أبو بكر: إني لأحتاج». (٦) (ك): «من بيت مال المسلمين».
(٧) (ب): «يعرف». (٨) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢١٠).
(٩) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢١٠). (١٠) (ن)، (س)، (ب): «يتكلم».

فأنزل الله تعالى: ﴿وَلا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُوْلِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة النور: ٢٢]. فقال أبو بكر: بلى والله أحبّ أن يغفر الله لي، فأعاد عليه النفقة. والحديث بذلك ثابت في الصحيحين[١].

وقد اشترى بماله سبعة من المعذّبين في الله، ولـمَّا هاجر مع النبي ﷺ استصحب ماله، فجاء أبو قحافة وقال لأهله: ذهب أبو بكر بنفسه، فهل ترك ماله عندكم أو أخذه؟ قالت أسماء: فقلت: بل تركه، ووضعت في الكُوَّة شيئاً، [٢] وقلت: هـٰذا هو المال، لتطيب نفسه أنه ترك ذلك لعياله، ولم يطلب أبو قحافة منهم شيئاً[٢].
وهـٰذا كله يدل على غناه.

٨/ ٥٤٣ / وقوله: «إن أبا بكر كان معلّماً للصبيان في الجاهلية»، فهـٰذا من المنقول الذي لو كان صدقاً لم يقدح فيه، بل يدلُّ على أنه كان عنده علم ومعرفة. وكان جماعة من علماء[٣] المسلمين يؤدّبون، منهم أبو صالح صاحب[٤] الكلبيّ كان يعلّم الصبيان، وأبو عبد الرحمـٰن السلميّ وكان من خواص أصحاب عليّ، وقال سفيان بن عيينة: كان الضحَّاك بن مزاحم وعبد الله بن الحارث يعلّمان الصبيان، فلا يأخذان أجراً. ومنهم قيس بن سعد، وعطاء بن أبي رباح، وعبد الكريم أبو أمية[٥]، وحسين المعلم، وهو ابن ذكوان، والقاسم بن عمير الهمداني، وحبيب المعلّم مولى معقل بن يسار. ومنهم علقمة بن أبي علقمة، وكان يروي عنه مالك بن أنس، وكان له مكتب يعلّم فيه. ومنهم أبو عبيد القاسم بن سلّام، الإمام المجمع على إمامته وفضله. فكيف إذا كان ذلك[٦] من الكذب المختلَق؟!

بل لو كان الصدِّيق قبل الإسلام من الأرذلين لم يقدح ذلك فيه، فقد كان سعد، وابن مسعود، وصهيب، وبلال، وغيرهم من المستضعفين، وطلب المشركون من النبي ﷺ طردهم، فنهاه الله عن ذلك، وأنزل: ﴿وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ/ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾ إلى ٨/ ٥٤٤
قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٥٢ - ٥٣]، وقوله: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلا

---

(١) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في: البخاري ٣/ ١٧٣ - ١٧٦ (كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضا)، ٦/ ١٠١ - ١٠٥ (كتاب التفسير، سورة النور، باب: ولولا إذ سمعتموه)، ٨/ ١٣٨ (كتاب الأيمان، باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب)؛ مسلم ٤/ ٢١٢٩ - ٢١٣٧ (كتاب التوبة، باب في حديث الإفك)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/ ١٩٤ - ١٩٨.
(٢ - ٢): ساقط من (م).
(٣) «علماء»: ساقطة من (م).
(٤) «صاحب»: ساقطة من (س)، (ب).
(٥) (م): «وعبد الكريم وأبو أمية».
(٦) «ذلك»: ساقطة من (س)، (ب).

تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [سورة الكهف: ٢٨]. وقال في المستضعفين من المؤمنين: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ * وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ * وَإِذَا انقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمُ انقَلَبُوا فَكِهِينَ * وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلاءِ لَضَالُّونَ * وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ * فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ * عَلَى الأَرَائِكِ يَنظُرُونَ﴾ إلى آخر السورة [سورة المطففين: ٢٩ - ٣٥]، وقال: ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [سورة البقرة: ٢١٢]، وقال: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الأَعْرَافِ رِجَالاً يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ * أَهَؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٤٨، ٤٩]، وقال: ﴿وَقَالُوا مَا لَنَا لا نَرَىٰ رِجَالاً كُنَّا نَعُدُّهُم مِّنَ الأَشْرَارِ * أَتَّخَذْنَاهُمْ سِخْرِيًّا أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمُ الأَبْصَارُ﴾ [سورة ص: ٦٢، ٦٣]. وقال عن قوم
٨/ ٥٤٥ نوح: ﴿قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الأَرْذَلُونَ﴾ [سورة الشعراء: ١١١]، / وقال تعالى: ﴿فَقَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ مَا نَرَاكَ إِلاَّ بَشَرًا مِّثْلَنَا وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلاَّ الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ﴾ [سورة هود: ٢٧]، وقال عن قوم صالح: ﴿قَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي آمَنتُم بِهِ كَافِرُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٧٥، ٧٦].

وفي الصحيحين: أن هرقل سأل أبا سفيان بن حرب عن النبي ﷺ قال: أشراف الناس اتّبعوه أم ضعفاؤهم؟ قال: بل ضعفاؤهم. قال: هم أتباع الرسل(١).

فإذا قُدِّر أن الصدِّيق كان من المستضعفين، كعمَّار وصهيب وبلال، لم يقدح ذلك في كمال إيمانه وتقواه، كما لم يقدح في إيمان هـٰؤلاء وتقواهم. وأكمل الخلق عند الله أتقاهم.

ولكن كلام الرافضة من جنس كلام المشركين الجاهلية، يتعصَّبون للنسب والآباء، لا للدين، ويعيبون الإنسان بما لا ينقض إيمانه وتقواه. وكل هـٰذا من فعل الجاهلية، ولهـٰذا كانت الجاهلية ظاهرة عليهم، فهم يشبهون الكفَّار من وجوه خالفوا بها أهل الإيمان والإسلام.

وقوله: «إن الصدِّيق كان خيّاطاً في الإسلام، ولما وَلِيَ أمر المسلمين منعه الناس
٨/ ٥٤٦ عن الخياطة»، كذبٌ ظاهرٌ، يعرف كل أحد أنه كذب، وإن كان لا غضاضة فيه لو/

(١) سبق هـٰذا الحديث فيما مضى (٢/ ١٠٦، ٣/ ٤٦٩).

كان حقّاً؛ فإنَّ أبا بكر لم يكن خيَّاطاً، وإنَّما كان تاجراً، تارة يسافر في تجارته، وتارة لا يسافر. وقد سافر إلىٰ الشام في تجارته(١) في الإسلام. والتجارة كانت أفضل مكاسب قريش، وكان خيار أهل الأموال منهم أهل التجارة، وكانت العرب تعرفهم بالتجارة. ولما ولي أراد أن يتّجر لعياله، فمنعه المسلمون، وقالوا: هـٰذا يشغلك عن مصالح المسلمين. وكان عامَّة ملابسهم الأردية والأزر، فكانت الخياطة فيهم قليلة جدّاً، وقد كان بالمدينة خيّاط دعا(٢) النبي ﷺ إلىٰ بيته(٣).

وأمَّا المهاجرون المشهورون فما أعلم فيهم خيّاطاً، مع أن الخياطة من أحسن الصناعات وأجلّها.

وإنفاق أبي بكر في طاعة الله ورسوله هو من المتواتر، الذي تعرفه العامة والخاصة. وكان له مال قبل الإسلام(٤)، وكان معظَّماً في قريش محبباً مؤلَّفاً، خبيراً بأنساب العرب وأيامهم، وكانوا يأتونه لمقاصد التجارة، ولعلمه وإحسانه. ولهـٰذا لـمَّا خرج من مكة قال له ابن الدُّغُنَّة: / «مثلك لا يَخْرُج ولا يُخْرَج»(٥). ٨/ ٥٤٧

ولم يُعلَم أحد من قريش وغيرهم(٦) عاب أبا بكر بعيب، ولا نَقَصه ولا استرذله، كما كانوا يفعلون بضعفاء المؤمنين. ولم يكن له عندهم عيب(٧) إلَّا إيمانه بالله ورسوله، كما أن رسول الله ﷺ لم يكن قط به عيب عند قريش ولا نقص ولا يذمونه بشيء قط، بل كان معظَّماً عندهم: بَيْتاً ونسباً، معروفاً بمكارم الأخلاق والصدق والأمانة. وكذلك صدِّيقه الأكبر لم يكن له عيب عندهم من العيوب. وابن الدُّغُنَّة سيد القارة ـ إحدىٰ قبائل العرب ـ كان معظَّماً عند قريش، يجيرون من أجاره لعظمته عندهم.

وفي الصحيحين: أنَّ أبا بكر لما ابتُلِي المسلمون خرج مهاجراً إلىٰ أرض الحبشة، حتىٰ إذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدُّغُنَّة ـ وهو سيد القارة ـ فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ فقال: أخرجني قومي، فأريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي فقال ابن الدُّغُنَّة: فإن

---

(١) (ن)، (م): «في تجارة». (٢) (س)، (ب): «عند».

(٣) (ب): «لآل». والحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: البخاري ٧/ ٦٨ (كتاب الأطعمة، باب من تتبع حوالَي القصعة)، ونصه: سمع أنس بن مالك يقول: إن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه. قال أنس: فذهبت مع رسول الله ﷺ فرأيته يتتبع الدبّاء من حوالي القصعة. قال: فلم أزل أحب الدبّاء من يومئذ. والحديث أيضاً في: البخاري ٣/ ٦١ (كتاب البيوع، باب ذكر الخياط)؛ مسلم ٣/ ١٦١٥ (كتاب الأشربة، باب جواز أكل المرق). والحديث في: سنن أبي داود والموطأ ومسند أحمد. و«الدبّاء: اليقطين أو القرع ـ الواحدة: دبّاءة».

(٤) (م): «في الإسلام». (٥) سبق هـٰذا الحديث في هـٰذا الكتاب (٤/ ٢٩٠).

(٦) «وغيرهم»: ساقطة من (س)، (ب). (٧) (ن): «ولم يكن لهم له عيب عندهم».

مثلك لا يَخْرُج ولا يُخْرَج؛ إنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحمل الكلَّ وتقري الضيف وتُعين على نوائب الحقّ، فأنا لك جار، فارجع واعبد ربك ببلدك. فرجع وارتحل معه ابن الدُّغُنَّة، فطاف ابن الدُّغُنَّة عشيةً في أشراف قريش، فقال

٨/ ٥٤٨ لهم: إنَّ أبا بكر لا يخرج مثله ولا يُخْرَج، أتخرجون رجلاً يُكسب/ المعدوم،

ظ ٣٩١ ويصل / الرحم، ويحمل الكلّ، ويقري الضيف، ويعين على نوائب الحق؟ فلم تكذب قريش بجوار ابن الدُّغُنَّة، وقالوا لابن الدُّغُنَّة: مر أبا بكر فليعبد ربَّه في داره، فليصلّ فيها، وليقرأ ما شاء، ولا يؤذنا بذلك ولا يستعلن به، فإنَّا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا. فقال ذلك ابن الدُّغُنَّة لأبي بكر. فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربَّه في داره، ولا يستعلن بصلاته، ولا يقرأ في غير داره، ثم بدا له، فابتنى مسجداً بفناء داره، فكان يصلِّي فيه، ويقرأ القرآن، فيتَقصَّف عليه نساء المشركين وأبناؤهم، يعجبون منه، وينظرون إليه. وكان أبو بكر رجلاً بكَّاءً، لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن، . وأفزع ذلك أشراف قريش، فأرسلوا إلى ابن الدُّغُنَّة، فقدم إليهم، فقالوا: إنَّا كنَّا أجَرْنَا أبا بكر بجوارك، على أن يعبد ربّه في داره، فجاوز ذلك، فابتنى مسجداً بفناء داره، فأعلن بالصلاة والقراءة فيه، وإنَّا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا، فانهه، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربّه في داره فعل، وإن أبى إلَّا أن يعلن بذلك، فسله أن يردَّ إليك ذمتك، فإنَّا قد كرهنا أن نُخْفِرك، ولسنا مقرّين لأبي بكر الاستعلان.

قالت عائشة: فأتى ابن الدُّغُنَّة إلى أبي بكر، فقال: قد علمت الذي عاقدت لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك، وإما أن تُرجع إليَّ ذمتي؛ فإنِّي لا أحبّ أن تسمع العرب أنِّي أخفرت في رجل عقدت له. فقال أبو بكر: فإنِّي أردُّ عليك جوارك،

٨/ ٥٤٩ وأرضى بجوار الله. وذكر الحديث(١). / فقد وصفه ابن الدُّغُنَّة بحضرة أشراف قريش بمثل ما وصفت به خديجة النبي ﷺ، لما نزل عليه الوحي، وقال لها: «**لقد خشيت على عقلي**»، فقالت له: «كلا والله لن يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكلّ، وتُقري الضَّيف، وتُكسب المعدوم، وتعين على نوائب الحق»(٢).

فهٰذه صفة النبي ﷺ أفضل النبيين، وصدِّيقه أفضل الصدِّيقين.

وفي الصحيحين: عن أبي سعيد أن النبي ﷺ جلس على المنبر، وقال: «**إنَّ عبداً خيَّره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عند الله، فاختار ما عنده**»، فبكى أبو بكر، وقال: فديناك بآبائنا وأمهاتنا. فكان النبي ﷺ هو المخيّر، وكان أبو بكر أعلمنا به.

---

(١) سبق هٰذا الحديث في هٰذا الكتاب (٤/ ٢٩٠). (٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٢/ ٩٠).

فقال النبي ﷺ: «**لا تبك يا أبا بكر، إنَّ أمنَّ الناس عليَّ في صحبته وماله: أبو بكر، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدت، إلا خوخة أبا بكر**»[١].

وفي الصحيحين: عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ؛ إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه، وذكر الحديث إلىٰ أن قال: فقال النبي ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ بعثني/ إليكم فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدقت**[٢]**، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟**» مرتين[٣]. ٨/ ٥٥٠

ورویٰ البخاري عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقة، فصعد المنبر، فحمد الله وأثنىٰ عليه، ثم قال: «**ما من الناس أحدٌ أمنّ عليَّ في ماله ونفسه من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذاً خليلاً..**» فذكر تمامه[٤].

وروىٰ أحمد عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر**»، فبكىٰ، وقال: وهل أنا ومالي إلَّا لك يا رسول الله[٥]؟

وروىٰ الزهري عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما مال رجل من المسلمين أنفع لي من مال أبي بكر**»، ومنه أعتق بلالاً، وكان يقضي في مال أبي بكر كما يقضي الرجل في مال نفسه.

٨/ ٥٥١

/ فصل

تابع كلام الرافضي على أبي بكر رضي الله عنه.

وقوله[٦]: «كان النبي ﷺ قبل الهجرة غنياً بمال خديجة، ولم يحتج إلىٰ الحرب»[٧].

الجواب

والجواب: أن إنفاق أبي بكر لم يكن نفقة علىٰ النبي[٨] ﷺ في طعامه وكسوته؛ فإنَّ الله قد أغنىٰ رسوله عن مال الخلق أجمعين، بل كان معونةً له علىٰ إقامة الإيمان، فكان إنفاقه فيما يحبه الله ورسوله، لا نفقة علىٰ نفس الرسول، فاشترىٰ المعذَّبين، مثل بلال، وعامر بن فهيرة، وزنّيرة، وجماعة.

---

(١) سبق هذا الحديث من قبل عدة مرات (٢/ ٣١٩).
(٢) (ن)، (س): «صدق».
(٣) سبق هذا الحديث في هذا الجزء (٤/ ٧٧، ١٦٢).
(٤) انظر ما سبق (١/ ٣١٩).
(٥) سبق هذا الحديث فيما مضىٰ (٣/ ٢١٠).
(٦) في (ك) ص ٢٠٠ (م) ـ ٢٠١ (م). وسبق إيراده في هذا الجزء.
(٧) (ك): «إلىٰ الحرب وتجهيز الجيوش».
(٨) (م): «نفقة للنبي».

تابع كلام الرافضي على أبي بكر
الجواب ٨/ ٥٥٢

فصل

وقوله(١): «وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شيء البتة».

الجواب: هٰذا كذبٌ ظاهر، بل كان يعين النبي ﷺ بماله، وقد حثَّ النبي ﷺ على الصدقة، فجاء بماله كله، وأصحاب الصُّفة كانوا فقراء، فحثّ النبي ﷺ على/ طعمتهم، فذهب بثلاثة، كما في الصحيحين عن عبد الرحمن بن أبي بكر(٢)، قال: إن أصحاب الصُّفَّة كانوا ناساً فقراء، وإن النبي ﷺ قال مرة: **«من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس وسادس،** ـ أو كما قال». وإنَّ أبا بكر جاء بثلاثة، وانطلق نبي الله ﷺ بعشرة، وذكر الحديث(٣).

وروى زيد بن أسلم عن أبيه، قال: قال عمر: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدَّق، ووافق ذلك مالاً عندي، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر ـ إن سبقته يوما ـ فجئت بنصف مالي، فقال النبي ﷺ: **«ما أبقيت لأهلك؟»**، فقلت: مثله. قال: وأتى أبو بكر بكل مالٍ عنده، فقال: **«يا أبا بكر، ما أبقيت لأهلك؟»**، فقال: أبقيت لهم الله ورسوله. فقلت: لا أسابقك إلى شيء أبدا. رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث صحيح(٤)./ ٨/ ٥٥٣

/ فصل

ص ٣٩٢
قول الرافضي: لو أنفق أبو بكر لوجب أن ينزل فيه قرآن مثل عليّ رضي الله عنه.
الجواب

وأمَّا قوله(٥): «ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن، كما أنزَل(٦) في عليّ: ﴿هَلْ أَتَى﴾ [سورة الإنسان: ١]»(٧).

والجواب: أمَّا نزول: ﴿هَلْ أَتَى﴾ في عليّ، فمما اتفق أهل العلم بالحديث على أنه كذب موضوع، وإنَّما يذكرَه من المفسِّرين من جرت عادته بذكر أشياء من الموضوعات. والدليل الظاهر على أنه كذب: أن سورة ﴿هَلْ أَتَى﴾ مكيَّة باتفاق الناس، نزلت قبل الهجرة، وقبل أن يتزوج عليّ بفاطمة، ويولد الحسن والحسين، وقد بُسط الكلام على هٰذه القضية في غير موضع، ولم ينزل قط قرآن في إنفاق عليّ بخصوصه؛ لأنه لم يكن له مال، بل كا ن قبل الهجرة في عيال النبي ﷺ، وبعد

---

(١) في (ك) ص ٢٠١ (م). وسبق إيراده في هٰذا الجزء.
(٢) (ن)، (م)، (س): «عبد الرحمٰن بن أبي بكرة»، وهو خطأ.
(٣) الحديث عن عبد الرحمٰن بن أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ في: البخاري ١/ ١٢٠ (كتاب المواقيت، باب السمر مع الضيف والأهل)، ٤/ ١٩٤ (كتاب المناقب، باب علامات النبوَّة في الإسلام)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام: ١٧٠٢، ١٧٠٤، ١٧١٢، ١٧١٣.
(٤) سبق الحديث فيما مضى (١/ ٣٧٧). (٥) في (ك) ص ٢٠١ (م). وسبق في هٰذا الجزء.
(٦) (م)، (س)، (ب): «أنزل». (٧) (ن)، (س)، (ب): «هل أتى على الإنسان حين».

الهجرة كان أحياناً يؤجّر نفسه: كل دلو بتمرة، ولما تزوَّج بفاطمة لم يكن له مهر[(١)] إلا درعه، وإنَّما أنفق على العرس ما حصل له من غزوة بدر.

٨/ ٥٥٤ / وفي الصحيحين عن عليّ - رضي الله عنه - قال: كانت لي شَارِفٌ[(٢)] من نصيبي من المغنم يوم بدر، وأعطاني رسول الله ﷺ شارفاً من الخُمُس، فلما أردت أن أبْتَنِي بفاطمة[(٣)] واعدت رجلاً صوَّاغاً من بني قَيْنُقَاع يرتحل معي، فنأتي بإِذْخِرٍ[(٤)] أردت أن أبيعه من الصوَّاغين، فأستعين به في وليمة عرسي، فبينا أنا أجمع[(٥)] لشارِفَيَّ متاعاً من الأقتاب[(٦)] والغرائر والحبال، وشارفاي مُناخان إلى[(٧)] جانب بيت رجل من الأنصار.. قال: وحمزة يشرب في ذلك البيت، وقَيْنَة[(٨)] تغنّيه، فقالت:

ألا يا حمزُ[(٩)] للشُّرُفِ النِّوَاءِ[(١٠)]

٨/ ٥٥٥ / فثار إليها حمزة، فاجتبَّ أسْنِمَتَها[(١١)]، وبقر[(١٢)] خواصرها»، وذكر الحديث[(١٣)] في البخاري[(١٤)]، وذلك قبل تحريم الخمر.

وأمَّا الصدِّيق - رضي الله عنه - فكل آية نزلت في مدح المنفقين في سبيل الله فهو أول المرادين بها من الأمَّة، مثل قوله تعالى: ﴿لا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾ [سورة الحديد: ١٠]، وأبو بكر أفضل هؤلاء وأولهم. وكذلك قوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ

---

(١) (س)، (ب): «مال».
(٢) قال ابن حجر في «فتح الباري» ٦/ ١٩٩: «الشارف: المسنّ من النوق، ولا يُقال للذكر على الأكثر».
(٣) «أبْتَنِيَ بفاطمة»: أي أدخل بها.
(٤) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث»: «الإذخر - بكسر الهمزة -: حشيشة طيّبة الرائحة تُسَقَّف بها البيوت فوق الخشب». (٥) (ن)، (م): «أنا نجمع». والمثبت في البخاري ومسلم.
(٦) في «المعجم الوسيط»: «القَتَب: الرّحْلُ الصغير على قدر سنام البعير. و الجمع أقتاب».
(٧) (م): «في». (٨) «القينة»: هي الجارية المغنية. (٩) (ن): «خمر»، وهو تحريف.
(١٠) قال ابن حجر في «فتح الباري» ٦/ ٢٠٠: «والشرف: جمع شارف كما تقدَّم، والنواء - بكسر النون والمدّ مخففاً: جمع ناوية وهي الناقة السمينة.. وحكى المرزباني في «معجم الشعراء» أنَّ هذا الشعر لعبد الله بن السائب بن أبي السائب المخزومي المدني، وبقيته: «وهن معقلات بالفناء».. وأراد الذي نظم هذا الشعر وأمر القينة أن تغني به أن يبعث همة حمزة لما عرف من كرمه على نحر الناقتين ليأكلوا من لحمهما.. وقوله: يا حمز: ترخيم وهو بفتح الزاي ويجوز ضمها». وذكر البيت أيضاً ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث»: مادة «شرف».
(١١) «الجب»: الاستئصال في القطع، و«السنام»: ما على ظهر البعير. (١٢) «بقر»: أي شقّ.
(١٣) الحديث عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في: البخاري ٤/ ٧٨ - ٧٩ (كتاب فرض الخُمُس، باب فرض الخُمُس)، ٥/ ٨٢ - ٨٣ (كتاب المغازي، باب حدثني خليفة حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري)؛ مسلم ٣/ ١٥٦٨ - ١٥٧٠ (كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر).
(١٤) (ن)، (س)، (ب): «قال البخاري». والمثبت من (م). ولم أجد الكلام التالي في البخاري في الموضعين المشار إليهما في التعليق السابق.

وَأَنفُسِهِمْ﴾ [سورة التوبة: ٢٠]، وقوله: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ [سورة الليل: ١٧، ١٨]، فذكر المفسِّرون، مثل ابن جرير الطبري، وعبد الرحمـٰن بن أبي حاتم، وغيرهما، بالأسانيد عن عروة بن الزبير وعبد الله بن الزبير وسعيد بن المسيب وغيرهم، أنها نزلت في أبي بكر.

٨/ ٥٥٦

/ فصـل

قـول الرافضي: إن أبا بكر لم يقدم في الصلاة وأن النبي ﷺ نحّاه.. إلخ.

قال الرافضي(١): «وأمَّا تقديمه في الصلاة فخطأ؛ لأنَّ بلالاً لما أذن بالصلاة(٢)، أمرت عائشة أن يُقدَّم أبا بكر(٣)، فلما أفاق رسول الله ﷺ سمع التكبير، فقال: من يصلِّي(٤) بالناس، فقالوا: أبو بكر. فقال: أخرجوني، فخرج بين عليّ والعباس، فنحَّاه(٥) عن القبلة، وعزله عن الصلاة، وتولَّىٰ هو الصلاة»(٦).

الجـواب من وجوه:

والجواب: أنَّ هـٰذا من الكذب المعلوم عند جميع أهل العلم بالحديث.

الوجه الأول

ويُقال له: أولاً: من ذكر ما نقلته بإسناد يوثق [به](٧) وهل هـٰذا/ إلَّا في كتب من نقله مرسلاً من الرافضة، الذين هم من أكذب الناس وأجهلهم بأحوال الرسول؟ مثل المفيد بن النعمان، والكراجكي، وأمثالهما من الذين هم من أبعد الناس عن معرفة حال الرسول وأقواله وأعماله.

٨/ ٥٥٧

ويُقال: ثانياً: هـٰذا كلام جاهل يظن أن أبا بكر لم يصلّ بهم إلَّا صلاةً واحدة، وأهل العلم يعلمون أنه لم يزل يصلِّي بهم حتىٰ مات رسول الله ﷺ بإذنه واستخلافه له في الصلاة، بعد أن راجعته عائشة وحفصة في ذلك، وصلَّىٰ بهم أياماً متعددة، وكان قد استخلفه في الصلاة قبل ذلك، لما ذهب إلىٰ بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم، ولم يُنقل أن النبي ﷺ استخلف في غيبته علىٰ الصلاة، في غير سفر في حال غيبته وفي مرضه(٨) إلَّا أبا بكر، ولكن عبد الرحمـٰن بن عوف صلَّىٰ بالمسلمين مرة صلاة الفجر في السفر عام تبوك؛ لأنَّ النبي ﷺ كان قد ذهب ليقضي حاجته، فتأخر، وقدَّم المسلمون عبد الرحمـٰن، فلما جاء النبي ﷺ، ومعه المغيرة بن شعبة،

---

(١) في (ك) ص ٢٠١ (م). وسبق إيراد هـٰذا الكلام في هـٰذا الجزء. (٢) (ك): «للصلاة».

(٣) (ك): «أن يقدّم أبوها». وبعد هـٰذه العبارة توجد العبارات التالية التي لم ترد في جميع النسخ: «ورسول الله صلى الله عليه وآله في حال المرض الشديد، والصحابة في المسجد، وسمعوا حال النبي صلىٰ الله عليه وآله فكلهم في حزن وبكاء غرو بكاء، وفات الصلاة».

(٤) (ك): «سمع التكبير من الصحابة، وسمع قول عائشة وقول حفصة لأبيها عمر، وتشوش الأحوال وتفرّق القوم سأل من يصلّي».

(٥) (ك): «بين عليّ ـ ﷺ ـ والعباس، وذهب إلىٰ المسجد فرأىٰ أبا بكر في المحراب فنحَّاه».

(٦) (ك): «وعزل وتولّىٰ هو الصلاة». (٧) «به»: في (م) فقط.

(٨) (س)، (ب): «في حال سفر (وفي س: في) حال غيبته في مرضه».

وكان النبي ﷺ قد توضأ ومسح على خفيه، فأدرك معه[1] ركعة، وقضى ركعة، وأعجبه ما فعلوه من صلاتهم[2]/ لما تأخر[3]، فهذا إقرار منه على تقديم ٨/ ٥٥٨
عبدالرحمن. وكان إذا سافر عن المدينة استخلف من يستخلفه يصلّي بالمسلمين، كما استخلف ابن أم مكتوم تارةً، وعليّاً تارة في الصلاة، واستخلف غيرهما تارة.

فأمَّا في حال غيبته ومرضه[4] فلم يستخلف إلّا أبا بكر: لا عليّاً، ولا غيره. واستخلافه للصدِّيق في الصلاة متواتر ثابت في الصحاح والسنن والمساند من غير وجه، كما أخرج البخاري ومسلم وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم من أهل الصحيح عن أبي موسى الأشعري قال: مرض النبي ﷺ فاشتد مرضه، فقال: «**مروا أبا بكر فليصلّ بالناس**». فقالت عائشة: يا رسول الله، إن أبا بكر رجل رقيق، متى يقم مقامك لا يستطيع أن يصلّي بالناس. فقال: «**مري أبا بكر فليصلّ بالناس، فإنكن صواحب يوسف**»، فصلّى بهم أبو بكر في حياة رسول الله ﷺ، وذكر البخاري فيه[5] مراجعة عائشة للنبي ﷺ ثلاث مرات[6].

/ وهذا الذي فيه من أن أبا بكر صلّى بهم في حياة النبي ﷺ في مرضه إلى أن ٨/ ٥٥٩
مات مما اتفق عليه العلماء بالنقل، فإن النبي ﷺ مرض أياماً متعددة، حتى قبضه/ الله ظ ٣٩٢
إليه. وفي تلك الأيام لم يكن يصلّي بهم إلّا أبو بكر، وحجرته إلى جانب المسجد، فيمتنع والحال هذه أن يكون قد أمر غيره بالصلاة، فصلّى أبو بكر بغير أمره تلك المدة، ولا مراجعة أحد في ذلك. والعباس وعليّ وغيرهما، كانوا يدخلون عليه بيته، وقد خرج بينهما في بعض تلك الأيام. وقد رُوي أن ابتداء مرضه كان يوم الخميس، وتُوفي بلا خلاف يوم الاثنين من الأسبوع الثاني، فكان مدة مرضه فيما قيل: اثني عشر يوماً.

وفي الصحيح عن عبيد الله بن عبد الله قال: دخلت على عائشة فقلت لها: ألا تحدّثيني عن مرض رسول الله ﷺ؟ قالت: بلى، ثَقُلَ رسول الله ﷺ، قال: «**أصلّى**

---

(١) (ن)، (م)، (س): «فأدرك بعضهم معه»، وهو خطأ.

(٢) (ن): «وأعجبه ما فعله من صلاتهم»؛ (س): «وأعبجه ما فعله من صلواتهم»؛ (ب): «وأعجبه ما فعله من صلاته».

(٣) الحديث عن المغيرة بن شعبة ـ رضي الله عنه ـ في: مسلم ١/ ٣١٧ ـ ٣١٨ (كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلّي بهم إذا تأخر الإمام)، وأوله: . . أن المغيرة بن شعبة أخبره أنه غزا مع رسول الله ﷺ تبوك. . وفيه: فلما قضى النبي ﷺ صلاته، أقبل عليهم ثم قال: «أحسنتم»، أو قال: «قد أصبتم» يغبطهم أن صلّوا الصلاة لوقتها. والحديث في: سنن أبي داود ١/ ٧٣ ـ ٧٤ (كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين)؛ المسند (ط. المعارف) ٣/ ١٣٠ ـ ١٣١.

(٤) (س)، (ب): «غيبته في مرضه».

(٥) (ن): «وذكر بالبخاري فيه».

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى (١/ ٣١٩).

الـنـاس؟(١)». قلنا: لا، وهم ينتظرونك يا رسـول الله. قـال: «ضعـوا لـي مـاءً في المِخْضَب»، ففعلنا، فاغتسل، ثم ذهب لينوء، فأغمي عليه، ثم أفاق فقال: «أصلَّى الـنـاس؟»، فـقلنا: لا، وهم ينتظرونك يا رسـول الله. قالت: والناس عُكُوف في المسجد ينتظرون رسول الله ﷺ لصلاة العشاء الآخرة. قالت: فأرسل رسول الله ﷺ
٨/ ٥٦٠ إلىٰ أبي بكر أن يصلِّي بالناس، فأتاه الرسول، فقال: إن رسول الله صلىٰ الله/ عليه وسلم يأمرك أن تصلِّي بالناس. فقال أبو بكر ـ وكان رجلاً رقيقاً ـ: يا عمر صلِّ بالناس. فقال عمر: أنت أحقُّ بذلك. قالت: فصلَّىٰ بهم أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ تلك الأيام.

ثم إن رسول الله ﷺ وجد من نفسه خِفَّةً، فخرج بين رجلين، أحدهما العباس، لصلاة الظهر، وأبـو بكر يصلِّي بالناس، فلمـا رآه أبـو بكر ذهب ليتأخَّر، فأومأ إليه النبي ﷺ أن لا يتأخر، وقال لهما: «أجلساني إلى جنبه»(٢) فأجلساه إلىٰ جنب أبي بكر، فكان أبو بكر يصلّي وهو قائم(٣) بصلاة رسول الله ﷺ، والناس يصلّون بصلاة أبي بكر، والنبي ﷺ قاعد. قال عبيد الله: فدخلت علىٰ ابن عباس فقلت: ألا أعرض عليك ما حدَّثتني [به](٤) عائشة عن مرض رسول الله ﷺ؟ قال: هات. فعرضت عليه حديثها، فما أنكر منه شيئاً، غير أنه قال: أسمّت لك الرجل الذي كان مع العباس؟ قلت: لا؟ قال: هو عليّ بن أبي طالب(٥).

٨/ ٥٦١ / فهـٰذا الحديث الذي اتفقت فيه عائشة وابن عباس، كلاهما يخبران بمرض النبي ﷺ، واستخلاف أبي بكر في الصلاة، وأنه صلَّىٰ بالناس قبل خروج النبي ﷺ أياماً، وأنه لما خرج لصلاة الظهر أمره أن لا يتأخّر، بل يقيم مكانه، وجلس النبي ﷺ إلىٰ جنبه، والناس يصلُّون بصلاة أبي بكر، وأبو بكر يصلِّي بصلاة النبي ﷺ.

والعلماء كلهم متَّفقُون علىٰ تصديق هـٰذا الحديث وتلقيه بالقبول، وتفقَّهوا في مسائل فيه، منها: صلاة النبي ﷺ قاعداً وأبو بكر قائم هو والناس: هل كان من خصائصه؟ أو كان ذلك ناسخاً لما استفاض عنه من قوله: «وإذا صلى جالساً فصلُّوا جلوساً أجمعون»؟ أو يُجمع بين الأمرين، ويحمل ذلك علىٰ ما إذا ابتدأ الصلاة

(١) (س)، (ب): «أصلىٰ بالناس». (٢) (ن): «إلىٰ جنب أبي بكر».
(٣) في «البخاري»: «يأتم»، وفي رواية في «البخاري»: «قائم». (٤) «به»: زيادة في (م).
(٥) الحديث عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ في: البخاري ١/ ١٣٨ ـ ١٣٩ (كتاب الأذان، باب إنَّما جُعل الإمام ليؤتمَّ به)؛ مسلم ١/ ٣١١ ـ ٣١٣ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر)؛ سنن النسائي ٢/ ١٠١ ـ ١٠٢ (كتاب الإمامة، باب الائتمام بالإمام يصلي قاعداً)؛ المسند (ط. المعارف) ٧/ ١٥٢ ـ ١٥٣ (رقم ٥١٤١)، (ط. الحلبي) ٦/ ٢٥١. وقال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث»: «المِخْضَب ـ بالكسر ـ: شبه المِرْكَن، وهي إجَّانة تُغسل فيها الثياب». وقال ابن حجر في «فتح الباري» ٢/ ١٧٤: «ثم ذهب (لينوء) ـ بضم النون بعدها مد ـ أي: لينهض بجهد».

قاعداً؟ وهـٰذا على ما إذا حصل القعود في أثنائها: على ثلاثة أقوال للعلماء. والأول قول مالك ومحمد بن الحسن. والثاني: قول أبي حنيفة والشافعي. والثالث: قول أحمد، وحمَّاد بن زيد، والأوزاعيّ وغيرهما ممن يأمر المؤتمّين[1] بالقعود إذا قعد الإمام لمرضٍ. وتكلّم العلماء فيما إذا استخلف الإمام الراتب خليفة، ثم حضر الإمام، هل يتم الصلاة بهم، كما فعل النبي ﷺ في مرضه، وفعله مرة أخرىٰ/ ٨/ ٥٦٢
سنذكرها؟ أم ذلك من خصائصه؟ على قولين، هما وجهان في مذهب أحمد.

وقد صدَّق ابن عباس عائشة فيما أخبرت به، مع أنه كان بينهما بعض الشيء، بسبب ما كان بينهما وبين عليّ، ولذلك لم تسمّه، وابن عباس يميل إلى عليّ ولا يُتهم عليه، ومع هـٰذا فقد صدّقها في جميع ما قالت، وسمّى الرجل الآخر عليّاً، فلم يكذّبها ولم يخطّئها في شيء مما روته.

وفي الصحيحين عن عائشة قالت: لقد راجعت رسول الله ﷺ في ذلك، وما حملني على كثرة مراجعته إلّا أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلاً قام مقامه أبداً، وإلّا أنّي كنت أرى أنه[2] لن يقوم مقامه أحد إلّا تشاءم الناس به، فأردت أن يعدل ذلك رسول الله ﷺ عن أبي بكر. قال البخاري: «ورواه ابن عمر، وأبو موسى، وابن عباس عن النبي ﷺ»[3].

وفي الصحيحين عنها قالت: لما ثقل رسول الله ﷺ جاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: «**مُروا أبا بكر فليصلِّ بالناس**»، قالت: فقلت: يا رسول الله، إن أبا بكر رجل أسيف، وإنه متى يقوم مقامك لا/ يسمع [الناس][4]، فلو أمرت عمر. فقال: «**مُروا** ٨/ ٥٦٣
أبا بكر فليصلِّ بالناس». قالت: فقلت لحفصة: قولي له إن أبا بكر رجلٌ أسيفٌ، وإنه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر. فقالت له، فقال رسول الله ﷺ: «**إنّكن[5] لأنتنّ صواحب يوسف، مُروا أبا بكر فليصلِّ بالناس**». قالت: فأمروا أبا بكر أن يصلّي بالناس[6].

---

(١) (ن)، (م): «المؤمنين»، وهو تحريف. (٢) «أنه»: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في: البخاري ٦/ ١٢ (كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته)؛ مسلم ١/ ٣١٣ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر)، حديث رقم ٩٣. وقول عائشة ـ رضي الله عنها ـ: «فأردت أن يعدل ذلك رسول الله ﷺ عن أبي بكر» في «لسان العرب»: «وعَدَل عن الشيء يَعْدِل عَدْلاً وعدولاً: حاد». والمعنى: أي أن يجعل ذلك رسول الله ﷺ يحيد عن أبي بكر رضي الله عنه فيختار غيره.

(٤) «الناس»: ساقطة من (ن)، (م). (٥) (م): «إنكن لأنتن صواحب».

(٦) الحديث عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ في: البخاري ١/ ١٣٣ (كتاب الأذان، باب حدّ المريض أن =

وفي رواية البخاري(١): ففعلت حفصة. فقال رسول الله ﷺ: **«مه إنَّكُنَّ لأنْتُنَّ صواحب(٢) يوسف، مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس»**، فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً(٣).

ص ٣٩٣ ففي هٰذا أنها راجعته وأمرت حفصة بمراجعته، / وأن النبي ﷺ لامهن على هٰذه المراودة، وجعلها من المراودة على الباطل، كمراودة صواحب يوسف ليوسف.

٨/ ٥٦٤ / فدلَّ هٰذا على أن تقديم غير أبي بكر في الصلاة، من الباطل الذي يُذمّ من يراود عليه، كما ذُم النسوة على مراودة يوسف. هٰذا مع أن أبا بكر قد قال لعمر يصلّي، فلم يتقدم عمر، وقال: أنت أحقّ بذلك. فكان في هٰذا اعتراف عمر له أنه أحقّ بذلك منه، كما اعترف له بأنه أحق بالخلافة منه ومن سائر الصحابة، وأنه أفضلهم. كما في البخاري عن عائشة لما ذكرت خطبة أبي بكر بالمدينة، وقد تقدَّم ذلك. قالت: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: منا أميرومنكم أمير. فذهب (٤ إليهم أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب٤) عمر يتكلّم، فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلّا أنِّي هيّأت كلاماً أعجبني خفت أن لا يبلغه أبو بكر، ثم تكلَّم أبو بكر فتكلّم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال حبّاب(٥) بن المنذر: لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير. فقال أبو بكر: لكنَّا الأمراء وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب داراً، وأعرقهم(٦) أحساباً، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح. فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله ﷺ، فأخذ عمر بيده فبايعه، وبايعه الناس. فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عبادة. فقال عمر: قتله الله(٧).

٨/ ٥٦٥ / ففي هٰذا الخبر إخبار عمر بين المهاجرين والأنصار أن أبا بكر سيد المسلمين وخيرهم وأحبهم إلى رسول الله ﷺ ذلك علّة مبايعته. فقال: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله ﷺ؛ ليبيّن بذلك أن المأمور به تولية الأفضل،

= يشهد الجماعة)، ١/ ١٤٣-١٤٤، ١٤٤ (كتاب الأذان، باب من أسمع الناس تكبير الإمام، باب الرجل يأتم بالإمام ويأتم الناس بالمأموم)؛ مسلم ١/ ٣١٣-٣١٤ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر) حديث رقم ٩٥؛ سنن النسائي ٢/ ٩٨-١٠١ (كتاب الإمامة، باب الائتمام بالإمام يصلي قاعداً)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/ ١٥٩، ٢١٠، ٢٢٤.

(١) في: البخاري ١/ ١٤٤-١٤٥ (كتاب الأذان، باب إذا بكى الإمام في الصلاة».

(٢) (ن)، (س)، (ب): «إنكن صواحب». والمثبت من (م)، البخاري.

(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٤/ ٦٩٧). (٤-٤): ساقطة من (س)، (ب).

(٥) (ب): «خباب»، وهو خطأ. (٦) (م): «وأعزهم». (٧) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٢٢).

وأنت أفضلنا[1] فنبايعك.

كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ سُئِلَ: من أحبّ الرجال إليك؟ قال: «**أبو بكر**»[2]. ولما قال: «**لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً**»[3]، وهٰذا مما يقطع أهل العلم بالحديث أن النبي ﷺ قاله، وإن كان من ليس له مثل علمهم لم يسمعه، أو سمعه ولا يعرف أَصِدْق هو أم كذب؟ فلكل علم رجال يقومون به، وللحروب رجال يُعرَفُون بها، وللدواوين حسّاب وكتّاب.

٨/ ٥٦٦ / وهٰؤلاء الثلاثة هم الذين عنتهم عائشة - فيما رواه مسلم عن [ابن][4] أبي مُلَيْكة[5] - قال: سمعت عائشة وسئلت: من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استخلف؟ قالت: أبو بكر. فقيل لها: من بعد أبي بكر؟ قالت: عمر. قيل لها: من بعد عمر؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح، ثم انتهت إلى هٰذا[6].

والمقصود هنا: أن استخلافه في الصلاة كان أياماً متعددة[7]، كما اتفق عليه رواية الصحابة، ورواه أهل الصحيح من حديث أبي موسى وابن عباس وعائشة وابن عمر وأنس، ورواه البخاري من حديث ابن عمر، وفيه قوله: «**مروا أبا بكر فليصلّ بالناس**»، ومراجعة عائشة له في هٰذه القصة، وذكر المراجعة مرتين. وفيه قوله: «**مروه فليصلّ بالناس فإنّكن صواحب يوسف**»، ولم يزل يصلّي بهم باتفاق الناس حتى مات رسول الله ﷺ، وقد رآهم النبي ﷺ يصلّون خلفه آخر صلاة في حياته، وهي صلاة الفجر يوم الاثنين، وسُرَّ بذلك وأعجبه[8].

---

(١) (م): «وأنت أفضل».

(٢) يشير ابن تيمية هنا إلى حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه وهو في: البخاري ٥/ ٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي، باب حدثنا الحميدي ومحمد بن عبد الله)، ونصه: حدثني عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة»، فقلت: من الرجال؟ فقال: «أبوها». قلت: ثم من؟ قال: «ثم عمر بن الخطاب»، فعدّ رجالاً. والحديث في: البخاري ٥/ ١٦٥ - ١٦٦ (كتاب المغازي، باب غزوة ذات السلاسل)؛ مسلم ٤/ ١٨٥٦ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر)؛ سنن الترمذي ٥/ ٣٦٤ (كتاب المناقب، باب من فضل عائشة رضي الله عنها). وسبق الكلام على هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٢٨).

(٣) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (١/ ٣١٩).

(٤) «ابن»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٥) هو: عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي، المتوفى سنة ١١٧هـ. ترجمته في: تهذيب التهذيب ٥/ ٣٠٦؛ الأعلام ٤/ ٢٣٦ - ٢٣٧.

(٦) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن عائشة - رضي الله عنها - في: مسلم ٤/ ١٨٥٦ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/ ٦٣. وسبق هٰذا الحديث فيما مضى (١/ ١٣٠).

(٧) (م): «معلومة».

(٨) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (٤/ ٦٩٧). وذكرت هناك: أن الحديث روي عن عائشة وأنس رضي الله عنهما، وذكرت بعض مواضعه في البخاري. والحديث أيضاً عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في: البخاري ١/ ١٣٢ (كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة». والحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما في: =

٨/ ٥٦٧ / كما في الصحيحين عن أنس أن أبا بكر كان يصلِّي بهم في وجع رسول الله ﷺ الذي توفي فيه، حتىٰ إذا كان يوم الاثنين، وهم صفوف في الصلاة، كشف رسول الله ﷺ ستر الحجرة، فنظر إلينا وهو قائم، كأن وجهه ورقة مصحف، ثم تبسَّم رسول الله ﷺ ضاحكاً، [قال](١): فبهتنا ونحن في الصلاة، من الفرح بخروج النبي ﷺ، ونكص أبو بكر علىٰ عقبيه لِيَصِلَ الصّف، وظن أنَّ رسول الله ﷺ خارج للصلاة، فأشار إليهم رسول الله ﷺ بيده أن أتموا صلاتكم. قال: ثم دخل رسول الله ﷺ فأرخىٰ الستر، قال: فتوفي رسول الله ﷺ من يومه ذلك. وفي بعض طرق البخاري: قال: فهمَّ الناس أن يفتتنوا في صلاتهم فرحاً برسول الله ﷺ، وذكر
٨/ ٥٦٨ أن ذلك كان في صلاة/ الفجر(٢).

وفي صحيح مسلم عن أنس قال: آخر نظرة نظرتها إلىٰ رسول الله ﷺ: كشف الستارة يوم الاثنين، وذكر القصة(٣).

وفي الصحيحين عن أنس قال: لم يخرج إلينا رسول الله ﷺ ثلاثاً، فأقيمت الصلاة، فذهب أبو بكر يتقدَّم، فقال: نبيّ الله ﷺ بالحجاب(٤)، فرفعه، فلما وضح لنا وجه النبي ﷺ ما نظرنا منظراً قط أعجب إلينا من وجهه حين وضح لنا(٥). قال: فأومأ نبي الله ﷺ بيده إلىٰ أبي بكر أن يتقدّم، وأرخىٰ نبي الله ﷺ الحجاب، فلم يقدر عليه حتىٰ مات(٦). فقد أخبر أنس أنَّ هٰذه الخرجة الثانية إلىٰ باب الحجرة كانت بعد احتباسه ثلاثاً، وفي تلك الثلاث كان يصلِّي بهم أبو بكر، كما كان يصلِّي بهم قبل
٨/ ٥٦٩ خرجته الأولىٰ التي خرج فيها بين عليّ والعباس، وتلك كان/ يصلِّي قبلها أياماً. فكل هٰذا ثابت في الصحيح كأنك تراه.

= البخاري ١/ ١٣٣ (الكتاب والباب السابقان). والحديث في: مسلم ١/ ٣١٣-٣١٦ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر). وأما حديث ابن عباس ﵄ ففيه اختلاف في الألفاظ، وإن تناول نفس الواقعة. وهو في: البخاري ١/ ١٣٤-١٣٥ (كتاب الأذان، باب إنَّما جعل الإمام ليؤتم به»). والحديث عن عائشة ﵂ في: سنن الترمذي ٥/ ٢٧٥-٢٧٦ (كتاب المناقب، باب ٥٨)، وقال الترمذي: «وفي الباب عن عبد الله ابن مسعود وأبي موسىٰ وابن عباس وسالم بن عبيد». وحديث عائشة أيضاً في: المسند (ط. الحلبي) ٦/ ٩٦، ٢٠٢، ٢١٠، ٢٢٤، ٢٢٨-٢٢٩، ٢٧٠.

(١) «قال»: زيادة في(م).

(٢) الحديث عن أنس ـ﵁ـ في: البخاري ١/ ٤٧ (كتاب الأذان، باب هل يلتفت لأمر ينزل به)؛ مسلم ١/ ٣١٥ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر) حديث رقم (٩٨).

(٣) مسلم: الموضع السابق، حديث رقم (٩٩). (٤) (ن)، (م)، (س): «فقال أبو بكر بالحجاب».

(٥) (م): «حين وضح لنا وجه رسول الله ﷺ».

(٦) الحديث عن أنس ـ﵁ـ في: البخاري ١/ ١٣٢-١٣٣ (كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة)؛ مسلم ١/ ٣١٥ (باب استخلاف الإمام». حديث رقم (٩٨).

وفي حديث أنس أنه أومأ إلىٰ أبي كبر أن يتقدّم فيصلّي بهم هٰذه الصلاة الآخرة التي هي آخر/ صلاة صلَّاها المسلمون في حياة النبي ﷺ، وهنا باشره بالإشارة إليه: إما في الصلاة، وإما قبلها. ظ ٣٩٣

وفي أول الأمر: أرسل إليه رسلاً فأمروه بذلك، ولم تكن عائشة هي المبلّغة لأمره، ولا قالت لأبيها: إنه أمره، كما زعم هٰؤلاء الرافضة المفترون.

فقول هٰؤلاء الكذَّابين: إن بلالاً لما أذَّن أمرته عائشة أن يقدِّم أبا بكر، كذب واضح: لم تأمره عائشة أن يقدّم أبا بكر، ولا تأمره بشيء، ولا أخذ بلال ذلك عنها، بل هو الذي آذنه بالصلاة. وقال النبي ﷺ لكل من حضره: لبلال وغيره: «**مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس**»، فلم يخصّ عائشة بالخطاب، ولا سمع ذلك بلال منها.

وقوله: «فلما أفاق سمع التكبير فقال: من يصلي بالناس؟ فقالوا: أبو بكر. فقال: أخرجوني»، فهو كذب ظاهر؛ فإنه قد ثبت بالنصوص[1] المستفيضة التي اتفق أهل العلم بالحديث علىٰ صحتها، أن أبا بكر صلَّىٰ بهم أياماً بعد خروجه، وأنه لم يصلّ بهم في مرضه غيره.

٨/ ٥٧٠ **ثم يُقال**: من المعلوم المتواتر أن النبي ﷺ مرض/ أياماً متعددة، عجز فيها عن الصلاة[2] بالناس أياماً، فمن الذي كان يصلّي بهم تلك الأيام غير أبي بكر؟ ولم ينقل أحد قط: لا صادق[2] ولا كاذب: أنه صلَّىٰ بهم غير أبي بكر، لا عمر ولا علي ولا غيرهما. وقد صلُّوا جماعة، فعُلِم أن المصلّي بهم كان أبا بكر.

ومن الممتنع أن يكون الرسول لم يعلم ذلك، ولم يستأذنه المسلمون فيه؛ فإن مثل هٰذا ممتنع عادة وشرعاً، فعُلِمَ أن ذلك كان بإذنه.

كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة، وثبت أنه روجع في ذلك، وقيل له: لو أمرت غير أبي بكر؟ فلام من راجعه، وجعل ذلك من المنكر الذي أنكره، لعلمه بأن المستحق لذلك هو أبو بكر لا غيره. كما في الصحيحين عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «**ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً لأبي بكر، فإني أخاف أن يتمنى متمن، أو يقول قائل: أنا أولى، ويأبىٰ الله ورسوله والمؤمنون إلا أبا بكر**»[3].

وفي البخاري عن القاسم بن محمد قال: قالت عائشة: وارأساه. فقال النبي ﷺ: «**ذاك لو كان وأنا حيّ، فأستغفر لك وأدعو لك**»، فقالت عائشة: واثكلتاه، والله إني لأظنك تحب موتي، فلو كان ذلك لظللت آخر يومك معرساً ببعض أزواجك.

---

(١) (ن)، (م): «بالنقول». (٢-٢): ساقط من (م). (٣) تقدَّم هٰذا الحديث (١/ ٣٠٧).

٨/ ٥٧١ فقال النبي ﷺ: «وارأساه لقد هممت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه وأعهد،/ أن يقول القائلون، أو يتمنى المتمنون، ويدفع الله، ويأبى المؤمنون»[(١)]. وهذا الحديث الصحيح فيه همّه بأن يكتب لأبي بكر كتاباً بالخلافة؛ لئلا يقول قائل: أنا[(٢)] أَوْلَىٰ، ثم قال: «يأبى الله ذلك والمؤمنون»، فلما علم الرسول أن الله تعالىٰ لا يختار إلّا أبا بكر، والمؤمنون لا يختارون إلّا إياه، اكتفي بذلك عن الكتاب، فأبعد الله من لا يختار ما اختاره الله ورسوله والمؤمنون.

وقد أراد النبي ﷺ ذلك مرتين في مرضه. [(٣)] قال لعائشة: «ادعي لي أباك وأخاك»، وقال قبل ذلك لما اشتكت عائشة قال: «لقد هممت أن أكتب لأبي بكر كتاباً»[(٤)]. ثم إنه عزم يوم الخميس في مرضه[٣)] علىٰ الكتاب مرة أخرىٰ، كما في الصحيحين عن ابن عباس أنه قال: «يوم الخميس وما يوم الخميس، اشتد برسول الله ﷺ الوجع، فقال: «ائتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعده أبداً»، فتنازعوا ولا ينبغي عند نبيّ تنازع، فقالوا: ما شأنه هجر؟ استفهموه، فذهبوا يردّون عليه، فقال: «ذروني، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه» فأمرهم بثلاث، فقال: «أخرجوا اليهود من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم»، وسكت عن الثالثة، أو قال: فنسيتها»[(٥)].

٨/ ٥٧٢ / وفي رواية في الصحيحين قال: «وفي البيت رجال فيهم عمر، فقال النبي ﷺ: «هلموا أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده»، قال بعضهم - وفي رواية: عمر -: رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله. فاختلف أهل البيت واختصموا، فمنهم من يقول [(٦)] ما قال عمر، ومنهم من يقول[٦)] غير ذلك، فلما أكثروا اللغط قال: «قوموا عني». قال عبيد الله الراوي[(٧)] عن الزهري قال ابن عباس: «إن الرزيَّة كل الرزيّة ما حال بين رسول الله ﷺ وبين كتابه»[(٨)]. فحصل لهم شك: هل قوله: «أكتب لكم كتاباً، لن تضلُّوا[(٩)] بعده» هو مما أوجبه المرض، أو هو الحق الذي يجب اتِّباعه؟ وإذا حصل الشكّ لهم لم يحصل به المقصود، فأمسك عنه، وكان لرأفته[(١٠)] بالأمة يحب أن يرفع الخلاف بينها، ويدعو الله بذلك، ولكن قَدَر الله قد مضىٰ بأنه لا بد من الخلاف.

---

(١) تقدَّم هذا الحديث (١/ ٣١٠).
(٢) (م): «لئلا يقول القائل: إني».
(٣-٣): ساقط من (م).
(٤) تقدَّم هذا الحديث (١/ ٣٠٧).
(٥) (م): «أو قالها فنسيها»؛ (س): «أو قال فنسيها». وانظر ما سبق.
(٦-٦): ساقط من (س)، (ب).
(٧) (ن)، (س): «الرازي».
(٨) تقدَّم هذا الحديث (١/ ٣٢٢).
(٩) (ن)، (م)، (س): «لا تضلوا».
(١٠) (ن)، (م)، (س): «وكان الرأفة».

كما في الصحيح عنه أنه قال: «**سألت ربي ثلاثا، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة. سألته أن لا يسلط على أمتي عدوا من غيرهم/ فيجتاحهم**[1] **فأعطانيها، وسألته أن لا يهلكهم** ٨/ ٥٧٣ **بسنة عامة فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها**»[2].

ولهذا قال ابن عباس: «إن الرزيَّة كل الرزيّة ما حال بين رسول الله ﷺ وبين الكتاب»، فإنَّ ذلك رزيّة في حق من شكَّ في خلافة الصدِّيق وقدح فيها؛ إذ لو كان الكتاب الذي همَّ به أمضاه، لكانت شبهة هذا المرتاب تزول/ بذلك، ويقول: ص ٣٩٤ خلافته ثبتت[3] بالنص الصريح الجليّ، فلما لم يوجد هذا كان رزيَّة في حقه، من غير تفريط من الله ورسوله، بل قد بلَّغ رسول الله ﷺ البلاغ المبين، وبيَّن الأدلَّة الكثيرة الدَّالَّة على أن الصدِّيق أحقّ بالخلافة من غيره، وأنه المقدَّم.

وليست هذه رزيَّة في حق أهل التقوى الذين يهتدون بالقرآن، وإنَّما كانت رزيَّة في حق من في قلبه مرض، كما كان نسخ ما نسخه الله، وإنزال القرآن، وانهزام المسلمين يوم أُحُد، وغير ذلك من مصائب الدنيا: رزيَّة في حق من في قلبه مرض.

قال تعالى: ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ**﴾ [سورة آل عمران: ٧]. وإن كانت هذه الأمور في حق من هداه الله مما يزيدهم الله به علماً وإيماناً.

٨/ ٥٧٤ / وهذا كوجود الشياطين من الجن والإنس، يرفع الله به درجات أهل[4] الإيمان بمخالفتهم ومجاهدتهم، مع ما في وجودهم من الفتنة لمن أضلُّوه وأغووه.

وهذا كقوله تعالى: ﴿**وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا**﴾ [سورة المدثر: ٣١]، وقوله: ﴿**وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ**﴾ [سورة البقرة: ١٤٣]، وقول موسى: ﴿**إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ**﴾ [سورة الأعراف: ١٥٥]، وقوله: ﴿**إِنَّا مُرْسِلُوا النَّاقَةِ فِتْنَةً لَّهُمْ**﴾ [سورة القمر: ٢٧]، وقوله: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ * وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ**﴾ [سورة الحج: ٥٢ ـ ٥٤].

---

(١) «فيجتاحهم»: ساقطة من (س)، (ب). (٢) تقدَّم هذا الحديث (٣/ ٦٥٤). (٣) (ن): «تثبت».
(٤) «أهل»: ساقطة من (س)، (ب).

وقد تقدَّم التنبيه على أن النبي ﷺ أرشد الأمة إلى خلافة الصدِّيق، ودلَّهم عليها، وبيَّن لهم أنه أحقّ بها من غيره. مثل ما أخرجاه في الصحيحين عن جبير بن مطعم أن امرأة سألت النبي ﷺ شيئاً فأمرها أن ترجع إليه، فقالت: يا رسول الله، أرأيت إن جئت فلم أجدك؟ كأنها تعني الموت، قال: «**فإن لم تجديني فأتي أبا بكر**»(٢).

والرسول علم أن الله لا يختار غيره(٣)، والمؤمنون لا يختارون غيره، ولذلك قال: «**يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر**»، فكان فيما دلَّهم به من الدلائل الشرعية، وما علم بأن الله سيقدّره من الخير الموافق لأمره ورضاه، ما يحصل به تمام الحكمة في خلقه وأمره، قدراً وشرعاً.

وقد ذكرنا أن ما اختاره الله كان أفضل في حق الأمة(٤) من وجوه، وأنهم إذا ولّوا بعلمهم واختيارهم من علموا أنه الأحقّ بالولاية عند الله ورسوله، كان في ذلك من المصالح الشرعية ما لا يحصل بدون ذلك.

٨/ ٥٧٦ وبيان الأحكام يحصل تارة بالنصّ الجليّ المؤكد، وتارة بالنص/ الجليّ المجرد، وتارة بالنص الذي قد يعرض لبعض الناس فيه شبهة بحسب مشيئة الله وحكمته؛ وذلك كله داخل في البلاغ المبين؛ فإنه ليس(٥) من شرط البلاغ المبين أن لا يُشكل على أحدٍ، فإن هٰذا لا ينضبط، وأذهان الناس وأهواؤهم متفاوتة تفاوتاً عظيماً، وفيهم من يبلغه العلم، وفيهم من لم يبلغه: إما لتفريطه، وإما لعجزه.

وإنَّما على الرسول البلاغ المبين: البيان الممكن، وهٰذا ـ ولله الحمد ـ قد حصل منه ﷺ؛ فإنه بلّغ البلاغ المبين، وترك الأمَّة على البيضاء: ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعده إلَّا هالك، وما ترك من شيء يقرّب إلى الجنة إلَّا أمر الخلق به، ولا من شيء يقرّبهم من النار إلَّا نهاهم عنه، فجزاه الله عن أمته أفضل ما جُزيَ نبيًّا عن أمته.

وأيضاً، فأمر النبي(٦) ﷺ أبا بكر بالصلاة بالناس إذا غاب، وإقراره إذا حضر ـ قد كان في صحته قبل هٰذه المرَّة. كما في الصحيحين عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم، فحانت الصلاة، فجاء المؤذن إلى أبي بكر، فقال: أتصلي بالناس فأقيم؟ قال: نعم. فصلَّى أبو بكر، فجاء النبي ﷺ

---

(١) (م): «فائدة».
(٢) سبق هٰذا الحديث فيما مضى (١/ ٣٠٥).
(٣) (م): «والرسول أعلم أن الله لا يجعل غيره».
(٤) (م): «ما قدر الله كان أفضل في الأمة».
(٥) «ليس»: ساقطة من (س)، (ب).
(٦) (ب): «فأمر النبي الله»، وهو خطأ مطبعي فيما يظهر.

والناس في الصلاة، فتخلَّص حتىٰ وقف في الصف، فصفَّق الناس، وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة، فلما أكثر الناس من التصفيق التفت، فرأىٰ رسول الله صلىٰ الله/ عليه وسلم، فأشار إليه رسول الله ﷺ أن امكث مكانك، فرفع أبو بكر ٨/ ٥٧٧
يديه، فحمد الله علىٰ ما أمره به رسول الله ﷺ من ذلك، ثم استأخر أبو بكر حتىٰ استوىٰ في الصف، وتقدَّم النبي ﷺ فصلَّىٰ بهم، ثم انصرف. فقال: «**يا أبا بكر، ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟**»، فقال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلِّي بين يَدَيْ رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: «**ما لي أراكم أكثرتم التصفيق؟ من نابه شيء في صلاته فليسبّح، فإنه إذا سبّح التفت إليه. وإنَّما التصفيق للنساء**»، وفي رواية: فجاء رسول الله فخرق الصفوف حتىٰ قام عند الصف المقدّم، وفيها: أن أبا بكررجع القهقري. وفي رواية للبخاري: فجاء بلال إلىٰ أبي بكر فقال: يا أبا بكر، إن رسول ﷺ/ قد حبس وقد حانت الصلاة، فهل لك أن تؤم الناس؟ فقال: نعم إن شئت. ظ ٣٩٤
وفي رواية: «**أيها الناس مالكم حين نابكم شيء في صلاتكم أخذتم في التصفيق، إنَّما التصفيق للنساء، من نابه شيء في صلاته فليقل: سبحان الله، فإنه لا يسمعه أحد يقول: سبحان الله إلا التفت، يا أبا بكر ما منعك أن تصلّي بالناس حين أشرت إليك؟**»، وفي رواية: «أن تلك الصلاة كانت صلاة العصر، وأن النبي ﷺ ذهب إلىٰ بني عمرو بن عوف بعدما صلىٰ الظهر، وفيه: فلما أومأ إليه النبي ﷺ أن امضه، وأومأ بيده هٰكذا، فلبث أبو بكر هنيهة يحمد الله علىٰ قول رسول الله ﷺ، ثم مشىٰ ٨/ ٥٧٨
القهقري./ وفي رواية: أن أهل قباء اقتتلوا حتىٰ تراموا بالحجارة، فأُخبر رسول الله ﷺ بذلك، فقال: اذهبوا بنا نصلح بينهم، [وفي رواية](١) : فحضرت الصلاة ولم يأت النبي ﷺ، فأُذِّنَ بالصلاة، ولم يأت النبي ﷺ. فهٰذا [الحديث](٢) من أصح حديث علىٰ وجه الأرض، وهو مما اتفق أهل العلم بالحديث علىٰ صحته وتلقّيه بالقبول(٣)، وفيه: أن أبا بكر أمّهم في مغيب النبي ﷺ لما حضرت صلاة العصر، وهي الوسطىٰ التي أُمروا بالمحافظة عليها، خصوصاً وقد علموا أن النبي ﷺ كان مشغولاً، ذهب إلىٰ قباء ليصلح بين أهل قباء لما اقتتلوا، وقد علموا من سنَّته أنّه

(١) «وفي رواية»: زيادة في (م). (٢) «الحديث»: زيادة في (م).
(٣) الحديث برواياته المختلفة عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ في: البخاري ١/ ١٣٧ـ١٣٨ (كتاب الأذان، باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول)، ٢/ ٧٠ (كتاب السهو، باب الإشارة في الصلاة)؛ مسلم ١/ ٣١٦ـ٣١٧ (كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلّي بهم)؛ سنن أبي داود ١/ ٣٤٠ـ٣٤١ (كتاب الصلاة، باب التصفيق في الصلاة)؛ سنن النسائي ٢/ ٦٠ـ٦١ (كتاب الإمامة، باب إذا تقدّم الرجل من الرعية).

يأمرهم في مثل هـٰذه الحال أن يقدّموا أحدهم، كما قدَّموا عبد الرحمـٰن بن عوف في غزوة تبوك لصلاة الفجر، لما أبطأ النبي ﷺ، حين ذهب هو والمغيرة[1] لقضاء حاجته، وكان عليه جبَّة من صوف، وبلال هو المؤذن الذي هو أعلم بذلك[2] من غيره، فسأل أبا بكر أن يصلّي بهم، فصلَّىٰ بهم، لا سيما وقد أمرهم بتقديمه.

٨/ ٥٧٩ / ففي الصحيحين عن سهل بن سعد قال: كان قتال بين بني عمرو بن عوف، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر، فقال لبلال: «**إن حضرت الصلاة ولم آتك، فمر أبا بكر فليصلِّ بالناس**» وذكر الحديث. ثم لما قدم النبي ﷺ أشار إلىٰ أبي بكر أن يتم بهم الصلاة، فسلك أبو بكر مسلك الأدب معه، وعلم أن أمره أمر إكرام لا أمر إلزام، فتأخّر تأدبًا معه، لا معصية لأمره، فإذا كان هو ﷺ يقرّه في حال صحته وحضوره علىٰ إتمام الصلاة بالمسلمين التي شرع فيها، ويصلّي خلفه ﷺ، كما صلَّىٰ صلاة الفجر خلف عبد الرحمـٰن بن عوف في غزوة تبوك، صلَّىٰ إحدىٰ الركعتين وقضىٰ الأخرىٰ، فكيف يُظَنُّ به أنه في مرضه وإذنه له في الصلاة بالناس يخرج ليمنعه من إمامته بالناس؟!

فهـٰذا ونحوه مما يبيّن أن حال الصدِّيق عند الله وعند رسوله والمؤمنين في غاية المخالفة لما هي عند هـٰؤلاء الرافضة المفترين الكذَّابين، الذين هم ردء المنافقين، وإخوان المرتدّين والكافرين، الذين يوالون أعداء الله، ويعادون أولياءه.

ولا ريب أنَّ أبا بكر وأعوانه هم أشد الأمة جهاداً للكفار والمنافقين والمرتدّين، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ [سورة المائدة: ٥٤].

٨/ ٥٨٠ فأعوانه وأولياؤه خير الأمة وأفضلها، وهـٰذا أمرٌ معلوم في السلف/ والخلف، فخيار المهاجرين والأنصار الذين كانوا يقدّمونه في المحبَّة علىٰ غيره، ويرعون حقه، ويدفعون عنه من يؤذيه.

مثال ذلك: أن أمراء الأنصار اثنان: سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة. وسعد بن معاذ أفضلهما. ففي الصحيح: عن النبي ﷺ أنه اهتز لموت سعد عرش الرحمـٰن فرحاً بقدوم روحه، وحمله النبي ﷺ علىٰ كاهله[3].

ولما حكم في بني قريظة بحكم لم تأخذه في الله لومة لائم، قال له النبي ﷺ:

---

(١) (م): «حين ذهب النبي والمغيرة». (٢) (م): «بمثل ذلك».
(٣) سبق هـٰذا الحديث فيما مضىٰ (٤/ ٧٧).

«لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات»[(١)].

وقد عرف أنه وابن عمه أسيد بن حضير كانا[(٢)] من أعظم أنصار أبي بكر وابنته على أهل الإفك، ولما دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح، كان أبو بكر رأس المهاجرين عن يمينه، وأسيد بن حضير رأس الأنصار عن يساره، فإن سعد بن معاذ كان قد توفي عقب الخندق، بعد حكمه في بني قريظة.

وقال أسيد بن حضير لما نزلت آية التيمم: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، ما نزل بك ما تكرهينه[(٣)] إلَّا جعل الله لك فيه فرجاً، وجعل للمسلمين فيه بركة.

٨/ ٥٨١ / وعمر وأبو عبيدة وأمثالهما من خيار المهاجرين، وكانا من أعظم أعوان الصدِّيق، وهؤلاء أفضل من سعد بن عبادة، الذي تخلَّف عن بيعته، وعن القيام على أهل الإفك، وعزله عن الإمارة يوم فتح مكة، وقد رُوي أن الجن قتلته، وإن كان مع ذلك من السابقين الأوَّلين من أهل الجنة.

وكذلك عمر وعثمان أفضل من عليّ، فإنه لم يكن له في قصة الإفك من نصرة الصدِّيق، وفي خلافة أبي بكر من القيام بطاعة الله ورسوله ومعاونته أبي بكر ما كان لغيره، والله حكمٌ عدل يجزي الناس بقدر أعمالهم، وقد فضَّل الله النبيين بعضهم
ظ ٣٩٥ على بعض، وفضَّل الرسل على غيرهم، وأولو العزم أفضل من سائر الرسل، / وكذلك فضَّل السابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار على غيرهم، وكلهم أولياء الله، وكلهم في الجنة، وقد رفع الله درجات بعضهم على بعض، فكل من كان إلى الصدِّيق أقرب، من المهاجرين والأنصار، كان أفضل، فمازال خيار المسلمين مع الصدِّيق[(٤)] قديماً وحديثاً، وذلك لكمال نفسه وإيمانه. وكان ـ رضي الله عنه ـ من أعظم المسلمين رعاية لحق قرابة[(٥)] رسول الله ﷺ وأهل بيته؛ فإن كمال محبته للنبي ﷺ
٨/ ٥٨٢ أوجب سراية الحب لأهل بيته؛ إذ كان رعاية/ أهل بيته مما أمر الله ورسوله به، وكان الصدِّيق رضي الله عنه يقول: «ارقبوا محمداً في آل بيته» رواه البخاري[(٦)]. وقال: «والله لَقَرَابة

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى (٣/ ٤٦).

(٢) (ن)، (م)، (س): «كان»، وهو تحريف.

(٣) (م): «أمر تكرهينه».

(٤) «مع الصديق»: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) (م): «القرابة».

(٦) تقدَّم هذا الحديث (٢/ ٦٧٢). وبعد هذا الحديث في (ن) كتب ما يلي: «تم الكتاب بمنّ الله وكرمه، وإعانته وجزيل نعمه، نهار الجمعة المعظَّم، حادي عشرين شهر جمادى الأولى، أحد شهور عام خمس بعد الألف من الهجرة النبويَّة، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام. وذلك بخط العبد الفقير، المعترف بالذنب والتقصير، الراجي عفو ربِّه المنان، محمد بن عبد الرحمن السمان، غفر الله له ولوالديه، ولجميع المسلمين آمين». ويوجد بعد ذلك بياض يبدأ من منتصف الصفحة إلى قرب =

رسول الله ﷺ أحبّ إليّ أن أَصِلَ قرابتي»(١).

* * *

تم الجزء الرابع والأخير بحمد الله تعالى

= نهايتها حيث يوجد إطار مزخرف كتب فيه بخط كبير: «وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم». وأمَّا نسخة (م) فكتب فيها بعد هذا الحديث ما يلي: «تم الكتاب بعون الله، ولا حول ولا قوَّة إلَّا بالله العليّ العظيم». أمَّا نسخة (س) فكتب فيها بعد هذا الحديث عبارات استغرقت أكثر من صفحتين، هي نفس العبارات التي انتهت بها النسخة المطبوعة ببولاق (ب) وقد ذكرتها في مقدمة الطبعة الأولى، على أنها زادت بعدها عدة سطور لم تُذْكَر في نسخة (ب)، وهي: «وإلى هنا انتهى ما كان في آخر الأصل، ويقول أضعف العباد أبو إسماعيل يوسف حسين بن القاضي محمد حسن الخانفوري الحنبلي السلفي أنه قد استتب إتمام هذا الكتاب، ضحوة يوم الأربعاء خامس شهر الله الحرام محرَّم الحرام سنة اثنتين وعشرين بعد ألف وثلاثمائة بعون الله الملك والوهَّاب، وإليه المرجع والمآب، بهمتي القاصرة، ويدي الفاترة، فأسأل الله أن يجعل لي فيه نصيباً من الآخرة، وأحسن عاقبتي وعاقبة والدي وأستاذي وجميع المؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات في الأمور كلها، وأجارنا وإياهم من خزيّ الدنيا وعذاب الآخرة. آمين. وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه وجميع أئمة دينه بإحسان إلى يوم الدين، وسلَّم تسليماً كثيراً كثيراً، وسبحانك اللهم، وتحيتهم فيها سلام، وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين».

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى (٢/ ٦٦٠).

الفهارس العامة

١ـ فهرس الأحاديث النبوية والآثار(*)

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١	آخى النبي ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع	أثر عن عبد الرحمن ابن عوف	٦٢٠/٣، ٢٨١/٤
٢	آل محمد كل مؤمن تقي	ضعيف جدا	١٠٧/٤
٣	آمركم بخمس كلمات أمرني الله بهن	الحارث بن الحارث الأشعري	٥٨١/٤
٤	آية الإيمان حب الأنصار	أنس بن مالك	٢٥/٣
٥	آية المنافق ثلاث	أبو هريرة	٣٩٥/١، ٢٦/٣
٦	آية النفاق بغض الأنصار	أنس بن مالك	٢٦/٣
٧	أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم	جابر بن عبد الله	٧٠٣/٣
٨	أبشر يا عمار تقتلك الفئة الباغية	أبو هريرة	٩٣/٣ وما بعدها
٩	أبو بكر سيدنا واعتق سيدنا	أثر عن عمر بن الخطاب	
١٠	ائذنوا له مرحباً بالطيب المطيب		١١١/٤
١١	الأئمة من قريش		٩١/٤
١٢	أبوك وجدك ممن قال الله فيهم	أثر عن عائشة	٤٣٨/٤
١٣	أتاني جبريل فأخذ بيدي. انظر: أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة		
١٤	إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة		
١٥	أتدرون ماذا قال ربكم الليلة	زيد بن خالد الجهني	٤٥٩/٣
١٦	أتعلمون بعقله بأسا	عبد الله بن بريدة عن أبيه	٥٧١/٣، ٦٢٢/٣
١٧	اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة	أبو ذر	٦٤٣/٣
١٨	أتقاهم لله	أبو هريرة	٢٠٢/٣
١٩	أتى رسول الله ﷺ برجل قد شرب الخمر فضربه بالنعال	أنس بن مالك	٥٦٨/٣
٢٠	أتيت النبي ﷺ وهو يصلي ولجوفه أزيز انظر: كان النبي ﷺ يصلي ولصدره أزيز		٥٦/٦
٢١	اثبت حراء، إنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد	سعيد بن زيد	٥٢٥/٢، ٩/٣، ٢١٩، ١٩٨/٤

(*) أشرت فقط إلى مكان تخريج الحديث والكلام على صحته. ولم التزم تدوين كل موضع ورد فيه الحديث. وكذلك في الإحالة داخل الكتاب، إنما أحيل على موضع تخريج الحديث والكلام على صحته دون المواضع الأخرى.

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٢٢	اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الأولاد أن لا يبعن وقد رأيت الآن أن يبعن	أثر عن علي	٤٣/٤
٢٣	أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله	النعمان بن بشير	١٥٨/٤
٢٤	أجعلتني ندا لله؟ قل ما شاء الله ثم شاء محمد	ابن عباس	٨١/٢
٢٥	أجعلتني والله عدلاً		٢٨٢/٢
٢٦	أجلساني إلىٰ جنبه	عائشة	٦٩٦/٤
٢٧	أجْلَىٰ النبي ﷺ بني النضير وأقر قريظة	ابن عمر	٤٤٧/٤
٢٨	أحب البقاع إلىٰ الله المساجد		١٠٩/٢
٢٩	أحب الصيام إلىٰ الله صيام داود	عبد الله بن عمرو بن العاص	٥٤٢/٢
٣٠	أحب العلم إلىٰ الله أدومه	عائشة	٢٦٩/١
٣١	أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه	ابن عباس	٤٤٢/٣
٣٢	احتج آدم وموسىٰ	أبو هريرة	٢٨١/٢
٣٣	أحسنتم	المغيرة بن شعبة	٦٩٥/٤
٣٤	أخبار مؤاخاة النبي ﷺ	عدد من الصحابة	٥٤٤/٢
٣٥	أخذ الراية زيد فأُصيب	أنس	١٣١/٣
٣٦	أخذ بنفسي الذي أخذ نفسك	أبي هريرة	٣١٣/٣
٣٧	أخذت وأعطيت	جابر بن عبد الله	٣٧٢/١
٣٨	أخر عني يا عمر	ابن عباس	٣٤٤/٣
٣٩	ادرؤا الحدود بالشبهات	عمر بن عبد العزيز مرسلاً	٦٩/٣
٤٠	ادع الحسنبن علي	أبي هريرة	٥٥٣/٢
٤١	ادعي لي أباك وأخاك	عائشة	٣٠٧/١
٤٢	ادعي لي عبد الرحمن بن أبي بكر	عائشة	٣٠٧/١، ٥٣٢/٣
٤٣	إذا اتفقتما علىٰ شيء لم أخالفكما = لو اجتمعتما في مشورة ما خالفتكما	البراء بن عازب	٥٩٤/٣ـ٥٩٥
٤٤	إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران	عمرو بن العاص	٩٩/٣
٤٥	إذا أحب ا لله عبداً نادىٰ جبريل	أبو هريرة	٤٦/٣، ١٤٥/٤
٤٦	إذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما	أثر عن مجاهد	٥٥٣/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	صنع عمر		
٤٧	إذا أخذتما مضاجعكما تكبرا أربعا وثلاثين	علي بن أبي طالب	٦٦٨/٣
٤٨	إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان	أبو هريرة	٣١٩/٣
٤٩	إذا استأذن أحدكم ثلاثاً	أبو سعيد الخدري	٣١١/١
٥٠	إذا التقىٰ المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار	أبو بكرة	٣٨/٣
٥١	إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم أوله: «دعوني ما تركتكم..».	أبو هريرة	٣٤١/١
٥٢	إذا حاصرت أهل حصن.	أبو هريرة	٣٢/١
	انظر: اغزوا باسم الله		٣٤١/١
٥٣	إذا خلص المؤمنون من النار	أبو سعيد الخدري	٣٩٣/٣
٥٤	إذا دبغ الإهاب = أيما إهاب دبغ	ابن عباس	٤٨٣/٢
٥٥	إذا دخل أهل الجنة الجنة نادىٰ مناد	صهيب	٣٣٣/٢، ٤٣٨/٣
٥٦	إذا ذكر الصالحون فحيهلا بعمر	أثر عن ابن مسعود	٥٥٢/٣
٥٧	إذا رأيتم معاوية علىٰ منبري فاقتلوه	موضوع	٧٣/٣
٥٨	إذا سألت فسأل الله أوله: «يا غلام إني أعلمك كلمات»	ابن عباس	٢٦٦/٢
٥٩	إذا شربوا الخمر فاجلدوهم	معاوية بن أبي سفيان	٥٤٢/٣
٦٠	إذا عبر أهل الجنة الصراط انظر إذا خلص المؤمنون		٣٩٣/٣
٦١	إذا قال الرجل لأخيه يا كافر	أبو هريرة وابن عمر	١٤٦/٣
٦٢	إذا لعن آخر هـٰذه الأمة أولها	جابر بن عبد الله	١٢/١
٦٣	إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث	أبوهريرة	٦٥٣/٣
٦٤	إذا مات الحسن بكيت أنا وعلي وفاطمة	موضوع	٥٥١/٢
٦٥	إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا	أنس	٤٣٨/٣
٦٦	إذا هلك كسرىٰ فلا كسرىٰ بعده	أبو هريرة وجابر بن سمرة	٧٣٨/٣
٦٧	إذا همَّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين	جابر بن عبد الله	٤١٥/١
٦٨	إذا همَّ عبدي بحسنة فاكتبوها	ابن عباس	٨٥/٢

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	انظر: يقول الله تعالىٰ إذا همَّ عبدي بحسنة..		
٦٩	أذنب عبدي ذنباً فقال: اللهم اغفر لي ذنبي..		٦٤٣/٣
٧٠	انظر يقول الله تعالىٰ: أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له ربا..		
٧١	اذهب فمن لقيت وراء هٰذا الحائط يشهد أن ... فبشره بالجنة..	أبو هريرة	٧٠٤/٣
٧٢	اذهبي (ارجعي) حتىٰ تلدي..		٥٤٣/٣
	انظر لقد تاب توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له..		
٧٣	أرأيت لو كان علىٰ أبيك أو أمك دين فقضيته..	ابن عباس	٣٤٢/٣
٧٤	أرأيت مسيرك هذا (من كلام قيس بن عباد لعلي رضي الله عنه) = في أصحابي اثنا عشر منافقا..	قيس بن عباد	٥٠٧/٣
٧٥	أرأيتكم ليلتكم هٰذه، فإنه علىٰ رأس مائة سنة..	عبد الله بن عمر	٥٧٩/٢
٧٦	أرأيتم لو أن بباب أحدكم نهراً غمراً يغتسل فيه..	أبو هريرة	٦٤٤/٣
٧٧	أراد رجل أن يطعن في عثمان عند ابن عمر فقال...	ابن عمر	٣٥٩/٣
٧٨	أربع من أمر الجاهلية في أمتي لن يدعوهن	أبو مالك الأشعري	٣٢٤/١
٧٩	أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً	عبد الله بن عمرو بن العاص	٤٥٤/١ ـ ٤٥٥
٨٠	ارجع فصلِّ فإنك لم تصل	أبو هريرة	٣٢٣/٣
٨١	أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأشدهم في أمر الله عمر وأصدقهم حياء عثمان	أنس	٣٧١/٤
٨٢	أرحنا بالصلاة يا بلال	رجل من الصحابة	٤٣٨/٣
٨٣	الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمَّام	أبو سعيد الخدري	١٠٢/٢
٨٤	ارقبوا محمداً ﷺ في أهل بيته	أبو بكر الصديق	٦٧٢/٢

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٨٥	ارم فداك أبي وأمي	علي	٤٣٦/٤
٨٦	ارم ولا حرج، احلق ولا حرج	عدد من الصحابة	٥١/١
٨٧	الأرواح جنود مجندة	عائشة وأبو هريرة	٣٤/٤
٨٨	أرىٰ رؤياكم قد تواطأت علىٰ أنها في السبع الأواخر	ابن عمر	٥٢٥/٢
٨٩	أريقوها (النهي عن أكل لحوم الحمر الأهلية)	ابن عمر	٤٩١/٢، ٧٠٤/٣
٩٠	أسألك لذة النظر إلىٰ وجهك انظر: اللهم بعلمك الغيب		٣٣٣/٢
٩١	استأذنوه في نحر ظهورهم فأذن لهم حتىٰ جاء عمر..	سلمة	٦٠٤/٣
٩٢	اسكن أُحد ليس عليك إلَّا نبي	أنس	٨/٣
٩٣	الإسلام أن تشهد أن لا إلـه إلا الله	عمر بن الخطاب	٦٧١
٩٤	أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها	عبد الله بن عمر	
٩٥	اسمعوا، هل سمعتم أنه سيكون بعدي أمراء..	كعب بن عجرة	٣٤٨/١
٩٦	اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد	أنس	٣٤٨/١، ٤٥٨/٢
٩٧	أشبهت خلقي وخلقي (قاله لجعفر بن أبي طالب) أوله: أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله	البراء بن عازب	٥٤٥/٢
٩٨	اشتد غضب الله علىٰ من أدمي وجه نبيه	ابن عباس	٤٤٠/٤
٩٩	أشيروا عليَّ أترون أن أميل إلىٰ ذراري هـٰؤلاء..	المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم	٦٠٤/٤
١٠٠	أصاب إنه فقيه	أثر عن ابن عباس	٦٥٧/٣
١٠١	اصبروا حتىٰ تلقوني علىٰ الحوض	عدد من الصحابة	٧٢/١
١٠٢	أصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم	موضوع	٥٨٩/٤
١٠٣	أصدق الأسماء الحارث وهمام. أوله: «تسمّوا بأسماء الأنبياء..».	أبو وهب الجشمي	٢٧١/٢
١٠٤	أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطلٌ...»	أبو هريرة	٤٣٢/٢

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١٠٥	اصنعي ما يصنع الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت	عائشة	٥١/١
١٠٦	أعجزتم إذا وليت من لا يقوم بأمري	بمعناه عن عقبة بن مالك	٢٧٢/٤
١٠٧	أعطى النبي ﷺ سلمة بن الأكوع سهمين: سهم الفارس وسهم الراجل	سلمة بن الأكوع	٥٧٨/٣
١٠٨	أعطى النبي ﷺ عام خيبر الفارس ثلاثة أسهم	مجمع بن جارية الأنصاري	٥٧٩/٣
١٠٩	أعطي يوسف شطر الحسن		٣٩٥/٣
١١٠	أعلمت أني قصرت من رأس رسول الله ﷺ	ابن عباس عن معاوية	١٠٧/٣
١١١	أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل = أرحم أمتي بأمتي أبو بكر	أنس	٤٧١/٣
١١٢	اعلموا أن أحداً منكم لن يرى ربه حتى يموت	عدد من الصحابة	١٥١/٢
١١٣	اعملوا فكل ميسر لما خلق له	علي وعمران بن حصين	٣٦٢/٣
١١٤	اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم	علي	٥٢٦/٢
١١٥	أعوذ بكلمات الله تعالى التامات	يحيى بن سعيد	٦٢/٢
١١٦	أعوذ بوجهك	جابر بن عبد الله	٨/٢
١١٧	أعيذك يا كعب بن عجرة		٦٤٤/٣
١١٨	اغزوا باسم الله في سبيل الله	سليمان بن بريدة عن أبيه	٣٢/١، ٦٧١/٤
١١٩	اغسليه غير ذميم انظر: إن تكن أحسنت فقد أحسن فلان . .		٣٣٣/٣
١٢٠	أفتان أنت يا معاذ! اقرأ بسبح اسم ربك	جابر بن عبد الله	٢٧٣/٤
١٢١	افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة	أبو هريرة وعبد الله ابن عمر ومعاوية	م/٩٥، ٣٥٤/١، ٣٥٣/٣
١٢٢	أفررتم عن رسول الله	البراء بن عازب	٣٤٠/٣
١٢٣	أفرس الناس ثلاثة	أثر عن ابن مسعود	٥٥٠/٣
١٢٤	أفضل الذكر: لا إلـه إلا الله . وأفضل	جابر بن عبد الله	٤٤٩/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	الدعاء: الحمد لله.		
١٢٥	أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة	زيد بن ثابت	٥٥٨/٤
١٢٦	أفضل القيام قيام داود أوله: «أحب الصيام إلى الله صيام داود..».	عبد الله بن عمرو بن العاص	٥٤٢/٢
١٢٧	أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إلـه إلا الله وحده لا شريك له		٤٤٨/٣
١٢٨	افعلوا ما كنتم تفعلون	ابن مسعود	٣٣٠/٣
١٢٩	أفعن معادن العرب تسألوني؟ أوله: «سئل النبي ﷺ أي الناس أكرم؟ فقال: أتقاهم لله	أبو هريرة	٢٠٢/٣
١٣٠	اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر	حذيفة بن اليمان	٣٠٥/١
١٣١	أقتلته بعد أن قال لا إلـه إلا الله؟	أسامة بن زيد	٣٤٧/١، ٩٨/٢
١٣٢	اقتلوا الفاعل والمفعول به أوله: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط..».	ابن عباس	٤٨٩/٣
١٣٣	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد	أبو هريرة	١٠٩/٢
١٣٤	اقضوا كما كنتم تقضون فإني أكره الاختلاف	أثر عن عليّ	٥٨٥/٣
١٣٥	أقيلوني أقيلوني	أثر عن أبي بكر	٣٧٦/١
١٣٦	أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة	أوس بن أوس	١٠٤/٢
١٣٧	الأكثرون هم الأقلون يوم القيامة = يا	أبو ذر	
١٣٨	أبا ذر ما أحب أن لي مثل أحد ذهباً		
١٣٩	أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقا	أبو هريرة	٣٨٢/٣
١٤٠	ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله	علي	٢٩٨/١
١٤١	ألا أخبركم بخير الشهداء	زيد بن خالد الجهني	٦٠٠/٤
١٤٢	ألا أدلكما على ما هو خير لكما من ذلك	علي	٦٦٨/٢، ١٧٣/٤، ٣٦٢
١٤٣	إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان	عبادة بن الصامت	١٩١/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١٤٤	ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم	عياض بن حمار المجاشعي	٩٦/٣
١٤٥	ألا إن في الجسد مضغة . انظر : الحلال بين والحرام بيّن		
١٤٦	ألا تجيبوه انظر : لا تجيبوه		٣٢٥/١
١٤٧	ألا (أما) ترضىٰ أن تكون مني بمنزلة هارون من موسىٰ؟ . .	سعد بن أبي وقاص	٣١٣/١
١٤٨	ألا تقومان تصليان	علي	٢٨٥/٢
١٤٩	ألا رجل يحملني إلىٰ قومه لأبلغ كلام ربي . .	جابر بن عبد الله	٤٢٩/٣
١٥٠	ألا لا تغالوا بصُدُق النساء	أثر عن عمر وعائشة	٥٦٩/٢، ٤١٩/٤
١٥١	ألا هل بلغت . . أيها الناس إني تارك فيكم . . كتاب الله وأنتم تسألون عني	جابر بن عبد الله	٢٩٨/٤
١٥٢	التمس ولو خاتماً من حديد	سهل بن سعد الساعدي	٢٦/١، ٥٦٥/٣
١٥٣	التمسوها في العشر الأواخر	ابن عمر وعائشة	
١٥٤	الذين هم فيكم تبع لا يبغون أهلا أوله : «ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم	عياض بن حمار المجاشعي	٩٦/٣
١٥٥	الذين يحبون سنتي ويعلمونها للناس	أبو هريرة	٥٢١/٣
١٥٦	ألست ترىٰ السماء . . قال : لا	أثر عن ابن عباس	٢٦/٢
١٥٧	العهد عهده إليك انظر : في أصحابي اثنا عشر منافقاً		
١٥٨	الله أعلم بما كانوا عاملين	عائشة وأبو هريرة وابن عباس	١٩/٢
١٥٩	الله مولانا ولا مولىٰ لكم . . انظر : لا تجيبوه		٣٢٥/١
١٦٠	اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها	بسر بن أبي أرطاة	١١٤/٢
١٦١	اللهم أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب بأحب هذين الرجلين إليك	ابن عباس وابن عمر وغيرهما	٥٥٤/٣
١٦٢	اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف .	عوف بن مالك	٢٣٢/٣
١٦٣	اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي	أبو موسىٰ الأشعري	٨١/٢

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١٦٤	اللهم اكفني بلالاً وذويه	دعاء عمر	٥٢٣/٣
١٦٥	اللهم العن رعلا وذكوان وعصية		١٩٩/٣
١٦٦	اللهمَّ إن كان كاذباً قام رياء وسمعة		٤٦٩/٤
١٦٧	اللهم أنت الصاحب في السفر	عبد الله بن سَرْجس	٣١٧/١
١٦٨	اللهم انج الوليد بن الوليد	أبو هريرة	٢٧/١
١٦٩	اللهم انجز لي ما وعدتني. . «حديث غزوة بدر».	ابن عباس عن عمر	٥٩٥/٣
١٧٠	اللهم إنَّما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر.	أبو هريرة	٥٣٥/٤ ـ ٥٣٦
١٧١	اللهم إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس	موضوع	٤٧٥/٤
١٧٢	اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد.	ابن عمر	١٣٠/٣، ١٣٦
١٧٣	اللهم إني أحبه فأحبه	أبو هريرة والبراء بن عازب	٥٤٨/٢، ٥٣٢/٢
١٧٤	اللهم إني أحبهما فأحبهما	أسامة بن زيد	٥٤٨/٢
١٧٥	اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك. لا أحصي ثناء عليك.	عائشة	٤٤٤/١، ٣٦٠/٢
	أوله: «فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش. .		٤٤٤/١
١٧٦	اللهم اهد أم أبي هريرة	أبو هريرة	٢٦/٣
١٧٧	اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي = حديث الطير.	موضوع	
١٧٨	اللهم باعد بيني وبين خطاياي. .	أبوهريرة	١١٠/٤
١٧٩	اللهم بعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق. .	عمار بن ياسر وزيد ابن ثابت	٤١٥/١، ٣٣٣/٢، ٣٣٤
١٨٠	اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل	عائشة	١٣/١
١٨١	اللهم سدد رميته وأجب دعوته	سعد بن أبي وقاص	٤٦٩/٤
١٨٢	اللهم صلي على آل أبي أوفى	ابن أبي أوفى	٢٠٦/٣
١٨٣	اللهم صل على محمد وعلى آل محمد. .	كعب بن عجرة وأبو مسعود الأنصاري	١٩٧/٣
	انظر: قولوا اللهم صلِّ على محمد		
١٨٤	اللهم صل على محمد وعلى . . .	أبو حميد الساعدي	١٩٧/٣، ١٠٧/٤
١٨٥	اللهم علم معاوية الكتاب والحساب	العرباض بن سارية	٦٥٧/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١٨٦	اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل	ابن عباس	٣٦٥/٤
١٨٧	اللهم قد سئمتهم وسئموني فأبدلني بهم خيراً منهم	أثر عن علي	٤٠٠/١
١٨٨	اللهم قد كبرت سني . .	دعاء عمر بن الخطاب	٤٧١/٤
١٨٩	اللهم لا تجعل قبري وثنا يُعبد . .	عطاء بن يسار	٢٩٧/١، ٨١/٢
١٩٠	اللهم لك الحمد أنت قيم السمٰوات	ابن عباس	٤١٣/٣
١٩١	اللهم موسىٰ بن عمران سألك	موضوع	٢٢٩/٤
١٩٢	اللهم نجِّ عياش بن أبي ربيعة . . الوليد ابن الوليد . .	أبو هريرة	٢٦/١، ٦٠٧/٢، ٦٠٨
١٩٣	اللهم هٰؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس . . = حديث الكساء .	عائشة وأم سلمة	٥٣٨/٢، ١٣٦/٤
١٩٤	اللهم هٰؤلاء أهلي لما نزلت «فقل تعالوا ندع أبناءنا» . .	سعد بن أبي وقاص	٥٤١/٢-٥٤٢
١٩٥	ألم أُخبر أنك تقول: لأصومن النهار ولأقومن الليل . .	عبد الله بن عمرو بن العاص	٣٦١/٤
١٩٦	أليس لكم بي أسوة . .	سعد بن هشام	٤٠٣/١ ـ ٤٠٤
١٩٧	أليس يشهد أن لا إلـٰه إلا الله . انظر: لا يشهد أحد أن لا إلـٰه إلا الله	عن عتبان بن مالك	١٩٤/٣
١٩٨	أم أيمن أمي بعد أمي	ضعيف	٦٦٢/٢
١٩٩	أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة	أبو هريرة	١٦١/٤
٢٠٠	أما بعد فاختار الله لرسوله الذي عنده	جزء من خطبة عمر	٤٩٤/٣
٢٠١	أما بعد فإنه لم يخف عليٍّ مكانكم	عائشة	٥٥٦/٤
٢٠٢	أما بعد فمن كان منكم يعبد محمداً	ابن عباس وعائشة	٧٠٩/٣
٢٠٣	أما ترضىٰ أن تكون مني بمنزلة هارون انظر: ألا ترضىٰ أن تكون . .		٣١٣/١
٢٠٤	أما صاحبكم فقد غامر انظر فهل أنتم تاركو لي صاحبي		٧٧/٤، ١٦٢
٢٠٥	أما ظاهرك فكان علينا وأما سريرتك أوله: يا عباس افد نفسك وابن أخيك	ابن عباس	٢٧٤/٣
٢٠٦	أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله	عبد الرحمن بن شماسة المهدي	١٢٩/٣
٢٠٧	أما علمت أنا أهل بيت لا نأكل	أبو هريرة	٢٠٨/٤-٢٠٩

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	الصدقة		
٢٠٨	أما فيكم رجل رشيد ينظر إليَّ = إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له	سعد بن أبي وقاص	٩٥/٢، ٧٣١/٣
٢٠٩	أما معاوية فصعلوك. . انكحي أسامة	فاطمة بنت قيس	٢٨٨/٣
٢١٠	أمر الله بالاستغفار لأصحاب النبي انظر لا تسبوا أصحاب محمد فإن الله	أثر عن ابن عباس	٣٥٩/١
٢١١	الأمر بالصدقة والنهي عن المُثلة	عمران بن حصين	٣٥٣/١
٢١٢	الأمر بشق الظروف وكسر الدنان انظر: اهرق الخمر واكسر الدنان		
٢١٣	أمر رسول الله ﷺ بقتل الشارب في الثالثة أو الرابعة	عدد من الصحابة	٥٤٢/٣
٢١٤	أمر رسول الله ﷺ بكسر الأواني التي فيها لحوم الحمر وقال: أريقوها. .	ابن عمر	٧٠٤/٣
٢١٥	أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إلـه إلا الله	عدد من الصحابة	٤٧/١، ٤٢٠، ١٤٠/٣
٢١٦	أمرنا بقتال الناكثين والقاسطين	أثر عن عليّ	٥٨٤/٣
٢١٧	أمصص بظر اللات (قول لأبي بكر)	المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم	٢٩١/٤
٢١٨	أميركم زيد فإن قتل فجعفر فإن قُتل فعبد الله بن رواحة	عبد الله بن عمر	١٥/٣، ١٣١
٢١٩	إن آل بني فلان ليسوا لي بأولياء وإنما وليي الله وصالح المؤمنين	عمرو بن العاص	١٠٨/٤
٢٢٠	إن أبا بكر أمّهم في مغيب النبي ﷺ	سهل بن سعد الساعدي	٧٠٦/٤
٢٢١	إنَّ أبا بكر كان يسقط السوط من يده=	ابن أبي مليكة	٢٩٢/٤
٢٢٢	إن خليلي أمرني أن لا أسأل الناس شيئاً		
٢٢٣	إن أبا سفيان رجل يحب الشرف. . انظر: من دخل دار أبي سفيان فهو.		١٠٥/٣-١٠٦
٢٢٤	إن ابني ارتحلني. .	عبد الله بن شداد عن أبيه	٢١٨/٣
٢٢٥	إن ابني هـٰذا سيد كما سمَّاه رسول الله	أثر عن عليّ	٣٣٥/١
٢٢٦	إن ابني هـٰذا سيد وسيصلح الله به		٣٣٥/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	فئتين . .		
٢٢٧	إنَّ أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي	عبد الله بن عمر	٤٩٥/٣
٢٢٨	إن أخا لكم صالحاً من أهل الحبشة مات	أبو هريرة وجابر	٢٦٨/٣
٢٢٩	إن أخي ووزيري وخليفتي من أهلي	موضوع	٢٧٨/٤
٢٣٠	إن أروىٰ بنت أوس استعدت مروان علىٰ سعيد وقال: سرق	سعيد بن زيد	٤٧٠/٤
٢٣١	إن استخلف فقد استخلف من هو خير	أثر عن عمر	٣١٠/١
٢٣٢	إن الإسلام يهدم ما كان قبله		١٢٩/٣
	انظر: أما علمت أن الإسلام . .		
٢٣٣	إن أسلم وغفار ومزينة ليس لهم مولىٰ دون الله ورسوله	أبو هريرة وأبو أيوب	
٢٣٤	إن الأشعريين إذا ارملوا في الغزو . .	أبو موسىٰ الأشعري	٥٤٦/٢
٢٣٥	إن أصدق الكلام كلام الله . .	جابر بن عبد الله وعبد الله بن مسعود	٣٦٥/٢
٢٣٦	إن أفرس الناس ثلاثة	أثر عن ابن مسعود	٥٥٠/٣
٢٣٧	إن الله اتخذني خليلا	جندب بن عبد الله	٢٩٧/١
	= إني أبرأ إلىٰ الله . .		
٢٣٨	إن الله أجاركم علىٰ لسان نبيكم	أبو مالك الأشعري	٥٩/٤
٢٣٩	إنَّ الله أذهب عنكم عيبة الجاهلية		٣٢٤/١
٢٤٠	إن الله اصطفىٰ قريشاً من كنانة واصطفىٰ بني هاشم من قريش . .	واثلة بن الأسقع	٢٠١/٣
٢٤١	إنَّ الله أمرني بحب أربعة من أصحابي		م/١٢٣
٢٤٢	إن الله أمرني أن أقرأ عليك	أنس بن مالك	٦٠٨/٢
٢٤٣	إن الله بعثني إليكم فقلتم كذبت		٧٧/٤، ١٦٢
	انظر: فهل أنتم تاركوا لي صاحبي		
٢٤٤	إن الله تبارك وتعالىٰ نظر في قلوب العباد فوجد . .	أثر عن ابن مسعود	٣٩٣/١
٢٤٥	إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها	أبوهريرة	٣١٨/٣
٢٤٦	إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ	أبو ذر الغفاري	١١٩/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	والنسيان		
٢٤٧	إن الله تعالىٰ قد أذهب عنكم عبية الجاهلية	أبوهريرة	٣٢٤/١
٢٤٨	إن الله تعالىٰ ينزل ليلة الجمعة	موضوع	٢٢٤/٢
٢٤٩	إن الله جعل الحق علىٰ لسان عمر		٥٥٥/٣
٢٥٠	إن الله جميل يحب الجمال أوله: لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر..	ابن مسعود وغيره من الصحابة	٣٣١/٢
٢٥١	إن الله حرم بيع الخمر والميتة ولحم الخنزير	جابر بن عبد الله	١٨٥/٤
٢٥٢	إنَّ الله حرَّم علىٰ الأرض أن تأكل..		١٠٤/٢
٢٥٣	إن الله خلق كل صانع وصنعته	حذيفة	٣٨٧/٢
٢٥٤	إن الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده	أبو سعيد الخدري	٢٦٤/٣
٢٥٥	إن الله سيخلص رجلاً من أمتي علىٰ رؤوس الخلائق	عبد الله بن عمرو بن العاص	٦٤٧/٣
٢٥٦	إن الله ضرب الحق علىٰ لسان عمر وقلبه	عدد من الصحابة	٥٥١/٣
٢٥٧	إن الله عز وجل إذا أطعم نبياً	أبو بكر الصديق	٥٨٣/٣
٢٥٨	إن الله عهد إليَّ عهداً في عليّ..	موضوع	٢٤٧/٣ ـ ٢٤٨
٢٥٩	إن الله قبض أرواحنا	زيد بن أسلم	٣١٢/٣
٢٦٠	أن الله قد أعطىٰ كل ذي حق حقه	عدد من الصحابة	٦٤٣/٢
٢٦١	إن الله قدر مقادير الخلائق..	عبد الله بن عمرو بن العاص	٢٢٥/١
٢٦٢	إن الله كره لكم ثلاثاً..	المغيرة بن شعبة وبمعناه عن أبي هريرة	٣٢٩/٢ ـ ٣٣٠
٢٦٣	إن الله لا ينظر إلىٰ صوركم..	أبوهريرة	٣٩٤/٣
٢٦٤	إن الله لا يؤاخذ علىٰ دمع العين..	ابن عمر	٦٤١/٤
٢٦٥	إن الله لغني عن تعذيب هٰذا نفسه	أنس	٥٥١/٢
٢٦٦	إن الله نظر إلىٰ أهل الأرض	عياض بن حمار المجاشعي	١٩٠/١ ـ ١٩١
٢٦٧	إن الله وتر يحب الوتر	عدد من الصحابة	
٢٦٨	إنَّ الله وكل بقرىٰ		١٠٤/٢

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	أوله: لله تسعة وتسعون اسماً		
٢٦٩	إن الله وضع الحق على لسان عمر	أبو ذر الغفاري	٥٥١/٣، ٥٥٢، ٤٢٠/٤
٢٧٠	إن الله وملائكته يصلون على معلمي الناس الخير	أبو أمامة الباهلي	٢٠٤/٣
٢٧١	إن الله يحب أن تؤتى رخصه	ابن عمر	٣٣١/٢
٢٧٢	إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي	سعد بن أبي وقاص	٣٨٥/١
٢٧٣	إنَّ الله يحب العطاس ويكره التثاؤب	أبو هريرة	٣٨٥/٣
٢٧٤	إن الله يحدث من أمره ما يشاء	ابن مسعود	٥٠٤/١
٢٧٥	إن الله يرضى لكم..		٣٣١/٢
	انظر: إن الله كره لكم ثلاثاً..		
٢٧٦	إن الله ينزل في شكل أمرد	موضوع	٢٢٤/٢
٢٧٧	إن أمن الناس علينا في صحبته..	أبو سعيد الخدري وابن عباس	٢١٥/٢، ٢٢٤، ٧٥/٤
٢٧٨	إنَّ الأنبياء لم يورثوا ديناراً..	أبو الدرداء	٦٥٤/٢
٢٧٩	إنَّ أوليائي المتقون (إنَّ أولى الناس بي المتقون)	معاذ بن جبل	١٠٨/٤
٢٨٠	إن أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح..	عائشة عن أم حبيبة وأم سلمة	٢٩٨/١
٢٨١	إن بالمدينة رجالاً ما سرتم مسيراً	أنس	٥٠٦/٤، ٦٥٦
٢٨٢	إن بغيا سقت كلباً.. يغفر الله لها بسقيه..	أبو هريرة	٣٨٣/٣، ٦٤٨
٢٨٣	إن بني المغيرة استأذنوني..	المسور بن مخرمة	٦١٠/٢، ٦٧٠
٢٨٤	أن تجعل لله نداً	ابن مسعود	١٠٨/٢
٢٨٥	أن تصدق وأنت صحيح (أي الصدقة أفضل؟)	أبوهريرة	١٧٣/٤
٢٨٦	إن تك أحسنت فقد أحسن فلان وفلان		١٣٣/٣
٢٨٧	إن حضرت الصلاة ولم آتك فمر أبا بكر فليصلِّ بالناس		٧٠٦/٤
٢٨٨	إن حوضي لأبعد ما بين أيلة إلى عدن	ثوبان	٦٦٤/٢
٢٨٩	إن خليلي (حبيبي) أمرني أن لا أسأل الناس شيئاً..	ابن أبي مليكة	٢٩٢/٤
٢٩٠	إن خليلي أوصاني أن أسمع..	أبو ذر	٤٥٨/٢

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٢٩١	إن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام	أنس	٦٨٩/٤
٢٩٢	إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم	عمران بن حصين	٦٠٠/٤
٢٩٣	إن الدعاء والبلاء ليلتقيان . . أوله: لا يغني حذر عن قدر . .	عائشة	٤٨٣/٣
٢٩٤	إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام . .	ابن عباس	٣٨/٣
٢٩٥	إن ربي خيرني بين أن أكون عبداً رسولاً أونبياً كريماً . .	أبو هريرة	٣٤٣/٤
٢٩٦	إن الرجل إذا صلّى مع الإمام حتىٰ ينصرف . .	أبو ذر	٥٥٦/٤
٢٩٧	إن الرجل لينصرف من صلاته	عمار بن ياسر	٣١٩/٣
٢٩٨	إن رحمتي سبقت غضبي . . أوله: لما قضىٰ الله الخلق . .	أبو هريرة	٨٥/١، ٢٨٩
٢٩٩	إنَّ الرزيةكل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ . .	ابن عباس	٣٢٢/١
٣٠٠	إن الرهط الذين ولّاهم عمر	المسور بن مخرمة	٢٣٧/٣
٣٠١	إن الزمان قد استدار كهيئة	أبو بكرة	٢٢٧/١
٣٠٢	إن شربها في الرابعة فاقتلوه		٥٤٢/٣
٣٠٣	انظر: إذا شربوا الخمر فاجلدوهم . .		
٣٠٤	إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد . .	أبو بكرة وأبو مسعود الأنصاري	٣٨٤/٣
٣٠٥	إن شئتما أعطيتكما	عبيد الله بن عدي بن الخيار عن رجلين	٦٩/٣
٣٠٦	إن الشيطان أتىٰ بلالاً فجعل يُهَدِّئُهُ كما يُهَدَّأُ الصبي حتىٰ ينام	زيد بن أسلم	٣١٢/٣
٣٠٧	إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم	معاذ بن جبل	٥٧٤/٤
٣٠٨	إن الشيطان مع الواحد وهو مع الاثنين أبعد	أثر عن عمر	٥٧٤/٤
٣٠٩	إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرىٰ الدم = علىٰ رسلكما إنها صفية	صفية بنت حيي	٤٨٣/٣
٣١٠	إن الشيطان يفر من حسّ عمر نصه: إني لأنظر إلىٰ شياطين الجن والإنس قد فروا من عمر . .	عائشة	٥٥١/٣، ٥٦٠

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٣١١	إن الصدقة لا تحل لمحمد	ربيعة والعباس بن عبد المطلب	١٩٨/٣
٣١٢	إن صفية أوصت لنسيب لها يهودي	ابن عمر	٦٧٩/٣
٣١٣	إن العبد إذا هَمَّ بخطيئةٍ	أبو هريرة وابن عباس	٣١٨/٣
٣١٤	إن عبدا خيّره الله بين زهرة الحياة الدنيا		٧٥/٤
٣١٥	إن عبد الله رجل صالح	ابن عمر	٢٤١/٤
٣١٦	إن العبد لينصرف عن صلاته ولم يكتب له منها	عمار بن ياسر	٣١٩/٣
٣١٧	إن علينا أن نجمعه في قلبك . .	أثر عن ابن عباس	٤٣٣/٣
٣١٨	إن العين تدمع والقلب يحزن	أنس	٥٥٢/٢
٣١٩	إن فاطمة أحصنت فرجها فحرَّم الله	موضوع	٥٦٢/٢
٣٢٠	إن الفتنة لا تضره . . انظر : لا تضرك الفتنة . .		
٣٢١	إن فيك لخلقين يحبهما الله : الحلم والأناة . .	ابن عباس وأبو سعيد الخدري	٢٥٥/٢
٣٢٢	إن القرآن نزل على سبعة أحرف	عمر بن الخطاب	٥٩٠/٣
٣٢٣	إن قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن انظر : إنها تعدل ثلث القرآن . .		٤٠٥/٢
٣٢٤	إن كان الرجل ليحدِّث عمر بالحديث فيكذب الكذبة فيقول : احبس هٰذه	أثر عن طارق بن شهاب	٥٥٦/٣
٣٢٥	إن كنا لنعرف المنافقين نحن معشر الأنصار . .	أثر عن ابن عمر	٢٦/٣
٣٢٦	أن لا أدع قبراً مشرفاً إلَّا سويته . .	عليّ	٢٩٨/١
٣٢٧	إن لكل نبي حواري وحواريي : الزبير	جابر	٢١/٣، ١٣٢
٣٢٨	إن لم تجديني فأتى أبا بكر	جبير بن مطعم	٣٠٥/١
٣٢٩	إن له مرضعاً في الجنة تتم رضاعه	البراء بن عازب	١٤١/٤
٣٣٠	إن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم . . أوله : ما تقولون في هؤلاء الأسارى؟	ابن مسعود	٥٩٧/٣
٣٣١	إن المدينة تنفي خبثها وينصع طيبها	جابر	٣٩/٣
٣٣٢	إن المدينة لا تصلح إلَّا بي أو بك	موضوع	١٣/٣
٣٣٣	إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة .	ابن مسعود	٦٠٩/٢
٣٣٤	إن من شرار الناس من تدركهم	ابن مسعود	٢٩٧/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	الساعة	وأبو هريرة	
٣٣٥	إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره	أنس	١٣٣/٣
٣٣٦	إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد	جندب بن عبد الله	٢٩٧/١
٣٣٧	إن من نعم الله عليَّ أن رسول الله ﷺ توفي في بيتي	عائشة	٣١/٣
٣٣٨	إن الناس يصعقون يوم القيامة	أبو هريرة	٢١٧/٤
٣٣٩	إن الناس يقولون: استخلف . .	أثر عن عمر	٣١٠/١
٣٤٠	إن النائحة إذا لم تتب قبل موتها . .	أبو مالك الأشعري	٣٤/١
٣٤١	إن النبي ﷺ أعطى سلمة بن الأكوع سهم راجل وفارس . .	سلمة بن الأكوع	٥٧٨/٣
٣٤٢	إن النبي ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر . .	ابن عباس	٥٧٨/٣
٣٤٣	إن النبي ﷺ قطع العرينين ولم يحسمهم حتى ماتوا	أنس	٣٢٩/٤
٣٤٤	إن النبي ﷺ نفل في بدايته الربع بعد الخمس	حبيب بن مسلمة الفهري وعبادة بن الصامت	٥٧٧/٣
٣٤٥	إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين	أُبيّ بن كعب	٥٥٩/٤
٣٤٦	إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد	معاوية بن أبي سفيان	٤٥٩/٢، ٤٦٠
٣٤٧	إن هذا الأمر ما ينقضي حتى . .	جابر بن سمرة	٤٥٩/٢
٣٤٨	إن هذه الصلاة عُرضت على من كان قبلكم فضيعوها	أبو بصرة الغفاري	٣٣٠/٣
٣٤٩	إن وسادتك لعريض، إنَّما هو سواد الليل وبياض النهار . .	عدي بن حاتم وسهل بن سعد	٢٧٥/٣
٣٥٠	إن يطع القوم أبا بكر وعمر يرشدوا أوله: إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم	أبو قتادة الأنصاري	٥٩٥/٣
٣٥١	إن يهود بني النضير وبني قريظة حاربوا رسول الله ﷺ . .	أثر عن ابن عمر	٤٤٧/٤
٣٥٢	إن اليهود والنصارى افترقت على . .		

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	انظر: افترقت اليهود..		
٣٥٣	أنا أخوك وبنتك حلال لي..	عروة بن الزبير	٢٣٣/٤
٣٥٤	أنا أقضي بينكم قضاء..	سماك بن حرب	٤٢٢/٤
٣٥٥	إنا أمةٌ أميّة لا تحسب ولا تكتب	ابن عمر	٣٠٥/٣
٣٥٦	أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم..	أبو هريرة	٣٦٤/٣
٣٥٧	أنا البائس الفقير المستغيث..	لم أجده	٨٢/٢
٣٥٨	أنا سيد ولد آدم ولا فخر، آدم فمن دونه تحت لوائي..	ابن عباس وأبو سعيد الخدري وأنس	٧٩/٢، ٩٢، ٢١٧/٤
٣٥٩	أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى	موضوع	٢٣٥/٣
٣٦٠	إنا لنعلم أنها زوجة نبيكم في الدينا والآخرة..	أثر عن عمار بن ياسر	٦٧١/٣
٣٦١	أنا مدينة العلم وعليّ بابها..	موضوع	٣٧٢/٤
٣٦٢	إنا معاشر الأنبياء ديننا واحد..		٣٦٤/٣
٣٦٣	انظر: أنا أولى الناس بعيسى..		
٣٦٤	أنا المنذر، ولكل قوم هاد..	موضوع	١٤٦/٤
٣٦٥	أنا النذير العريان.. أوله: مثلي ومثل ما بعثني الله كمثل	أبو موسى الأشعري	٢٧٣/٢
٣٦٦	أنا وهذا حجة الله على خلقه	موضوع	٢٤٦/٣
٣٦٧	أنت أخونا ومولانا..	البراء بن عازب	٥٤٤/٢، ٥٤٥
٣٦٨	أنت خيرنا وسيدنا وأحبنا إلى رسول الله ﷺ.. = حديث السقيفة.	أثر عن عمر	٣٢٢/١
٣٦٩	أنت مني بمنزلة هارون من موسى.. انظر: ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة		٣١٣/١
٣٧٠	أنت مني وأنا منك	البراء بن عازب	٥٤٥/٢
٣٧١	أنت وليي في كل مؤمن بعدي	موضوع	٢٢٤/٣
٣٧٢	أنت ومالك لأبيك	جابر بن عبد الله	٦٢٧/٣
٣٧٣	انحروا واحلقوا رؤوسكم	المسور بن مخرمة	٣٦/٣
٣٧٤	انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً	أنس	٢٨٧/٣
٣٧٥	انظروا ما يفعل المحرم	أسماء بنت أبي بكر	٦٧٣/٣
٣٧٦	إنك آذيت الله ورسوله	أبو سهلة السائب ابن خلاد	٢٧٤/٤
٣٧٧	إنكم تختصمون إلي..	أم سلمة	٦٠١/٣، ٢٦/٤

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٣٧٨	إنكم ترون ربكم كما ترون الشمس والقمر . .	عدد من الصحابة	٣٠/٢، ٤٣٥
٣٧٩	إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم	أبو قتادة	٥٩٥/٣
٣٨٠	إنكم سترون بعدي أثرة انظر : اصبروا حتىٰ تلقوني علىٰ الحوض	ابن مسعود	٧٣/١، ٤٦٤/٢، ١٦٦/٣
٣٨١	إنكن لأنتن صواحب يوسف	عائشة	٦٩٧/٤
٣٨٢	إنما أنا بشر أنسىٰ كما تنسون	ابن مسعود	٢٩٥/١
٣٨٣	إنما أنا بشر فأي المسلمين سببته	عائشة	٥٣٦/٤
٣٨٤	إنما أنا لكم بمنزلة الوالد	أبو هريرة	٣٤٥/٣
٣٨٥	إنما أُنسَّىٰ أو أنسَىٰ لأسُن	مالك	٢٩٥/١
٣٨٦	إنما أهلك من كان قبلكم من الأمم . .	عائشة	١٦٣/٣
٣٨٧	إنَّما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد	جبير بن مطعم	١٩٨/٣
٣٨٨	إنما الطاعة في المعروف	علي	٣٤٨/١، ٤٦١/٢
٣٨٩	إنَّما فاطمة بضعة مني يريبني ما يريبها انظر : إن بني المغيرة استأذنوني . .		٣٩/٢، ٦٦٠
٣٩٠	إنما كان عمر ميزاناً لا يقول كذا . .	أثر عن أبي عثمان النهدي	٥٥٣/٣
٣٩١	إنما كان يكفيك أن تضرب بيدك الأرض	أبو ذر	٢٧٦/٣
٣٩٢	إنَّما هما ثنتان الكلام والهدىٰ ﴿إنَّما وليكم الله والذين آمنوا﴾	ابن مسعود	٣٦٥/٢
٣٩٣	إنه إبراهيم	أنس	
٣٩٤	إنه أعطىٰ شطر الحسن	أنس	٣٩٥/٣
٣٩٥	إنه بريء من الحالقة والصالقة والشاقة	أبو موسىٰ الأشعري	٣٣/١
٣٩٦	إنه سيكون هنات وهنات	عرفجة بن شريح الأسلمي	٣٤٩/٧، ٥٧٣/٣
٣٩٧	إنه شهد بدراً وما يدريك لعل الله اطلع علىٰ أهل بدر	علي	٤٥/٣
٣٩٨	إنه كان فيما مضىٰ قبلكم من الأمم محدثون	أبو هريرة	٥٣٠/٣
٣٩٩	إنه لو حدث شيء في الصلاة		٢٩٥/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٤٠٠	إنه لا يرد شيئاً وإنَّما يستخرج به من البخيل . .	ابن عمر	٧٧٠/٤
٤٠١	إنه لا يصلح السجود إلا لله . .	بمعناه عن معاذ وعائشة	٨١/٢
٤٠٢	إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين . .	سعد بن أبي وقاص	٩٥/٢
٤٠٣	إنه لعهد النبي الأميّ إليَّ أنه لا يحبني إلا مؤمن . .	عليّ	٢٥/٣
٤٠٤	إنه من صالحيكم فاستوصوا به خيراً	سالم عن أبيه ابن عمر	٢٤١/٤
٤٠٥	إنها تعدل ثلث القرآن	عدد من الصحابة	٤٠٥/٢
٤٠٦	إنها ستكون فتنة تستنظف العرب	عبد الله بن عمرو بن العاص	٦٧٦/٤
٤٠٧	إنها طيبة وإنها تنفي الرجال	زيد بن ثابت	٣٩/٣
٤٠٨	انهزموا ورب الكعبة . . وأوله: ناد أصحاب السمرة . .	العباس بن عبدالمطلب	٢٣٩/٣ ـ ٢٤٠، ٤٥٥/٤
٤٠٩	إنهم أحلوا لهم وحرَّموا عليهم الحلال	عدي بن حاتم	٣٠/١
٤١٠	إنهما آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده	أبوبكرة، أبو مسعود الأنصاري	٣٨٤/٣
٤١١	إنهما عائشة وحفصة . .	ابن عباس في عمر	٣٤/٣
٤١٢	إني أبرأ إلىٰ الله أن يكون لي منكم خليل. وانظر: إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد . .	جندب بن عبد الله	٢٩٧/١
٤١٣	إني أرىٰ ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون . .	أبو ذر	٢٢٢/٢، ٥٢٧/٣
٤١٤	إني اشترطت علىٰ ربي فقلت أنَّما أنا بشر . .	أنس	٥٣٦/٤
٤١٥	إني أعطي رجالاً وأدع رجالاً	عمرو بن تغلب	٤١/١
٤١٦	إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله	زيد بن أرقم وأبو	٦٦٤/٢، ٢٩٨/٤
٤١٧	وعترتي (حديث غدير خم) . .	سعيد الخدري وزيد ابن ثابت	
٤١٨	إني رأيت قرني الكبش . .	امرأة من بني سليم	٤١٦/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٤١٩	إني قد حدثتكم عن الدجَّال حتىٰ خشيت		٢١٢/٢
٤٢٠	إني لا أعطي أحداً ولا أمنع أحداً انظر: والله إني ما أعطي . .		٤١/١، ٦٤٧/٢
٤٢١	إني لأحسب هذا قد ذهب بتسعة أعشار العلم	أثر عن ابن مسعود	٤١/١
٤٢٢	إني لأرىٰ الفتن تقع خلال بيوتكم	أسامة بن زيد	٥٥٣/٣
٤٢٣	إني لأرىٰ لو جمعت هٰؤلاء علىٰ قارئ واحد . .	أثر عن عمر	١١٥/٣
٤٢٤	إني لأعرف كلمة لو أخذ الناس كلهم بها لكفتهم . .	أبو ذر الغفاري	٥٥٧/٤
٤٢٥	إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليَّ منه . .	سعد بن أبي وقاص	٤١/١
٤٢٦	إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا	أبو ذر	٧٧/٢
٤٢٧	إني لأعلم أي يوم نزلت ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾		٩٥/٤
٤٢٨	إني لأنظر إلىٰ شياطين الجن والإنس	عائشة	٥٦٠/٣
٤٢٩	اهدأ أُحُد مما عليك		٩/٣
٤٣٠	اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ	جابر بن عبد الله	٧٧/٤
٤٣١	اهرق الخمر واكسر الدنان	أنس عن أبي طلحة	٤٩١/١
٤٣٢	أهريقوها واكسروها	سلمة بن الأكوع	٤٩١/٢
٤٣٣	أهلاً بمن فديته بابني إبراهيم	موضوع	٥٥١/٢
٤٣٤	أهنها أمرك النبي (حديث الراية)	نافع بن جبير	٢٣٩/٣
٤٣٥	أوجب طلحة	الزبير بن العوام	٢١٨/٣
٤٣٦	أوصاني خليلي ﷺ بصيام ثلاثة . .	أبو هريرة	٥٥٩/٤
٤٣٧	أوصيكم بتقوىٰ الله . . وانظر: عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين	العرباض بن سارية	م ٩٥، ٦٢٠/٢
٤٣٨	أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من . .	عائشة	٢٨٦/٢
٤٣٩	أول جيش يغزو القسطنطينية	عبادة بن الصامت	١٨٥/٣
٤٤٠	أول ما خلق الله العقل	موضوع	٣٩١/٤
٤٤١	أول ما خلق الله القلم	عبادة بن الصامت	٢٢٦/١
٤٤٢	أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة من أعماله: الصلاة	أبو هريرة	٣٢١/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٤٤٣	أول من يكسى يوم القيامة إبراهيم انظر: إني لأعطي الرجل وغيره أحب	ابن عباس	٢١٦/٤
٤٤٤	أي بنية: لا تحبين ما أحب	عائشة	٣٠/٣
٤٤٥	أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة		٣٠/٣
٤٤٦	أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ	أثر عن محمد بن الحنفية	٨/١
٤٤٧	إياكم والظن	أبو هريرة	١٢٧/٣
٤٤٨	ائتوني بكتاب أكتب لكم انظر: إن الرزية كل الرزية		٣٢٢/١
٤٤٩	ائذن له وبشره بالجنة	أبو موسى الأشعري	٦٣٥/٣
٤٥٠	ائذنوا له مرحبا بالطيب المطيب (عمار)	علي	١١١/٤
٤٥١	أيكم رأى رؤيا.. خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك لمن يشاء	أبو بكرة	٣٠٦/١
٤٥٢	الأئمة (الإمامة) من (في) قريش	جماعة من الصحابة	٩١/٤
٤٥٣	أيُّما إهاب دُبغ فقد طهر. ولفظه: «إذا دبغ الإهاب فقد طهر»	ابن عباس	٤٨٣/٢
٤٥٤	أيما عبد أصاب شيئاً مما نهى الله عنه	خزيمة بنت ثابت	٦٧٤/٣
٤٥٥	أيما مسلم أضاف قوماً فأصبح الضيف محروماً	المقدام بن أبي كريمة	٢٨٨/٣
٤٥٦	أين أنا اليوم	عائشة وغيرها من الصحابة	٣١/٣
٤٥٧	أيها الناس اتهموا رأيكم	أثر عن عمر	٦١١/٤
٤٥٨	أيها الناس اعرفوا لأبي بكر حقه	سهل بن حنيف عن أبيه عن جده	٦١٧/٤
٤٥٩	أيها الناس إني جئت إليكم = انظر: فهل أنتم تاركوا لي صاحبي		
٤٦٠	أيها الناس ما لكم حين نابكم شيء في صلاتكم أخذتم في التصفيق؟	سهل بن سعد	٧٠٥/٤
٤٦١	أيها الناس حافظوا على هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادى بهم	أثر عن ابن مسعود	١٥٣/٤
٤٦٢	بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة	عبادة بن الصامت	٧٣/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٤٦٣	بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً	عبادة بن الصامت	١/٧٣ ـ ٧٤، ٣/٦٧٤
٤٦٤	بدء الخلق	عمر بن الخطاب	١/٢٢٧
٤٦٥	بعث جيشاً و أمَّر عليهم رجلاً يدعى سارية فبينا عمر يخطب	أثر عن عمر	٣/٥٥٦
٤٦٦	بعثت بجوامع الكلم	أبو هريرة	٤/٢٦
٤٦٧	بل أنتم العكارون أنا فئتكم	ابن عمر	٤/٦٦٧
٤٦٨	بل شيء قضى عليهم انظر: لا بل شيء قضى عليهم		٣/٤٢٢
٤٦٩	بل هو من أهل الجنة. قاله لثابت بن قيس بن شماس	أنس	٣/٢٣١
٤٧٠	بلغوا عني ولو آية	ابن عمر	٣/٤٢٩
٤٧١	بلى والله أحب أن يغفر لي	أثر عن أبي بكر	٤/٦٨٧
٤٧٢	البيعان بالخيار ما لم يتفرقا	حكيم بن حزام	١/١١
٤٧٣	بينا أنا نائم إذ أُتيت بقدح من لبن	ابن عمر	٣/٥٣١
٤٧٤	بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب	ابن عباس وأبو هريرة	٤/٥٦٧
٤٧٥	بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون عليّ وعليهم قمص	أبو سعيد الخدري	٣/٥٣١
٤٧٦	بينا أنا نائم رأيتني على قليب	أبو هريرة وآخرون	١/٣٠٥
٤٧٧	بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما	أبو هريرة	٣/٥٧٣
٤٧٨	بينما رجل يسوق بقرة	أبو هريرة	٤/١٦١
٤٧٩	بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه فيها العطش.. فإذا كلب	أبو هريرة	٣/٣٨٣، ٦٤٨
٤٨٠	بينما رجل يمشي في طريق وجد غصن شوك على الطريق	أبو هريرة	٣/٦٤٨
٤٨١	بينما كلب يطوف بركبه	أبو هريرة	٣/٣٨٣
٤٨٢	تأتي أنت وشيعتك يوم القيامة	موضوع	٤/٢١٩
٤٨٣	تبرأ النبي ﷺ من الحالقة. انظر: إنه برئ من الحالقة والضالقة		١/٣٣
٤٨٤	تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة	أثر عن ابن عباس	٣/٢٨١
٤٨٥	تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر	عائشة	٢/٦٠٧

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٤٨٦	تحشرون حفاة عراة غرلاً	ابن عباس	٢٧٠/٤
٤٨٧	الترجيع في الأذان وترك الترجيع	عدد من الصحابة	٥٩١/٣
٤٨٨	ترك الناس العمل بهذه الآية ﴿وإن طائفتان من المؤمنين﴾	أثر عن عائشة	٥١٥/٤
٤٨٩	تدمع العين ويحزن القلب	أنس	٥٥٢/٢
٤٩٠	تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك	حذيفة بن اليمان	٤٦٥/٢
٤٩١	تسموا بأسماء الأنبياء انظر: أصدق الأسماء الحارث وهمام		٢٧١/٢
٤٩٢	تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي	جابر بن عبد الله	٦٤٧/٢
٤٩٣	تسمية رسول الله ﷺ لعلي سيد العابدين	موضوع	٥٥٤/٢
٤٩٤	تشهد ابن مسعود، أبي موسى، ابن عباس، عمر، وابن عمر، وعائشة		٥٩١/٣
٤٩٥	تطاوعا ولا تختلفا أوله: يسرا ولا تعسرا	سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده	٥٠٠/٣
٤٩٦	تقاتلين عليا وأنت ظالمة له	موضوع	٣٦/٤
٤٩٧	تقتل عمار الفئة الباغية	أم سلمة	٩٣/٣ وما بعدها
٤٩٨	تقتلك الفئة الباغية	أبو سعيد الخدري	٩٣/٣ وما بعدها
٤٩٩	تكون نبوة رحمة ثم تكون خلافة نبوة	ابن عباس	٣٣٣/١، ٣٣٣/٤
٥٠٠	تلك صلاة المنافق	أنس	٥٤٤/٢، ٥٢٩/٣
٥٠١	تلك عاجل بشرى المؤمن	أبو ذر	٥٢٥/٢
٥٠٢	تلك الغرانيق العلى		٢٩٤/١
٥٠٣	التمتع على عهد النبي ﷺ	عمران بن حصين	٦٣١/٢
٥٠٤	تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين	أبو سعيد الخدري	١٩١/١، ٦٧٨/٤
٥٠٥	تمرة طيبة وماء طهور	ابن مسعود	٤٨٢/٢
٥٠٦	توفي (مات) رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي	عائشة	٢٧٥/٤
٥٠٧	ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان	أنس	٤٤٦/٣
٥٠٨	ثلاث من نجا منهم	عبد الله بن جوالة	١٦٩/٣، ١٧٠
٥٠٩	ثلاث وددت أن رسول الله ﷺ بينهن لنا: الجد والكلالة . . .	ابن عمر	٥٠٨/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٥١٠	ثلاثة لا يُسأل عنهم: رجل فارق الجماعة	فضالة بن عبيد	٥٨٢/٤
٥١١	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة	أبوهريرة	٩٣/٣
٥١٢	ثم لعلك تُخلَّف فينتفع. انظر: عسىٰ أن تخلف		
٥١٣	ثمرة طيبة وماء طهور. انظر: تمرة طيبة وماء طهور		٤٨٢/٢
٥١٤	جاء أبو بكر فدفعه عنه وهو يقول: «أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله»	عبد الله بن عمرو بن العاص	٤٣١/٤
٥١٥	جاءت الجدة إلىٰ أبي بكر الصديق تسأله ميراثها	ابن ذؤيب	٣١٨/٤، ٥٥٢
٥١٦	جعلت قرة عيني في الصلاة أوله: حبب إليَّ من دنياكم	أنس	٤٣٨/٣
٥١٧	جلد النبي ﷺ أربعين. انظر: وكلٌ سُنَّة		٥٤١/٣
٥١٨	جمع لي رسول الله ﷺ بين أبويه يوم أحد	سعد بن أبي وقاص	٤٣٩/٤
٥١٩	جئت أنا وأبو بكر وعمر وصليت أنا وأبو بكر وعمر = كثيراً ما كنت أسمع النبي ﷺ	ابن عباس	٢٩٦/٤
٥٢٠	حب آل محمد ﷺ يوما خير من عبادة سنة	لم أجده	٢٤٦/٣
٥٢١	حب علي حسنة لا تضر معها سيئة	موضوع	٢٢٤/٣
٥٢٢	حبب إليَّ من دنياكم انظر: جعلت قرة عيني في الصلاة		٤٣٨/٣
٥٢٣	حدَّ النبي ماعز بن مالك انظر: أتعلمون بعقله بأساً		٦٢١/٣
٥٢٤	حدثني فصدقني ووعدني فوفىٰ لي	المسور بن مخرمة	٦١٠/٢
٥٢٥	الحدود كفارات لأهلها	أبو هريرة	٦٧٤/٣
٥٢٦	حديث أبي سفيان مع هرقل	ابن عباس عن أبي سفيان	١٠٦/٢
٥٢٧	حديث الأسارىٰ (أسرىٰ بدر) انظر: إن مثلك يا أبا بكر كمثل		٥٩٧/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	إبراهيم		
٥٢٨	حديث الاستفتاح	علي	٥٩٣/٣
٥٢٩	حديث الإسراء	أنس	٣٩٥/٣
٥٣٠	حديث الإفك	عائشة	٥٤٥/٢
٥٣١	حديث إقامة الحد على ماعز بن مالك		٦٢١/٣
	انظر: أتعلمون بعقله بأساً		
٥٣٢	حديث انشقاق القمر	عدد من الصحابة	٤٧٩/٤
٥٣٣	حديث الأوعال		٥٩٦/٤
	انظر: والله فوق عرشه وهو يعلم ما أنتم عليه		
٥٣٤	حديث البراء بن عازب في غزوة حنين: أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب	البراء بن عازب	٢٤٠/٣
	اللهم أنزل نصرك		
٥٣٥	حديث البطاقة = يصاح برجل من أمتي	عبد الله بن عمرو بن العاص	٢٦٤/٣، ٦٤٧
٥٣٦	حديث البقرة		
	انظر: بينما رجل يسوق بقرة		
٥٣٧	حديث بيعة عثمان		٢٣٧/٣
	انظر: إن الرهط الذين ولاهم عمر		
٥٣٨	حديث الترجيع في الأذان		٢٣٧/٣
	انظر: الترجيع في الأذان		
٥٣٩	حديث الثلاثة الذين خُلِّفُوا في غزوة تبوك	كعب بن مالك	٩٨/٢
٥٤٠	حديث الحديبية: انحروا واحلقوا رؤوسكم	المسور بن مخرمة	٥٤٤/٢، ٥٤٥، ٦٠٠/٤
٥٤١	حديث الخوارج		٦٨/١، ٤٣/٢، ٢٣٠/٣
٥٤٢	حديث الدجَّال	النواس بن سمعان	٢٧٦/٤
٥٤٣	حديث دنوه عشية عرفة		
	انظر: ما من يوم أكثر من أن يعتق		
٥٤٤	حديث الراية	نافع بن جبير	٢٣٩/٣
	أوله: قول العباس للزبير: أههنا أمرك		
٥٤٥	حديث سفينة		٣٣٣/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	انظر: خلافة النبوة ثلاثون سنة		
٥٤٦	حديث السقيفة وانظر: ليس فيكم من تقطع إليه الأعناق	خطبة لعمر	٣٢٢/١، ٣٧٦
٥٤٧	حديث الشفاعة	عدد من الصحابة	٧٩/٢، ٩٢
٥٤٨	حديث صلاة التوبة	علي	٥١٣/٣، ٣٦٤/٤
٥٤٩	حديث الطير = حديث الطائر = اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي	موضوع	٢٨٦/٤
٥٥٠	حديث عاشوراء انظر: من وسع على عياله		٦١٢/٢
٥٥١	حديث عرق الخيل	موضوع	٢٢٥/٢
٥٥٢	حديث الغامدية التي زنت ثم تابت انظر: لقد تابت توبة لو تابها..		٦٢١/٣
٥٥٣	حديث غدير خم أوله: إني تارك فيكم الثقلين	زيد بن أرقم وأبو سعيد الخدري وزيد ابن ثابت	٦٦٤/٢
٥٥٤	حديث غزوة بدر انظر: اللهم أنجز لي ما وعدتني		٣٦٥/٣
٥٥٥	حديث غزوة حنين انظر: انهزموا ورب الكعبة		٢٤٠/٣، ٤٥٥/٤
٥٥٦	حديث فتح مكة انظر: من دخل دار أبي سفيان		٤٥٢/٤
٥٥٧	حديث في الرجل الذي لم يعمل خيراً في دنياه فقال: إذا مت فاحرقوني	أبو هريرة	٤٩٦/٣
٥٥٨	حديث قصة البيعة انظر: إن الرهط الذين ولاهم عمر		٢٣٧/٣، ٥٢٥، ١٥٧/٤ ٦١٤/٣
٥٥٩	حديث القرعة	زيد بن أرقم وعائشة	٥٣٨/٢
٥٦٠	حديث الكساء = اللهم هؤلاء أهل بيتي		٥٤١/٢، ٥٤٢
٥٦١	حديث المباهلة أوله: اللهم هؤلاء أهلي	سعد بن أبي وقاص	٥٤١/٢، ٥٤٢
٥٦٢	حديث مرض وفاة النبي ﷺ		٣٢٢/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	أوله: هلُم أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده.		
	انظر: إن الرزية كل الرزية		٣٢٢/١
٥٦٣	حديث مقتل عمر	عمرو بن ميمون	٢٣٧/٣، ٥٢٥
٥٦٤	حديث مناسك الحج	أبو جعفر محمد بن علي عن جابر	١١٣/٢
٥٦٥	حديث المؤاخاة	موضوع	٥٤٤/٢، ٥٤٥، ١٣٤/٤
٥٦٦	حديث الموالاة		
	انظر: من كنت مولاه فعلي مولاه		
٥٦٧	حديث ناقة البراء بن عازب	البراء بن عازب	٤٢٤/٤
٥٦٨	حديث النزول	أبو هريرة وغيره من الصحابة	٢٩/٢
٥٦٩	حديث الهجرة	البراء/ عائشة	٦٢٨/٤، ٦٢٩
٥٧٠	حديث هرقل مع أبي سفيان		١٠٦/٢، ٤٦٩/٣
	انظر: حديث أبي سفيان مع هرقل		
٥٧١	حديث وفاة النبي ﷺ وقول أبي بكر: من كان يعبد محمداً.. إلخ	ابن عباس	٤٩٢/٣، ٧٠٩/٣، ٧١٠، ٦٣٧/٤
٥٧٢	حرٌ وعبد	أبو أُمامة عن عمرو ابن عبسة	٦٢١/٤
٥٧٣	حسبك	ابن مسعود	٥٢٧/٣
٥٧٤	حسبنا الله ونعم الوكيل. قالها إبراهيم حين أُلقي في النار	أثر عن ابن عباس	١٨٦/٤
٥٧٥	حفظت من رسول الله ﷺ جرابين	أبو هريرة	٤٦/٣
٥٧٦	حكمت فيهم بحكم الله		٤٥٩/٤
٥٧٧	الحلال بيّن والحرام بيّن	النعمان بن بشير	٥٠٩/٤
٥٧٨	الحلال ما أحلّه الله في كتابه	سلمان الفارسي	٤٥٢/٢
٥٧٩	الحلف بعزة الله	عدد من الصحابة	١٣٨/٢
٥٨٠	الحمد لله الذي أيدني بكما	البراء بن عازب	٥٩٤/٣
	انظر: إذا اتفقتما على شيء لم أخالفكما		
٥٨١	خالد سيف من سيوف الله سله الله على المشركين	أبو بكر الصديق	١٣٠/٣
٥٨٢	الخالة بمنزلة الأم	البراء بن عازب	٥٤٦/٢

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٥٨٣	خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف	عائشة	٣٨٨/٣
٥٨٤	خبر مقتل كعب بن الأشرف		٦٠٨/٢
٥٨٥	خبر الوليد بن عقبة		٢٢٠/٣
٥٨٦	خلافة النبوة ثلاثون سنة = حديث سفينة	سفينة	٣٣٣/١
٥٨٧	خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك لمن يشاء انظر: أيكم رأى رؤيا		٣٣٣/١
٥٨٨	خلقت الملائكة من نور	عائشة	٢٢٧/١، ٩٦/٢
٥٨٩	الخوارج: أمر النبي ﷺ بقتالهم		٤٣/١
٥٩٠	خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم	عون بن مالك الأشجعي	٧٢/١، ٣٤٩
٥٩١	خير أمتي القرن الذي يلونني انظر: خير القرون القرن الذي بعثت فيهم		٣٧٦/١
٥٩٢	خير الأمور أوسطها	علي (ضعيف)	٥٠٧/٢
٥٩٣	خير دور الأنصار دار بني النجار	أسيد بن الساعدي	٣٣٦/١، ٧١٠/٣
٥٩٤	خير القرون القرن الذي بعثت فيهم	عدد من الصحابة	١٧٠/٣
٥٩٥	خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر	أثر عن عليّ	٨/١، ٩، ٣٩٨
٥٩٦	دخلت امرأة النار في هرة ربطتها	أبو هريرة وابن عمر	٦٤٩/٣
٥٩٧	دعا النبي ﷺ على ابن أبي لهب أن يأكله الكلب (اللهم سلط عليه كلباً)		
٥٩٨	دعه فإنه قد شهد بدراً انظر: إنه شهد بدراً		
٥٩٩	دعه فإنه يحب الله ورسوله انظر: لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله		
٦٠٠	دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين فمسح عليهما	عروة بن المغيرة عن أبيه	٥٥٠/٢
٦٠١	دعوني ما تركتكم انظر: إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه		٣٤١/١
٦٠٢	الدين النصيحة	عدد من الصحابة	١٦٧/٣
٦٠٣	ذاك إبراهيم عليه السلام	أنس	٤١٦/٣، ٢١٧/٤
٦٠٤	ذروني ما تركتكم انظر: إذا أمرتكم بأمر		٣٤١/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٦٠٥	ذهب علقمة إلىٰ الشام فلما دخل المسجد قال: اللهم يسّر لي جليساً صالحاً	أثر عن إبراهيم النخعي عن علقمة	٤/٤٦٠
٦٠٦	رآه بفؤاده مرتين	ابن عباس	٣/٤٣٦
٦٠٧	رأس الحسين حمل إلىٰ قدام عبيد الله ابن زياد وهو الذي ضربه	أثر عن أنس	٤/٤٦٢
٦٠٨	رأىٰ الرسول ﷺ ربه في أحسن صورة، وهي رؤية منام في المدينة	ابن عباس	٢/٢٢٤، ٣/٤٣٥
٦٠٩	رأىٰ الليلة رجلاً صالح أن أبا بكر	جابر بن عبد الله	١/٣٠٧
٦١٠	رأىٰ النبي ﷺ ربه بفؤاده	أبو ذر	٣/٤٣٥
٦١١	رأىٰ النبي ﷺعليّ ثوبين	عبد الله بن عمرو بن العاص	٢/٤٩٠
٦١٢	رأيت جبريل علىٰ سدرة المنتهىٰ وله ستمائة جناح	ابن مسعود	٢/١٦٢
٦١٣	رأيت ربي بمنىٰ يوم النفر علىٰ جمل أورق	موضوع	٢/١٥٨
٦١٤	رأيت عقبة بن أبي مُعَيْط جاء إلىٰ النبي ﷺ	عبد الله بن عمرو بن العاص	٤/٤٣١
٦١٥	رأيت في سيفي ذي الفقار فَلًّا	ابن عباس	٤/٤٤١
٦١٦	رأيت كأن دلوا أدلي من السماء	سمرة بن جندب	١/٣٢٠
٦١٧	رأيت كأن الناس عرضوا (يعرضون) عليَّ وعليهم قُمُص انظر: بينا أنا نائم رأيت الناس		٣/٥٣١
٦١٨	رأيت كأني علىٰ قليب أنزع انظر: بينا أنا نائم رأيتني علىٰ قليب		
٦١٩	رأيت كأني في دار عقبة بن نافع	أنس	٢/٦٠٨
٦٢٠	رأيت قبر النبي ﷺ مسنماً	سفيان التمار	٢/٦١٣
٦٢١	رأيت يد طلحة شلاء وقي بها النبي ﷺ يوم أحد	قيس	٤/٤٣٩
٦٢٢	رب صائم ليس حظه من صيامه إلا الجوع والعطش	أبو هريرة	٣/٣٢٠
٦٢٣	ربح البيع أبا يحيىٰ (صهيب) ربح . .	عمر بن الخطاب	٤/١٣٤
٦٢٤	رجل أخطأ وامرأة أصابت	أثر عن عمر	٤/٤١٩

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٦٢٥	الرجم في كتاب الله حق على من زنى	أثر عن عمر	٥٧٤/٣
٦٢٦	رحمة الله على خلفائي	الحسين بن علي	٥٢١/٣
٦٢٧	رسالة عمر إلى أبي موسى في القضاء		٥٦١/٣
٦٢٨	رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ	عائشة وعليّ	٣١٣/٣
٦٢٩	رمى بنجم فاستنار	ابن عباس	١١٢/٢
٦٣٠	رمى النبي ﷺ أهل الطائف بالمنجنيق	مكحول	٥٤٤/٣
٦٣١	الرؤيا ثلاثة	أبو هريرة	٣١٣/٣
٦٣٢	سأفعل إن شاءالله	محمود بن الربيع	١١٨/٣
٦٣٣	سألت ربي ثلاثا فأعطاني اثنتين	معاذ بن جبل	٦٥٤/٣
٦٣٤	سباب المسلم فسوق	ابن مسعود، أبو هريرة، سعد بن أبي وقاص	١٤٣/٣
٦٣٥	سبحان الله، ماذا أنزل من الخزائن	أم سلمة	٦٧٧/٤
٦٣٦	ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة	أبو هريرة، أنس، مالك وغيرهم	٤٩٢/١
٦٣٧	ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون	أم سلمة	٧٢/١
٦٣٨	ستكون فتنة صماء بكماء عمياء	أبو هريرة	٦٧٧/٤
٦٣٩	ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم	أبو هريرة، سعد بن أبي وقاص، وعدد من الصحابة	٣٣٤/١
٦٤٠	سد النبي ﷺ الأبواب كلها إلا باب عليّ	موضوع	٢٢٣/٣
٦٤١	السلام عليكم دار قوم مؤمنين	أبو هريرة	١٠٨/٤، ٢٢٠/٤
٦٤٢	سنُّوا بهم سنة أهل الكتاب	ابن شهاب	٦٧٢/٤
٦٤٣	سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة		٣٠/٣
٦٤٤	سيد إدام أهل الدنيا والآخرة اللحم	بريدة	٢٨/٣
٦٤٥	سيد الشهداء حمزة	علي بن أبي طالب	٥٢٢/٤
٦٤٦	سيكون أمراء يفعلون ويفعلون انظر: ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون		٧٢/١
٦٤٧	سيكون في ثقيف كذاب ومبير	أسماء بنت أبي بكر وابن عمر	٣٨٨/١
٦٤٨	سئل: أي الصدقة أفضل؟	أبو هريرة	١٧٣/٤

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٦٤٩	سئل النبي ﷺ أي الناس أحب إليك	عمرو بن العاص	٢٨/٣
٦٥٠	سئل النبي ﷺ أي الناس أكرم؟ فقال: أتقاهم لله	أبو هريرة	٢٠٢/٣
٦٥١	شاهت الوجوه جزء من حديث غزوة حنين	إياس بن سلمة عن أبيه	٤٥٦/٤
٦٥٢	شر قتلى قُتِلُوا تحت أديم السماء خير قتيل	أبو أمامة	٣٥٢/٣
٦٥٣	شرار الناس الذين تدركهم الساعة	أبو هريرة	٢٩٧/١، ١٠٠/٢
٦٥٤	شغلونا عن الصلاة الوسطى	علي	٤٨٢/٤
٦٥٥	شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي	أنس	٣٨١/٣
٦٥٦	شكا أهل الكوفة سعداً إلى عمر	جابر بن سمرة	٤٦٩/٤
٦٥٧	شهد الرسول ﷺ لثابت بن أبي قيس ابن شماس بالجنة = بل هو من أهل الجنة	أنس	٢٣١/٣
٦٥٨	شهد رسول الله ﷺ لعبد الله بن سلام = هذا رجل من أهل الجنة	أبو موسى الأشعري	٢٣١/٣
٦٥٩	شهد رسول الله لعثمان بالجنة	أثر عن حصين	٦٣٤/٣
٦٦٠	شهدت عثمان بن عفان وأتى بالوليد قد صلى الصبح	ابن المنذر	٦٨٩/٣
٦٦١	شهيد البحر مثل شهيدي البر	أبو أمامة	٦٤٥/٣
٦٦٢	شهيد البحر يُغفر له الدَّين	إسناده ضعيف	٦٤٥/٣
٦٦٣	الصالقة والحالقة والشّاقة انظر: إنه بريء من الحالقة والصالقة	أبو موسى	
٦٦٤	الصدقة تطفئ الخطيئة	معاذ بن جبل	٦٤٤/٣
٦٦٥	الصعيد الطيب وضوء المسلم	أبو ذر	٢٧٦/٣
٦٦٦	صل الصلاة لوقتها انظر: صلوا الصلاة لوقتها		٣٢٩/٣
٦٦٧	صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً	عمران بن حصين	٢٦٢/٢
٦٦٨	صلاة الرجل مع الرجل أزكى	أُبيّ بن كعب	٥٥٩/٤
٦٦٩	الصلاة المكتوبة إلى التي بعدها	أبوهريرة	٥٨٢/٤
٦٧٠	صلاة المؤمن جنباً مع عدم علمه بالتحريم		٢٧٦/٣
٦٧١	انظر: الصعيد الطيب وضوء المسلم		

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٦٧٢	وانظر: إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض		
٦٧٣	صلاة النبي ﷺ كانت لا تزيد على ثلاثة عشرة ركعة	عدد من الصحابة	٥٤٢/٢
٦٧٤	صلح على دخن وجماعة على أقذاء فيها	حذيفة	٣٤٦/١
٦٧٥	صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة	أبو ذر	٢١٠/٥
٦٧٦	صلوا على صاحبكم (على أخيكم)	جابر بن سمرة	٣٤٥/٣
٦٧٧	صلوا على صاحبكم (في الغال)	زيد بن خالد الجهني	٣٤٥/٣
٦٧٨	الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان كفارة لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر	أبو هريرة	٣٢١/٣، ٦٤٣
٦٧٩	صلي أمك انظر: نعم، صِلِي أُمّك		
٦٨٠	صلّى بنا رسول الله ﷺ صلاة الفجر وصعد المنبر	أبو زيد عمرو	٤٦٠/٤
٦٨١	صنع لنا عبد الرحمـٰن بن عوف طعاماً	علي بن أبي طالب	٢٠٦/٤
٦٨٢	صوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة	أنس	١٣٢/٣
٦٨٣	الصوم (الصيام) جنة فإذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل	أبو هريرة	٣٢٠/٣
٦٨٤	صوم يوم عرفة كفارة سنتين وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة	أبو قتادة الأنصاري	٦٤٥/٣
٦٨٥	عائشة انظر: سُئل النبي ﷺ أي الناس أحب إليك		٢٨/٣
٦٨٦	عجبت من أمر المؤمن انظر: لا يقضى لمؤمن قضاء		٣١٥/٢
٦٨٧	عجلت إنه لم يكن بطن من قريش إلا لرسول الله فيهم قرابة = قل لا أسألكم عليه أجراً إلا . .	سعيد بن جبير	٥٤٠/٢ ـ ٥٤١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٦٨٨	العجماء جُبَارٌ	أبو هريرة	٤٢٣/٤
٦٨٩	عسى أن تُخلَّف فينتفع بك أقوام	سعد بن أبي وقاص	٤٢٣/٣
٦٩٠	عشرة في الجنة	سعيد بن زيد	٥٢٥/٢
٦٩١	علي أخي وصاحبي وابن عمي	موضوع	٢٧٨/٤
٦٩٢	على رسلكما إنها صفية	صفية بنت حُيَيٍّ	٤٨٣/٣
٦٩٣	على المرء السمع والطاعة فيما أحب وأكره	عبد الله بن عمر، وعبادة بن الصامت	٧٤/١، ٣٤٨
٦٩٤	علي مع الحق والحق معه يدور	لم أجده	٦٦٣/٢
٦٩٥	عليكم بالجماعة فإن يد الله مع الجماعة	ابن عباس، وابن عمر وعرفجة بن شريح	٥٧٣/٤
٦٩٦	عليكم بالسواد الأعظم ومن شذ شذ في النار	أثر عن عمر	٥٧٣/٤
٦٩٧	عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر	ابن مسعود	٦٢٠/٢، ٦٢١، [illegible]
٦٩٨	عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين	العرباض بن سارية	٦٢٠/٢
٦٩٩	عمار جلدة بين عيني	موضوع	٦٧٢/٣
٧٠٠	عمر أمتي من ستين سنة إلى سبعين	أبو هريرة	٥٨٠/٢
٧٠١	غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه	أبو هريرة	٤٧٨/٤
٧٠٢	الغزو غزوان: فغزو يبتغى به وجه الله	معاذ بن جبل	٦٤٧/٣
٧٠٣	غزوات الرسول ﷺ	بريدة	٥٧٢/٢
٧٠٤	غزو مع النبي ﷺ قِبَل نجد فبلغت سهامنا	أثر عن ابن عمر	٥٧٨/٣
٧٠٥	غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله	ابن عمر	٧٠٨/٣
٧٠٦	غفر الله لمن خافه حين أمر أهله بتحريقه	أبو هريرة	٤٩٦/٣
٧٠٧	الغيبة ذكرك أخاك بما يكره	أبو هريرة	٢٨٧/٣
٧٠٨	فأحل لهم الغنيمة	عمر بن الخطاب	٥٩٧/٣
٧٠٩	فإذا أنا بيوسف ﷺ «حديث الإسراء»	أنس	٣٩٥/٣
٧١٠	فإذا قال الإمام سمع الله لمن حمده	أبو موسى الأشعري	٤٣٢/٣
٧١١	فإن وصيي ووارثي يقضي ديني وينجز موعدي علي بن أبي طالب	موضوع	٢١٦/٣
٧١٢	فإني أعطي رجالاً حديثي عهد بكفر	أنس	٢٩٢/٤

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	أتألفهم «في حديثه للأنصار» .		
٧١٣	فإنِّي لم أعزله عن عجز وخيانة	عمرو بن ميمون	٢٣٧/٣
٧١٤	قصة البيعة لعثمان وحديث عمر عن مقتله		
٧١٥	فحج آدم موسىٰ		٢٨١/٢
	انظر: احتج آدم وموسىٰ		٢٨١/٢
٧١٦	فضحك النبي ﷺ حتىٰ بدت نواجذه. . ثم قرأ: ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾	ابن مسعود	١٧٩/٢
٧١٧	فضل عائشة علىٰ النساء	أنس وعائشة	٢٨/٣
٧١٨	فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش	عائشة	٤٤٤/١
	انظر: اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك		٤٤٤/١
٧١٩	فكان بينهم ضرب بالجريد والنعال	أنس	٧٠٦/٣
٧٢٠	فهل أنتم تاركوا لي صاحبي	أبو الدرداء	٧٧/٤، ١٦٢
٧٢١	فهل لك فيما هو خير لك	عائشة	٤٥٠/٤
٧٢٢	فهمّ الناس أن يفتتنوا في صلاتهم فرحاً برسول الله	أنس	٧٠٦/٤
٧٢٣	فوالله ما أعلم أحداً باتلاه الله بصدق الحديث أعظم مما ابتلاني	أثر عن كعب بن مالك	٩٨/٢
٧٢٤	في أصحابي اثنا عشر منافقاً	قيس بن عباد	٥٠٧/٣
٧٢٥	في دار من وقع هذا النجم فهو خليفتي	موضوع	١٠٠/٤
٧٢٦	فيما سقت السماء العشر	عدد من الصحابة	٦٥١/٢
٧٢٧	قال أبو طالب: لولا أن تعيِّرني قريش	أبو هريرة	٥٧/٣
٧٢٨	قال الله قد فعلت		٣٨/٣، ١١٩
٧٢٩	قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله إذا مات فحرقوه		
	انظر: غفر الله لمن خافه حين أمر. .		
٧٣٠	قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً ما ترك شيئاً	حذيفة	٤٥٩/٤
٧٣١	قبر النبي ﷺ كان مسنماً. .	سفيان التمار	٦١٣/٢
٧٣٢	قتل علي لعمر بن عبد ودّ أفضل من	موضوع	٤٤٣/٤

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	عبادة الثقلين		
٧٣٣	قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ	أم هانئ	١٣/٣
٧٣٤	قد أُريت دار هجرتكم ذات نخل	عائشة	
٧٣٥	قد انتصف القوم منا	أثر عن ابن عباس	٥٥٤/٣
٧٣٦	قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين جزء من حديث السقيفة		٣٢٢/١، ٣٧٦
٧٣٧	قد عجب الله من صنعكما بضيفكما.	أبو هريرة	١٦٣/٤
٧٣٨	قد فعلت	ابن عباس وأبو هريرة	٣٨/٣، ١١٩، ٣١٢
٧٣٩	قد كان فيمن كان قبلكم من الأمم ناس	عائشة	٤٢٠/٣، ٥٣٠/٣
٧٤٠	قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة (جزء من حديث البيعة)	أثر عن ابن عمر	٢٣٧/٣، ٥٢٥
٧٤١	قدم النبي ﷺ المدينة	ابن عباس	٦١٢/٢
٧٤٢	قدم عيينة بن حصن علي ابن أخيه الحر بن قيس	أثر عن ابن عباس	٥٣٩/٣
٧٤٣	قدم مسليمة الكذاب على عهد رسول الله ﷺ	ابن عباس	٥٦٧/٤
٧٤٤	القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود	موضوع	٤٦٧/٤
٧٤٥	قريش والأنصار وأسلم وغفار وجهينة موالي من دون الناس	أبو هريرة	٧٠٨/٣
٧٤٦	قريش ولاة هذا الأمر		٣٣٣/١
٧٤٧	قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر الفرس سهمين	ابن عمر	٥٧٩/٣
٧٤٨	قصة البيعة لعثمان وحديث عمر عند مقتله انظر: حديث مقتل عمر		٥٢٥/٣، ٦١٢، ٦١٣
٧٤٩	قصة الإفك		٥٤٥/٢
٧٥٠	قصة الثلاثة الذين خلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك	كعب ابن مالك	٩٨/٢
		زيد بن أرقم	٥٧٣/٢
٧٥١	القضاة ثلاثة: قاضيان في النار	بريدة	٣٤/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٧٥٢	قضىٰ النبي ﷺ في بروع بنت واشق بأن لها مهر نسائها		٦٣٢/٢
٧٥٣	قل لا أسألكم عليه أجراً إلا أن تؤدني	سعيد بن جبير عن ابن عباس	٢/٥٤٠، ٥٤١
٧٥٤	قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيرا	أبو بكر الصديق	٦٦٤/٤
٧٥٥	قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن انظر: إنها تعدل ثلث القرآن	أبو هريرة وعدد من الصحابة	٤٠٥/٢
٧٥٦	قم يا حمزة، قم يا عبيدة، قم يا علي	علي	
٧٥٧	قولوا: اللهم صلِّ علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد	كعب بن عجرة وأبو مسعود الأنصاري	٢/٥٤٠، ١٩٧/٣
٧٥٨	قوم يستنون بغير سنتي	أبو حذيفة	٣٤٥/١
٧٥٩	كان أبو بكر أعلمنا بالنبي ﷺ أوله: إن الله خيَّر عبداً بين الدنيا وبين	أبو سعيد الخدري	٧٥/٤
٧٦٠	كان إذا اشتد البأس اتقينا برسول الله ﷺ	أثر عن علي	٤٢٧/٤
٧٦١	كان الإسلام في زمن عمر كالرجل المقبل	أثر عن حذيفة	٥٥٥/٢
٧٦٢	كان الله ولم يكن شيء قبله	عمران بن حصين	٢٢٦/١
٧٦٣	كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم علىٰ الإسلام	أثر عن ابن عباس	٢٩٨/١
٧٦٤	كان جبريل عليه السلام يأتي النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي	أبو عثمان النهدي	١٦٢/٢
٧٦٥	كان رسول الله ﷺ إذا نزل جبريل بالوحي..		٤٣٣/٣
٧٦٦	كان عمر أعلمنا بكتاب الله	أثر عن ابن مسعود	٣٤٥/٣
٧٦٧	كان عمر حائطاً حصناً علىٰ الإسلام	أثر عن ابن مسعود	٥٥٤/٣
٧٦٨	كان عمر لا يصلي علىٰ من لم يصل	حذيفة	٣٤٥/٣
٧٦٩	عليه حذيفة		
٧٠٠	كان عمله ديمة	عائشة	٢٦٩/١
٧٠١	كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة	عائشة	٣٠/٣
٧٠٢	كان النبي ﷺ أحسن الناس وكان أجود الناس	أنس	٤٢٦/٤
٧٠٣	كان النبي ﷺ لا يزيد علىٰ ثلاث عشرة ركعة في صلاة الليل	ابن عباس وعائشة	٥٤٢/٢

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٧٠٤	كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً	ابن عمر	١٠٧/٤
٧٠٥	كان النبي ﷺ يستغفر للمنافقين حتى نهي عن ذلك.		٣٤٤/٣
	انظر: آخر عني يا عمر		
٧٠٦	كان النبي ﷺ يستفتح بصعاليك المهاجرين		١٣٤/٣
	انظر: وهل تنصرون إلا بضعفائكم		١٣٣/٣
٧٠٧	كان النبي ﷺ يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل	مطرف بن عبد الله ابن الشخير	٥٢٦/٣
٧٠٨	كان النبي ﷺ يضرب عبد الله بن حمار في الخمر = لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله	عمر بن الخطاب	١١٩/٣
٧٠٩	كان النبي ﷺ يعتكف العشر الأواخر	ابن عمر وعائشة	٢٦/١
٧١٠	كان النبي ﷺ يقبل زبيبة الحسن	لم أجده	٢١٨/٣
٧١١	كان النبي ﷺ إذا سمع الصارخ	عائشة	٥٣٤/٢
٧١٢	كان هؤلاء قوماً صالحين في قوم نوح	أثر عن ابن عباس	٢٩٨/١
٧١٣	كانت أكثر يمين رسول الله ﷺ (لا ومقلب القلوب)		٣٩٠/١
٧١٤	كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء	أبو هريرة	٧٣/١
٧١٥	كأني به أسود أفجج	ابن عباس	١٩٢/٢
٧١٦	كتاب أبي بكر الذي كتبه لأنس..	أنس	٥٢٤/٤
٧١٧	كتاب عمر في الزكاة		٥٤٢/٤
٧١٨	كتب علي بن أبي طالب الصلح بين النبي ﷺ وبين المشركين يوم الحديبية	البراء بن عازب	٦١٠/٤
٧١٩	كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن خمس خلال	يزيد بن هرمز	٣٥٢/٣
٧٢٠	كثير ما كنت أسمع النبي ﷺ يقول: جئت أنا وأبو بكر وعمر		٢٩٧/٤
	انظر: جئت أنا وأبو بكر وعمر		
٧٢١	كذب أبو السنابل	سبيعة الأسلمية	٦٦٦/٢، ٥٥٣/٤
٧٢٢	كذبت إنه شهد بدراً والحديبية	جابر بن عبد الله	٢٥/١
٧٢٣	كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد فهو أجذم	أبو هريرة	٤٤٩/٣
٧٢٤	كل بني آدم خطاء وخير الخطائين..	أنس	٨٢/٢

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٧٢٥	كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد	أبو هريرة	٤٤٩/٣
٧٢٦	كل مسكر خمر وكل خمر حرام	ابن عمر	٤١٩/٢
٧٢٧	كل مولود يولد على الفطرة.. فأبواه يهودانه..	أبو هريرة	١٨/٢
٧٢٨	كلهم يدخل الجنة إلا صاحب الجمل الأحمر	جابر بن عبد الله	٣٧٢/١
٧٢٩	كما تكونون يولّىٰ عليكم		١٧٠/٣
٧٣٠	كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا أربع	ابن عباس	٢١٩/٣
٧٣١	كنا نتحدث أن الشياطين كانت مصفدة في إمارة عمر فلما قتل..	أثر عن مجاهد	٥٦٠/٢
٧٣٢	كنا نتحدث أن عمر يتحدث علىٰ لسان ملك..	طارق بن شهاب	٥٥٧/٣
٧٣٣	كنا نفاضل علىٰ عهد رسول الله ﷺ: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان	أثر عن ابن عمر	٦٠٩/٣
٧٣٤	كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتىٰ... (جزء من خطبة عمر)	أنس	٤٨٨/٣، ٤٩٣، ٦٣٧/٤
٧٣٥	كنت عند منبر رسول الله ﷺ فقال رجل: لا أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج فأنزل الله تعالىٰ: ﴿أجعلتم سقاية الحاج﴾	أثر عن النعمان بن بشير	٣١٥/٣
٧٣٦	كنتم خير أمة أخرجت للناس تأتون بهم في الأقياد	أبو هريرة	٢٩٦/٣
٧٣٧	كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون..	أبي ذر	٣٣٤/٣
٧٣٨	كيف ترون القوم صنعوا ح ين فقدوا نبيهم	لم أجده	
٧٣٩	لأحتجنَّ عبكم بما لا يستطيع عربيكم ولا عجميكم تغيير ذلك	أثر عن علي موضوع	٢٣٢/٣ وما بعدها
٧٤٠	لأعطين الراية غدا رجلاً يحب الله	عدد من الصحابة	٢١/٣
٧٤١	لا أحد أحب رليه من العذر من الله	ابن مسعود	٢٧٠/٢
٧٤٢	لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت انظر: اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك..	عائشة	٤٤٤/١
٧٤٣	لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة	سعيد بن جبير	٥٤٠/٢، ١٨٠/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٧٤٤	لا أشبع الله بطنه	ابن عباس	م/١٢١
٧٤٥	لا . . اعملوا فكل ميسَّر لما خلق له	علي	٤٢٢/٣
٧٤٦	لا أم لك، ذاك نوره		٣٢٧/٢
٧٤٧	لا أوتى بأحد يفضلني	أثر عن علي	٨/١
٧٤٨	لا إيمان لمن لا أمانة له	أنس	٣٢٧/٣
٧٤٩	لا بل شيء قضي عليهم ومضى فيهم	عمران بن حصين	٤٢٢/٣
٧٥٠	لا تتخذوا قبري عيداً وصلُّوا عليَّ	أبو هريرة	٨١/٢
٧٥١	لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها	أبو مرثد الأنصاري	٢٩٨/١
٧٥٢	لا تجيبوه = ألا تجيبوه	البراء بن عازب	٣٢٥/١
٧٥٣	لا تجوز شهادة خائن ولا محدود		٣٩٩/٢
٧٥٤	لا تحزن إن الله معنا	البراء بن عازب	٦٢٨/٤ وما بعدها
٧٥٥	لا تخيروني على موسى انظر: إنَّ الناس يصعقون يوم القيامة		١٥٤/٤
٧٥٦	لا ترجعوا بعدي كفاراً	جرير بن عبد الله، وابن عمر، وابن عباس	١٤٣/٣، ٢٢٠/٤
٧٥٧	لا تزال أمتي على الفطرة ما لم . .	أبو أيوب الأنصاري وعقبة بن عامر	١٦/١، ١٨
٧٥٨	لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين . .	عدد من الصحابة	١٢١/٣
٧٥٩	لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود	عدد من الصحابة	٥١/١
٧٦٠	لا تسبوا أصحاب محمد فإن الله قد	أثر عن ابن عباس	٣٥٩/١
٧٦١	لا تسبوا أصحاب محمد فلمقام أحدهم ساعة . .	أثر عن ابن عمر	٣٥٩/١
٧٦٢	لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق	أبو سعيد الخدري	٣٥٨/١
٧٦٣	لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم	أبو هريرة	٣٥٨/١
٧٦٤	لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا	عائشة	١٨٥/٣
٧٦٥	لا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا	المغيرة بن شعبة	١٨٥/٣
٧٦٦	لا تشدوا الرحال إلا إلا ثلاثة مساجد	أبو هريرة، وأبو سعيد الخدري	١٠٣/٢
٧٦٧	لا تضرك الفتنة	حذيفة بن اليمان	٣٣٥/١، ١١٠/٣
٧٦٨	لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم	عمر بن الخطاب	٨٠/٢
٧٦٩	لا تعضية في الميراث إلا ما حمل القسم		٤٧٣/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٧٧٠	لا تفعل فإنك إذا فعلت ذلك هجمت	عبد ابن عمرو بن العاص	٥٤٣٣/٢
٧٧١	لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا	أنس	٢٣٣/٤
٧٧٢	لا تقبل شهادة خصم ولا ظنين		٤٩٩/٢
٧٧٣	لا تقتل نفساً ظلماً إلا كان على ابن آدم	عائشة وابن مسعود	٥٦/٣
٧٧٤	لا تقتله فإنك إن قتلته	المقداد بن الأسود	١١٦/٣، ١١٧
٧٧٥	لا تقتلوا الرجل فإن برئت فالجروح قصاص وإن مت فاقتلوه	أثر عن عليّ	٣٥١/٣
٧٧٦	لا تقطع الأيدي في السفر	بسر بن أبي أرطأة	١١٤/٢
٧٧٧	لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ		٧٣٥/٣
٧٧٨	القرون قبلها شبراً بشبر انظر: لتأخذن أمتي مأخذ الأمم قبلها		
٧٧٩	لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله. انظر: كان النبي ﷺ يضرب عبد الله ابن حمار في الخمر..	عمر بن الخطاب	١١٩/٣
٧٨٠	لا حلف في الإسلام.. فقد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري	أنس	٢٣٢/٤
٧٨١	لا سيف إذا ذو الفقار ولا فتى إلا عليّ	موضوع	٢٤٣/٣
٧٨٢	لا صلاة إلا بأم القرآن	عبادة بن الصامت	٣٢٧/٣
٧٨٣	لا صلاة لفذ خلف الصف	علي بن شيبان	٣٢٣/٣
٧٨٤	لا طاعة في معصية الله	عمران بن حصين	٤٦٢/٢
٧٨٥	لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة..	علي	٤٦٢/٢
٧٨٦	لا طاعة لمخلوق في معصية الله	النواس بن سمعان	٤٦٢/٢
٧٨٧	لا فضل لعربي على عجمي	أبو نضرة	٢٠٥/٣
٧٨٨	لا ما صلّوا انظر: ستكون أمراء فتعرفون	أم سلمة	٣٢٩/٣ ٧٢/١
٧٨٩	لا مهدي إلا عيسى ابن مريم	أنس	٥٢٩/٤
٧٩٠	لا نورث ما تركناه صدقة		٦٣٩/٢، ٦٦٠
٧٩١	لاها الله إذن، لا نعمد إلى أسد	أثر عن أبي بكر	١٣٤/٣
٧٩٢	لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية	عائشة وابن عباس	٢٣٢/٣
٧٩٣	لا ومقلب القلوب	ابن عمر	٩/٣، ٦٤٩
٧٩٤	لا يا ابنة الصديق ولكنه الرجل..	عائشة	٥٢٧/٣
٧٩٥	لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله	أبو هريرة	٢٦/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٧٩٦	لا يبلغن عن أحد أنه فضلني على أبي بكر وعمر	أثر عن علي	٨/١
٧٩٧	لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة	أبو هريرة	٤٧٧/٤
٧٩٨	لا يجد أحد حلاوة الإيمان		٤٤٦/٣
٧٩٩	لا يجمع الله أمتي على الضلالة أبداً	ابن عباس وابن عمر	
٨٠٠	لا يحب الأنصار إلا مؤمن	البراء بن عازب	٢٦/٣
٨٠١	لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف	أبو هريرة	٢٦٦/٤
٨٠٢	لا يحل لثلاثة يكونون في سفر. أوله: لا يحل أن ينكح المرأة..	عبد الله بن عمرو بن العاص	٣٢٨/١
٨٠٣	لا يحل لرجل أن يعطي عطية.. فيرجع فيها = ليس لواهب أن يرجع في هبة	ابن عمر وابن عباس	٦٢٨-٣٢٧/٣
٨٠٤	لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها	هشام بن عروة	٣٩/٣
٨٠٥	لا يدخل الجنة من كان في قلبه..	ابن مسعود	٣٢٥/٣
٨٠٦	لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة	أم مبشر، حفصة	٣٦٣/١، ٥٢٦/٢
٨٠٧	لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان	ابن مسعود	٣٣١/٢
٨٠٨	لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم	أسامة بن زيد	١١٢/٢
٨٠٩	لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر	جابر بن سمرة	٤٥٩/٢
٨١٠	لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم	جابر بن سمرة	٤٥٩/٢
٨١١	لا يزال أهل الغرب ظاهرين	سعد بن أبي وقاص	١٢١/٣
٨١٢	لا يزال هذا الأمر في قريش	ابن عمر	٤٥٨/٢
٨١٣	لا يزال هذا الدين قائماً حتى تقوم..	جابر بن سمرة	٤٥٩/٢
٨١٤	لا يزال يُلقى في النار وتقول هل من مزيد	أبو هريرة وأنس	٣٦١/٣
٨١٥	لا يزداد الأمر إلا شدة	أنس	٥٨٥/٢، ٥٢٩/٤
٨١٦	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن	أبو هريرة	٣٢٦/٣، ٣٧٦
٨١٧	لا يستوي القاعدون	البراء بن عازب	١٠٢/٣
٨١٨	لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله وأني..	عتبان بن مالك	٤٧/٣
٨١٩	لا يصلي لكم.. إنك آذيت الله ورسوله	أبو سهلة السائب ابن خلاد	٢٧٤/٤
٨٢٠	لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة	ابن عمر	٤٧٤/٢
٨٢١	لا يغني حذر عن قدر	عائشة	٤٧٣/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٨٢٢	لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار	عائشة	٣٩٣/٣
٨٢٣	لا يقتسم ورثتي ديناراً ولا درهماً	أبو هريرة	٦٤٩/٢
٨٢٤	لا يقضي الله لمؤمن قضاء إلا كان خيراً له. أوله: عجبت من أمر المؤمن	صهيب، أنس	٣١٩/٢
٨٢٥	لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان	عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه	٥٣٥/٤
٨٢٦	لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين		٩٤/٢
٨٢٧	لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم	عائشة	١٦٢/٤
٨٢٨	لا يؤمن أحدكم حتىٰ أكون أحب إليه	أنس	١٠٧/٢
٨٢٩	لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه انظر: والذي نفسي بيده لا يؤمن		١٠٧/٢
٨٣٠	لتأخذن أمتي مأخذ الأمم قبلها شبراً	أبو هريرة	٧٣٤/٣
٨٣١	لتتبعن سَنَن من كان قبلكم حذو القُذَّة	أبو سعيد الخدري	٢٢١/٢
٨٣٢	لست رادا علىٰ عمر شيئاً صنعه	أثر عن علي	٥٥٨/٣
٨٣٣	لعله تنفعه شفاعتي فيجعل ضحضاح من نار	أبو سعيد الخدري	٥٧/٣
٨٣٤	لعليّ أربع خصال ليست لأحد من الناس غيره	أثر عن ابن عباس موضوع	٢٣٤/٣ وما بعدها
٨٣٥	لعمر الله، ولعمر إلهك	أبو رزين العقيلي	١٣٨/٢
٨٣٦	لعن الله آكل الربا	عون بن أبي جحيفة عن أبيه	١٨٣/٣
٨٣٧	لعن الله الخمر	ابن عمر	١٨٣/٣
٨٣٨	لعن الله السارق	أبو هريرة	١٨٢/٣
٨٤٩	لعن الله القائد والمقود	لم أجده	١١١/٣
٨٥٠	لعن الله المحلل	علي وابن مسعود وابن عباس	١٨٣/٣
٨٥١	لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء	ابن عباس	٢٩٠/٣
٨٥٢	لعن الله من أحدث حدثا	علي	٢٩٠/٣
٨٥٣	لعن الله من عمل عمل قوم لوط = ملعون من عمل عمل قوم لوط	ابن عباس	٢٩٠/٣
٨٥٤	لعن الله من غيَّر منار الأرض	علي	٢٩٠/٣
٨٥٥	لعن الله من لعن والده		٢٩٠/٣
٨٥٦	لعن الله اليهود والنصارىٰ اتخذوا . .	عائشة وابن عباس	٢٩٦/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٨٥٧	لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة	قول خالد بن الوليد	١٣١/٣
٨٥٨	لقد أوتي هذا مزماراً من مزامير . .	أبو موسىٰ الأشعري	٢٠٥/٤
٨٥٩	لقد تاب توبة لو قسّمت بين أمة	سليمان بن بريدة	٥٤٣/٣
٨٦٠	لقد تاب توبة لو تابها صاحب مكس	عبد الله بن بريدة عن أبيه	٥٤٣/٣
٨٦١	لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة (سموات)	أبو سعيد الخدري	٤٦/٣
٨٦٢	لقدخبت وخسرت إن لم أعدل	أبو سعيد الخدري	٩٠/٢
٨٦٣	لقد خشيت علىٰ نفسي . . كلا والله لا يخزيك الله أبداً . .	عائشة	٩٠/٢
٨٦٤	لقد رأيتني علىٰ عهد رسول الله أربط بالحجر علىٰ بطني	أثر عن عليّ	٣٥٣/٤، ٣٥٩
٨٦٥	لقد راجعت رسول الله ﷺ في ذلك	عائشة	٦٩٧/٤
٨٦٦	لقد فتح البلاد أقوام كانت خطم خيلهم ليفا	أثر عن أبي أمامة الباهلي	٣٥٩/٤
٨٦٧	لقد كان فيمن كان قبلكم من الأمم ناس محدثون انظر: قد كان فيما كان قبلكم		٤٢٠/١، ٥٣٠
٨٦٨	لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل	أبو هريرة	٥٣١/٣
٨٦٩	لقد كان في رسول الله أسوة حسنة	أثر عن ابن عباس	١٠٨/٢
٨٧٠	لقد هممت أن أبعث إلىٰ أبيك . . انظر: ادعي لي أباك وأخاك		٣١٠/١
٨٧١	لقنوا موتاكم: لا إلـٰه إلا الله	أبو سعيد الخدري	٤٢٠/١
٨٧٢	لكني أصوم وأفطر وأقوم وأنام	أنس	٥٤٣/٢
٨٧٣	لله تسعة وتسعون اسماً		٣٣٠/٢
٨٧٤	لله أشد فرحاً بتوبة عبده من رجل . .	ابن مسعود وعدد من الصحابة	٩٧/٢، ٣٣١
٨٧٥	لم يبق بعدي من النبوة إلا الرؤيا . .	أبو هريرة	٥٢٤/٢
٨٧٦	لم يرخص النبي ﷺ فيما يقول الناس إنه كذب إلا في ثلاث	أم كلثوم بنت عقبة ابن أبي معيط	٩٥/٢
٨٧٧	لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات	أبو هريرة	٩٥/٢
٨٧٨	لما احترق البيت زمن يزيد	عطاء بن أبي رباح	١٨٩/٣
٨٧٩	لما سلم عمر قال المشركون . .	أثر عن ابن عباس	٥٥٤/٣
٨٨٠	لما خلق الله آدم ونفخ فيه الروح	أبو هريرة	٥٨٠/٢

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٨٨١	لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح.. قال «كذب سعد ولكن هذا عام يعظم الله فيه الكعبة..	عروة بن الزبير	٤٥٢/٤
٨٨٢	لما طُعِن عمر جعل يألم فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين..	أثر عن المسور بن مخرمة	٥٢٤/٣
٨٨٣	لما قدم رسول الله ﷺ يعني المدينة	عبد الله بن سلام	٢٧١/٣
٨٨٤	لما قضىٰ الله الخلق كتب في كتاب	أبو هريرة	٨٥/١، ٢٨٩
٨٨٥	لما كان يوم بدر.. انظر: اللهم أنجز لي ما وعدتني		٥٩٧/٣
٨٨٦	لما كان يوم الحديبية هبط علىٰ رسول الله ﷺ	أنس	٣٦٠/١
٨٨٧	لما مات عبد الله بن أبيّ بن سلول انظر: أخّر عني يا عمر..		
٨٨٨	لما ماتت صفية بنت حيي بن أخطب	ابن عمر	٦٧٩/٣
٨٨٩	لما نزلت هذه الآية ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربىٰ﴾		١٢٢/٤
٨٩٠	لما نزلت آية الابتهال أخذ النبي ﷺ	عامر بن سعيد بن أبي وقاص عن أبيه	٥٤١/٢
٨٩١	لن تراعوا	أنس	٤٢٦/٤
٨٩٢	لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله	أبو هريرة وعائشة وعدد من الصحابة	٢٩٣/١، ٨٠/٢
٨٩٣	لو اجتمعتما في مشورة ما خالفتكما انظر: إذا اتفقتما علىٰ شيء لم أخالفكما		٥٩٥/٣
٨٩٤	لو استُعمل عليكم عبد أسود مجدع	أم الحصين	٤٥٨/٢
٨٩٥	لو استقبلت من أمري ما استدبرت	عائشة	٦٣١/٢
٨٩٦	لو أقررت الشيخ مكانه لأتيناه	أنس	٥٧٠/٤
٨٩٧	لو أن الله عذب أهل سماواته	زيد بن ثابت	٢٩٣/١
٨٩٨	لو أن علم عمر وضع في كفة ميزان	أثر عن ابن مسعود	٥٥٣/٣
٨٩٩	لو أن فاطمة بنت محمد سرقت ..	عائشة	١٦٣/٣، ٢٤٥
٩٠٠	لو دخلوها ما خرجوا منها إنَّما الطاعة انظر: إنَّما الطاعة في المعروف		٣٤٨/١
٩٠١	لو رآه رسول الله ﷺ لأحبه	أثر عن علي	١٦٣/٣
٩٠٢	لو قد جاء مال البحرين قد أعطيتك	جابر بن عبد الله	٦٧٧/٢
٩٠٣	لو كان بعدي نبي لكان عمر	عقبة بن عامر	٥٥٩/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٩٠٤	لو كان وأنا حي فأستغفر لكم . . انظر : ادعي لي أباك وأخاك		٥٣٢/٣
٩٠٥	لو كانت عندي ثالثة لزوجناها عثمان	ضعيف لانقطاعه	٦١٠/٢
٩٠٦	لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً	أبو سعيد الخدري	٣١٩/١
٩٠٧	لولا أن تعيرني قريش يقولون	أبو هريرة	٥٧/٣
٩٠٨	لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية	عائشة	١٨٩/٣
٩٠٩	لولا أنكما تختلفان عليَّ . . انظر : إذا اتفقتما على شيء لم . . .		
٩١٠	لولا ما مضى من كتاب الله لكان . .	ابن عباس	٤٢٢/٤ - ٤٢٣
٩١١	لو لم أبعث فيكم لبعث عمر		٥٥١/٣
٩١٢	لو لم تذنبوا لذهب الله بكم وجاء بقوم . .	أبو أيوب الأنصاري وأبو هريرة	٩٧/٢
٩١٣	لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوَّل الله	ابن مسعود	٥٨١/٢
٩١٤	لو مات ما صليت عليه	أثر عن سمرة	٣٤٥/٣
٩١٥	لو هم رجل بعدن أبين أن يلحد في الحرم لأذاقه الله من عذاب أليم	أثر عن ابن مسعود	١٨٧/٣
٩١٦	لو وقفت بين الجنة والنار فقيل لي . .	أثر عن ابن مسعود	٤٩٥/٣
٩١٧	ليأتين على الناس زمان يغزو فيه فئام	أبو سعيد الخدري	٦٥١/٣
٩١٨	ليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى	أبو بكرة	٥٢/١
٩١٩	ليذدان رجال عن حوضي انظر : السلام عليكم دار قوم مؤمنين		
٩٢٠	ليس عليك إلا نبي وصديق . .	أنس	٨/٣
٩٢١	ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء	أثر عن ابن عباس	٤٤٣/١
٩٢٢	ليس في النوم تفريط	أبو قتادة	٣١٢/٣
٩٢٣	ليس فيكم من تقطع إليه الأعناق (جزء من حديث السقيفة)	خطبة لعمر	٣٢٢/١
٩٢٤	ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة	أبو سعيد الخدري	٦٨٠/٣
٩٢٥	ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت . .	أثر عن ابن عباس	٣١٩/٣
٩٢٦	ليس لواهب أن يرجع في هبته انظر : لا يحل لرجل أن يعطي . . .		٦٢٧/٣ - ٦٢٨
٩٢٧	ليس لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس	عمر بن شعيب عن أبيه عن جده	٦٤٦/٢
٩٢٨	ليس منا من لطم الخدود وشق . .	ابن مسعود	٣٣/١
٩٢٩	ليلة أسري بي إلى السماء أسريت . .	موضوع	١٥٨/٢، ٢٢٥
٩٣٠	ما أبقيت لأهلك؟	عمر بن الخطاب	٣٧٧/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٩٣١	ما اجتمع لعبد هذه الخصال إلا وهو		١٦٠/٤
	انظر: من أصبح منكم اليوم صائماً؟		
٩٣٢	ما أحد أحب إليه المدح من الله		١٠٠/٢
	انظر: لا أحد أحب إليه العذر من الله		١٠٠/٢
٩٣٣	ما أحد أغير من الله أن يزني عبده..	عائشة	١٠٠/٢
	أوله: إن الشمس والقمر آيتان..		
٩٣٤	ما أحد أقيم عليه الحد فيموت..	أثر عن علي	٥٤٢/٣
٩٣٥	ما أدري الحدود كفارات أم لا..		٦٧٤/٣
	انظر: الحدود كفارات لأهلها		
٩٣٦	ما أدري والله وأنا رسول الله ما يُفعل بي ولا بكم	أم العلاء	٥٢٧/٣
٩٣٧	ما أريد أن يشتمل عليَّ شيء من أمصارهم..	أثر عن محمد بن مسلمة	١١٦/٣
٩٣٨	ما أصاب عبداً همٌّ قط ولا حزن	ابن مسعود	٤٤٤/١
٩٣٩	ما أطعم الله نبيا طعمة إلا كانت..	أبو بكر الصديق	٥٨٢/٣
٩٤٠	ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء	عبد الله بن عمرو بن العاص	٧/٣
٩٤١	ما أعطيكم ولا أمنعكم. أنا قاسم	أبو هريرة	٦٤٧/٢
٩٤٢	ما أفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة..	أبو بكرة	٥١٩/٣
٩٤٣	ما بقي منهم اثنان	ابن عمر	٤٥٨/٢
٩٤٤	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض	عبد الله بن زيد المازني	٤٣٨/٣
٩٤٥	ما تركت لأهلك؟		٣٧٧/١
	انظر: ما أبقيت لأهلك؟		
٩٤٦	ما تركته منذ سمعته من النبي ﷺ	علي	٤٦٢/٤
٩٤٧	ما تعدون المفلس فيكم.. المفلس..	أبو هريرة	٢٣٧/٢
٩٤٨	ما تقولون في هؤلاء الأسارىٰ	ابن عباس	٥٩٥/٣
٩٤٩	ما خلّفت أحداً أحب إليَّ أن ألقىٰ..	ابن عباس	
	انظر: جئت أنا وأبو بكر وعمر		
٩٥٠	ما رآك الشيطان سالكاً فجاً..		٥٥١/٣
	انظر: والذي نفسي بيده ما لقيك..		
٩٥١	ما رأيت أحداً أشبه صلاة بصلاة رسول الله ﷺ	أثر عن أبي الدرداء	٥٥٧/٣
٩٥٢	ما رأيت عمر قط	أثر عن ابن مسعود	٥٥٢/٣
٩٥٣	مازلنا أعزَّة منذ أسلم عمر	أثر عن ابن معسود	٥٥٢/٣، ٥٥٥

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٩٥٤	ما سمعت عمر يقول لشيء إني لأراه	أثر عن ابن عمر	٥٨٦/٣
٩٥٥	ما ضرّ عثمان ما فعل بعد اليوم	عبد الرحمن بن سمرة	٧٥/٤
٩٥٦	ما في السماء موضع أربع أصابع . . انظر: إني أرىٰ ما لا ترون وأسمع . .		٢٢١/٢
٩٥٧	ما كان من خطبتهما من خطبة إلا نفع	أثر عن عائشة	٤٩٣/٣، ٦٣٧/٤
٩٥٨	ما كنا نبعد أن السكينة تنطق علىٰ لسان عمر	أثر عن علي	٥٥٢/٢
٩٥٩	ما كنا نقدر أن نصلي عند الكعبة . . انظر: ما زلنا أعزَّة منذ أسلم عمر		٥٥٥/٣
٩٦٠	ما كانت لأحد بعد رسول الله ﷺ	أثر عن أبي بكرة	٥٣٧/٤
٩٦١	ما كنت لأقيم حدا علىٰ أحد فيموت انظر: ما أحد أقيم عليه الحد		
٩٦٢	ما له أهَجَر	أثر عن عمر	٥٣٣/٣، ٧٠٥
٩٦٣	ما لي أراكم أكثرتم من التصفيق!	سهل بن سعد	٧٠٥/٤
٩٦٤	ما لي لا أغضب وأنا آمر بالأمر . .	البراء بن عازب	٣٦/٣، ٦١٦/٤
٩٦٥	ما من أحد إلا وقد وكّل الله به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة	ابن مسعود	٤٨٣/٣، ٥٣٧/٤
٩٦٦	ما من أيام العمل الصالح فيهن . .	ابن عباس	٢٦/١، ٢٢٧/٢، ٦٠٧
٩٦٧	ما من راع يسترعيه الله رعية	معقل بن يسار	١٦٧/٣
٩٦٨	ما من رجل يسلم عليَّ إلا	أبو هريرة	١٠٤/٢
٩٦٩	ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه	أبو هريرة	١٠٤/٢
٩٧٠	ما من عبد مؤمن يذنب ذنباً فيحسن الطهور (حديث صلاة التوبة)	علي بن أبي بكر	٥١٣/٣
٩٧١	ما من قلب من قلوب العباد	النواس بن سمعان	٣٩٠/٣
٩٧٢	ما من محتضر يحتضر إلا ويرىٰ . .	ابن عمر	٤٩٥/٣
٩٧٣	ما من مسلم يذنب ذنباً ثم يتوضأ . . انظر: حديث صلاة التوبة		٥١٣/٣، ٣٦٤/٤
٩٧٤	ما مسلم يصاب بمصيبة فيذكر مصيبته	فاطمة بنت الحسين	١٧٣/٣
٩٧٥	ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار يوم عرفة	عائشة	٢٢٧/٢
٩٧٦	ما منكم من أحد إلا وقد عُلم مقعده من الجنة ومقعده من النار	علي	٤٢٢/٣
٩٧٧	ما نطقت بخطيئة منذ أسلمت	أثر عن الحارث بن هشام	٩٩/٢
٩٧٨	ما نفعني مال كمال أبي بكر	أبو هريرة	٢١٠/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
٩٧٩	ما هذه النيران؟على أي شيء توقدون	سلمة بن الأكوع	٤٩١/٢
٩٨٠	ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر	عائشة	٣١/٣
٩٨١	ما يدريك لعل الله اطلع إلى أهل بدر انظر: اعملوا ما شئتم فقدغفرت لكم		٥٢٦/٢
٩٨٢	ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا هم ولا حزن..	عائشة	٦٥٣/٣
٩٨٣	ما يفضل من العرض أربع أصابع	لم أجده	٢٢٢/٣
٩٨٤	ما ينبغي لنبي أن تكونله خائنة الأعين انظر: إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين		
٩٨٥	مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح	ابن عباس، وابن الزبير	٤٩٢/٢
٩٨٦	مثل عروة مثل صاحب ياسين..		٢٦٣/٤
٩٨٧	مثل المؤمن مثل الخامة من الزرع	أبو هريرة وكعب بن مالك	٦٥٣/٣
٩٨٨	مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم	النعمان بن بشير	١٢٥/٤
٩٨٩	مثلك يا أبا بكر لا يخرج فإنك تحمل	أثر عن ابن الدغنة	٢٩٠/٤
٩٩٠	مثلي ومثل ما بعثني الله كمثل رجل		٢٧٣/٢
٩٩١	مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد ناراً. انظر: بينما امرأتان معهما..		٥٧٣/٣
٩٩٢	المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله	فضالة بن عبيد	٥١٣/٤
	المدينة حرم ما بين عير إلى ثور	علي	٢٩٠/٣
٩٩٣	المرء مع من أحب	ابن مسعود وأبو موسى الأشعري وأنس	٢٣/٣
٩٩٤	مررت ليلة المعراج بقوم تشرشر أشداقهم	موضوع	
٩٩٥	مر علي على قوم يلعبون بالشطرنج	علي	٤٨٩/٢
٩٩٦	مرض الرسول ﷺ يوم الخميس وعزمه على الكتابة	ابن عباس	٣٢٢-٣٢١/١
٩٩٧	مروا أبا بكر فليصل بالناس	عائشة وأنس	٣١٩/١، ٦٩٧/٤
٩٩٨	مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم..	عبد الله بن عمرو	٥٤٥/٣
٩٩٩	المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا...	ابن عمر	١٩٤/٣، ٢٣٢/٤
	المسلمون تتكافأ دماؤهم	عدد من الصحابة	١٩٤/٣
١٠٠٠	مفتاح الصلاج الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم	علي وأبو سعيد الخدري	٥٩٣/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١٠٠١	المفلس من يأتي يوم القيامة . . . انظر : ماتعدون المفلس فيكم؟		
١٠٠٢	المقسطون عند الله يوم القيامة	عبد الله بن عمرو بن العاص	٤٥١/٣
١٠٠٣	ملعون من سبَّ أباه	ابن عباس	٢٩٠/٣
١٠٠٤	من أتاكم وأمركم على رجل واحد . . انظر : من جاءكم وأمركم على رجل		٣٤٩/١
١٠٠٥	من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما	منكر	٣٠١/٤
١٠٠٦	من أدرك ركعة من العصر	أبو هريرة	٣٢٩/٣
١٠٠٧	من أدرك من الصبح ركعة	أبو هريرة	٣٢٩/٣
١٠٠٨	من ادعي إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله	سعد بن أبي وقاص وأبوهريرة وأنس	٢٩٠/٣
١٠٠٩	من أصبح منكم اليوم صائماً؟	أبو هريرة	١٦٠/٤
١٠١٠	من أطاعني فقد أطاع الله	أبو هريرة	٦٧٣/٢
١٠١١	من أعتق رقبة مؤمنة أعتق الله . .	أبو هريرة	١١٢/٢
١٠١٢	من أفطر يوما من رمضان لم يقضه . .	أبو هريرة	٣٢٧/٣
١٠١٣	من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر	لم أجده	٣٣٦/٣
١٠١٤	من أمركم بمعصية الله فلا تطيعوه	أبو سعيد الخدري	٤٦٢٦/٢
١٠١٥	من أنفق زوجين في سبيل الله	أبو هريرة	١٦٠/٤
١٠١٦	من بايع رجلاً بغير مشورة المسلمين (خطبة عمر في مرجعه من الحج في آخر عمره)	أثر عن عمر بن الخطاب	٤٦١/٢
١٠١٧	من بدَّل دينه فاقتلوه	عكرمة	١٩٢/١
١٠١٨	من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه	أبو هريرة	٢٠٢/٣
١٠١٩	من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله	بريدة	٣٣٠/٣
١٠٢٠	من تولى قوماً بغير إذن مواليه	أبو هريرة	٢٩٠/٣
١٠٢١	من جاءكم وأمركم على رجل واحد	عرفجة بن شريح	٣٤٩/١
١٠٢٢	من جهَّز غازياً في غزا	زيد بن خالد الجهني	٣١٧/١
١٠٢٣	من حج هذا البيت فلم يرفث ولم . .	أبو هريرة	٦٤٤/٣
١٠٢٤	من حدَّث عني بحديث وهو يرى أنه	سمرة بن جندب	٦٠٠/٢
١٠٢٥	من حلف بغير الله فقد أشرك	ابن عمر	١٣٨/٢
١٠٢٦	من حمل علينا السلاح فليس منا	أبو هريرة	٣٧٦/٣
١٠٢٧	من حمى مؤمناً من منافق حمى الله لحمه من النار	معاذ بن أنس الجهني	٢٩٨/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١٠٢٨	من خالف جماعة المسلمين شبراً	أبو ذر	٥٨١/٤
١٠٢٩	من خرج من الجماعة قيد شبر	ابن عمر	٥٨١/٤
١٠٣٠	من خرج من الطاعة وفارق الجماعة	أبو هريرة	٧٠/١
١٠٣١	من خلع يداً من طاعة	ابن عمر	٦٩/١، ٣٤٧
١٠٣٢	من دخل دار أبي سفيان فهو آمن	أبو هريرة	١٠٥/٣، ١٠٦، ٤٥٢/٤
١٠٣٣	من دعا إلىٰ هدىً كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه	أبو هريرة	٥٠٦/٤
١٠٣٤	من ذرعه القيء فليس عليه قضاء	أبو هريرة	٣٣٨/٣
١٠٣٥	من رأىٰ عمر . . علم أنه خلق . .	أثر عن عائشة	٥٥٥/٣
١٠٣٦	من رأىٰ من أميره شيئاً يكرهه	ابن عباس	٧٠/١
١٠٣٧	من رأىٰ منكم رؤيا		٣١٩/١
١٠٣٨	من رأىٰ منكم منكراً فليغره بيده	أبو سعيد الخدري	٣٣/٤
١٠٣٩	من سب السلف فليس له في الفيء	أثر عن مالك	٣٥٧/١
١٠٤٠	من سره أن يتزوج امرأة من أهل الجنة	ضعيف	٦١٢/٢
١٠٤١	من سره أن يلقىٰ الله غدا مسلما . .	ابن مسعود	١٥٤/٤
١٠٤٢	من سمع النداء ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له	ابن عباس	٣٢٧/٣
١٠٤٣	من سلك طريقاً يلتمس فه علما . .	أبي الدرداء	٦٥٤/٢
١٠٤٤	من سمعتموه يتعزىٰ بعزاء الجاهلية	أبي بن كعب	٣٢٤/١، ٦١٢/٤
١٠٤٥	من صام رمضان إيماناً واحتساباً . .	أبو هريرة	٦٤٤/٣
١٠٤٦	من صلىٰ عليَّ مرة صلىٰ الله عليه عشرا	أبو هريرة	١٠٥/٢
١٠٤٧	من عمل عملاً ليس عليه أمرنا (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه) . .	عائشة	٢٩٤/٤، ٦٦٤
١٠٤٨	من غشنا فليس منا	أبو هريرة	٣٧٦/٣
١٠٤٩	من فاتته صلاة العصر فكأنما وُتِرَ أهله	ابن عمر	٣٢٩/٣
١٠٥٠	من فارق أمته أو عاد أعرابيا	ابن عمر	٥٨٢/٤
١٠٥١	من فارق الجماعة شبراً دخل النار	معاوية	٥٨٢/٤
١٠٥٢	من فارق الجماعة واستبدل الإمارة	حذيفة بن اليمان	٥٨٢/٤
١٠٥٣	من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً انظر: من صام رمضان إيماناً واحتساباً		٦٤٤/٣ ٥٥٧/٤
١٠٥٤	من قُتل تحت راية عُمية	جندب بن عبد الله البجلي	٧٠/١
١٠٥٥	من قُتل دون ماله فهو شهيد	سعيد بن زيد	٢٩٢/٣
١٠٥٦	من قدّم عليا علىٰ أبي ما أرىٰ أن	أثر عن الثوري	٢٣٦/٤

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	يصعد له إلى الله عمل		
١٠٥٧	من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل	معاذ بن جبل	٤٢٠/١
١٠٥٨	من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً	أثر عن عائشة	١٣٠/١
١٠٥٩	من كان على مل ما أنا عليه اليوم . . انظر: ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين . .		
١٠٦٠	من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث	عبد الرحمن بن أبي بكر	٣٦٦/٤، ٦٩٢
١٠٦١	من كان منكم سمتنا فليستن بمن قد . .	أثر عن ابن مسعود	٣٩٢/١
١٠٦٢	من كان يعبد محمداً (انظر: حديث وفاة النبي ﷺ)		٤٩٢/٣
١٠٦٣	من كانت عنده لأخيه مظلمة	أبو هريرة	٤٦٦/٢-٤٦٧
١٠٦٤	من كذب عليَّ متعمداً فليتبوّأ . .	عدد من الصحابة	٢٩٥/٤
١٠٦٥	من كنت مولاه فعليّ مولاه	زيد بن أرقم	٣١٢/١
١٠٦٦	من لم يدع قول الزور والعمل به . .	أبو هريرة	٣٢١/٣
١٠٦٧	من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية	معاوية بن أبي سفيان	٣٢٩/١
١٠٦٨	من مات وعليه صيام صام عنه وليه	عائشة	٣٤٠/٣
١٠٦٩	من مات ولم يعرف إمام زمانه مات	موضوع	٦٩/١
١٠٧٠	من مات وليس له إمام مات ميتة . . انظر: من مات بغير إمام		٣٢٩/١
١٠٧١	من مات وهو يبغضك مات يهوديا نصه: من مات وفي قلبه بغض لعليّ	موضوع	٣٠٥/٤
١٠٧٢	من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله	عثمان بن عفان	٤٢١/٣
١٠٧٣	من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها	أنس	٣٣٠/٣
١٠٧٤	من نذر أن يطيع الله فليطعه	عائشة	٢٩٣/١، ١٠٣/٢
١٠٧٥	من نفَّس عن مؤمن كربة من كرب . .	أبو هريرة	٢٠٢/٣
١٠٧٦	من نُوقش الحساب عُذِّب	عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة	٢٩٣/١
١٠٧٧	من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط انظر: اقتلوا الفاعل والمفعول به		٤٨٩/٢
١٠٧٨	من وسع على عياله يوم عاشوراء	موضوع	٨٥/٤
١٠٧٩	من ولي عليه وآله فرآه يأتي شيئاً انظر: خيار أئمتكم الذين تحبونهم		٧٢/١، ٣٤٩
١٠٨٠	من يدريك لعل الله اطلع إلى أهل بدر انظر: اعملوا ما شئتم فقد غفرت . .		٥٣٠/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١٠٨١	من يذهب في أثرهم	عائشة	٤٣٨/٤
١٠٨٢	من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين	معاوية	٦٤٧/٢
١٠٨٣	من يصعد الثانية		٣٧٣/١
١٠٨٤	من يضيفه هذه الليلة يرحمه الله. وفيه: قد عجب الله من صنعكما	أبو هريرة	١٦٣/٤
١٠٨٥	من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه . .		٥٤٥/٢
١٠٨٦	من يكلؤنا	ابن مسعود	٣٣٠/٣
١٠٨٧	من يُنح عليه فإنه يعذب بما يُنح عليه	ابن عمر والمغيرة بن شعبة	٣٤/١
١٠٨٨	المهدي من عترتي من ولد فاطمة	أم سلمة	٥٢٨/٤
١٠٨٩	المهدي مني أجلي الجبهة انظر: يملك الأرض سبع سنين		
١٠٩٠	المؤمن القوي خير وأحب إلى الله	أبو هريرة	٥٣٥/٣، ٦٨٢
١٠٩١	المؤمن لا يدلغ من جحر مرتين	أبو هريرة	٩٤/٢
١٠٩٢	ناد أصحاب السمرة	العباس بن عبدالمطلب	٢٣٩/٣
١٠٩٣	ناد في الناس فيأتون بفضل أزوادهم	أم سلمة	٧٤٠/٣
١٠٩٤	الناس تبع لقريش في الخير والشر	جابر بن عبد الله	٤٥٩/٢
١٠٩٥	الناس تبع لقريش في هذا الشأن	أبو هريرة	٤٥٩/٢
١٠٩٦	الناس على ثلاثة منازل	أثر عن سعد بن أبي وقاص	٥٧/٢
١٠٩٧	الناس معادن كمعادن الذهب والفضة	أبو هريرة	٥٨/٣
١٠٩٨	النجوم أمنة للسماء فإذا ذهبت	أبو موسى الأشعري	٦٥٠/٣
١٠٩٩	نحن الآخرون السابقون يوم القيامة	أبو هريرة	٣٥٠/٣
١١٠٠	نحن أحق بصومه (صوم عاشوراء)	ابن عباس وأبو موسى الأشعري	٦١٢/٢
١١٠١	نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا فهو صدقة	عدد من الصحابة	٦٣٩/٢، ٦٦٠
١١٠٢	النزول ليلة النصف من شعبان		٢٢٧/٢
١١٠٣	نصب النبي ﷺ المنجنيق على أهل الطائف	مكحول	٥٤٤/٣
١١٠٤	نصره واجب على كل مسلم. نصه: أيما مسلم أضاف قوماً	المقدام بن أبي كريمة	٢٨٧/٣-٢٨٨
١١٠٥	نضّر الله امرءاً سمع منا حديثاً فبلّغه	زيد بن ثابت	٤٢٩/٣
١١٠٦	نضّر الله وجه امرئ سمع مقالة . .	عدد من الصحابة	٤٢٩/٣، ٥٨٣/٤
١١٠٧	نعم صلي أمك	أسماء	٦٧٩/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١١٠٨	نعم هو في ضحضاح من نار	العباس بن عبدالمطلب	٥٧/٣
١١٠٩	نعم والذي نفس محمد بيده إنه لفتح	مجمع بن جارية الأنصاري	٣٦١/١
١١١٠	نعم وفيه دخن . . قوم يستنون بغير . .	أبو حذيفة	٣٤٥/١
١١١١	نعم ولكن ربي أعانني عليه حتى . .	عائشة	٤٨٣/٣
١١١٢	نعى النبي ﷺ النجاشي	عدد من الصحابة	٢٦٨/٣
١١١٣	نفل النبي ﷺ الربع بعد الخمس في بدأته	حبيب بن مسلمة الفهري وعبادة بن الصامت	٢٦٨/٣ ٥٧٧/٣
١١١٤	نفى عمر رضي الله عنه صبيغ بن عسل التميمي لما أظهر . .	عدد من الصحابة والتابعين	٧٢٨/٣
١١١٥	نهى عن جلود السباع	أسامة الهذلي	٤٨٤/٢
١١١٦	النهي عن السدل في الصلاة	أبو هريرة	٢٠/١
١١١٧	النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر	عبد الله بن عمرو	٤٩٠/١
١١١٨	النهي عن نقر كنقر الغراب	عبد الرحمن بن شبل	٥٤٤/٢
١١١٩	نور أنّى رآه	أبو ذر	٢٢٦/٢
١١٢٠	هاتان أهون	جابر بن عبد الله	٨/٢
١١٢١	هٰهنا رجل ود أنه إذا مات لم يُبعث	أثر عن ابن مسعود	٤٩٥/٣
١١٢٢	هُديت لسنة نبيك ﷺ	أثر عن عمر	٦٣٢/٢
١١٢٣	هذا أمين هذه الأمة	أنس	٢١/٣
١١٢٤	هذا خالي فليرني امرؤ خاله	جابر بن عبد الله	٦٢٠/٣
١١٢٥	هذا خير لك من خادم	علي	١٧٣/٤
١١٢٦	هذا رجل من أهل الجنة . .	عبد الله بن سلام	٢٣١/٣
١١٢٧	أهل الحق والباطل	موضوع	١٩/٣
١١٢٨	هذا مصرع عتبة بن ربيعة وهذا مصرع	أنس	٤٢٨/٤
١١٢٩	هذا مني وأنا منه = هو مني وأنا منه	أبو برزة الأسلمي	٥٤٦/٢، ٢٢٠/٣
١١٣٠	هذا واد حضرنا فيه الشيطان	أبو هريرة	٣١٢/٣
١١٣١	هذا يومئذ وأصحابه على الحق	مرة بن كعب	٢٢/٣
١١٣٢	﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾	علي	٣٦٥/٣
١١٣٣	نزلت في المقتتلين يوم بدر		
١١٣٤	هذان سيدا كهول أهل الجنة	علي وأنس وأبو جحيفة	٢٣٥/٤
١١٣٥	هلموا أكتب لكم كتاباً لا تضلوا انظر: إن الرزية كل الرزية . .		٣٢٢/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١١٣٦	هم قوم هذا		١٩٤/٤
١١٣٧	هم منهم	الصعب بن جثامة	٥٤٤/٣
١١٣٨	هما ريحانتاي من الدنيا	ابن عمر	١٧٦/٣
١١٣٩	هو الطهور ماؤه الحلّ ميتته	أبو هريرة	٤٨٣/٢
١١٤٠	هو مسجدي هذا	أبو سعيد الخدري	١٠٦/٤
١١٤١	هو مني وأنامنه		٢٢٠/٣، ١٠٦/٤
١١٤٢	هي الرؤيا الصالحة	أبو الدراء وعبادة بن الصامت	٥٢٤/٢
١١٤٣	هي من قدر الله	ابن أبي خزامة عن أبيه	٣٧١/٢
١١٤٤	وأعلموا أن أحداً منكم لن يرىٰ ربه	عمر بن ثابت	١٥١/٢، ٤٣٧/٣
١١٤٥	وافقت ربي في ثلاث. أو وافقني ربي في ثلاث	أثر عن عمر	٥٣١/٣
١١٤٦	والذي بعثني بالحق نبيا ما اخترتك إلا لنفسي وأنت أخي ووارثي	زيد بن أوفىٰ	٢٣٠/٤
١١٤٧	والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عهدا إليَّ النبي ﷺ شيئاً لم يعهد إلىٰ الناس	أثر عن علي	٣٨٨/٤
١١٤٨	والذي نفسي بيده لا يدخلون الجنة حتىٰ يحبوكم لله ولقرابتي..	العباس بن عبدالمطلب	١٢٤/٤
١١٤٩	والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه من الخير ما يحب	أنس	٢٣٣/٤
١١٥٠	والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله انظر: إذا هلك كسرىٰ فلا بعده		
١١٥١	والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان	سعد بن أبي وقاص	٥٥١/٣
١١٥٢	والله إني لأرجو أن يحشرك مع صاحبيك. انظر: جئت أنا وأبو بكر وعمر		
١١٥٣	والله إني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة بيني وبين الناس	أثر عن حذيفة بن اليمان	٤٥٩/٤
١١٥٤	والله إني ما أعطي أحداً ولا أمنع أحدا	أبو هريرة	٤١/١، ٤٧٣، ٦٤٧
١١٥٥	والله خليفتي علىٰ كل مسلم (جزء من حديث الدجال)	النواس بن سمعان	٢٧٥/٤
١١٥٦	والله فوق عرشه وهو يعلم ما أنتم عليه	العباس بن عبدالمطلب	٥٩٦/٤

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١١٥٧	والله لا أحل راية عقدها النبي ﷺ	أثر عن أبي بكر	١٣/٣ وما بعدها
١١٥٨	والله لا أمحوك (جزء من حديث الحديبية)	المسور بن مخرمة	٥٤٤/٢، ٥٤٥، ٦١٠/٤
١١٥٩	والله لا تقتله ولا تقدر على قتله		
	انظر: حديث الإفك		
١١٦٠	والله لا يخزيك الله أبداً إنك لتصل . .	عائشة	٢٨٦/٢
	أوله: أول ما بدئ به للنبي ﷺ		٢٨٦/٢
١١٦١	والله لقَرابة رسول الله ﷺ أحب إليَّ أن أصل من قرابتي	عدد من الصحابة	٦٦٠/٢
	انظر: نحن معاشر الأنبياء لا نورث		
١١٦٢	والله لئن قدر الله عليَّ ليعذبني	أبو هريرة	٤٩٦/٣
١١٦٣	والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم	أم العلاء	٥٢٧/٣
١١٦٤	والله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها فعقرت حتى ما تقلني رجلاي . .	أثر عن عمر	٤٩٢/٣، ٧١٠
	انظر: حديث وفاة النبي ﷺ		
١١٦٥	والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا . .	أثر عن عمر	٦١١/٤
١١٦٦	والله يا رسول الله ما كان على وجه الأرض	عائشة	١٠٣/٣
١١٦٧	وأما الجنة فإن الله عز وجل ينشئ لها	أبوهريرة	٢٦٢/٣
	أوله: لا يزال يلقى في النار		
١١٦٨	وأمَّا النار فيبقى فيها فضل . .	أبو هريرة	٢٦٢/٣
	أوله: لا يزال يلقى في النار		
١١٦٩	وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا	أنس	٧٠٦/٣
١١٧٠	وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد . .		١٦٣/٣، ٢٤٥
١١٧١	وجبت وجبت	أنس	٥٢٤/٢
١١٧٢	وجهت وجهي للذي فطر السموات	علي	٤٥٠/٣
١١٧٣	وددت أني رأيت إخواني . .		١٠٨/٤
	انظر: السلام عليكم دار قوم . .		
١١٧٤	وسد الأبواب كلها إلا باب عليّ	موضوع	٢٢٣/٣
١١٧٥	وقعت جويرية بنت الحارث بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس	أثر عن عائشة	٤٥٠/٤
١١٧٦	وكلٌ سُنَّة	عليّ	
	أوله: جلد النبي ﷺ أربعين		
١١٧٧	ولا يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل	أبو هريرة	٤٥٩/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١١٧٨	وما تعجبون من هذا. . انقطع عنهم العمل	أثر عن عائشة	٣٥٨/١
١١٧٩	وما ذاك؟	ابن مسعود	٢٩٥/١
١١٨٠	وما يدريك أما فقد جاءه اليقين. . انظر: والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل		٥٢٧/٣
١١٨١	وما يزال عبدي يتقرّب إليّ بالنوافل انظر: ولا يزال عبدي يتقرب إليّ		٤٥٩/٣
١١٨٢	وهل ترك عقيل من رباع أو دور	أسامة بن زيد	٢٤٧/٤
١١٨٣	وهل تنصرون إلا بضعفائكم أوله: كان يستفتح بصعاليك المهاجرين	سعد بن أبي وقاص	١٣٣/٣
١١٨٤	وهىٰ الإسلام يوم مات عمر	أثر عن أم أيمن	٥٥٥/٣
١١٨٥	ويح عمار تقتله الفئة الباغية	عكرمة	٩٣/٣ وما بعدها
١١٨٦	ويحك ابن سمية تقتلك الفئة . .		٩٣/٣ وما بعدها، ٢٩/٣ - ٢٩٤
١١٨٧	ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار	عائشة وأبو هريرة وعبد الله بن عمرو	٦٢٥/٢
١١٨٨	ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل؟!	أبو سعيد الخدري وجابر بن عبد الله	٥٠٤/٢، ٩٣/٣، ٢٩٣ - ٢٩٤
١١٨٩	يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما	أنس	٥٩٣/٤
١١٩٠	يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً. .	أبو ذر	٦٨١/٣
١١٩١	يا أبا ذر تعوذ بالله من شياطين الإنس	أبو ذر	٣١٤/٣
١١٩٢	يا أبا ذر لو عمل الناس كلهم بهذه أوله: إني لأعرف كلمة لوأخذ الناس كلهم. .	أبو ذر	٣٧٩/٣
١١٩٣	يا أبا ذر ما أحد أن لي مثل أحد ذهباً	أبو ذر	٦٨٠/٣
١١٩٤	يا موسىٰ لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود. انظر: لقد أوتي هٰذا		٢٠٨/٤
١١٩٥	يا أبا هريرة ادع لي الأنصار. . يا معشر الأنصار هل ترون أوباش قريش (حديث فتح مكة)	أبو هريرة	٤٥٢/٤
١١٩٦	يا أبت من خير الناس بعد النبي ﷺ انظر: خير هذه الأمة بعد نبيها	أثر عن علي	٣٧٠/٤
١١٩٧	يا بن أختي أُمروا أن يستغفروا	أثر عن عائشة	٣٥٨/١

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
	لأصحاب محمد		
١١٩٨	يا ابن الخطاب إني رسول الله ولن يضيعني الله أبداً	أبي وائل شقيق بن سلمة الأسدي	٤/٦١٠-٦١١
١١٩٩	يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان انظر: والذي نفسي بيده ما لقيك		
١٢٠٠	يا أمة محمد ما أحد أغير من الله		
١٢٠١	يا أُنيس اغد على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها	زيد بن خالد الجهني وأبو هريرة	٤/٢٧١
١٢٠٢	يا أهل القرآن أوتروا		٢/٣٣٠
١٢٠٣	يا أهل نجران هذا والله خطي بيدي	أثر عن علي	٣/٥٥٨
	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ نزلت لما قدم النبي ﷺ وفد تميم	عبد الله بن الزبير وأنس بن مالك	٣/٢٣١، ٧٠٤
١٢٠٤	يا أيها الناس إذا أمَّ أحدكم فليخفف	أبو هريرة	٤/٢٧٣
١٢٠٥	يا أيها الناس أفشوا السلام	عبد الله بن سلام	٣/٢٧١-٢٧٢
١٢٠٦	يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد		٣/٢٠٥
١٢٠٧	يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله	عائشة	٤/٢٥٣
١٢٠٨	يا بني عبد المطلب إن الله بعثني بالحق	موضوع	٤/٢٤٣
١٢٠٩	يا بني عبد مناف إني لكم نذير	قبيصة بن المخارق	٤/٢٥٠
١٢١٠	يا بني كعب بن لؤي انقذوا أنفسكم	أبو هريرة	٤/٢٤٩
١٢١١	يا رسول الله أرأيت أدوية نتداوى بها	ابن أبي خزامة عن أبيه	١/٣٧١
١٢١٢	يا رسول الله رأيت كأن دلوا أُدلي . .	سمرة بن جندب	١/٣٢٠
١٢١٣	يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر. انظر: وافقت ربي في ثلاث		
١٢١٤	يا سارية الجبل يا سارية الجبل	أثر عن ابن عمر	٣/٥٥٦
١٢١٥	يا صباحاه . . أرأيتم لو أخبرتكم أن	ابن عباس	٢/٢٧٣
١٢١٦	يا عائش هذا جبريل يقرأ عليك السلام	عائشة	٣/٣٠
١٢١٧	يا عباد الله اثبتوا أوله: ذكر رسول الله ﷺ الدجال	النواس بن سمعان وأبو أمامة الباهلي	١/٤٥٠
١٢١٨	يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها انظر: يقول الله تعالى يا عبادي إنما		١/٨٤
١٢١٩	يا عباس افد نفسك وابن أخيك	ابن عباس	٣/٢٧٤
١٢٢٠	يا علي إن الله أمرني أن أدنيك	موضوع	٤/١٦٦

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١٢٢١	ياعم قل لا إله إلا الله	المسيب بن حزن	٤٢٠/١
١٢٢٢	ياعمرو أصليت بأصحابك وأنت جنب	عمرو بن العاص	٤٤٩/٤
١٢٢٣	يا غلام إني أعلمك كلمات . . انظر : إذا سألت فاسأل الله		٦٦٦/٢
١٢٢٤	يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئاً	أبو هريرة	٦٧٢/٣
١٢٢٥	يا معاذ أتدري ما حق الله على عباده	معاذ بن جبل	٢٦٧/٢
١٢٢٦	يا معاذ اتق الله حيثما كنت . انظر : اتق الله حيثما كنت	معاذ بن جبل	٦٤٣/٣
١٢٢٧	يا معاذ إنك عسى أن لا تلقاني بعد . .	معاذ بن جبل	١٠٨/٤
١٢٢٨	يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله يبيتون من المشركين فيصاب من . . انظر : هم منهم	أبو هريرة	٦٧٣/٣
١٢٢٩	يتمثل لي الملك أحياناً رجلاً يكلمني	عائشة	١٦٢/٢
١٢٣٠	يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم انظر : حديث الخوارج		٦٨/١، ٤٣/٢، ٢٣٠/٣
١٢٣١	يخرب الكعبة ذو السويقتين	أبو هريرة	١٩٢/٣
١٢٣٢	يخرج قوم من أمتي يقرأون القرآن	علي	٢٩٣/٣، ٢٩٤
١٢٣٣	يخرج من ضئضئ هذا أقوام . . انظر : يحقر أحدكم صلاته	أبو سعيد الخدري وجابر بن عبد الله	٢٩٣/٣ - ٢٩٤
١٢٣٤	يخرج من النار من كان في قلبه مثقال	ابن مسعود	٣٢٥/٣
١٢٣٥	يد الله مع الجماعة	ابن عباس	٥٧٣/٤
١٢٣٦	يد النبي ﷺ خير من يد عثمان	أثر عن ابن عمر	٦٥٩/٣
١٢٣٧	يسرا ولا تعسرا	سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده	٥٠٠/٣
١٢٣٨	يصاح برجل من أمتي يوم القيامة = حديث البطاقة	عبد الله بن عمرو بن العاص	٢٦٤/٣، ٦٤٧
١٢٣٩	يصبح على كلام سُلامى من أحدكم	أبو ذر	٥٦٠/٤
١٢٤٠	يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر	مسلم بن أبي بكرة	٦٧٧/٤
١٢٤١	يغزو جيش الكعبة	عائشة	٢٧٤/٣
١٢٤٢	يغفر الله لفلان . . فيقولون هلا (لولا) أمتعتنا به	سلمة بن الأكوع	٥٣٧/٢
١٢٤٣	يغفر للشهيد كل شيء إلا الدَّين	عبد الله بن عمرو بن العاص	٦٤٥/٣

م	طرف الحديث/ الأثر	الصحابي/ الراوي	الجزء/ الصفحة
١٢٤٤	يقتلون أهل الإيمان ويدعون أهل الأوثان	أبو سعيد الخدري	٢٩١/٣
١٢٤٥	يقول الله تعالى: إذا هَمَّ عبدي بحسنة فاكتبوها	ابن عباس	٨٥/٢
١٢٤٦	يقول الله تعالى: أذنب عبدي ذنباً	أبو هريرة	٦٤٣/٣
١٢٤٧	يقول الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت	أبو هريرة	٤٤٤/١
١٢٤٨	يقول الله تعالى: خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين	عياض بن حمار	٤٤٧/٣
١٢٤٩	يقول الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي	أبو هريرة	٤٤٨/٣
١٢٥٠	يقول الله تعالى: هؤلاء لعبدي . .	أبو هريرة	٤٤٨/٣
١٢٥١	يقول الله تعالى: يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي	أبو ذر	٨٤/١، ٨٦، ٢٨٣
١٢٥٢	يقول الله عز وجل: أنا الله ما لك الملوك	أبو الدرداء	٣١٤/١
١٢٥٣	يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي. انظر: تسمع وتطيع للأمير		٣٤٦/١، ٤٦٥/٢
١٢٥٤	يملك الأرض سبع سنين. أوله: المهدي مني، أجلي الجبهة	أبو سعيد الخدري	٥٢٨/٤
١٢٥٥	يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة	أبو هريرة	٨٦/١
١٢٥٦	ينزل ربنا في الثلث الأخير	أبو هريرة	٢٩/٢
١٢٥٧	ينزل الله عز وجل ليلة النصف من شعبان		٢٢٧/٢
١٢٥٨	اليهود مغضوب عليهم والنصارى . .	عدي بن حاتم	٣٥٢/١، ٣١٩/٤
١٢٥٩	اليهود والنصارى افترقت على . . انظر: افترقت اليهود على . .		٣٥٢/١
١٢٦٠	يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله	أبو مسعود البدري الأنصاري	١٦/٣
١٢٦١	يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار	أبو بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبيه	٥٢٤/٢
١٢٦٢	يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم	أبو سعيد الخدري	١١٥/٣
	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ . .﴾		
١٢٦٣	إني لأعلم أي يوم نزلت وفي أي مكان نزلت . . نزلت يوم عرفة بعرفة	أثر عن عمر	

٢ ـ فهرس الأعلام المترجم لهم

(أ)

(ب)

(ت)

(ث)

(ج)

(ح)

(س)

(ش)

(ص)

(ض)

(ع)

(غ)

(ف)

(ق)

(ك)

(ل)

(م)

(ي)

* * *

٣ـ فهرس مراجع التحقيق

أولاً: المراجع والكتب العربية:

(أ)

١ ـ **آراء أهل المدينة الفاضلة**، للفارابي، الطبعة الثانية، ط. مكتبة الحسين التجارية، القاهرة، ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٨م.

٢ ـ **الإباضية في موكب التاريخ**، للأستاذ علي يحيىٰ معمر، ط. مكتبة وهبة، القاهرة، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م.

٣ ـ **الإبانة عن أصول الديانة**، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، ط. المنيرية، بدون تاريخ.

طبعة أخرىٰ، تحقيق: الدكتورة فوقية حسين محمود، ط. دار الأنصار، القاهرة، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.

٤ ـ **إبراهيم بن سيار النظَّام**، تأليف الدكتور محمد عبد الهادي أبي ريدة، القاهرة، ١٣٦٥هـ/ ١٩٤٦م.

٥ ـ **ابن الجوزي وآراؤه الكلامية والأخلاقية**، (رسالة ماجستير)، للدكتورة آمنة محمد نصير.

٦ ـ **ابن عربي**، لآسين بلاثيوس، ترجمة: الدكتور عبد الرحمـٰن بدوي، ط. الأنجلو، القاهرة، ١٩٦٥م.

٧ ـ **ابن الفارض والحب الإلهي**، تأليف: الدكتور محمد مصطفىٰ حلمي، القاهرة ١٣٦٤هـ/ ١٩٤٥م.

٨ ـ **أبو بكر الصديق**، تأليف: الأستاذ علي الطنطاوي، الطبعة الثانية، ط. المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧٢هـ.

٩ ـ **أبو الهذيل العلاف**، تأليف: الأستاذ علي مصطفىٰ الغرابي، القاهرة، ١٩٤٩م.

١٠ ـ **الإتحافات السَّنِيَّة في الأحاديث القدسية**، للشيخ: محمد المدني، ط. حيدر آباد، ١١٥٨هـ.

١١ ـ **الآثار الباقية عن القرون الخالية**، للبيروني، ط. ألمانيا، ١٨٧٨م.

١٢ ـ **إحصاء العلوم**، للفارابي، تحقيق: الدكتور عثمان أمين، ط. الخانجي، القاهرة، ١٣٥٠هـ/ ١٩٣١م.

١٣ ـ **الأحكام السلطانية**، لأبي الحسن الماوردي، القاهرة، ١٢٩٨هـ.

١٤ ـ **الإحكام في أصول الأحكام**، للآمدي، ط. دار الكتب المصرية، ١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م.

١٥ ـ **أحوال النفس**، لابن سينا، تحقيق: الدكتور أحمد فؤاد الأهواني، ط. عيسىٰ الحلبي، القاهرة، ١٣٧١هـ/ ١٩٥١م.

١٦ ـ **إحياء علوم الدين**، لأبي حامد الغزالي، نشر الثقافة الإسلامية، القاهرة، ١٣٥٦ـ ١٣٥٧هـ.

١٧ ـ **أخبار الرجال**، لمحمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي، بمبئ محلة جبور كلي، إيراه، ١٣١٧هـ.

١٨ ـ **الأخبار الطوال**، الدينوري، تحقيق: الأستاذ عبد المنعم عامر، مراجعة: الدكتور جمال الدين الشيال، ط. وزارة الثقافة، القاهرة، ١٩٦٠م.

١٩ ـ **إخبار العلماء بأخبار الحكماء**، لعلي بن يوسف القفطي.

٢٠ ـ **أخبار عمر**، للأستاذين: علي وناجي الطنطاوي، ط. دمشق، ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م.

٢١ ـ **إخوان الصفا**، للدكتور جبور عبد النور، في سلسلة نوابع الفكر العربي، ط. المعارف، القاهرة، ١٩٥٤م.

٢٢ ـ **إخوان الصفا**، للأستاذ عمر الدسوقي، ط. عيسى الحلبي، القاهرة، ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م.

٢٣ ـ **الأربعين في أصول الدين**، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي، الطبعة الأولى، حيدر آباد، ١٣٥٣هـ.

٢٤ ـ **أرسطو عند العرب**، للدكتور عبد الرحمٰن بدوي، ط. مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٤٧م.

٢٥ ـ **إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب**، انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي.

٢٦ ـ **الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد**، لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق: الدكتور محمد يوسف موسى، والأستاذ علي عبد المنعم عبد الحميد، ط. الخانجي، القاهرة، ١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م.

٢٧ ـ **الاستقامة**، لابن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، ط. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م.

٢٨ ـ **الاستيعاب في أسماء الأصحاب**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي، على هامش الإصابة لابن حجر، ط. المكتبة التجارية، القاهرة، ١٣٥٨هـ/ ١٩٣٩م.

٢٩ ـ **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، لعز الدين علي بن محمد بن الأثير الجزري، ط. دار الشعب، القاهرة، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.

٣٠ ـ **الإسرا إلى المقام الأسرى**، لمحيي الدين محمد بن علي بن عربي، ط. حيدر آباد الدكن، ١٣٦٧هـ/ ١٩٤٨م.

٣١ ـ **الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة**، لعلي القاري، تحقيق: الدكتور محمد الصباغ، ط. بيروت، ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م.

٣٢ ـ **أسماء مؤلفات ابن تيمية**، لشمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: الدكتور صلاح الدين المنجد، ط. دمشق، ١٣٧٢هـ/ ١٩٥٣م.

٣٣ ـ **الأسماء والصفات**، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: الشيخ محمد زاهد الكوثري، ط. السعادة، القاهرة، ١٣٥٨هـ.

٣٤ ـ **الإشارات والتنبيهات**، لأبي علي الحسين بن عبد الله بن سينا، تحقيق: الدكتور سليمان دنيا، ط. المعارف، القاهرة، ١٩٥٧ ـ ١٩٦٠م.

٣٥ ـ **الأشعري**، تأليف: الدكتور/ حمودة غرابة، ط. مطبعة الرسالة، القاهرة، ١٩٥٣م.

٣٦ ـ **الإصابة في تمييز الصحابة**، لابن حجر العسقلاني، ط. المكتبة التجارية، القاهرة، ١٣٥٨هـ/ ١٩٣٩م.

٣٧ ـ **اصطلاحات الصوفية**، لابن عربي، (رسالة مطبوعة مع كتاب «التعريفات» للجرجاني)، ط. مصطفى الحلبي، ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م.

٣٨ ـ **اصطلاحات الصوفية**، للقاشاني، تحقيق: الدكتور محمد كمال جعفر، ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨١م.

٣٩ ـ **أصول الدين**، لعبد القاهر بن طاهر البغدادي، استانبول، ١٣٤٦هـ/ ١٩٢٨م.

٤٠ ـ **أصول الفلسفة الإشراقية**، تأليف: الدكتور محمد علي أبو ريان، ط. مكتبة الأنجلو، القاهرة، ١٩٥٩م.

٤١ ـ **الأصول من الكافي**، لأبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني، ط. طهران، ١٣٨١هـ.

٤٢ ـ **اعتقادات فرق المسلمين والمشركين**، لفخر الدين محمد بن عمر الرازي، تحقيق: الدكتور علي سامي النشار، نشر: مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٨م.

٤٣ ـ **الأعلام**، تأليف: خير الدين الزركلي، الطبعة الثانية، القاهرة، ١٣٧٣ ـ ١٣٧٨هـ.

٤٤ ـ **أعيان الشيعة**، للعاملي (محسن الأمين الحسيني)، ط. مطبعة ابن زيدون، دمشق، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٧م.

٤٥ ـ **الأغاني**، لأبي الفرج الأصفهاني، ط. دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٧ ـ ١٩٢٩م.

٤٦ ـ **أفلاطون**، تأليف الدكتور عبد الرحمن بدوي، ط. مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الثالثة، القاهرة، ١٩٥٤م.

٤٧ ـ **الأفلاطونية المحدثة عند العرب**، تأليف: الدكتور عبد الرحمن بدوي، الناشر: مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٥م.

٤٨ ـ **اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم**، لابن تيمية، تحقيق: الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل، ط. الرياض، ١٤٠٤هـ.

٤٩ ـ **الإكمال**، لابن ماكولا، ط. حيدر آباد، ١٣٨١هـ/ ١٩٦٢م.

٥٠ ـ **الأم**، للشافعي، تصحيح: الشيخ محمد زهدي النجار، ط. القاهرة، ١٣٨١هـ/ ١٩٦١م.

٥١ ـ **أمالي المرتضى (غرر الفوائد ودرر القلائد)**، تأليف: علي بن الحسين الموسوي العلوي، تحقيق: الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٥٤م.

٥٢ ـ **إمام الحرمين**، تأليف: الدكتور عبد العظيم الديب، ط. دار القلم، الكويت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

٥٣ ـ **الإمام زيد**، تأليف الشيخ محمد أبو زهرة، ط. دار الفكر العربي، القاهرة، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م.

٥٤ ـ **الإمام الصادق**، تأليف: الشيخ محمد أبو زهرة، ط. دار الفكر العربي، القاهرة، بدون تاريخ.
٥٥ ـ **إمتاع الأسماع**، لتقي الدين أحمد بن علي المقريزي، تحقيق: الأستاذ محمود محمد شاكر، ط. لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٤١م.
٥٦ ـ **الإمتاع والمؤانسة**، لأبي حيان التوحيد، ط. لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٤٢م.
٥٧ ـ **الأموال**، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: الشيخ محمد خليل هراس، ط. مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.
٥٨ ـ **إنباه الرواة على أنباء النُّحَاة**، لأبي الحسن علي بن يوسف القفطي، تحقيق: الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م.
٥٩ ـ **الانتصار والرد على ابن الراوندي الملحد**، لأبي الحسن عبد الرحيم بن محمد بن عثمان الخياط، تحقيق: نيبرج، ط. دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٥م.
٦٠ ـ **الأنساب**، لتاج الإسلام عبد الكريم بن محمد بن أبي المظفر التميمي السمعاني، ط. مرجليوث، وحيدر آباد.
٦١ ـ **الإنسان الكامل**، للجيلي، الطبعة الثانية، ط. المطبعة الأزهرية، القاهرة، ١٣٢٨هـ.
٦٢ ـ **الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به**، للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق: الشيخ محمد زاهد الكوثري، نشر: عزت العطار، القاهرة، ١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م.

(ب)

٦٣ ـ **بحث عن حياة ابن التومرت ومذهبه**، للأستاذ عبد الله كنون، ضمن كتاب **«نصوص فلسفية مهداة إلى الدكتور إبراهيم مدكور»**، ط. القاهرة، ١٩٧٦م.
٦٤ ـ **البدء والتاريخ**، لمطهر بن طاهر المقدسي، ط. باريس، ١٨٩٩ ـ ١٩١٩م.
٦٥ ـ **البداية والنهاية في التاريخ = تاريخ ابن كثير**، لإسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: الدكتور مصطفى عبد الواحد، ط. عيسى الحلبي، القاهرة، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م.
٦٦ ـ **بغية الوعاة في طبقات اللغوين والنُّحَاة**، لجلال الدين عبد الرحمـٰن السيوطي، ط. الخانجي، القاهرة، ١٣٢٦هـ.

(ت)

٦٧ ـ **تاج التراجم في طبقات الحنفية**، لأبي العدل زين الدين قاسم بن قطلوبغا، ط. المثنى، بغداد، ١٩٦٢م.
٦٨ ـ **تاج العروس من جواهر القاموس**، لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي، المطبعة الخيرية، القاهرة، ١٣٠٦ ـ ١٣٠٧هـ.
٦٩ ـ **تاج اللغة وصحاح العربية**، للجوهري، ط. القاهرة، ١٢٨٢هـ.
٧٠ ـ **تاريخ الأدب العربي**، لكارل بروكلمان، ترجمة: الدكتور عبد الحليم النجار، ط. المعارف، القاهرة، ١٩٦٢م.
٧١ ـ **التاريخ الإسلامي**، للأستاذ محمود شاكر، ط. المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٧٢ - **تاريخ بغداد**، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، القاهرة، ١٣٤٩هـ/ ١٩٣١م.
٧٣ - **تاريخ التراث العربي**، لفؤاد سزكين، ط. الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، ١٩٧١-١٩٧٨م. وطبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.
٧٤ - **تاريخ الجهمية والمعتزلة**، لجمال الدين القاسمي، القاهرة، ١٣٢١هـ.
٧٥ - **تاريخ الحكماء**، لعلي بن يوسف القفطي، ط. ليبزج، ألمانيا، ١٩٠٣م.
٧٦ - **تاريخ حكماء الإسلام**، لظهير الدين علي بن زيد البيهقي، ط. الترقي، دمشق، ١٣٦٥هـ/ ١٩٤٦م.
٧٧ - **تاريخ الدعوة الإسلامية**، للأستاذ مصطفى غالب، الطبعة الثالثة، دار الأندلس للطباعة والنشر، ١٩٧٩م.
٧٨ - **تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك**، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. المعارف، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٣م.
٧٩ - **تاريخ عمر بن الخطاب**، لأبي الفرج عبد الرحمـٰن بن الجوزي، القاهرة، مطبعة صبيح، ١٩٢٩م.
٨٠ - **تاريخ فلسفة الإسلام في القارة الأفريقية**، للدكتور يحيى هويدي، نشر: مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٦٦م.
٨١ - **تاريخ الفلسفة الغربية**، لبرتراندراسل، ترجمة: الدكتور زكي نجيب محمود، ط. لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٥٤م.
٨٢ - **تاريخ الفلسفة اليونانية**، للدكتور يوسف كرم، ط. لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م.
٨٣ - **التاريخ الكبير**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ط. حيدر آباد، ١٣٦١هـ.
٨٤ - **تاريخ مختصر الدول**، لابن العبري، ط. بيروت، ١٨٩٠م.
٨٥ - **تاريخ مدينة دمشق**، لعلي بن الحسن هبة الله بن عساكر، ط. المجمع العلمي العربي، دمشق، ١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م.
٨٦ - **تاريخ اليعقوبي**، لأحمد بن أبي يعقوب بن واضح الكاتب المعروف بـ «اليعقوبي»، ط. بيروت، ١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م.
٨٧ - **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، لأبي المظفر الإسفراييني، تحقيق: الشيخ محمد زاهد الكوثري، القاهرة، ١٣٥٩هـ/ ١٩٤٠م.
٨٨ - **تبصير المنتبه بتحرير المشتبه**، لابن حجر، تحقيق: الأستاذ علي محمد البجاوي، مراجعة: الأستاذ محمد علي النجار، ط. الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٥٤-١٩٦٦م.
٨٩ - **تبين كذب المفتري فيما نُسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري**، لعلي بن الحسن بن عساكر، ط. القدسي، دمشق، ١٣٤٧هـ.

٩٠ ـ **تثبيت دلائل النبوة**، للقاضي عبد الجبار، تحقيق: الدكتور عبد الكريم عثمان، ط. دار العروبة، بيروت، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م.
٩١ ـ **التجسيم عند المسلمين**، تأليف: الدكتورة سهير محمد مختار، ط. القاهرة، ١٩٧١م
٩٢ ـ **التجليات الإلهية**، لمحيي الدين محمد بن علي بن عربي، تحقيق: الدكتور عثمان يحيىٰ، ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.
٩٣ ـ **تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار**، لابن بطوطة، ط. المطبعة الخيرية، القاهرة، ١٣٢٢هـ.
٩٤ ـ **تذكرة الحفاظ**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، الطبعة الثالثة، ط. حيدر آباد، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٥م.
٩٥ ـ **تذكرة الموضوعات**، لمحمد بن طاهر بن علي الفتني، ط. المنيرية، القاهرة، ١٣٤٣هـ
٩٦ ـ **تراث العرب العلمي في الرياضيات والفلك**، تأليف: الأستاذ قدري حافظ طوقان، ط. لجنة التأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٥٤م. طبعة أخرىٰ: دار القلم، القاهرة، ١٩٦٣م.
٩٧ ـ **ترتيب مسند الطيالسي = منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود**، تحقيق: الأستاذ أحمد عبد الرحمن البنا، ط. المطبعة المنيرية بالأزهر، القاهرة، ١٣٧٢هـ.
٩٨ ـ **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**، لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق: الأستاذ مصطفىٰ محمد عمارة، ط. مصطفىٰ الحلبي، القاهرة، ١٣٥٢هـ/ ١٩٣٣م.
٩٩ ـ **التسعينية**، لابن تيمية، انظر: مجموعة الفتاوىٰ الكبرىٰ، لابن تيمية.
١٠٠ ـ **التعرف لمذهب أهل التصوف**، لأبي بكر محمد بن إسحاق الكلاباذي، نشر: الأستاذ آرثر جون آربري، القاهرة، ١٣٥٢هـ/ ١٩٣٣م. طبعة أخرىٰ: بتحقيق الدكتور عبدالحليم محمود، والأستاذ طه سرور، ط. عيسىٰ الحلبي، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م.
١٠١ ـ **التعريفات**، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، ط. مصطفىٰ الحلبي، القاهرة، ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م.
١٠٢ ـ **تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الغرناطي، تحقيق: المجلس العلمي، فاس، المغرب، ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.
١٠٣ ـ **تفسير سورة الإخلاص**، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ط. القاهرة، والرياض (في مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام ١٧/ ٢١٤ ـ ٥٠٣)، ١٣٨١ ـ ١٣٨٩ هـ.
١٤٠ ـ **تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: الأستاذ محمود محمد شاكر، مراجعة: الشيخ أحمد محمد شاكر، ط. المعارف، القاهرة.
١٠٥ ـ **تفسير الطبري**، ط. بولاق، القاهرة، ١٣٢٣هـ.
١٠٦ ـ **تفسير غريب القرآن**، لابن قتيبة، تحقيق: الأستاذ السيد أحمد صقر، ط. عيسىٰ الحلبي، القاهرة، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م.
١٠٧ ـ **تفسير القرآن العظيم**، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، ط. دار الشعب، القاهرة،

١٣٩٠هـ/ ١٩٧١م.
١٠٨ ـ **تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ط. دار الكتب، القاهرة، ١٣٧٢هـ/ ١٩٥٢م، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م.
١٠٩ ـ **التفسير الكبير**، للرازي، ط. عبد الرحمن محمد، القاهرة، ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م.
١١٠ ـ **التقريب لحد المنطق والمدخل إليه**، لابن حزم، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، بيروت، ١٩٥٩م.
١١١ ـ **تلبيس إبليس**، لأبي الفرج عبد الرحمـٰن بن الجوزي، الطبعة الثانية، ط. المنيرية، القاهرة، ١٣٦٨هـ.
١١٢ ـ **تلخيص كتاب الاستغاثة في الرد على البكري**، لابن تيمية، ط. السلفية، مكة المكرمة، ١٣٤٦هـ.
١١٣ ـ **تلخيص المحصَّل**، للطوسيّ (نصير الدين أبو جعفر محمد بن محمد بن الحسن الطوسيّ)، ط. المطبعة الحسينية، القاهرة، ١٣٢٣هـ.
١١٤ ـ **تلخيص المستدرك (المستدرك على الصحيحين في الحديث)**، لشمس الدين الذهبي، ط. حيدر آباد، الدكن، ١٣٣٤هـ.
١١٥ ـ **التلويحات**، للسهروردي، من مجموعة في الحكمة الإلـٰهية، تحقيق: المستشرق هنري كوربين، ط. استانبول، ١٩٤٥م.
١١٦ ـ **التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة**، للقاضي أبي بكر محمد ابن الطيب الباقلاني. الطبعة الأولى: بتحقيق: د. محمد عبد الهادي أبي ريدة، والأستاذ محمود محمد الخضيري، وط. لجنة التأليف والترجمة، القاهرة، ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م. الطبعة الثانية: بتحقيق: رتشارد يوسف مكارثي، ط. بيروت، ١٩٥٧م.
١١٧ ـ **تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث**، لابن الديبع الشيباني، ط. محمد علي صبيح، القاهرة، ١٣٤٧هـ.
١١٨ ـ **التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع**، لأبي الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمـٰن الملطي، تحقيق: الشيخ محمد زاهد الكوثري، ط. عزت العطار، القاهرة، ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م.
١١٩ ـ **تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي**، للبقاعي= مصرع التصوف، تحقيق: الأستاذ عبدالرحمـٰن الوكيل، ط. السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٧٣هـ/ ١٩٥٣م.
١٢٠ ـ **تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة**، لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني، تحقيق: الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة القاهرة، ١٣٧٨هـ.
١٢١ ـ **تهافت الفلاسفة**، للغزالي، تحقيق: الدكتور سليمان دنيا، الطبعة الثالثة، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٨م.
١٢٢ ـ **تهذيب الأسماء واللغات**، لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي، ط. المنيرية، بدون تاريخ.

١٢٣ - **تهذيب التهذيب**، لابن حجر العسقلاني، ط. حيدر آباد، ١٣٢٥-١٣٢٧هـ.

١٢٤ - **التوحيد وإثبات صفات الرب**، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: الدكتور الشيخ محمد خليل هراس، ط. مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٨م. طبعة أخرىٰ: المطبعة المنيرية، القاهرة، ١٣٥٣هـ.

(ج)

١٢٥ - **جامع الأصول من أحاديث الرسول**، لأبي السعادات مبارك بن محمد بن الأثير الجزري، تصحيح: الشيخ محمد حامد الفقي، ط. السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م.

١٢٦ - **جامع بيان العلم وفضله**، لأبي عمر يوسف بن عبد البر، ط. المطبعة المنيرية، القاهرة.

١٢٧ - **جامع التواريخ**، لرشيد الدين الهمذاني، ط. الحلبي، القاهرة، ١٩٦٠م

١٢٨ - **جامع الرسائل**، لابن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، ط. المدني، القاهرة، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.

١٢٩ - **الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير**، لجلال الدين السيوطي، ط. مصطفىٰ الحلبي، القاهرة، ١٣٥٨هـ/ ١٩٣٩م.

١٣٠ - **الجامع الكبير = جمع الجوامع**، لجلال الدين السيوطي، نسخة مصورة عن مخطوطة دار الكتب المصرية، ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.

١٣١ - **الجرح والتعديل**، لأبي محمد عبد الرحمٰن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، الطبعة الأولىٰ، حيدر آباد، ١٣٦١هـ/ ١٩٤٢م.

١٣٢ - **جواب أهل العلم والإيمان في تفسير أن قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن**، لابن تيمية، ط. المطبعة الخيرية، القاهرة، ١٣٢٥هـ، ومجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام (١٧/ ٥-٢١٣)، الرياض، ١٣٨١-١٣٨٩هـ.

١٣٣ - **الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح**، لابن تيمية، ط. المدني، القاهرة، ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م.

١٣٤ - **جوامع السيرة النبوية**، لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، والدكتور ناصر الدين الأسد، مراجعة: الأستاذ أحمد محمد شاكر، ط. دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٦م.

(ح)

١٣٥ - **حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح**، لابن قيم الجوزية، تحقيق: الأستاذ محمود حسن ربيع، ط. مكتبة الأزهر، الطبعة الثانية، القاهرة، ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م.

١٣٦ - **الحاكم بأمر الله**، للأستاذ محمد عبد الله عنان، ط. لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م.

١٣٧ - **حركات الشيعة المتطرفين**، تأليف: الدكتور محمد جابر عبد العال، ط. مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م.

١٣٨ - **حصول المأمول من علم الأصول**، للأستاذ صديق حسن خان، ط. استانبول، ١٩٢٦م.

١٣٩ - **الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري**، لآدم متز، نقله إلىٰ العربية: الدكتور محمد

عبد الهادي أبو ريدة، ط. لجنة التأليف والترجمة، الطبعة الثانية، القاهرة، ١٣٦٧هـ/ ١٩٤٨م.

١٤٠ ـ **الحقيقة في نظر الغزالي**، تأليف الأستاذ سليمان دنيا، القاهرة، ١٩٤٧م.

١٤١ ـ **حكمة الإشراق**، لشهاب الدين يحيى السهروردي، تحقيق: هنري كربين، ط. باريس، طهران، ١٣٣١هـ/ ١٩٥٢م.

١٤٢ ـ **الحلة السيراء**، لابن الأبار، ط. ليدن، ١٨٤٧ ـ ١٨٥١م.

١٤٣ ـ **حلية الأولياء**، لأبي نعيم الأصبهاني، ط. الخانجي، القاهرة، ١٣٥١هـ/ ١٩٣٢م.

١٤٤ ـ **الحور العين**، لأبي سعيد نشوان الحميري، تحقيق: الأستاذ كمال مصطفى، ط. الخانجي، والمثنى، ١٩٤٨م.

١٤٥ ـ **الحيدة**، للإمام عبد العزيز بن يحيى بن مسلم الكناني المكي، نشر: عبد العزيز بن عبد الرحمن آل الشيخ، ط. مطبعة الإمام، القاهرة، بدون تاريخ.

(خ)

١٤٦ ـ **الخطط (المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار)**، لتقي الدين أحمد بن علي المقريزي، ط. الأميرية ببولاق، القاهرة، ١٢٧٠هـ.

ـ **خلاصة تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، لأحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري،

١٤٧ ط. الخيرية، القاهرة، ١٣٢٢هـ.

١٤٨ ـ **خلع النعلين**، لأبي القاسم بن قَسِيّ، ط. بيروت.

(د)

١٤٩ ـ **دائرة المعارف الإسلامية**، ط. كتاب الشعب، القاهرة.

١٥٠ ـ **دائرة المعارف الإسلامية**، ترجمة: إبراهيم زكي خورشيد وآخرين، ط. القاهرة.

١٥١ ـ **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، لجلال الدين السيوطي، ط. طهران، ١٣٧٧هـ.

١٥٢ ـ **درء تعارض العقل والنقل**، لابن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، ط. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، الرياض، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

١٥٣ ـ **الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة**، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: الدكتور محمد لطفي الصباغ، ط. الرياض، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣.

١٥٤ ـ **الدعوة الإسماعيلية الجديدة**، لبرنارد لويس، ط. دار الفكر، بيروت، ١٣٩١هـ/ ١٩٧١.

١٥٥ ـ **دلائل النبوة**، لأحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تقديم وتحقيق: الأستاذ عبدالرحمن محمد عثمان، ط. دار النصر للطباعة، القاهرة، ١٩٦٩م.

١٥٦ ـ **الدليل الشافي على المنهل الصافي**، لابن تغري بردي، تحقيق: الأستاذ فهيم شلتوت، نشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

١٥٧ ـ **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، لإبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون المالكي، ط. مطبعة المعاهد، القاهرة، ١٣٥١هـ.

١٥٨ ـ **ديوان الأعشى**، ط. جابر.

١٥٩ ـ **ديوان العجاج**، ط. د. عزة حسن.

١٦٠ ـ **ديوان عمرو بن معديكرب الزبيدي**، صنعه هاشم الطعان، ط. بغداد، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.

١٦١ ـ **ديوان الفرزدق**، ط. مطبعة الصاوي، القاهرة، ١٣٥٤هـ/ ١٩٣٦م.

١٦٢ ـ **ديوان كُثيِّر عزَّة**، جمع وشرح: الدكتور إحسان عباس، نشر: دار الثقافة، بيروت، لبنان، ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م.

(ذ)

١٦٣ ـ **ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الحديث**، لعبد الغني النابلسي، ط. جمعية النشر والتأليف الأزهرية، القاهرة، ١٣٥٢هـ/ ١٩٣٤م.

١٦٤ ـ **الذيل على طبقات الحنابلة**، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: الشيخ محمد حامد الفقي، ط. السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٧٢هـ/ ١٩٥٢م.

١٦٥ ـ **ذيل اللآلئ المصنوعة**، للسيوطي، ط. حجر، الهند، ١٣٠٣هـ.

(ر)

١٦٦ ـ **ربيع الفكر اليوناني**، للدكتور عبد الرحمـٰن بدوي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٨م.

١٦٧ ـ **الرجال**، لأبي عمر محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي، تعليق: أحمد الحسيني، ط. مؤسسة الأعلمي، مطبعة الآداب، النجف، بدون تاريخ.

١٦٨ ـ **رجال الطوسي**، لأبي جعرف محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: الأستاذ محمد صادق آل بحر العلوم، ط. الحيدرية، النجف، ١٣٨١هـ/ ١٩٦١م.

١٦٩ ـ **رجال العلامة الحلِّي**، لابن المطهر الحلِّي، تصحيح: الأستاذ محمد صادق آل بحر العلوم، الطبعة الثانية، ط. الحيدرية، النجف، ١٣٨١هـ/ ١٩٦١م.

١٧٠ ـ **رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المريسي العنيد**، تحقيق: الشيخ محمد حامد الفقي، ط. السنة المحمدية، ١٣٥٨هـ.

١٧١ ـ **الرد على الجهمية والزنادقة**، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: الدكتور علي سامي النشار، ط. دار المعارف، القاهرة، ١٩٧١م. **طبعة أخرى:** تحقيق الدكتور عبد الرحمـٰن عميرة، ط. دار اللواء، الرياض، ١٩٧٧م

١٧٢ ـ **الرد على المنطقيين**، لابن تيمية، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين الكتبي، بمباي، الهند، ١٣٥٨هـ/ ١٩٤٩م.

١٧٣ ـ **رسائل ابن سبعين**، تحقيق: الدكتور عبد الرحمـٰن بدوي، القاهرة، ١٩٦٥م..

١٧٤ ـ **رسائل إخوان الصفا وخلان الوفا**، عني بتصحيحه: خير الدين الزركلي، المطبعة العربية بمصر، ١٣٤٧هـ/ ١٩٢٨م.

١٧٥ ـ **رسائل الجاحظ**، جمع ونشر: الأستاذ حسن السندوبي، القاهرة، ١٣٥٢هـ/ ١٩٣٣م.

١٧٦ ـ **رسائل فلسفية**، للرازي، جمع وتصحيح: بول كراوس، نشر: كلية الآداب، جامعة فؤاد الأول، القاهرة، ١٩٣٩م.

١٧٧ ـ **الرسالة «السبعينية» = بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية**، لابن تيمية، ضمن الجزء الخامس من مجموع الفتاوى الكبرى، نشر: فرج الله زكي الكردي، مطبعة كردستان العلمية، القاهرة، ١٣٢٩هـ.

١٧٨ ـ **الرسالة القشيرية في علم التصوف**، لأبي القاسم عبد الكريم بن هوزان القشيري النيسابوري، تحقيق: الدكتور عبد الحليم محمود، ومحمود بن الشريف، نشر: دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٦م.

١٧٩ ـ **روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات**، لميرزا محمد باقر الموسوي الخوانساري، الطبعة الثانية، (طبع حجر)، طهران، ١٣٦٧هـ.

١٨٠ ـ **الروضة البهية شرح اللمعة الدمشقية**، لزين الدين الجبعي العاملي، ط. بيروت، ١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م.

١٨١ ـ **الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية**، لأبي عذبة، ط. حيدر آباد، ١٣٢٢هـ.

١٨٢ ـ **الرياض النضرة في مناقب العشرة**، لأبي جعفر أحمد المحب الطبري، الطبعة الثانية، نشر: الخانجي، القاهرة، ١٣٧٢هـ/ ١٩٥٣م.

(ز)

١٨٣ ـ **زاد المسير في علم التفسير**، لعبد الرحمـٰن بن علي بن الجوزي، ط. المكتب الإسلامي، دمشق، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.

١٨٤ ـ **زاد المعاد في هدي خير العباد**، لابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبدالقادر الأرنؤوط، ط. بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

١٨٥ ـ **الزهر النضر في نبأ الخضر**، رسالة لابن حجر، نشرت ضمن «مجموعة الرسائل المنيرية»، لابن تيمية، ط. المنيرية، القاهرة، ١٣٤٣هـ/ ١٩٤٦م.

(س)

١٨٦ ـ **سرح العيون شرح رسالة ابن زيدون**، لجمال الدين محمد بن محمد بن نباتة، تحقيق: الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم.

١٨٧ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ط. المكتب الإسلامي، القاهرة، ١٩٨٠م.

١٨٨ ـ **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة**، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ط. دار الفكر، دمشق، ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م.

١٨٩ ـ **سلطان العاشقين**، ضمن سلسلة أعلام العرب، مارس، ١٩٦٣م.

١٩٠ ـ **السلوك لمعرفة دول الملوك**، للمقريزي، ط. دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٣٤ ـ ١٩٣٦م.

١٩١ ـ **السنة**، لأحمد بن حنبل، ط. المطبعة السلفية، مكة، ١٣٤٩هـ.

١٩٢ ـ **سنن ابن ماجه** (أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني)، تحقيق: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، ط. عيسىٰ الحلبي، القاهرة، ١٣٧٢هـ/ ١٩٥٢م.

١٩٣ ـ **سنن أبي داود**، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: الأستاذ محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الثانية، المكتبة التجارية، القاهرة، ١٣٦٩ـ

١٣٧٠هـ/ ١٩٥٠ ـ ١٩٥١م.
١٩٤ ـ **سنن الترمذي**، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (بشرح ابن العربي)، ط. المطبعة المصرية بالأزهر، القاهرة، ١٣٥٠هـ/ ١٩٣١م. **طبعة أخرى**: بتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة (ط. المدني، القاهرة)، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م.
١٩٥ ـ **سنن الدارمي**، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي، ط. دمشق، ١٣٤٩هـ.
١٩٦ ـ **السنن الكبرى**، للبيهقي، ط. حيدر آباد، ١٣٥٤هـ.
١٩٧ ـ **سنن النَّسائي (المجتبى)**، للحافظ أبي عبد الرحمن بن شعيب النسائي، ومعه شرحه:
١٩٨ ـ **زهر الربى على المجتبى**، للحافظ جلال الدين السيوطي، ط. مصطفى الحلبي، القاهرة، ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٤م.
١٩٩ ـ **السياسات المدنية**، للفارابي، ط. حيدر آباد، ١٣٤٥هـ.
٢٠٠ ـ **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
٢٠١ ـ **سيرة عمر بن عبد العزيز**، لابن الجوزي، ط. المؤيد، القاهرة، ١٣٣١هـ/ ١٩٢١م.
٢٠٢ ـ **السيرة النبوية**، لابن كثير، تحقيق: الدكتور مصطفى عبد الواحد، ط. عيسى الحلبي، القاهرة، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م.
٢٠٣ ـ **السيرة النبوية**، لابن هشام، تحقيق: الأستاذ مصطفى السقا وآخرين، ط. مصطفى الحلبي، القاهرة، ١٣٥٥هـ/ ١٩٣٦م.

(ش)

٢٠٤ ـ **الشامل في أصول الدين**، للجويني، ط. هلموت كلوبفر، القاهرة، ١٩٥٩م. **طبعة أخرى**: بتحقيق: الدكتور فيصل بدير عون، الدكتورة سهير محمد مختار، ط. المعارف، الإسكندرية، ١٩٦٩م.
٢٠٥ ـ **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، لابن العماد الحنبلي، ط. المقدسي، ١٣٥٠هـ.
٢٠٦ ـ **الشرح والإبانة على أصول الديانة**، لابن بطة العكبري، تحقيق: الأستاذ هنري لاوست، ط. المعهد الفرنسي، دمشق، ١٩٥٨م.
٢٠٧ ـ **شرح الإشارات والتنبيهات**، للرازي، المطبعة العامرة، استانبول، ١٢٩٠هـ.
٢٠٨ ـ **شرح الإشارات والتنبيهات**، للطوسي، بذيل الإشارات والتنبيهات، ط. المعارف، القاهرة، ١٩٥٧م.
٢٠٩ ـ **شرح حديث النزول**، لابن تيمية، ط. الإمام، القاهرة، ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م.
٢١٠ ـ **شرح الدرة النجفية**، للدنبلي، ط. إيران، ١٢٩٢هـ.
٢١١ ـ **شرح ديوان لبيد**، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، الكويت، ١٩٦٢م.
٢١٢ ـ **شرح ديوان المتنبي**، وضع: الأستاذ عبد الرحمن البرقوقي، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٠م.
٢١٣ ـ **شرح الطحاوية**، لعلي بن محمد بن أبي العز الحنفي، تحقيق: الأستاذ أحمد محمد

شاكر، الرياض، ١٣٩٦هـ.
٢١٤ ـ **شرح العقيدة الطحاوية**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
٢١٥ ـ **سرح العيون**، لأبي السعد الجشمي، (ضمن كتاب «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة» تحقيق: الأستاذ فؤاد سيد) ط. الدار التونسية للنشر، تونس، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٤م.
٢١٦ ـ **شرح نهج البلاغة**، لابن أبي الحديد، تحقيق: الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. عيسىٰ الحلبي، القاهرة، ١٩٥٨م. **طبعة أخرى:** لابن ميثم البحراني، ط. طهران.
٢١٧ ـ **شرح النووي على صحيح مسلم**، ليحيىٰ بن شرف النووي، ط. المطبعة المصرية بالأزهر، القاهرة، ١٣٤٧هـ/ ١٩٢٩م.
٢١٨ ـ **الشريعة**، للآجري، تحقيق: الشيخ محمد حامد الفقي، ط. السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م.
٢١٩ ـ **شطحات الصوفية**، للدكتور عبد الرحمٰن بدوي، ط. النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٤٩م.
٢٢٠ ـ **الشفاء**، لابن سينا، تحقيق: جورج قنواتي، وسعيد زايد، ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.
٢٢١ ـ **الشفاء**، لابن سينا، قسم النفس (من الطبيعيات)، تحقيق: يان باكوش، ط. المجمع العلمي التشيكوسلوفاكي، براغ، ١٩٥٦م.
٢٢٢ ـ **شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل**، للشهاب الخفاجي.
٢٢٣ ـ **شيخ الإسلام عبد الله الأنصاري الهروي**، تأليف د. محمد سعيد عبد المجيد سعيد الأفغاني، ط. دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م.
٢٢٤ ـ **الشيعة وأهل البيت**، تأليف: الأستاذ إحسان إلٰهي ظهير، ط. إدارة ترجمان السنَّة، لاهور، باكستان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٢٢٥ ـ **الشيعة والتشيع**، تأليف: الأستاذ إحسان إلٰهي ظهير، ط. لاهور، باكستان، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

(ص)

٢٢٦ ـ **الصارم المسلول على شاتم الرسولﷺ**، ط. حيدر آباد الدكن، ١٣٢٢هـ. **طبعة أخرى:** بتحقيق: الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، ١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م.
٢٢٧ ـ **الصحاح**، للجوهري، انظر: تاج اللغة.
٢٢٨ ـ **صحيح البخاري**، لمحمد بن إسماعيل البخاري، ط. المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٣١٤هـ.
٢٢٩ ـ **صحيح الجامع الصغير**، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، منشورات المكتب الإسلامي، الطبعة الأولىٰ، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٩م.
٢٣٠ ـ **صحيح مسلم**، لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، ط. عيسىٰ الحلبي، القاهرة، ١٣٧٤هـ/ ١٩٥٥م. **طبعة أخرى: الجامع الصحيح**، استانبول، ١٣٢٩ـ ١٣٣٣هـ.
٢٣١ ـ **الصراع بين الموالي والعرب**، تأليف: الدكتور محمد بديع شريف، القاهرة، ١٩٥٤م.

٢٣٢ ـ **صفة الصفوة**، لأبي الفرج عبد الرحمٰن بن الجوزي، ط. حيدر آباد، ١٣٥٥هـ.

٢٣٣ ـ **صفة صلاة النبي**، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ط. الفكر العربي، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٢٣٤ ـ **الصفدية**، لابن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، ط. الرياض، ١٣٩٦هـ/ ١٩٧٦م.

٢٣٥ ـ **صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام**، للسيوطي، تحقيق: د. علي سامي النشار، والسيدة سعاد عبد الرازق، ط. مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٣٨٩هـ/ ١٩٧٠م. **طبعة أخرى:** بتحقيق: د. علي سامي النشار، ط. الخانجي، ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٦م.

(ض)

٢٣٦ ـ **ضحى الإسلام**، للأستاذ أحمد أمين، القاهرة، ١٩٤٩م.

٢٣٧ ـ **الضعفاء**، للإمام النَّسَائي، ط. حيدر آباد الدكن، ١٣٢٣هـ.

(ط)

٢٣٨ ـ **طائفة الإسماعيلية**، تأليف: الدكتور محمد كامل حسين، ط. القاهرة، ١٩٥٩م.

٢٣٩ ـ **طبقات الأطباء = عيون الأنباء في طبقات الأطباء**، لابن أبي أصيبعة، ط. دار الفكر، بيروت، ١٣٧٦هـ/ ١٩٥٦م.

٢٤٠ ـ **طبقات الأطباء والحكماء**، لابن جلجل، تحقيق: الأستاذ فؤاد السيد، ط. المعهد الفرنسي، القاهرة، ١٩٥٥م.

٢٤١ ـ **طبقات الحنابلة**، لابن أبي يعلىٰ، تحقيق: الشيخ محمد حامد الفقي، ط. مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، بدون تاريخ.

٢٤٢ ـ **طبقات الشافعية الكبرى**، للسبكي، تحقيق: الأستاذين عبد الفتاح الحلو، ومحمود الطناحي، ط. عيسىٰ الحلبي، القاهرة، ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٤م.

٢٤٣ ـ **طبقات الصوفية**، لأبي عبد الرحمٰن السلحي، تحقيق: الأستاذ نور الدين شريبة، القاهرة، مطبعة المنياوي، ١٣٧٢هـ/ ١٩٥٣م.

٢٤٤ ـ **طبقات الفقهاء**، لطاش كبرىٰ زاده، ط. الموصل، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦١م.

٢٤٥ ـ **طبقات القرّاء = غاية النهاية في طبقات القراء**، لشمس الدين ابن الجوزي، ط. الخانجي، القاهرة، ١٣٥١هـ/ ١٩٣٢م.

٢٤٦ ـ **الطبقات الكبرى**، لابن سعد، ط. بيروت، ١٣٧٦هـ/ ١٩٥٧م.

٢٤٧ ـ **الطبقات الكبرى**، لعبد الوهاب الشعراني، طبع مصر، بدون تاريخ.

٢٤٨ ـ **طبقات النحويين واللغويين**، لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي، تحقيق: الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. سامي الخانجي، القاهرة، ١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م.

(ع)

٢٤٩ ـ **عائشة والسياسة**، للأستاذ سعيد الأفغاني، ط. القاهرة، ١٩٥٧م.

٢٥٠ ـ **العبر في خبر من غبر**، للحافظ شمس الدين الذهبي، ط. الكويت، ١٩٦٠م.

٢٥١ ـ **العثمانية**، للجاحظ، تحقيق: الأستاذ عبد السلام هارون، ط. الخانجي، القاهرة،

١٩٥٥م.
٢٥٢ ـ **العقائد العضدية**، للإيجي، بشرح الدَّوَّاني، تحقيق: د. سليمان دنيا، القاهرة، ١٩٥٨م.
٢٥٣ ـ **العقد الفريد**، لأحمد بن محمد بن عبد ربه، ط. لجنة التأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٤٠م.
٢٥٤ ـ **العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية**، لابن عبد الهادي، تحقيق: الشيخ محمد حامد الفقي، ط. محمود توفيق، القاهرة، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٨م.
٢٥٥ ـ **العقيدة والشريعة في الإسلام**، لجولد تسيهر، الطبعة الأولىٰ، ترجمة: الدكتور محمد يوسف موسىٰ وآخرين، القاهرة، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م.
٢٥٦ ـ **عقيدة الشيعة**، لدونلدسن، ط. الخانجي، القاهرة، ١٣٦٥هـ/ ١٩٤٦م.
٢٥٧ ـ **العلل = علل الحديث**، لابن أبي حاتم، ط. المطبعة السلفية، القاهرة، ١٩٣٠م.
٢٥٨ ـ **علم أصول الفقه**، للشيخ عبد الوهاب خلاف، الطبعة الرابعة، القاهرة، ١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م.
٢٥٩ ـ **العواصم من القواصم**، لأبي بكر بن العربي، تعليق: الأستاذ محب الدين الخطيب، ط. المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧١هـ.
٢٦٠ ـ **عيون الأنباء في طبقات الأطباء**، انظر: طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة.

(غ)

٢٦١ ـ **غاية المرام في علم الكلام**، للآمدي، تحقيق: الدكتور حسن محمود عبد اللطيف، ط. لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م.

(ف)

٢٦٢ ـ **الفائق في غريب الحديث**، للزمخشري، ط. عيسىٰ الحلبي، القاهرة، ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م.
٢٦٣ ـ **فتاوى الرياض = مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية**، جمع وترتيب: عبدالرحمـٰن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، طبعت في ٣٧ جزءاً، ط. الرياض، ١٣٨١ ـ ١٣٨٩هـ.
٢٦٤ ـ **فتح الباري بشرح البخاري**، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: الشيخ عبد العزيز بن باز، ط. المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٨٠هـ.
٢٦٥ ـ **فتوح البلدان**، للبلاذري، تحقيق: الأستاذ صلاح الدين المنجد، ط. النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٦م.
٢٦٦ ـ **الفتوحات المكية**، لمحيي الدين محمد بن علي بن عربي، ط. دار الكتب العربية الكبرىٰ، القاهرة، ١٣٢٩هـ.
٢٦٧ ـ **فجر الفلسفة اليونانية قبل سقراط**، للدكتور أحمد فؤاد الأهواني، ط. عيسىٰ الحلبي، القاهرة، ١٩٥٤م.
٢٦٨ ـ **فخر الدين الرازي وآراؤه الكلامية والفلسفية**، للأستاذ محمد صالح الزركان، ط. دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.

٢٦٩ - **الفــرق بين الفــرق**، لابن طاهر البغدادي، تحقيق: الأستاذ محمد محيي الدين عبدالحميد، ط. صبيح، القاهرة، بدون تاريخ.
٢٧٠ - **فـرق الشيـعـة**، للنوبختي، تعليق: محمد صادق آل بحر العلوم، ط. المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م. **طبعة أخرى:** استانبول، ١٩٣١م.
٢٧١ - **الفِصَل في الملل والأهواء والنِّحَل**، لابن حزم، ط. المطبعة الأدبية، القاهرة، ١٣١٧ـ ١٣٢١هـ. **طبعة أخرى:** بتحقيق: الدكتور/ محمد إبراهيم نصر، والدكتور عبدالرحمٰن عميرة، ط. عكاظ، الرياض، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
٢٧٢ - **فصل المقال فيما بين الشريعة والحكمة من الاتصال**، لابن رشد، الطبعة الثالثة، ط. جوتييه، الجزائر، ١٩٣٨م.
٢٧٣ - **فصـوص الحكم**، لابن عربي، تحقيق: الدكتور أبو العلا عفيفي، ط. عيسىٰ الحلبي، القاهرة، ١٩٤٦م.
٢٧٤ - **الفصـول في اختصـار سيرة الرسـول**، لابن كثير، تحقيق: الأستاذين محمد العيد الخطراوي، ومحيي الدين مستو، ط. بيروت، ١٣٩٩ـ ١٤٠٠هـ.
٢٧٥ - **فضائح الباطنية**، للغزالي، تحقيق: الدكتور عبد الرحمٰن بدوي، ط. الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٤م.
٢٧٦ - **فضائل الحسن البصري**، لعبد الرحمٰن بن علي بن الجوزي، ط. القاهرة، ١٣٥٠هـ.
٢٧٧ - **فضائل الصحابة**، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الدين بن محمد بن عباس، إصدار جامعة أم القرىٰ، مكة المكرمة، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٢٧٨ - **فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة**، للقاضي عبد الجبار، تحقيق: الأستاذ فؤاد سيد، ط. الدار التونسية للنشر، تونس، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٤م.
٢٧٩ - **فهرس الخزانة التيمورية**، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م.
٢٨٠ - **الفهرست**، لابن النديم، ط. التجارية، القاهرة، ١٣٤٨هـ. **طبعة أخرى:** تحقيق: جوستاف فلوجل (مصورة عن طبعة ليبزج، ألمانيا، ١٨٧١م)، ط. بيروت، ١٩٦٤م.
٢٨١ - **فهرست الطوسي**، لمحمد بن الحسن الطوسي، المكتبة المرتضية بالنجف، العراق، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٧م.
٢٨٢ - **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: الشيخ عبدالرحمٰن بن يحيىٰ المعلمي اليماني، ط. السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م.
٢٨٣ - **فوات الوفيات**، لابن شاكر الكتبي، تحقيق: الشيخ محمد بن محيي الدين عبد الحميد ط. النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥١م.
٢٨٤ - **في الفلسفة الإسلامية**، منهج وتطبيق، للدكتور إبراهيم مدكور، ط. عيسىٰ الحلبي، القاهرة، ١٣٦٧هـ/ ١٩٤٧م.

(ق)

٢٨٥ - **قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد الهمذاني**، تأليف: الدكتور عبد الكريم عثمان، ط.

دار العربية، بيروت، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٧م.
٢٨٦ ـ **القاموس الإسلامي**، للأستاذ أحمد عطية الله.
٢٨٧ ـ **القاموس المحيط**، للفيروزآبادي، ط. المطبعة المصرية، الطبعة الثالثة، القاهرة، ١٣٥٣هـ/ ١٩٣٥م.
٢٨٨ ـ **قسم من كتاب «الزينة في الكلمات العربية والإسلامية»**، لأبي حاتم أحمد بن حمدان الرازي، تحقيق: الأستاذ حسين بن فيض الله الهمذاني، ط. القاهرة، ١٩٥٧ ـ ١٩٥٨م.
٢٨٩ ـ **قواعد عقائد آل محمد الباطنية**، لمحمد بن الحسن الديلمي، ط. القاهرة، ١٩٥٠م.

(ك)

٢٩٠ ـ **الكامل**، للمبرد، ط. التجارية، ١٣٦٥هـ.
٢٩١ ـ **الكامل في التاريخ**، لابن الأثير الجزري، ط. الحلبي، القاهرة، ١٣٠٣هـ.
٢٩٢ ـ **الكتاب التذكاري لابن عربي**، إشراف وتقديم: الدكتور إبراهيم مدكور، ط. دار الكتاب العربي للطباعة، القاهرة، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.
٢٩٣ ـ **الكتاب التذكاري للسهروردي**، إشراف وتقديم: الدكتور إبراهيم مدكور، ط. الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٤م.
٢٩٤ ـ **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، تحقيق: الأستاذ عبد الخالق الأفغاني، الطبعة الثانية، ط. الدار السلفية، بومبي، الهند، ١٣٩٩ه/ ١٩٧٩م.
٢٩٥ ـ **الكشاف = تفسير الكشاف**، للزمخشري، ط. مصطفى الحلبي، القاهرة، ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٦م.
٢٩٦ ـ **كشاف اصطلاحات الفنون**، للتهانوي، ط. بيروت.
٢٩٧ ـ **كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس**، لإسماعيل بن محمد العجلوني، ط. القدسي، القاهرة، ١٣٥١هـ.
٢٩٨ ـ **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، لمصطفى بن عبد الله الشهير بـ «حاجي خليفة»، ط. استانبول، ١٣٦٠هـ/ ١٩٤١م.
٢٩٩ ـ **كشف المحجوب**، للهجويري، ترجمة نيكلسون، ط. شوكوفسكي.
٣٠٠ ـ **الكلم الطيب**، لابن تيمية، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ط. المكتب الإسلامي، ١٣٩٧هـ.
٣٠١ ـ **كليات أبي البقاء الكفوي**، ط. بولاق، القاهرة.

(ل)

٣٠٢ ـ **اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة**، للسيوطي، ط. المكتبة الحسينية بالأزهر، القاهرة، ١٣٥٢هـ.
٣٠٣ ـ **اللباب في تهذيب الأنساب**، لابن الأثير، ط. القدسي، القاهرة، ١٣٥٧ ـ ١٣٦٩هـ.
٣٠٤ ـ **لسان العرب = اللسان**، لابن منظور، ط. بيروت.
٣٠٥ ـ **لسان الميزان**، لابن حجر العسقلاني، ط. حيدر آباد، ١٣٢٩هـ.

٣٠٦ - **لطائف الأسرار**، لابن عربي، تحقيق: الأستاذين أحمد زكي عطية، وطه عبد الباقي سرور، ط. دار الفكر العربي، القاهرة، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦١م.
٣٠٧ - **اللمع في التصوف**، لأبي نصر السراج الطوسي، تحقيق: الدكتور عبد الحليم محمود، طه عبد الباقي سرور، ط. القاهرة، ١٩٦٠م.

(م)

٣٠٨ - **ما ينبغي أن يقدم قبل تعلم الفلسفة**، للفارابي، ط. المكتبة السلفية، القاهرة، ١٣٢٨هـ/ ١٩١٠م.
٣٠٩ - **المباحث المشرقية**، لفخر الدين الرازي، ط. حيدر آباد، ١٣٤٣هـ.
٣١٠ - **مجمع الأمثال**، للميداني، ط. المطبعة الخيرية، القاهرة، ١٣٢٠هـ.
٣١١ - **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، ط. القدسي، القاهرة، ١٣٥٢ - ١٣٥٣هـ.
٣١٢ - **مجموعة تفسير ابن تيمية**، ط. بمباي، ١٣٧٤هـ/ ١٩٥٤م.
٣١٣ - **مجموعة رسائل ابن تيمية**، ط. المطبعة الحسينية، القاهرة، ١٣٢٣هـ.
٣١٤ - **مجموع رسائل الشيخ الرئيس**، ط. حيدر آباد، ١٣٥٤هـ.
٣١٥ - **مجموعة الرسائل المنيرية**، ط. المنيرية، القاهرة، ١٣٤٣هـ/ ١٩٤٦م.
٣١٦ - **مجموعة الفتاوى الكبرى**، لابن تيمية، نشر: فرج الله الكردي، ط. مطبعة كردستان العلمية، القاهرة، ١٣٢٩هـ، وانظر: **الرسالة السبعينية والتسعينية**.
٣١٧ - **المحصَّل = محصَّل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء**، لفخر الدين الرازي، ط. المطبعة الحسينية، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٣٥٠هـ.
٣١٨ - **المحلَّى**، لابن حزم، ط. المنيرية، القاهرة، ١٣٥٠هـ.
٣١٩ - **المختار الثقفي**، تأليف: الدكتور علي الخربوطلي، سلسلة أعلام العرب، القاهرة، ١٩٦٣م.
٣٢٠ - **مختصر العلو للعلي الغفار**، للذهبي، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
٣٢١ - **المخصص**، لابن سيده.
٣٢٢ - **مدخل إلى التصوف الإسلامي**، تأليف: د. أبو الوفا التفتازاني، ط. دار الثقافة، القاهرة، ١٩٧٩م.
٣٢٣ - **مذهب الذرة عند المسلمين**، للدكتور س. بينيس، ترجمة: الدكتور محمد عبد الهادي أبو ريده، القاهرة، ١٩٤٦م.
٣٢٤ - **مرآة الزمان**، لسبط بن الجوزي، ط. حيدر آباد، ١٣٧٠هـ/ ١٩٥١م.
٣٢٥ - **مروج الذهب ومعادن الجوهر**، للمسعودي، تحقيق: الشيخ محمد محيي الدين عبدالحميد، الطبعة الثالثة، ط. التجارية، القاهرة، ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م.
٣٢٦ - **المستدرك على الصحيحين**، للحاكم النيسابوري، ط. حيدر آباد، ١٣٣٤هـ.
٣٢٧ - **المستصفى**، للغزالي، ط. مصطفى محمد، القاهرة، ١٣٥٦هـ/ ١٩٣٧م.
٣٢٨ - **المسند**، لأحمد بن حنبل، تحقيق: الأستاذ الشيخ أحمد شاكر، ط. المعارف،

القاهرة، ١٣٦٥ ـ ١٣٧٤هـ/ ١٩٤٦ ـ ١٩٥٥م.
٣٢٩ ـ **المسند**، لأحمد بن حنبل، ط. الحلبي، القاهرة، ١٣١٣هـ.
٣٣٠ ـ **المشتبه في أسماء الرجال**، للذهبي، ط. عيسى الحلبي، القاهرة، ١٣٨١هـ/ ١٩٦٢م.
٣٣١ ـ **مشكاة المصابيح**، للخطيب التبريزي، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ط. دمشق، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦١م.
٣٣٢ ـ **مشكل الآثار**، لأبي جعفر الطحاوي، ط. حيدر آباد الدكن، ١٣٣٣هـ.
٣٣٣ ـ **مشكل الحديث وبيانه**، لابن فورك، تحقيق: الأستاذ موسى محمد علي، مطبعة حسان، القاهرة.
٣٣٤ ـ **المصنف في الحديث = مصنف ابن أبي شيبة**، لأبي بكر بن أبي شيبة، ط. الهند، ١٩٣٥م.
٣٣٥ ـ **المعارف**، لابن قتيبة، ط. المعارف، القاهرة، ١٩٦٩م.
٣٣٦ ـ **معالم العلماء**، لابن شهراشوب، ط. النجف، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦١م.
٣٣٧ ـ **المعتبر في الحكمة**، لأبي البركات هبة الله بن ملكا، ط. حيدر آباد، ١٣٥٧هـ.
٣٣٨ ـ **المعتزلة**، تأليف: الأستاذ زهدي جاد الله، القاهرة، ١٩٤٧م.
٣٣٩ ـ **المعتمد في أصول الدين**، للقاضي أبي يعلى، تحقيق: الدكتور وديع زيدان حداد، ط. بيروت، ١٩٧٤م.
٣٤٠ ـ **معجم الأدباء**، لياقوت الحموي، تحقيق: الأستاذ أحمد فريد رفاعي، القاهرة، دار المأمون، ١٩٣٦م.
٣٤١ ـ **معجم البلدان**، لياقوت الحموي، ط. مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، ١٣٢٣هـ/ ١٩٠٦م.
٣٤٢ ـ **معجم الشعراء**، للمرزباني، تحقيق: عبد الستار فراج، ط. دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٦٠م.
٣٤٣ ـ **معجم المؤلفين**، لعمر رضا كحالة، نشر المثنى، ودار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧٦هـ/ ١٩٥٧م.
٣٤٤ ـ **المعجم الوسيط**، نشر مجمع اللغة العربية، بالقاهرة.
٣٤٥ ـ **المغني**، لابن قدامة، تصحيح: الشيخ محمد خليل هراس، مطبعة الإمام، القاهرة، ١٩٦٥م.
٣٤٦ ـ **المغول في التاريخ**، تأليف: الدكتور فؤاد عبد المعطي الصياد، ط. دار القلم، القاهرة.
٣٤٧ ـ **مقارنة بين الغزالي وابن تيمية**، تأليف الدكتور محمد رشاد سالم، ط. دار القلم، الكويت، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.
٣٤٨ ـ **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة**، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: عبد الله محمد الصديق، نشر: الخانجي، القاهرة، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٦م.

٣٤٩ ـ **مقاصد الفلاسفة**، للغزالي، ط. المعارف، ١٩٦١م.
٣٥٠ ـ **مقالات الإسلاميين واختلاف المصلّين**، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: هـ. ريتر، استانبول، ١٩٢٩م.
٣٥١ ـ **مقدمة ابن خلدون**، ط. د. علي عبد الواهب وافي، القاهرة، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م.
٣٥٢ ـ **ملخص إبطال القياس والرأي والاستحسان والتقليد والتعليل (رسالة لابن حزم)**، نشر: الأستاذ سعيد الأفغاني، دمشق، ١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م.
٣٥٣ ـ **الملل والنحل**، للشهرستاني، تحقيق: الشيخ محمد بن فتح الله بدران، الطبعة الثانية، نشر: الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٦م.
٣٥٤ ـ **منازل السائرين**، للهروي، تحقيق: س. دي لوجيه، ط. المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٦٢م.
٣٥٥ ـ **مناقب ابن عربي**، لإبراهيم بن عبد الله القارئ، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، بيروت، ١٩٥٩م.
٣٥٦ ـ **مناقب الإمام أحمد بن حنبل**، لابن الجوزي، ط. الخانجي، القاهرة، ١٣٤٩هـ.
٣٥٧ ـ **مناقب الشافعي**، للبيهقي، تحقيق: الأستاذ السيد أحمد صقر، ط. دار التراث، القاهرة، ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م.
٣٥٨ ـ **مناقب الإمام علي**، لابن المغازلي، تحقيق: محمد باقر البهبودي، نشر: دار الأضواء، بيروت، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٣٥٩ ـ **مناقب عمر بن الخطاب**، لابن الجوزي، ط. السعادة، القاهرة، ١٩٤١م.
٣٦٠ ـ **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**، لابن الجوزي، ط. حيدر آباد، ١٣٥٧هـ.
٣٦١ ـ **المنتقى من منهاج الاعتدال**، لشمس الدين الذهبي، تحقيق: الأستاذ محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧٤هـ.
٣٦٢ ـ **منتهى الإرادات**، لابن النجار، ط. دار العروبة، القاهرة، ١٣٨١هـ/ ١٩٦١م.
٣٦٣ ـ **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**، لابن تيمية، ط. بولاق، القاهرة، ١٣٢١هـ.
٣٦٤ ـ **منهاج الشريعة في الرد على ابن تيمية**، لمحمد المهدي الكاظمي القزويني، ط. المطبعة العلوية، النجف، ١٣٤٧هـ.
٣٦٥ ـ **منهاج الكرامة في إثبات الإمامة**، لابن المطهر الحلّيّ.
٣٦٦ ـ **المنهج الأحمد في تراجم الإمام أحمد**، لعبد الرحمٰن بن محمد العليمي، تحقيق: الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، ط. المدني، القاهرة، ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٣م.
٣٦٧ ـ **المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل**، لابن المرتضى، تحقيق: توماس أرنولد، ط. حيدر آباد، ١٣١٦هـ.
٣٦٨ ـ **المواقف**، للإيجي، ط. القاهرة، ١٩٥٦م.
٣٦٩ ـ **مورد الظمآن إلى زوائد ابن حبان**، ط. السلفية.
٣٧٠ ـ **الموضوعات**، لأبي الفرج عبد الرحمٰن بن علي بن الجوزي، ط. المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م.

٣٧١ ـ **الموضوعات**، لعلي القاري، استانبول، بدون تاريخ.

٣٧٢ ـ **الموطأ**، لمالك بن أنس، تحقيق: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، ط. عيسى الحلبي، القاهرة، ١٣٧٠هـ/ ١٩٥١م.

٣٧٣ ـ **ميزان الاعتدال**، للحافظ شمس الدين الذهبي، ط. مطبعة السعادة، القاهرة.

(ن)

٣٧٤ ـ **نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول**، لعيسى منون، ط. المنيرية، القاهرة.

٣٧٥ ـ **النجاة**، لابن سينا، نشر: محيي الدين صبري الكردي، الطبعة الثانية، القاهرة، ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م.

٣٧٦ ـ **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، لابن تغري بردي، ط. دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٨٣هـ/ ١٩٦٣م.

٣٧٧ ـ **نشأة الأشعرية وتطورها**، تأليف: الدكتور جلال محمد عبد الحميد موسى، ط. دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.

٣٧٨ ـ **نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام**، تأليف الدكتور علي سامي النشار، ط. المعارف، القاهرة، ١٩٦٤م.

٣٧٩ ـ **نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق**، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ط. المكتب الإسلامي، دمشق، ١٣٧٢هـ/ ١٩٥٢م.

٣٨٠ ـ **نظرية الإمامة لدى الشيعة الاثنى عشرية**، تأليف: الدكتور أحمد صبحي، ط. المعارف، القاهرة، ١٩٦٩م.

٣٨١ ـ **نكت الهميان في نكت العميان**، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: الأستاذ أحمد زكي، مطبعة الجمالية، القاهرة، ١٣٢٩هـ/ ١٩١١م.

٣٨٢ ـ **نهاية الإقدام في علم الكلام**، للشهرستاني، تحقيق: ألفريد جيوم، لندن، ١٩٣٤م.

٣٨٣ ـ **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لابن الأثير الجزري، ط. المطبعة العثمانية، ١٣١١هـ.

٣٨٤ ـ **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار**، للشوكاني، الطبعة الثانية، ط. المنيرية، ١٣٤٤هـ.

(هـ)

٣٨٥ ـ **هياكل النور**، للسهروردي، تحقيق: الدكتور محمد علي أبي ريان، ط. التجارية، القاهرة، ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٧م.

(و)

٣٨٦ ـ **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، لابن خلّكان، تحقيق: الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الأولى، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٣٦٧هـ/ ١٩٤٨م.

* * *

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1- A.E. Taylor: Greek Philosophy, Plato, London, 1963.

2- A.K. Bonarjee: History of Philosophy eastern and Western, London, 1952.

3 - Gomperz (T): Greek Thinkers, English tr. London, 1912.

4- Rosenthal (E.L.J): Political Thought in Medieval Islam, Cambridge, 1958.

5- Ross: Aristotle Metaphysica, English Translation, 2nd., Oxford, 1928.

6- Ross: Greek Philosophy, Aristotle, London, 1974.

7- Watt (M. W.): Free Will, London, 1948.

8- Watt (M. W.): Journal of the Royal Asiatic Society, London, 1952, pp. 24 - 25. The Authenticity of the works attributed to al-Ghazali.

* * *

٤ ـ فهرس موضوعات الجزء الرابع

من كتاب «منهاج السنة النبوية»

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

* * *